مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

جامعة نزوى
University of Nizwa

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية

Al-Khalil Journal for Social Sciences

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

Semi-annual peer-reviewed scientific journal

الوقف النسائي

آفاق التطوير والاستدامة

العدد الخاص

Issue:2 | February | 2025 | العددالثاني | فبراير

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

المجلس التوجيهي لمجلات الخليل بجامعة نزوى

رئيس جامعة نزوى

نائب الرئيس للدراسات العليا والبحث العلمي و العلاقات الخارجية

مدير مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية

رئيس التحرير

أ.د. أحمد بن حمد الربعاني

أستاذ مناهج وطرق تدريس، جامعة السلطان قابوس

arabaani@squ.edu.om

مدير التحرير

د. سليم بن محمد الهنائي

أستاذ مساعد تخصص التاريخ، جامعة نزوى

sulayim.alhinai@unizwa.edu.om

هيئة التحرير

د. ابتسام بنت هلال العبرية

أستاذ مساعد ومدير مساعد منظمة التجارة العالمية، جامعة السلطان قابوس.

ialabri@squ.edu.om

د. عثمان محمد عثمان علي

أستاذ مشارك في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا الاجتماعية جامعة السلطان قابوس/ جامعة الخرطوم

osmanali@squ.edu.om

د. سليمان بن سالم الحسيني

مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي،

للدراسات العربية والإنسانية،جامعة نزوى

salhusseini@unizwa.edu.om

أ. د نائل حنون

الآثار واللغات القديمة، جامعة نزوى

nael@unizwa.edu.om

د. ناصر بن سيف السعدي

أستاذ التاريخ والثقافة المساعد بكرسي اليونسكو لدراسات الأفلاج، جامعة نزوى.

n.alsaadi@unizwa.edu.om

د. جبارة سعيد حسن

أستاذ مساعد، قسم العلوم السياسية، جامعة السلطان قابوس

gubara@squ.edu.om

د. جمال بن مطر السالمي

أستاذ مشارك، إدارة المعرفة، جامعة نزوى

alsalmij@unizwa.edu.om

أ.د ياسين عبد الرحمن الشرعبي

رئيس قسم الجغرافيا، جامعة السلطان قابوس

yassine@squ.edu.om

د. ماجدة حمود الصلتي

أستاذ مساعد بقسم السياحة، جامعة السلطان قابوس

majda514@squ.edu.om

أ.د سليمان بن علي الشعيلي

استاذ التفسير وعلوم القرآن، جامعة السطان قابوس

sulayman@squ.edu.om

د. المختار بن سيف العبري

استاذ مشارك في الاقتصاد، جامعة السلطان قابوس

asalabri@squ.edu.om

د. سيد بشير أحمد

أستاذ مساعد اللغات الأجنبية، جامعة نزوى

bashir@unizwa.edu.om

منسق التحرير

أ. خالد إبراهيم

باحث، مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي

للدراسات العربية والإسلامية، جامعة نزوى

khalid.ali@unizwa.edu.om

المدقق اللغوي

د. خليل محمد الحوقاني

اختصاصي بمركز الخليل بن أحمد الفراهيدي

للدراسات العربية والإنسانية، جامعة نزوى

k.alhoqani@unizwa.edu.om

التصميم والإخراج الفني

فاطمة بنت ضحي الصريدية

مصممة الغلاف ومنسقة المحتوى

fatemaalsaraidi@gmail.com

محمود الشافعي

منفذ المحتوى

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

الفهرس

العدد	العنوان	الصفحات
1	مفهوم "الوقف النِّسَائي"، وأنواعه، وتطوُّره التاريخي في العالم الإسلامي، وسلطنة عُمَان سجاء بنت سعيد بن خميس الفريسية	17 -28
2	مبادئ الحوكمة للوقف النسائي د. سامي الصلاحات	29 -41
3	الطرق الحديثة لاستثمار الأوقاف النسائية في سلطنة عمان د. ماجد بن محمد بن الكندي - زهرة بنت علي بن ناصر الغافرية	42 - 61
4	الإسهامات الحضارية للمرأة في وقف الإمام وراث بن كعب الخروصي (ت192هـ) د. أحمد بن سالم بن موسى الخروصي	62-71
5	دور الإعلام في تعزيز الوعي بالوقف النسائي: ممارسات وتحديات "دراسة مسحية" د. موسى بن جعفر بن علي اللواتي	72-83
6	أوقاف النّساء العُثمانيات على الحرمين الشريفين خلال الفترة (923-1334هـ/1517-1916م) دراسة تاريخية وثائقية د. سمير بن حمدي الحسني	84 -98
7	الأوقاف النسائية العمانية... أبعاد مقاصدية د. مريم بنت سعيد بن حمد العزرية	99 -117
8	إسهامات أوقاف أميرات البيت العثماني على المسجد الأقصى خلال القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي (نماذج من دفاتر الصرة) أ.د/ سامح إبراهيم عبد الفتاح عبد العزيز	118-136
9	المقاصد الوقفية والسمات الحضارية للوقف النسائي في سلطنة زنجبار من خلال دراسة لمجموعة من الوثائق الوقفية من سنة 1306هـ/1889م وحتى 1363هـ/1944م سعيد بن راشد بن سعيد السلماني	137-155

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities
جامعة نزوى
University of Nizwa

10	الوقف النسائي في ظفار (قراءة في الوثائق والسجلات) د.حسين بن علي المشهور باعمر	156-167
11	الوقف النسوي في صحراء الجزائر د.محمد بن موسى باباعمي	168 -177
12	أثر وقف المرأة العُمانية على الجوانب الحضارية د/ سليّم الهنائي، أ. بدرية الهنائية، أ/ ميعاد الغافرية، أ. ابتهال البوسعيدية، أ. فاطمة الكعبية	178-189
13	سبل تمكين مشاركة المرأة في تحقيق تنمية واستدامة القطاع الوقفي أ.د. عبد القادر بن عزوز	190-200
14	الإسهامات الوقفية للنساء في نيابة الحوقين بالرستاق في العصر الحديث والمعاصر خلفان بن علي بن خلفان الكيومي	201-210
15	مساهمة وقف المرأة في الأمن والسلم الاجتماعي أثناء العهد العثماني:دراسة تاريخية من خلال سجلات المحاكم الشرعية بالجزائر ودان بوغفالة	211 - 220
16	"-المرأة والوقف العلمي –رؤية حضارية مستدامة من وحي التجربة الإسلامية" أ.د دلالي جيلالي - د.بلبشير يعقوب	221-241
17	أوقاف النساء عبر التاريخ الإسلامي (تطورها، مساهماتها، وسُبل تمكينها) داؤد بن سليمان بن خميس الظفري	242-252
18	إسهام المرأة في الوقف بولاية الرستاق خلال الحِقْبَة (12-14هـ /18-20م) نبيل بن ماجد العبري - د. علي بن سعيد الريامي	253-266
19	سبل تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد الفردي والمؤسسي م. جمال أحمد عرفة	267- 282

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
رقم العدد: 2 السنة: 2025

كلمة العدد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد، فإن الأهداف العظام بحاجة إلى أنفس تواقة إلى معالي الأمور، تقابل الصعاب وتصبر عليها، حتى تصل إلى أهدافها، وقد سعت مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية منذ البداية أن تشق طريقها في عالم البحث مع ما به من أمواج والمتمثلة في التوسع الكبير في عملية النشر العلمي، ومع ذلك فإن المجلة وهي تصدر العدد الثاني تعي أن الدخول في عالم النشر العلمي بحاجة إلى نفس طويل حتى يؤتي أكله، ونحن اليوم نضع بين يدي القارئ الكريم العدد الثاني من المجلة، هذا العدد يحتوي على عدد من الدراسات في جوانب التأريخ والتراث والهوية وغيرها. وقد سعت المجلة أن تكون حلقة وصل بين الباحثين والمهتمين بالبحث العلمي، فكان هذا الهدف الأسمى الذي تسعى له المجلة، ومن هذا المنطق فإن أسرة تحرير المجلة تدعوا الباحثين من الأكاديميين والأساتذة والطلبة والمهتمين والمشتغلين بالبحث العلمي أن يثروا المجلة بأبحاثهم ودراساتهم القيمة، كما لا يسعنا إلا أن نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساهم في تجسيد دور المجلة، وعمل من أجل أن تخرج هذه الأبحاث للنور، ونسأل الله أن يكون ما قدموا في ميزان حسناتهم.

كما نسأل الله أن يكون ما نقدمه من خدمة للباحثين والمهتمين والدراسين خالصاً لوجه الله، ونسأله أن يوفقنا في ما عزمنا عليه في مسيرة النشر، وأن تكون المجلة معيناً للباحثين في العلوم الاجتماعية والسلام عليكم ورحمة الله.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
رقم العدد: 2 السنة: 2025

كلمة الجامعة في ندوة الوقف النسائي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه.
المكرمةُ الدكتورةُ بدريةُ بنتُ إبراهيمَ الشحية المحترمة، نائبةُ رئيسِ مجلس الدولة، راعيةُ هذه الندوة المباركة،

الباحثون الكرام،

الأستاذُ الدكتور أحمد بن خلفان الرواحي الموقر، رئيس الجامعة،
نوابُ الرئيس،

أصحابُ السعادةِ والفضيلةِ والمكرمون،

الضيوفُ الكرام،

عمداءُ الكليات، وأساتذةُ الجامعة وموظفوها، والطلابُ الأعزة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

بدايةً لا يسعنا إلى أن نتوجه إلى الله سبحانه وتعالى أن يرحم شهداء الأمة في فلسطين المحتلة المدافعين عن أرضهم وكرامتهم، وأن يشفي الجرحى والمرضى، وأن يعجل بنصره لتحرير المسجد الأقصى من براثن المحتلين الغاشمين.

ثم إنه،

من لطيف ما أمر الله به عباده لحثهم على الإنفاق قوله سبحانه وتعالى:«ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ» (سورة البَقَرَةِ، الآية ٢٧٤)

، فانبرى المسلمون، رجالا ونساء، منذ نزولِ الوحي ينفقون أموالهم ليلا ونهارا، سرا وعلانية، إيمانا واحتسابا ويقينا، ومنهم من أوقفَ ماله صدقة جارية مستمرا عطاؤها من بعده يناله أهلُ الحاجة والمعسرون.

وقد تجلى الاهتمامُ بالوقف في بلادنا الغالية بأن خصصت وزارة الأوقاف والشؤون الدينية عام 2023 عاما للوقف في سلطنة عمان، وأطلقت السهمَ الوقفي الذي شاركتِ المرأةُ العمانيةُ فيه بنصيب وافر.

وقد حرص المخططون وأصحابُ القرار في هذا البلد المعطاء على أن تقوم مؤسساتُ التعليمِ العالي بدورها في تحمّل المسؤولية تجاه الوقف وذلك بإنشاء الصناديق الوقفية التي تصب في مصلحة العملية التعليمية.

من هذا المنطلق، أسست جامعة نزوى مؤسسةَ معين الوقفية برأس مال يفوق المليوني ريال عماني خدمة لطلابها النجباء وتلمسا لحاجاتهم المادية.

ثم تأتي هذه الندوةُ المباركةُ والمعرضُ المصاحبُ التي تنظمها جامعة نزوى بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الدينية لتسلط الضوء على الوقف من زاوية إسهام المرأة ودورها الحضاري في هذا المجال الإنساني الحيوي، والإيماني المقدس.

فقد كان للمرأة المسلمة بشكل عام والمرأةِ العمانيةِ بشكل خاص، اسهاماتٌ واضحةٌ جليةٌ في الوقف، حفظتها الوثائقُ والمدوناتُ وسطرتها كتبُ الفقه والسيرِ والتاريخ، فضلا عن كون المرأةِ صاحبةِ فكرٍ وتفكير، وتدبرٍ وتدبير، ورأي حصيف في طرق ووسائل تنمية الموقوف، وتوجيه محصوله وغلّته في وجوهه الصحيحة السليمة.

تتناول الندوةُ (الوقف النسائي وآفاق تطويره واستدامته) في ثمانيةِ عشرَ بحثا محكّما لسبعة وثلاثين باحثا من سلطنة عمان، والمملكة العربية السعودية، والمملكة الأردنية الهاشمية، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، والجمهورية التونسية.

عُنيت أهدافُ الندوة ومحاورُها بالجانب التاريخي للوقف وواقعهِ المعاصر من حيث المؤسساتُ الوقفيةِ والتشريعاتُ والقوانين والحوكمةُ وأدواتُ الاستثمار والمؤسساتُ الماليةِ المستثمرةِ في أموال الوقف.

تُنشر بحوثُ هذه الندوة في إصدار خاص لمجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، وهي إحدى مجلات جامعة نزوى المحكمة في العلوم الإنسانية، وتتاح رقميا للباحثين والدارسين والمهتمين عبر موقع المجلة الإلكتروني.

واستكمالا لدورها في العناية بدراسة تاريخ عمان وتراثها العريق تطلق الجامعةُ ممثلةً في مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية للباحثين والدارسين والمهتمين، مشروعان بحثيان جديدان:

الأول عنوانه: (علماء نزوى في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين).
والثاني يحمل عنوان: (التّراث الاقتصادي في ولاية بهلا خلال القرنين الرّابع عشر والخامس عشر الهجريين).

لا يسعني في ختام هذه الكلمة إلا أن أدعو لهذه الندوة المباركة بالتوفيق والنجاح

ولا يسعني كذلك إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل للمكرمةِ الدكتورة بدرية بنت إبراهيم الشحية المحترمة، نائبةِ رئيس مجلس الدولة، لراعيتها لهذه الندوة.

والشكرُ موصولٌ للباحثين الكرام، لا سيما المشاركين من الدول العربية الشقيقة الذين تكبدوا عناء السفر، وقطعوا المسافات.

والشكر الجزيل يتوجه للمؤسسات المعنية بالوقف، الأهلية والحكومية، المشاركة في المعرض المصاحب، وحرصها على استثمار هذه الفرصة للتعريف بدورها في تنمية الوقف واستدامته، ونشر الوعي والتوعية بالوقف وأهميته.

ولا يسعني كذلك إلا أن أشكر الداعمين لهذه الندوة.

والشكر كل الشكر للمنظمين من كافة أقسام الجامعة وكلياتها ودوائرها، ولطلابنا الأجلاء النجباء على مشاركتهم وحضورهم.

والشكر كذلك لزميليّ بمركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية:
الأستاذ خالد علي إبراهيم، والأستاذ خليل بن محمد الحوقاني، ولطالب الإسناد بالمركز معاذ علي إبراهيم.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

توصيات الندوة

1.وضع قاعدة بيانات للأوقاف التي أوقفتها النساء في عمان، مع استحضار التوثيقات المكتوبة لدراستها وضبطها، ولما يوفر ذلك من مادة معرفية تمكّن من درسها، ووضع السبل المعينة إلى الرقي بها.

2.التأكيد على أهمية المواصلة في نشر ثقافة الوقف النسائي وإبراز دوره الحضاري في نهضة المجتمعات.

3.مراجعة التنظيمات والسياسات المتبعة في التغطية الإعلامية؛ لإبراز الدور الحضاري والمعاصر للوقف النسائي.

4.تعزيز الموازنات المرصودة للإنتاج الإعلامي من الجهات المشرفة على التغطية الإعلامية للوقف النسائي.

5.ضرورة رعاية مقاصد الشريعة عند النظر في الوقف النسائي والدعوة إلى استثمار قواعدها وأسسها في إحيائه وصيانته وتجديده.

6.تكثيف الدراسات العمانية في الوقف النسائي للمرأة العمانية وتحليليها مقاصديا.

7.الاهتمام بموضوع الأوقاف المهاجرة التي أوقفها العمانيون خارج ديارهم.

8.التنقيب في وثائق الأرشيف للوقوف الدقيق لحصر جميع الأوقاف النسائية خلال العصور الماضية واللاحقة.

9.تبني الجهات المسؤولة عن الأوقاف لوضع استراتيجات وآليات متقدمة لتطوير الوقف النسائي في السلطنة.

10.تنفيذ برامج توعوية لسيدات الأعمال لدعم الوقف النسائي وتمكينه واستثماره بما يعود نفعه على المجتمع ككل.

11. دعم جهود الباحثين الذين يسعون لتجلية الأدوار الحضارية للإنسان العماني عبر حقبته التاريخية.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025 رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

مفهوم "الوقف النِّسَائي"، وأنواعه، وتطوُّره التاريخي في العالم الإسلامي، وسلطنة عُمَان.

سجاء بنت سعيد بن خميس الفريسية
معلمة تربية إسلامية- وزارة التربية والتعليم
saja.said3@gmail.com

ملخـــص:

تناولَ البحثُ عرضًا شاملًا لإسهامات المرأة المسلمة في الأوقاف؛ فقد شَكَّلَ الوقفُ الإسلامي عبرَ تاريخِهِ الطويل أَحَدَ أهمِّ دعائم المشاركة الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع. وهَدَفَ البحثُ إلى توضيح مستوى إسهام الوقف النِّسَائي في تحقيق التنمية المُستدَامة ما حَقَّقَ الازدهار العلمي والتكافل الاجتماعي، بالإضافة إلى إبراز إسهام المرأة العُمَانِيَّة في مجال الأوقاف. ولتحقيق أهداف البحث اتَّبَعَتِ الباحثةُ المنهجَيْنِ الوصفيَّ، والتَّاريخيَّ؛ من خلال تحليل ما تَضَمَّنَتْهُ كُتُبُ التاريخ والفقه من نماذج متعدِّدة للأوقاف النِّسَائيَّة التنموية. ومن أهمِّ النتائج التي تَوَصَّلَ إليها البحثُ: إثبات أَنَّ دورَ المـرأة في مجال الأوقاف كان كبيرًا فعَّالًا، وتفوَّقت أحيانًا على الرجال؛ كأوقاف السيدة زبيدة بنت جعفر المنصور في خدمة مواسم الحج، كما أشارت النتائج أيضًا إلى وجود نماذج مُمَيَّزَة من إسهامات النِّسَاء العُمَانِيَّات التنموية في الأوقاف، أغلبُها كانت في مجال التعليم وخدمة الفقراء؛ وَتَدُلُّ طبيعةُ هذه الأوقاف النِّسَائِيَّة على أَنَّ نسبةً مِنْهُنَّ كُنَّ عالماتٍ فُضْلِيَاتٍ أمثال: عائشة العامرية، وشمسة الخليلية، وضنُوه الخفيريَّة، وزيانة أمبوسعيدية، ونضيرة الريامية وغيرُهُنَّ؛ ما يُؤَكِّدُ على أَنَّ المرأة العُمَانِيَّة كانت حاضرةً بأدوارها المتميِّزة في إحداث التنمية في التاريخ الإسلامي. ويُوصِي البحثُ بتوجيه نساء المجتمع المحلِّي نحو تفعيل أدوارِهِنَّ التَّنمويَّة في المشاركة الاجتماعية، وتخفيف العِبْء الاقتصادي على الأسر المحتاجة من خلال زيادة البَذْل في الأوقاف الخيرية.

الكلمات المفتاحية: إسهامات، المشاركة الاجتماعية، الوقف النِّسَائِي، المرأة العُمَانِيَّة، التنمية المُستدَامة.

تاريـــخ استـــلام البحـــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــخ القبـــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01-02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
الفريسية، سجاء سعيد. (2025). مفهوم "الوقف النِّسَائي"، وأنواعه، وتطوُّره التاريخي في العالم الإسلامي، وسلطنة عُمَان. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2)، 17 - 28.

The concept of the "women's endowment", its types, and its historical development in the Islamic world and the Sultanate of Oman.

Saja Said Khamis Al-Farisi
Islamic education teacher - Ministry of Education
saja.said3@gmail.com

Abstract:

The research dealt with a comprehensive presentation of the contributions of Muslim women in endowments, considering that the Islamic endowment represents, throughout its long history, one of the most important pillars for building the social and economic sphere of society. The research aimed to clarify the extent of the women's endowment contribution to achieving sustainable development, which achieved scientific prosperity and social solidarity, in addition to highlighting the contributions of Omani women in the field of endowments. To achieve the objectives of the research, the descriptive and historical approach was followed by analyzing the various models of developmental women's endowments included in history and jurisprudence books. The results indicate that most of the women's endowments were in the field of education and serving the poor, and the nature of these women's endowments indicates that a percentage of them were virtuous scholars, such as Aisha Al-Amiriya and Nadira Al-Ramaiya, which confirms that Omani women were present with their distinguished roles in bringing about development. The research recommends directing the women of the local community towards activating their developmental role in social participation and reducing the economic burden on needy families by increasing spending on charitable endowments.

Keywords: contributions, social participation, women's endowment, Omani women, sustainable development.

المقدمة

يُعَدُّ الوقفُ الإسلاميُّ أَحَدَ أهمِّ أساليب التنمية المجتمعية التي يتميَّز بها النظام المالي في الإسلام، خاصَّةً في مجال التنمية الاجتماعية، فالوقفُ نموذجٌ على العمل الخيري التَّطوُّعي الذي يدعو إليه الدِّين الإسلامي؛ لتحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع المسلم بِعَدِّهِ صدقةً جاريةً لا ينقطع نفعُها وأَثَرُها بوفاة صاحبها. وينطلق الوقف في الفقه الإسلامي من دعوة القرآن الكريم إلى البَذْل والإحسان، كما في قوله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى} (سورة المائدة: 2)، وقوله تعالى: {لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} (سورة آل عمران: 92). أيضًا أَكَّدَتِ السُّنَّةُ النبوية على أهمية الوقف كما في قوله ﷺ: "إذا مات الإنسان انقطع عملُهُ إلَّا من ثلاث: صدقةٍ جارية، أو علمٍ يُنتَفَع به، أو وَلَدٍ صالحٍ يدعو له"([1])؛ فالمقصودُ بالصدقة الجارية في الحديث الوقف بمعناه المقرَّر الثابت، وثَبَتَ أيضًا بإجماع الصحابة أَنَّ الكثير منهم أَوْقَفُوا جزءًا من أملاكهم لِذُرِّيَّاتِهم؛ حمايةً لهم من ظروف المعيشة الصعبة.

وانتقلت إدارةُ أَوَّل وقفٍ في الإسلام لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه- بعد وفاتِهِ إلى ابْنَتِهِ حفصة - رضي الله عنها، وهي الإدارة النِّسَائِيَّة الأولى للوقف في الإسلام، ولم يقتصرِ الإسهامُ النِّسَائِيُّ في إدارة الأوقاف فَحَسْبُ؛ بل كانتِ المرأةُ تحرِصُ على الإسهام في الوقف إذا توفَّرت لها الثروة؛ لحرصِها الشديد على التَّقرُّب من الله عَزَّ وَجَلَّ (القحطاني، 2017)، فتنوَّعَ هذا الإسهامُ بين الإيقاف والإدارة والاستفادة من العائد الوقفي (لوري، 2019). ويأتي هذا البحث لبيان نماذج من الوقف النِّسَائِي في العالم الإسلامي بصورة عامة، ونماذج لأوقاف المرأة العُمَانِيَّة بصورة خاصة؛ مع بيان الدور التنموي لأوقاف النساء على الحياة الاجتماعية والاقتصادية، والتَّطوُّر الذي رَافَقَهُ عبرَ العصور الإسلامية.

المشكلة

إنَّ توجيه اهتمام المُخْتَصِّين لإفراد الوقف النِّسَائِي بالبحث والدراسة أصبح أَمْرًا ضروريًّا؛ لاعتباراتٍ عِدَّةٍ منها وجودُهُ تاريخيًّا في الحضارة الإسلامية، وَلِأَثَرِ الوقف النِّسَائِي ولأهمِّيَّتِه في شَتَّى ميادين التنمية المُستدَامة، ولِأَنَّ دراسة التَّجرِبة النِّسَائِيَّة في الوقف الإسلامي لايمكن تحديدُها، وتحليلُها دُونَ بيانِ طبيعة الموضوع، وتأطيرِهِ في ضوء الدراسات المعاصرة ذات الصِّلَة؛ لذلك تركَّزت مشكلة البحث في دراسة إسهام المرأة المسلمة في نظام الوقف الإسلامي بعيدًا عن أَيِّ إقصاءٍ، أو تهميشٍ تاريخيٍّ لدورِها التنموي في أعمالِ البِرِّ والإحسان في الإسلام ويأتي البحث الحالي للإجابة عن التَّساؤُلات التَّالية:

1. ما المقصود بالوقف النِّسَائِي؟
2. ما هي أهمُّ أنواع الوقف النِّسَائِي في في العالم الإسلامي، وسلطنة عُمَان؟
3. كيف تَطَوَّرَ الوقفُ النِّسَائِيُّ في في العالم الإسلامي، وسلطنة عُمَان؛ تاريخيًّا؟

أهداف البحث

يهدُفُ البحث لِلتَّعَرُّف إلى مفهوم "الوقف النِّسَائِي"، وأنواعه، بالإضافة إلى متابعة التَّطوُّر التاريخي للوقف النِّسَائِي في العالم الإسلامي وسلطنة عُمَان.

منهجية البحث

تنوَّعتِ المنهجية العلمية لتشملَ المنهج الوصفي التحليلي والمنهج التاريخي من خلال تَتَبُّع إسهامات المرأة المسلمة في الوقف الخيري من الكتب التاريخية، والدراسات والأبحاث العلمية، والمواقع الإلكترونية المُتَخَصِّصَة على شبكة الإنترنت.

أهمية البحث

تَكْمُنُ أهمية البحث في تسليطِهِ الضوء على الوقف النِّسَائِي عبرَ التاريخ الإسلامي، بالإضافة إلى بيان أوقاف المرأة العُمَانِيَّة ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ثم الوقوف على دور وَقْفِ المرأة الخيري البارز في التنمية، كما يُوَضِّحُ التَّطوُّر التاريخي للوقف النِّسَائِي في العالم الإسلامي وسلطنة عُمَان.

[1] - أَخْرَجَهُ مسلم في كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم: 1631

مَتْنُ/ عَرضُ البحث

المقصود بالوقف النِّسَائِي

يُعَرَّفُ الوقفُ في اللُّغَة: بفتح الواو وسكون القاف، بالحبس والمنع. ويُجْمَعُ على أوقاف؛ يُقَالُ: وَقَفْتُ الأرضَ على المساكين أَيْ حَبَسْتُها (ابن منظور، د.ت). وفي الاصطلاح([2]): حَبْسُ الأصل (المال)، وتسبيل الثمرة، أَيْ: صَرْف منافعِهِ في سبيل الله (سابق، 2004). ومن هنا يمكن القول: إنَّ الوقف عبارة عن عَقْدٍ من عُقُود التَّبرُّع، ونوع من أنواع الصدقات التي نَدَبَ إليها الشَّرعُ، وحَثَّ عليها، وجَعَلَ فعلَها قُرْبَةً خالصة لله وحدَه.

وتُعَرِّفُ الباحثةُ الوقفَ النِّسَائِيَّ أَنَّهُ: ما تَحْبِسُهُ النِّسَاءُ من أموالها في سبيل الله؛ بُغْيَةَ تحقيق منفعة دينية، أم اجتماعية، أم علمية.

أهمُّ أنواع الوقف النِّسَائِي في العالم الإسلامي وسلطنة عُمَان

يُعَرَّفُ أصلُ الوقف كونُهُ عملًا خيريًّا بِعَدِّ وَصْفِهِ الشرعي؛ لعموم قوله لعمر بن الخطاب – رضي الله عنه- عندما استشارَهُ في أرضٍ له بِخَيْبَرَ: "إنْ شئتَ حَبَسْتَ أصلَها وتصدَّقتَ بها"([3])، وقوله أيضًا: "إنَّ مِمَّا يَلْحَقُ المؤمنَ من عملِهِ وحسناتِهِ بعد موته علمًا عَلَّمَهُ ونَشَرَهُ، وولدًا صالحًا تَرَكَهُ، ومُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أو مسجدًا بَنَاهُ، أو بيتًا لابن السبيل بَنَاهُ، أو نهرًا أَجْرَاهُ، أو صدقةً أخرجَها من مالِهِ في صِحَّتِهِ وحياتِهِ؛ يَلْحَقُهُ من بعد موتِهِ"([4]). إذن الوقفُ نوعٌ من أنواع الصدقات؛ التي دَعَتْ إليها النصوص الشرعية، ولم يختصَّ به رجلاً أم امرأةً، فلا فَرْقَ في ذلك بينهما؛ فهو عمل يتقرَّب به العبد لله -U- من خلال الإنفاق في وجوه البِرِّ سواءً أكانت جِهَةً عامَّةً كالفقراء والمحتاجين، أم الأقارب من الذُّرِّيَّة والأهل لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ} (سورة البقرة: 267)، وقوله تعالى: {لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَما تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ} (سورة آل عمران: 92)، وغيرها من الآيات التي تَحُثُّ على الإنفاق الخيري على العموم؛ لذا لم يُمَيِّزِ الفقهاءُ بين أنواع الوقف بِعَدِّ جنس الواقف ذكرًا كان أم أنثى، فكان للنساء نصيب من الوقف بأنواعه كما كان للرجال أيضًا، كما إنَّ المرأة تتساوَى مع الرجل من وَجْهَيِ الثواب، أم العقاب في الحساب الأُخروي.

ثَبَتَتْ مشروعية الوقف النِّسَائِي بالأُسُس الشرعية التي منها ما كان خطابًا عامًّا للرجل والمرأة على السَّواء، ومن هذه الأُسُس الشرعية قوله تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} (سورة النحل: 97). تَجْدُرُ الإشارة أَنَّ الإسهامات الوقفية النِّسَائِيَّة الأولى تعود إلى أُمَّهَات المؤمنين رضي الله عَنْهُنَّ؛ فَهُنَّ أَوَّلُ مَنْ أَوْقَفَ من النِّسَاء، وأَوْرَدَ العلماءُ مجموعة من التقسيمات للوقف؛ فقد قُسِّمَ الوقف إلى ثلاثة أنواع (فداد، 2008)، هي:

1- الوقف الخيري أو الوقف العام: سُمِّيَ هذا النوع من الأوقاف خيريًّا؛ لاقتصارِ نَفْعِهِ على المجالات الخيرية العامة وأهدافها، سواءً أكانت لأشخاص مُعَيَّنين: كالفقراء والمساكين وطَلَبَة العلم، أم جهات بِرٍّ عامة: كالمساجد والمدارس والمستشفيات، وأمثال ذلك من وجوه الخير.ويُعَدُّ وَقْفَاْ أسماء بنت أبي بكر وأم سلمة -رضي الله عنهُمَا- لِدَارَيْهِمَا من أوائل أوقاف النساء في الوقف الخيري .اكانت لأشخاص مُعَيَّنين: كالفقراء والمساكين وطَلَبَة العلم، أم جهات بِرٍّ عامة: كالمساجد والمدارس والمستشفيات، وأمثال ذلك من وجوه الخير.

ويُعَدُّ وَقْفَاْ أسماء بنت أبي بكر وأم سلمة -رضي الله عنهُمَا- لِدَارَيْهِمَا من أوائل أوقاف النساء في الوقف الخيري. كما يُمَثِّلُ وَقْفُ ضنُوه الخفيريَّة النزوية مدرستَها؛ لِيُدَرَّسَ فيها العلم الشرعي؛ من أشهر ما بُذِلَ في الوقف الخيري العماني، وكذلك وَقْف زيانة الأمبوسعيدية لمكتبة علمية زَخَرَتْ بالكتب والمخطوطات النفيسة؛ وتأتي هذه الأوقاف رغبة في نيل أجر نَشْرِ العلوم الدينية.

2-الوقف الأهلي أو الخاص: يُطْلَقُ عليه أيضًا الوقف الذُّرِّي، ويَقْصِدُ الواقِفُ منه الوقفَ على الذُّرِّيَّة كالأولاد والأحفاد، وغيرهم من الأقارب. ويضيف مرجي (2022): إذا انقرضتِ الذُّرِّيَّةُ يَؤُولُ كل ما أوقف لهم إلى وَقْفٍ خيريٍّ، ومن أمثلتِهِ وَقْفُ حفصة -رَضِيَ الله عنها- ؛ فقد أَوْقَفَتَا الدُّورَ والبساتين بين مَوَالِيهِمَا وأهلِهِمَا (الخصاف، د.ت).

وأضاف بعضُ الفقهاء نوعًا آخَرَ من الوقف بالوضع في الحُسْبَان صفةَ الجهة الموقوف عليها؛ يُسَمَّى بالوقف المُشترَك([5]): يتميَّز باشتراك الذُّرِّيَّة وجهة بِرٍّ معًا في الاستفادة من منافعِ وقفٍ ما، كوقفِ عائشة

[2] - تنوَّعتِ التعريفات للوقف بين الفقهاء والقانونيّين والاقتصاديّين تَبَعًا لاختلافهم في إثبات نوع الملكية.
[3] - أَخْرَجَهُ البخاري في كتاب البيوع، باب الوقف، رقم: 2772.
[4] - أَخْرَجَهُ إبن ماجه في كتاب المقدّمة، باب ثواب معلم الناس الخير، رقم: 242.
[5] - يشير مصطفى (2007) إلى أنّ تقسيم الوقف إلى أهليٍّ وخيريٍّ، ومُشترَكٍ، هو تقسيم غير معروف في فقهِ الوقف؛ إنَّما هو تقسيمٌ عُرْفِيٌّ تَبَنَّتْهُ المؤسّسات الرسمية لتسهيل إدارة الأوقاف.
[6]- أضاف قانونُ الأوقاف العُمَاني الصادر في عام 1421هـ/ 2000 م نوعًا آخَرَ من الوقف يُعَدِّلُ به ويُمَيِّزُ به بين أنواع الوقف في سلطنة عُمان، كما ذَكَرَ في الفصل الأول من المرسوم، وذلك وَفْق وقت اعتبار تنفيذ الوقف، ويَضُمُّ: أَوَّلًا، الوقف المُنَجَّز: الذي يُنَفَّذُ في الحال وَفْق صياغته، والوقف المُضَاف: الذي يُؤَجِّلُ تنفيذَهُ إلى وقت وفاة الواقف.

-رَضِيَ الله عنها؛ فقدِ اشترتْ دارًا، وجعلتْها لِمَا اشترتْها له من العمل الخيري، ثم يُرَدُّ بعد ذلك إلى آل أبي بكر (حافظ، 2009)([6]). وعليه، اشتملتْ أوقافُ النِّسَاء بدايةً من القرن الثاني الهجري تنوُّعًا مقبولًا اقتضت إليه المصالح العامة والخاصة بين الوقف الذُّرِّي أو الأهلي؛ فلم تَكُنْ إسهاماتُهُنَّ قاصرةً على نوعٍ مُحَدَّدٍ دُونَ آخَرَ، فكان وَقْفاً عامًّا شاملًا بنفعِهِ فئات المجتمع الإسلامي جميعها.

ويمكن القول: إنَّ رعاية التكافل الاجتماعي من خلال الوقف أظهرَ حضورًا نِسَائِيًّا مُمَيَّزًا في الوقف الخيري العام؛ فقدِ اشتملَ على الحياة الاجتماعية والعلمية والدينية، وظَهَرَ خاصَّةً في مجالَيْن هُمَا: مجال تشييد دُورٍ سكنية متكاملة الخِدْمَات مُخَصَّصَة لإقامة النِّسَاء اللَّاتي لا مُعِيلين لَهُنَّ، مع توفير التغذية والكساء والرعاية الصحية والتعليم الديني، وأَمَّا المجال الثاني: فَتَمَثَّلَ في تشييد المنشآت العلمية، كالمدارس، والمكتبات؛ بغرضِ نَشْرِ العلوم الدينية (حافظ، 2009؛ معروف، 1959).لتَّطوُّر التاريخي للوقف النِّسَائِي في العالم الإسلامي وسلطنة عُمَان ([7]):يُعَدُّ التَّاريخُ الإسلاميُّ خَيْرَ شاهدٍ على أَنَّ المرأة المسلمة أَسْهَمَتْ في أعمال البِرِّ في العصور الإسلامية المختلفة، وتَطَوَّرَتْ إسهاماتها الوقفية مع اتِّسَاع الدولة الإسلامية من ناظرةٍ للوقف الخيري، إلى واقفةٍ، أو مُنْتَفِعَةٍ من الوقف الخيري، فمع زيادة مصادر الدخل فيها انتقل دورُ المرأة من إدارة (ناظرة) الوقفيَّة الأولى التي حَظِيَتْ بها أُمُّ المؤمنين حفصة -رَضِيَ الله عنها-([8]) إلى الإسهام بالوقف في مشروعات حيوية مُهِمَّة ذات نفع عام؛ شمل الكثير من المجالات العلمية والاجتماعية والدينية، فانطلقت من الوقف التقليدي المُتَمَثِّل في رعاية الفقراء والمساكين والمَوَالِي والصدقة عليهم، إلى رعاية التعليم ومعالجة المَرْضَى وتوفير احتياجات المرأة الخاصة؛ فكانت إسهاماتها تنموية، خدمتِ المجتمعاتِ ونَشَّطَتِ الاقتصادَ فيها.

ولم تَكُنْ هذه الأوقافُ شيئًا عابرًا أم استثنائيًّا لامرأة هنا أم هناك؛ بل كانت عادةً تتنافَسُ عليها زوجات الحكام والأمراء بينهُنَّ في الإكثار من أعمالِ البِرِّ (الأرناؤوط، 2014)، ولا تزال الإسهاماتُ مستمرَّةً حتَّى عصرِنا الراهن من خلال الأدوار الثلاثة: الناظرة، والواقفة، والموقوف عليها.

وفي التَّالي نُورِدُ بعض المجالات والأمثلة التي تعكس مستوى التَّطوُّر التاريخي للوقف النِّسَائِي واختلافِهِ من عصرٍ إلى آخَرَ؛ وفقًا للعوامل الاقتصادية، ومستوى احتياجات المجتمع في كُلِّ مدةٍ زمنيَّةٍ (خفاجي، 2003) على سبيل الأمثلة لا الحصر:

أَوَّلًا: التَّطوُّر التاريخي للوقف النِّسَائِي في العالم الإسلامي عامَّةً:

في المجال الديني: شَكَّلَتِ الأوقافُ النِّسَائِيَّةُ في المساجد أعظمَ الأوقاف التي أَسْهَمَتْ فيها المرأة بشكل واضح، ولا غرابةَ في ذلك؛ فَوَقْفُ المساجد هو الصورة الأكثر انتشارًا وحجمًا في البلاد الإسلامية كافَّةً على مدار التاريخ، والصورة الوحيدة التي لم تنقطع منذ فجر الحضارة الإسلامية إلى يومنا الحاضر، فأغلبُ المساجد تأسست من أموال الأوقاف؛ بل إنَّ ما يحتاجُهُ المسجدُ وملحقاتُهُ من كتاتيب التعليم وخزانات للكتب وأماكن للوضوء وفُرُشٍ وتنظيف كُلِّهِ، وأحيانًا سَكَنِ ورِزْقِ القائمين عليه؛ كان مدعومًا بهذه الأوقاف (السدلان، 1995)، ولعلَّ السَّببَ يرجع في ذلك؛ إلى مكانة المساجد بِعَدِّهِ إحدى أهمِّ الشعائر المكانية في الإسلام التي تؤدى يوميًا، بالإضافة إلى أدوارِهِ الدينية والعلمية الجليلة من التَّعَبُّد والاعتكاف والدراسة، كذلك تحفيز الرسول e لعمارتها؛ فقال: "مَنْ بَنَى مسجدًا يبتغي به وجهَ الله، بَنَى الله له مثله في الجنة"([9]).

وبطبيعة الحال حملت أغلبُ أوقاف النِّسَاء في المساجد والجوامع أسماءَ مَنْ أَسَّسَها، أو اسْمَ المكان الذي أُنْشِئَتْ فيه، ومن أشهرِها: وَقْفُ الخيزران لمسجد مولد الرسول e الذي بَنَتْهُ في مكة([10])، وجامع القرويِّين وجامع الأندلس من أوقاف الأخوات فاطمة ومريم ابْنَتَيْ عبدالله الفهري في المغرب ([11])، وجامع السيدة في الجزائر الذي هَدَمَهُ الاستعمار الفرنسي سنة 1832م (لطيفة، 2016)([12])، ومسجد فاطمة سيد أحمد، وجامع القرافة، ومسجد سِتِّ غزال، ومسجد الخفافين في بغداد([13])، وجامع كوسم ماه بيكر سلطان، وجامع ذو الخزف، كما يُعَدُّ مسجدُ السيدة رقية، ومسجدُ النارنج ([14])، ومسجدُ باب دكالة؛ من أوقاف المساجد التي تكفلت بها السيدة علم الآمرية (عمر، 2023).ولايفوتنا التطرق إلى دور المراة في بناء مساجد قرطبة حاضِرَةُ الأَنْدَلُسِ الكُبْرَى، فقد ظهرت مساجد عُرِفَتْ بأسماء مَنْ أوقفَها كمسجد طروب، ومسجد فخر، ومسجد الشفاء، وغيرها (أحمد، 2014).

---

[7] - نظرًا لقلة المراجع العلمية التي تيسر للباحثة الاطلاع عليها؛ اتجهت إلى الاعتماد على ما ذُكِرَ عن أوقاف النِّساء في المؤلَّفات التاريخية من كُتُب السِّيَر والتراجم، والكتب الفقهية.

[8] - السيدة حفصة – رضي الله عنها- عَهَدَ إليها والدُها الخليفة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بِمَهَمَّة الإشراف على بعض الأوقاف التي يملِكُها في حالِ وفاتِهِ.

[9] - أَخْرَجَهُ مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل بناء المساجد والحث عليها، وذَكَرَهُ أيضًا في الزهد والرقائق، باب: فضل بناء المساجد، رقم: 533.

[10] - برزت أوقاف الخيزران أُمِّ الخليفتَيْن العبَّاسيَّين موسى وهارون في العصر العباسي أثناء حَجِّها عام 171 هـ الموافق 787م بشراء الدار التي وُلِدَ فيها الرسول e من وَرَثَةِ محمد بن يوسف الثقفي، وجعلتْها مسجدًا يُصَلَّى فيه؛ حيث يُطِلُّ على طريق ضيق عُرِفَ بطريق المولد، وفي عام 1951م قام المملكة العربية السعودية بتحويل الدار من مسجد إلى مكتبة سُمِّيَتْ مكتبة مكة المكرمة، ولا تزال هذه الدارُ قائمةً في موضعها حتى الآن.

[11] - وَجْهَتْ مريم الفهري بناء جامع الأندلسيَّين في مدينة فاس المغربية في العام 859م، ويُسَمَّى هذا الجامع الشقيق الأصغر لجامع القرويِّين (لوري، 2019)؛ مما يجعلُهُ من أقدم مساجد العالم، كما يَضُمُّ الجامعُ مجموعةً من القِطَع الفنية التي صُمِّمَتْ خِصِّيصًا من أجلِهِ؛ كالاسطرلاب المسطح المُعَدِّ من قِطَع متراكبة منقوشة ومنحوتة لقياس الكواكب، وجهاز ضبط مواقيت الصلاة، ومنبر الجامع يُعَدُّ ثاني أقدم منبر في المغرب بعد المنبر الكبير في القرويين (https://www.marefa.org).

[12] - تُعْرَفُ المرأة التي بنت جامع السيدة باسْم "لالة فاطمة نسومر": اشتهرتْ بِبَطَالِها الكبير في القرن الثامن عشر ضِدَّ المستعمرين.

[13] - تُعَدُّ منارةُ مسجد الخفافين أقدمَ منارة عُرِفت في بغداد.

[14] - أُطْلِقَ على مسجدُ النارنج هذا الاسمُ؛ لأنَّ نارنجةً لا ينقطع أبدًا، والنارنج عبارة عن شجرة معمرة دائمة الخضرة تنتمي إلى جنس الحمضيات.

كما أقامت جميلة الحمداني مسجدَ النبي يونس في الموصل، وأنشأت فيه دارًا يأوي إليها الزُّهَّادُ والمُتَعَبِّدُون، ولابد من التأكيد على أن هذه الأوقاف أُستثمر فيها لتستمر في خدمة ما أُوقفت لأجله لأطول مدة ممكنة، فلا تزال تـؤَدَّى الصلاة إلى يومِنا هـذا في وقفيـة فاطمـة خاتـون في الجامع الكبير في مدينة جنين (الزفتاوي، 2013)، أيضًا بَنَتِ الملكةُ أروى الصلحية ([15]) جامعًا سُمِّيَ بِذِي جلة الكبير دُفِنَتْ فيه بعد وفاتها (حميد، 2011)، من جانب آخر، نلاحظ أن أوقاف المساجد التي بَنَتْها السيدة زينب بنت محمد علي باشا بلغت 14 مسجدًا (علي، 2007) ([16]). وهذا يدل على حرصها على الأجر والثواب، ورغبتها في تقوية علاقات المحبة والترابط بين المسلمين، وتعرُّفهم على بعضهم البعض من خلالها؛ فالمسلم يلتقي بأخيه المسلم في المسجد خمس صلوات في اليوم والليلة، وبطبيعة الحال لا تخلو هذا اللقاءات من التعارف والتواصل، بالإضافة إلى معرفتها أن الغالب في حلقات القرآن، وفي دروس العلم أن تكون في بيوت الله، وفي هذا مقصد عظيم لرسالة المسجد في الإسلام.وفضلًا عن ذلك، تَعَدَّتْ دائرةُ الاهتمام في الوقف النِّسَائِي بالمجال الديني بناءَ المساجد، لِتَتَّسِعَ منفعتُهُ نحو توفير الخِدْمَات المتطوِّرة للحُجَّاج والمُعتمِرين على امتداد الطُّرُق المُؤَدِّيَة إلى الأماكن المقدسة؛ وذلك بحفرِ الآبار وتوفير المياه والاستراحات المجهزة بالخِدْمَاتِ كافَّةً (الدهاس، 2000).

فنالت أوقافُ مواسم الحج والعمرة الجزءَ الأعظم من الأوقاف النِّسَائِيَّة في هذا المجال؛الضخامة ما أُنْفِقَ فيها، ولأَثَرِها العظيم على الجانب الديني، فقد أوقفت رملةُ بنت عبد الله ابن عبد الملك بن مروان دارًا بمكة؛ ليسكنَها الحُجَّاجُ والمعتمرون (مرجي، 2022). كما تسابقت زوجاتُ الخلفاء في العصور الإسلامية المختلفة في حَفْرِ الآبار وإجرائها؛ لتَسُدَّ حاجة أهلها؛ فأسهمت زوجةُ أبي جعفر المنصور هيلانة، وزوجة الخليفة المهدي خيزران ([17]) في وَقْفِ الآبار والأحواض والأنهار، فَكُنَّ من أوائل النِّسَاء اللواتي يُبَادِرْنَ في أبواب الخير في زمانِهِنَّ خاصَّةً في مواسم الحج (بني حمد، 2015)، كذلك أَسْهَمَتِ السيدة زبيدة بنت جعفر بن المنصور وزوجة هارون الرشيد في توصيل المياه إلى مكة، واجتهدت في تسخيرِ الإمكاناتِ المُمْكِنَةِ كُلِّها لمعالجة قضية ندرة الماء، فَتَضَمَّنَ وَقْفُها شبكةً مُتَّصِلَةً من الآبار والبِرَك والعيون المائية؛ لتوفير الماء خلال مسير الحُجَّاج في المشاعر المقدسة، بالإضافة إلى إنشاء أماكن مُخَصَّصَة للوضوء([18]) في مكة، ومنازل متكاملة الخِدْمَات لاستراحة حُجَّاج بيت الله الحرام، ولا تزال آثار قنوات الوقف والطريق ماثلةً للعيان؛ فكان هذا الوقفُ أعظمَ الأعمال الوقفية التي تَسَابَقَ إليها المسلمون في زمانها([19])، وقبلَها أوقفت أُمُّ عبد الله بن عامر بن كريز أمير البصرة في أيام عثمان بن عفان من الأموال ما يكفي لحفرِ نهرٍ عُرِفَ بنهرِ أُمِّ عبد الله بالبصرة (الحموي، 1993).

ويرجع السبب في الاهتمام بتوفير الموارد المائية إلى سرعة نُضُوب الآبار الموقوفة، ومحدودية استخدام الآلة وعدم توفُّرها، بالإضافة إلى ارتفاع تكلفة الإنشاء. كذلك أوقفت أُمُّ القاسم المرادية السفيانية استراحات على طول الطريق بَدْءًا من المغرب، وانتهاءً بمكة المكرمة؛ لتزويد حُجَّاج المغرب العربي بالطعام والماء والدواء، ولاستراحة دَوَابِّهِم وتعليفِها (حميد، 2011). تَجْدُرُ الإشارةُ إلى أَنَّ الخدمة الدينية لم تقتصر على زوجات السلاطين والوزراء، أم بناء المساجد وتوفير المياه؛ فقد ظهرت خِدْمَاتٌ جليلةٌ أخرى لجواري الخلفاء، منها: إنَّ الجاريةَ فَضْلَ القيروانية التي كانت مولاةً لأبي أيوب قد خَطَّتْ مصحفًا بِيَدِهَا وأوقفتْهُ على القُرَّاء، كما أوقفت صفيَّةُ زوجة السلطان مراد الثالث أموالًا؛ لختمِ القرآن في الحرم المكي والمدني على مدار أوقات اليوم الواحد (حسين، 2021).

يُذْكَرُ أيضًا أَنَّ خالصة خادمة الخيزران قامت بتسهيل الطريق بين الأجفر (الكوفة) والمنزل (مكة المكرمة)؛ فقدِ اشترت مئة عبدٍ، وطلبت بناء رصيفين من الحجارة بَدْءًا من منطقة الأجفر إلى منطقة المنزل، فإذا فَرَغُوا من المَهَمَّة، أَعْتَقَتْهُم؛ ليصبحوا أحرارًا (لوري، 2019).

ومن ناحية أخرى، حَظِيَتِ الأربطةُ([20]) باهتمام نِسَائِي واضح، بَدْءًا من أمهات المؤمنين عائشة وأسماء ابْنَتَيْ أبي بكر -رَضِيَ الله عنهم- اللَّاتي أَوْقَفَتَا دورًا للمحتاجين، أيضًا أوقفت تذكارَ باي خاتون ابنة الملك الظاهر بيبرس رباط البغدادية، وأقامت فيه شيخةً تَعِظُ النِّسَاء وتُذَكِّرُهُنَّ وتُفَقِّهُهُنَّ، ومن الأوقاف أيضًا رباط الطواويسية للخاتون صفوة الملك السلجوقي، ورباط لأرامل المُسَمَّى الفقاعية في مكة المكرمة لجارية الخليفة العباسي المقتدي شمس النهار,ورباط بنفشا في بغداد لجارية

[15] - أروى بنت أحمد الصليحي هي ملكة الدولة الصليحية في اليمن، وهي الملكة الأولى في الإسلام؛ تُلَقَّبُ بـ"السيدة الحرة" الذي عُرِفَتْ به أكثر من اسمها في كتب التاريخ.
[16] - تُعَدُّ السَّيِّدَةُ زينب بنت محمد علي باشا من أشهر واقفات الأسرة العلوية في مصر؛ فقد أوقفت ما يُدِرُّ على الأزهر عشرين ألف جنيه، وكَفَلَتْ 400 أسرة من الفقراء والمحتاجين (علي، 2007).
[17] - نافستِ الجاريةُ خالصة خادمة الخيزران سيِّدَتَها في وَقْفِ ماء السبيل وإنشاء البِرَك والسُّدود وتعبيد الطُّرُق في بعض محطات طريق الحجّ وفي المشاعر المقدسة؛ فكانت أُوَلَى مَنْ أَحْدَثَ سقَّاياتٍ في المسجد النبوي.
[18] - عُرِفَتْ خلال تلك الحقْبَة الزمنية باسْمِ "ميضات"، ومنها ما أُنْشِئَ على باب أجياد على مدخل الحرم المكي.
[19] - جمعتِ السَّيِّدَةُ زبيدة العلماء والمهندسين في 194 للهجرة، وأمرت بإجراء المياه من بغداد إلى مكة، فأنشأت شبكة تاريخية من قنوات المياه في مكة المكرمة - استغرق بناؤها 10 سنوات - وظلت تَمُدُّ الحجيج والمعتمرين بالماء لما يقارب 1200 عام على طريق الحج بين العراق ومكة، وسُمِّيَ الجزءُ الواقع من هذا المشروع الضخم في العراق بـــ"درب زبيدة"؛ الذي امتدَّ إلى مسافة 1400 كيلومتر، وتَمَيَّزَ بقيمة استثنائية بِعَدِّ إسهامِهِ في تقريب البلدان والثقافـات على طـول الطريق، بالإضافة إلى تصميمِهِ الهندسي الدقيق، أمّا في مكة فَسُمِّيَ بـــ" عين زبيدة"؛ فهي تَسُدُّ العينَ مـن قناة مكـة إذا اقترب وقـت الحج، وتُوَجِّهُ إلـى قنـاة عرفة ومزدلفة ومِنًى ثم تُفتَحُ العينُ مع نهاية موسم الحج لتعود إلى مكة، بالإضافة إلى ذلك أمرت زبيدة أيضًا بعددٍ من الأوقاف الإسلامية في مكة المكرمة؛ من أجل ضمان استمرارية عطائها في سَقْيِ الحجاج والمعتمرين بعد وفاتها، وهذه الأوقاف لا تزال موجودة إلى يومنا هذا، وقـد بلـغت تكلفـة هذا المشـروع مليـون وسـبع مئة ألف متقـال ذهـب (بني حمد، 2015؛ الخياط، 1982؛ السرجاني، 1999؛ الدهاس، 2000؛ لوري، 2019).

الخليفة العباسي المُستضِيء بنفسا (مرجي، 2022).

وأُوْقِفَتِ العديدُ من المحلات والدُّور لتكون رافدًا لاحتياجات المساجد والجوامع والاربطة، كما تَمَيَّزَتْ بعض أوقاف النساء في المساجد بإضافة مكتبات علمية وأربطة متعدِّدة. ولا بُدَّ من الإشارة إلى إحصائية أوقاف جامع الأزهر في مصر التي أوضحت أَنَّ النساء أَوْقَفْنَ 48 وقفًا من أصل 163 وقفًا لصالح جامع الأزهر؛ لكنَّ نسبةَ إسهامِها في الإيرادات كانت أضخمَ من عددِها (خفاجي، 2003).

أَمَّا في مجال العناية بنشرِ العلوم والمعارف وخدمة طلبة العلم: اتَّجَهَتْ أوقاف النساء في مجال خدمة العلم اتِّجَاهًا جديدًا نحو إيجاد أماكن تدريس منفصلة عن مَقَرِّ العبادة؛ لتدريس مختلف العلوم وليس العلم الشرعي فقط، بعد أَنِ اقتصرَ طَلَبُ العلمِ في صدرِ الإسلام على تَعَلُّم القرآن والسُّنَّة بأنواعها في المساجد ومدارس القرآن، كما اتَّسَمَتْ جُلُّ الأوقاف النسائية في هذا المجال بالاقتصار على الكتب ومكتباتها كالكتب التي أوقفتها فاطمة الفضلي وفاطمة الحاضنة التي بقيت أجزاءٌ منها في مكتبة جامع القيروان حتَّى الآن (حميد، 2011)، كذلك أوقفت مامة بنت سليمان في الجزائر كُتُبَها لطلبة العلم (الشقصية، 2000).

وأَدَّى وجودُ مكان مستقل مختص ينصرف إليها الطلبة إلى ظهور تطوُّر في طبيعة الوقف المستقل من خلال إضافة خِدْمَات خاصة متكاملة؛ إِذْ أوقفتِ النِّسَاءُ العديدَ من الدُّور والعقارات والأراضي الزراعية، وَوَجَّهَتْ بصرفِ رَيْعِها في بناء المدارس واحتياجاتها كالكتب والمكتبات، ورواتب أهل العلم فيها، بما يؤدي إلى حِفْظِ الدين ورعاية العلم وأهلِهِ من الطلبة والمعلمين؛ ومن الأمثلة عليها: المدرسة الحجازية التي أوقفتها السيدة خوند تتر([21]) التي تدريس مذاهب أهل السُّنَّة كالمذهب الشافعي والمالكي؛ وتَمَيَّزَتْ هذه المدرسة بِتَضَمُّنِها مكتبة ومنبر لخطب الجمعة ودار للأيتام (السرجاني، 1999؛ صداح، 2005). فضلًا عن المدارس التي أنشأتها أميرات الأسرة الأيوبية؛ فقدِ اشْتُقَّتْ تَسمياتُها من اسْمِ زوجة صلاح الدين الأيوبي وبناته وأخواته، هي: المدرسة الشامية الجوانية، والشامية البرانية، والعذراوية، والخاتونية، والعادليــة، والمعتصمية (لوري، 2019).

ولا تزالُ بعضُ هذه المدارس قائمةً في دمشق وحلب. بالإضافة إلى المدرستَيْن اللَّتَيْنِ بَنَتْهُمَا خُرَّم سلطان في مكة المكرمة والمدينة المنورة (باشطح، 2023).

وأيضًا هنالك المدرسة الشمسية والمدرسة السابقية في اليمن (حميد، 2011). ومنها كذلك المدرسة الصولتية التي أَسَّسَتْها في مكة سيدة من الهند تُسَمَّى صولت النساء بيغم في 1292هـ (عمر، 2023).

كما أَسَّسَتِ الأميرةُ عفت الثنيان آل سعود في 1955م المدرسة الأولى للبنات في السعودية تُسَمَّى دار الحنان؛ وهي مدرسة داخلية تعني باليتيمات، وأضافت مدرسة أخرى حَرِصَتْ على إدارتها بنفسِها في قصرها (العمر، 2003). كما أظهرتِ الأوقافُ في المغرب تطوُّرًا كبيرًا؛ فقد أوقفتِ السَّيِّدَةُ مسعودة الوزكتية مجموعة من الكراسي العلمية ملحقة ([22]) بجامع باب دكالة بمراكش سنة 995 هـ (مرجي، 2022).

وبذلك أَدَّى الاتجاه الجديد في الوقف التعليمي إلى وجود حركة علمية تَمَيَّزَتْ بوفرة الإنتاج العلمي وانتشار العلم الشرعي بين النساء، كما أَسْهَمَ في تطوير طرائق تَلَقِّي العلوم التي تطوَّرت تطوُّرًا كبيرًا؛ فمن حِلَق الكتاتيب والمساجد، إلى المدارس والجامعات كجامعة القرويِّين التي أنشأتها فاطمة الفهري بِعَدِّها جامعًا ثم اتخذه العديد من العلماء مَقَرًّا لدروسهم، وتُعَدُّ جامعة القرويِّين وفقًا لمنظمة اليونسكو، وبناءً إلى تصنيفات كتاب غينيس للأرقام القياسية أقدمَ مؤسسة تعليم عالٍ، والجامعة الأولى التي كانت تَمْنَحُ إجازةً في الطِّبِّ في العالم، ولا تزال الجامعة تُدَرِّسُ حتى الآن([23])، أيضًا أوقفت فاطمة بنت الخديوي إسماعيل أرضًا لبناء جامعــة القاهرة، وتكفَّلت بتكاليف البناء([24]) (علي، 2007). وأوقفتِ النِّسَاءُ على هذه المدارس والجامعات مــا يكفي من الأوقاف التي تُعِينُ على إدارتها ونفقة مُرْتَادِيها من طلبة العلم وكفلت للمعلمين أرزاقهم كَيْ يتفرَّغُوا لشؤونهم العلمية، ودَرَّسَ بها كبارُ العلماء، وتخرَّجَ فيها العشرات من طلبة العلم، والفقهاء، والمُحَدِّثِين (الدريوس، 2000؛ عقيلة، 2022).

أَمَّا في مجال العناية بالصحة العامة فلم يتوفَّرْ للمَرْضَى في صدر الإسلام مكانٌ مستقلٌّ لعلاجهم؛ بلِ اقتصر الأمرُ على خيمة رُفَيْدَة - رَضِيَ الله عنها- التي عملت على مداواة الجرحى، كما حَدَثَ يومَ معركة الأحزاب (الدريوس، 2000)، واستمرَّ الحال على المبادرات الفردية لعلاج المرضى إلى أَنْ توسَّعتِ الفتوحات الإسلامية نحو الغرب، وأَدَّى هذا التَّوسُّع إلى ازدهار العلوم، وتَطَوُّر دراسة الطب، فتخرَّجَ الأطباء المَهَرَة، وتوجَّهت أوقاف النِّسَاء إلى إنشاء دُورٍ خاصة لمداواة المرضى،

[21] - السيدة خوند تتر ابنة السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون
[22] - تُعَرَّفُ الكراسيُّ العلميَّةُ أنَّها وحدة أكاديمية تنشأ في الجامعة بهدف تهيئة البيئة البحثية للنُّمُوّ في مجال علمي متخصّص.
[23]. (https://web.archive.org)-
[24] - قُـدِّرَتْ تكاليف البناء بـ 18 ألف جنيه، وكان مبلغًا ضخمًا حينها.

كمستشفى شغف الذي أوقفتْهُ أُمُّ الخليفة المقتدر في بغداد([25])، وتُعَدُّ المستشفى الأولى التي بَنَتْها امرأةٌ (الأرناؤوط، 2014).

وعلاوة على ذلك، واكَبَ التَّطَوُّرَ في طبيعة ونوعية الخِدْمَات الصحية زيادةُ أوقاف المحلات والعقارات من أجل استمرار الإنفاق بسخاءٍ على المستشفيات التعليمية التي خرَّجت أطبَّاءَ يجمعون بين الدراسة النظرية والسريرية، أو لتوفير الخِدْمَات الطبية بمستشفيات قائمة؛ كتوفير الأطباء وقابلات التوليد والصيادلة وجرَّاحِين للعمليات، حتَّى أصبح ذلك تقليدًا عامًّا مُتَّبَعًا بين زوجات السلاطين، وأهمٍّ من ساهم في إنشاء المستشفيات الموقوفة: خرّم خاصكي سلطان([26])، وبزم عالم سلطان، وكولنوش سلطان، وبرتفنيال سلطان، ونبيهة، وحنيفة السلحدار (الأرناؤوط، 2014) والسلطانة توربانة (حميد، 2011).([27])

كذلك أوقفتِ السيدة عزيزة عثمانية جزءًا كبيرًا من أملاكها لبناء مستشفى في تونس سُمِّيَتْ لاحقًا بِاسْمِها، وأَوْلَى هذا الوقفُ اهتمامًا بالجوانب الصحية للفقراء والمساكين كَخِتَان الفقراء وإكسائِهِم في كُلِّ يوم عاشوراء (عبدالله، 1995)، وما زالتِ المستشفى تعمل حتَّى يومنا هذا؛ حيث تخصصت في علاج الحروق البليغة. وقد تميَّزت أوقاف المؤسَّسات الصحية في عهد زوجات السلاطين والحكام بكونها تُقَدِّمُ خِدْمَاتٍ علاجيَّةً مجانية .في مناطق الفقراء، كما ظهرتِ المستشفيات المُتَخَصِّصَة كمستشفى علاج الأطفال(الأرناؤوط، 2014).

أَمَّا في مجال الخِدْمَات الاجتماعية العامة؛ فَتُوْصَفُ أوقافُ النِّسَاء في صدر الإسلام وفق ما نَقَلَتْهُ المصادر بالبساطة ذات المنافع المُحَدَّدة؛ فهي لا تتعدَّى توفير السكن، أو حَبْسَ الحُلِيِّ للاستخدام العائلي، إلَّا أنَّهُ تَطَوَّرَ تدريجيًّا عبرَ الزمن، ليشملَ رعاية ذَوِي الاحتياجات الخاصة، والإسهام في حَلِّ المشكلات التي تعاني منها المرأة؛ كصعوبة توفير مستلزمات الزِّواج، وإنجاب البنات دُونَ الذكور، وتأخُّر الزِّواج، والأُمِّيَّة الدينية، بالإضافة إلى أوقاف تقدم خِدْمَات عامة للمجتمع؛ كتوفير الجسور التي تُسَهِّلُ عملية التَّنقُّل بين المناطق، وتوفير وجبات غذائية يومية للفقراء، والاهتمام بالثروة الحيوانية وتطويرها وغيرها، ويمكن استعراض هذا التَّطَوُّر من خلال النماذج التَّالية: أوقفتِ السيدة خرم سلطان في القدس تكيَّة ([28]) تُعْنَى بتوفير الوجبات المجانية للفقراء، وما زالت التكية تُقَدِّمُ خِدْمَاتِها للأسر الفقيرة إلى الآن، وأوقفت خوندتتر الحجازية ما يضمن توفير مؤنة يومية للأيتام المسلمين؛ تتكون من خمسة أرغفة ومبلغًا ماليًّا لكلّ يَتِيمٍ. كذلك أوقفتِ السيدة جليلة طوسون عوائد أملاكها الزراعية على دار مَلْجَأٍ سُمِّيَ بِاسْمِ "السِّتِّ جليلة"، اشترطت فيها تحفيظ فتيات الملجأ جزأين من القرآن على الأقل، وتعليمَهُنَّ الكتابة والقراءة، والحساب ومهارات الحياة من طبخ وخياطة وغيرها، كما بَنَتْ فاطمة خاتون برج الساعة في مدينة فموستار البوسنية، وأوقفت عليه أوقافًا كثيرة، ولا يزال برج الساعة قائمًا إلَّا أَنَّ الساعة تعطَّلت في عام 1926م، كما أوقفت عزيزة عثمانة في تونس وفاطمة إسماعيل في مصر وَقْفًا يُسْهِمُ في إعانة البنات الفقيرات واليتيمات على شراء مستلزمات الزِّواج، ومِثْلُهُ وَقْفٌ خاصٌّ بزينة العروس ولباسها لأسرة بلحاج في تطوان بالمغرب. أيضًا خَصَّصَتْ أروى القيروانية ([29]) وَقْفًا سكنيًّا وتعليميًّا تَسْكُنُهُ الأرامل مِمَّنْ يَلِدْنَ الإناث من دُونِ الذكور، بالإضافة إلى النِّسَاء غير المتزوجات، وحرصت على تدريب المُنتسِبَات في هذا الوقف على امتهانِ صَنْعَةٍ وحرفةٍ ما؛ ما يُعَزِّزُ تعليمَهُنَّ الاستقلال المالي بشكل تدريجي بعيدًا عن إعانة الوقف الدائمة لَهُنَّ (حميد، 2011؛ خفاجي، 2003؛ الرديني، 2023؛ السرجاني، 1999؛ العمر، 2010؛ عمر، 2023).

ومن زاوية أخرى، نَصَبَتِ الجاريةُ بنفشا جسرًا من الحديد في الرَّقَّة لِلرَّبط بين ضفَّتَيِ النهر، وأوقفت أروى الصليحية في اليمن أوقافًا كثيرةً؛ للعناية بالثروة الحيوانية شملت خِدْمَاتُها مجالات متعددة من توفير أراضي الرعي إلى شراء الفحول، وأوقفتِ السيدة مسعودة شاؤول([30]) ثروتها جميعها، وما وَرِثَتْهُ من زوجها لإدارة الأوقاف السُّنِّيَّة في مملكة البحرين، ولتشجيعِ حفظِ القرآن الكريم ورعاية اليتامى؛ بما في ذلك منزلها الذي كانت تسكن فيه، وأوقفت منيرة أحمد محمد العويض في مصر؛ أوقافًا يُوَجَّهُ رَيْعُها لرعاية المُعَوَّقِين، بالإضافة إلى أَنَّ الأميرة العنود بنت عبد العزيز([31]) أوقفت ثُلُثَ مالِها؛ لِتُصْرَفَفي مجالاتٍ عِدَّةٍ في المملكة العربية السعودية، منها: توفير الأضاحي، والسُّقيا، وعمارة المساجد، والصدقة على الفقراء، وتم تنظيمها لاحقًا لِتُعْرَفَ حاليًّا بمؤسسة العنود الخيرية في الرياض([32]) (حميد، 2011؛ خفاجي، 2003؛ الرديني، 2023؛ السرجاني، 1999؛ العمر، 2010؛ عمر، 2023).

[25] -بُنِيَتِ المستشفى على نهر دجلة في منطقة سوق يحيى، وعُيِّنَ فيها مسؤول الأطباء والمشرف عليهم سنانُ بن ثابت، ورَصَدَت أُمُّ الخليفة المقتدر نفقاتٍ شهريَّةً على أعمال المستشفى والعلاجات والرُّواتب بلغت 600 دينار.
[26] - خاصكي السُّلطان أو خاصكي سُلْطَان: هو لقَبٌ عثماني يشير إلى الزوجة الرَّئيسة لِلسُّلطان، وأُولى مَنْ حصلت عليه هي خُرَّم سُلطان.
[27] - حوْل كمالْ أتاتورك مستشفى السلطانة توربانة إلى مخازن للتَّبغ.
[28] - التكيّة جمع تَكَايَا؛ وهي من المنشآت الدينية في العصر العثماني التي تخصص لإقامة المنقطعين للعبادة، كما تُقَدِّمُ المساعدة لعابري السبيل.
[29] - تشتهر أروى القراونية بأَمْ موسى الحميرية.
[30] - بنت تاجر يهودي أسلمت في النصف الثاني من القرن العشرين، وتزوَّجت من تاجر بحريني اسمه محمد علي أمين.
[31] - أوقفتِ الأميرة العنود بنت عبد العزيز آل سعود -رحمها الله - زوجة الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود -رحمه الله؛ ثُلُثَ مالِها، وهي في عُمُرِ 36 عامًا؛ على أنْ يُستَثمَرَ ثم يُصرَفَ عائده في الأعمال الخيرية التي تُدِيرُها مؤسسة العنود الخيرية (الوري، 2019).
[32]. http://alanood.org.sa/Ar/Pages/home.aspx-

ثانيًا: التَّطوُّر التاريخي للوقف النِّسَائي في سلطنة عُمَان خاصَّةً:

يُتَتَبُّعُ التاريخي لِتَطَوُّر الوقف النِّسَائي في سلطنة عُمَان؛ وجودَ الكثير من الوصايا التي تَظْهَرُ مبادراتٍ فرديَّةً للمرأة العُمَانِيَّة في مجال الأوقاف ([33])، والتَّالي يوضح سَرْدٌ مُبَسَّطٌ لأوقاف المرأة العُمَانِيَّة: فمثالًا في المجال الديني: بَنَتْ عائشة العبرية ([34]) مسجدَ الصاروج بولاية الحمراء([35])، كما أوقفت نصيبًا لها من ماء فلج العراقي بولاية عبري؛ لصيانتِهِ ولتوفير وجبات إفطار الصائمين لِمُصَلِّي المسجد في شهر رمضان. كما أوقفت موزة بنت بلعرب اليعربية مسجدَيْن، وأوقفت فاطمة المزروعية من أهل الرستاق رَيْعَ بستان تَمْلِكُهُ يُسَمَّى بستان القبَّة لمسجد جامع العلاية بالرستاق. أَمَّا السيدة ثريا البوسعيدية([36]) فقد أوقفت غرفة([37]) الرمامين الجميلة لمسجد الوكيل([38]) الذي احتضن حلقات لطلبة العلم لدراسة علوم القرآن واللغة والفقه والتوحيد وغيرها، كما أوقفت أيضًا غرفة أخرى لمسجد المقحم في ولاية بوشر(الشيباني، 2004؛ الشقصية، 2000؛ العدوي، 2016).

أَمَّا مجال العناية بنشرِ العلوم والمعارف: أوقفت ضنُّوه بنت راشد بن عمر الخفيريَّة ([39]) مدرسةً لِيُدَرَّسَ فيها العلم الشرعي في ولاية نزوى، مع خزانة كتب مخطوطة ([40])، واهتمَّت زيانة ابنة سلوم بن سعيد الأمبوسعيدية بتأسيس مكتبة علمية([41])؛ يَقْصِدُها طلبة العلوم الشرعية خاصَّةً عِلْم الميراث، وتُمَثِّلُ المكتبةُ الوقفية بِبَهْلَا لفقيهة عائشة الريامية مصدرًا رئيسًا لطلبة العلوم الشرعية بِبَهْلَا، أَمَّا الشيخة نضيرة الريامية ([42]) فقد أوقفت مدرسةً علميَّةً بها مكتبة علمية تَضُمُّ عشرات المخطوطات النفيسة، كما خَصَّتْ طلبةَ العلم بالصدقات، وعَيَّنَتِ السَّيِّدَةُ ثُرَيَّا البوسعيدية وكيلًا عنها مَهَمَّتُهُ توزيعُ ما أوقفتْهُ من أموال على الدارسين وطلبة العلم يُدْعَى الشيخ سليمان الريامي. كما اهتمَّتِ العالمةُ الجليلة عائشة العامرية بوقفٍ من نوعٍ آخَرَ هو نَسْخُ الكتب العلمية للطلبة، فقد كتبت بِخَطِّ يَدِها كتابًا في الميراث([43])؛ وكذلك نهجت الشيخة زوردة بنت عبدالله بن محمد الكندية منهجها في نَشْرِ العلم، فانطلق من المكان الذي اتَّخَذَتْهُ مُصَلّى مركزًا علميًّا نِسَائِيًّا يهتمُّ بالأمور الدَّعَوِيَّة والإصلاحية؛ وتأتي هذه الأوقاف إيمانًا مِنْه صاحباتها بأهمِّيَّة توسيع ثقافة طلب العلم على النِّسَاء(الشيباني، 2004؛ الشقصية، 2000؛ العدوي، 2016).

أَمَّا في مجال الخِدْمَات الاجتماعية العامة: أوقفتِ السَّيِّدَةُ ثُرَيَّا البوسعيدية أرضًا لها لتكون مقبرة، كما أوقفت غرفة خاصة في بيتها لإعداد نوع تقليدي من الأسماك يُعَدُّ بطريقة تُسَمَّى "خرس المالح" لِيُوَزَّعَ على الفقراء([44])، أَمَّا شمسة الخليلية ([45]) فقد ورثت عن أبيها الأموال الكثيرة؛ صَرَفَتْها على شراء البساتين ووَقْفِها؛ لكفالة الفقراء والمساكين، وأوقفت أيضًا موزة اليعربية أرضًا لتكون مقبرة، وتبرَّعت بأكثر من عشرين نخلة مع مائِها لوجوه الخير المختلفة (الشيباني، 2004؛ الشقصية، 2000؛ العدوي، 2016).

ولعل سبب تسابق النساء العمانيات في رعاية الفقراء وإطعامهم ومساعدتهم حتى تسد حاجتهم وتكون لديهم الكفاية، رغبتهن في الدخول ضمن الفئة التي مدحها الله -عز وجل- بإطعام الطعام، ووصفهم بأصحاب الميمنة، كما في قوله -تعالى-: { أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ؛ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ؛ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ؛ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آَمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ؛ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ} (البلد:14-18). كما عدّهم من الأبرار الذين يدخلون الجنة؛ قال -تعالى-: { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا* إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا}) سورة الإنسان:8-9).

بناءً إلى ما سَبَقَ، ومع شُحِّ المصادر الدقيقة لإسهامات المرأة العمانية في المجال الصحي؛ إلَّا أَنَّ ما تَوَفَّرَ من معلومات في المجالات الأخرى أَكَّدَتْ جهود النِّسَاء في سلطنة عُمَان على دَعْمِ وتمكينِ الوقف الخاصة بالمرأة العُمَانِيَّة في مختلف المجالات بما تَيَسَّرَ لَهُنَّ من الأموال، ومما لاشك فيه تَمَيَّزَتْ تجربتُها الوقفية في النهوض بأحوال النِّسَاء الدينية والتعليمية والاجتماعية، وكذلك الاهتمام برعاية الفقراء والمحتاجين؛ ما جَعَلَها نموذجًا يُحْتَذَى به، وجدير بالذكر تَمَثَّلَ جُلُّ هذا العطاءُ في خدمة الدين وطلبة العلم، كَوْنُ الواقفات من العالمات الزاهدات، فما تَحَقَّقَ من حركة علمية ومعرفية واقتصادية في سلطنة عُمَان يُشَكِّلُ رسائلَ مُلْهِمَةً تبعث بالكثير من الأمل للفتيات والنِّسَاء في

---

[33] - منها: مخطوطات الأوقاف والوصايا الموجودة في مكتبة الشيخ المُؤَرِّخ سيف بن حمود البطاشي.
[34] - والدها محمد بن يوسف بن طالب العبري؛ كان واليًا زمن اليعاربة، وقد تزوَّجت من الفقيه سالم بن خميس العبري؛ صاحب كتاب «فواكه البستان».
[35] - سُمِّيَ مسجدُ الصَّاروج بهذا الاسم؛ لأنَّه بُنِيَ بالصَّاروج والحجارة، والصَّاروج هو نوعٌ من الطين المحروق عند درجة حرارة معيَّنة؛ يتم تحضيرُهُ من خلال تجميع التربة التي تكون خالية من الأملاح والشوائب كتربة الاِفْتِخَال ذات اللون المائل إلى الاحمرار، وبالأخصّ بالقرب من المناطق الجبلية، فتتحوّل التربة إلى مادة أشبه بالإسمنت. وتتميَّزُ المباني الصَّاروجية بِقِلَّة تأثير عوامل التَّعرية عليها كالأمطار، وطول بقائها، كما إنَّ البناء بها يَدُلُّ على فخامة المبنى ويُسْرِ الباني وجُودِهِ؛ يُسَمَّى حاليًا بمسجد السحمة.
[36] - السيدة ثريا بنت محمد بن عزان البوسعيدية، ابنةُ عَمِّ الإمام عزان بن قيس (ت: 1287هـ)؛ أقامت في بوشر، ثم في بيت الوكيل.
[37] - تُعْرَفُ في المصطلح المُوَثَّق محليًّا بالمقصورة؛ وهي عبارة عن غرفة صغيرة أفقية مرتفعة، منفصلة عن حجرات البيت، وتُستَخْدَم في الغالب لتخزين الأغراض.
[38] - كان وكيلًا المسجد في ذلك الوقت الشَّيْخَ سليمان الريامي.
[39] - بَلَغَ من شِدَّةِ حِرْصِها على العلم أنَّ الناس كانوا يضربون بها المَثَلَ لبنايَتِهم على صورة التوبيخ؛ قائلين للبنت: "تَرَاكِ لَسْتِ ضنوه".
[40] -المخطوطة: هي عمل كتابي أصيل، وتكون إمَّا مكتوبةً بِخَطِّ اليد، أم بالآلة الكاتبة، وما يُمَيِّزُها عن غيرها من المصادر هو كونُها النسخة الأصلية الأولى من عمل المؤلِّف.
[41] - زَخَرَتِ المكتبةُ بمكتونات الكُتُب النفيسة، والمخطوطات الثرية؛ كبيان الشَّرع، والمُصَنَّف، والضياء.
[42] - وُلِدَتْ ببلدة مَعْمَد في ولاية منح؛ اشْتُهِرَتْ بطلبِ العلم، وحفظِ القرآن، ونَظْمِ الشِّعر، والأراجيز الفقهية.
[43] - اسْمُ الكتاب "المَهَذَّب المُتَخَصِّص في علم الميراث".
[44] - يُطْلَقُ على طريقة تخزين السَّمك المُمَلَّح "المَالح"، وقديمًا كان المالحُ يُصْنَعُ لِيُخَزَّنَ في أوانٍ فخَّارِيَّةٍ تُسَمَّى (خُرُوس)، والواحدُ منها يُسَمَّى (خَرْس).
[45] - اتَّصَفَتْ بالكرم والسَّخاء؛ والدُها العالِمُ المُحَقِّقُ الشيخ سعيد بن خلفان الخَلِيلي، وتزوَّجت الأمامَ عزان بن قيس البوسعيدي.

سلطنة عُمَان والإقليم على حد السواء؛ لتكونَ الأعمالُ الوقفية أولويَّةً في حيواتِهِنَّ، كما استفادتِ النِّسَاءُ في سلطنة عمان من الأوقاف التي يعود رَيْعُها للمرأة كتعمير الحمَّامات العامة ([46]) التي يتم إنشاؤُها لِلنِّسَاء على الأفلاج في ولايات محافظة الداخلية (العمر، 2010).

ثالثًا: الأوقاف التي خَصَّتِ النِّسَاءُ بمنافعِها ورَيْعِها ما ذَكَرَهُ القدومي (2016) مُلَخَّصُهُ على النَّحو التَّالي:

تم تخصيصُ وَقْفٍ لِلزَّوَاجِ؛ ليتكفَّلَ بتزويج الشباب والفتيان العُزَّاب مِمَّنْ ضاقَ بهم الحال، أو عَجِزَ أولياؤُهُم عن توفير نفقات الزَّواج وتقديم المُهُور، ووَقْفُ تزويج المكفوفين؛ كوقفِ دار الشيوخ في فاس، ووَقْفِ إعارة الحِلْيَة؛ الذي يستعير الفقراء منه ما يَلْزَمُهُم في أفراحهم وأعراسهم من حُلِيٍّ، أَمَّا وَقْفُ الغاضبات الذي تأوي إليه النساء اللَّاتي يقع نفورٌ بينَهُنَّ وبُعُولَتِهِنَّ؛ كدارِ الدقة في مراكش، فَلَهُنَّ أَنْ يَقُمْنَ به حتَّى يَزُولَ النفور والخلاف مع أزواجِهِنَّ. ويعطي وَقْفُ الأواني الإماءَ والخدمَ بديلًا عن الأواني التي تَسَبَّبُوا بكسرِها، ليتجنَّبُوا العقاب من أسيادهم، ووَقْف المَرَابِطَات الذي يقع في القدس؛ الذي خُصِّصَ لِلنِّسَاء الزائرات للمسجد الأقصى، وفَقَدْنَ مَنْ كان برفقتِهِنَّ من مَحَارِمِهِنَّ؛ فَيَبْقَيْنَ فيه حتَّى يأتي من محارِمِهِنَّ مَنْ يأخذُهُنَّ لِدِيَارِهِنَّ، ومن أجمل الخِدْمَات التي خُصَّتْ بها النِّسَاءُ هو وَقْفُ الحليب للمُرْضِعَات، وهو وقفٌ أسبوعي وُضِعَ على أحد أبواب قلعة صلاح الدين في القاهرة يكفلُ حاجة الأمهات من الحليب والسكر.

ويُلَاحَظُ أَنَّ الأوقاف النِّسَائِيَّة في أغلب الدول الإسلامية مَرَّتْ على مدار مُدَدٍ زمنيَّةٍ مختلفةٍ بحالات من الازدهار والانتعاش، تَلَتْهَا حالات الركود والتراجع عن تأسيس أوقاف جديدة ذات قيمة استثمارية، كما اقتصر الدور التنموي للأوقاف على الـدور التقليدي الذي عُرِفَتْ به في الغالب، الذي هو تمويل بعض المساجد والمدارس القرآنية، أو الانتفاع ببيعِها بصفة مباشرة؛ ويعود الأمر لأسبابٍ عِدَّةٍ، لعلَّ أهمَّها: طَمَعُ الحكومات المتعاقبة في السيطرة على الحجم الكبير من الأملاك الوقفية؛ ما أدَّى إلى تراجُع كبير في حجم وأداء الوقف النِّسَائِي في هذه الدُّوَل (عبد اللطيف، 2014). أيضًا أَحْجَمَ عددٌ كبير من الرجال والنِّسَاء على حَدٍّ السَّواء عن إنشاء أوقاف جديدة؛ نتيجةَ اعتقادِهِم أَنَّ الوقف ما هو إلَّا نشاط حكومي تُنْفِقُ الدولة عليه بسخاء، وتقوم من خلالِهِ على إنشاء المدارس والمساجد والمستشفيات والجامعات وغيرها، بالإضافة إلى ارتفاع قِيَمِ الأراضي والعقارات؛ لذلك فَإِنَّ غالبية الأوقاف القائمة هي من تراث الأجداد (وزارة التربية والتعليم العُمَانِيَّة، 2018). إلَّا أَنَّ عصرَنا الراهن شَهِدَ استثمار مبادرة الأسهم الوقفية، وصناديق الوقف الخيرية في خدمة المجتمع؛ التي تهدُفُ إلى مشاركة أكبر عدد من عموم أفراد المجتمع على اختلاف قدراتهم الاقتصادية في تأسيس الأوقاف الجديدة عبرَ المساهمة بالتَّبَرُّع النقدي في وَجْهٍ من أَوْجُهِ التكافل الاجتماعي. الجدير بالذكر أن مشروع الأسهم الوقفية بدأ في سلطنة عُمَان([47])، والكويت في العام 1999م([48])، أَمَّا مبادرة الصناديق الوقفية، فنجحت في ماليزيا والكويت والسودان بإنشاء أوقاف إسلامية ضخمة (أحمد، 2014؛ عليان، 2013؛ مهدي، 2003).

بناءً إلى ما سَبَقَ، تَدُلُّ نماذجُ أوقاف النِّسَاء كلُّها في العالم الإسلامي وسلطنة عُمَان؛ على وجود مُؤَشِّر واضح لِتَطَوُّر الوقف النِّسَائِي عبرَ التاريخ الإسلامي الذي تَمَيَّزَ بالعديد من المزايا مَكَّنَتْهُ من البقاءِ والنُّمُوِّ منذ عهد الرسول e إلى يومنا المعاصر، ما يعكِسُ تَنَامِي مكانة المرأة في المجتمعات الإسلامية المختلفة، وما النماذج التي استعرضناها إلَّا دليل على ما قَدَّمَتْهُ المرأة من خِدْمَات مجانية من خلال نظام الوقف الإسلامي (الأرناؤوط، 2014)؛ فقد بَلَغَ عددُ الوثائق في العهد العثماني التي وَثَّقَتْ نشاطالنِّسَاء الوقفي 2500 وثيقة وقفية (مداح، 2010؛ القدومي، 2016).

كما إن دورُ المرأة لم يكن محصورًا على البذل في الوقفِ بذاتِهِ، بل انطلقت في مجال إدارة الأوقاف؛ حيث بلغت نسبة الأوقاف التي عُيِّنَتِ النِّسَاءُ لإدارتِها 14% (العمر، 2010). كما أطلقت وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في سلطنة عُمَان في العام 2023م مبادرة السَّهم الوقفي (وَقْف المرأة)([49])؛ حيث تهدُفُ المبادرة إلى تأسيس مركز نِسَائِي تتوفَّر فيه البيئة التعليمية والإرشادية المناسبة لطبيعة المرأة واحتياجاتها، كما تهدُفُ إلى السماح للمرأة بالمشاركة في إدارة واستثمار أموال الأوقاف النِّسَائِيَّة الخاصة، والعامة، ويأتي ذلك بسبب تراجُع دَوْرِ المرأة الناظرة للوقف؛ نتيجة بعض العادات والموروثات الثقافية المُخالِفة للمنهجية الشرعية السَّمحة([50]).

خاتمة البحث

من خلال هذه الإطلالة السريعة التي أغفلتِ الباحثةُ فيها - خشية الإطالة- الاهتمام بالجانب الزمني في توقيت أوقاف النساء المسلمات

[46] - يُطْلَقُ عليها محلِّيًا "المَجَايز" أيضًا.
[47] - حَدَّدَتْ وزارةُ الأوقاف والشؤون الدينية العُمَانِيَّة مقدارَ السَّهم الوقفي بعشرة ريالات عُمَانِيَّة.
[48] - وفي الإمارات منذ عام (2001م)، كما أُطْلِقَتِ النُّدوةُ العالمية للشباب الإسلامي بمنطقة مكة المكرمة في عام (2006م)؛ مشروعَ الأسهم الوقفية.
[49] - يأتي السَّهمُ الوقفي (وَقْفُ المرأة) في سلطنة عُمَان تزامُنًا مع تخصيص عام 2023م عامًا للوقف.
[50] - https://www.wa-gulf.com/1036329

التي كانت الغاية من وجودها ابتغاء الأجر والثواب من الله عَزَّ وَجَلَّ، والتَّالي أَبْرَزُ النتائج والتَّوصيات:

- يعرف الوقف النِّسَائِي بما تحبسُهُ النِّسَاء من أموالِهِنَّ في سبيل الله؛ بُغْيَةَ تحقيق منفعة دينية، أم اجتماعية، أم علمية.
- اتصفت المشاركة الوقفية النِّسَائِيَّة خلال التاريخ الإسلامي كما رَجَّحَتْها الأمثلة العديدة بالمشاركة الواسعة؛ فهي إمَّا: واقفة، أم ناظرة، أم مُنْتَفِعَة؛ فكانت أوقافُها ضخمةً متنوِّعةَ المجالات: من إقامة القناطر والمستشفيات والمدارس؛ إلى تخصيص الأراضي للمقابر والرعي، وغيرها.
- تَمَيَّزَتْ أوقاف النِّسَاء بالتنظيم الإداري والمالي في إدارة الوقف، لضمان استمرارية الوقف؛ فأوقافُ النِّسَاءِ لم تكن تختلف عن أوقاف الرجال من وَجْهِ الإجراءات الشكلية إلَّا أَنَّ بعضَها تفوَّقت عليهم من وَجْهِ ضخامة الإنفاق عليها وأَثَرِها على المحتاجين.
- اتَّجَهَت أغلب الأوقاف النِّسَائِيَّة؛ لخدمة الناس في المُدُن والعواصم؛ لِتَصِلَ منافعُها لشريحةٍ كُبرى من المحتاجين في المجتمعات آنذاكَ، ولأنَّ المرأةَ كانت دائمًا جزءًا من منظومة الوقف الشاملة، حَرِصَتْ أَنْ تكون أوقافها اجتماعية وعلمية بالدرجة الأولى؛ ليكونَ أَثَرُها التنموي مستمرًّا في المجتمعات الحالية، والمستقبلية.
- وَفْقَ ما وَثَّقَهُ المُؤَرِّخُون فَإِنَّ أغلب نشاط الوقف الخيري لِلنِّسَاء في التاريخ الإسلامي كان يغلب عليه انتماؤُهُنَّ إلى أُسَرِ الحُكَّام والأمراء والوزراء، ولم تُسْعِفْنَا المصادرُ المتوفرة كثيرًا في دراسة الأوقاف التي أوقفتْها عامَّةُ النِّسَاء سوى أَنَّ نسبةً منهُنَّ كُنَّ عالماتٍ فُضْلَيَاتٍ، وما اشتهرت من أوقافِهِنَّ كان لأثرِها العظيم ومنفعتِها العامة، ولعلَّ الأمرَ يعود إلى رغباتِهِنَّ عند إنشاء الأوقاف في إخفاء هُوِيَّاتِهِنَّ، أم لعدمِ الاهتمام بالتوثيق الكتابي لِمَا تمَّ وَقْفُهُ، أم لحفظِ وصايا الوقف بعيدًا عن التَّداوُل والاطِّلاع العام، أم لِتَلَفِها وعدم حفظِها للأجيال اللاحقة، لكنْ يكفينا أَنَّ عطاءَ واحدة يعني وجود العشرات من أمثالِهَا.
- تَطَوَّرَتْ طبيعةُ الوقف النِّسَائِي ونوعيَّتُهُ بعد اتِّسَاع الدولة الإسلامية، وتنوُّع مصادر الدخل فيها، وارتفاع المستوى المعيشي لدى أفرادها من التَّوجُّه إلى رعاية الفقراء والمساكين والموالي والصدقة عليهم؛ لتشملَ توفير المياه للحُجَّاج وتسبيلها سواءٌ في الطُّرُق المُؤَدِّية لِلْحَجِّ أم المشاعر المقدسة، والاهتمام بالتعليم والصحة العامة، والعناية بالفقراء في المناسبات المختلفة كالأعراس والأعياد.
- لاحظنا عدم اهتمام المؤسَّسات الدينية الحالية بعملية توثيق أعمال المرأة الوقفية وإعلانها في زمننا الحاضر بصورة تُسْهِمُ في تشجيع مثيلاتِهِنَّ من النساء على البذل والعطاء؛ بل ظلَّ التركيز الإعلامي غائبًا عن فعَّاليَّات وأنشطة الوقف النِّسَائِي بشكل عام، مع إنَّ متوسط المشاركة النِّسَائِيَّة في الأوقاف تُمَثِّلُ، وَفْقَ دراسة حافظ (2009)؛ نَحْوَ 25% من حجم الأوقاف الحالية في العالم الإسلامي، كما ترتفع النسبة في الدول الخليجية لتصلَ إلى 40 %؛ الأمر الذي يعكِس الدَّوْرَ الإيجابي لرغبة المرأة نحو تفعيل مسؤوليتها الاجتماعية التي تُخَفِّفُ احتياجاتِ الفقراء في المجتمع.
- تُعَدُّ مبادرةُ السَّهم الوقفي من أهمِّ المبادرات الحديثة لإحياءِ سُنَّةِ الوقف؛ من خلال التَّبَرُّع بمقدارٍ ماليٍّ مُحَدَّدٍ؛ لإقامة مشروعات يعود رَيْعُها للفقراء والمساكين وغيرهم، وتتميَّزُ سلطنةُ عُمَان بالانفراد بتخصيص سَهْم "وقف المرأة الديني" لدعمِ مشروعات تعليم المرأة وإرشادها دينيًّا.
- تُوصِي الباحثة بتمكين المرأة للإسهام بفعَّاليَّة في تطوير المجتمع الذي تنتمي إليه متى استطاعت إلى ذلك سبيلًا؛ بصورةٍ لا تتعارض مع دورِها الأساسِ في الأسرة، ولا ينبغي أَنْ يَنْحَصِرَ فيه؛ بل لا بُدَّ أَنْ تجتهد في القيام بدورها الحيوي للإسهام الاجتماعي من خلال إنشاء الأوقاف المتنوعة التي تنطلق من مقاصد الشريعة الغَرَّاء، وَفْقَ الضوابط الشرعية الصحيحة التي تنهض بإسهامات المرأة الوقفية في إثراء التكافل المجتمعي، والعمل على إنمائِهِ وتطويرِهِ.
- كما تُوصِي بضرورة اجتهاد النِّسَاء من خلال الاقتداء بِمَنْ سَبَقْنَها من المُسْلِمَات خلال العصور الإسلامية المختلفة في توفير الأموال لِتُشِيدَ أوقافًا في المجالات المختلفة ولو كان على هيئةِ سَهْمٍ وَقْفِيٍّ؛ عِوَضًا عن التَّبَاهِي بشراء المجوهرات الباهظة، والألبسة ذات العلامات التجارية، والسيارات الفارهة التي لا تُغْنِي ولا تُسْمِنُ من جوع.

المراجع

ابن قُدَامَة؛ عبد الله بن محمد بن قُدَامَة. (1997). المُغْنِي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي؛ عبد الفتاح الحلو، الجزء الخامس، ط3، دار عالم الكتب.

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم. (د.ت). لسان العرب، صَحَّحَهُ: أمين عبد الوهاب ومحمد العبيدي، ط2، دار إحياء التراث العربي.

أحمد، عمر عبد الله حميدة. (2014). المرأة والأوقاف في السودان. مجلة الدراسات السودانية، 20، 73 -98.

الأرناؤوط، محمد. (2014). وَقْفُ المرأة في عالم الإسلام: مقاربة جديدة لمكانة المرأة في المجتمع، جداول للنشر والتوزيع.

باشطح، فوزية. (2023). أوقاف المرأة في الحضارة الإسلامية: الوقف العلمي، مركز المسبار للدراسات والبحوث.

بني حمد، فيصل عبد الله. (2015). دور السيدة زبيدة في العمل الخيري في مكة. العرب، 51 (5)، 261 -300.

حافظ، فاطمة. (2009). أوقاف النِّسَاء: رُؤْيَةٌ في الدَّور الحضاري. الوعي الإسلامي، 46 (532)، 33.

حسين، عقيلة رابح. (2021). إسهامات الوقف النِّسْوِي في التَّطوُّر العلمي: دراسة تاريخية تقييمية. المجلة الدَّوْلِيَّة للآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، 36، 141-165.

الحموي، ياقوت بن عبد الله. (1993). معجم البلدان، الجزء الخامس، دار صادر للنشر.

الخصاف، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني. (د. ت). أحكام الأوقاف، مكتبة الثقافة الدينية.

خفاجي، ريهام أحمد. (2003). أوقاف النِّسَاء: نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية: دراسة للحالة المصرية في النصف الأول من القرن العشرين. أوقاف، 3(4)، 11-40.

الدريويش، أحمد بن يوسف. (2000، فبراير 25-26). الوقف: مكانتُهُ وأهمِّيَّتُهُ الحضارية. [عرض ورقة] ندوة مكانة الوقف وأَثَرُهُ في الدعوة والتنمية المُنعقِدَة بمكة المكرمة في الفترة بين 18 -19 شوال 1420هـ، منشورات الشؤون الإسلامية والأوقاف، 146-237.

الدهاس، فواز. (2000، فبراير 25-26). الوقف: مكانتُهُ وأهمِّيَّتُهُ الحضارية. [عرض ورقة] ندوة مكانة الوقف في الدعوة والتنمية المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة بين 18 -19 شوال 1420هـ، منشورات الشؤون الإسلامية والأوقاف، 1-42.

الرديني، ريم سعود سالم. (2023). أوقاف المرأة المسلمة في مصر زمن سلاطين المماليك "648-923 هـ / 1250-1517 م.": دراسة تاريخية. حوليات آداب عين شمس، 51، 359 -378.

الزفتاوي، صفاء محمد. (2013). دور المرأة في النشاط الاقتصادي- نموذج: أوقاف النساء" مُقَرَّر الاقتصاد الإسلامي"، جامعة زايد.

السدلان، صالح بن غانم بن عبد الله. (1995). أحكام الوقف والوصية والفرق بينهما، ط 2، دار بلنسية.

السرجاني، راغب. (1999). روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، دار الورَّاق، بيروت.

سيد سابق (2004). فقه السنة. دار الفتح للأعلام العربي.

الشقصية، بدرية بنت حمود. (2000). السيرة الزكية للمرأة الإباضية. مطابع العالمية.

الشيباني، سلطان بن مبارك بن حمد. (2004). معجم النساء العُمَانِيَّات: دليلٌ تاريخيٌّ في تراجم أشهر النِّسَاء في تاريخ عُمَان المَاجِدَة. مكتبة الجيل الواعد.

صداح، أميرة بنت علي. (2005). الأوقاف العثمانية بمكة ودور المرأة فيها: وقفية كولنوش والدة سلطان نموذج. مجلة رسالة المشرق، 16(3)، 373 -436.

عبد اللطيف، ياسين هشام ياسين. (2014). دور الوقف الإسلامي في التنمية العمرانية [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة القاهرة.

عبد الله، محمد بن عبد العزيز. (1995). الوقف في الفكر الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.

العدوي، خميس بن راشد بن خميس. (2016) الوقف العلمي في بَهْلَا: ماضِيهِ وحاضِرِهِ، مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية بجامعة نزوى.

عقيلة، حسين. (2022). دور أوقاف النِّسَاء في النهضة العلمية في المجتمع المسلم مَشْرِقًا ومَغْرِبًا، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر.

علي، هند. (2007). الأميرة فاطمة بنت إسماعيل: الوقف كمشروع إصلاحي، مجلة أوقاف، 13، 93- 108.

عليان، إبراهيم خليل. (2013، يوليو 5-6). تطوير الأوقاف الإسلامية واستثمارها. تجارب الدول الأخرى [عرض ورقة] مؤتمر بيت المقدس الرابع: الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي.

عمر، بتول إبراهيم سعيد. (2023). إسهامات المرأة في الوقف. المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، 17، 1-22.

العمر، فؤاد بن عبد الله. (2022). الوقف وتمكين المرأة اقتصاديًا. مجلة وقف، 5، 57 -123.

العمر، فؤاد عبد الله. (2011). إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية. الأمانة العامة للأوقاف ط2. دولة الكويت.

فداد، العياشي الصادق. (2008، مارس 16-18). مسائل في فقه الوقف: دورةٌ دَوْرِ الوقف في مكافحة الفقر، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، نواكشوط.

القحطاني، منى بنت حسين بن علي آل سهلان. (2017). أوقاف المرأة المسلمة في الأندلس وأثرها الحضاري في العصر الأموي (138-422هـ/ 756-1031م): دراسة تاريخية حضارية. حولية كلية اللغة العربية بجرجا،21(3) ، 27-50.

القدومي، عيسى صوفان. (2016). أوقاف النساء وإشراقاتها الحضارية.

لطيفة بورابة. (2016). جامع السيدة المندثر في مدينة الجزائر العثمانية: دراسة تاريخية وأثرية، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، 30(3)، 515 -543.

لوري، ناصر محمد. (2019). "دور المرأة في الوقف في الإسلام: إشراقات مضيئة وإسهامات حضارية" الهداية، 41(353) ، 151 -160.

مداح، أميرة علي محمد. (2010). أوقاف النِّسَاء في مكة المكرمة في العصر العثماني ودور المرأة فيها، مكتبة دار القاهرة للنشر.

مرجي، أمل سمير نزال. (2022). قراءة مقاصدية في الدور التنموي للمرأة المسلمة بين الواقع والمأمول: الوقف الخيري أُنموذجًا. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، 18(4)، 261 -298.

معروف، ناجي. (1959). تاريخ علماء المستنصرية. مطبعة العاني.

مهدي، محمود أحمد. (2003). نظام الوقف في التطبيق المعاصر: نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية. البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.

موسوعة الحديث الشريف. (2016). وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. دولة قطر.

وزارة التربية والتعليم. (2018). كتاب مادة التربية الإسلامية للصف العاشر للفصل الدراسي الثاني. سلطنة عُمَان.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025
رقم العدد: 2
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

مبادئ الحوكمة للوقف النسائي

د. سامي الصلاحات

ملخـــص:

الفكرة الرئيسية: البحث فكرته قائمة على أهمية أن تؤسس الأوقاف النسائية على مبادئ الحوكمة الوقفية وهي الشفافية والمساءلة والمحاسبة والمسؤولية وحفظ حقوق الواقفات، وكيفية ضبط الأداء للوقف النسائي من جوانبه المختلفة كالإدارية والمالية والمؤسسية من خلال مبادئ الحوكمة الرئيسية.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى بيان مبادئ الحوكمة الوقفية في مجال الأوقاف، لا سيما تلك التي يكون للنساء فيها حظا أوفر في مجال الوقف كواقفات أو ناظرات أو عاملات فيه، وهل يمكن أن يتم أن يضبط الوقف النسائي من خلال المبادئ الرئيسة وهي الشفافية والمساءلة والمحاسبة والمسؤولية وحفظ حقوق الواقفات، في ظل الثغرات الإدارية والمالية التي يمكن أن تصاحب عمل الوقف المؤسسي في عصرنا الحاضر.

منهج البحث: سوف نتبع المنهج التحليلي الوصفي لبيان أهم المبادئ وأثرها على واقع ضبط الأداء للوقف النسائي، وما هي النتائج المناسبة لضمان استدامة الأوقاف النسائية في العالم.

نتائج البحث: أهم النتائج في فكرنا أنها سوف تسهم في ضبط الأداء للوقف النسائي من خلال عمل مؤسسي يثبت لنا أن هناك نماذج وقفية نسائية مميزة في العالم، استمر بعضها مئات السنين، ويمكن لهذه المبادئ أن تسهم في مجال الاستدامة والتنمية، مع توصية بأهمية أن يربط تسجيل أي وقف نسائي بناء على دليل حوكمة وامتثال.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، الشفافية، المساءلة، المحاسبة، المسؤولية، حفظ حقوق الواقفات.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــــاس هذا المقـــــال:
For citing this article:
الصلاحات، سامي. (2025). مبادئ الحوكمة للوقف النسائي. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2)، 29 - 41.

Governance principles for the women's WAQF

Dr. Sami Al Salahat

Abstract:

The idea of the research is based on the importance of establishing women's WAQF on the principles of WAQF governance, which are transparency, accountability, accounting, responsibility, and preserving the rights of women founders, it also concerns how to control the performance of the women's WAQF in its various administrative, financial, and institutional , aspects through the main principles of governance.

Research objectives: The research aims to clarify the principles of WAQF governance in the field of AWAQF, especially those in which women have a better chance in the field of AWAQF as donors, supervisors, or workers .The second objective is to examine how possible is it for women's WAQF to be controlled through the main principles of transparency, accountability, responsibility, and preservation. Furthermore, the rights of women WAQF, in light of the administrative and financial gaps that can accompany the work of institutional AWAQF in our present era.

Research Methodology: We will follow the descriptive analytical approach to explain the most important principles and their impact on the reality of controlling women's WAQF performance, and what are the appropriate results to ensure the sustainability of women's AWAQF in the world.

Research results: The most important results in our view are that they will contribute to controlling the performance of the women's WAQF through institutional work that proves to us that there are distinct women's WAQF models in the world, some of which have lasted for hundreds of years, and that these principles can contribute to the field of sustainability and development, with a recommendation on the importance of linking Registration of any women's WAQF based on a governance and compliance guide.

Keywords: Governance, Transparency, Accountability, Accounting, Responsibility, Preserving the rights of women waqfs.

المقدمة

يشكل الوقف عند المسلمين والمسلمات أهمية كبرى، بل لا يخفى على ذي بال أنه كان المحرك الرئيسي في نهضة الأمة الإسلامية، وكما يقول القرافي 684هـ:" كثيرة الفروع مختلطة الشروط، متباينة المقاصد، فينبغي لكاتبها أن يكون حسن التصرف في وقائعها، عارفاً بفروعها وقواعدها"[1]، حيث أنه أسهم كنظام اجتماعي اقتصادي في تعبئة الموارد تجاه المتطلبات الرئيسة للمجتمع في ظل اشتغال الدولة بالفتوحات والتوسعات الجغرافية لصالح نشر الإسلام خارج نطاق الدولة، فكان منه أن أسهم من خلال الجهد المجتمعي الأهلي في دعم حركة التعليم وإنشاء المساجد والرباط ثم لاحقاً اهتم بالمؤسسات التعليمية والصحية والثقافية والبحثية وغيرها على مدار التاريخ الإسلامي.

وعلى الرغم من مشاركة المرأة في هذا النظام الاجتماعي الاقتصادي مع الرجل يدا بيد، تأسس نظام الوقف عند المسلمين على الأمانة والنزاهة كما هو حال المسلمين الأوائل، والتزام من عمل بالوقف بالمحسوبية والدقة في الأداء كمنهجية شرعية حيث إن الوقف ما هو إلا قربة شرعية.

ولكن مع مرور الأيام وتنوعت المواقع والأماكن، بدأت الممارسات تختلف من تجربة لأخرى، بل صارت بعض المواقع محلاً للتجاوزات الإدارية وبعضها مالي واستثماري، ما جعل من المهم العمل على استكمال أدوات الرقابة والشفافية، والحد من أي ظاهرة تطعن في هذا النظام الاجتماعي الاقتصادي.

وعلى أهمية مبادئ الحوكمة Governance في عصرنا الحاضر، والتزام كافة الدول والمحافل الدولية بها، والمناداة لتعزيز الشفافية وإدارة الحكم الرشيد فإن هذا يعد محفزاً لنا كمسلمين الرجوع إلى أهمية العمل على تعزيز المبادئ والأحكام الشرعية التي تدعو إلى الضبط الإداري ومنع أي ممارسات خاطئة تجاه هذا النظام الاجتماعي الاقتصادي.

وأهمية أن تربط الحوكمة بالمؤسسات الوقفية بسبب انسجام الحوكمة مع روح الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وفيه مصالح قد تحتاجها كل الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية، وهي تكشف للعاملين في قطاع الوقف المعالم الرئيسية التي يجب التنبه إليها خلال الأداء العملي، كما أنها دافع لتحسين الأداء الوقفي في عمل المؤسسات الوقفية وتعزيز النتائج المالية والاستثمارية، وتكشف أهمية البحث عن أفضل المصالح التي يحتاجها الوقف، فالوقف يدور مع المصلحة وجودًا وعدما، ولها أهمية واضحة من خلال تعزيز النمو وتحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري، The Absence of Governance is the Emergence of Financial and Administrative Corruption.كما أن تعدد وتنوع المثالب وأوجه القصور في الأداء الوقفي بسبب عدم وجود نظام ضبط وحوكمة في المؤسسات الوقفية يشير إلى ى تطبيق الحوكمة فيها، في ظل قلة الدراسات والأبحاث المتخصصة في جانب حوكمة الأوقاف.

وإذا تحدثنا عن الأوقاف النسائية نرى من الضروري الملائمة ما بين الحوكمة والنظام المالي الإسلامي، وهذا يتضح من خلال النماذج الوقفية، لا سيما تلك التي تخص المرأة.

ولعل هذه الأهمية تشرح لنا جملة من أهداف هذه المقالة، فهي تشير إلى أهمية تحديد المفاهيم الصحيحة لحوكمة المؤسسات الوقفية وكل ما يتعلق بها، وتثبت مدى الانسجام والتقبل في استعمالات ومجالات الحوكمة في عمليات الوقف، وأن مبادئ الحوكمة تشكل ضرورة لا ترف للمؤسسات الوقفية النسائية.

واليوم، ونحن نرى تشعب الأداء الوقفي في المجتمعات والدول، ومنه الأداء الوقفي النسائي، نرى أهمية ضبط هذا الأداء الذي يعد في بعض المواقع من أكبر الموارد المالية في العالم الإسلامي، ولكنه للأسف لا يقدم نتائج مالية صحيحة يعبر عن ضخامته بطريقة صحيحة، بسبب أخطاء إدارية ومالية صاحبت عملية الإدارة الوقفية، ولا يمكن أن نغفلها في ظل تطبيق نظام حوكمة وسياسات رشيدة.

وفي مقالتنا هذه، سنبحث في المبادئ الرئيسة لحوكمة الوقف النسائي، ونحاول التعريج على بعض الأمثلة من واقع الأوقاف النسائية، وهل يمكن تطوير الأداء الوقفي النسائي، والذي يهتم بالمرأة المسلمة كواقفة أو ناظرة أو عاملة في المؤسسة الوقفية، أو الأوقاف التي تخص النساء في مجال المصارف النسائية والتي تهم المرأة.

ويمكن التعرض لهذا الأمر من خلال:

- § المطلب الأول: بيان المبادئ الرئيسة لحوكمة الوقف النسائي.
- § المطلب الثاني: تطبيقات من واقع الأوقاف النسائية.
- § التوصيات والنتائج.

[1] القرافي، الذخيرة في فروع المالكية، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2001م)، 8/417.

المطلب الأول: بيان المبادئ الرئيسية لحوكمة الوقف النسائي

هناك عدة مبادئ رئيسة هامة في ضبط الأداء الوقفي المؤسسي، وهذه المبادئ بعضها ممارس منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وإن لم يذكر ما هو محدد في عصرنا الحاضر،، ولكن روح هذه المبادئ المتعلقة بالحوكمة والتي أشرنا إليها في عدة دراسات نشرناها سابقا[2]، وقد عرفت مؤسسة التمويل الدولية (IFC) الحوكمة من أنها:" النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها" .[3]

قد ورد في تعامل النبي صلى الله عليه وسلم في الحفاظ على أعمال نجاعة العمل المؤسسي القائم على الحوكمة والنزاهة والبعد عن الفساد، ففي صحيح البخاري، وعن أبي حميد الساعدي: قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية، فلما جاء حاسبه، قال: هذا مالكم، وهذا هدية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً، ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول هذا مالكم، وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يده حتى رئي بياض إبطه، يقول: اللهم هل بلغت، بصر عيني، وسمع أذني"[4].وسوف نستلهم من هذا الحديث المبادئ الرئيسية لضبط الأداء الحوكمي للوقف باعتبار أن المؤسسة الوقفية هي مؤسسة مالية استثمارية اجتماعية، فكان لا بد أن تضبط بمبادئ رئيسة أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد أثبتنا في التقرير الاستراتيجي الذي صدر عام 2021م من أن أهم المعايير الرئيسة لتطور المؤسسة الوقفية هو معيار الحوكمة، كما يظهر في الشكل التالي[5]:

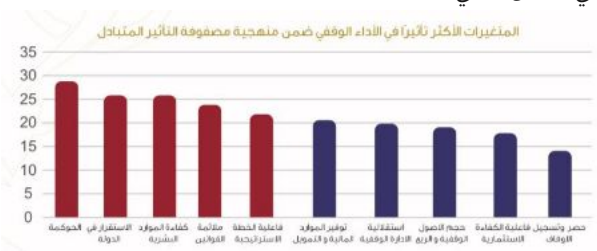

كما أنه وفي دراسة أخرى فإن عن الوزن الذي يعيره المستثمرون لأهمية تأثير كل مكونات الحوكمة على مستوى الشركة، يتبين أن معيار الشفافية يأخذ الأولوية في اهتمام المستثمرين، فضلاً عن باقي المعايير والمبادئ والمكونات، كما هو موضح في الشكل التالي[6]:

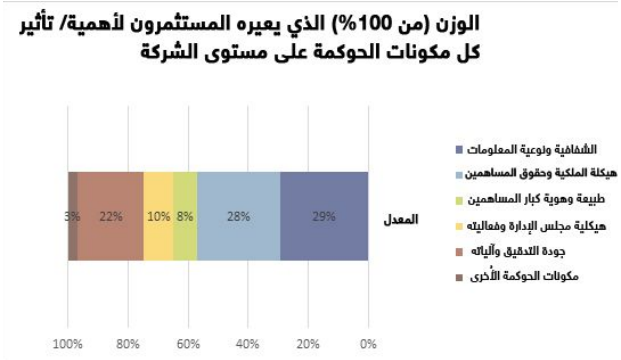

وهذا ما يجعل أن من الأهمية أن استخدام الحوكمة في قطاع الوقف سوف يساهم بتأصيل الأوقاف اجتماعياً، واحترام شرط الواقفين، وضمان حقوق الموقوف لهم، كما أن يقوم على جذب المستثمرين في المشاركة بمشاريع الأوقاف الاستثمارية، ويقلل أي مخاطر محتملة، ويُساهم في زيادة القيمة السوقية، ويرفع مستويات الأداء المؤسسي فيها، كما في الشكل التالي[7]:

وهذه المبادئ الرئيسية سوف نشير إليها من خلال ما تم طرحه في حديث البخاري، وهي:

أولاً: الشفافية Transparency

ففي الحديث السابق، أن ابن اللتبية، قال:" هذا مالكم، وهذا هدية"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً، ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول هذا مالكم، وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه[8].

[2] انظر بتوسع: سامي الصلاحات، حوكمة مؤسسات الوقف، (جدة، جامعة الملك عبد العزيز، إدارة الوقف العلمي، ط1، 2022)، وأيضاً حوكمة الأوقاف وإدارة عملياتها الرئيسية، (الرياض، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، ط1، 2018).
[3] نقلاً عن: حسين سمحان، الحوكمة في المصارف الإسلامية، (السعودية، مجلة عبد الرحمن السديري، 2011)، ص118.
[4] العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (القاهرة، دار الريان للتراث. ط.ت، 1986)، 12/364، فتح باب احتيال العامل ليهدى له.
[5] التقرير الاستراتيجي للأوقاف 2021-1996م، (عمان، المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ط2، 2023م)، ص195.
[6] عاصم صفي الدين، كيف تؤثر قوانين حماية المستثمرين والحوكمة في التنافس على الاستثمار (2017)، نقلاً عن الموقع [hbrarabic.com].
[7] سامي الصلاحات، حوكمة الأوقاف وإدارة عملياتها الرئيسية، ص50.
[8] تم الإشارة إليه سابقاً، 12/364.

ففي النص إشارة من الصحابي عندما كشف عما لديه من أموال، وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم هو من سأله، وفي كل الحالتين فإن النص يشير إلى أهمية الكشف والإفصاح والبيان المالي، أو ما نسميها بالسلامة المالية.

فالشفافية هي:" الإفصاح السليم والصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما في ذلك المركز المالي، والأداء وحقوق الملكية، وحوكمة الشركة"[9].وقد يعبر عنها بالإفصاح وهو " عملية إظهار المعلومات التي تؤثر على المركز المالي خلال الفترة سواء أكانت كمية أم وصفية في القوائم المالية أم الهوامش والملاحظات والجداول المكملة في الوقت المناسب"[10]، أو " شمول التقارير المالية على جميع المعلومات اللازمة لإعطاء مستخدم هذه التقارير صورة واضحة وصحيحة عن الوحدة المحاسبية"[11]. فلو تطرقنا إلى الشفافية في مجال القوائم المالية، نجد أنه يجب على هذه القوائم أن تختص بالقابلية للفهم، والقدرة على الملائمة ما بين المعلومات واحتياجات متخذي القرارات، وأن يكون لدى القوائم المالية أهمية نسبية.

والمؤسسة الوقفية يلزمها معيار الشفافية بالقطع، لأنها باختصار تملك أصولا وقفية لأناسٍ، بعضهم حي، والآخر ميت له ورثة، وهذه الأصول أمانات، فالأصل أن يفصح عن هذه الأصول للواقفين أو ورثتهم، ومدى تنميتها واستثماراتها ومصارفها، ضمن سجلات محاسبية وعرض للقوائم المالية بكل حيادية ونزاهة.

هذا المعيار يجب توفره في مؤسسة الوقف، وأن مؤسسة وقفية لا تخضع له تكون مساءلة، وعليها محاسبة شرعاً وقضاء، والواقع أن قطاع مؤسسات الوقف في العالم الإسلامي يُعاني من القصور في أداء هذا المعيار بنسب متفاوتة.

خلافاً للتجربة الغربية في مجال إدارة الأوقاف واستثماراتها، حيث يتبين لنا مدى الالتزام الدقيق لهذه المؤسسات التي تُدير أصولاً وقفية ضخمة، حيث تنشر تقاريرها المالية السنوية بعد خضوعها للتدقيق الداخلي، ثم اعتماد المراجع الخارجي، وتصديق مجلس الإدارة ومجلس الأمناء عليه، ضمن عملية شفافة. وإذا اخذنا نموذجا من هذه النماذج، وهي جامعة هارفارد، لنرى الشفافية في عرض التقارير المالية.

لقد زادت شركة هارفارد HMC المشرفة على أوقاف جامعة هارفارد Harvard قيمة الوقف لعام 2022م، وتعتبر هي الأولى عالمياً بأصول مالية تقدر بـــ 50.8 مليار$، وتملك أكثر من 13000 صندوق وقفي، ومع أن أغلب طلبتها من الطبقة المقتدرة مالياً، إلا أن 70٪ منهم تلقوا مساعدات مالية من الأصول الوقفية لها، كما هو موضح في الشكل التالي[12]:

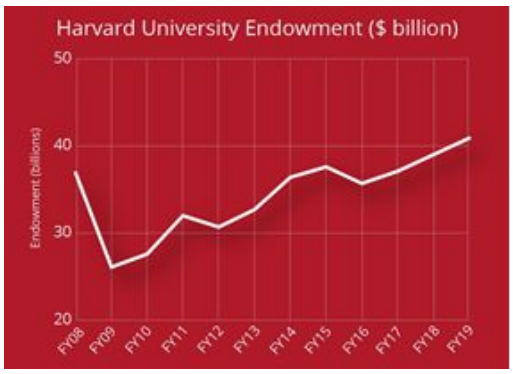

بل يمكن القول إن استخدام جامعة هافارد لمبدأ الشفافية والإفصاح في ظل خسائرها في بعض السنوات كان سبباً في استقطابها أصولا كبيرة لصالح الأوقاف، فلو دققنا النظر في الأصول الوقفية للجامعة في الأعوام [1974-2015م] نجد أنه ما بين 2007-2009م كان هناك خسائر كبيرة في أصول، وكانت تقدر الخسائر بما يقارب 22% من قيمة أصولها الوقفية، ثم عاد المؤشر للعودة للأعلى من جديد كما هو موضح في بالشكل التالي[13]:

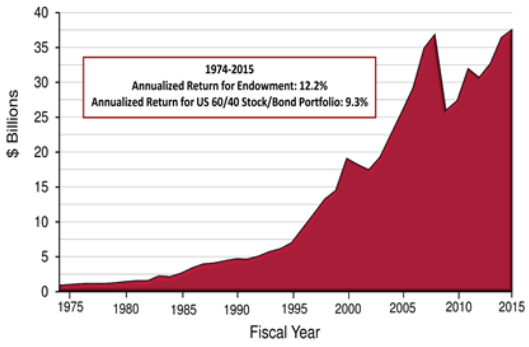

[9] البعض يستخدم الإفصاح ويقصد بها ما نقصده بالشفافية، وهو:" إيضاح وتفسير نتائج أنشطة المنظمات المالية، ومركزها المالي إلى الأطراف المتعاملة أو أية جهات يعنيها الأمر، وبصورة لا يشوبها الغش أو إخفاء أية بيانات أو معلومات لها ضرورة". انظر: محمد العشماوي، آليات حوكمة الخزانة العامة، (المغرب، ملتقى حوكمة الخزانة العامة، يوليو 2007)، ص30، مجيد الشرع، المحاسبة في المنظمات المالية، المصارف الإسلامية، (عمان، إثراء للنشر، ط1، 2008)، ص57، عبد القادر الشيخلي، دور القانون في مكافحة الفساد الإداري والمالي، (بيروت، المؤتمر العربي في القيادة الإبداعية ، 2002)، ص356، سعيد الراشدي، الإدارة بالشفافية، (عمان، دار كنوز المعرفة، 2006)، ص15، غازي أبو قاعود، أثر أبعاد الحوكمة في عمليات الإصلاح المؤسسي في الإدارة الحكومية، (الأردن، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد 26، 2011)، ص275، هاشم الجزائري وهشام معروف، ماهية حوكمة الشركات، (العراق، مجلة العلوم الاقتصادية، عدد 25، المجلد 7، 2009)، ص8.

[10] محمد السويداوي، الحاكمية المؤسسية وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية (الأردن، جامعة الزرقاء، رسالة ماجستير، 2015)، ص7.

[11] أمينة فداوي، دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، (الجزائر، جامعة باجي مختار، رسالة دكتوراه، 2014)، ص227

[12] انظر التقرير المالي للجامعة لعام 2019. [https://www.harvard.edu/sites/default/files/content/fy19_harvard_financial_report.pdf]. أيضاً
JOHN S. ROSENBERG, Harvard Endowment Increases 4.3 Percent to $40.9 Billion, See; harvardmagazine.com on 27.09.2019.

[13] انظر: التقرير المالي عن جامعة هارفارد (2 0) نقلاً عن الموقع التالي:
finance.harvard.edu/files/fad/files/harvard_annual_report_2018_final.pdf, Fabrikant, Geraldine. (2008), Harvard Endowment Loses 22%, Dec. 3, See: (www.nytimes.com).

والذي يعزز الشفافية في الجامعة هو وجود مجلس المشرفين Board of Overseers هو أحد مجلسي إدارة جامعة هارفارد، والذي يعمل بجانب الإدارة التنفيذية منذ عام 1642م، يقوم بعملية التقييم الخارجي الدوري من خلال مجموعة لجانه الدائمة، ويقدم مجلس الإدارة المشورة لقيادة الجامعة بشأن الأولويات والخطط والمبادرات الإستراتيجية، وينتخب الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة من قبل حاملي شهادات هارفارد.وهذا ما جعل العديد من المؤسسات الوقفية في الغرب تمارس الشفافية بكل الوسائل المتاحة، ومنها وسيلة التقنية الحديثة كالإنترنت والخدمات الإلكترونية لغرض تعزيز مبدأ زيادة الشفافية لجميع أصحاب المصالح، ويساعد في تحسين جودة الخدمات الوقفية، وقد ثبت أن هذا أدى إلى زيادة نمو الإيرادات، وقلل الكلف المادية، وغيرها من الفوائد.وهذا بسبب حيوية وديناميكية نظام ووظيفة الحوكمة الإلكترونية Technological dynamism [14]، دور كبير في تحقيق مبدأ الشفافية، وهذا ما تتجه إليه العديد من المؤسسات في ممارسة الحوكمة من خلال وسائل التقنية الإلكترونية لإثبات خلوها من الفساد، بل صار من المهم إدراك أن المؤسسات التي لا تستخدم الوسائل الإلكترونية وهي قادرة عليها، تكون تكمن في طياتها فساد.

ثانياً: المساءلة Accountability

فمن فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قام بالمساءلة لــ ابن اللتبية، فلما جاء حاسبه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً"[15].

فالمساءلة ظهرت من خلال " إمكان تقييم وتقدير أعمال الإدارة التنفيذية ومتابعتها للتأكد من قيامها بتنفيذ المهمات التي من شأنها ضمان القيام بالأعمال بدقة من قبل بقية الموظفين بالمؤسسة، وذلك بتقديم تقارير دورية عن نتائج الأعمال، ومدى نجاحهم في تنفيذها" [16].

فالمساءلة معيار لا بد منه كي نقلل من أخطاء مؤسسة الوقف، وكي نضمن تقييم وتقويم التولية والنظارة على حد سواء، وتشمل الواقف نفسه إذا اشترك في النظارة، فإنه ملزم أيضاً بالمساءلة، لأن الوقف لم يعد ملكاً له، كما يقول الشافعية" الموقوف ملك لله تعالى، أي ينفك عن اختصاص الآدمي كالعتق، فلا يكون للواقف ولا الموقوف عليه"[17].

فعلاقة الواقف بملكية الوقف قد انتهت، وعلى حد تعبير الحنابلة " يزول ملك الواقف عن العين الموقوفة بمجرد الوقف"[18]، فيكون حاله كحال أي ناظر خاضع للمساءلة والمحاسبة.ولأن الناظر وكيل عن الواقف[19]، يحق له مساءلته ومراجعته، كما يقول ابن مفلح 763هـ من الحنابلة عندما تعرض لإمكانية مساءلة الناظر حال التقصير، فقال:" ليس له أن يستأجر الوقف زيادة على شرط الواقف، ولا يغيره لمصلحة نفسه، بل إذا غيره لمصلحة نفسه، ألزم بإعادته إلى مثل ما كان، وبضمان ما فوته من غير منفعة، وعلى ولاة الأمر إلزامه بما يجب عليه، فإن أبى، عُوقب بحبسٍ وضرب، ونحوه"[20].ومثله ذكر الونشيريسي في ناظر أراد أن يدفع للمؤذن من غلة حوانيت أوقاف المسجد، فقال:" لا يُزاد مؤذن على ما جرت به العادة، كما لا يزاد في مرتب، وإن فعل الناظر شيئاً مما منع منه ضمن مادفع"[21].

ومن المساءلة أيضاً، متابعة الناظر أو المتولي لحركة السوق التجارية وتقلباتها، مثل موضوع التضخم Inflation ، وعدم ضبط الأسعار،ما يعرض القيمة الشرائية لمستحقي الوقف إلى عنت ومشقة، وهذا بسبب عدم تدبير الأمور بطريقة احترافية، فقد تقع المساءلة.والمساءلة تتوفر بداية عند استشعار وقوع حالات غش، سواء أكانت من الإدارة أو الأفراد، ويمكن رسم إطار الغش الذي يستدعي المساءلة كما في الشكل التالي[22]:

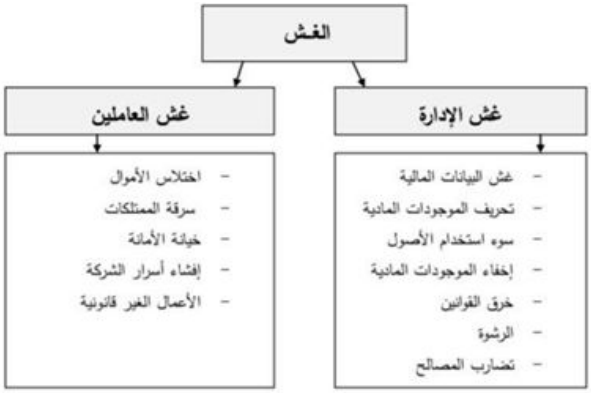

ولهذا تلحظ أن معيار المساءلة يشمل كل أوجه المساءلة في القضايا الأخلاقية والقانونية والإدارية والسياسية، والبيئية، وأيضاً الجوانب المالية، والتي قد تنحصر بالمبدأ القادم. والمساءلة تكون للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة، وتكون لمجلس الإدارة من قبل مجلس الأمناء أو المساهمين.

[14] OECD, (2001), Governance in the 21st Century, OECD Publications Service, France, P13.
[15] العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، 12/364.
[16] محمد العبدلي، أثر تطبيق الحاكمية المؤسسية على جودة التدقيق الداخلي في الشركات الصناعية المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية، (الأردن، جامعة الشرق الأوسط، كلية الأعمال. رسالة ماجستير، 2012)، ص10.
[17] انظر بتوسع: العجيلي، حاشية الجمل على شرح المنهج، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1996)، 5/597، الشرواني، حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ضبط: محمد الخالدي، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1996)، 8/132
[18] ابن قدامة، المغني، تحقيق: عبد الله التركي، عبد الفتاح الحلو، (الرياض، دار عالم الكتاب، ط3، 1997). 8/184، البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: ابراهيم أحمد، (مكة المكرمة، دار عالم الكتب، 2003)، 3/2044.
[19] خالد الشعيب، النظارة على الوقف، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، 2006)، ص64.
[20] ابن مفلح، الفروع، تحقيق: عبد الله التركي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 2003)، 7/229.
[21] الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء إفريقية والأندلس والمغرب، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1981)، 7/42.
[22] أمينة فداوي، دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، ص115.

ثالثاً: المحاسبة Accounting

بعدما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بطلب الشفافية ثم المساءلة للرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً، ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول هذا مالكم، وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يده حتى رئي بياض إبطه، يقول: اللهم هل بلغت، بصر عيني، وسمع أذني"[23].

وهنا المحاسبة تختص بالجوانب المالية فقط، خلافاً للمساءلة التي تشمل كل الجوانب[24]، وهذا المعيار أشار إليه صلى الله عليه وسلم في الحديث، وهي محاسبة كل من تكلف بمسؤولية عامة، وبناء عليه قام القضاة عندما تسلموا مهمة الإشراف على الأوقاف في محاسبة النظار المقصرين، وتوسع الفقهاء في موضوع المحاسبة وعزل الناظر حال وقع منه تقصير واضح تجاه إدارة الوقف وتنميته بالطريقة السليمة[25].وحوكمياً تعد المحاسبة والتدقيق من غايات الحوكمة Internal Controls and Internal Auditors، وعملياً تستخدم المؤسسات الوقفية في الغرب مبدأ المساءلة والمحاسبة لغرض كسب ولاء واقفين جدد، ويكون لديها الشجاعة في نشر التحقيقات والمساءلة لموظفيها ومعاقبتهم لغرض كسب دعم مالي ومعنوي[26].

والمحاسبة لا تنحصر فقط في الناظر، بل من يتعد على الوقف فهو محاسب أيضاً، كما يقول المالكية:" ومن هدم وقفاً تعدياً فعليه إعادته على ما كان عليه"[27].وقد استفاض الفقهاء المتقدمون في ذكر أحكام محاسبة النظار، وكما يقول الشيخ محمد أبو زهرة أن جل هذه الأحكام قام " على حسن الظن كما علمت، وقد دفع إلى حسن الظن حرصهم على ترغيب الناس في إدارة الأوقاف، لعزوفهم عن إدارتها، ولأنهم كانوا يظنون الخير في المتولين لأمور الأوقاف، ويغلبون رجاء الخير فيهم على توقع الشر منهم، ومع أن العظات قد وعظتهم والحوادث قد أنبأتهم على النظار، بغير ما يعتقدون استمرت الأحكام الفقهية في هذا الباب على أساس الثقة"[28].

وقد كثرت أقوال الفقهاء وتأكدت على محاسبة النظار - وهو مبدأ من مبادئ الحوكمة في عصرنا الحاضر-وقد سبق الفقهاء في تجلية هذا المبدأ بصورة واضحة، إذ جاء عندهم في محاسبة الناظر إذا ظهرت خيانته، قولهم:" أن الناظر في الحبس إذا بان تقعده على فوائده، وكذبه فيما يدعيه من صرفها في مصرفها، فواجب عزله وتبديله بمن يرضى، وأخذه بما دخل بيده من الفوائد إلا أن يبدولصرفه وجهاً يعرف"[29].

رابعاً: المسؤولية The Responsibility

وهذا المعيار أيضاً اتضح من تصرف النبي صلى الله عليه وسلم مع عامله على الصدقات، حيث أنه مارس دوره كمسؤول وراع للمسلمين، فقام بدوه تجاه حفظ أموال الرعية، وهذا ما تؤكد الحوكمة من أنها نمط من أنماط تقاسم السلطة، Governance as pattern of power-sharing.[30]

ويمكن القياس على دور ومسؤوليات المستويات الإدارية المتباينة في مؤسسة الوقف من استعمال حقها كمسؤولة عن الأداء، [مجلس الأمناء، مجلس النظارة، التولية أو الإدارة التنفيذية]، مجلس الواقفين أو الجمعية العمومية، مجلس الإدارة، لجان مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية.

وأعضاء هذه المستويات الإدارية المتباينة يجب أن يتحلوا بالرقابة الذاتية Self-Regulation، كي يتحقق لديهم معنى الشعور بالمسؤولية، وهذا ما كان يشير إليه من يعمل بقطاع الوقف عندما قال:" عليكم بالشعور بالمسؤولية، وفروا من الواوات!" ، وأنشد بعضهم يقول [31]:

احذر من الواوات أربعة فهن من الحتوف

واو الوكالة والولا ية والوصاية والوقوف

لقد تباحث الفقهاء سابقاً في الترتيبات الإدارية وإن كان لغتهم تناسب عصرهم، وهذه الترتيبات وإن كانت قد أخذت طابعاً فقهياً، إلا أنها تنسجم كلياً مع روح نظام الحوكمة، فعلي سبيل المثال لا الحصر، حديثهم عن النظارة والتولية، قد يفهمها البعض على أنها ذات المعنى، ولكن الصحيح أنهما إذا اجتمعا تمايزا، وعلى حد وصف المحقق الحنفي ابن عابدين 1252هـ أنه" إذا كان الناظر والمتولي لفظين مترادفين بمعنى واحد، فإن الواقف لو شرط لوقفه متولياً وناظراً عليه،

[23] العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، 12/364.
[24] مدحت أبو النصر، الحوكمة الرشيدة، فن إدارة المؤسسات عالية الجودة، (القاهرة، المجموعة العربية للتدريب، ط1، 2015)، ص118.
[25] محمد المهدي، نظام النظارة على الأوقاف، النظام الوقفي المغربي نموذجاً، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، 2011)، ص281.
[26] أحمد أشرف، خصائص الشركات واستخدام التقارير المالية في إدارة الربحية، (مصر، المجلة المصرية للدراسات التجارية، 2007)، ص241.
[27] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1996)، 5/481.
[28] محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، (القاهرة، دار الفكر العربي ط2، 1971م)، ص334.
[29] الونشريسي، المعيار المعرب، 7/145.
[30] (OECD, 2001, P185).
[31] المقصود من الواوات هم: الواو من الوالي، الواصي، الواقف. انظر: عثمان طوباش، العثمانيون، (اسطنبول، دار الأرقم، ط1، 2013). ص604.

فإنه يريد بالناظر المشرف على الوقف، ويريد بالمتولي من يقوم بتنفيذ اشتراطات الوقف"[32].

وإذا أردنا تنزيل المعنى الفقهي على الترتيبات الإدارية المعاصرة، يكون التالي:

§الواقف يمثله مجلس الملاك أو المساهمين أو بحد أبعد مجلس الأمناء، حال كان الواقف غائباً أو متوفى.

§النظارة، وهذه يمثلها مجلس الإدارة، ويتم تعيينه من الواقف مباشرة، أو إذا كان الواقف غائباً أو متوفى يمكن أن يتم انتخابهم من قبل مجلس الأمناء.

§التولية، وهي هي الإدارة التنفيذية لمؤسسة الوقف في مفهومنا المعاصر، فهي من يقول بالأعمال التنفيذية، وعلى حد وصف الإمام النووي قوله:" وظيفة المتولي العمارة، والإجارة، وتحصيل الغلة وقسمتها على المستحقين، وحفظ الأصول والغلات"[33].

وقد نلحق في هذه الترتيبات الإدارية أصحاب المصالح، فهم أيضاً قد يكون لهم دور في ضبط الحوكمة في الأداء المؤسسي الوقفي، كما في الشكل التالي[34]:

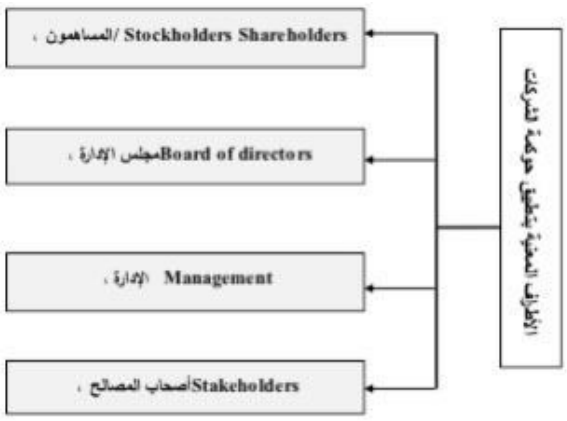

خامساً: حفظ حقوق الواقفين Preserving the rights of the Founders or Donors

لقد كان الهدف من إشارة النبي لهذا العامل هو أن هذه الأموال يجب أن يتم الحفاظ عليها، حفاظاً على حقوق الآخرين والأجيال القادمة، فالمعيار الخامس يتعلق بحقوق المساهمين، - الذين هم الواقفين- على الرغم من أن " الوقف إذا صح، زال به ملك الواقف عنه"[35]، كما يقول ابن قدامة 620هـ، إلا أنه حقه قائم في تتبع مآل وقفه، وحالة مركزه المالي، وهو بهذا يتشارك مع مفهوم المساهمين.حيث أكدت دراسات الحوكمة على أهمية حفظ حقوق المساهمين في الشركات، باعتبارهم أصحاب حق في تأسيس الشركة، ولولاهم ما قامت هذه الشركة، إذ من غايات الحوكمة الحفاظ على حقوق المساهمين واحتياجات أصحاب المصالح، Recognition and preservation of needs of shareholders. والأمر نفسه، يمكن قياسه على مؤسسة الوقف، حيث إن الواقفين هم من كانوا سبباً في تأسيس هذه الوقفيات، أو المؤسسات الوقفية، فيلزم ذلك الحفاظ على حقوقهم المتمثلة في الأصول والمساهمات المالية.ومن حفظ حقوق الواقفين، تنفيذ شرطه كما يقول الفقهاء:" الناظر منفّذ لما شرطه الواقفُ"[36]، وأيضاً مراعاة الوقف إذا تهالك، لأن مطلوب ممن يملك النظر فيه العمل على حفظه، ولو أدى هذا إلى تغيير شكله أو مكانه، كما يقول الحنفية:" إذا صار الوقف بحيث لا ينتفع به المساكين، فللقاضي أن يبيعه ويشتري بثمنه غيره، وعلى هذا فينبغي أن لا يفتى على قوله برجوعه إلى ملك الواقف وورثته بمجرد تعطله وخرابه"[37].

وأيضاً مثله من المالكية ما قالوا:" فيجوز بيعه وصرفه في مصالحه، الأصح فالأصح، وبقاؤه لا فائدة فيه، بل في إبقائه تعريض لضياعه" [38]، وهذا الاستثناء لا يعمم إلا للضرورة، والضرورة تقدر بقدرها.

إذا طبقنا معايير الحوكمة الوقفية [الشفافية، المساءلة، المحاسبة، المسؤولية، حفظ حقوق الواقفين]، سوف نصل إلى مرحلة الإدارة على المكشوف Open Book Management، وتهدف هذه الإدارة على تدريب العاملين على فهم الأرقام والتعامل معها بحرفية ومسئولية، وإبلاغ كل العاملين بالموقف المالي للمنظمة كل أسبوع، وكشف كل المعلومات لجميع العاملين، وتدريب العاملين على التفكير والتصرف كرجال أعمال لا كموظفين، وتتبع أسلوب فريق العمل لإنجاز المهام بشكل يرتكز على الأهداف المحددة والتنسيق والتعاون، وإشراك الآخرين في صنع القرارات، كما تدعو هذه الإدارة إلى إعطاء الموظفين حصة من أسهم المنظمة، فهي إدارة تدعو إلى تطبيق نظام حوافز بكل دلالات الشفافية والمكاشفة والمصارحة والمساءلة[39].

[32] حاشية ابن عابدين، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1994)، 4/660.
[33] النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط3، 1991م)، 5/348.
[34] أمينة فداوي، دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، ص43.
[35] ابن قدامة، المغني، تحقيق: عبد الله التركي، عبد الفتاح الحلو، 8/186.
[36] ابن مفلح، الفروع، تحقيق: عبد الله التركي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 2003)، 7/359.
[37] ابن الهمام، شرح فتح القدير، علق عليه: عبد الرزاق المهدي، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1995).5/447، أيضاً: منتدى قضايا الوقف الفقهية السادس، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، 2013)، ص88.
[38] الونشريسي، المعيار المعرب، 7/52.
[39] وهو مصطلح استخدم عام 1989 في مقال كتبه جون كيس John Case يصف فيه ثلاث شركات طبقت هذا النوع من الإدارة، ثم نشر جون كيس عام 1995 كتابه عن الإدارة على المكشوف. (أبو النصر، 2015، ص111).

رحلة الإدارة على المكشوف نموذج قائم في العديد من المؤسسات التي تستخدم الأوقاف كما تستخدم غيرها من الأصول والاستقطابات الأخرى كالصناديق الاستثمارية والمنح وغيرها لغرض تعزيز مجال معين، كالتعليم مثلاً، أو الصحة والخدمات الأخرى، كالتجربة الماليزية في مجال التعليم العالي، حيث تستقطب هذه الأصول المتنوعة من خلال إدارة على المكشوف مع العملاء والشركاء وأصحاب المصالح، كما في الشكل التالي[40]:

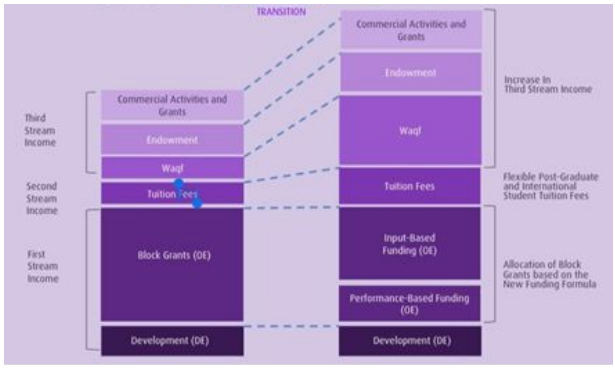

هذه هي معايير الحوكمة التي يمكن لمؤسسة الأوقاف الاعتماد عليها والتركيز فيها، وإن كانت هناك بعض المبادئ للحوكمة مثل مبدأ الإنصاف Fairness، أو التعامل مع المساهمين بالتساوى، أو حماية حقوقهم، وعدم التساهل مع المخالفات من أي مستوى إداري قد تطرقنا إليها ضمن حديثنا على معايير الحوكمة الوقفية.

في كل هذه المعايير لا يمكن أن تحوكم والسياسات الرشيدة مالم يكن هناك استخدام واضح وحسن لتنفيذ الحوكمة، وليس سوء استخدام لها Abuse of Governance أو محاباة للآخر[41].

المطلب الثاني: كيفية تطبيق مبادئ الحوكمة على واقع الأوقاف النسائية

بعدما تعرفنا على أهم مبادئ الحوكمة التي يمكن أن نمارس فيها العمل الوقفي المؤسسي، نرى من الأهمية ضرورة توجيه هذه المبادئ على واقع الأوقاف النسائية، من خلال بيان بعض النماذج التاريخية أو المعاصرة، والتي يمكن أن تؤكد فعالية هذه المبادئ في دعم المؤسسة الوقفية النسائية.

أولاً: كيفية تطبيق الشفافية

هناك عدة خصائص نوعية للبيانات المالية التي يجب على المؤسسة الكشف عنها، منها المصداقية والموثوقية والحيادية وغيرها[42].

وهذه الخصائص تشكل داعماً قوياً لأي مؤسسة لبيان دور الشفافية والإفصاح في أعمالها، فيجب على أي مؤسسة تريد أن تطور أصولها وريعها فيجب عليها أن القيام بالإفصاح لا سيما في مجال البيانات المالية، ولا سيما أن المؤسسة الوقفية ما هي إلا أصول وريع سواء كانت المؤسسة كبيرة أو متوسطة أو صغيرة.

وفي ظل عصرنا الحاضر، بدأ ما يسمى بالامتثال الالكتروني واستخدام الوسائل الإلكترونية التي أصبحت أيضاً قادرة على استقطاب أصول وقفية جديدة من خلال ضبطها، وممارسة معيار الشفافية في الحصول على التبرعات أمام الجمهور، ثم في الإفصاح عما تم إجراؤه واستكماله من أعمال ومنجزات، كما في تجربة وزارة التعليم العالي الماليزي عندما جعل الحوكمة الإلكترونية مدخلاً ابتكارياً خلال إنشاء أصول وقفية مستدامة لصالح التعليم في ماليزيا[43].

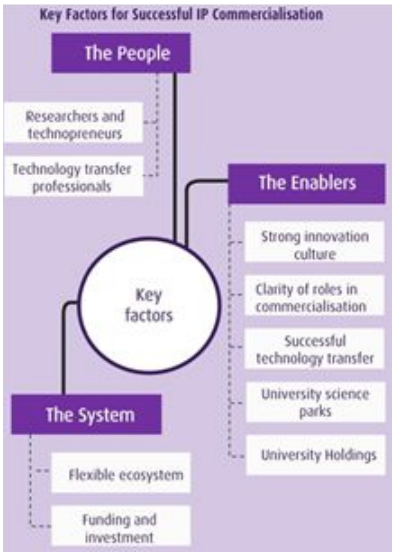

لهذا أصبحت الحوكمة الإلكترونية جزءاً مهماً من الإدارة العامة في المؤسسة الوقفية، وهي مكلفة بإنجاز الأعمال والإجراءات، وتسهل مبادئ الحوكمة من شفافية ومساءلة ومحاسبة ومسؤولية وحفظ حقوق. بالمختصر، " الشفافية والمكاشفة من عناصر نجاح إدارة أي منظمة". [44]، ولأهمية هذا المبدأ في تنظيم المؤسسات والدول، تم تأسيس منظمة الشفافية الدولية International Transparency Organization، عام 1993[45].وفي عصرنا الحاضر، كان هناك مشاركة نسائية واضحة من خلال تقنيات التنظيم التكنولوجيا أو المساهمة في الدعم المالي.

[40] (Ministry of Higher Education, (2017), Enhancing University Income Generation, Endowment and Waqf, First Printing, KL, Malaysia., 2017, P7).
[41] (OECD, 2001, P34).
[42] حياة أحمودة، حوكمة الشركات كأداة لضمان مصداقية القوائم المالية، (جامعة الشهيد حمه لخضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، رسالة ماجستير، 2015)، ص16.
[43] Ministry of Higher Education, (2017), Enhancing University Income Generation, Endowment and Waqf, First Printing, KL, Malaysia, P30.
[44] مدحت أبو النصر، الحوكمة الرشيدة، فن إدارة المؤسسات عالية الجودة، ص107.
[45] انظر: موقع المنظمة [www.transparency.org].

وتاريخياً نرى أن هناك أوقافاً نسائية كانت مثالاً لظاهرة الشفافية من خلال قدرتها على الاستمرار والاستدامة، فعلى سبيل المثال من الأوقاف النسائية التي قامت وتأسست واستمرت وقف جامعة القاهرة، التي أوقفتها " ستة أفدنة خصتها لبناء دار جديدة للجامعة، هذا بخلاف 661 فدانا من أجود الأراضى الزراعية بمديرية الدقهلية، من ضمن 3357 فدانا خصصتها للبر والإحسان وجعلت للجامعة من صافى ريعها (ريع 3357 فداناً و14 قيراطا و14 سهما)... وقدر إيراد هذه الوقفية بميزانية الجامعة بمبلغ 4000 جنيها سنويا"[46]، وهذا الحجم الكبير من الأصول ما كان ليتم لولا قدرتها على الكشف عن أدائها في ظل نشأتها.

ثانياً: كيفية تطبيق المساءلة

ومن معايير الحوكمة الأساسية هي المساءلة، ولكي تكون فاعلة يجب عليها تفعيل وظائف الرقابة حيث يمكن بيانها بالتالي[47]:

- رقابة وقائيةPreventive Controls : ويقصد بها الإجراءات التي توضع لغاية منع أي أخطاء أو انحرافات أن تقع، ويتضح هذا من خلال أنظمة الضبط الداخلي، وتوجيه إدارة التدقيق الداخلي في كشف القصور، فهي تمنع وتقي قبل وقوع الخطأ، ولعل الالتزام بالقوانين واللوائح عند التنفيذ هو الضامن الرئيسي لمنع الخطأ.

مثل الاتفاق على معايير سلامة الفنية للأبنية الوقفية بعد اعتماد المكتب الهندسي في مؤسسة الوقف، أو وضع سياسات الاستثمار في رفض صيغة مالية بعينها، لأن فيها مخاطرة عالية على أموال الوقف، كمنع المتاجرة بالعمل والبورصة لمظنة المخاطرة العالية.

- رقابة كاشفة Detective Controls : وتعنى الإجراءات التي تكون لاكتشاف الأخطاء عند وقوعها، مثل اكتشاف الشيكات المسترجعة من العملاء، أو وجود تسجيل غير مكتمل للحجية الوقفية بسبب شرط معلق، أو وقف مجهول المصرف، أو ما يسميه الفقهاء " الحبس المبهم"[48]، فتأتي هذه الرقابة لغرض إزالة الخطأ، واستكمال المعاملة.
- رقابة تصحيحية Corrective Controls: هي الإجراءات المتأخرة والتي تهدف لتصحيح الأخطاء عندما يتم تكتشف، وهنا يقع التدقيق وتوجيه الإدارة التنفيذية باتخاذ اللازم لحل المعضلة، وقد لا تكتشف في الرقابة الداخلية، بل تكتشف لاحقاً من قبل مجلس النظارة، أو عند تدقيق المحاسب الخارجي، وهكذا.

هذه مراحل الرقابة تعزز مبدأ المساءلة، فلا يمكن أن يكون الناظر قادراً على التصرف بما يريد بدون أن يكون هناك رقابة ومساءلة له، تجنباً لوقوع الأخطاء أو الممارسات الخاطئة.وإن كان الفقهاء قد أجازوا قديماً أن يكون الواقف ناظراً، أو أحد أبنائه كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عليه، فقد كان الوقفُ في يَدِه إلى أنْ ماتَ، ثم بِنتُه حَفصَةُ تولت هذا الوقف، إلى أنْ ماتتْ، ثم ابنُه عبدُ اللهِ" فقام عليه ورَعاه، ومهما بلغ قرب الناظر من الواقف نسباً وصهراً، إلا أنه يجب أن يخضع للمساءلة والمراقبة دائماً.

ثالثاً: كيفية تطبيق المحاسبة

فهمنا من حديث ابن اللتبية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاسبه: عندما قام خطيباً بالمسلمين وقال: فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله، فيأتي فيقول هذا مالكم، وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يده حتى رئي بياض إبطه، يقول: اللهم هل بلغت، بصر عيني، وسمع أذني"[49].

وقد تعددت الحالات التي يضمن فيها الناظر حال تقصيره وتفريطه في العين أو فيما كان في الذمة، أو حال تعديه، كأن يتصرف في الوقف تصرفا يعود نفعه على نفسه، فإن هذا العمل يعد تعدياً، ويحسب للوقف ما فات عنه من مصالح[50].

لا سيما وقد تقع أخطاء إدارية مالية غير مقصودة أو مقصودة، مثل مسألة تضارب المصالح، ومن هنا جاءت بعض المؤسسات الوقفية وأشارت إلى أهمية التعامل الصارم مع هكذا مسائل، فقد نص قانون الهيئة العامة للأوقاف في السعودية على موضوع تضارب المصالح، " لا يجوز أن يكون لأي من أعضاء المجلس أو موظفي الهيئة أو أقاربهم حتى الدرجة الرابعة، وجميع من له علاقة بإدارة أعمالها، أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في أي مشروع أو اتفاق يعقد مع الهيئة، كما لا يجوز له أن يتعامل بالبيع أو الشراء أو غير ذلك لحساب نفسه أو لحساب الغير في أموال الأوقاف التي تكون الهيئة ناظرة عليها أو مديرة لها، ويكون باطلاً أي تصرف مخالف لأحكام هذه المادة"[51].

[46] الأميرة فاطمة إسماعيل ومشروع الجامعة، نقلاً عن جامعة القاهرة، [www. cu.edu.eg].
[47] فؤاد العمر،قواعد حوكمة الوقف، نظارة مؤسسة الوقف نموذجاً، (الرياض، جامعة الإمام، كرسي راشد بن دايل، 2014)، ص 7، محمد العبدلي، أثر تطبيق الحاكمية المؤسسية على جودة التدقيق الداخلي في الشركات الصناعية المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية، ص34.
[48] الونشريسي، المعيار المعرب ، 7/290.
[49] العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، 12/364)، فتح باب احتيال العامل ليهدى له.
[50] قانون الهيئة العامة للأوقاف في السعودية، رقم المادة [24]، 1437هـ، ص13.
[51] الشعيب، النظارة على الوقف، ص351.

رابعاً: كيفية تطبيق المسؤولية

عندما قام النبي صلى الله عليه وسلم بمساءلة ومحاسبة عامله على الصدقة، لم يكن يتعامل بصفته نبياً فحسب، بل كان هو رئيس الدولة بالمعنى المعاصر، وهذه هي المسؤولية التي يجب على من تولى الوظيفة العامة أن يقوم بها، وقس على هذا باقي الترتيبات الإدارية المعمول بها في المؤسسات الوقفية.

وأبرز مستوى يجب أن يحقق موضوع المسؤولية هو مجلس النظارة أو مجلس الإدارة[52]، أو بالتعبير مسؤوليات مجلس الإدارة [The Responsibilities of the Board]، حيث يجب أن يتم التعامل بعدالة مع جميع المساهمين، مع التوافق على القوانين والإشراف على متابعتها[53].

إذ أن له خصائص تميزه عن باقي المستويات Board of Directors's Characteristics[54]، خصوصاً إذا امتاز بالاستقلالية Non-Executive Director [55]، وقضية الاستقلال من التحديات التي تواجه تأسيس المجالس عموماً، وهذا ما يجعلنا نقول إنه يجب أن تكون الاستقلالية في ثلث أعضاء المجلس.

والتخصصية وكفاءة المهارات المطلوبة كي يضع الإستراتيجية ويشرف عليها، فهو نقطة قوة للمؤسسة إذا كان لديها" مجلس إدارة مستقل، تحقق عوائد أعلى على الملكية، ولديها هامش ربح أعلى، وتمنح توزيعات أكبر، وتقوم بإعادة شراء الأسهم بشكل أكبر"[56]، هذه الامتيازات لمجلس الإدارة تلزمه بتحمل مسؤولياته . وهذا يعزز أهمية أن يكون لدى مجلس الإدارة مدونة قواعد السلوك Code of Conduct، وهذه المدونة تُعنى بقواعد سلوك توضح توقعات مجلس الإدارة من أدوار أعضائه وفعاليتهم، من خلال القوانين واللوائح التي تعزز المشاركة الإيجابية لديهم.

وفوق هذا كله، يجب أن يكون هناك مبادئ أساسية يجب الالتزام بها لنجاح أعماله[57]، كالثقة من قبل الواقفين أو أصحاب الأملاك، وحضور الإجماع والانسجام بين أعضائه، وقوة قراراته ضمن القيم المؤسسية، والسيطرة على الأعمال المؤسسية.

هذه القوة في المجلس أو ما يمكن أن نسميها بـ" الكفاءة المهنية"، Professional Proficiency[58]، تمكنه من الرقابة على الإدارة التنفيذية وضبط الأعمال المؤسسية بشكل دوري أو غير دوري، أو على تعبير أحدهم بـ" الرقابة المفاجئة"[59].

والتوجهات العامة التي يمكن ملاحظتها في مجالس الإدارات للجامعات الأمريكية التي تعتمد الأوقاف كداعم للسياسات التعليمية هو التركيز على دور أعضاء مجالس الإدارات في تطوير الحوكمة في بنية هذه الأوقاف التعليمية.

كما أن هذه القوة التي يحوزها المجلس تعطيه الحصانة أمام تدخلات الدولة، كما يرى ابن تيمية 726هـ:" ليس للحاكم أن يولي ولا يتصرف في الوقف بدون أمر الناظر الشرعي الخاص، إلا أن يكون الناظر الشرعي قد تعدى فيما يفعله"[60].

فمجلس النظارة صاحب الولاية الخاصة على الوقف، وقاعدة الفقهاء تقول الولاية الخاصة أقوى من الولاية العامة[61][62]، وما دام يمارس صلاحياته ويرى أن ما يعمله في الوقف " مصلحة"[63]، أو بعبارة الونشريسي من المالكية:" يفعل المتولي ما يراه صالحاً، ويستعين برأي غيره من أهل الفهم والدين والرأي"[64]، وهذا ما تعنيه النظارة، وهو " إطلاق التفويض للناظر، وذلك بأن يفوض الناظرُ بجميع أعمال النظارة" [65].

وعلى هذا، لا يمكن أن تتدخل الدولة أو سلطة القضاء في الوقف مالم يظهر خلاف مصلحة الوقف، وبعبارة فقية" أنه لا يعزله القاضي بمجرد الطعن في أمانته، بل بخيانة ظاهرة بينة"[66]، أو كما يقول علماء المالكية إن:" القاضي لا يعزل ناظراً إلا بجنحة، وللواقف عزله ولو بغير جنحة"[67].

إذا تطرقنا إلى هذا المعيار في قطاع الوقف نجد أن استعمالاته عند خبراء الحوكمة تتوافق مع نظرات وآراء الفقهاء سابقاً من أن المسؤولية تسعى إلى زيادة قيمة Worth الشركة أو عند الفقهاء الأصول الوقفية،

---

[52] حوكمة الأوقاف وإدارة عملياتها الرئيسية، ص58، أيضاً قارن مع:
James Lockhart, (2015), ICMLG2015-The 3rd International Conference on Management, Leadership and Goverance, 12-13 Feb 2015, New Zealand, P57.
[53] مصطفى الحسبان، مدى إلزامية الحوكمة على شركات المساهمة وأثرها في ضوء إصدار قانون الشركات الإماراتي الجديد رقم (2) لسنة 2015، (مجلة جامعة القدس، المجلة الأول، العدد41، 2017)،ص231.
[54] Almaghrabi, Mohammad. (2010), The Need of Corporate Governance in Family Businesses in Saudi Arabia, UK, City University London, P37, Alsehibany, Raniya. (2011), The Relationship Between Corporate Governance & Firm Performance: Evidence from the UK, UK, Bangor University WALES, P66.
[55] علي لطفي، الحوكمة في إدارة وتنمية الموارد البشرية والإجراءات الإدارية، (القاهرة، مؤتمر إدارة الأزمات والكوارث البيئية، 3-4 ديسمبر 2005)، ص667.
[56] سوزي النقودي، قواعد حوكمة الشركات وانعكاساتها على ممارسات إدارة الأرباح، (مصر، مجلة البحوث المالية والتجارية، العدد1، 2012)، ص206..
[57] عبد الله ابراهيم، الحوكمة من منظور إستراتيجي، (السودان، جامعة أم درمان الإسلامية، رسالة ماجستير، 2012)، ص17.
[58] عبد الوهاب نصر وشحاته السيد، الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة، (الإسكندرية، الدار الجامعية، ط، 2006)، ص108.
[59] نوال بن عمارة، المراجعة والمراقبة في المصارف الإسلامية، (عمان، دار وائل للنشر، ط1، 2013)، ص178.
[60] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع: عبد الرحمن بن محمد، (الرياض، دار عالم الكتب، 1991)، 31/65، قارن مع: محمد قلعه جي، موسوعة فقه ابن تيمية، (بيروت، دار النفائس، ط1، 1998)، 2/1325.
[61] أحمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، (دمشق، دار القلم، ط2، 1989)، ص 311، محمد المهدي، نظام النظارة على الأوقاف، النظام الوقفي المغربي نموذجاً، ص83.
[62] أبو زهرة، محاضرات في الوقف، ص89، حوكمة الأوقاف وإدارة عملياتها الرئيسية، ص94.
[63] الرحيباني، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، (دمشق، المكتب الإسلامي، ط.ت.). 4/320.
[64] الونشريسي، المعيار المعرب، 7/40.
[65] الشعيب، النظارة على الوقف، ص165.
[66] حاشية ابن عابدين، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1994).6/583.
[67] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1996)، 5/475.

وضمان استمرارها أو ما يعرف بالاستدامة Sustainability ، وهو قريب من إجماع الفقهاء على أهمية التأبيد واستمرار الوقف، وهذا كله سيجعل الشركة أو الوقف يكبر ويتجه نحو التوسع Expansion.

وهذا ما تتجه إليه الأعمال في الدول والمؤسسات من إيجاد استدامة مالية قائمة على مصادر الوقف، لأن طبيعة الوقف التأبيد والاستمرار، وهذا لن يتحقق إلا بنظام الحوكمة، كما في المشروع الذي تديره دولة فهمت من الوقف الديمومة والاستمرار، كما في الشكل التالي[68]:

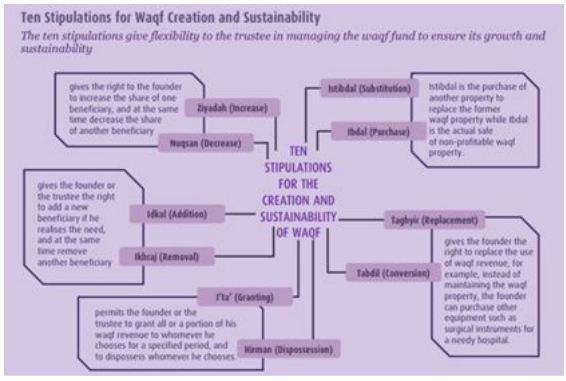

في بعض الأحيان تسبق الرجل فيها بكل جدار، ولهذا نجد الكثير من أوقاف الإسلامية في بعض الدول تعود إلى نساء، لأن إيمان المرأة بالوقف والعطاء أكبر من الرجل عموماً، فعلى سبيل المثال لا الحصر، نشرت دراسة تؤكد أن 80% من الموقفين هم من النساء في إمارة الشارقة في دولة الإمارات[70].

خامساً: كيفية حفظ حقوق الواقفات

ولكن مع حفظ حقوق الواقفين، لا يمنع هذا من صرف الزائد من ريع الأوقاف في مصارف تقارب شروط الواقفين، كما يقول شيخ الإسلام:" إن الواقف لو لم يشترط هذا فزائد الوقف يصرف في المصالح التي هي نظير مصالحه. وما فضل من ريع الوقف واستغني عنه، فإنه يصرف في نظير تلك الجهة، كالمسجد إذا فضلت غلة وقفه عن مصالحه صرف في مسجد آخر، لأن الواقف غرضه في الجنس، والجنس واحد، فلو قدر أن المسجد الأول خرب، ولم ينتفع به أحد، صرف ريعه في مسجد آخر. وكذلك إذا فضل عن مصلحته شيء، فإن هذا الفاضل لا سبيل إلى صرفه إليه، ولا إلى تعطيله، فصرفه في جنس المقصود أولى، وهو أقرب الطرق إلى مقصود الواقف"[71].

نخلص إلى التالي من أن حوكمة مؤسسة الوقف تتحقق بمجلس نظارة فعال ومستقل، وثقافة مؤسسية تتيح للبيئة الداخلية أن تمارس الحوكمة المجلس تعزز مبادئ حوكمة، يقارنه إطار رقابي.

ومن النماذج الوقفية النسائية التي أسهمت في الإبداع والاستمرار المؤسسي، والابتعاد عن العفوية في الأداء، وحافظت على حقوق الواقفة إلى يومنا الحاضر، وقف زوجة الخليفة سليمان القانوني روكسلانة أو خاصكي سلطان، وتوفيت عام (965هـ/ 1558م)، والتي استمر وقفها مئات السنين بسبب الإبداع في الإدارة والاستثمار [72]، وما زال إلى يومنا الحاضر قائماً.

النتائج والتوصيات

بعد الانتهاء من هذه المقالة مبادئ الحوكمة للوقف النسائي، نرى من الأهمية نلخص أهم النتائج والتوصيات:

§تشكل الحوكمة أبرز المعايير التي تؤثر في القطاع المؤسسي، والقطاع الوقفي محل الدراسة تحديداً، إذ تبين لنا ومن خلال دراسات موثقة أن معيار الحوكمة هو من يسهم في تطور الأداء المؤسسي للوقف.

§يشكل حديث البخاري الذي ذكرناه سابقاً عن ابن اللتبية وحواره مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتكزاً شرعياً في بيان أهم المبادئ الحوكمية في الإشراف المؤسسي ومنع حالات الفساد، وقد أشار الحديث بمنطوقه ومفهومه إلى بيان مبادئ الحوكمة الوقفية: وهي الشفافية والمساءلة والمحاسبة والمسؤولية وحفظ حقوق الواقفات.

§تعتبر التجارب الوقفية الغربية محل إضافة نوعية في الكشف عن أدلة الحوكمة في المجال الوقفي، ويمكن الاستفادة منها في تطوير الأداء الوقفي المؤسسي.

§لا بد من بيان المسؤوليات الإدارية التراتبية التي تحكم الأداء المؤسسي الوقفي، بدءا من الواقفة أو النظارة أو التنفيذية للوقف النسائي، وهذا يأتي ضمن معيار المسؤولية والإشراف العام.

§لقد أثبت لنا التاريخ الإسلامي قدرة بعض الأوقاف النسائية التاريخية في إثبات الأداء المؤسسي الحسن لأوقافهن، كوقف زبيدة ووقف فاطمة بنت عبدالله الفهري الملقبة بأم البنين ووقف وخاصكي سلطان وغيرهن، مما قدموا نماذج وقفية نسائية كانت محلاً واضحاً للأداء المؤسسي.

§يجب العمل على تحسين الأداء الوقفي النسائي من خلال بيان قدرة الوقف على الامتثال وتطوير الأداء الوقفي القائم على إدارة المخاطر،

[69] فوزية باشطح، أوقاف المرأة في الحضارة الإسلامية: الوقف العلمي، نقلاً عن موقع [www.almesbar.net] بتاريخ 8 مارس 2023.
[70] سامي الصلاحات، التجربة الوقفية في دولة الإمارات، إمارة الشارقة نموذجاً، (الكويت، مجلة الأوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، أكتوبر 2003)، ص81.
[71] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع: عبد الرحمن بن محمد، (الرياض، دار عالم الكتب، 1991). 31/18، قارن مع الونشيري، المعيار المعرب، 7/6.
[72] سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية ودورها في مواجهة التحديات الاحتلال الإسرائيلي، (بيروت، مركز الزيتونة للدراسات الإستراتيجية، ط1، 2011)، ص84.

لأن الوقف النسائي كغيره من الأوقاف يجب أن يتحرى الامتثال فيه مع إدارة المخاطر كي يتم فيه الاستدامة.

§أحد مشكلات الأوقاف النسائية كغيرها من الأوقاف الخيرية هو حصرها في المجتمعات والدول، إذ تشكل هذه الأوقاف ثروة حقيقة للمجتمعات والدول، ولكنها تعاني من مشاكل شرعية وقانونية وإدارية قللت من فعالياتها وأثرها الإيجابي على المصلحة العامة.

§أخيراً، نُوصي أي وقف نسائي منذ أن يؤسس أن يسهم في إثبات دليل الحوكمة في بنيه التنظيمية والمؤسسية والاستثمارية، فضلاً عن الشرعية والقانونية من خلال أركان الوقف المعروفة، وهي: الوقف، والواقف، ومحل الوقف، والموقوف لهم، وضمن العمليات الوقفية الرئيسية وهي الاستقطاب والتسجيل والصيانة والصرف واستثمار جزء من الوقف.

المصادر والمراجع:

ابن الهمام، شرح فتح القدير، علق عليه: عبد الرزاق المهدي، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1995).

ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع: عبد الرحمن بن محمد، (الرياض، دار عالم الكتب، 1991).

ابن قدامة، المغني، تحقيق: عبد الله التركي، عبد الفتاح الحلو، (الرياض، دار عالم الكتاب، ط3، 1997).

ابن مفلح، الفروع، تحقيق: عبد الله التركي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 2003).

أحمد أشرف، خصائص الشركات واستخدام التقارير المالية في إدارة الربحية، (مصر،المجلة المصرية للدراسات التجارية، 2007).

أحمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، (دمشق، دار القلم، ط2، 1989).

الأميرة فاطمة إسماعيل ومشروع الجامعة، نقلاً عن جامعة القاهرة، [www. cu.edu.eg].

أمينة فداوي، دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، (الجزائر، جامعة باجي مختار، رسالة دكتوراه، 2014).

البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: ابراهيم أحمد، (مكة المكرمة، دار عالم الكتب، 2003).

التقرير الاستراتيجي للأوقاف 2021-1996م، (عمان، المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ط2، 2023م).

التقرير المالي للجامعة لعام 2019. [https://www.harvard.edu/sites/default/files/content/fy19_harvard_financial_report.pdf].

حاشية ابن عابدين، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1994).

حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1996).

حسين سمحان، الحوكمة في المصارف الإسلامية، (السعودية، مجلة عبد الرحمن السديري، 2011).

حياة أحمودة، حوكمة الشركات كأداة لضمان مصداقية القوائم المالية، (جامعة الشهيد حمه لخضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، رسالة ماجستير، 2015).

خالد الشعيب، النظارة على الوقف، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، 2006).

الرحيباني، مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى، (دمشق، المكتب الإسلامي، ط.ت.).

سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية ودورها في مواجهة التحديات الاحتلال الإسرائيلي، (بيروت، مركز الزيتونة للدراسات الإستراتيجية، ط1، 2011).

سامي الصلاحات، التجربة الوقفية في دولة الإمارات، إمارة الشارقة نموذجاً، (الكويت، مجلة الأوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، أكتوبر 2003).

سامي الصلاحات، حوكمة الأوقاف وإدارة عملياتها الرئيسية، (الرياض، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، ط1، 2018).

سامي الصلاحات، حوكمة مؤسسات الوقف، (جدة، جامعة الملك عبد العزيز، إدارة الوقف العلمي، ط1، 2022).

سعيد الراشدي، الإدارة بالشفافية، (عمان، دار كنوز المعرفة، 2006).

سوزي النقودي، قواعد حوكمة الشركات وانعكاساتها على ممارسات إدارة الأرباح، (مصر، مجلة البحوث المالية والتجارية، العدد1، 2012).

الشرواني، حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي، ضبط: محمد الخالدي، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1996).

عاصم صفي الدين، كيف تؤثر قوانين حماية المستثمرين والحوكمة في التنافس على الاستثمار (2017)، نقلاً عن الموقع [hbrarabic.com].

عبد القادر الشيخلي، دور القانون في مكافحة الفساد الإداري والمالي، (بيروت، المؤتمر العربي في القيادة الإبداعية ، 2002).

عبد الله ابراهيم، الحوكمة من منظور إستراتيجي، (السودان، جامعة أم درمان الإسلامية، رسالة ماجستير، 2012).

عبد الوهاب نصر وشحاته السيد، الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة، (الإسكندرية، الدار الجامعية، ط، 2006).

عثمان طوباش، العثمانيون، (اسطنبول، دار الأرقم، ط1، 2013).

العجيلي، حاشية الجمل على شرح المنهج، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1996).

العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (القاهرة، دار الريان للتراث. ط.ت، 1986)، 12/364، فتح باب احتيال العامل ليهدى له.

علي لطفي، الحوكمة في إدارة وتنمية الموارد البشرية والإجراءات الإدارية، (القاهرة، مؤتمر إدارة الأزمات والكوارث البيئية، 3-4 ديسمبر 2005).

غازي أبو قاعود، أثر أبعاد الحوكمة في عمليات الإصلاح المؤسسي في الإدارة الحكومية، (الأردن، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد 26، 2011).

فؤاد العمر،قواعد حوكمة الوقف، نظارة مؤسسة الوقف نموذجاً، (الرياض، جامعة الإمام، كرسي راشد بن دايل، 2014).

فوزية باشطح، أوقاف المرأة في الحضارة الإسلامية: الوقف العلمي، نقلاً عن موقع [www.almesbar.net] بتاريخ 8 مارس 2023.

قانون الهيئة العامة للأوقاف في السعودية، رقم المادة [24]، 1437هـــ، ص13.

القرافي، الذخيرة في فروع المالكية، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2001م).

مجيد الشرع، المحاسبة في المنظمات المالية، المصارف الإسلامية، (عمان، إثراء للنشر، ط1، 2008).

محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، (القاهرة، دار الفكر العربي ط2، 1971م).

محمد السويداوي، الحاكمية المؤسسية وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية (الأردن، جامعة الزرقاء، رسالة ماجستير، 2015).

محمد العبدلي، أثر تطبيق الحاكمية المؤسسية على جودة التدقيق الداخلي في الشركات الصناعية المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية، (الأردن، جامعة الشرق الأوسط، كلية الأعمال. رسالة ماجستير، 2012).

محمد العشماوي، آليات حوكمة الخزانة العامة، (المغرب، ملتقى حوكمة الخزانة العامة، يوليو 2007).

محمد المهدي، نظام النظارة على الأوقاف، النظام الوقفي المغربي نموذجاً، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، 2011).

محمد قلعه جي، موسوعة فقه ابن تيمية، (بيروت، دار النفائس، ط1، 1998).

مدحت أبو النصر، الحوكمة الرشيدة، فن إدارة المؤسسات عالية الجودة، (القاهرة، المجموعة العربية للتدريب، ط1، 2015).

مصطفى الحسبان، مدى إلزامية الحوكمة على شركات المساهَمة وأثرها في ضوء إصدار قانون الشركات الإماراتي الجديد رقم (2) لسنة 2015، (مجلة جامعة القدس، المجلة الأول، العدد41، 2017).

منتدى قضايا الوقف الفقهية السادس، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، ط1، 2013).

نوال بن عمارة، المراجعة والمراقبة في المصارف الإسلامية، (عمان، دار وائل للنشر، ط1، 2013).

النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط3، 1991م).

هاشم الجزائري وهشام معروف، ماهية حوكمة الشركات، (العراق، مجلة العلوم الاقتصادية، عدد 25، المجلد 7، 2009).

الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء إفريقية والأندلس والمغرب، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1981).

References:

Ministry of Higher Education, (2017), Enhancing University Income Generation, Endowment and Waqf, First Printing, KL, Malaysia, P30.

Almaghrabi, Mohammad. (2010), The Need of Corporate Governance in Family Businesses in Saudi Arabia, UK, City University London.

Alsehibany, Raniya. (2011), The Relationship Between Corporate Governance & Firm Performance: Evidence from the UK, UK, Bangor University WALES.

finance.harvard.edu/files/fad/files/harvard_annual_report_2018_final.pdf, Fabrikant, Geraldine. (2008), Harvard Endowment Loses 22%, Dec. 3, See: (www.nytimes.com).

James Lockhart, (2015), ICMLG2015-The 3rd International Conference on Management, Leadership and Goverance, 12-13 Feb 2015, New Zealand, P57.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025 رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

الطرق الحديثة لاستثمار الأوقاف النسائية في سلطنة عمان

الباحث الرئيس: زهرة بنت علي بن ناصر الغافرية ، الباحث: د. ماجد بن محمد بن سالم الكندي

ماجستير الفقه وأصوله/ كلية العلوم الشرعية ، أستاذ الفقه وأصوله بجامعة السلطان قابوس

m.alkindi@squ.edu.om
zahrag@squ.edu.om

ملخـــص:

تتجلى رؤية هذا البحث في النظر إلى أساليب استثمار الوقف الحديثة، ويهدف بشكل رئيس إلى بحث أدوات الاستثمار الإسلامي التي تتوافق مع الأوقاف النسائية؛ لبحث سبل تطويرها لتبقى هذه الأوقاف نامية ومنافعها مستدامة، واتبع الباحثان فيه المنهج الوصفي وذلك بوصف ما جاء في البحوث السابقة والمؤلفات في موضوع البحث والتجارب الاستثمارية القائمة، والمنهج التحليلي بتحليل الأدوات الحديثة لاستثمار الأوقاف لتطوير أدوات استثمار الأوقاف النسائية عمومًا والأوقاف النسائية في سلطنة عمان خصوصًا، وخلصت الدراسة إلى أن الأوقاف النسائية في سلطنة عمان تحتاج أولًا إلى مبادرات مجتمعية مكثفة تدعو لإقامة وتنويع هذه الأوقاف بما يخدم المجتمع والمرأة في مجالات الحياة المختلفة، وتحتاج ثانيًا إلى توجيه استثماري متخصص يتناسب مع أنواعها والمجالات التي يخدمها الوقف وتوفر السيولة، وأوصت بتطوير أساليب تشجيع المبادرات المجتمعية لإقامة هذه الأوقاف، كما أوصت بانتهاج الأساليب الاستثمارية الحديثة لتعظيم عوائد هذه الأوقاف.

الكلمات المفتاحية: الوقف النسائي، الاستثمار، التمويل، التنمية، الاستدامة.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
الغافرية، زهرة علي ، الكندي، ماجد محمد. (2025). الطرق الحديثة لاستثمار الأوقاف النسائية في سلطنة عمان. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2) ، 42 - 61.

Modern methods of investing women's endowments in the Sultanate of Oman

ZAHRA ALI NASSER ALGHAFRI , DR. MAJID MOHAMMED SALIM AL KINDI
Master of Jurisprudence and its Principles / Faculty of Sharia Sciences ,
Professor of Jurisprudence and its Principles at Sultan Qaboos University

m.alkindi@squ.edu.om
zahrag@squ.edu.om

Abstract:

The vision of this research is manifested in looking at modern endowment investment methods. It aims mainly to research Islamic investment tools that are compatible with women's endowments; This is to discuss ways to develop them so that these endowments remain developed and their benefits sustainable. The researchers followed the descriptive approach by describing what was stated in previous research and literature on the subject of research and existing investment experiences and the analytical approach analyzes modern tools for investing in endowments to develop tools for investing in women's endowments in general and women's endowments in the Sultanate of Oman in particular. The study concluded that women's endowments in the Sultanate of Oman need, firstly, intensive community initiatives calling for the establishment and diversification of these endowments in a way that serves society and women in various areas of life, and secondly, it requires specialized investment guidance that is appropriate to its types, the areas served by the endowment, and the availability of liquidity. It recommended developing methods to encourage community initiatives to establish these endowments and also recommended adopting modern investment methods to maximize the returns of these endowments.

Keywords: Women's endowment, investment, financing, development, sustainability.

المقدمة

الوقف بمعنى الصدقة الجارية كان ولا زال أداة تطوير واستدامة غير خافية على لبيب حريص أن يأخذ من المعاملات الإسلامية أفضل ما حوت، وهي أداة حققت بها الشريعة الإسلامية مقاصد استخلافية عظيمة كفلت لمسيرة الحياة تواصلها بأعلى قدر من الرفاهية النفسية والمادية، ولأجل ذلك دام عطاء الوقف عبر تاريخ الإسلام الطويل وتفيّأ المجتمع ظلال منافعه الوارفة، فقامت به نهضة شملت مختلف المجالات لتلبي حاجات أفراد المجتمع كلهم بمختلف أجناسه.

والمرأة فرد من المجتمع توكل إليه مهام استخلافية تقابلها حاجات لا بد من أن يكون لها ما يوفيها بقدر ما يستلزم منها أن تكون فاعلة مؤثرة بالتوجيه والإدارة والتطوير لتلبي طموحاتها المعرفية والاجتماعية.

وهذا البحث (الطرق الحديثة لاستثمار الأوقاف النسائية في سلطنة عمان) مشروع من أجل لفت النظر إلى مكوِّن أساس يضمن تلك التوفية بواسطة التعريف بأهميته التاريخية والاقتصادية وبحث سبل الاستثمار الحديثة فيه، بالإضافة إلى تشجيع الوقف النسائي؛ لتستدام عوائد الوقف ومنافعه مع تغير ظروف الزمان وتبدل أساليب الاستثمار فيه.

المشكلة البحثية

مشكلة هذا البحث تكمن في بيان توافق أساليب تثمير الأوقاف النسائية العمانية مع الأساليب الحديثة للاستثمار الوقفي، وهي تتجلى في الأسئلة الآتية:

1-ما تعريف الوقف النسائي وما أهميته؟

2- ما النماذج الإسلامية للأوقاف النسائية عمومًا والعمانية خصوصًا؟

3- ما الأساليب الاستثمارية الحديثة لتطوير الأوقاف النسائية العمانية؟

أهمية البحث

بحث أفضل الأدوات الاستثمارية الوقفية الحديثة المتوافقة مع الشريعة سعيًا لبناء تصور واضح عنها؛ من أجل تطوير استثمار الأوقاف النسائية في سلطنة عمان.

منهج البحث

اتبع الباحثان المنهج الوصفي وذلك بوصف ما جاء في البحوث السابقة والمؤلفات والتجارب الاستثمارية في موضوع البحث، والمنهج التحليلي بتحليل أدوات الاستثمار الوقفي الحديثة لأخذ المناسب منها لتطوير الاستثمار الوقفي النسائي في سلطنة عمان.

الوقف النسائي: مفهومًا وأهمية ونماذج

حوى هذا المبحث مطلبين؛ عرج الأول على مفهوم الوقف وأهميته وعرض المطلب الثاني نماذج إسلامية وعمانية عليه ليتضح لنا دوره الاقتصادي وأثره في تلبية مقاصد الدين الحنيف.

المطلب الأول: مفهوم الوقف وأهميته

1-مفهوم الوقف

الوقف في اللغة

(وقف) الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكث في شيء ثم يقاس عليه([1])، ووقفت الدار وقفًا حبستها في سبيل الله، وشيء موقوف ووقف أيضا تسمية بالمصدر، والجمع أوقاف مثل ثوب وأثواب([2]). والوقف معناه الحبس([3])، ووقف الأرض على المساكين وقفا: حبسها([4]).

تعريف الوقف اصطلاحًا

عرف الشيخ الشقصي الوقف بأنه: "حبس الشيء المعين على ملك الواقف، والتصدق بالمنفعة"([5]).

تعريف الوقف النسائي

لم أجد تعريفًا للوقف النسائي على الخصوص، ولكن يمكن توصيفه على ما سبق من تعريف الوقف، وبما سأمضي عليه في هذا البحث بأنه: أموال موقوفة من قبل النساء أو لصالحهن أو لمصالحهن في مختلف الأغراض المشروعة، ابتغاء الأجر والثواب.

شرح التعريف

أموال موقوفة من قبل النساء أو لصالحهن أو لمصالحهن: أي أموال وقفتها النساء أو وُقِفت عنهن أو وُقِفت لهن ولو من جهة الرجال بما يخدم مصالحهن سواء أكانت أعيانًا منقولة أو ثابتة، أم منفعةً، أم عملًا، أم وقتًا، على شروط الواقف والموقوف وضوابط الوقف.

في مختلف الأغراض الشرعية: أي فيما جاز الوقف به من مال متقوم، وما جاز الوقف فيه من مصارف الوقف الجائزة، فلا يجوز مثلا الوقف على محرم. ابتغاء الأجر والثواب: أي تكون النية في وقفه خالصة لله تعالى، فالله أعز من أن يشرك معه غيره في عبادة.

---

[1] الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ج6، ص 135.
[2] الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (ت نحو ٧٧٠ هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية – بيروت، ج2، ص696.
[3] المناوي، عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق حمدان، عبد الحميد صالح، ط1، القاهرة، دار عالم الكتب، 1990م، ص340.
[4] ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، ط3، دار صادر، بيروت، 1444ه، ج9، ص359.
[5] الشقصي، خميس بن سعيد بن علي بن مسعود الرستاقي، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، سلطنة عمان، مكتبة مسقط، 1427ه-2006م،ج10، ص290.

2- أهمية الوقف النسائي:

يكتسب العمل الوقفي أهميته انطلاقًا من:

§ في الوقف تلبية لمقاصد الدين بحفظ الدين والعقل والنفس والنسل والمال؛ ويتضح ذلك بالمجالات التي يشملها من تعليم الدين، وإقامة المستشفيات، وتيسير تكلفة الزواج، وإنماء المال.

§ في الوقف إطالة لفترة استخدام الموقوف فيما وقف لأجله، وفي استثمار الوقف استدامة للمنفعة التي وقف لأجلها.

§ الوقف باب للتنافس في أعمال البر مما ترتب عليه قيام أوقاف نسائية أسهمت في نهضة المجتمع الدينية والعلمية والصحية والاجتماعية.

§ للوقف دوره الرئيس في دفع عجلة التنمية الاقتصادية باعتباره أداة اقتصادية فاعلة تخفف النفقات عن الدولة؛ نتيجة لدوره في إقامة مشاريع تخدم المجتمع، وتسهم في تشغيل وتدوير المال مما يقلل الفقر، والبطالة، ويحقق الأمن الاجتماعي، والاقتصادي.

§ المرأة أدرى بما تحتاجه بنات جنسها فتخصيص وقف نسائي يسهم في تلبية حاجات المرأة خصوصًا؛ سواء بتحصيل الأجر والثواب، أو بتلبية طموحاتها في مختلف المجالات الدنيوية.

§ الوقف بذرة لغرس القدوة في نفوس الأبناء مما يؤتي أُكُلَه مستقبلًا في تعزيز ثقافة المجتمع الوقفية.

ويرى عبد الحكيم سيف الدين([6]) أن مبررات وقوفات النساء عبر التاريخ تتمثل في:

١. البواعث الدينية من أجل ثواب الله تعالى، ويتضح ذلك في نصوص الوقفيات التي أظهرت رغبة الواقفة في الأجر والثواب.

٢. المبررات الوظيفية بتقديم الوقف لخدمات تلبي حاجة الناس ولا سيما المجالات التي تحتاج إلى تمويل مثل المساجد، ومدارس تعليم القران، وكفالة الأيتام، وعلاج المرضى.

٣. مبررات اجتماعية مثل قيام نساء السلاطين بالمشاركة في الحياة العامة عن طريق الوقف لأهداف اجتماعية.

٤. مبررات فكرية مثلا وقف المدارس وغيرها من أجل مذاهب فقهية.

وحسب مرجي([7]) فإن دور المرأة في العمل الوقفي تراجع بسبب الادعاءات الحقوقية المزيفة بأنّ المرأة المسلمة تُعاني التهميش التاريخي مِمَّا عطّل دورها في المشاركة التنموية، وترى أن هناك معوقات شخصية مثل ضعف الثقة والخوف من ضياع المال، وتصورها أن الوقف من مهمات الرجل وأنه عمل ثانوي، وعوائق اجتماعية منها العادات والتقاليد وضعف الوعي، بجانب المعوقات الاقتصادية مثل الفهم المغلوط لأوجه البر وعدم القدرة على التسويق الوقفي، وعوائق إدارية مثل محدودية التعاون والمماطلة في التصاريح الوقفية وغياب المهارات الإدارية، وعوائق فكرية مثل قلة العلم الشرعي والثقافة الوقفية، وعوائق إعلامية منها التعتيم على دور المرأة التاريخي في العمل الوقفي، والسبيل لاستعادة المرأة دورها من وجهة نظر مرجي هو بيان الدور الذي قامت به عبر التاريخ لنشر رسالة محمد -صلى الله عليه وسلم- انطلاقًا من العمل الوقفي النسائي، لذلك فإن دمج المرأة في عملية التنمية الوقفية هي السبيل الوحيد للنهوض بأوضاعها.

ويرى الباحثان أن للوقف بواعث مختلفة تختلف باختلاف الزمان، والمكان، والواقف، وأحوال الموقوف عليهم، إلا أنه برؤية الحال الاقتصادية للبلدان الإسلامية في الوقت الراهن وسلطنة عمان منها فإنه بات من الضرورة استعادة دور المرأة في الوقف بغض النظر عن بواعثه بما يسهم في تعزيز اقتصاد الدول الإسلامية بوجه عام، ويعمل على استقلاليته واكتفائه.

المطلب الثاني: نماذج من الوقف النسائي:

-نماذج إسلامية:

ازدهرت الأوقاف النسائية العلمية عبر التاريخ الإسلامي، وكان منها وقف فاطمة الفهرية في عهد الأدارسة بمدينة فاس بالمغرب في رمضان من سنة (٢٤٥هـ) (859م) لجامعة القرويين([9])، ووقف زمرد خاتون التركي للمدارس والربط والجوامع والقربات، بالإضافة كانت تبنى الخوانق المخصصة لاستقبال الفقراء وعابري السبيل لإقامتهم بها، وكانت تقام فيها دروسٌ لهم([10]).

-نماذج عمانية:

أما في سلطنة عمان فتشير بعض المخطوطات العمانية إلى أن المرأة العمانية كانت مهتمة كثيرًا بتحصيل الأجر والثواب عن طريق الوقف، ويتضح ذلك بالرجوع إلى بعض مخطوطات الوصايا التي عثر عليها، فقد جاء في وقفية بتاريخ 27 رمضان 1341ه الموافق 13 مايو1923م خطها

[7] عبد الحكيم سيف الدين في بحثه (الأوقاف العلمية للمرأة الرسولية في زبيد 626-858ه =1454-1229م)، مجلة أسطور للدراسات التاريخية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016م، وعقيلة حسين، دور أوقاف النساء في النهضة العلمية في المجتمع المسلم مشرقا ومغربا، ص14، نسخة إلكترونية على الشبكة العنكبوتية (بتصرف).

[8] مرجي، أمل سمير نزال، قراءة مقاصدية في الدور التنموي للمرأة المسلمة بين الواقع والمأمول، الوقف الخيري أنموذجا، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج (18)، ع (4)، 1444ه،2022م، ص 275، 276.

[9] ينظر: التازي، عبد الهادي، جامع القرويين، دار نشر المعرفة، الرباط، المغرب، 2000م، وموقع جامعة القرويين على الشبكة، مج 1، ص46ص47.

[10] طارق بن عبدالله عبد القادر حجار، (تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة)، بحث مقدم للمؤتمر الأوقاف الأول، السعودية، 1422ه، ص 101ص 102، والمقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ط 1، 1418ه، ج2، ص267، والذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المكتبة التوفيقية، ج7، ص14.

للموصية عزا بنت محمد بن ناصر الإسماعيلية الكاتب سالم بن ناصر بن علي الخضوري جاء من ضمنها " بأنها قد جعلت أربع نخلات من النغال الذي في موضع الخارجية من صوار جلبة أولاد شيخان بن زاهر الهناوي مشرفًا الذي لها وقفًا مؤبدًا، ليشترى من غلتهن ثوب للأكفان؛ ليكفن بهن من أرادوا له الكفن من محلة الدمثاة وغيرها إن فضل عن هذه المحلة، وقد جعلته وقفًا أزليًا مؤبدًا"([11]) وصورة الوقفية بالشكل (11) في الملاحق.

ومخطوط خطه عامر بن خلفان بن عامر بن سعيد السالمي بتاريخ 8 جمادى الأولى 1216ه الموافق 16 سبتمبر 1801م للموصية كذي بنت راشد بن محمد المسفرية (المشيفرية)([12])، "أوصت كذي هذه بنخلة من مالها تؤكل غلتها يوم عرفة بمسجد حويل بني هناة من قرية الحوقين لمن حضر من الناس وقفًا مؤبدًا إلى يوم القيامة"([13])، وصورة الوقفية بالشكل (13) في الملاحق.

كذلك المنفقة راية بنت سعيد بن حمزة الروحية العقرية النزوية، عاشت هي في القرن الثاني عشر الهجري، وبذلت أموالها لخدمة الإسلام والمسلمين، والفقراء، والمحتاجين، فقد جاء في مجموع الوصايا والأوقاف ما نصه أوصت راية بنت سعيد بن حمزة بأثر ماء لفقراء المسلمين إلى يوم الدين (فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ).

وفي وصية أخرى: " أقرت راية بنت سعيد بن حمزة أن المال الذي لها من محلة العفر، هو للمحتاجين من طلبة العلم"، وقد ورثت راية بنت سعيد بن حمزة ثلاثة آثار ماء آل إليها بالإرث من زوجها فأوقفتها ([14])، ونص الوقفية في الملاحق شكل (14).

والمنفقة سالمة بنت سعيد بن عبدالله بن محمد الفرقانية عاشت في القرن الثاني عشر الهجري، حفظت لنا مخطوطات الأوقاف النزوية نصوصًا من تبرعاتها ونفقاتها الخيرية، ومن ذلك: "أوصت بنخلة نشو وشجرة أمباء لمسجد الشَّواذِنَة بعقر نَزْوَى، وأوصت بمثلها لجامع عَقر نَزْوَى، وأوصت بأثر ماء لفقراء حوائر عَقْر نَزْوَى"([15])، مخطوطة الوقفية بالشكل (15) بالملاحق.

كما أن للمرأة العمانية دورًا حاضرًا في الوقف النسائي بما تنفقه في بناء المساجد ومدارس القرآن الكريم وغيرها، ويمثل جدول (15) بالملاحق نماذج لأوقاف نسائية عمانية معاصرة، ثمَّ إن إطلاق وزارة الأوقاف للسهم الوقفي "وقف المرأة" يهدف إلى توفير بيئة تعليمية إرشادية لدعم الفعاليات الدعوية للأسرة والمجتمع عامة، كما أن من الأوقاف النسائية الحالية افتتاح العديد من المباني الوقفية للمرشدات الدينيات في مختلف ولايات السلطنة عن طريق الأسهم الوقفية وتسهم هذه المباني في العناية بطالبات العلم الشرعي وتوفير متطلبات البحث العلمي، وإقامة الدورات والندوات العلمية الشرعية والمناشط الشتوية والصيفية للناشئة([16])، ومنها وقف مبنى العلوم الشرعية بولاية سمائل، ووقف مبنى الإرشاد الديني بولاية الحمراء، والوقف الدعوي النسوي بولاية بدبد، ووقف مبنى دار الهدى لتعليم القرآن الكريم والعلوم الشرعية وتعليم المسلمين الجدد والتعريف بالإسلام بولاية السيب، وجاري العمل على وقف المرأة للتعليم والإرشاد([17]).

المبحث الثاني:استراتيجيات حديثة لتثمير الوقف النسائي:

يسلط المبحث الضوء على مطلبين الأول يناقش مفهوم الاستثمار الوقفي، ويبين ضوابط الوقف الشرعية، وأنواع الأوقاف المستثمرة، ويعرج على واقع الأوقاف النسائية في سلطنة عمان، وأما المطلب الثاني فجاء فيه بحث الأساليب الحديثة للاستثمار الوقفي النسائي، وأوضح خلاصة الأدوات الاستثمارية المناسبة للتطبيق في سلطنة عمان لكل أداة مختارة حسب نوع الوقف وتوفر السيولة ومجال التطبيق.

المطلب الأول: الاستثمار مفهومًا وضوابط وواقع:

مفهوم الاستثمار الوقفي:

§تعريف الاستثمار: أشار بعض الفقهاء إلى معاني للاستثمار فقد ذكره الإمام مالك بمسمى التثمير([18])، والتنمية عند ابن قدامة([19])، والمضاربة عند الكاساني([20])، ويقال "ثمَّر الرجل ماله: أحسن القيام عليه"([21]).

§استثمار أموال الوقف حسب ما ورد في قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي هو "تنمية الأموال الوقفية سواء أكانت أصولًا أم ريعًا بوسائل استثمارية مباحة شرعًا، كما يتعين المحافظة على الموقوف بما يحقق بقاء عينه ودوام نفعه، وأنه يجب استثمار الأصول الوقفية سواء أكانت عقارات أم منقولات ما لم تكن موقوفة للانتفاع المباشر بأعيانها"([22]).

[14] السيفي، محمد بن عبدالله، نساء نزوانيات، ط2، سلطنة عمان نسخة إلكترونية، ص41-42.
[15] السيفي، محمد بن عبدالله، نساء نزوانيات، ط2، سلطنة عمان نسخة إلكترونية، ص51- 52.
[16] ينظر: وكالة الأنباء العمانية، تمت المشاهدة: 28/9/2023م، على الرابط: https://omannews.gov.om/topics/ar/119/show/413308
[17] ملتقى الوقف الأول 17/10/2023م بالجامع الأكبر، مسقط، سلطنة عمان
[18] ينظر: الحطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن المالكي، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط3، دار الفكر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ج5، ص 357.
[19] ينظر: ابن قدامة، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد، الشرح الكبير على متن المقنع، ج2، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، دت، ص603.
[20] ينظر: الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، ط2، 1406هـ - 1986م، ج2، ص44.
[21] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م، مج 1، ص 388
[22] قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي رقم 140(6/15) بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه، في دورته الخامسة عشرة، مسقط، سلطنة عمان، 14 - 19 المحرم 1425ه، الموافق 6 – 11 مارس، 2004م

أأنواع الأوقاف الموقوفة:

وورد في معيار الوقف الشرعي المعدل في المعيار60(2/2) ينقسم الوقف باعتبارات متعددة، وورد فيه أنه ينقسم من حيث الموقوف إلى:

- الأصول الموقوفة بأعيانها: ما اتجهت فيها نية الواقف إلى تحبيس أصلٍ بعينه، كوقف العقار، ويدخل في ذلك وقف المنافع، ووقف الحقوق المعنوية.

- الأوقاف الاستثمارية: ما اتجهت فيها نية الواقف لجعلها أصولًا تُنمى بالتقليب والاستغلال بحسب المقتضيات التجارية، لا إلى تحبيسها بأعيانها، بغرض استدامة الوقف بتلك الأصول أو ببدائلها، مثل وقف النقود.

ويندرج تحت كلا النوعين فئات الأوقاف الآتية ([23]):

1. العقار: وهي كل ما كان ثابتًا لا ينقل كوقف الأراضي، والمباني، والجامعات، والمستشفيات، والمساجد، وغيرها.

2. المنقول: وهو كل وقف يمكن نقله كالسيارات، وغيرها.

3. النقود([24]): هو وقف نقدي يستثمر في المضاربة والأسهم لتكون عوائده حسب شروط الواقفين، وله قواعده الإسلامية.

1. المنفعة: المنفعة ليست عينًا وإنما هي عرض، كالسكنى، والركوب، ونحوها، فالعين تطلق في مقابل المنفعة، وذهب الحنفية([25])، والشافعية([26])، والحنابلة([27]) إلى عدم جواز وقف المنفعة لاشتراطهم العين والتأبيد في الوقف، وذهب المالكية ([28]) إلى جواز وقف المنفعة لعدم اشتراطهم التأبيد، وهو الذي قضى به قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي([29]).

ضوابط استثمار الأوقاف:

أولًا: الضوابط الشرعيّة للأوقاف الاستثمارية:

§أن تكون الصيغ الاستثمارية مشروعة.

§أن يحقق الاستثمار مصلحة للوقف والموقوف عليهم.

§أن لا يكون في مجال الاستثمار مخاطرة على الوقف.

§يجب مراعاة شروط الواقفين في مجال الاستثمار.

ثانيًا: الضوابط الاقتصادية للأوقاف الاستثمارية:

§عمل جدوى اقتصادية للمشاريع الوقفية.

§ استشارة المختصين لتحقيق أعلى مستوى من الأرباح.

§التنويع بين مجالات المشاريع الاستثمارية.

§توثيق العقود.

§الأمانة في الإدارة مع الشفافية والحوكمة.

ويجب التنبيه في عملية استغلال الأوقاف وإدارتها على الآتي([30]):

استقلالية الأوقاف: إن أموال الأوقاف مستقلة إداريًا وماليًا ومحاسبيًا عن أموال الخزانة العامة، ويجب أن تصرف أموال الأوقاف في مصارفها المحددة حسب الشرع، مع رعاية الدولة لها وحمايتها.

استثمار الوقف:

- الأصل في مدة إجارة الوقف ألا تكون طويلة عرفًا إلا لمصلحة بينة، والأولى في الإجارة الطويلة أن تكون الأجرة متغيرة مربوطة بمؤشر منضبط معلوم لا تقل عن أجرة المثل.

- لا تجوز إجارة الأعيان الموقوفة أو المنافع الموقوفة بأقل من أجرة المثل إلا لمصلحة راجحة.

استبدال الوقف:

- الاستبدال في الوقف يعني نقل أصل الوقف من محله إلى محل آخر، مع التنبيه أنه في حال تعطل الوقف فإن الأفضل هو الاستبدال، وشراء وقف يدر عوائد مجزية تصرف في الموقوف عليهم، مع مراعاة أنه يجوز استبدال الوقف في الحالات الآتية:

- إذا تعطلت منافعه، أو تعذر استيفاء المنفعة؛ فيجوز استبداله بأفضل منه من جنسه إذا كان مأذونا به بنص الواقف.

- إذا كان في الاستبدال مصلحة شرعية ظاهرة للوقف لا يمكن تحقيقها إلا بالاستبدال؛ فيجوز الاستبدال بأفضل منه من جنسه.

-إذا كان من الأوقاف الاستثمارية التي جرى العرف التجاري باستبدالها للأغراض الاستثمارية.

- يجب استبدال الوقف إذا تحوّل محله إلى محرم، كمن وقف أسهمًا مباحة فتحولت فيما بعد إلى محرمة.

---

[23] الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مجلة البحوث الإسلامية، ج77، ص132-134.

[24] اختلف الأئمة المتقدمون في وقف النقود إلا أنه ورد جوازه في معيار رقم 60، بند2/4/13/1، المعايير الشرعية للوقف، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (AOIFFI)، ص 397.

[25] الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ج 6 ص 220، وابن عابدين، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ج 3 ص 359.

[26] الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ط1، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ج2 ص 377.

[27] ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي، معونة أولي النهى شرح المنتهى (منتهى الإرادات)، دراسة وتحقيق: أ. د عبد الملك بن عبد الله دهيش، ط5، مكة المكرمة، مكتبة الأسدي، 2008، ج 2، ص 492.

[28] ينظر: الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دط، دار الفكر، دت، ج 4، ص76، وابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي، معونة أولي النهى شرح المنتهى (منتهى الإرادات)، دراسة وتحقيق: أ. د عبد الملك بن عبد الله دهيش، ط5، مكة المكرمة، مكتبة الأسدي، 2008م، ج 2، ص 492.

[29] ينظر: قرار رقم 181 (7/19)، مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من 1 إلى 5 جمادى الأولى 1430هـ، الموافق 26-30 نيسان (إبريل) 2009م، والمعيار الشرعي المعدل (1-61) بنود رقم (2/ 4/ 8)، (2/ 4/ 7)، (2/ 4/ 8)، (2/ 4/ 12)، ص1117 وما بعدها.

[30] مما ورد في المعايير الشرعية للمؤسسات المالية (1-60) الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) والتي اعتمدت حتى يناير2022م، معيار (60)، صدر المعيار بتاريخ ٣٠ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ، ٧ آذار (مارس) ٢٠١٩ م، ص ١١٢٣- ص١١٣٠.

إذا أراد ناظر الوقف المشاع أو شريك الوقف المشاع القسمة فيما لا يقبلها؛ يُجبر الممتنع على البيع ويجعل ثمن الحصة الموقوفة في وقف مثله، كما يجبر الممتنع على القسمة فيما يقبلها إن طلبها ناظر الوقف أو الشريك.

ويشترط في جميع حالات الاستبدال السابقة توافر جميع الشروط الآتية:

- أن تتحقق بالاستبدال المصلحة للوقف.
- أن تنتفي التهمة والمحاباة في الاستبدال.
- ألا يكون البدلُ أقل قيمة ولا أقل ريعًا من المستبدل به وفق تقويم الخبراء العدول.
- المبادرة إلى شراء البدل فورًا إلا ما تقتضيه الحاجة لتحصيل البدل المناسب.
- أن يكون الاستبدال للأصول الموقوفة بأعيانها بموافقة الجهة المختصة إن وجدت أو بفتوى شرعية معتبرة.

انقطاع جهة الوقف: إذا انقطعت الجهة الموقوف عليها فإن الوقف يصرف إلى الجهة التي تليها إن رتب الواقف الجهات، وإلا فيصرف إلى جهة مشابهة، فإن لم توجد فيصرف إلى وجوه الخير العامة.

انتهاء الوقف:

ينتهي الوقف المؤقت بانتهاء مدته، وينتهي الوقف المقيَّد بحصول القيد، وينتهي الوقف بالتلف الكلي للموقوف، سواء أكان الوقف مؤقتا أم مقيدًا أم مؤبدًا.

واقع الاستثمار الوقفي في سلطنة عمان:

مع وجود تاريخ وقفي حافل في سلطنة عمان إلا أن غياب الدور الاستثماري الفعَّال للأوقاف جلي([31])؛ وقد يكون السبب وراء ذلك أن كثيرًا من الأوقاف الموقوفة هي أوقاف عينية وقفت للانتفاع المباشر، إلا أن ثقافة الوقف الاستثماري بدأت تنتشر مع تخصيص عام 2023 م عامًا للوقف، ومن الأوقاف الاستثمارية الحالية وقف مؤسسة جابر بن زيد، بالإضافة إلى سعي كثير من الأوقاف القائمة حاليًا لعمل أسهم وقفية لأوقاف استثمارية يعود الريع منها على أصل الوقف، ومعظم هذه الأوقاف الاستثمارية هي أوقاف عقارية، وهذا توجه محمود إلا أنه بحاجة لتطوير في أساليب الاستثمار واستراتيجياته، ومع هذا لا تزال الأوقاف النسائية في السلطنة في طور الحصر مع أمل أن تتوسع فكرة الأوقاف لسهم المرأة الوقفي.

المطلب الثاني: أساليب حديثة لاستثمار الأوقاف النسائية:

أولًا: الأساليب الحديثة لاستثمار الأوقاف:

يمكن تقسيم الأدوات الاستثمارية لأي استثمار بشكل عام حسب أنواعها إلى([32]):

أ-عقود الاتجار: وهي عقود قصيرة الأجل، وتشمل بيع العين بالعين (المقايضة)، وبيع الثمن بالثمن (الصرف)، وبيع العين بالثمن (بيع حال، بيع الأجل)، بيع الثمن بالعين، ويمكن استثمار الوقف بها بعقود بيوع السلم والاستصناع، البيع بالأجل، وبيع المرابحة.

ب- عقود الإيجار: وهي عقود متوسطة الأجل، وتشمل الإجارة على المنافع سواء كانت منقولة أو ثابتة، والإجارة على الأعمال، ويمكن استثمار الوقف بها بواسطة عقود الإجارة المنتهية بالتمليك، والإجارة التشغيلية.

ت- عقود الاشتراك: وهي عقود طويلة الأجل، وتشمل الشركات بمختلف أنواعها، وتكون نسبة الأرباح متفقًا عليها والخسارة حسب حصص الشركاء، ويمكن استثمار الوقف بها باستعمال عقود الصكوك، الأسهم، المشاركة الدائمة، والمشاركة المتناقصة.

ث- عقود الاسترباح: عقود يقدم شريكٌ المال والشريك الآخر الخبرة والعمل ويقتسمان الربح بالنسبة المتفق عليها، وتكون الخسارة فيه على صاحب المال فقط، ويمكن استثمار الوقف بها بواسطة عقود المضاربة والمزارعة والمساقاة.

ويمكن تقسيم الأدوات الاستثمارية التي يستخدمها الوقف إلى نوعين رئيسين:

§ الأدوات الوقفية الاستثمارية: وهي أدوات استثمارية تستخدم لتنمية واستثمار الأوقاف في حال توفر أصول عينية أو سيولة نقدية سواء باستثمار هذه الأصول بعقود مضاربة أو مزارعة أو باستخدام أساليب استثمارية لاستثمار العوائد.

§الأدوات الوقفية التمويلية: وهي أدوات استثمارية تستخدم في حال عدم توفر السيولة النقدية للوقف أو قلة القيمة الاستثمارية للأصول العينية، وتهدف إلى إيجاد مصادر تمويلية للوقف. وفيما يأتي صور أدوات استثمار الأوقاف التي أجازتها المعايير الشرعية ([33]):

[31] الغافرية، زهرة بنت علي بن ناصر، "استراتيجيات استثمار الأوقاف لتمويل مشاريع التنمية في سلطنة عمان (دراسة فقهية تطبيقية)"، 2022م، رسالة ماجستير، كلية العلوم الشرعية، مسقط،2022م، ص 278.
[32] خوجة، عزالدين، أدوات الاستثمار الإسلامي، مصرف الزيتونة، 2014م، ط6، طبعة إلكترونية، ص 14، ص، ص60، ص90، ص115، بتصرف.
[33] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية النص الكامل للمعايير الشرعية (1-85)، نسخة إلكترونية برعاية ساب الخدمات المصرفية الإسلامية، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض،1437ه، ومعيار الوقف (معيار معدل)، نسخة إلكترونية برعاية استثمار المستقبل، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض،1441ه.

1- الأدوات الوقفية الاستثمارية:

1-1المضاربة([34])

وهو: "القراض" وأهل العراق يسمونه المضاربة؛ وذلك أن يدفع رجل إلى رجل مالًا ليتجر له فيه، وما حصل فيه من الربح كان بينهما على حسب ما اشترطاه([35])، وعرفتها المعايير بالآتي: المضاربة شركة في الربح بمال من جانب (رب المال) وعمل من جانب آخر(المضارب) ([36])، وصورتها أن يقدم الطرف الأول رأس ماله للطرف الآخر المضارب بهدف استثماره، ويكون الربح حسب ما اتفقا وتكون الخسارة للطرف الأول دون المستثمر، فهي عقد على الشركة في الربح بمال من أحد الشريكين وعمل من الآخر: أما في حال حدوث خسارة فيخسر رب المال ماله والمضارب يخسر جهده، وأما المضاربة في مجال الاستثمار الوقفي فصورتها إعطاء جزء من أموال الصندوق الوقفي إلى جهة تقوم باستثمار هذه الأموال في مجال معين على أن يقسم الربح بين إدارة الصندوق باعتبارها رب المال وبين صاحب الخبرة (الجهة المستثمرة باعتباره مضارب بنسب يتفق عليها بين الطرفين)([37]).

2-1 الأسهم:

هي وثائق متساوية تصدر لحاملها في موجودات قائمة كشركة أو غيرها، ويتم التعامل فيها بأحد العقود الشرعية، وليس فيها ضمان للأصل أو العائد، وتهدف الأسهم إلى إنشاء ملكية دائمة مشاعة في شركة معينة، فهي مشروع دائم قد تكون في شركات مساهمة ودائمة، ويمكن الاستثمار الوقفي بالمساهمة في أسهم شركات إسلامية قليلة المخاطر.

3-1 المزارعة والمساقاة:

المزارعة هي تسليم الأرض لرجل ليزرعها ببعض ما يخرج منها([38])، والمزارعة طريقة لاستغلال الأراضي الزراعية بإشـراك المالـك والزارع ويقسم الناتج بينهما بنسبة يعينها العقد أو العرف، وصورتها أن تتفق إدارة الوقف مع طرف آخر يزرع الأرض التي تمتلكها إدارة الوقف والاهتمام بها مقابل نسبة من الربح يتفقان عليها.

المساقاة: هي معاقدة دفع الأشجار إلى من يعمل فيها على أنّ الثّمر بينهما([39])، وصورتها أن تتفق إدارة الوقف مع طرف آخر يقوم بسقي الأشجار المثمرة والاهتمام بها على أن يكون الثمر بينهما بالاتفاق.

4-1 التمويل الجماعي([40])

يعرف التمويل الجماعي بأنه طلب الدعم المالي لمشروع ما من خلال ما من خلال ما يسمى بمنصات التمويل الجماعي([41])، ويتم هذا عن طريق القيام ببعض الإعلانات على شبكات التواصل الاجتماعي؛ بهدف التسويق لفكرة أو مشروع ما والحصول على ممولين للدعم، مقابل نسبة من الأرباح لمدة معينة، أو بعض المكافآت التي يمنحها صاحب الفكرة أو المشروع للممول([42])، والتمويل أتاح للشركات المبتكرة – التي لا تستطيع التمويل من البنوك - الحصول على ما تحتاج إليه من تمويل، وأصبح لهذه الطريقة منصات متخصصة لها([43])، وهو صورة من صور وقف النقود ويوجد له ثلاثة أنواع: التبرع، أو القرض الحسن أو المشاركة في الأرباح، لذا فإن تكيفه الفقهي تبعًا لنوعه، وأما صورته في الوقف فهي أن يستثمر فيها بعوائد الوقف وليس الأصول لتمويل مثل هذه الأفكار التي تخدم المجتمع، بإقراضها قرض حسن أو المشاركة في الأرباح.

5-1 المحافظ الاستثمارية (الصناديق الاستثمارية)([44])

الصناديق الاستثمارية هي: "وعاء استثماري لتجميع مدخرات الأفراد واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة ذات خبرة في إدارة محفظة الأوراق المالية"([45])، وتعرف صناديق الاستثمار الإسلامية بأنها: "أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، ويعهد بإدارتها إلى جهة معينة ويتم توزيع صافي العائد فيما بينهم حسب الاتفاق، ويحكم كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات والتعليمات الحكومية واللوائح والنظم الداخلية" ([46])، وتصنف الصناديق الوقفية من ضمنها على اعتبار أن أموال الصندوق هي أموال الوقف، وتختلف الصناديق الوقفية الاستثمارية عن الصناديق الوقفية في أن هدفها الاستثمار لتوزيع الأرباح على الموقوف عليهم، بينما تهدف الصناديق الوقفية للتوزيع المباشر دون الاستثمار،

[34] ينظر: القرار رقم: 123 (5/13)، مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثالثة عشرة بدولة الكويت من 7 إلى 12 شوال 1422هـ الموافق 22 – 27 كانون الأول (ديسمبر) 2001م، والمعايير الشرعية (AAOIFI)، مرجع سابق، المعيار رقم 13، ص369.
[35] النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، ط3، بيروت، المكتب الإسلامي، 1412هـ/ 1991م، ج5، ص ١١٧.
[36] المعايير الشرعية (AAOIFI)، مرجع سابق، المعيار رقم 13، ص369- 278.
[37] الرفاعي، حسن محمد، استثمار أموال الصناديق الوقفية بين تأثير المخاطر، بحث مقدم إلى مؤتمر دبي الدولي للأوقاف "أفضل الممارسات والتجارب في مجال المصارف الوقفية"، مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر، دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، ١٤ - ٢٠١٢/٢/١٥م، ص18.
[38] الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب الشافعي، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، المحقق: مكتب البحوث والدراسات، بيروت، دار الفكر، دت، ج 2، ص355.
[39] عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: 710هـ)، كنز الدقائق، ط1، المحقق: سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السراج، 1432هـ - 2011م، ص598.
[40] ينظر: المعيار الشرعي للوقف معيار معدل (AOIFFI)، معيار رقم 60، رقم 2/4/ 13.
[41] العجلوني، الأمين عثمان محمود، أثر أيام موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" على التمويل الجماعي في المؤسسات غير الربحية في الأردن، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2017، ص ٣٤.
[42] يوسف، يومدين، شنوان صونية، الحاجة إلى تمويل الجماعي كآلية مبتكرة للإقلال من الفقر، مجمع مداخلات الملتقى الدولي حول تقييم سياسات الإقلال من الفقر في الدول العربية في ظل العولمة، مجلة المدبر، ع (3) جوان، 2016م، ص٢٧٨.
[43] الشيخ، أحمد بن هلال، التمويل الجماعي: دراسة فقهية تطبيقية، مرجع سابق.
[44] ينظر: المعيار الشرعي للوقف معيار معدل (AOIFFI)، مرجع سابق، معيار رقم 60، بند2/4/13/1، ص 1397.
[45] حنفي، عبد الغفار، استراتيجية الاستثمار في بورصة الأوراق المالية، ص45، الدار الجامعية الإبراهيمية، جمهورية مصر العربية، 2007م.
[46] شحاته، حسين حسين، منهج مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية والمالية على صناديق الاستثمار الإسلامية، ص9، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005م.

ويمكن استثمار أموال الوقف بالصندوق عن طريق شركات متخصصة في الاستثمار.

6-1 المؤسسات الوقفية([47])

هي" المؤسسة التي تدير أموال مجموعة مختلفة من الممتلكات الوقفية منها الثابت الذي يدر عائدًا، أو الثابت الذي يعطي منفعة، ومنها المنقول النقدي وغير النقدي، وتحتاج هذه الأموال إلى منهج لإدارتها بما يحقق المحافظة عليها وينمي من عوائدها ومنافعها". ويمكن التمويل في هذه المؤسسات عن طريق عقود المرابحة والإجارة والاستصناع، فهي تنظيم يهدف للإدارة العملية والقانونية والاستثمارية لتحقيق التنمية الاقتصادية بمختلف أبعادها بواسطة الوقف.([48])

7-1 الوقف النقدي:

بدأ وقف النقود في العصر المملوكي وتطور في العصر العثماني إلى ما نراه الآن من وقف النقود في الأسهم([49])، ومن أمثلة وقف النقود شراء ذهب وجعله وقفًا للإعارة مثلا أو جعله وقف دين للمحتاجين، ومن صور وقف النقود إنشاء صناديق للقرض الحسن، وهي محفظة تجمع فيه أموال نقديه لمن هو بحاجه إليها ثم يرد بدلها عندما تتيسر أحوال المستقرض ([50])، ومن الصور الحديثة جعل الأوقاف الاستثمارية أسهمًا في شركة والغلة للوقف، وهذه الأسهم لا تعتبر وقفًا فيحد ذاتها وإنما الوقف الاستثماري هو قيمتها من النقود؛ لذلك في مكن استبدالها بغيرها مالم يخالف ذلك شرط للواقف، ويمكن تدوير أموال الوقف الاستثمارية وعوائدها في الشراء النقدي للصكوك.

8-1عقود البوت (B.O.T) ([51])

مصلح البوت (BUILD OPERATE TRANSFER) اختصار لكلمة (BUILD) أي يبني أو يشيد و(OPERATE) أي يدير المشروع وTRANSFER)) أي يعطي المشروع لجهة خاصة، وعرف مجمع الفقه الدولي هذه العقود بأنها: "اتفاق مالك أو من يمثله مع ممول (شركة المشروع) على إقامة منشأة وإدارتها، وقبض العائد منها كاملًا أو حسب الاتفاق، خلال فترة متفق عليها بقصد استرداد رأس المال المستثمر مع تحقيق عائد معقول، ثم تسليم المنشأة صالحة للأداء المرجو منها"([52]).

وصورته في الوقف: أن يقع اتفاق بين الوقف والممول يمكنه من إقامة وإدارة المشروع الاستثماري بتمويل منه على أرض الوقف خلال فترة من الزمن متفقة يتصور أن يسترد خلالها رأس ماله مع تحقيق عائد معقول للوقف جزء منه؛ بشرط تسليم المشروع صالح للأداء متى انتهت هذه المدة مع انتقال كافة حقوق الملك للوقف ([53])، فهو من حيث الأصل عقد تمويل للوقف لإنشاء مشروع استثماري لمصلحة المستثمر([54])، ويسمى عقد امتياز في بعض الدول ومنها سلطنة عمان، ويمكن تطبيقه في الاستثمارات الضخمة مثل الطرق، والموانئ، والمجمعات السكنية، حيث يدير المستثمر المشروع في فترة عقد الامتياز ثم يعيده في نهاية المدة إلى الجهة المالكة([55])، ومما ورد في المعايير الشرعية أنه يجوز تطوير أراضي الوقف بصيغ استثماريه مباحة مثل صيغة الاستصناع على أرض الوقف ويكون ذلك عن طريق عقود البناء والتشغيل والإعادة (B.T.O)([56]).

9-1 الإجارة التشغيلية:

يمكن أن تسهم الإجارة التشغيلية في الاستثمار الوقفي بواسطة شراء جهة الوقف لآلات متخصصة ومطلوبة في السوق بغرض تأجيرها بما يحقق ربح للوقف.

10-1 عقود السلم:

السلم بيع موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلًا([57])، وهو بيع آجل بعاجل، فالسلم نوع من البيع يتأخر فيه المبيع، فهو عكس البيع بثمن مؤجل، والسلم الموازي وهو أن يبرم العاقد صفقة شراء بالسلم ثم يبرم صفقة بيع بالسلم دون ربط بينهما ويعزم على أن ينفذ الصفقة الثانية مما يتسلمه من الصفقة الأولى، ويمكن التمويل الوقفي في عقود السلم ببيع محاصيل الأراضي الوقفية الزراعية بعقود السلم مما يوفر سيولة للاعتناء بالأرض وزراعتها إلى موسم تسليم المحصول، كما يمكن الاستثمار الوقفي بالسلم عن طريق شراء السلعة بالسلم مما يخفض قيمة السلعة إن كانت هذه السلعة توزع مباشرة على الموقوف عليهم، ويذهب للسلم الموازي في حال رغبة الوقف في الاستثمار في السلعة بحيث

---

[47] ينظر: المعيار المعدل (1-61) رقم 2/ 4/ 14بشأن وقف الشركات والأسهم، والمعيار 7 بشأن الاستصناع الموازي.
[48] حسين حسين شحاته، منهج وأساليب إدارة أموال المؤسسات الوقفية، التخطيط، الرقابة، تقويم الأداء واتخاذ القرارات، 2010، ورقة بحثية متوفرة على الشبكة العنكبوتية.
[49] ينظر: المعيار الشرعي للوقف معيار معدل (AOIFFI)، مرجع سابق، معيار رقم 60، بند2/4/13/1، ص 1397، ومعيار معدل (60)، معيار شرعي رقم 21، الأوراق المالية الأسهم والسندات، ص٤٤٠
[50] ورد في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمه التعاون الإسلامي في دورته 15 بمسقط 2004 بشأن مسألة وقف النقود وإقراضها وما جاء فيه في الفقرة الثانية أنه يجوز وقف النقود للقرض الحسن وللاستثمار إما بطريق مباشر أو بمشاركة عدد من الواقفين في صندوق واحد عن طريق إصدار أسهم نقدية وقفية تشجيعا على الوقف وتحقيقا للمشاركة الجماعية.
[51](ينظر: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (AOIFFI)، المعيار الشرعي للوقف (معيار معدل)، مرجع سابق، معيار رقم 60، بند 8/6/1، ص 1409، كما يمكن الاطلاع على التكييف الفقهي للعقد من خلال: أبو غدة عبد الستار، عقد البناء والتشغيل والإعادة وتطبيقه في تعمير الأوقاف والمرافق العامة، مرجع سابق، ص ص 13-18.
[52] قرار رقم 182 (8/19)، مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدور 29، الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة)، 1 إلى 5 جمادى الأولى 1430هـ، الموافق 26-30 نيسان (إبريل) 2009م.
[53] أبو غدة، عبدالستار، عقد البناء والتشغيل والإعادة (B.O.T) وتطبيقه في تعمير الأوقاف والمرافق العامة، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة واقف، 2016م، ص3-4، بتصرف.
[54] العمراني، عبدالله بن محمد، تطوير تعمير الوقف بصيغة بصيغة عقد البناء والتشغيل والإعادة بوت: دراسة فقهية، مجلة واقف،2016م، ص13.
[55] بشناق، أحمد، توظيف عقد البناء والتشغيل في إدارة المرافق العامة (B.O.T) في إنشاء وإدارة المرافق العامة دراسة فقهية، الجامعة الأسمرية، ليبيا، 2018م، ص317، بتصرف.
[56] ينظر: المعيار الشرعي للوقف، مرجع سابق، المعيار 60، ص 1409.
[57] ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ج2، ص 444. البِرْماوي، محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، ط1، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، ج7، ص 179.

يشتريها بعقد سلم أول ثم يبرم عقد سلم ثان لمستلم آخر بسعر أعلى وتكون العوائد على الموقوف عليهم.

1-11الاستبدال:

استبدال الوقف عند الفقهاء هو: "بيع العين الموقوفة وشراء عين أخرى وجعلها وقفًا بدلًا منها، أو نقل الوقف من عين لأخرى"([58])، ويهدف هذا التصرف إلى زيادة الانتفاع بالوقف حين تصبح موارده قليلة باستبداله بفتوى شرعية.

2- الأدوات الوقفية التمويلية:

1-2 الوقف التكافلي الجماعي (الصناديق الوقفية):

هو تمويل عن طريق ربط الوقف بمنصات تمويل إلكترونية يمولها الجمهور وتستهدف مشروعات وقفية معينة بعينها كمدارس القرآن والمساجد وغيرها.

2-2 التأمين التعاوني أو التبادلي:

هو من عقود التبرع الذي يقصد بها التكافل في ظروف فردية أو اجتماعية، ويعرّف بأنه: "اشتراك مجموعة من الناس بمبالغ بغير قصد الربح على جهة التبرع تخصص لتعويض من يصيبهم الضرر منهم، وإذا عجزت الأقساط عن التعويض دفع الأعضاء أقساطًا إضافية لتغطية العجز، وإن زادت فللأعضاء حق استرداد الزيادة"([59])، ويمكن استخدامه كأداة تمويل ضد المخاطر سواء كانت على المستوى الفردي أم الجماعي، أم بالاستثمار فيه عوضًا عن شركات التأمين التجاري التي لابد منها في العصر الحديث مما يسهم في تأمين تكافلي وقفي إسلامي إن لم ينتفع الفرد منه دنيويًا نفعه أخرويًا.

3-2 الصيغ التمويلية عن طريق المؤسسات المالية (مثل المصارف)

أ-الاستصناع في المصارف: الاستصناع: مصدر الفعل استصنع، يقال استصنع الشيء دعا إلى صنعه، واستصنعه: سأل أن يصنع له([60])، واصطلاحًا هو بيع عين شرط فيه العمل([61])، مثال أن يستصنع عند الرجل خفين، أو نعلين، أو قلنسوة، أو نحوها، ويسمي الثمن، ويصف له العمل([62])، وقد أقر مجمع الفقه الإسلامي عقد الاستصناع بشروط([63])، أما الاستصناع الموازي فهو يتم عادة في المصارف الإسلامية وصورته أن يتعاقد البنك مع شركة مختصة لاستصناع مشروع معين (بناء مثلا) ومن ثم تسلمه الشركة للمصرف الذي يسلمه بدوره للعميل، وتساعد المصارف في عقد الاستصناع في حال عدم توفر السيولة من جهة أ-الوقف، مثال تمويل المصرف لاستثمارات الأراضي الوقفية، وبعد إتمام المشروع تستلمه الأوقاف وتدفع للجهة الممولة من ريع المشروع([64])، وقد بين مجمع الفقه الإسلامي أن عقد الاستصناع ملزم للطرفين إذا توافرت فيه الأركان والشروط، ويشترط فيه بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة، وأن يحدد فيه الأجل، كما يجوز في عقد الاستصناع تأجيل الثمن كله، أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة، ويجوز أيضا أن يتضمن عقد الاستصناع شرطٌ جزائيٌ بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ظروف قاهرة([65]).

ب-المرابحة للآمر بالشراء في المصارف: "هي بيع المؤسسة إلى عميلها (الآمر بالشراء) سلعة بزيادة محددة على ثمنها أو تكلفتها بعد تحديد تلك الزيادة (ربح المرابحة) في الوعد وتسمى المرابحة المصرفية لتمييزها عن المرابحة العادية، وتقترن المرابحة المصرفية بتأجيل الثمن مع أن هذا التأجيل ليس من لوازمها، فهناك مرابحة حالة أيضا، وحينئذ يقتصر البائع على الربح الأصلي دون مقابل الأجر"([66])، وهيئتها أن تبدي الوقف رغبة في شراء آلات معينة، ثم تقوم المؤسسة التمويلية (المصرف) بشراء الآلات اللازمة ويعدها القائم على الوقف بالشراء بعقد شراء جديد بعد أن تمتلك المؤسسة التمويلية هذه الآلات،أ-بحيث يكون الثمن في هذا العقد الثاني أعلى من ثمن الشراء حسب الاتفاق ويكون مؤجلا أو مقسطًا، ويستفيد الوقف من العقد في شراء هذه الآلات مع تقسيط ثمنها.

وقد ورد في المعيار الشرعي رقم (8) أن يجوز للمؤسسة أن تشتري السلعة بناء على رغبة عميلها وطلبه ما دام أن ذلك متفق مع الضوابط الشرعية لعقد البيع.

ت-المشاركة للمصارف: هي أن يشترك الوقف والمصرف بحصة معينة في رأس مال يتجران به والربح يوزع بينهما على حسب الاتفاق.

---

[58] الصالح، محمد بن أحمد بن صالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، ص 131، ط1، الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية، 1422ه-2001م.
[59] صالح بن عبد الله بن حميد، التأمين التعاوني الإسلامي، مجلة البحوث، العدد 19، ص 51.
[60] الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، ج16، تحقيق: مصطفى حجازي، الكويت، مطبعة حكومة الكويت، 1987م، ص469.
[61] السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، المبسوط، ج15، ص 84، دط، بيروت، دار المعرفة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
[62] الرازي، أحمد بن علي أبو بكر الجصاص الحنفي، الفصول في الأصول، ج4، ص 249، ط2، وزارة الأوقاف الكويتية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
[63] قرار رقم65 (3/7)، دورة المؤتمر السادس، جدة، من 7-12 ذي القعدة 1412 الموافق 9 – 14مايو1992م.
[64] للمزيد حول توظيف عقد الاستصناع يمكن الاطلاع على: عبد السلام مصطفى محمود محمد عبد العال، استثمار الوقف عن طريق عقد الاستصناع المصرفي ودوره في تمويل المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة، مجلة مصر المعاصرة، مج107، العدد524، 2016م، ص185.
[65] قرار رقم: 65 (3/7)، مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره السابع بجدة في المملكة العربية السعودية من 7-12 ذي القعدة 1412 الموافق 9 – 14 أيار (مايو) 1992م.
[66] ينظر: المعايير الشرعية، مرجع سابق، المعيار الشرعي رقم 8، ص 234.

ث-المشاركة المتناقصة ([67]) (المشاركة المنتهية بالتمليك في المصارف):

وصورتها أن يستثمر المصرف أموال الوقف في مشروع استثماري ويتم الاتفاق على تناقص ملكية البنك الإسلامي تدريجيًا نتيجة لبيع حصته لمصلحة الوقف، حتى تصبح ملكية المشروع بالكامل للوقف، أو أن تتفق مؤسسة الوقف مع المصرف على أن تكون حصة مؤسسة الوقف هي قيمة العين الموقوفة المراد إقامة المشروع الاستثماري عليها وتكون حصة الجهة الممولة (المصرف) هي المبالغ اللازمة لإنجاز المشروع، ويتم توزيع الأرباح حسب النسب المتفق عليها فيما بينهما، بشرط أن ينص في العقد تنازل الجهة الممولة عن حصتها في نهاية المدة المتفق عليها، ويتم في خلال هذه المدة تسديد كامل الأقساط المتفق عليها([68])، ويمكن استثمار أراضي الأوقاف بهذه الصيغة عن طريق إنشاء مشاريع استثمارية عليها يمولها المصرف ثم تؤول للوقف.

وقد أجاز المجمع العقد بشروط منها وجوب وجود عقدين منفصلين يستقل كل منهما عن الآخر زمانًا بحيث يكون إبرام عقد البيع بعد عقد الإجارة، أو وجود وعد بالتمليك في نهاية مدة الإجارة، وأن تكون الإجارة فعلية وليست ساترة للبيع، وأن يكون ضمان العين المؤجرة على المالك([69]).

ج-الإجارة للمصارف: هي الصيغة المتداولة والمنتشرة في عقارات الأوقاف، وهي الأكثر شيوعًا في الأراضي الزراعية، أو الأراضي الفضاء. ورد في معيار الوقف الشرعي رقم (60) (4/8) أن الإجارة تعد من الصيغ الاستثمارية للأوقاف والأصل في مده الوقف أن لا تكون طويلة إلا أن تكون لمصلحه بينة للوقف، وتكون بأجره المثل ([70]).

ح-الودائع الاستثمارية: حيث يمكن للبنك استثمار الودائع حسب العقود الشرعية المتاحة مما يجر فوائد شرعية على تلك الودائع، ويمكن استثمار عوائد الوقف بصورة ودائع استثمارية لدى المصارف الإسلامية مما يحقق أرباحًا تعود على الوقف.

4-2 الصكوك الوقفية([71])

الصكوك لغة: جمع صك، والصك الكتاب، ويجمع على أصك، وصكوك، وصكاك([72]).التصكيك (أو التسنيد أو التوريق الإسلامي): هي عملية تحويل المال المراد استثماره إلى صكوك من أجل طرحها للبيع، أما التوريق التقليدي فهو مختلف ويمثل تحويل الديون إلى أوراق مالية (سندات) متساوية القيمة قابلة للتداول([73])، أما الصكوك الوقفية فهي وثائق أو شهادات خطية متساوية القيمة قابلة للتداول تمثل المال الموقوفة.

سواء كانت هذه الأموال أصول ثابتة كالعقارات أو أصول منقولة([74])، حيث تصدر المؤسسة الوقفية الصكوك الوقفية من أجل بناء مشروعات وقفية، وبعد انتهاء الاكتتاب تستثمر الأموال الوقفية المتجمعة في المشروعات الاستثمارية المنضبطة بالشريعة، وتعود الأرباح والعوائد إلى المؤسسة الوقفية وعلى الموقوف عليهم ويحتسب المساهمون الأجر، وبعد إطفاء الصكوك الوقفية ترجع الأموال الوقفية المؤقتة إلى المساهمين أما المشروع الوقفي الاستثماري الناتج من الصكوك الوقفية يدار عن طريق المؤسسة الوقفية، ثم الأرباح والعوائد يبنى بها المساجد والمدارس والمستشفيات وكل ما تحتاجه المجتمعات الفقيرة([75]).

5-2 الإجارة المنتهية بالتمليك

صورتها عندما تتفق إدارة الوقف مع جهة ممولة تتولى عملية شراء عقار أو أدوات ومعدات لازمة بشرط أن تستوفي الجهة الممولة ما أنفقته من أموال مقابل أجرة تدفعها إدارة الوقف خلال مدة طويلة متفق عليها بحيث تغطي تلك الأجرة قيمة الأدوات والمعدات كاملة ومتى ما تم تغطية القيمة كاملة تنتقل ملكية المعدات إلى إدارة الوقف ([76])، ومثاله أن يشتري الممول مبنىً سكنيًا للوقف ثم يؤجره له بعقد إجارة مع الاتفاق المبدئي بأن يباع أو يوهب المبنى للوقف بعقد آخر في نهاية مدة الإجارة بحيث يستوفي الممول القيمة من الأجرة، وتتم هذه العمليات عادة عن طريق المصارف.

---

[67] معيار معدل (1-61)، معيار رقم 12 في الشركة المشاركة والشركات الحديثة، صدر هذا المعيار بتاريخ 9ربيع الأول 1423 ، 16 مايو 2002م، ص 265.
[68] بكر، بهاء الدين عبدالخالق، وحلس، سالم عبدالله، واقع الوقف الإسلامي وطرق استثماره في قطاع غزة، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، مج19، ع2، 2011م، ص1328، بتصرف.
[69] قرار رقم: 110 (4/12)، مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثانية عشرة بالرياض في المملكة العربية السعودية، من 25 جمادى الآخرة 1421هـ - 1 رجب 1421هـ الموافق 23 – 28 أيلول (سبتمبر) 2000م.
[70] ينظر: المعيار الشرعي للوقف، مرجع سابق، المعيار 60، ص 1409.
[71] لمحاكمة الصيغة ينظر:هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية النص الكامل للمعايير الشرعية (85-1)، مرجع سابق، معيار رقم 17، ص 479-482، ومعيار شرعي رقم 17 صكوك الاستثمار، صدر في سبعه ربيع الأول 1424 يوافق 8 مايو 2003م، ص 366.
[72] الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ص231.
[73] قرار رقم 178 (4/19)، مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من 1 إلى 5 جمادى الأولى 1430هـ، الموافق 26-30 نيسان (إبريل) 2009م.
[74] نقاسي، محمد إبراهيم، ليبيا، محمد، الصكوك الوقفية وأهميتها في تمويل مجال التعليم، مجلة التراث، ع 20، جامعة زيان عاشور بالجلفة - مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها، 2015م.
[75] حسين ورحمان زكريا برهان جبر حسين و محمد زهر الدين زكريا، الصكوك الوقفية مفهومها وتكييفها الشرعي، مج 3، ع 1، المجلة العالمية للأبحاث الأكاديمية (بيردانا)، 2018م.
[76] عيسى، يوسف محمد عبدالغفار، استثمار الوقف العقاري في الفقه الإسلامي، كلية العلوم الشرعية، المؤتمر الدولي الأول للعلوم الشرعية، سلطنة عمان، 2018م، ص17، بتصرف.

6-2 الوقف الرقمي والحقوق المعنوية([77])

ليس للوقف الرقمي عين ملموسه يمكن وقفها وإنما وقفه يكون بوقف الحق المعنوي لصاحبه، ومعرفه معنى الوقف الرقمي مبنيه على معرفة معنى المحتوى الرقمي ([78]).والمحتوى الرقمي: هو كافة المعلومات والبيانات التي تصنع وتخزن وتعرض بشكل رقمي بغض النظر عن نوع، وماهية، ووسائط الصناعة، والنقل، والتخزين للمحتوى الرقمي([79])، فهو كل ما أُنشأ من محتويات الكتب، ومواقع الشبكة العنكبوتية، والوسائط المرئية والمسموعة وغيرها، ووضع في الأجهزة الرقمية الحديثة كالحاسب، والجوال، وبهذا فإن الوقف الرقمي هو كل حق معنوي غير مادي وقف بصيغة رقمية عبر وسيط بهدف الاستفادة والإفادة منه، كالتعليم والمؤلفات، ويمثل هذا الوقف نوعًا من الوقوفات التخصصية بحيث يستفيد المجتمع الإسلامي كله علميًا من الخبرات البشرية المتخصصة.

7-2 وقف المنفعة:

المنفعة ليست عينًا وإنما هي عرض، كالسكنى، والركوب، ونحوها، فالعين تطلق في مقابل المنفعة، ومثاله أن يقف الفرد منفعة آلة، أو حلي، أو دابةٍ لمن احتاجها، ومن صوره أن توقف منفعة الآلات الزراعية، أو آلات شق الطرق، أو الآلات الطبية أو مباني سكنية أو قاعات للمؤتمرات وغيرها لمصالح عامة تفيد المجتمع بمختلف طبقاته، وهيئته المعاصرة أن تسهم بعض المؤسسات الخاصة بوقف المنفعة لبعض الآلات التي تمتلكها فتبقى هذه الآلات في ملك المؤسسة إلا أنها تقفها في فترات محددة، وعادة ما تكون هذه الآلات مطلوبة وذات تكلفة عالية للامتلاك الفردي لها، كما يسهم وقف المباني في تيسير الكثير من الأغراض الوقفية مثل إقامة الندوات العلمية الوقفية فيها، أو استخدامها للتعليم، أو العلاج وغيرها من المجالات التي تسهم في خدمة المجتمع.

8-2 وقف الوقت([80]):

هو نوع من تقديم الإنسان لوقته تطوعًا للعمل في مجال تخصصه أو تخصص يتقنه نيته بذلك العمل الوقفي، ويمكن الاستثمار الوقفي في التخصصات الدقيقة أو في أعمال وقفية مثل إنشاء الخرائط الهندسية للأعمال الوقفية.

ثانيًا: الأدوات الاستثمارية المختارة: الأهمية والاستخدام ومجالات التطبيق

1- الأدوات الاستثمارية: الأهمية والاستخدام:

يمثل الجدول الآتي أهمية تطبيق الاستثمارات الوقفية في العقود الاستثمارية الحديثة ومجالاتها:

نظام البوت (B.O.T)	
الأهمية	يستخدم هذا العقد بشكل واسع في مشـروعات البنية الأساسية عوضًا عن تمويل المشاريع عن طريق الموازنـات العامـة، أو القـروض الخارجية، أو البنـوك.
الاستخدام	تسهم هذه العقود في تمويل مشاريع البنى الأساسية للأوقاف في حال عدم توفر السيولة، كذلك يمكن استثمار الأراضي الوقفية عن طريق العقد مثلالاستثمارفي تأسيس الكليات، والمستشفيات، والفنادق، والمحلات التجارية الوقفية.
الصكوك الإسلامية	
الأهمية	-تساهم في جذب شريحة كبيرة من أصحاب رؤوس الأموال التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة. -تتيح للشركات (الوقفية) الحصول على تمويل يساعدها في التوسع في أنشطتها الاستثمارية عن طريق توفير رأس المال العامل. -تعد الصكوك أداة (إسلامية) منخفضة التكلفة بالمقارنة بالتمويل المصرفي. تحسن ربحية الشركات من خلال إدراج الصكوك خارج المركز المالي للشركات.([81])
الاستخدام	-تعتبر بديل شرعي للسندات النقدية نظرًا لضخامة التمويل بها بسبب كثرة المساهمين فيها. يمكن استخدامها لتمويل مشاريع وقفية مثل([82]): -إنشاء الأصول المنقولة والثابتة العقارية المدّرة للدخل كالمجمعات التجارية والسكنية القائمة على الإجارة. -تطوير الأصول القائمة. إن قدرة الصكوك على التمويل الضخم للمشاريع المختلفة، والعائد المجزي المترتب على التنويع الاستثماري لها، وقلة المخاطر، ووجود إطار شرعي ومحاسبي وقانوني يؤطرها؛ يجعل منها أداة فعالة للاستثمار الوقفي، إلا أنه لا يمكن الاستثمار فيها بأعيان الوقف لقصر مدة تداول الصكوك، ولكن يمكن استثمار الفائض من الأوقاف فيها، كما يمكن وقف عوائد الصكوك كأوقاف.

[77] ينظر: قرار رقم 181 (19/7)، مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من 1 إلى 5 جمادى الأولى 1430هـ، الموافق 26-30 نيسان (إبريل) 2009م، ولمعيار الشرعي المعدل (1-61) بنود رقم (2/ 4/ 8)، (2/ 4/ 7)، (2/ 4/ 8)، (2/ 4/ 12)، ص1117 وما بعدها.
[78] سهيل بن سليمان بن عبدالله الشايع، الأوقاف الرقمية وأحكامها الفقهية، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، سلسلة إصدارات ساعي العلمية (١)، ٢٠١٧م، بتصرف.
[79] التسويق والمحتوى الرقمي العربي، ورقة عمل ضمن المؤتمر الوطني الأول لصناعة المحتوى الرقمي العربي، لأحمد فراس حمادة، ص4، نسخة رقمية : https://acnc.svuonline.org/sites/default/files/A-Firas%20Hamadeh%20ACNC%20paper.pdf
[80] للمزيد ينظر: عمر شاكر عبدالله، قانون أوقاف الشارقة (دراسة فقهية نقدية)، مجلة الشارقة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية، مج 15، العدد2، ديسمبر 2018م، متوفر على الرابط: https://www.sharjah.ac.ae/en/Research/spu/Journalsharia/Documents/V15/issue%202/5.pd.
ومحمد باقر القزويني، وقف الوقت والعمل التطوعي، متوفر على الإنترنت.
[81] البلتاجي، محمد، رئيس الجمعية المصرية للتمويل الإسلامي، محاضرة مرئية لمنصة نادي الاقتصاد الإسلامي، التاريخ: السبت 13 مايو 2023م.
[82] المرجع السابق نفسه بتصرف.

المضاربة	
الأهمية	تساهم المضاربة في استثمار الأوقاف في مجالات متخصصة تخدم المجتمع وذلك عن طريق إدارة الاستثمار لدى المتخصص بمجال معين.
الاستخدام	المضاربة في مجالات متخصصة مثل المجال الزراعي والصحي والتقني والهندسي عن طريق الأفراد أو الشركات المتخصصة.
المحافظ الاستثمارية (صناديق الاستثمار الوقفية الإسلامية)	
الأهمية	تسهم الأوقاف الصغيرة المجمعة في محفظة استثمارية في زيادة إيرادات هذه الصناديق وتحريك المال، وتكافل أفراد المجتمع عندما تجتمع لتديرها أيادي خبرات في الاستثمار.
الاستخدام	تعتبر عوائد الاستثمار مجال للإنفاق المخصص لأوقاف معينة ومتنوعة في نفس الوقت تخدم شتى مجالات الأوقاف.
الأسهم	
الأهمية	-يمكن الاستثمار فيها في حال توفر السيولة. -يمكن إنشاء مؤسسات وقفية عن طريق وقف أسهم لإنشائها.
الاستخدام	-تساهم الأسهم في إنتاج صيغة وقفية مبتكرة وذلك عن طريق البدء في إنشاء شركات مساهمة تخدم الأوقاف في جوانب محددة كتعليم القرآن أو كفالة أسر وغيرها، وذلك من خلال التبرع بالأسهم الوقفية في هذه الشركات ويكون العائد لخدمة هذه الأوقاف.
الصيغ التمويلة للمؤسسات المالية (البنوك)	
الأهمية	تعتبر صيغ استثمار لتنمية عوائد الأوقاف في المصارف الإسلامية.
الاستخدام	1. الاستصناع: تمويل المصرف لاستثمارات الأراضي الوقفية. 2. المرابحة للآمر بالشراء: توفير المواد والآلات اللازمة لمختلف المشاريع الوقفية. 3. المشاركة: مشاركة الواقف للمصرف في رأس مال يتجران به والربح يوزع على حسب الاتفاق. 4. المشاركة المنتهية بالتمليك: مجالات بناء المستشفيات والمدارس والقاعات مما قد تحتاجه البنية التحتية للمجتمع. 5. الإجارة: في عقارات الأوقاف، والأراضي الزراعية والفضاء. 6. الودائع الاستثمارية: باستثمار عوائد الأوقاف فيها، مما يجر فوائد شرعية على تلك الودائع.
وقف الوقت والحقوق المعنوية والمنافع	
الأهمية	تسهم في تكافل أفراد المجتمع كلٌ في مجاله وحسب استطاعته مما يخلق تكامل فريد للوفاء بمتطلبات المجتمع، فالمتطوع في مجال التعليم وفي المجال الصحي وفي المجال الاجتماعي كلهم يهدفون للأجر والثواب مما يقوي استحضار الفرد للعمل الصالح في دقائق يومه وعمله.
الاستخدام	-وقف المواقع الإلكترونية والمكتبات الرقمية. -وقف الأدوات الهندسية المستخدمة في البناء أو الأدوات الصحية وغيرها. يمكن تطبيق وقف الوقت للأساتذة في الجامعات والمدارس والمراكز الصيفية سواء كانت مواد دينية أو غير دينية، كذلك وقف المبرمجين في القنوات الدينية وفي المنتديات الصيفية، ووقف الوقت للعاملين الصحيين في غير أوقات الدوام الرسمي في المنشآت، وغيرها من الأنشطة.
المؤسسات الوقفية	
الأهمية	تنظيم عقود الاستثمار الوقفية المتوافقة مع الشريعة بالتعاون مع الشركات المتخصصة.
الاستخدام	استثمار أموال الوقف بطرق شرعية ذات جدوى اقتصادية مدروسة.
وقف النقود والتمويل الجماعي والتعاوني	
الأهمية	يسهم في تنويع استثمارات الوقف وتجميعها لغرض وقفي أو تكافلي معين.
الاستخدام	-التكافل الاجتماعي بشتى صوره من خلال الإعانة على المعيشة والزواج والدراسة والعمل. -النقد يوفر سيولة لعمل مؤسسي وقفي مثل بناء المستشفيات وغيرها. -يمكن الاستثمار الوقفي في التأمين التعاوني وإحلاله محل التأمين التجاري.

2- مجالات التطبيق المختارة لاستثمار الأوقاف النسائية في سلطنة عمان:

يرى الباحثان أنه بناء على واقع الأوقاف النسائية في سلطنة عمان فإن إنشاء الأوقاف النسائية يجب أن يكون متوازيًا مع إنشاء أوقاف استثمارية لها حتى يكون للوقف مصدر دخل دائم، وهنا أساليب استثمارية وقفية مقترحة للاستثمار الوقفي النسائي في السلطنة:

أولًا: بالنظر إلى توافر السيولة:

1.في حال عدم توفر السيولة يُستثمر في عقود: المرابحة للآمر بالشراء، الصناديق الوقفية، وقف الوقت، وقف المنفعة.

2.في حال قلة السيولة فالأدوات المختارة هي: الإجارة المنتهية بالتمليك، عقود الاستصناع، الودائع الاستثمارية، الصكوك، الأسهم، المشاركة الدائمة أو المتناقصة.

3.في حال كثرة السيولة يمكن استخدام: الاستبدال، الصناديق الاستثمارية الوقفية، عقود البوت (B.O.T)، الشركات الوقفية، التأمين التعاوني، المضاربة، المرابحة التشغيلية.

ثانيًا: بالنظر إلى أنوع الأوقاف المستثمرة:

§أراضي الوقف:

-أراضي الوقف الزراعية: الاستثمار بعقود المزارعة والمساقاة مع توفير الأدوات اللازمة بحق الانتفاع من مؤسسات وقفية أخرى تُعنى بحق الانتفاع.

-أراضي الوقف الفضاء: يمكن تطويرها بالصيغ الاستثمارية المباحة؛ ومن ذلك: تطبيق صكوك الإجارة أو صيغة الاستصناع على أرض الوقف، وقد يكون ذلك عن طريق عقود البناء والتشغيل والإعادة (B.O.T)، أو تطبيق صيغة الإجارة الموصوفة بالذمة المنتهية بالتمليك للوقف، أو بإجارة جهة التمويل للمباني الموصوفة التي ستنشأ على أرض الوقف، وانتهائها بتملك الوقف للمباني.

-الأراضي السياحية: الاستثمار عن طريق عقود البوت (B.O.T) لأوقاف الأراضي في المناطق المميزة.

§ نقد أو عوائد الاستثمار:

-الاستثمار في الودائع الاستثمارية، والصناديق الاستثمارية، والشركات الوقفية، أو المضاربة مع المصارف الإسلامية أو المؤسسات الاستثمارية، أو المرابحة للآمر بالشراء مع المصارف لشراء العقارات الوقفية الاستثمارية.

-الاستثمار في شركات إنتاجية الدولة بحاجة لها مثل المشروعات المهنية والحرفية والخدمية عن طريق: الأوراق المالية مثل الأسهم والصكوك الإسلامية.

-العقار: تطبيق صيغة المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك للوقف، بتمويل جماعي من الوقف ومن جهة التمويل للمشاركة في إنشاء المباني المختلفة كالمدارس والفنادق والمستشفيات، مع بقاء أرض الوقف خارج المشاركة، والاشتراك في عائد إيجار المباني إلى حين تملك الوقف لجميع المباني.

§ الطاقات البشرية:

الاستثمار في إنشاء شركات وقفية تخدم المجتمع بواسطة مشروعات مثل إنشاء ورش ميكانيكا، ومستوصفات علاج الأسنان، وغيرها مما يحتاجه المجتمع ويخدم الباحثين بتوفير عمل لهم.

ثالثًا: بالنظر إلى مجالات التطبيق العملي في المجتمع:

v المجال الصحي:

- تخصيص مصارف للوقف الصحي وتأسيس صيغ وقفية صحية بهدف الاستثمار في اقتصاديات الصحة، ويمكن تفعيل الاستثمار الوقفي الصحي عن طريق:
- المشاركة الثابتة أو المتناقصة المنتهية بالتمليك في عقود بناء المستشفيات أو تأجيرها.

-الاستثمار في أسهم الشركات الطبية.

- تشغيل الشركات مباشرة وجعلها شركات وقفية صحية.

- إنشاء مباني على أراضي الوقف بنظام الاستصناع.

- فتح صناديق استثمار في المجال الصحي وجعل أسهمها وقفًا في سبيل الله وتكون عوائدها وقفًا صحيًا.

- وقف وتأسيس وتشغيل المستشفيات والكليات الصحية الوقفية، أو سواء ببنائها أو شرائها أو شراء أسهم فيها أو وقف عقارات تبنى عليها أو وقف خدماتها.
- سن تشريعات لتشجيع العاملين الصحيين على تقديم خدمات وقف بعض الوقت بأسلوب غير ربحي.
- الاستثمار الوقفي في المصانع الطبية المختصة بإنتاج المواد الصحية وما يتعلق به من أجهزة وأدوية وأسرة ووقف مراكز الأبحاث لتطوير الرعاية الصحية.
- الاستثمار في إنشاء شركات تأمين للتكافل الصحي الإسلامي.

v المجال الزراعي:

تشجيع حركة الاستثمار الوقفي الزراعي الممنهج عن طريق مزارعة هذه الأراضي لمخرجات الهندسة الزراعية للاستثمار فيها، مما يسهم في الاكتفاء الغذائي الذاتي للبلد.

v المجال التقني:

الاستثمار التقني في مخرجات التقنية بتوفير مؤسسات وقفية تحتضن

تخصصاتهم بما يفي بمتطلبات البلد.

v **المجال السياحي:**

تفعيل السياحة الداخلية من خلال إنشاء القرى السياحية التي يعود ريعها لصندوق وقفي يخدم الولاية، ويشمل ذلك تطوير الأراضي الوقفية سياحيًا بما يخدم الموقوف عليهم، أو وقف أراضي للتطوير السياحي، كما يمكن التبرع بالتصاميم الإنشائية كل في مجال تخصصه لتفعيل السياحة الداخلية.

v **المجال التعليمي:**

استثمار الأراضي التعليمية المتبقية من المساحات الكلية للمؤسسة لإنشاء دور حضانة استثمارية وقاعات اجتماعات وغيرها ويكون المردود لخدمة المؤسسة التعليمية وأبناء المعوزين الدارسين فيها.

vالمجال الاجتماعي: تنظيم صناديق استثمارية كصندوق الزواج وصناديق للغارمين.

v **المجال الديني:**

إقامة استثمارات على أراضي الأوقاف ومدارس القرآن الوقفية يعود ريعها للمدرسة والمسجد، وتخصيص صندوق استثماري للمنطقة وينمى الصندوق باستثمارات متخصصة ليكون ريعه في المجال الديني لتلك المنطقة.

v **المجال المهني والحرفي:**

تفعيل عقود المضاربة والمشاركة بين جهة الوقف والمهنيين والحرفيين وصغار التجار للإسهام في معالجة مشكلة البطالة.

v **المجال النسائي:**

كل ما سبق يمكن أن يوظف في المجال النسائي على اعتبار أن المرأة العمانية شريكة الرجل في مختلف مجالات التنمية، إلا أنه يمكن إضافة وقوفات جماعية خاصة بتكافل المرأة منها صندوق وقفي استثماري لأغراض نسائية، يهدف إلى تلبية دور التكافل التعليمي والمهني والاجتماعي للمرأة العمانية.

النتائج:

1.وصَّفت الدراسة الوقف النسائي بأنه: أموال موقوفة من قبل النساء أو لصالحهن أو لمصالحهن في مختلف الأغراض المشروعة، ابتغاء الأجر والثواب.

2.كان للوقف النسائي دورًا بارزًا في نهضة الدولة الإسلامية ظهر منذ صدر الإسلام الأول وتسابقت النساء في الوقوفات عبر تاريخ الإسلام، كما تبين وثائق الوقفيات القديمة اهتمام المرأة العمانية بتحصيل الأجر والثواب عن طريق الوقف.

3.يستوجب العمل على تطوير الأوقاف النسائية العمانية ومجاراة التطور الاستثماري والتقني في أساليب الاستثمار الوقفي الحديثة وأدوته عن طريق:

- اختيار الصيغة المناسبة للاستثمار الوقفي حسب طبيعة الوقف، وتوفر السيولة وصلاحية الوقف للاستثمار.
- إنشاء المشروعات الوقفية النسائية بالتزامن مع إنشاء استثمارات لها تعود عوائدها لتعظيم الوقف واستدامته.
- استخدام الأدوات الاستثمارية المختارة لاستثمارات الأوقاف النسائية في السلطنة ففي حال عدم توفر السيولة يذهب إلى: المرابحة للآمر بالشراء، الصناديق الوقفية، ووقف الوقت والمنفعة والعمل، أما في حال قلة السيولة فالأدوات المختارة هي: الإجارة المنتهية بالتمليك، عقود الاستصناع، الودائع الاستثمارية، الصكوك، الأسهم، المشاركة الدائمة أو المتناقصة، ومع كثرة السيولة يمكن استخدام: الاستبدال، الصناديق الاستثمارية الوقفية، عقود البوت (B.O.T)، الشركات الوقفية، التأمين التعاوني، المضاربة، المرابحة التشغيلية.
- توجيه الاستثمار الوقفي لتوظيف الطاقات البشرية من جهة وإنشاء مؤسسات تخدم المجتمع من جهة أخرى في مختلف مجالات التنمية: الدينية، والصحية، والزراعية، والسياحية، والنسائية، والتقنية، والتعليمية، والحرفية، والمهنية، والاجتماعية.

التوصيات:

1.التعريف بأوقاف المرأة العمانية ببيان دورها الوقفي في تنمية مجتمعها قديمًا لتشجيع المرأة المعاصرة على الوقف.

2.ضرورة حصر الأوقاف النسائية والعمل على تصنيفها ودارسة جدواها الاقتصادية والاجتماعية، واستبدال المتهالك منها، والعمل على وقف استثمارات تعود على أصل هذه الأوقاف.

3.التوجيه الاستثماري الحديث والمتخصص لاستثمار أوقاف المرأة، والحرص على تجميع الاستثمارات قليلة العوائد في وعاء استثماري واحد واستثمارها بعقود إسلامية قليلة المخاطر؛ لتعظيم عوائد هذه الأوقاف.

4.تنويع مجالات الاستثمار الوقفي لتنمية مختلف القطاعات التي تخدم المرأة والمجتمع.

5. ضرورة قيام مبادرات مجتمعية مكثفة لنشر ثقافة الوقف في المجتمع والمدارس والجامعات لينشأ الجيل القادم على ثقافة الوقف بما يسهم مستقبلًا في استرجاع النهضة الوقفية.

6. ضرورة تكاتف الكوادر المتخصصة في الفقه والقانون والاقتصاد والتمويل الإسلامي لصياغة عقود استثمار وقفية تناسب الأوقاف في سلطنة عمان مع السعي إلى إدراجها في قانون استثماري خاص بالأوقاف في السلطنة.

7. العمل على استحداث صندوق للاستثمار الوقفي تشترك فيه الدول الإسلامية مما يحقق لها الاكتفاء الذاتي لمختلف الاحتياجات الغذائية والصحية والأمنية والوظيفية وغيرها.

المراجع:

1. ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي، معونة أولي النهى شرح المنتهى (منتهى الإرادات)، ج2، دراسة وتحقيق: أ. د عبد الملك بن عبد الله دهيش، ط5، مكة المكرمة، مكتبة الأسدي، 2008م.
2. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ج2.
3. ابن عابدين، حاشية ابن عابدين ابن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ج3.
4. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، تحقيق: عبدالله على الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، القاهرة، دار المعارف، د ت.
5. أبو غدة، عبدالستار، عقد البناء والتشغيل والإعادة (B.O.T) وتطبيقه في تعمير الأوقاف والمرافق العامة، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة،مجلة واقف، 2016م.
6. البِرْماوي، محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، ط1، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، ج7.
7. بشناق، أحمد، توظيف عقد البناء والتشغيل في إدارة المرافق العامة (B.O.T) في إنشاء وإدارة المرافق العامة دراسة فقهية، الجامعة الأسمرية، ليبيا، 2018م.
8. بكر، بهاءالدين عبدالخالق، وحلس، سالم عبدالله، واقع الوقف الإسلامي وطرق استثماره في قطاع غزة، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، مج19، ع2، 2011م
9. البلتاجي، محمد، رئيس الجمعية المصرية للتمويل الإسلامي، محاضرة مرئية لمنصة نادي الاقتصاد الإسلامي، التاريخ: السبت 13 مايو 2023م.
10. التازي، عبد الهادي، جامع القرويين، دار نشر المعرفة، الرباط، المغرب، 2000م.
11. التسويق والمحتوى الرقمي العربي، ورقة عمل ضمن المؤتمر الوطني الأول لصناعة المحتوى الرقمي العربي، لأحمد فراس حمادة، نسخة رقمية.
12. الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح وتاج العربية تحقيق: محمد محمد تامر، أنس محمد الشاذلي، زكريا جابر أحمد، القاهرة، دار الحديث ،1430ه-2009م.
13. السيفي، محمد بن عبدالله، نساء نزوانيات، ط2، سلطنة عمان نسخة إلكترونية.
14. الصالح، محمد بن أحمد بن صالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، ط1، الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية، 1422ه-2001م.
15. حسين ورحمان زكريا برهان جبر حسين ومحمد زهر الدين زكريا، الصكوك الوقفية مفهومها وتكييفها الشرعي، مج 3، ع1، المجلة العالمية للأبحاث الأكاديمية، 2018م.
16. حطاب، كمال توفيق، الصكوك الوقفية ودورها في التنمية، 2006م، متوفر على الشبكة العنكبوتية.
17. حنفي، عبد الغفار، استراتيجية الاستثمار في بورصة الأوراق المالية، الدار الجامعية الإبراهيمية، جمهورية مصر العربية، 2007م.
18. خوجة، عزالدين، أدوات الاستثمار الإسلامي، مصرف الزيتونة، 2014م، ط6، طبعة إلكترونية.
19. الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج 4، دط، دار الفكر، دت.
20. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج7، المكتبة التوفيقية.

21.الراجحي، بدر بن سيف بن راشد بن عزيز، تاريخ نيابة الحوقين ج7، ط1، مركز ذاكرة عمان، سلطنة عمان، 2023م.

22.الرازي، أحمد بن علي أبو بكر الجصاص الحنفي، الفصول في الأصول، ج4، ط2، وزارة

23.ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ج6.

24.الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، معجم مختار الصحاح، قراءة وضبط وشرح محمد نبيل طريفي، دار صادر، بيروت، 2008م.

25.الرفاعي، حسن محمد، استثمار أموال الصناديق الوقفية بين تأثير المخاطر، بحث مقدّم إلى مؤتمر دبي الدولي للأوقاف "أفضل الممارسات والتجارب في مجال المصارف الوقفية"، مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر، دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، ١٤- ٢٠١٢/٢/١٥م.

26.الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: جماعة من المختصين، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، أعوام النشر: (١٣٨٥ - ١٤٢٢ هـ) = (١٩٦٥ - ٢٠٠١ م)، 1987م، ج15.

27.الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، ج16، تحقيق: مصطفى حجازي، الكويت، مطبعة حكومة الكويت، 1987م.

28.السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، المبسوط، ج15، دط، بيروت، دار المعرفة،١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

29.سهيل بن سليمان بن عبدالله الشايع، الأوقاف الرقمية وأحكامها الفقهية، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، سلسلة إصدارات ساعي العلمية (١)، ٢٠١٧م.

30.شحاته، حسين حسين، منهج مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية والمالية على صناديق الاستثمار الإسلامية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2005م.

31.شحاته، حسين حسين، منهج وأساليب إدارة أموال المؤسسات الوقفية، التخطيط، الرقابة، تقويم الأداء واتخاذ القرارات، 2010م، ورقة بحثية متوفرة على الشبكة العنكبوتية.

32.الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب الشافعي، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، ج 2، المحقق: مكتب البحوث والدراسات، بيروت، دار الفكر، دت.

33.الشقصي، خميس بن سعيد بن علي بن مسعود الرستاقي، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، ج10، سلطنة عمان، مكتبة مسقط، 1427ه-2006م.

34.الشيخ، أحمد بن هلال، التمويل الجماعي: دراسة فقهية تطبيقية، مجلة قضاء، العدد 13، 2019م.

35.صالح بن عبد الله بن حميد، التأمين التعاوني الإسلامي، مجلة البحوث، العدد 19.

36.طارق بن عبدالله عبد القادر حجار، (تاريخ المدارس الوقفية في المدينة المنورة)، بحث مقدم للمؤتمر الأوقاف الأول، السعودية، 1422ه.

37.عبد الحكيم سيف الدين، الأوقاف العلمية للمرأة الرسولية في زبيد 626-858ه =1454-1229م)، مجلة أسطور للدراسات التاريخية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016م.

38.عبد السلام مصطفى محمود محمد عبد العال، استثمار الوقف عن طريق عقد الاستصناع المصرفي ودوره في تمويل المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة، مجلة مصر المعاصرة، مج107، العدد524، 2016م.

39.عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: 710هـ)، كنز الدقائق، ط1، المحقق: سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السراج، 1432هـ - 2011م.

40.عبد المنعم زين الدين، ضوابط المال الموقوف دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، ط1، دار النوادر، سوريا، 2012م.

41.العجلوني، الأمين عثمان محمود، أثر موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" على التمويل الجماعي في المؤسسات غير الربحية في الأردن، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط،الأردن، 2017م.

42.عقيلة حسين، دور أوقاف النساء في النهضة العلمية في المجتمع المسلم مشرقا ومغربا، نسخة إلكترونية على الشبكة العنكبوتية.

43.عمر شاكر عبدلله، قانون أوقاف الشارقة (دراسة فقهية نقدية)، مجلة الشارقة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية، مج 15، العدد2، ديسمبر 2018م.

44.عمر، محمد عبد الحليم عمر، سندات الوقف مقترح لإحياء دور الوقف، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، 2010م.

45.العمراني، عبدالله بن محمد، تطوير تعمير الوقف بصيغة عقد البناء والتشغيل والإعادة (B.O.T): دراسة فقهية، مجلة واقف،2016م.

46.عيسى، يوسف محمد عبدالغفار، استثمار الوقف العقاري في الفقه الإسلامي، كلية العلوم الشرعية، المؤتمر الدولي الأول للعلوم الشرعية، سلطنة عمان، 2018م.

47.الغافرية، زهرة بنت علي بن ناصر، "استراتيجيات استثمار الأوقاف لتمويل مشاريع التنمية في سلطنة عمان (دراسة فقهية تطبيقية)"، 2022م، رسالة ماجستير، كلية العلوم الشرعية، مسقط،2022م.

48.الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (ت نحو ٧٧٠ هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية – بيروت، ج2.

49.الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج6، ط2، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

50.محمد باقر القزويني، وقف الوقت والعمل التطوعي، متوفر على الإنترنت.

51.مرجي، أمل سمير نزال، قراءة مقاصدية في الدور التنموي للمرأة المسلمة بين الواقع والمأمول، الوقف الخيري أنموذجا، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مج (18)، ع (4)، 1444ه،2022م.

52.المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج2، ط 1، 1418ه.

53.المناوي، عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق حمدان، عبد الحميد صالح،ط1، القاهرة، دار عالم الكتب، 1990م.

54.نقاسي، محمد إبراهيم، ليبيا، محمد، الصكوك الوقفية وأهميتها في تمويل مجال التعليم، مجلةالتراث، ع 20، جامعة زيان عاشور بالجلفة - مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها، 2015م.

55.النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، ج5، ط3، بيروت، المكتب الإسلامي، 1412هـ / 1991م.

56.هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (AAOIFI)، المعايير الشرعية النص الكامل للمعايير الشرعية (1-85)، نسخة إلكترونية برعاية ساب الخدمات المصرفية الإسلامية، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض،1437ه.

57.هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (AAOIFI)، معيار الوقف (معيار معدل)، نسخة إلكترونية برعاية استثمار المستقبل، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض،1441ه.

58.يوسف، بومدين، شتوان صونية، الحاجة إلى تمويل الجماعي كآلية مبتكرة للإقلال من الفقر، مجمع مداخلات الملتقى الدولي حول تقييم سياسات الإقلال من الفقر في الدول العربية في ظل العولمة، مجلة المدبر، ع (3) جوان، 2016م.

قرارات مجمع الفقه الدولي:

1.قرارات مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته:

- الثالثة عشرة بدولة الكويت من 7 إلى 12 شوال 1422هـ، الموافق 22 – 27 كانون الأول (ديسمبر) 2001م.

- الخامسة عشرة، مسقط، سلطنة عمان، 14 - 19 المحرم 1425ه، الموافق 6 – 11

مارس، 2004م.

- الثانية عشرة بالرياض في المملكة العربية السعودية، من 25 جمادى الآخرة 1421هـ.

- التاسعة عشرة في إمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من 1 إلى 5 جمادى الأولى 1430هـ، الموافق 26-30 نيسان (إبريل) 2009م.

الشكل (1) الراجحي، بدر بن سيف بن راشد بن عزيز، تاريخ نيابة الحوقين ج7، ط1، مركز ذاكرة عمان، سلطنة عمان، 2023م، ص 219، المصدر: و.م (1/61)

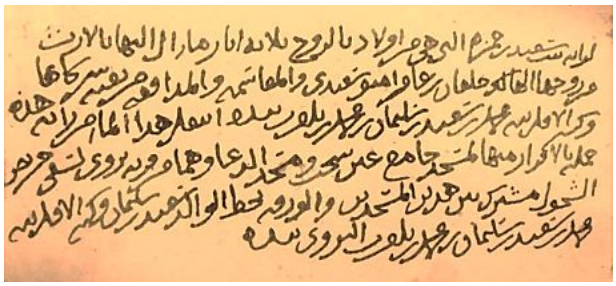

الشكل (3) السيفي، محمد بن عبدالله، نساء نزوانيات، ط2، سلطنة عمان، 2017م، نسخة إلكترونية، ص 42

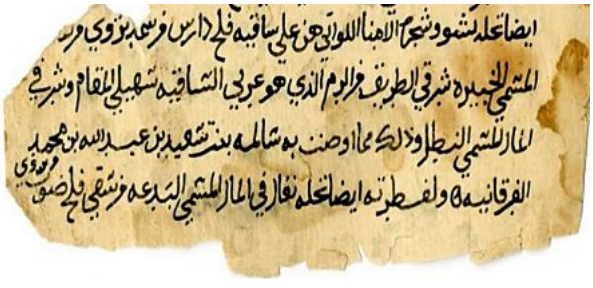

الشكل (4) السيفي، محمد بن عبدالله، نساء نزوانيات، ط2، سلطنة عمان، 2017م، نسخة إلكترونية، ص52

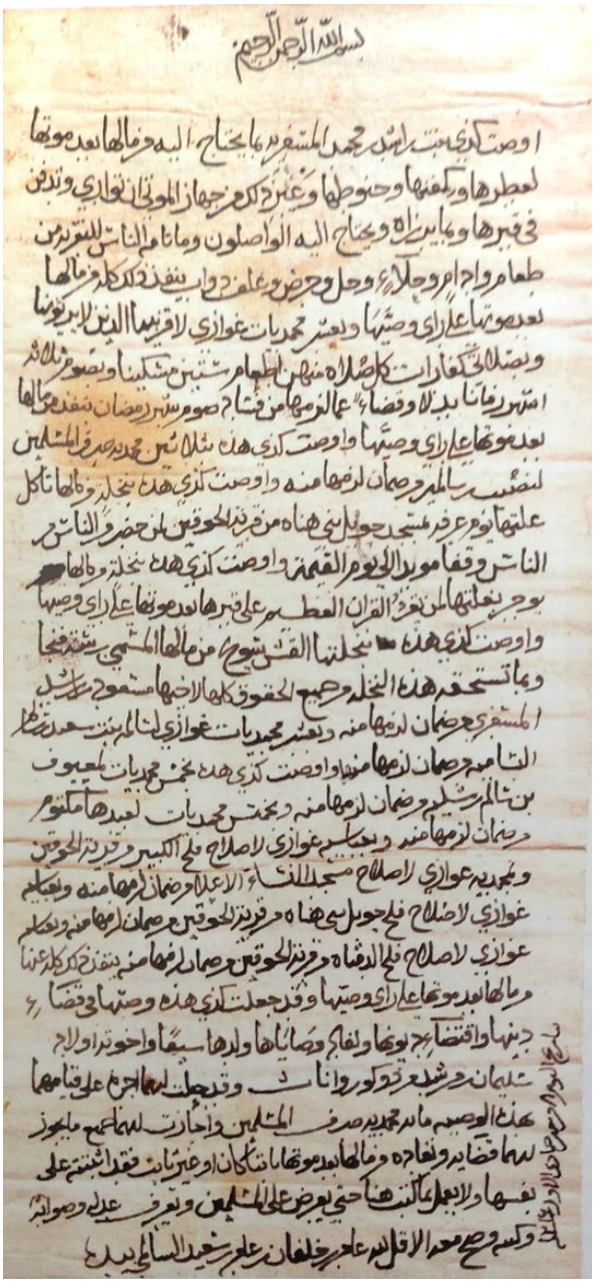

الشكل (2) الراجحي، بدر بن سيف بن راشد بن عزيز، تاريخ نيابة الحوقين ج7، ط1، مركز ذاكرة عمان، سلطنة عمان، 2023م، ص 201، المصدر: و.م (5/61)

جدول (5) بعض الأوقاف النسائية الحديثة، المصدر: ورقة علمية بملتقى الوقف الأول 16/10/2023م للفاضلة: سامية البطاشية باحثة شؤون إسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية بسلطنة عمان نقلًا عن دوائر الأوقاف بالولايات.

نوع الوقف	المكان	الموقوف له	مساحة الوقف
أرض سكنية	ولاية السويق	وقف خيري مخصص للفقراء والمساكين بولاية السويق	8502م
أرض سكنية		وقف خيري مخصص لمدارس القرآن الكريم	6432م
أرض سكنية		وقف خيري مخصص للفقراء والمساكين بولاية السويق	6242م
أرض زراعية		وقف خيري مخصص للفقراء والمساكين بولاية السويق	10002م
أرض سكنية		وقف مسجد الواس الشمالي رقم الحصر (260188)	8052م
أرض زراعية		بناء مسجد الريان	4652م
أرض سكنية	محافظة البريمي	الأعمال الخيرية	6422م
أرض سكنية		الأعمال الخيرية	6002م
أرض سكنية	محافظة البريمي	وقف مدارس القران	6422م
منزل سكني		وقف الأيتام	6002م
أرض سكنية - منطقة جبرين	ولاية بهلاء	مسجد نور الاستقامة	8102م
أرض سكنية - منطقة جبرين		مسجد خالد بن الوليد	6472م
أرض سكنية - بلدة بسياء		جامع بسياء	1102م
أرض سكنية - منطقة جبرين		السهم الوقفي بولاية بهلاء	6002م
أرض سكنية - منطقة حي الحوراء		المدرسة القرآنية الوقفية والوقف الخيري	6202م
أرض سكنية - منطقة المعمورة		المدرسة القرآنية الوقفية	5002م
أرض سكنية - منطقة جبرين (قيد الاجراء)		جامع المعمور	6002م

مبنى سكنية تجاري - منطقة صحلنوت	محافظة ظفار	(المطلقات والأرامل)	2042م
أرض سكنية - منطقة عدونب		وقف خيري	6302م
أرض سكنية – ولاية عدونب		وقف خيري	6002م
أرض سكنية – ولاية المزيونة		الفقراء والمساكين	10002م
شقة - منطقة صلالة الجديدة		الفقراء والمساكين	70,62م
وقف خيري	شمال الباطنة	سكني	600
وقف لمؤسسة تكافل الوقفية بولاية صحار		سكني	297.95
وقف لمأتم النبي بصحار		سكني	763.2
وقف لمدرسة القرآن الكريم بالنعمى		سكني	639
وقف لمدرسة القرآن الكريم بالنعمى		سكني	600

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
رقم العدد: 2
السنة: 2025
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

الإسهامات الحضارية للمرأة في وقف الإمام وراث بن كعب الخروصي (ت192هـ)

د. أحمد بن سالم بن موسى الخروصي

أستاذ مساعد في الفقه وأصوله بجامعة السلطان قابوس – كلية التربية

ah.alkharusi@squ.edu.om

ملخـــص:

الإسهامات الحضارية للمرأة في وقف الإمام وراث بن كعب الخروصي (ت192هـ)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبي الأنام، محمد بن عبد الله صلى الله وسلم تسليما عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على دربه واتبع هديه إلى يوم الدين، وبعد،

فلا يخفى ما لوقف الإمام الرضي وارث بن كعب الخروصي (ت192هـ) من أهمية تاريخية وحضارية لعمان خاصة وللعالم عامة، لما يمتاز به من أصالة وتميز، ولامتداد عمره الطويل وعطائه رغم تعاقب الدول واختلاف الأحوال وتباين التوجهات، وكل ذلك أكسبه نضجا وقوة وتميزا ولله الحمد والمنة.

وقد كان للمرأة -وما زال- دور مبرز في هذا الوقف، وقد ظهر ذلك جليا في تلكم الوقوف التي وقفتها جملة من النسوة ملحقة بوقف الإمام وارث، أثبتت ذلك الوثائق والصحف فضلا عن المدونات والأخبار. ورغبة في تجلية هذه الخصيصة كانت هذه الورقة البحثية حول (الإسهامات الحضارية للمرأة في وقف الإمام وراث بن كعب الخروصي (ت192هـ)، أبان محورها الأول بعض المقدمات حول التعريف بوقف الإمام وارث بن كعب وحصره، وسرد الثاني الإسهامات الوقفية للنساء بوقف الإمام وارث، وتمحض الثالث لدراسة بعض الوقفات التي أفصحت عنها الوثائق المخطوطة. وكان لهذه الورقة البحثية جملة من النتائج لعل أبرزها تلك المتصلة بالنماذج المشرقة للنساء اللاتي كن خير مثال لبذل المال وقفا لوجه الحق تعالى، مع خلوص النية وتوجهها إليه وذلك بنسبة ما وقفنه في قائمة وقف الإمام وارث بن كعب الذي سن هذه السنة المباركة قبل ما يزيد على اثني عشر قرنا، كما أبانت صفحات هذا البحث عن مشاركة مجتمعية رفيعة القدر في توثيق هذه الوقوفات التي وقفتها النسوة، ولذا وجدنا الإمام الخليلي -رحمه الله تعالى- يوجه بتوثيق شيء منها فضلا عن مشاركة جملة من القضاة والأعلام في التوثيق أو الإشهاد أو غيرها من المشاركات المميزة، وما قصص التاريخ التي أسفرت عنها الوثائق إلا شاهد ونتاج لهذه الأوقاف المتميزة.

الكلمات المفتاحية: وارث بن كعب، وقف، المرأة، الحضارية

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
1- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
الخروصي، أحمد سالم. (2025). الإسهامات الحضارية للمرأة في وقف الإمام وراث بن كعب الخروصي (ت192هـ). مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2)، 62 - 71.

Civilizational contributions of women in the endowment of Imam Warith bin Kaab Al-Kharousi (d. 192 AH)

Dr. Ahmed bin Salem bin Musa Al Kharousi

Assistant Professor of Jurisprudence and its Principles at Sultan Qaboos University - College of Education

ah.alkharusi@squ.edu.om

Abstract:

Women's cultural contribution in the Endowment of Imam Warith b. Ka'b Al-Kharusi

It is no secret that the endowment of Imam Al-Radi Warith b. Ka'b Al-Kharusi (d. 192 AH) has historical and cultural importance for Oman in particular and for the world in general, due to its originality and distinction, and for its long life span and generosity despite the succession of countries, different circumstances, and varying orientations, all of which gave it maturity, strength, and distinction, and praise and gratitude be to Allah.

Women have had - and still have - a prominent role in this endowment, and this was clearly demonstrated in the endowment that was made by a group of women attached to the endowment of Imam Warith. This was proven by documents and manuscripts, as well as compilations and news. In order to clarify this characteristic, this research paper is about (the cultural contributions of women to the endowment of Imam Warith b. Ka'b Al-Kharusi (d. 192 AH). Its first axis states some introductions defining the endowment of Imam Warith b. Ka'b, and the second lists the endowment contributions of women to the endowment of Imam Warith, while the third summarized some of the positions revealed in manuscripts.

This research paper has a number of results, perhaps the most prominent of which are those related to the shining examples of women who were the best examples of spending money as an endowment for the sake of Allah Almighty, with sincere intentions and directed to Him, in proportion to what they endowed in the endowment list of Imam Warith b. Ka'b, who enacted this blessed Sunnah more than twelve centuries ago. This research also reveals a high level of community participation in documenting these stances made by women, and so we found Imam Al-Khalili - may Allah have mercy on him - directing us to document some of them, in addition to the participation of a group of judges and prominent figures in documentation, testimony, or other distinctive participation. The distinctive stories, and the historical details resulting from the documents bear witness to these distinguished endowments.

Keywords: Warith b. Ka'b, endowment, women, civilization

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبي الأنام، محمد بن عبد الله صلى الله وسلم تسليما عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على دربه واتبع هديه إلى يوم الدين، وبعد،

فقبل ما يناهز عشرة أعوام وتحديدا في عام 1435هـ كنت قد عزمت أمري للاطلاع بعين البصيرة والبصر على إرث إسلامي عريق ومشروع ينضح بالأصالة والتميز ألا وهو وقف الإمام الرضي وارث بن كعب الخروصي الذي كان شهيد الأمانة الخالدة والتضحية والبسالة عام 192هـ بحادثة شهيرة بتخت الأئمة نزوى وقد كان وقتها كعبة السالكين بعمان وهو المعقود له بالإمامة الكبرى.

وفي خضم تلك المشاهدات لمفردات الوقف التي وقفها الإمام وقفت على ظاهرة تجلت في عموم المناطق التي شملها الوقف بوادي بني خروص، تلك المتمثلة في الإسهامات التي أسهم بها الخلف سيرا على مسلك الإمام وتأسيا به فوقفوا أموالا عدة وضموها لوقف الإمام المذكور تأسيا به ولتحمل اسمه ورايته، وقد ضربت المرأة في هذا الجانب أدوارا حضارية مشرقة، وهو ما دفعني للبحث عن التوثيقات التي تجلي هذه المزية وتفصح عنها بصورة منضبطة.

وجل ذلك أثار في النفس قائمة من التساؤلات، انطلاقا من مدى اتساع دائرة الإسهامات التي أسهمت بها النساء في هذا الوقف العتيق، ومرورا بالبحث عن الوثائق الدفينة بدقائق الحدود والموقعة من قبل جملة من الأعلام والقضاة والأعيان، وانتهاء بالمعالم التي يمكن أن تكونها هذه المعلومات التي نطقت بها الوثائق وسجلتها بعض الجهات الرسمية.

وقد سعت محاور هذه الورقة للبحث في تضاعيف الوثائق مع الوقوف على الوقوف نفسها وتوخيا للحصول على الإجابة الصادقة على التساؤلات المتقدمة؛ فكانت هذه الصفحات على ثلاثة محاور: أولها يبحث في مكانة وقف الإمام وارث بن كعب ومكانه، ويغوص الثاني في الوثائق الموقعة ليحصر الجزئيات والكليات، ويتوج الثالث ببيان المعالم التي تتشوف من ذلك الحصر المتقدم كثيرا من المظاهر النيرة، فكانت هذه المحاور الثلاثة لباب هذه الورقة ولبها، وكان منهج التتبع والحصر والوصف ثم التحليل هو الأليق بهذه الصفحات البحثية.

على أنَّ تلك الخطى التي خطها القلم بمناهجه وتساؤلاته ترمي لبيان مدى اتساع الإسهامات الحضارية التي كانت المرأة جسرا لبلوغ مقاصدها وغاياتها، إضافة إلى الكثير من معالم التي أحيتها المرأة بما وقفته من وقوف نضرة غدت جزءا أصيلا من وقف الإمام وارث بن كعب، وهو -أي الوقف- إلى يومنا الحاضر يمد الموقوف لهم بثماره وقطافه، كما أن هذه .الإسهامات أنبأتنا عن تفاعل كبير من الأطراف من علماء وأعيان بل أئمة وأعلام كانوا جزءا في توثيقها وتسبيل منافعها للمنتفعين، وهو ما ستقف عليه في هذه الصفحات وإن كان ثمة إشكال يعتري البحث قبل بلوغ منتهاه فليس سوى وصول اليد للتقييدات الموثقة للوقوف ثم مباشرة العين نظرا وخبرا للأوقاف المذكورة، ولكن توفيق الله سابق، وقد يسر بفضله معاينة أغلب الأوقاف المذكورة في هذه الورقة البحثية، فله الحمد أولا وأخيرا.

أما القصور الذي قد تلاحظه وأنت تطالع هذه الصفحات فمنشأه كاتب هذه السطور، ولذا فالحاجة داعية لكل توجيه أو تصحيح أو دقة تعبير، والله الموفق والمسدد لما فيه الخير والصلاح، ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا.

المحور الأول: وقف الإمام وارث بن كعب (مكان ومكانة)

يعد وقف الإمام وراث بن كعب الخروصي (ت192هـ) من أعرق الوقوف وأرسخها قدما في عمان بل الإقليم المحيط([1])، وما ذاك إلا لجملة من الزوايا التي احتفت بهذا الوقف([2]) حتى غدت معالم العراقة والرسوخ حاضرة فيه وقوية، فهو وقف زراعي تأسى فيه الإمام بما وجه به نبي الهدى ﷺ أبا طلحة الأنصاري ليمد خير بيرحاء فتكون سنة متبعة ووصية جامعة([3])، ويمكن أن أجلي ذلك من خلال سبر بعض الأبعاد التي تحقق المناط وتفصل هذا الإجمال.فالواقف -كما يظهر لأول وهلة- هو الإمام الرضي وارث الكرامة([4]) وارث بن كعب الخروصي([5])، وقد تقلد الإمامة الكبرى بعمان في الربع الأخير من القرن الهجري الثاني، وتحديدا بين عامي 179 و 192هـ([6])، وتعد مدة حكمه من الأعوام السمان التي تميزت بالقوة التي كانت حاجزا مانعا لأي اعتداء خارجي([7])،والحراك العلمي حيث الوفرة المميزة من أساطين أهل العلم والفضل([8])، وتوحيد الصف الداخلي للدولة وهي في نشأتها الأولى بعد تشرذم وتمزق([9]).

---

[1] (بتتبع يسير لأقدم الأوقاف الإسلامية نجد صدق هذا البيان، فوقف ينطلق من عام 192هـ ويستمر تدفق ثمره للناس مدة تناهز بل تجاوز ألفا ومئتين وخمسين عاما يرسم الصورة ويجليها.

[2] (يقول النور السالمي -رحمه الله تعالى- مبينا شيئا من سمات الوقف وآثاره الحسان نقلا عمن وقفه: "ولهذا الوقف آثار شاهرة وكرامات ظاهرة ذكرها لنا من نثق به، منها أنه إذا أنفق في الموضع المخصوص رأوا فيه زيادة على القدر الذي عهدوه وإن أنفقوه في غير ذلك الموضع لعذر وجدوه كما عهدوه من كيل أو وزن، ومنها أنه إذا أكل من الوقت غير مستحقه عوجل بالعقوبة ولو دابة أكلت منه مع علم صاحبها بذلك عوقبت، وإن لم يعلم صاحبها لم يصبها شيء، وغير ذلك مما شاء الله لم يتجاسر الناقل الثقة أن آخذ عنه جميع ذلك". ينظر: عبد الله بن حميد السالمي، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، نص وتع: أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، مطبعة الشباب، القاهرة، ط2، 1350هـ ج1، ص96.

قلت: وقد سمعت بعض الآباء وجملة ممن شهدوا بعض المشاهد التي تؤكد ما نقل من كرامات تتصل بالوقف وخصائصه، ولله في خلقه شؤون يضعها حيث شاء.

[3] (تميز وقف أبي طلحة بجملة من المزايا التي جعلتها مالا رابحا يكون شعارا لكل من أراد نيل البر فأنفق من أجمل ما يملك، وذلك ما أشارت إليه رواية الإمام البخاري، فقد جاء فيها: «كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ. قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا نَزَلَتْ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ يَقُولُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ فَضَعْهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ فَقَالَ: بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ أَوْ رَابِحٌ شَكَّ ابْنُ مَسْلَمَةَ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ. قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ». رواه البخاري من طريق أنس بن مالك في باب إذا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ الْحُدُودَ فَهُوَ جَائِزٌ وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ رقم (2769).

ولد الإمام الواقف في منطقة الهجار -من قرى وادي بني خروص- وهناك حيث البيئة الخصبة نشأ وتلقى أصول التعليم ومبادئ التكوين حتى شب عوده فهيأ الله له الانتقال إلى نزوى تخت الأئمة، وفي بلاد النشأة ومسقط الرأس أكرمه المولى بما أكرمه به من مال وقفه لينفق في الأجيال المتعاقبة، ومن هنا فلا غرابة أن نجد منطقة الهجار حاضنة لأغلب الوقوف التي وقفها الإمام كما ستلحظ ذاك في بيانات الحصر الخاصة بالوقف.

ولا ريب أن امتداد الأعوام وانصرام السنين لم تزد هذا الوقف إلا نضجا ورسوخا، فقد كان وما زال يحظى بإشراف أهلي وحراك اجتماعي سبل له الطريق ليستمر تدفقه فتغدو ثمرته وينظر ينعه عند طوائف المستفيدين، وقد أكرم الله تعالى بعض خلقه ليكون وكلاء على الوقف يتوزعون بين أعطاف الوادي المترامي فيكونوا نظارا للأموال الخضراء والبيضاء.

وقف الإمام وارث بن كعب من الوقف الزراعي، وهو أحد أسباب تمكنه واستمراره، فالأرض تثمر جيلا بعد جيل متى ما توفرت أسباب الثمر وتحققت وسائله، وقد يسر المولى سبحانه وتعالى لي خلال شهر شعبان من عام 1435هـ / 2014م حصر الوقف بتفاصيله ومواقعه وزواياه مع تبين مواضع القوة فيه والضعف بغية الترقي بها وزيادة النتاج في قابل الأيام([10])، ويمكن أن أجمل بعض الملاحظ العامة التي وجدتها إبان الحصر مع الإحالة إلى البحث الذي سطرته إبان تلك الفترة.

أولا: تظهر نتائج الحصر اتساع رقعة الوقف في عموم مناطق وادي بني خروص، بل إنه شمل مناطق خارج حوزة الوادي مما لم تصل إليه دائرة الحصر بعد كما وكيفا إلى حين تسطير هذا البحث.

ثانيا: النخيل والأراضي البيضاء وآثار الماء من أبرز الوقوف التي شملها وقف الإمام وارث بن كعب، ويمكن إيجاز ذلك كله من خلال الجدول الآتي الذي يبرز هذه التفاصيل:

	النوع	ستال	مسفاة الفطاطلة	صنيع	شوه	ثقب	الهجار	مسفاة الشريقين	العلياء	المجموع	ملحوظات
النخيل	نغال[12]	77	15	2	7	13	218	28	65	425	
	فرض		9	3	3		3	1	1	20	
	خصاب	12	6	3	3	1	1			26	
	خلاص							1		1	
	هلالي			1	1					2	
	قش قبا								9	9	
	قش خرمة							1		1	
	قش بونارنجة						5	1	3	9	
	بلعق						1		1	2	
	سيابي	1							2	3	
	مهلبي								1	1	
	قش سويح								1	1	
	نشو	1								1	
	خنيزي	2							1	3	
	زيد	2								2	
	كلبي								1	1	
	فحل	1								1	
	صرم	6			3	1	8		5	23	
	غير معروف	1	1							2	
مجموع النخيل		103	31	9	17	15	236	32	90	533	
موز		4								4	
أمبا		1							5	6	
ليمون							13	4		17	
سفرجل								1	8	9	
ضواحي (الأراضي البيضاء)		7	5		1	3	16	10	2	44	
آثار الماء		10		2	6		55			73	

ثالثا: يظهر كذلك من خلال الجدول المتقدم تنوع المزروعات الداخلة ضمن الوقف، كالموز والليمون والسفرجل، وهو ما يعزز قوام الوقف وينوع مجال تثميره.([13])

ثم يسر المولى سبحانه لي الوقوف على الوثائق التي حفظتها سجلات الوقف مثبتة جملة واسعة من أوقاف الإمام، وهي وإن كانت -غالبا- متاخرة من حيث الزمن فأغلبها يمتد لما لا يزيد على مائة عام إلا أنها

---

[4] ((وارث الكرامة) وصف أطلقه كاتب أبيات علقت في مسجد الإمام بمنطقة الهجار وهو مسجد الغمامة، ونصها:
واعلم بأن مسجد الغمامة °° بناه من تنوج الإمامة
وهو الذي ترجى به السلامة °° سليل كعب وارث الكرامة
ينظر: كتابة مقيدة بالجنب الأيمن من مسجد الغمامة، منطقة الهجار، وادي بني خروص، ولاية العوابي.
ومما قاله العلامة خلفان بن جميل السيابي في وصف الإمام وارث بن كعب:

وهو إمام ثالث قد كانا:: ممن أنار عدله عُمانا
وفضله في الدين أمر شاهر:: صح لنا بنقله التواتر
له كرامات كفلق الفجر:: أو غرة على جبين الدهر
قد خلدت تاريخها الدفاتر:: ونوهت بذكرها المحابر
لو كان سلكي واسعا مناقبه:: نظمت درها وكنت ثاقبه
عاش حميداً طيباً هنيا:: مات شهيدا خالداً مرضيا

ينظر: خلفان بن جميل السيابي، سلك الدرر الحاوي غرر الأثر، دار الكتاب العربي، القاهرة، ط1، 1380هـ/1961م، ج2، ص566.
[5] (يشتهر ذكر اسم الإمام مسبوقا بـ"ال" فينطق ويقرأ ويكتب الوارث، وبعيدا عن خلاف الفقهاء في الموضوع من حيث التفريق بين أسماء الله تعالى وأوصافه وبين من يتسمى بذلك من الخلق إلا أن العبرة في ذلك بما ثبتت به التسمية، ولا أجد دليلا حاسما يحقق المقصد، إلا أن بعض النصوص المتقدمة زمنا ذكرت الاسم مجردا من "ال".
من ذاك ما جاء في كلام البلخي أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود المتوفى 319هـ في كتابه الذي أخرج مؤخرا (مقالات الإسلاميين)، فقد سمى في كتابه جملة من أئمة الإباضية، ومما جاء في مقاله: "والغالب على البيضاء القول بالعدل، وكان من عقد أول مرة له من الإباضية بعمان عمر بن أبي عفان [كذا وردت ولعل المقصود: محمد بن أبي عفان]، بصري من الأزد من اليحمد من آل يحمد، ثم لوارث بن كعب من اليحمد...".
وفي (الإيضاح في الأحكام) لأبي زكريا يحيى بن سعيد بن قريش النزوي (ت: 472هـ) يتكرر باسم (وارث) دون (آل)، وكذا في بيان الشرع.
ينظر: أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي، كتاب المقالات، دار الفتح، الأردن، ط1، 1439هـ/2018م، ص156. أبو زكريا يحيى بن سعيد، الإيضاح في الأحكام، وزارة التراث القومي والثقافة، ط1، 1404هـ/1984م، ج3، ص81، 92، 193. محمد بن إبراهيم الكندي، بيان الشرع، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، د.ط، 1404هـ/1984م، ج3، ص297. سيف بن حمود البطاشي، إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ط3، 1431هـ/2010م، ج1، ص340.
[6] (ينظر: السالمي، تحفة الأعيان، ج1، ص98.
[7] (وما خبر عيسى بن جعفر عامل هارون الملقب بالرشيد بغريب حيث انهزمت جيوشهم قبالة (حتى) بل أسر عيسى بن جعفر حتى قتله بعض المسلمين. ينظر: السالمي، تحفة الأعيان، ج1، ص96.
[8] (كان في أيام الإمام وارث وفرة من أهل العلم والفضل، من بينهم العلامة موسى بن أبي جابر الذي توفي عام 181 هـ، والعلامة علي بن عزرة، ويحيى بن عبد العزيز "وكان من أفاضل المسلمين، ولعله لم يكن يقدم عليه أحد في الفضل في زمانه"، . ينظر: سرحان بن سعيد الأزكوي، كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، دار البارودي، بيروت، ط1، 1427هـ/2006م، ج2، ص858. السالمي، تحفة الأعيان، ج1، ص96.
[9] (لا ريب أن عمان مرت بفترة من التشرذم بعد مقتل الإمام الجلندى وأصحابه، بل "استولت الجبابرة على عمان" حتى يسر المولى فتولى منصب القياد في عمان الإمام وارث بن كعب رحمه الله تعالى. ينظر: حميد بن محمد بن رزيق، الفتح المبين في سيرة السادة البوسعيديين، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، د.ط، 1397هـ/1977م، ص224.
[10] (ينظر: الباحث، الدور الحضاري للوقف في تنمية المجتمعات عرض نماذج وتجارب رائدة من أقدم الأوقاف بسلطنة عمان، بحث قدم بالمؤتمر الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية: أي آفاق؟ الذي عقد بالرباط بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس السويسي بالمغرب خلال شهر ذي الحجة من عام 1435هـ الموافق 24 و 25 أكتوبر 2014م.
[11] سيأتي توثيق مصدر هذا الجدول وما تضمنه من بيانات.
[12] أنواع النخيل في سلطنة عمان كثيرة، وقد تتعدد مسميات بعض النخيل المتشابهة في منطقة دون أخرى، وتعتبر نخلة الخلاص من أشهر هذه الانواع في عموم السلطنة وبعض بلدان الخليج.

شكلت نواة أخرى لتميز هذا الوقف.

ذلك أنَّ أغلب تلكم الوثائق كانت لمن وقفوا أموالا لتكون ضمن مشروع وقف الإمام، وعليه فهي أوقاف حادثة، لكنها سبلت الدروب لتوسع الوقف أكثر واتساع رقعته، ولو عدنا قليلا لجدول الحصر السابق وجدنا تميز منطقة الهجار -مسقط رأس الإمام الواقف- بكثرة النخيل والأراضي البيضاء وآثار الماء دون سواها من مناطق الوادي، وليس ببعيد إن قلنا بأن أغلب ما كان من وقف الإمام خارج منطقة الهجار مما لحق بالوقف بعد استشهاد الإمام وارث بن كعب عام 192هـ.

ولعل من بين ما يستوقف الناظر للوثائق المشار إليها ما نجده من نماذج لجملة من النساء اللاتي وقفن بعض أملاكهن وسجلن ذلك ببيان ظاهر ليكون الوقف تبعا لوقف الإمام وارث، فله موسم محدد وناظر مخصوص وحصة معلومة توزع على عموم الناس، فهي سنة ابتدأها الإمام الرضي -رحمه الله- ثم سار عليها الخلف تأسيا به، فنعمتِ السنة تلك.

وهذا ما ينقل بنا الحديث لنسطر بعض تلك النماذج التي تميزت بها النساء في وقف الإمام وارث بن كعب.

المحور الثاني: أوقاف النساء الملحقة بوقف الإمام وارث بن كعب

عند العودة إلى الوثائق الثابتة في وقف الإمام وارث بن كعب؛ نتلمس جملة من مظاهر التميز، ومن أبرز تلك المظاهر ما كان من دور مبرز لبعض النسوة اللاتي أسهمن في الوقف بما من الله تعالى عليهن من مال ونعمة.

وحسبي في هذا المحور أن أجلي هذه الزاوية المهمة من خلال سرد الأوقاف التي وقفتها النساء مع بيان بعض متعلقاتها في هذا الجدول:

م	الواقفة	نوع الوقف	زمن الوقف	محل الوقف	ملحوظات	ناسخ الوثيقة	رقم الوثيقة
٠١	خديجة بنت عمران بن يونس الخروصية	نخلة نغال وفسلة + ٥ قياسات ماء	١٤ ذي القعدة ١٤١١هـ - ١٩٩١/٥/٢٩م	سنتال (بداعة السمك)	■ الوثيقة صادرة من المحكمة الشرعية بولاية العوابي. ■ القاضي سليمان بن علي الكندي	سليمان بن ناصر بن سليمان الخروصي	٠١
٠٢	زوينة بنت مصبح بن محصين المطالية	أرض بيضاء (تحتوي على ثمان قرزات)	٢٠ ذي الحجة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦/٨/٢٦م	سنتال (جليبات زياد براز من المزرع العالي)	■ في الوثيقة جملة من الشهادات (هلال بن زاهر الخروصي وابنه عبد الله، وسعيد بن سالم بن ماجد). ■ الوثيقة صادرة من المحكمة الشرعية بالعوابي. ■ القاضي مبارك المقبالي	سليمان بن ناصر بن سليمان الخروصي	٠٢
٠٣	زوجة بنت خميس بن علي الخروصية	نخلة نغال	١ صفر ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١/٤/٢٥م	ستال (القطعة)	■ الوثيقة صادرة من المحكمة الشرعية بالعوابي	خميس بن محمد بن سعيد المطالي	٠٣
٠٤	رابعة بنت عبد الله بن سعيد الخروصية	نخلتان (نغال وفحل)	١٧ شعبان ١٤١٤هـ - ١٩٩٤/١/٢٩م	ستال (قرب مطراح بدعة الشذر)	■ الوثيقة صادرة من المحكمة الشرعية بالعوابي. ■ نائب قاضي سليمان بن ناصر الناعبي. ■ في الوثيقة إتمام الواقفة. ■ في الوثيقة شهادة عبد الرحمن بن سيف بن حماد الخروصي ويوسف بن حمد بن حماد الخروصي	سليمان بن ناصر بن سليمان الخروصي	٠٤
٠٥	قليلة بنت الشن بن ناصر المطالية	أرض بيضاء وشجرة أمبا وفسلة + ٤ قياسات ماء ونصف	٤ ربيع الأول ١٣٧٢هـ	ستال (جيل صوار التحت وخمس قرزات براز من مزرع العالي وشجرة أنباء وفسلة في القطعة بقرب مسجد عيسى)	■ جاء في آخر الوثيقة العتيقة: "وكتبت لك هذا الكتاب حسبما أمرني الإمام محمد بن عبد الله الخليلي أبقاه الله، وذلك من يوسف بن عبد الرحمن الخروصي، وكتبه بأمره المسلم عليك هلال بن زاهر بيده" ■ هذه الوثيقة وما بعدها (٠٦) حول	هلال بن زاهر الخروصي و يوسف بن عبد الرحمن بن نبهان الخروصي	٠٥
	راية بنت سيف بن						
					■ الخيارة الوقف. ■ جعل الحامل الوصية إلى نزوى والحمراء مقدار قرش وربع يصرف من غلة وقف الإمام وارث.		
٠٧	شريفة بنت ناصر بن ثابت الصمصامية	أرض بيضاء مع شريها	٢٣ شوال ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩/١٠/١٣م	الهجار (مال نطالة مع شريه)	■ الوثيقة عرفية، وبه توقيع ثلاثة شهود (غالب بن أحمد بن بدر بن ثابت الصمصامي، ناصر بن حارب بن علي الصمصامي، سعيد بن حارب بن علي الصمصامي)	غالب بن أحمد بن بدر بن ثابت الصمصامي	٠٧
٠٨	راية بنت سيف بن خميس المطالية	أرض بيضاء + ربع أثر ماء + ٣ شجرات ليمون	١٩ ربيع الثاني ١٣٩٨هـ	ستال (خمس قرزات براز المسماة أرض الخنور من مزرع العالي، ربع أثر ماء من مائها نهار الأحد، و٣ شجرات ليمون من القطعة مجاور بيت أولاد سعود بن حمد بني خزير)	■ الوثيقة صادرة من محكمة العوابي الشرعية، التابعة لوزارة العدل. ■ القاضي الشيخ عبد الله ابن الإمام سالم رحمه الله. ■ في الوثيقة شهود ثلاثة: سعيد بن زهران بن محمد الخروصي، سليمان بن سالمين بن سليمان الخروصي، موسى بن سالم بن يونس الخروصي.	سليمان بن ناصر بن سليمان الخروصي	٠٨

[13] للباحث بحث موجز عن وقف الإمام وارث بن كعب وحصره ودراسة مصروفاته وواردات المالية اعتمادا على ما سجله الوكيل الوالد عبد الله بن سليمان بن زاهر الخروصي، مع توثيق كل الأموال والنخيل بتعدادها رقما وصورة، والله الموفق والمسدد والمعين. ينظر: أحمد بن سالم الخروصي، الدور الحضاري للوقف في تنمية المجتمعات – أوقاف الإمام وارث بن كعب الخروصي شاهد ونموذج، بحث مرقون غير منشور.

٩	محمد بن سالم الشريقية	(فرض) السهيلي)	١٣٥٤هـ	فرض السهيلي من مالها المسمى الشوار)	الشهود: سالم بن ناصر بن محسن الرواحي، خميس بن مسعود مولى أولاد راشد. ■ وقف هذا المال في عهد الإمام الرضي محمد بن عبد الله الخليلي.	حمد بن محمد الخروصي
١٠	غني بنت سليم بن عامر الشريقية	نخلة (نغال) بشربها	٥ رجب ١٣٥٧هـ	المسفاة (المقاطيع من بلدة مسفاة كرب)	■ في الوثيقة شهادة أسد بن ربيعة بن ماجد الكندي بخطه. ■ وقف هذا المال في عهد الإمام الرضي محمد بن عبد الله الخليلي.	سليمان بن زاهر بن سليمان الخروصي
١١	ريا بنت مصبح بن محمد الخروصية	نخلتان (نغال)	١ جمادى الأولى ١٣٥٨هـ	ثقب	■ لم يذكر الموقع صراحة عند ذكر النخلتين، لكنه ذكر الشرب الخاص بها من (فلج بلدة ثقب) ■ في الوثيقة شهادة أحمد بن عبد الله بن سعيد الخروصي	سليمان بن زاهر بن سليمان الخروصي
١٢	ضريفة بنت قشيو الهطالية	نخلة (خصاب) + أثر وربع من فلج شوه	٢٨ ذي الحجة ١٣٦٩هـ	شوه (من مالها المسمى اللنكية من بلد شوه العال)	■ في الوثيقة شهادة حميد بن سالم بن مسعود الشريقي. ■ وقف هذا المال في عهد الإمام الرضي محمد بن عبد الله الخليلي.	يوسف بن ساعد بن مسعود الريامي
١٣	شيخة بنت سليمان بن علي الخروصية	نخلة (نغال) + قياسان ماء من فلج سنال	١ جمادى الأولى ١٣٨٧هـ	سنال (برادة القطعة)	■ هذه الوثيقة مشتركة بين الواقفة المذكورة وأخيها عبد الله بن سليمان بن علي الخروصي. ■ في الوثيقة إقرار عبد الله بن سليمان المذكور بخط يده من الهند. ■ في الوثيقة شهادة: موسى بن سالم الخروصي بيده، وسليمان بن عبد الله بن سعيد الخروصي بيده.	هلال بن زاهر بن عبد الله الخروصي
١٤	موزة بنت خليف بن عامر الشريقية	نخلة (خصاب) ومائها من فلج صنيع	١٠ جمادى الثانية ١٣٧٥هـ	صنيع (الحدث)	■ في الوثيقة شهادة سالم بن سيف الشريقي بيده.	ولد الواقفة سيف بن أحمد الشريقي
١٥	مريم بنت سالم بن عامر أولاد ثاني	خمس شجرات رمان + مع سقيهن من فلج أبو كبير	١٩ شعبان ١٣٩٥هـ	الجبل الأخضر (العقبة من الأرض المسماة القمقوم من بلد الشريجة)	■ في الوثيقة شهادة: عامر بن سالم بن عامر أولاد ثاني، وخلف بن رهين بن عامر أولاد ثاني، وسالم بن محمد بن صلت النبهاني.	ربيعة بن أسد بن ربيعة الكندي

هذه خلاصة ما وقفت عليه من وثائق الأوقاف التي وقفتها النساء ملحقة بوقف الإمام وراث بن كعب رحمه الله تعالى، وستجد في المحور القادم بعض المعالم التي نتلمسها من خلال البيانات المتقدمة.

المحور الثالث: معالم من بين الوثائق الخاصة بأوقاف النساء الملحقة بوقف الإمام وراث بن كعب كما ونوعا

من بين السطور المتقدمة في المحور السابق يمكن أن نتشوف جملة من المعالم التي امتازت بها الإسهامات التي أسهمت بها المرأة في وقف الإمام وارث بن كعب، وحسبي أن أنثر هنا جملة من تلكم المعالم.

أولا: لم يكن الوقف حبيس بقعة واحدة من الوادي بل تجاوز ذلك التنوع في المناطق ليشمل أوقافا خارج حوزة الوادي، كما تجد ذلك في وقف مريم بنت سالم أولاد ثاني من الجبل الأخضر إذ وقفت خمس شجرات من الرمان (الوثيقة: 16).

وبتتبع سريع لمواقع الوقوف السابقة نجد (ستال 7 مواقع، المسفاة موقعان، الهجار موقع واحد، صنيع موقع واحد، شوه موقع واحد، ثقب موقع واحد، الجبل الأخضر موقع واحد)، وجل هذه المناطق سوى الأخير منها من مناطق وادي بني خروص.

ولعلك تلحظ -أخي القارئ- أن اتساع دائرة وقف الإمام جاوزت الحوزة المكانية التي نشأ فيها الإمام إلى مناطق عدة، ففي الوثائق المتقدمة وقف وقفته امرأة من الجبل الأخضر، وهناك أوقاف أخرى وقفت على وثائقها مما ألحقه الناس بوقف الإمام من الرستاق ومن بلد سيت([14]).

ومما يدخل ضمن هذه الخصيصة التنوع القبلي في أفراد الواقفين، إذ لم يكن توجه المرأة للإسهام بمالها وقفا مؤبدا فيكون مع وقف الإمام نتيجة لنسب مباشر أو غير مباشر، بل كان السبق لفعل الخير. والدافع الإيماني الحي هو المحرك الأول لبذل المال في سبيل الوقف، وكان التأسي بما فعله الإمام الرضي هو الدافع المقدم على كل دافع آخر، وهو ما يزيد هذه الإسهامات تميزا ونضجا.

ثانيا: إن نظرنا إلى الوثائق التي حررت هذه الوقوف نظرة تأريخية نجد أن أقدمها تحريرا من حيث الزمن ما وقفته زهرة بنت محمد بن سالم الشريقية في 22 جمادى الأولى 1354هـ (الوثيقة: 9)، ثم غني بنت سليم بن عامر الشريقية في 5 رجب 1357هـ (الوثيقة: 10)، وبعدهما ريا بنت مصبح بن محمد الخروصية التي وقفت نخلتا نغال في 1 جمادى الأولى 1358هـ (الوثيقة: 11)، ثم ضريفة بنت قشيو الهطالية التي وقفت مالا لها

[14] (ينظر: وثائق أوقاف الإمام وارث بن كعب الخروصي، (الوثيقة رقم: 3117)، مكتبة خاصة.

بمنقطة شوه في 28 ذي الحجة 1369هـ (الوثيقة: 12)، وخامس هذه الوقوف تأريخا ما وقفته قليلة بنت الشن بن ناصر الهطالية حيث وقفت "جيل صوار التحت وخمس قرزات براز من مزرع العالي وشجرة أنباء وفسلة في القطعة بقرب مسجد عيسى" إضافة إلى 4 قياسات ماء ونصف قياس، وقد قُيِّدَ هذا الوقف بتاريخ 4 ربيع الأول 1372هـ (الوثيقتان: 5، 6).

وجل هذه الوقوف الخمسة المتقدمة زمنا على ما سواها كانت في عهد الإمام الرضي محمد بن عبد الله الخليلي، بل إن الأخير منها فيه إشارة إلى أن الإمام وجه وأمر بتوثيقه، فقد جاء في الوثيقة بخط ناسخها: هلال بن زاهر الخروصي (ت: 1429هـ) موجهة لسليمان بن زاهر الخروصي: "وكتبت لك هذا الكتاب حسبما أمرني الإمام محمد بن عبد الله الخليلي أبقاه الله، وذلك من يوسف بن عبد الرحمن الخروصي" (الوثيقة: 5).

ثم تتابعت النساء في الإسهام بوقف الإمام عاما تلو آخر، وأحدث وقف مسجل مما سبق ذكره وقف شريفة بنت ناصر بن ثابت الصمصامية حيث وقفت مالا لها بمنطقة الهجار -مسقط رأس الإمام- وذلك في 23 شوال 1430هـ - 13/10/2009م (الوثيقة: 7).

ثالثا: نلحظ من بين تراكيب الوقوف السالفة خصوبة في التنوع من حيث نوع الأوقاف، وهي وإن كانت تشترك في كونها وقوفا زراعية إلا أنها شتيت مميز من الزراعات، فهي بين فاكهة ونخل ورمان، إذ أبانت عن أوقاف من النخيل (8) وأشجار الليمون، وشجرة أمبا، وأشجار الرمان. ثم إن النخيل على أصناف عدة، منها الخصاب وفرض السهيلي إضافة إلى النغال -وهو غالبها- وبعض الفسائل.

رابعا: كان للأراضي البيضاء نصيب من الوقوف المتقدمة، كما تجد ذلك في الوثائق: (2، 5، 7، 8) وهي -أي الأراضي البيضاء- تمثل ثروة للوقف إن أحسن استغلالها، وقد وجدنا في الأعصر المتأخرة رغبة ملحة من قبل جملة من الناس في تثمير هذه الأراضي البيضاء، لأنها تمثل عنصر قوة تتيح للمنتفع منها صورا منوعة من الاستغلال الأكمل لزراعتها وحرثها بما يقومها ويرفع حظوظ إنتاجها.

خامسا: الملاحظ أن غالب الأوقاف السالفة تصاحبها المياه التي تسقى بها، ومن عافس الوقوف وعاش في خضم نظارتها وجد ضرورة هذه الجزئية وأهمية ارتباطها بالوقف، إذ تجد المزروعات الموقوفة ما يكفيها ليضمن بقاءها ويحفظها يانعة الجنى، وكم وجدنا من أوقاف ذهبت أدراج الرياح أو أن ضاعت في مهامه النسيان نتيجة عدم توفر الأسباب المعينة للحفاظ عليها.

والمياه المذكورة منوعة المقادير بين القياس والأثر، وهي وحدات قياس معتمدة لتحديد مقدار الحصة المستحقة من الماء، وهي جزء ضمن منظومة متكاملة أبدعها العمانيون في كيفية تقسيم مياه الأفلاج، سواء كان السقي من خلالها ليلا أو نهارا([15])، وقد أفرد الفقهاء مصنفات عدة لدراسة فقه هذه النوازل وما يستجد من حوادث تتصل بالفلج والساقية وكيفية توزيع الحصص بين الملاك.

سادسا: في الوثائق التي لخصها الجدول المتقدم لطائف تاريخية جديرة بالبحث والعناية والتأمل والنظر، إذ إن الوثائق وإن كانت تصب في توثيق الوقوف وضبطها لتكون ضمن وقف الإمام وارث بن كعب إلا أنها أسهمت بصورة وثيقة في تأريخ جملة من الأحداث وضبط جملة من المعالم التاريخية العتيقة، وسأجلي جملة من تلك الجنبات في هذه الجزئية، فمن ذلك:

§توثيق أسماء المناطق وضبطها، ونحن إن صحبنا الوثائق في تضاعيف تفصيلها وجدناها تبين المواقع العامة والخاصة، والمواقع المذكورة هي: ستال، وصنيبع، وثقب، وشوه، والهجار، ومسفاة كرب -وهي المسماة حاليا بـمسفاة الشريقيين-، والجبل الأخضر في بلد الشريجة.

ثم أبانت الوثائق عن مواقع خاصة في كل مما سبق، ففي ستال جاء ذكر جملة من المواقع، وهي: بداعة السمك، جليبات زياد، المزرع العالي، القطعة، مطراح بدعة الشذر، جيل صوار التحت، مسجد عيسى، أرض الخنور، برادة القطعة.وفي المناطق الأخرى جاء ذكر جملة من المواقع الخاصة، ففي الهجار مال نطالة، وفي منطقة شوه مال اللنكتية، وفي صنيبع مال الحدث، وفي المسفاة المقاطيع والشوار، وفي الجبل الأخضر العقيبة من الأرض المسماة القمقوم من بلد الشريجة.

---

[15] (المتأمل في تفاصيل تقسيم العمانيين لمياه الأفلاج يجد إبداعا عجيبا في كيفية التقسيم وإحسان التركيب، وبالتمعن في جميل صنعها نلحظ براعة المهندس العماني وكرم الله له، فقد قسموا ابتداء حصص ملاك الفلج إلى وحدات عدة، تتسع وتضيق بحسب حاجة كل منطقة، فمن وحدات القياس السائدة في عموم أفلاج عمان (الأثر): وهو "وحدة للوقت (حصة او سهم)، وتكون في الغالب نصف ساعة بالتوقيت الحالي"، وهذا الأثر ينقسم إلى وحدات أصغر تسمى (القياس)، والأثر يتكون من 24 قياسا، بل إن القياس قسم إلى وحدات أصغر كما كان ذلك في فلج العوابي تسمى (المثقال)، والقياس يقسم إلى 8 مثاقيل، وقسموا المثقال إلى وحدات أصغر أسموها (الذرة)، وكل مثقال يقسم إلى 36 حبة، "وبذلك تكون مدة الحبة الواحدة (0.26) ثانية".
ونظرا للحاجة الماسة إلى دقة الضبط وضرورة التوثيق فقد ونق العمانيون هذه البيانات وانتقال الملك فيها في سجلات خاصة أسموها بـ"نسخة الفلج"، وقد اعتنى بعض أهل العلم بمثل هذه التوثيقات لما لها من أثر بالغ في ضبط حقوق الناس وحل منازعاتهم إن استدعى الأمر ذلك، وقد غدت لنسخ الأفلاج تقاليد خاصة يأخذها الخلف عن السلف، وتكون محل اطمئنان وقبول عند ملاك الفلج، وتعد نسخة فلج العوابي أنموذجا على ذلك، فقد أسسها وأسهم في ضبط مطالع نظامها الشيخ العلامة ناصر بن أبي نبهان (ت: 1262هـ).
ينظر: محمد بن سالم الحارثي، موسوعة المورث الفلكي العماني القديم وأثر الكواكب والنجوم على النشاط الإنساني، مركز السلطان قابوس العالي للثقافة والعلوم، مسقط، ط1، 2014/2015م، القسم الأول: الزراعي، ص526. خالد بن عبد الله بن سيف الخروصي، من السجلات النادرة في التوثيق العماني: نسخة فلج العوابي، مقالة، مجلة الذاكرة، ذاكرة عمان، مسقط، العدد 2، 2019م.

ولا يخفى أن هذا التوثيق له بعده التاريخي من حيث ضبط أسماء البقاع والأموال، خاصة أن بعض الأسماء قد تتغير أو تتطور من تقادم الزمن وتغيره، وقد تضيع بعض الحقوق بسبب ذلك.

تنوعت مصادر اعتماد الوثائق المذكورة، فجملة منها وثقتها محاكم شرعية، خاصة تلك المسجلة في محكمة العوابي الشرعية([16])، كما في الوثائق: 01 و 02 و 03 و 04 و 08، وبعضها وثائق سجلت في عهد الإمام الخليلي -رحمه الله تعالى- كما سبق التنبيه على بعضها كما تجد ذلك في الوثائق: 05 و 09 و 10 و 11 و 12، ومنها ما سار على أنساق التوثيق العرفي الذي يكتفي بوضع بصمة الشهود وتوقيعهم على ورقة إمضاء مخصوصة كما نلحظ ذلك في الوثائق: 07 و 14 و 15 و 16.

§أبانت الوثائق عن أسماء جملة من الأعلام والقضاة والأعيان، من بينهم: الإمام الرضي محمد بن عبد الله الخليلي كما نجد ذلك في (الوثيقة: 05) المتعلقة بوقف بعض الأملاك في بلدة ستال، فقد جاء فيها: "وكتبت لك هذا الكتاب حسبما أمرني الإمام محمد بن عبد الله الخليلي أبقاه الله، وذلك من يوسف بن عبد الرحمن الخروصي، وكتبه بأمره المسلم عليك هلال بن زاهر بيده".

أما القضاة الذين وثقوا هذه الوقوف فنقف على جملة منهم، من بينهم: الشيخ القاضي عبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي (الوثيقة: 08)، والقاضي سليمان بن علي الكندي (الوثيقة: 01)، والقاضي مبارك المقبالي (الوثيقة: 02)، والقاضي سليمان بن ناصر الناعبي (الوثيقة: 04) وكان وقتئذ يشغل منصب نائب قاض.

أما الأعلام والأعيان الذين ورد ذكرهم في مضامين هذه الوثائق فجملة، سيرد ذكرهم تباعا في فهرس خاص نجعله آخر هذه الصفحات البحثية، ومن بين أولئك على سبيل التمثيل: هلال بن زاهر بن عبد الله الخروصي (الوثائق: 02، 05، 14)، وأحمد بن عبد الله بن سعيد الخروصي (الوثيقة: 11)، وأسد بن ربيعة بن ماجد الكندي (الوثيقة: 10)، وموسى بن سالم بن يونس الخروصي (الوثيقة: 09)، ويوسف بن عبد الرحمن بن خميس بن جاعد بن خميس الخروصي (الوثيقة: 05)، وعبد الرحمن بن سيف بن حماد بن أحمد بن سعيد بن جاعد بن خميس الخروصي (الوثيقة: 04)، وناصر بن محمد بن ناصر الغشري (الوثيقة: 4). على أنَّ هذه الوثائق الستة عشر أفصحت عن ذكر 65 اسما، كما ستجد ذلك في الجدول المرفق.

§من أبرز ما تجلى في هذه الوثائق -وهو ركن أصيل في عموم الوثائق المسطرة- بيانات النسخ، وهو تقليد أصيل في تسجيل الوثائق وتوقيتها، وقد أشرت سلفا إلى المراحل الزمنية للوثائق المتقدمة، وهي تدور بين عامي 1354هـ -وتلك أقدمها- و1430هـ -وهذه أحدث الوثائق السابقة- وجلها كان مؤرخة.

ذلك عن الزمن، أما مكان التوثيق فقد ذكرت قبيل أسطر أن جملة من الوثائق سجلت في المحاكم الشرعية، وهذا حاصل في الأعصر المتأخرة بعد اتساع دائرة القضاء وافتتاح مجالس وكيانات خاصة للتقاضي، إلا أن البعض الآخر من الوثائق لم يفصح عن مكان التوثيق كما هو الشأن في كثير من الوثائق العتيقة، وقد ظهر ذلك في بعض الوثائق التي سجلت إبان حكم الإمام العدل محمد بن عبد الله الخليلي رحمه الله تعالى.

بقي مما يتصل بتقاليد النسخ ذكر اسم الناسخ، وهو أساس أصيل للتوثيق والضبط، بل إن عدم ذكر الناسخ في الوثيقة يعد -في جملة من الصور- خدشا في الوثيقة أو ثغرة يمكن من خلالها الطعن في معالم صدق الوثيقة وصحة بياناتها، وقد أسفرت الوثائق المتقدمة عن جملة من النساخ الطعن في معالم صدق الوثيقة وصحة بياناتها، وقد أسفرت الوثائق المتقدمة عن جملة من النساخ الذين كان لهم شأن وشأو في عالم نسخ الكتب الآثار، ولم تخل وثيقة واحدة منها من بيان اسم الناسخ.

من أبرز النساخ الذين أظهرت الوثائق المتقدمة تكرر اسمهم الناسخ سليمان بن ناصر بن سليمان الخروصي (الوثائق: 01، 02، 04، 08)، وهو ناسخ شهير من نساخ العوابي، وقد اعتنى عناية بالغة بنسخ كثير من كتب الأثر العماني، وقد وقفت على جملة من منسوخاته بمكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي.

ومن بين النساخ أيضا: زاهر بن حمد بن محمد الخروصي (الوثيقة: 09)، سليمان بن زاهر بن سليمان الخروصي (الوثيقتان: 10، 11)، هلال بن زاهر بن عبد الله الخروصي (الوثيقتان: 05، 14)، سيف بن أحمد الشريقي (الوثيقة: 15)، يوسف بن ساعد بن مسعود الريامي (الوثيقة: 12)، ربيعة بن أسد بن ربيعة الكندي (الوثيقة: 16)، خميس بن سعيد بن خميس الهطالي (الوثيقة: 03)، غالب بن أحمد بن بدر بن ثابت الصمصامي (الوثيقة: 07).

سابعا: لا ريب أن هذه النماذج من الوثائق يشكل مصدرا مهما لتسجيل سير لكثير من الأعلام، وبيانات لكثير من الوقائع والأحداث، وضبط

[16] مما يمكن أن نلفت له الانتباه في هذا السياق أن بعض الوثائق جاءت مسجلة باسم وزارة العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية، وقد كانت الوزارة وقتها تجمع الشؤون المتصلة بالمحاكم إلى جانب الأوقاف، ثم فصلت بعدها فأصبحت وزارة العدل إلى جانب وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.

لجملة من المواقع والأزمنة والأمكنة، وما ذاك إلا لأنها قائمة على التوثيق والدقة، فكيف ان احتفت بها سبل الوثوقية والتثبت من إشهاد أو تصديق قاض أو توثيق رسمي من جهة تمثل الدولة، فجل هذه الأنماط سبيل للتوثيق والتأكيد، ولا يخفى أننا بحاجة ماسة إلى تراجم عدة للأعلام والمواقع وتأريخ دقيق لكثير من الأحداث التي لم تتوفر لها سبل توثيقها وضبط معالمها، وغياب هذه الجوانب عن واقع تاريخنا يضيع عليها الكثير من فهم أحداث الماضي ووضع أسس بناء الحاضر ورسم محطات التميز المثلى للمستقبل القريب والبعيد.

الخاتمة

بعد الطلب الحثيث في وضع حروف هذه الصفحات البحثية والمضي قدما في تسطير النماذج المشرقة من إسهامات المرأة في وقف يعد من أقدم الأوقاف الناجحة في عمان والإقليم المحيط، تبينت لنا جملة من النتائج التي خمرها البحث وأكدتها صحف الوثائق، لعل أبرزها تلك المتصلة بالنماذج المشرقة للنساء اللاتي كن خير مثال لبذل المال وقفا لوجه الحق تعالى، مع خلوص النية وتوجهها إليه وذلك بنسبة ما وقفنه في قائمة وقف الإمام وارث بن كعب الذي سن هذه السنة المباركة قبل ما يزيد على اثني عشر قرنا.

كما أبانت صفحات هذا البحث عن مشاركة مجتمعية رفيعة القدر في توثيق هذه الوقفات التي وقفتها النسوة، ولذا وجدنا الإمام الخليلي -رحمه الله تعالى- يوجه بتوثيق شيء منها فضلا عن مشاركة جملة من القضاة والأعلام في التوثيق أو الإشهاد أو غيرها من المشاركات المميزة.

ولا ريب أن توثيق هذه الوقوف كان له أثره البالغ في وضع إرشاف حافل من الوقائع التاريخية والأعلام والأماكن فضلا عن التميز في بيان أنواع تلك الوقوف التي تميزت بها إسهامات النساء وكانت سبيلا لتثمير وقف الإمام بما يرفع من نفعه وخيره للأجيال المتعاقبة.

وخير ما ينبغي أن نوصي به ختاما إطلاق مشروع حصري يعنى بوضع قاعدة بيانات للأوقاف التي وقفتها النسوة بعمان مع استحضار التوثيقات المكتوبة لدراستها وضبطها، وهو ما سيوفر مادة معرفية تمكن من درسها ووضع السبل المعينة على الرقي بها وإكمال المسيرة الحافلة للأوقاف ضبطا ونسقا، مع تبين أركان الوقف المعروفة من حيث بيانات الواقف والموقوف لهم وحال الوقف ونوعه، ولعل أوجه المؤسسات التي يمكن أن يحفل بها هذا البحث هو الجامعات العلمية الرصينة، ولمركز الخليل بن أحمد قصبات السبق بذلك.

كشاف المصادر والمراجع المعتمدة في التوثيق

1) إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان، سيف بن حمود البطاشي، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ط3، 1431هـ/2010م.
2) الإيضاح في الأحكام، أبو زكريا يحيى بن سعيد، وزارة التراث القومي والثقافة، ط1، 1404هـ/1984م.
3) بيان الشرع، محمد بن إبراهيم الكندي، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، د.ط، 1404هـ/1984م.
4) تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، عبد الله بن حميد السالمي، تص وتع: أبو إسحاق إبراهيم أطفيش، مطبعة الشباب، القاهرة، ط2، 1350هـ.
5) الدور الحضاري للوقف في تنمية المجتمعات عرض نماذج وتجارب رائدة من أقدم الأوقاف بسلطنة عمان، أحمد بن سالم الخروصي، بحث قدم بالمؤتمر الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية: أي آفاق؟ عقد بالرباط بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس السويسي بالمغرب خلال شهر ذي الحجة من عام 1435هـ الموافق 24 و 25 أكتوبر 2014م.
6) سلك الدرر الحاوي غرر الأثر، خلفان بن جميل السيابي، دار الكتاب العربي، القاهرة، ط1، 1380هـ/1961م.
7) الفتح المبين في سيرة السادة البوسعيديين، حميد بن محمد بن رزيق، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، د.ط، 1397هـ/1977م.
8) كتاب المقالات، عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي أبو القاسم، دار الفتح، الأردن، ط1، 1439هـ/2018م.
9) كتابة مقيدة بالجنب الأيمن من مسجد الغمامة، مجهول، منطقة الهجار، وادي بني خروص، ولاية العوابي.
10) كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، سرحان بن سعيد الأزكوي، دار البارودي، بيروت، ط1، 1427هـ/2006م.
11) من السجلات النادرة في التوثيق العماني: نسخة فلج العوابي، خالد بن عبد الله بن سيف الخروصي، مقالة، مجلة الذاكرة، ذاكرة عمان، مسقط، العدد 2، 2019م.
12) موسوعة الموروث الفلكي العماني القديم وأثر الكواكب والنجوم على النشاط الإنساني، محمد بن سالم الحارثي، مركز السلطان قابوس العالي للثقافة والعلوم، مسقط، ط1، 2014/2015م.
13) وثائق أوقاف الإمام وارث بن كعب الخروصي، مكتبة خاصة.

الملحق رقم (1)

قائمة بأسماء الأعلام والقضاة والنساخ الواردة أسماؤهم في الوثائق

م	الاسم	الوثيقة	ملحوظات
١	أحمد بن عبد الله بن سعيد الخروصي	١١	
٢	أسد بن ربيعة بن ماجد الكندي	١٠	
٣	بعروف بن الشن الهطالي	٦، ٨	
٤	حمد بن محمد	٦	
٥	حميد بن سالم بن مسعود الشريقي	١٢	
٦	خديجة بنت عمران بن يونس الخروصية	١	
٧	خلف بن حمد الهطالي	٢	
٨	خلف بن رهيون بن عامر أولاد ثاني	١٦	
٩	خميس بن سعيد بن خميس الهطالي	٣	
١٠	خميس بن مسعود مولى أولاد راشد	٩	
١١	رابعة بن عبد الله بن سعيد الخروصية	٤	
١٢	راية بنت سيف بن خميس الهطالية	٦، ٨	
١٣	ربيعة بن أسد بن ربيعة الكندي	١٦	
١٤	ريا بنت مصبح بن محمد الخروصية	١١	
١٥	زاهر بن حمد بن محمد الخروصي	٩	
١٦	زهرة بنت محمد بن سالم الشريقية	٩	
١٧	زوردة بنت خميس بن علي الخروصية	٣	
١٨	زوينة بنت مصبح بن محصن الهطالية	٢	
١٩	سالم بن سيف الشريقي	١٥	
٢٠	سالم بن محمد بن صلت النبهاني	١٦	
٢١	سالم بن موسى بن سالم الخروصي	٣	
٢٢	سالم بن ناصر بن محسن الرواحي	٩	
٢٣	سعود بن حمد الخزيري	٨	
٢٤	سعيد بن حارب بن علي الصمصامي	٧	
٢٥	سعيد بن زهران بن محمد الخروصي	٨	
٢٦	سعيد بن سالم بن ماجد الخروصي	٢	
٢٧	سليمان بن زاهر بن سليمان الخروصي	٥، ٦، ١٠، ١١، ١٣، ١٣	
٢٨	سليمان بن سالمين بن سليمان الخروصي	١، ٨	
٢٩	سليمان بن عبد الله بن سعيد الخروصي	١٤	
٣٠	سليمان بن علي الكندي (قاضي)	١	
٣١	سليمان بن ناصر الناعبي (قاضي)	٤	
٣٢	سليمان بن ناصر بن سليمان الخروصي	١، ٢، ٤، ٦، ٨	
٣٣	سيف بن أحمد الشريقي	١٥	
٣٤	شريفة بنت ناصر بن ثابت الصمصامية	٧	
٣٥	شمسة بنت سالم	٦	
٣٦	شيخة بنت سليمان بن علي الخروصية	١٤	
٣٧	ضريفة بنت قشيو الهطالية	١٢	
٣٨	عامر بن سالم بن عامر أولاد ثاني	١٦	
٣٩	عبد الرحمن بن سيف بن حماد بن أحمد بن سعيد بن جاعد بن خميس الخروصي	٤	
٤٠	عبد العزيز بن هلال بن زاهر الخروصي	١	
٤١	عبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي (قاضي)	٨	
٤٢	عبد الله بن سعيد بن سليمان الخروصي	٤	
٤٣	عبد الله بن سليمان بن عبد الله الخروصي	٢	
٤٤	عبد الله بن سليمان بن علي الخروصي	١٤	
٤٥	عبد الله بن سليمان بن ناصر الخزيري	٣	
٤٦	عبد الله بن هلال بن زاهر بن عبد الله الخروصي	٢	
٤٧	علي بن ثابت	١١	
٤٨	علي بن خميس بن علي الخروصي	٣	
٤٩	عمران بن يونس الخروصي	١، ٦	
٥٠	عويد بن ناصر بن حميد الشريقي	١٣	
٥١	غالب بن أحمد بن بدر بن ثابت الصمصامي	٧	
٥٢	غني بنت سليم بن عامر الشريقية	١٠، ١٣	
٥٣	غني بنت مسعود الخزيرية	١٤	
٥٤	قليلة بنت الشن بن ناصر الهطالية	٥، ٦	
٥٥	مبارك المقبالي (قاضي)	٢	
٥٦	محمد بن عبد الله الخليلي (الإمام)	٥	
٥٧	مريم بنت سالم بن عامر أولاد ثاني	١٦	
٥٨	موزة بنت خليف بن عامر الشريقية	١٥	
٥٩	موسى بن سالم بن يونس الخروصي	٨، ١٤	
٦٠	ناصر بن حارب بن علي الصمصامي	٧	
٦١	ناصر بن محمد بن ناصر الغشري	٤	
٦٢	هلال بن زاهر بن عبد الله الخروصي	٢، ٤، ٥، ٦، ١٤	
٦٣	يوسف بن حمد بن حماد الخروصي	٤	
٦٤	يوسف بن ساعد بن مسعود الرياسي	١٢	
٦٥	يوسف بن عبد الرحمن بن خميس بن جاعد بن خميس الخروصي	٥، ٦	

الملحق رقم (2)

نماذج للوثائق الخاصة بإسهامات المرأة في وقف الإمام وارث بن كعب الخروصي

وثائق أوقاف الإمام الوارث بن كعب الخروصي

سلطنة عمان
وزارة العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية
المديرية العامة لشؤون المحاكم الشرعية
المحكمة الشرعية بولاية العوابي
قرار شرعي

رقم السجل ٩٤/٤٦/٤١
رقم الملف
رقم الصفحة ٦٦
التاريخ ١٤١٤/٨/١٩هـ / ١٩٩٤/١/١١م

أقرت رابعة بنت عبد الله بن سعيد الخروصية المدعى حمل جواز السفر العماني رقم ٩٤٠٨٨٤٤/أقرت رابعة المذكورة أنها أعطت تخلين نقاله وتخلي الكائنات بالمكان المسمى قريب مطراح بدعة الشرمن بلدة سنأل وادي بني خروص بحدهن بحدودهن ومرجع مستحقاتهن وحد تخلة النخال غربا طريق وجنوبا وشرقا ساقية صاروج وشمالا حجرة كبيرة وتخلة أنخل بعدها من الجهات الاربع غربا طريق وجنوبا جرح كبيرة وشرقا وشمالا ساقية صاروج بينا الاشرب لهن وهذا المطا الخيد الذي لها بالارث من والدها عبد الله بن سعيد بن سليمان الخروصي بإجازة برسالة الشيخ هلال بن ناصر بن عبد الله الخروصي مسؤول البلاد المؤرخة في ١٤/١/١٩٩٤م وأعطت هاتين التخلين الموقف إكمان بلدة سنأل إذ موتاهم عطية خارجية من ملكها داخلة في ملك الموقف المذكور وأجازت لهن إياه من تاريخ هذا اليوم وهاتين التخلين عوضا عن التخلين اللتين كتب سابقا بوجب الوصية المؤرخة في ٢٤ شوال عام ١٤٠٣هـ الموافق ٢/٨/١٩٨٣م بخط كاتب العدل ناصر بن محمد بن ناصر الفشري وكتب سليمان بن ناصر بن سليمان الخروصي بيده كاتب العدل بولاية بني خروص بتاريخ يوم الاثنين من شهر شعبان عام ١٤١٤هـ الموافق ٢٩/١/١٩٩٤م

سليمان بن ناصر الناعبي

وثائق أوقاف الإمام الوارث بن كعب الخروصي

سلطنة عمان
وزارة العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية
المديرية العامة لشؤون المحاكم الشرعية
المحكمة الشرعية بولاية العوابي
قرار شرعي

رقم السجل ٩٤/٤٦/٤١
رقم الملف
رقم الصفحة ٦٦
التاريخ ١٤١٤/٨/١٩هـ / ١٩٩٤/١/١١م

أقرت رابعة بنت عبد الله بن سعيد الخروصية المدعى حمل جواز السفر العماني رقم ٩٤٠٨٨٤٤/أقرت رابعة المذكورة أنها أعطت تخلين نقاله وتخلي الكائنات بالمكان المسمى قريب مطراح بدعة الشرمن بلدة سنأل وادي بني خروص بحدهن بحدودهن ومرجع مستحقاتهن وحد تخلة النخال غربا طريق وجنوبا وشرقا ساقية صاروج وشمالا حجرة كبيرة وتخلة أنخل بعدها من الجهات الاربع غربا طريق وجنوبا جرح كبيرة وشرقا وشمالا ساقية صاروج بينا الاشرب لهن وهذا المطا الخيد الذي لها بالارث من والدها عبد الله بن سعيد بن سليمان الخروصي بإجازة برسالة الشيخ هلال بن ناصر بن عبد الله الخروصي مسؤول البلاد المؤرخة في ١٤/١/١٩٩٤م وأعطت هاتين التخلين الموقف إكمان بلدة سنأل إذ موتاهم عطية خارجية من ملكها داخلة في ملك الموقف المذكور وأجازت لهن إياه من تاريخ هذا اليوم وهاتين التخلين عوضا عن التخلين اللتين كتب سابقا بوجب الوصية المؤرخة في ٢٤ شوال عام ١٤٠٣هـ الموافق ٢/٨/١٩٨٣م بخط كاتب العدل ناصر بن محمد بن ناصر الفشري وكتب سليمان بن ناصر بن سليمان الخروصي بيده كاتب العدل بولاية بني خروص بتاريخ يوم الاثنين من شهر شعبان عام ١٤١٤هـ الموافق ٢٩/١/١٩٩٤م

سليمان بن ناصر الناعبي

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025 رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

دور الإعلام في تعزيز الوعي بالوقف النسائي: ممارسات وتحديات "دراسة مسحية"

د. موسى بن جعفر بن علي اللواتي

أستاذ مساعد بكلية الآداب والعلوم الاجتماعية / قسم الإعلام جامعة السلطان قابوس

m.lawati@squ.edu.om

ملخـــص:

يعد الإعلام أحد أهم الوسائل المهمة لنشر المعلومة وربط صناع القرار بالمجتمع والعكس. وتولي مؤسسات المجتمع اهتماما متباينا لتفعيل دور الإعلام في في المؤسسة وربطه بالمجتمع، ومن بينها المؤسسات القائمة على الأوقاف في سلطنة عمان، وتحديدا المعنية بالوقف النسائي.

يأتي هذا البحث ليدرس حالة استخدام الإعلام من قبل الجهات المعنية بالوقف النسائي وتنفيذ أعماله، ويركز على الكشف عن أهم الممارسات التي تقوم بها المؤسسات المعنية بالإشراف على الوقف النسائي في استخدامها للإعلام، مايعكس مدى إيمانها بالإعلام في أداء رسالتها، ويكشف عن نقاط القوة والضعف أملا في تحديد المواطن التي تحتاج إلى تطوير، أملا في إيجاد توصيات لصناع القرار في كيفية تسخير الإعلام لخدمة الوقف النسائي وتعزيز مكانته.

وكشفت الدراسة عن وجود محدودية في التكامل بين الجهات الإشرافية ووسائل الإعلام وأصحاب الأوقاف في عملية التغطية الإعلامية للوقف النسائي. وتوصي بمراجعة التنظيمات والسياسات المتبعة في إجراء التغطية الإعلامية لتمكين تغطية إعلامية أوسع للوقف النسائي، وتنويع الأساليب الإعلامية المتبعة لتغطية أنشطة الوقف النسائي لتشمل الإعلام الإلكتروني، وتعزيز التدريب والتأهيل للكوادر العاملة في التغطيات الإعلامية.

الكلمات المفتاحية: إعلام، صحافة، توعية، أخبار، محتوى

تاريـــخ استـــلام البحـــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــخ القبـــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
اللواتي، موسى جعفر. (2025). دور الإعلام في تعزيز الوعي بالوقف النسائي: ممارسات وتحديات "دراسة مسحية". مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2)، 72 - 83.

The Role of Media in Enhancing Awareness of Women's Endowment: Practices and Challenges (A Survey Study)

Dr Moosa Jaffar Ali Al Lawati

Assistant Professor, College of Arts and Social Sciences / Mass Communication Department
Sultan Qaboos University

m.lawati@squ.edu.om

Abstract:

WMedia is considered one of the important means for disseminating information and connecting decision-makers with society. Various societal institutions prioritize activating the role of media within their organizations and linking it to the community. This includes institutions responsible for endowments in the Sultanate of Oman, specifically those concerned with women's endowments.

This research aims to study the use of media by entities responsible for women's endowments and the implementation of their activities. It focuses on uncovering the most significant practices employed by the organizations overseeing women's endowments in their use of media. The ultimate goal is to provide recommendations to decision-makers on how to harness media for the service of women's endowments and enhance their status.

The study has revealed a limited integration between regulatory bodies, media outlets, and endowment holders in the media coverage of women's endowments. It recommends a review of the regulations and policies governing media coverage to enable broader media coverage of women's endowments, diversify media methods used to cover women's endowment activities, including electronic media, and enhance training and qualification for personnel involved in media coverage.

Key words: Media, journalism, awareness, news, content

المقدمة

يعد الإعلام أحد أهم الوسائل في يومنا الحالي لنشر المعلومة وربط صناع القرار بالمجتمع والعكس. ومع التقدم في مجالات الحياة المختلفة واختلاف النمط المعيشي وتقدم التكنولوجيا، برز الإعلام كأداة فاعلة في ربط مؤسسات المجتمع بالمجتمع نفسه، فمن خلال الإعلام يمكن أن يتخذ الأفراد قرارات تحدد مساراتهم الحياتية المختلفة سواء على الصعيد اليومي، أو على الصعيد بعيد المدى. ومن هنا كان مدى استخدام مؤسسات المجتمع المدني لوسائل الإعلام وتوظيفها لخدمة مهامها له أثر في تعزيز وجود هذه المؤسسات في المجتمع، والتفاعل مع قضاياه، وكسب التأييد، والانتشار والوصول للجمهور المستهدف (القعاري, 2022).

وتتنوع استخدامات مؤسسات المجتمع لوسائل الإعلام مابين: نشر الأخبار حول الفعاليات والأحداث التي تقوم بها المؤسسة، إخبار المجتمع بالإنجازات والمشاريع التي تعكف عليها، التوعية بأهم القضايا التي تهم المجتمع، التفاعل مع استفسارات وبلاغات المجتمع حول الخدمات التي تقدمها المؤسسة، إصدار الإعلانات والتنبيهات والتحديثات حول المستجدات الطارئة.

ومن هنا، تولي مؤسسات المجتمع اهتماما متباينا لتفعيل دور الإعلام في أداء المهام المنوطة إليها. هذه الاهتمام يبدأ بتهيئة الكوادر العاملة في أقسام الإعلام والتواصل بغية إيجاد القاعدة الأساسية لتفعيل الإعلام في المؤسسة وربطه بالمجتمع، مرورا بالتدريب على أهم التقنيات المستحدثة في المجال الإعلامي، وصولا إلى المنتج النهائي وهو الرسالة الإعلامية التي تقوم المؤسسة بإرسالها للمجتمع من خلال الإعلام.

وأكدت سلطنة عمان على أهمية تفعيل دور الإعلام في رؤية عمان 2040 من خلال الإشارة إلى وجود إعلام مهني ومعزز للوعي، وكذلك إقامة ورش عمل وحلقات لمختلف مؤسسات المجتمع من أجل مواءة الأجهزة الإعلامية مع محاور الرؤية.

من خلال ذلك، يأتي هذا البحث ليدرس حالة استخدام الإعلام من قبل الجهات المعنية بالوقف النسائي وتنفيذ أعماله، إذ يعتبر الوقف النسائي مكونا مهما من مكونات المجتمع في سلطنة عمان لما له من إسهامات اجتماعية وعلمية وثقافية وأدوار أخرى.

يركز البحث على أهم الممارسات التي تقوم بها المؤسسات المعنية بالإشراف على الوقف النسائي في استخدامها للإعلام والكشف عن الأنماط الإعلامية المستخدمة، مايعكس مدى إيمانها بالإعلام في أداء رسالتها، ويكشف عن نقاط القوة والضعف أملا في تحديد المواطن التي تحتاج إلى تطوير.

يكشف البحث عن دور الإعلام في التوعية بأهمية الوقف النسائي والترويج لمناشطه وتعزيز مكانته في المجتمع من حيث التعريف به وبفعالياته وخدماته للمجتمع، والتحديات والنواقص التي تواجه المشرفي لأنماط الإعلامية المستخدمة، ما يعكس مدى إيمانها بالإعلام في أداء رسالتها، ويكشف عن نقاط القوة والضعف أملا في تحديد المواطن التي تحتاج إلى تطوير.

يكشف البحث عن دور الإعلام في التوعية بأهمية الوقف النسائي والترويج لمناشطه وتعزيز مكانته في المجتمع من حيث التعريف به وبفعالياته وخدماته للمجتمع، والتحديات والنواقص التي تواجه المشرفين على إعلام الوقف النسائي، أملا في إيجاد توصيات لصناع القرار في كيفية تسخير الإعلام لخدمة الوقف النسائي وتعزيز مكانته.

الأوقاف والوقف النسائي

تعد الأوقاف من المصطلحات المرتبطة ارتباطا وثيقا بالثقافة الإسلامية وجزءا من الحضارة الإسلامية عبر القرون، ويقصد بها بشكل عام دون الخوض في التفصيلات الفقهية هو مايتم جعله منفعة للآخرين، كأن يقال إيقاف الأرض أي جعلها في البر والإحسان لوجه الله تعالى من خلال مشاريع وأنشطة في هذه الأرض.

والمتتبع للأوقاف عبر العصر الإسلامي يجد أنها تنوعت مابين ما جُعِل لخدمة الأهداف الدينية تارة كالمساجد ومدارس القرآن ونشر العلم، وتارة أخرى لأغراض اجتماعية ككفالة الأيتام والرعاية الاجتماعية وإيقاف المزارع والآبار لجعل إنتاجها مما ينتفع به الناس بل يتعداه إلى أعمال في أصعدة مختلفة ليست في الإطار الاجتماعي فحسب بل في الإطار الإداري للدول الإسلامية.

وقد ساهم المسلمون في تعزيز هذه الحركة الحضارية التي ترمز إلى التكافل الاجتماعي وتقديم العون والتقرب إلى الله عز وجلّ وتوسعوا فيها، وكانت النساء ممن لهم دور في المساهمة بإيقاف أموالهن وممتلكاتهن بل والشراء والبذل على مايمكن أن يجعلوه وقفا في سبيل الله.

لذا، فإن وقف المرأة يعدّ جزءا من الأوقاف بشكل عام إلا أنه إما أن يكون موقوفا من قبل النساء، أو موجها للنساء. وفي كلا الحالتين، فإن هذا البحث يتناول أهمية توظيف الإعلام في تعزيز الوعي بهذا المكوّن

من الأوقاف.

أهداف البحث

- قياس إدراك القائمين على التغطية الإعلامية لحاجة الوقف النسائي في سلطنة عمان للإعلام تحقيقا لأهداف رؤية عمان 2040 لوجود إعلام مهني معزز للوعي المجتمعي ومساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- فهم تحديات الممارسة الإعلامية للمعنيين بالوقف النسائي في ظل التطور الحاصل في المجال الإعلامي.
- الكشف عن مكامن القوة والضعف في التغطية الإعلامية للوقف النسائي في سلطنة عمان وإيجاد مقترحات للتطوير.

الإطار النظري

يركز هذ البحث على نظريات ودراسات تغطية الأخبار، دون التعرض إلى الأنواع الأخرى من الإنتاج الإعلامي كالبرامج والإعلانات وغيرها. من أبرز هذه الدراسات التي تعتبر مدخلا للموضوع هي دراسات عوامل التأثير على صناعة الأخبار. هذه الدراسات تفيد في الكشف عن أبرز المهارات التي يحتاجها العاملين في التغطية الإعلامية لأنشطة الوقف النسائي ومكامن القوة والضعف. إلى جانب ذلك، فإن دراسات ونظريات التغطيات الإخبارية تشير إلى أهم الفنون والأشكال الإعلامية التي يمكن للمؤسسات المعنية بالوقف النسائي الاستفادة منها وتوظيفها في تعزيز الوعي بالوقف النسائي والترويج لأنشطة الوقف النسائي في سلطنة عمان.

وعليه، فإن البحث يستهدف دراسة إنتاج المحتوى الإعلامي المتعلق بالأخبار خصوصا من قبل مؤسسات الوقف النسائي والعلاقة مع وسائل الإعلام في سلطنة عمان المختصة بإنتاج الأخبار، أو التي تحوي فرق عمل تعمل في إنتاج الأخبار.كما تحاول الدراسة الكشف عن مدى إيمان القائمين على الوقف النسائي بأهمية الإعلام في أداء رسالة الوقف النسائي وإيصالها للمجتمع.كما لايشمل هذا البحث تحليل محتوى المواد الإعلامية .

المراجعة الأدبية

الاستفادة من الإعلام

يعد الإعلام من أدوات العصر فهو ناقل للمعلومة وأحد أبرز الوسائل الفعالية في نشر الأخبار حول مستجدات الحياة اليومية، وربط المتلقي بالعالم الذي حوله. من هنا، تأتي الأخبار كأحد أهم الرسائل الإعلامية التي ينتجها الإعلام ويستقبلها عموم الناس سواء عبر النشرات الإخبارية في وسائل الإعلام التقليدية كالصحف والإذاعة والتلفاز، أو الإعلام الإلكتروني كشبكات التواصل الاجتماعي وتطبيقات الهواتف المحمولة. يقول (عبدالله, 2002) بأن الخبر يؤدي عدة وظائف منها على سبيل المثال لا الحصر تعزيز التواصل والتلاحم بين أفراد المجتمع عن طريق إحاطتهم بالأحداث والقضايا البارزة، وتشكيل رأي عام حيال هذه الأحداث. تعزيز التواصل بين صناع القرار. توفير مادة ثرية تسهم في إثراء الحياة اليومية بمعلومات ومشاهد جديدة. إظهار مشاكل وطموحات المجتمع. نقد وفضح الممارسات السلبية أملا في معالجتها.

وإلى جانب الخبر، تؤدي الصور ومقاطع الفيديو دورا ملحوظا في إيصال الرسائل الإعلامية وسهولة فهمها وتلقيها لدى عموم الناس. فالصورة الصحفية على سبيل يمكن أن تنقل جزءا كبيرا من الخبر ورسم صورته في أذهان المتلقين (محمود, 2012)، كما أنها تضيف متعة ذهنية أثناء قراءة الأخبار في الصحف أو مشاهدتها على التلفاز، أو تصفحها عبر الانترنت، إذ أن القارئ والمشاهد في العصر الحالي يتميز بالعجلة فيرغب بالحصول على المعلومة بأسرع وسيلة ممكنة (يحيى, المطيعي, حنفي, & قاسم, 2021).

من ناحية أخرى، يستفيد صناع القرار من الإعلام من خلال اعتباره أداة ربط مع المجتمع، إذ أن التحديثات التي يقوم بها صانعوا القرار تؤدى إلى المتلقين عبر وسائل الإعلام المتاحة (Bowen & Bowen, 2016). ويمكن اليوم على سبيل المثال لا الحصر لمؤسسات الدولة أن تصدر تحديثات حول الخدمات التي تشرف عليها وتنشرها للمجتمع عبر وسائل الإعلام وخصوصا الإلكترونية منها، إذا تتميز وسائل الإعلام الإلكترونية وبالأخص وسائل التواصل الاجتماعي بخاصية الانتشار الشبكي (Tafesse & Wien, 2018).

ويعد الانتشار الشبكي من أشكال تناقل الرسائل بين المستخدمين بشكل لحظي، وأسهم في انتشار الرسائل الإعلامية بسهولة بين الجمهور دون الحاجة إلى وسائل الإعلام التقليدية التي تتطلب المرور بمرحلة من الإعداد والتحرير وثم تهيئة الخبر والمعلومة لتتسق مع قوالب النشر وثم المرور بمرحلة الطباعة والبث والتوزيع، وهذه كلها مراحل تستغرق وقتا طويلا في نشر المعلومة، عكس الوسائل الإلكترونية.

من جانب آخر، فإن طبيعة الإعلام الإلكتروني أتاح للمؤسسات وصناع القرار إلى جانب سهولة الوصول للمستخدمين، أتاح خصائص لم تتوفر في وسائل الإعلام التقليدية مثل خاصية تحديد الجمهور المستهدف لتكون الرسالة الإعلامية ذات أثر أبلغ (Procter, Voss, &

Lvov 2015). كما أن الإعلام الإلكتروني تميز بتكلفة أقل في الوصول للجمهور وبالتالي تخفيف العبء عن أصحاب المؤسسات الراغبة في توعية جمهورها بالرسائل الإعلامية التي ترغب في صناعتها وإرسالها (زهرة & إسماعيل, 2017).ويتميز الإعلام الإلكتروني بميزات أخرى منها إمكانية إجراء البث المباشر للفعاليات والأحداث التي تجريها المؤسسات، وهذا يسهم في جعل الجمهور مواكبا للأحداث والمستجدات أولا بأول أثناء حدوثها (Campos, 2018). كما يمكن اليوم إجراء الاستفتاءات والمسوحات الإلكترونية لمعرفة توجهات الجمهور وآراءه وتقييمه حول الخدمات والإجراءات التي تشرف عليها المؤسسات.

أتاح الإعلام اليوم كذلك للجمهور الاستفادة من وسائل الإعلام الإلكترونية المتوفرة لديه لصناعة محتوى خاص به يقوم بنشره وإيصاله لصناع القرار، وبالتالي فإن الجمهور أصبح شريكا في صناعة الشكل الإعلامي حول قضية ما. ومن هذا المنطلق، فإن المؤسسات يمكنها الاستفادة من محتوى الجمهور وتضمينه ضمن عمليات الترويج ودعم المحتوى الإعلامي الذي تصنعه وبالتالي سهولة الوصول إلى المجتمع وكسب تأييده في بعض الأحيان (Jönsson & Örnebring, 2011; Wardle, 2014).

ومثلما تكون هذه الميزة ذات فائدة للمحتوى الإعلامي، فإنها أيضا في حالات أخرى مثل تلقي النقد والملاحظات من الجمهور، يمكن أن تكون وسيلة فعالة لمعرفة الأوجه التي تحتاج إلى تطوير ومتابعة، بحيث أن رسائل الجمهور تعمل على تنبيه القائمين على مؤسساتهم بضرورة تفعيل جوانب معينة وتلافي أخر (Mythen, 2010; Noor, 2017).

أنواع الإعلام القابل للاستفادة منه

يتميز الإعلام بتنوع وسائله وخدماته التي يمكن الاستفادة منها من قبل المؤسسات سواء التي تقدم خدماتها للجمهور والمجتمع أم من قبل مؤسسات صنع القرار. من هنا تأتي أهمية استعراض أبرز جوانب هذا التنوع، لمعرفة كيفية الاستفادة من وسائل الإعلام وميزاتها وخصائصها.

من حيث الوسيلة: يطلق على وسائل الإعلام مسمى وسائل الاتصال الجماهيري، إذ أنها من الوسائل التي تتعامل مع الجمهور وترسل الرسائل بين المصدر والمستقبل (McQuail & Windahl, 2015).

وتتميز وسائل التواصل الجماهيري بعدة خصائص منها: السرعة في إرسال المعلومة إلى جمهور غير حاضر في نفس مكان الحدث، تنوع الجمهور واختلافه، إرسال الرسالة واستلامه يتم في وقتٍ آني ومتزامن بخلاف طرق التواصل القديمة مثل إرسال الرسائل البريدية التي تستغرق وقتا طويلا، إلى جانب توظيف التكنولوجيا والاستفادة منها في عمليات الاتصال، وأخيرا إمكانية تلقي تفاعل من الجمهور وخصوصا في الإعلام الإلكتروني (Chaffee & Metzger, 2001).

الإعلام التقليدي

يطلق مسمى الإعلام التقليدي (Traditional media) على وسائل الاتصال الجماهيري الثلاث التالية: الصحف والمطبوعات، الإذاعة، التلفزيون. من أهم خصائص الإعلام التقليدي هو الملكية والتحكم إذا أنها وسائل تكون في غالب الأحيان مملوكة سواء من قبل الحكومات، أو الأحزاب، أو ذوي النفوذ والمال، حيث أنها وسائل ذات كلفة تأسيسية وتمويلية مرتفعة. وتبعا لذلك، فإن ملّاك وسائل الإعلام التقليدية يملكون صلاحية التحكم في المحتوى الذي يتم نشره وبثه (Hitchens, 1994).

الإعلام الإلكتروني

ومع التطور التكنولوجي، استفاد الإعلام وظهر نموذج آخر من حيث الوسيلة يسمى بالإعلام الإلكتروني. يعرف الإعلام الإلكتروني بأنه جزء من وسائل الاتصال الجماهيري، إلا أنه يتفوق عن الإعلام التقليدي في جوانب منها السرعة الإضافية في نقل المعلومة ونشرها، حيث لاتمر المعلومة المنشورة فيه بذات المراحل التي تمر بها في الإعلام التقليدي (Rajendran & Thesinghraja, 2014).

فعلى سبيل المثال، في الصحف، يتطلب من الصحفيين الحضور في موقع الحدث والتقاط صور وثم إرسالها إلى صالة التحرير التي تقوم بعمليات تحرير ومراجعة وثم نقلها إلى قسم التصميم لوضعها في قوالب فنية يتم تهئة الخبر من خلالها إلى صفحات يتم طباعتها وثم نشرها وتوزيعها إلى الجمهور وهي عملية تستغرق ساعات طويلة. أما في الإعلام الإلكتروني فإن الخبر يتم نشره فورا من خلال المنصات الإلكترونية المتاحة كشبكات التواصل الاجتماعي، وستتم الإشارة إليها في الأجزاء الآتية من هذا البحث.

ومن أهم خصائص الإعلام الإلكتروني هو عكس ماتمت الإشارة إليه في الإعلام التقليدي الذي تميّز بالملكية والكلفة العالية، فالإعلام الإلكتروني منخفض التكلفة نسبيا ويمكن للمؤسسات وصناع القرار إنشاء صفحات خاصة بهم في مواقع التواصل الاجتماعي وهذه هي الاستفادة المتجلية في يومنا الحالي (Alejandro, 2010). إلى جانب ذلك، يمكن إنشاء مواقع إلكترونية خاصة إلا أن تكلفتها أعلى من إنشاء

حسابات في مواقع التواصل الاجتماعي، حيث أن الموازنات التي ترصد لأمن تقنية المعلومات والأمن السيبراني تعد أعلى نسبيا.

من حيث النمط (الإعلام ذو الاتجاه الواحد – الاتجاهين – الشبكي):

تصنف الاتصال الجماهيري على أنها ذات اتجاه واحد نظرا لأن انتقال الرسالة يكون من طرف لآخر عبر اتجاه واحد فقط، بحيث يكون الطرفان هما المرسل والمستقبل. ويتجسد هذا النمط في وسائل الإعلام التقليدية مثل الصحف التي عادة ماتكون وسيلة تنتجها الجهة المالكة التي ترسل رسائلها للجمهور على الطباعة والنشر. ومن خصائص الإعلام ذو الاتجاه الواحد هو أنه إعلام موجّه، تدير دفته الفئة المتحكمة فيه لتحقيق أهداف معدّة سلفا، لتحقيق أجندة محددة (Ali, 2015).

أما الإعلام ذو الاتجاهين فهو يتيح للمستقبل أن يكون مرسل للمعلومة في الاتجاه المعاكس، وهو ما بدا بالدخول على الإعلام ذو الاتجاه الواحد بمرور الزمن وبتطور التقنية. فمثلا، أصبح بإمكان الصحف أن تتلقى رسائلا من الجمهور، كما أمكن للتلفزيون والإذاعة أن تستقبل مشاركات من الجمهور كذلك، بل وتطور الأمر إلى أن تكون هذه المشاركات مباشرة ومتزامنة. وفي ظل هذا التطور، ظهرت إشكالية عدم التمكن من التحكم في المحتوى وهي الميزة التي يرتكز عليها النمط الأول ذو الاتجاه الواحد (Picard & Zotto, 2015).

وبمرور الوقت وظهور الانترنت، ظهر نمط الإعلام متعدد الاتجاهات وهو ما يسمى بالإعلام الشبكي، إذ أصبحت المعلومة تتناقل بين أطراف عديدة وفي اتجاهات مختلفة،فالمرسل يمكن أن يكون مستقبلا من أكثر من اتجاه، ومرسلا أيضا لأكثر من اتجاه. ويتميز هذا النمط بسهولة وسرعة النشر وعدم الرضوخ لمعايير التحكم، فالجمهور اليوم أصبح صانعا للمحتوى من خلال استغلال الوسائل البسيطة المتوفرة بين يديه مثل الهواتف المحمولة (Allan, 2007; Bruns, 2010; Bruns, Highfield, & Lind, 2012).

فهذه الأدوات أتاحت التقاط الصور، وتبادل المعلومات ونشر الأخبار بين الناس. وقد مالت وسائل الإعلام إلى دمج نمطها مع هذا النمط فيما أصبحا يسمى لاحقا بمفهوم الاندماج الإعلامي (Media Convergence) إذ أمكن لوسيلة الإعلام التقليدية مثل الصحف أن تمتلك صفحة إلكترونية أو صفحة على شبكات التواصل الاجتماعي لبث الأخبار أولا بأول دون الحاجة لانتظار ظباعة الصحيفة في اليوم التالي، وفي الآن ذاته يمكن للصحيفة التفاعل مع الجمهور والرد على استفساراتهم.

العوامل المؤثرة في إنتاج الأخبار

الإعلام بطبيعة الحال هو ممارسة يومية سواء كانت شعورية من خلال نشر الرسائل الإعلامية عبر وسائل الإعلام أو عبر الوسائل الشخصية، أو لاشعورية من خلال تبادل المعلومات بشكل غير مخطط كالتواصل الشفهي أو الإلكتروني بين الأفراد كجزء من الممارسة اليومية المعتادة. وبما أن هذه الممارسة الإعلامية هي جزء لايتجزأ من ممارسات عصر المعلومة الذي تعيشه المجتمعات البشرية، فإنه لامناص من تعرضها لعوامل تؤثر في صناعة المحتوى وكيفية إدارة العملية الإعلامية بدءا من جمع المعلومة مرورا بتهيئتها وانتهاء بنشرها ومشاركتها مع الجمهور (Al-Mashikhi, 2017).

القوانين والأنظمة

تعد القوانين والأنظمة أحد أبرز العوامل المؤثر في الإنتاج الإعلامي فهي أهم أداة بيد السلطات في أي دولة وأي مجتمع يتم من خلاله تحديد مايمكن نشره ومايمنع نشره. وتحدد القوانين إلى جانب المسموحات والممنوعات طبيعة مايمكن نشره وملامح من المحظورات التي ما أن يتم الوقوع فيها فإن هناك ضوابط تحددها تلك القوانين في كيفية معالجة المخالفات (Castendyk, Dommering, & Scheuer, 2008).

وتوجد إلى جانب القوانين التي تحددها السلطات في الدولة، تنظيمات داخلية في وسائل الإعلام والجهات الإعلامية تعرف بسياسة التحرير (Bossio, 2017). وتحدد سياسة التحرير كيفية تعاطي الوسائل الإعلامية أو الأقسام المعنية بإنتاج الرسائل الإعلامية مع الأحداث والقضايا من حيث تحديد مايمكن نشره ومايجب تجنبه، وكيفية إبراز الأحداث والقضايا والموضوعات القابلة للنشر.

التأهيل والتدريب

تأتي كفاءة الطواقم العاملة في التغطية الإعلامية من بين أهم العوامل التي تتحكم في جودة الرسالة الإعلامية ومدى قدرة الجهات على إنتاج محتوى إعلامي قابل للنشر. ومما يحدد هذه الكفاءة هي مقدار التأهيل والتدريب، خصوصا وأن الإعلام يتطور يوما بعد يوم، لذا فإن مواكبة الكوادر العاملة في المنظومة الإعلامية للمهارات المطلوبة في التعامل مع التقنيات هو أمر يحدد مدى قدرة المؤسسات الإعلامية على صناعة رسائل إعلامية ذات جودة (Bielenberg & Carpenter-Smith, 1997).

ولايتوقف التأهيل ووالتدريب على مرحلة ماقبل بدء العمل، فبمرور الوقت يتطلب على الفئة العاملة في صناعة الرسائل الإعلامية تلقي التدريب تحقيقا للتطور الذي يمكنهم من اكتساب مهارات إضافية تسهم في تعزيز الرسائل الإعلامية وسبل صناعتها.

المجتمع

يقف المجتمع عاملا مهما في التحكم بالرسائل الإعلامية والتأثير عليها، فالمجتمعات هي مجموعة من القيم والعادات والممارسات التي قد تقبل أمرا وترفض آخر. ومن أهم المكونات في المجتمعات هي الدين، واللغة، والتاريخ، والقيم (Al-Hasani, 2003)، وباعتبار أن الرسائل الإعلامية هي صناعة ثقافية (Brake, 1994) فإن هذه العوامل تؤثر في صناعة الإعلام. فعلى سبيل المثل، مايعتبره المجتمع أمرا مرفوضا في الحياة اليومية لايمكن لوسيلة إعلام في ذات المجتمع أن تقوم بالترويج له.

الموازنات والتمويل

يلعب المال دورا ملحوظا في التحكم بالرسائل الإعلامية، فالملّاك والممولون على سبيل المثال يملكون صلاحية التحكم في محتوى الرسائل التي تبثها وسيلة الإعلام ، وبالتالي توجيهها لخدمة أهدافهم سواء الشخصية أو الحزبية والمؤسسية (Picard & Zotto, 2015).

كما أن المعلنين الذي يقومون بالإعلان في وسائل الإعلام وتمويل محتوى إعلامي معين، فإن صناع الرسائل الإعلامية يقومون بتحاشي مايمكن أن يؤدي إلى فقدان هذا المصدر التمويلي المهم لهم، وبالتالي فإن الرسالة الإعلامية في هذه الحالة تكون موجهة، وأحيانا منقوصة وغير موضوعية (Berte & De Bens, 2008).

مستويات التأثير والتحديات:

نظرت دراسات إنتاج الأخبار إلى هذا موضوع التأثير على المحتوى الإخباري من منظورات مختلفة، بما في ذلك كيفية بناء القصص اجتماعيًا، وتأثير العوامل السياسية والاقتصادية، واللوائح والضغوط في غرفة الأخبار. وهذا يتوافق مع الفكرة التي قدمها بعض الباحثين مثل Cottle (2003)، و(Shoemaker & Rees, 1996) الذين قسموا العوامل المؤثرة إلى مستويين - المستوى الكبير والمستوى الصغير.

المستوى الكبير يشير إلى العوامل الخارجية التي تؤثر في عملية إنتاج الأخبار مثل المجتمع والثقافة والحكومة واللوائح، بينما يشير المستوى الصغير إلى العوامل من داخل مؤسسة الأخبار، على سبيل المثال ضغوط غرفة الأخبار والتكنولوجيا ووعي الصحفيين بما في ذلك الخبرات والتدريب والمعرفة.

لفهم التركيب المعقد للعوامل التي تشكل محتوى الأخبار، وضع شوميكر وريس (1996) نموذجًا يشرح 'مستويات التأثير' على محتوى وسائل الإعلام من الفرد إلى النظام الاجتماعي. وقد استخدم الباحثان لفظ 'المستويات levels' للإشارة إلى العوامل التي توجه أو تشكّل إنتاج الأخبار. يجب ملاحظة أنهم لا يزالون يستخدمون مصطلح "عوامل" لأن كل مستوى من المستويات يتضمن عوامل مختلفة. ويقترح نموذجهم مستويات التأثير تدريجيًا من المايكرو إلى الماكرو أي الدقيق إلى الأوسع: المستوى الفردي، المستوى الروتيني، المستوى التنظيمي، المستوى خارج وسائل الإعلام، والمستوى الإيديولوجي. يشير هذا النموذج إلى وجود مستويات متعددة من التأثير تعمل معًا بشكل متزامن لتشكيل محتوى الأخبار المراد إنتاجه.

أولًا، يشير المستوى الفردي إلى تأثير العاملين في وسائل الإعلام وصنّاع الأخبار، وخاصة أولئك المسؤولين عن إنتاج المحتوى؛ وتأثير خلفياتهم وتدريبهم واتجاهاتهم على الطريقة التي يجمعون بها المعلومات؛ الكتابة والتحرير؛ التحقق و/أو الإشارة إلى المراجع؛ وتقديم المواد الإعلامية. ثانيًا، يشير المستوى الروتيني إلى الممارسات اليومية للصحفي أو المراسل داخل وخارج غرفة الأخبار ويشمل: الضغوط داخل غرفة الأخبار؛ قيود الوقت؛ والعلاقات مع مصادر أخرى. ثالثًا، يشير المستوى التنظيمي إلى السياسات التحريرية التي توجه غرفة الأخبار. رابعًا، يشير المستوى الخارج لوسائل الإعلام إلى الجهات ذات التأثير المحتمل من خارج وسائل الإعلام التي يمكن أن تشكل تشكيل المحتوى مثل: الحكومة، والقوانين واللوائح. خامسًا، وأخيرًا، يشير المستوى الإيديولوجي إلى تأثير المعتقدات الدينية والسياسية والاجتماعية، ومن لهم القدرة على فرضها، في عملية الإنتاج."

تساؤلات الدراسة

تحاول الدراسة الإجابة على عدة أسئلة رئيسية تنبثق منها مجموعة من المحاور الفرعية وهي كالآتي:

1. مامدى إدراك القائمين على التغطية الإعلامية لحاجة الوقف النسائي في سلطنة عمان للإعلام؟

- أهمية الإعلام للوقف النسائي كيفية الاستفادة من تطور وسائل الإعلام مع ظهور الإعلام الرقمي.

2. ماهي تحديات الممارسة الإعلامية للمعنيين بالوقف النسائي في ظل التطور الحاصل في المجال الإعلامي؟

- التحديات المهنية والاجتماعية في دعم الوقف النسائي إعلاميا.
- العوامل المؤثرة في العمل الإعلامي للوقف النسائي من الجوانب التنظيمية والثقافية والتقنية.

3. ماهي مكامن القوة والضعف في التغطية الإعلامية للوقف النسائي في سلطنة عمان؟

- الجوانب التي تحتاج إلى معالجة أو تطوير في سبيل دعم الوقف النسائي إعلاميا.
- مدى تعاون وسائل الإعلام.

المنهجية

تنتمي هذه الدراسة إلى مجموعة الدراسات الوصفية وتستخدم منهجية كيفية نظرا لطبيعة الدراسة التي تهدف إلى الكشف عن وتحليل وتوصيف حالة الإنتاج الإعلامي والإخباري لدى الجهات القائمة على التغطية الإعلامية لأنشطة الوقف النسائي. لذا، فإن البحث سينتهج منهج: المقابلات المعمقة.

ويعتمد الباحث في البحوث الكيفية على آراء أفراد العينة حيث يتم طرح أسئلة عرسضة وعامة وغير موجهة وغير متحيزة، ويتم رصد النتائج من خلال جمع الكلمات والأوصاف والمصطلحات التي يجيب بها المبحوثون على الأسئلة ويتم تحليلها وفقا لمحددات الدراسة.

تم إجراء مقابلات مع عينة عمدية تمثلت في مجموعة من القائمين على الوقف النسائي والتغطية الإعلامية له في سلطنة عمان وتحديدا من القسم المختص بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية وهي دائرة التواصل والإعلام ، للوقوف على مدى استخدام الإعلام في تغطية أحداث ومستجدات الوقف النسائي وآلية التفاعل مع المجتمع.

أهمية الدراسة

تبرز أهمية الدراسة الحالية في ثلاثة عناصر وهي: الأهمية العلمية، الأهمية المهنية، الارتباط برؤية عمان 2040.

الأهمية العلمية

تنبثق أهمية البحث من ثلاثة محددات وهي: 1- الكشف عن حالة استخدام الإعلام في دعم الوقف النسائي ومدى مواكبة تلك المؤسسات للتطورات الحاصلة في مجال الإعلام والأنماط المستجدة في المنطقة والعالم، 2- فهم تحديات الممارسة الإعلامية في ظل التطور الحاصل في المجال الإعلامي. 3- الكشف عن نقاط القوة الوضعف في الممارسة الإعلامية لأنشطة الوقف بغية الخروج بتوصيات عملية أملا لتقديمها لصناع القرار لأجل التطوير، وهو مايقود للأهمية المهنية.

إلى جانب ذلك، فإنه -وفق تتبع الباحث- لاتوجد أية دراسات سابقة حول الإعلام والوقف النسائي عموما، فضلا عن الدراسات التي أجريت في نطاق سلطنة عمان خصوصا. لذا، فإن هذا البحث يؤمل أن يكون الأول من نوعه، مما يضيف إلى النتاج العلمي حول هذا الشأن.

الأهمية المهنية

تقدم الدراسة توصيات لصناع القرار حول أهمية الإعلام في دعم الوقف النسائي وآليات توظيفه والخروج برسالة إعلامية مؤهلة تنعكس إيجابا على تمكين الأوقاف النسائية في سلطنة عمان.

رؤية عمان 2040:

قدمت سلطنة عمان رؤيتها للعالم بعنوان "رؤية عمان 2040" حيث جاء في وثيقتها في محور التوجهات الاستراتيجية التوجه الاستراتيجي: مجتمع معتز بهويته وثقافته وملتزم بمواطنته، إذ يبين الشرح المرفق في هذا المحور كثيرا من التفاصيل من بينه "ينهض الإعلام بالدور البارز والمهم في تأطير ثقافة الشباب العماني، وإيجاد التوازن بين موروثات الحضارة ومرتكزات الهوية من جانب، والتطورات التقنية وتوظيف استخدامها بالطريقة المثلى المسانِدة لبناء المجتمع المعتز بهويته من جانب آخر". كما جاء في صفحة التوجه الاستراتيجي المشار إليه في هيكل الأهداف ضمن مجموعة من الأهداف: إعلام مهني معزز للوعي المجتمعي ومساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية".

ويتضح اهتمام القيادة في سلطنة عمان من خلال رؤية عمان 2040 في دعم المجتمع بأساليب من بينها الإعلام للإسهام في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ويتبين من خلال ذلك أهمية البحث باعتبار أن الأوقاف النسائية هي جزء لايتجزأ من نسيج المجتمع العماني عبر التاريخ وعنصر فاعل من عناصر التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

نتائج الدراسة

تناقش الفقرات التالية أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة وفقا للمحددات الرئيسية التي انطلقت منها الدراسة وهي (1) حالة استخدام الإعلام في دعم الوقف النسائي ومدى مواكبة المؤسسات المعنية للتطورات الحاصلة في مجال الإعلام والأنماط المستجدة في المنطقة والعالم (2) تحديات الممارسة الإعلامية في ظل التطور الحاصل في المجال الإعلامي. وتتطرق النتائج في المحددين السابقين إلى تحديد عوامل التأثير ونقاط القوة والضعف في التغطية الإعلامية لأنشطة

الوقف النسائي بغية الخروج بتوصيات عملية لتقديمها لصناع القرار لأجل التطوير. ولعرض النتائج بشكل ممنهج ومترابط فإن عرض النتائج سيكون وفقا للعناوين التالية: حالة استخدام الإعلام في دعم الوقف النسائي، تحديات الممارسة الإعلامية.

حالة استخدام الإعلام في دعم الوقف النسائي:

تكشف الدراسة عن اعتقاد مطلق لدى مجتمع الدراسة من العاملين في التغطية الإعلامية لأنشطة الوقف النسائي بأهمية الإعلام. ويؤكد ذلك تسليطهم الضوء على أن الإعلام هو أبرز محاور عصر الفضاء المفتوح حيث يكون الإعلام هو محور القضايا سواء تلك التي يتناولها الرأي العام في المجتمع أو من خلال توجيه وبناء الخطط والسياسات.

ويتفق المبحوثون في أن الإعلام هو جزء أصيل في تأسيس أو استمرار المشاريع، فمثلما يكون للجانب التنظيمي دور في النهوض بالأعمال، فإن للإعلام أهمية موازية كونه يربط بين القائمين على المشاريع والمجتمع وخصوصا في الأوقاف التي هي غالبا ماتكون جزءا من المجتمع وإلى المجتمع، فبالتالي هناك حاجة ملحة للإعلام في سبيل دعم الأوقاف، وخصوصا الأوقاف النسائية.

تشير الدراسة إلى أن إدراك القائمين على التغطية الإعلامية للأوقاف بأن للإعلام دور مهم في عملية التعريف بالأوقاف النسائية، حيث وصفوا بأن الحاجة للإعلام هي حاجة ملحّة لإظهار وقف المرأة. تكشف الدراسة عن أن هذا الاعتقاد بضرورة وجود إعلام مواكب لوقف المرأة هو نتاج عمل مترابط تقوم به منظومة الأوقاف في سلطنة عمان متمثلة في وزارة الأوقاف والشؤون الدينية التي خصصت عام 2023 عاما للوقف. وتبعا لذلك، أصبح هناك اهتمام ملحوظ لإظهار أنشطة الأوقاف ووأنشطة المؤسسات الوقفية والأسهم الوقفية هدفا في التعريف بتلك الجهود للمجتمع من جهة، وإشراك المجتمع في دعم الوقف من جهة أخر.

تبين الدراسة بأن توجّه المنظومة متمثلة في وزارة الأوقاف والشؤون الدينية يأتي ترجمة للتوجه العام نحو دعم الأوقاف بكافة السبل الممكنة والمتاحة، وقد تم في أبريل من عام 2023 تدشين وقف المرأة برعاية من معالي الدكتور وزير الأوقاف مايمثل أهمية كبرى تسعى من خلاله وزارة الأوقاف والشؤون الدينية إلى الاهتمام بهذا الجانب المهم من الأوقاف وإظهاره للمجتمع.

وتكشف الدراسة عن أن أهم ممارسة إعلامية متبعة وهي التغطيات الإخبارية التي تتمثل في نشر الأخبار في وسائل الإعلام الرسمية والمنصات الإلكترونية حول الفعاليات والأحداث المتعلقة بالأوقاف. كما أن هناك تعاون دائم ومنظّم مع المؤسسات المعنية بالأوقاف حيث عمدت بعض المؤسسات الوقفية على إبراز المؤسسة إعلاميا حتى قبل تدشينها، وذلك يتمثل في إنشاء صفحات على منصات التواصل الاجتماعي، إلى جانب التنسيق مع وسائل الإعلام لتغطية الفعاليات والمشاريع التي تعكف عليها. إلا أن الدراسة بينت كذلك أن هذه هي مجرد نماذج محدودة وقائمة على جهود ذاتية فقط. وسيتم تسليط الضوء بشكل أكثر في القسم التالي حول التحديات.

الدراسة تشير كذلك إلى اعتقاد المبحوثين بأن الإعلام هو عامل مؤثر في دعم الأوقاف من خلال إيجاد فسحة تحفيزية للأفراد في المجتمع خصوصا عند النشر عن وقفٍ معيّن فإنهم يتلقّون ردود فعل تتمثل في الإعجاب والاندهاش من وجود أوقاف كان الناس لايعلمون عنها شيئا إلا بعد إبرازها للإعلام فيتشكل نوع من الحافز لدعم تلك الأوقاف وبالتالي ينعكس ذلك على استمراريتها واستدامتها.

تكشف الدراسة عن وجود تطور في حجم التغطيات الإعلامية للأوقاف خلال السنوات الماضية وهناك نمو وتصاعد في عدد التغطيات. زبناءا على اعترافٍ من المبحوثين تشير النتائج إلى وجود قصور سابقا في التغطية الإعلامية للأوقاف، وأن دعم الإعلام كان ضعيفا في فترة ما، إلا أن التوجه الحالي أصبح لضرورة مواكبة أنشطة الأوقاف إعلاميا وقد أصبح ذلك ملموسا من خلال عملهم والتوجيهات التي ترد إليها من قبل الإدارة العليا التي تحثهم باستمرار على مواكبة الوسائل الإعلامية المتاحة لأنشطة الأوقاف ودعمها.

تبين الدراسة أيضا وجود فهم بسيط ومحدود لدى القائمين على الإعلام حول الأنماط الإعلامية وطرق الاستفادة ، إذ أشار بعض المبحوثون بأن الإعلام هو تغطية للأحداث والفعاليات، رغم اعتقادهم بأن الإعلام هو أكبر من ذلك إذ يعتبرونه اللسان الناطق أمام المجتمع، إلا أنهم يفتقدون للفهم العلمي للرسالة الإعلامية وقواعدها وأسسها وطرق نشرها ويعتبرون أن ما لديهم هو ثقافة عامة، أو ثقافة مكتسبة من خلال العمل المعتاد. توضح نتائج الدراسة أن فريق المخصص للتغطية الإعلامية في الجهة الإشرافية وهي وزارة الأوقاف والشؤون الدينية يقوم بمهام عمل كثيرة وأن المهمة حسب تعبير المبحوثين "ثقيلة"، وهي "مسؤولية كبيرة ومتفرعة ومتشعبة، لذا من الضروري إيجاد استراتيجية إعلامية لتطوير العمل الإعلامي وإيجاد تنسيق أفضل مع وسائل الإعلام سواء الحكومية أو الخاصة".

بينت النتائج أن بعض المؤسسات المعنية بالعناية بالأوقاف في سلطنة عمان تعطي اهتماما في أعلى السلّم الإداري من خلال تخصيص لجان تنظم وتشرف على تطوير وقف المرأة، كما أن وجود عضوات من العنصر النسائي في تلك اللجان يعد علامة من علامات الجهود المبذولة لإشراك المرأة في إدارة وتنظيم والإشراف على الأوقاف النسائية. ووفق تعبير المبحوثين أن الحسن في إشراك المرأة في اللجان هو إشراك من لهنّ اهتمام بالجانب الإعلامي وبالتالي فإن وجودهن في تلك المواقع يمكن أن يسهم في تعزيز الوعي والترويج لوقف المرأة.

التحديات

يعتقد المبحوثون في هذه الدراسة بضرورة أن يتحلى العاملون في تبين الدراسة إلى أن أشكال التغطية الإعلامية المستخدمة في المبادرات والمشاريع التي تعكف عليها الجهات الوقفية أن يتحلوا بالثقافة الإعلامية وبعض المهارات الأساسية اللازمة في إعداد محتوى إعلامي أو التحدث لوسائل الإعلام. وفي هذا الباب، أشار المبحوثون إلى مثال ليس على سبيل الحصل، بأن الكوادر الدينية العاملة في مختلف المشاريع الوقفية يحتاجون إلى الإعلام لتوعية الناس بدورهم والمشاريع التي يعكفون عليها، إلا أنهم في الآن ذاته يجب أن يتحلوا ببعض المهارات كإعداد محتوى للإعلام.

تشير الدراسة أيضا إلى ضرورة وجود استراتيجية إعلامية للعمل الإعلامي ضمن نطاق المؤسسات المعنية بالأوقاف، في إشارةٍ إلى تحدٍ إداري يتمثل في الرغبة بالحصول على تنظيم أفضل يؤدي إلى نتائج أفضل في التعريف بوقف المرأة. إحدى الإجابات قالت نصا: "الأصل والمأمول أن تكون هناك استراتيجية إعلامية حقيقية في مثل هذه المشاريع، فعندما نتحدث عن وقف المرأة فإن من بين الأهداف المنشودة التي قام أساسها وقف المرأة هو تعزيز الوعي المجتمعي بوقف المرأة وهو استكمال للجهود التنظيمية. على مر التاريخ كانت هناك أوقاف نسائية جدير للاجيال أن تعرف عنها وأن تعي بأن دور المرأة كان رائدا في هذا المجال، وهذا يتأتى بعلاقة تكاملية ليس فقط في التدوين، وإنما بوجود إعلام فاعل يوصل رسالة المرأة إلى المجتمع".

وتضيف إحدى الإجابات: نحتاج إلى نظرة تجديدية لتقديم الأوقاف عموما والوقف النسائي خصوصا بصورة عصرية تواكب التطور في المجال الإعلامي، ففي حقيقة الأمر أصبح الإعلام جزءا لا يتجزأ من أسلوب الحياة اليومي، لذا فإن إيجاد فسحة للوقف النسائي ضمن البرامج الإعلامية أو إيجاد استراتيجية إعلامية هو هدف منشود ومطلب مهم من أجل تعزيز الوعي المجتمعي".

تكشف الدراسة عن اعتراف القائمين على التغطيات الإعلامية في الجهات المعنية بالأوقاف النسائية بوجود فراغ تنظيمي بينهم وبين وسائل الإعلام، حيث أنهم يرون أن هناك عدم تجاوب من وسائل الإعلام إلا في حدود الفعاليات الرسمية التي تأتي لتغطيتها فرق الأخبار. ومادون ذلك، فإنه لايلقى حظا من التغطية الإعلامية إلا في حالات قليلة.

وفي ذات السياق يرى المبحوثون بأن هناك جهودا فردية في التنسيق للتغطية الإعلامية أكثر من الجهد التنظيمي نظرا لعدم تعاون وسائل الإعلام في أحيانٍ وقصور الجانب التنظيمي في أحيانٍ أُخر.

يرى المبحوثون أن مسؤولية التغطية الإعلامية لاتقع وحدها على الوزارة وإنما المجتمع وأصحاب الأوقاف أنفسهم يفترض أن يكون لهم الدور في إظهار أعمالهم ومشاريعهم إعلاميا من خلال الوسائل المتاحة، فالإعلام اليوم لايقتصر على الإعلام الرسمي ووسائل الإعلام التقليدية وإنما هناك وسائل إعلامية كشبكات التواصل الاجتماعي التي أتاحت للأفراد نشر الأخبار والمعلومات والصور إجراء التغطيات من خلال نشر محتوى يقومون هم أنفسهم بإنشاءه. ويرى المبحوثون بأن هناك تقصيرا من قبل المجتمع في هذا الشأن إذ أنهم يعتقدون بأن المجتمع ينتظر الدعم الإعلامي من قبل الوزارات المعنية فقط.

يعتقد المبحوثون بأن هناك فجوة إعلامية بين الأطراف الثلاثة (الجهات التنظيمية للأوقاف – وسائل الإعلام – المجتمع) مما يجعل كل طرف يرمي بالمسؤولية على الآخر، والحقيقة وفق تعبير المبحوثين بأنه يجب أن تكون هناك تكاملية بين الأطراف الثلاثة فهناك حاجة لحوكمة التغطية الإعلامية وإيجاد التنظيمات والآليات التي تكفل الخروج بتغطية إعلامية جيدة.

تكشف الدراسة عن رغبة العاملين في التغطية الإعلامية بالجلوس على طاولة مشتركة بين الجهات التنظيمية وأصحاب الأوقاف والمؤسسات الإعلامية لإيجاد أرضية مشتركة ورسم سياسة إعلامية واضحة تسهم في تعزيز الوعي بالوقف النسائي في سبيل التعريف بأهميته ورفع مستوى الدعم الذي يلقاه.

تبين الدراسة أنه من بين التحديات التي تعيق التغطية الإعلامية لوقفٍ ما هو اعتقاد أصحابه بأمر كتمان عمل الخير إلا أنهم يعتقدون في الآن ذاته بأن هذا يجب ألا يكون عائقا حيث هناك موارد كثيرة يوصي بها الشرع بإشهار العمل ولو دون معرفة صاحبه وهذا أمر يبحث في الشأن الفقهي.

تشير الدراسة كذلك إلى وجود نقص في الكوادر التي تكتب عن الوقف النسائي. تشير إحدى الإجابات: "أعتقد بأن التدوين هو أمر مهم في سبيل إظهار الوقف النسائي، وهذا يتطلب أمرين: وجود كوادر تمتلك مهارة الكتابة وخصوصا الكتابة للإعلام، ومهارة التدوين حيث أن المدونات ومن أمثلتها مواقع التواصل الاجتماعي لها أساليبها الخاصة التي تحتاج إلى إدراك وتمكّن. وهذا الأمر يقود إلى ضرورة تهيئة الكوادر وتدريبها أملا في إيجاد مختصين في التدوين الإعلامي" التسويق الإعلامي للأوقاف عموما تفتقر للتنوع، حيث أن الأخبار مقتصرة على الفعاليات لبعض المؤسسات فقط، فيتساءل المبحوثون "مالمانع من إنتاج أفلام وثائقية؟" ويعتقدون بأن هناك حاجة لإيجاد توجيه رسمي في هذا الأمر كون أن التوجيهات يمكن أن تكون حافزا لإيجاد فرق عمل تستطيع إنتاج أعمال محترفة يمكن أن تكون ذات بعد عالمي وليس محلي فقط.

تبين الدراسة أن الكوادر العاملة في التغطية الإعلامية هي كوادر مؤهلة أكاديمية، ولكن المبحوثين يعتقدون بأن التأهيل الأكاديمي غير كاف لإنتاج تغطيات إعلامية جيّدة، فمسألة التطوير مستمرة ويجب أن تكون المسألة تكاملية بين الموظفين وجهات عملهم في اكتساب مهارات تفيد في توظيف مهارات مستجدة في العمل الإعلامي كمهارات التعامل مع لذكاء الاصطناعي وتوظيفه في تقنيات الإنتاج الإعلامي.

أفاد المبحوثون في الدراسة بأن هناك خطط سنوية تعمل عليها وزارة الأوقاف والشؤون الدينية لإظهار الجانب الإبداعي وإيجاد أهداف إبداعية للموظفين بحيث يكون الموظف مسؤولا عن مهمة معينة تضيف إلى المهام الأساسية الموكلة إليهم وهي وسيلة فاعلة في تحفيز الموظفين لتطوير مهاراتهم واكتساب الجديد والمفيد في مجال عملهم ما ينعكس إيجابا على جودة العمل.

كما يرى المبحوثون في الدراسة بأن وجود خطة عمان 2040 وأهدافها الاستراتيجية الرامية لخدمة الإنسان والمواطن هي أساس متين يمكن أن يهم في دعم الوقف النسائي وأن الوقت قد حان لإعطاء هذا الجانب من الأوقاف الضوء وإبراز معالمه واحتياجاته ودوره الرائد في المجتمع.

تكشف الدراسة عن أهمية وجود موازنات مالية كافية لإنتاج مواد إعلامية تحتاج إلى تأسيس كإنتاج الأفلام والمقاطع الإبداعية التي يمكن أن تنشر في وسائل التواصل الاجتماعي، فهذه المنشورات حاليا يعكف عليها فريق محدود العدد والإمكانيات وذو جدول ممتلئ بالمهام، فبالتالي إن إيجاد كوادر مختصة لايكفي دون إيجاد موازنات كفيلة بتغطية تكاليف الإنتاج اللازمة.

وبالربط مع مستويات وعوامل التأثير في صناعة المحتوى الإعلامي الخاص بالوقف النسائي، وبعد مسح إجابات المبحوثين، وجدت الدراسة بأن العامل الأبرز في التأثير هو العامل الرابع من مستويات التأثير وهو المستوى الخارجي لوسائل الإعلام، حيث صبّت غالبية إجابات المبحوثين على أهمية إيجاد قناة اتصالية مباشرة وتنسيق واضح مع وسائل الإعلام لتسليط الضوء على الأوقاف النسائية وتعزيز وجودها إعلاميا في المجتمع.

ويأتي عامل التأثير الفردي كعامل مؤثر لايقل أهمية عن المستوى الخارجي حيث أن المبحوثين أقرّوا بأهمية المبدارة الفردية في تطوير القدرات والإمكانيات الفردية التي يمكن أن تنعكس إيجابا على جودة المحتوى الإعلامي ومواكبته للتقدم التكنولوجي الحاصل في المجال الإعلامي.

وأشارت الدراسة إلى أن العامل المؤسسي يلعب دورا ملحوظا في تعزيز إنتاج المواد الإعلامية الخاصة بالوقف النسائي من حيث أن التنظيمات تدعم إيجاد هذا المحتوى وخصوصا بعد التوجّه الرسمي لوزارة الأوقاف والشؤون الدينية بتخصيص عام 2023 كعام للوقف ومن بينه تعزيز الوعي المجتمعي بهذا الموضوع ويشمل وقف المرأة. ويؤكد ذلك تنظيم الوزارة لملتقى وقف المرأة الأول في أكتوبر 2023 الذي يهدف إلى التعريف بوقف المرأة للتعليم والإرشاد وأهميته والتوعية به.

ووفقا لمنشور وكالة الأنباء العمانية (2023): فقد "صاحب الملتقى معرض أوقاف المرأة تضمن / 4 / أركان ممثلة في سر العطاء، أوقاف المرأة العُمانية بين الماضي والحاضر، وقف المرأة، بادر بالوقف بالإضافة إلى ندوة أوقاف المرأة، كما تم استعراض مجموعة من التجارب الوقفية، والشراكة المجتمعية، والتعرف على آلية النهوض بالأوقاف النسائية" (وكالة الأنباء العمانية, 2023).

كما أن المبحوثين رأوا بأن المستوى الأيديولوجي له تأثير من خلال العوامل الدينية بدرجة أولى بحكم أن الأوقاف هي جزء من الثقافة الإسلامية وأنها غالبا مرتبطة ببناء المساجد ودور التعليم الديني، وكذلك وجود تأثير من العوامل الاجتماعية كالتشجيع من قبل رجال الأعمال وداعمي العمل الخيري في سلطنة عمان.

الإجابة على تساؤلات الدراسة

توصلت الدراسة إلى أن هناك إدراكا ملحوظا من قبل المعنيين بالتغطية الإعلامية للأوقاف النسائية في سلطنة عمان بضرورة وجود

إعلام مواكب ومتطور يسهم في إظهار أنشطة الوقف إعلاميا. هذا الإدراك مبني على أن الإعلام يعد وسيلة فاعلة ومتطورة تسهل عملية الترويج والتفاعل مع المجتمع لما يقدمه من خدمات في عملية نقل المعلومات وتبادلها مع الآخرين. كما توصلت الدراسة إلى أن هناك اهتماما إداريا من قبل الجهات المشرفة على الأوقاف بإيلاء التغطية الإعلامية أهمية تعكس نظرة إيجابية أسهمت في نمو هذه التغطية الإعلامية عبر الزمن.

وخرجت الدراسة بخلاصة أن هذه الأهمية التي يعتقدها العاملون في التغطية الإعلامية تجاه الإعلام تشمل ليس التغطية الإخبارية في وسائل الإعلام التقليدية فحسب، بل حتى وسائل الإعلام الإلكتروني، ما يوضح دور الإعلام ثنائي الاتجاه والإعلام الشبكي وأهمية توظيفه في إجراء تغطيات إعلامية تسهم في إبراز الوقف النسائي.

حددت الدراسة مجموعة من العوامل التي يمكن أن تلعب دورا مهما في توفير وتعزيز التغطية الإعلامية وهي الأنظمة، إذ كشفت الدراسة عن وجود محدودية التعاون بين الجهة الإشرافية، ووسائل الإعلام، وأصحاب الأوقاف أدى إلى اقتصار التغطية الإعلامية في وسائل الإعلام التقليدية الرسمية على نمط معيّن من التغطيات وهي الأخبار، دون إدراء أنماط أخرى من التغطيات. هذه الدراسة لاتجزم في الآن ذاته على اقتصار التغطية على الأخبار، نظرا لأن المبحوثين في الدراسة أشاروا في حدود بسيطة إلى وجود مبادرات من بعض المؤسسات الوقفية في المجتمع ممن انطلقوا في شبكات التواصل الاجتماعي للتسويق لمشاريعهم إلا أنها تبقى نماذج محدودة قائمة على جهود ذاتية.

ويأتي التأهيل والتطوير كعامل مؤثر إذ حددت الدراسة أن الكوادر العاملة في التغطية الإعلامية هي كوادر مؤهلة أكاديميا وتمتلك المهارة لإعداد التغطيات، إلا أن الدراسة ترى بأن هذا القدر من التأهيل غير كافٍ لمواكبة التطورات الحاصلة في المجال الإعلامي وتحديدا في جانب التغطيات الإخبارية، إذ يمكن اليوم الاستفادة من تقنيات الذكاء الاصطناعي في إعداد محتوى إعلامي قابل للنشر وهذا يتطلب تطوير الكوادر وتأهيلها للتعامل مع هذه التقنيات، وينبغي أن يكون هذا التطوير بمسؤولية مشتركة بين الجهة والعاملين.

أما في عامل تأثير المجتمع فانقسمت الآراء بين من يرى بأن المجتمع هو عامل مؤثر في إجراء التغطية، والسبب يعود لأن الأوقاف هي جانب اجتماعي بحت، وبين من يرى بأنه لايرى المجتمع عاملا مؤثرا في عملية إجراء التغطيات كونها مقصورة على الجهات الإشرافية ووسائل الإعلام. هذا الانقسام مرجعه إلى وجود الفراغ التنظيمي المشار إليه في الفقرات السابقة، مما يؤكد ضرورة تطوير الأنظمة وحوكمة أمر التغطية الإعلامية بشكل أفضل.

لم يشر المبحوثون إلى تأثير الموازنات والمال بشكل كبير، مع أملهم بوجود موازنات تعزز من الإنتاج الإعلامي ليشمل إنتاج الأفلام وإيجاد طرق لتأهيل المدونين وتمكينهم لأجل إعداد محتوى إعلامي متطور.

توصيات الدراسة

- مراجعة التنظيمات والسياسات المتبعة في التغطية الإعلامية لتمكين تغطية إعلامية أوسع للوقف النسائي.
- تنويع الأساليب الإعلامية المتبعة لتغطية أنشطة الوقف النسائي لتشمل الإعلام الإلكتروني.
- تهيئة الكوادر الدينية ورفدها بثقافة ومهارات التعامل مع وسائل الإعلام التقليدية والإلكترونية ليكونوا عاملا يسهل تقبل المجتمع وتوجيهه للظهور إعلاميا.
- تعزيز التدريب والتأهيل للكوادر العاملة في التغطيات الإعلامية.
- حوكمة العلاقة بين الجهات الإشرافية ووسائل الإعلام والمجتمع لإظهار تغطيات إعلامية مواكبة للتطورات الحاصلة في المجال الإعلامي.
- تعزيز الموازنات المرصودة للإنتاج الإعلامي في الجهات المشرفة على التغطية الإعلامية للوقف النسائي.

References

Al-Hasani, A. (2003). *Influences on media content: domestic news production processes at four Omani print news organisations*. (PhD), University of Leicester,

Al-Mashikhi, M. (2017). The Effecting Factors in The Mass Media in the Sultanate of Oman: A field study on Omani Journalists. *Journal of Arts and Social Sciences [JASS], 8(1), 115-138.*

Alejandro, J. (2010). *Journalism in the age of social media. Reuters Institute Fellowship Paper*, University of Oxford, 1, 2009-2010.

Ali, A. (2015). *Media ownership and control versus press freedom in a democratic Africa*. J Mass Communicat Journalism, 5(239), 2.

Allan, S. (2007). Citizen journalism and the rise of 'mass self-communication': Reporting the London bombings. *Global Media Journal, 1(1), 1-20.*

Berte, K., & De Bens, E. (2008). Newspapers go for advertising! Challenges and opportunities in a changing media environment. *JournalismStudies, 9(5), 692-703.*

Bielenberg, D. R., & Carpenter-Smith, T. (1997). Efficacy of story in multimedia training. *Journal of Network and Computer Applications, 20(2), 151-159.*

Bossio, D. (2017). Social Media and the Newsroom: New Relationships, New Policies, New Practices. *In Journalism and Social Media: Practitioners, Organisations and Institutions (pp. 67-88)*. Cham: Springer International Publishing.

Bowen, G., & Bowen, D. (2016). *Social media: strategic decision making tool*. In Competitive social media marketing strategies (pp. 94-111): IGI Global.

Brake, L. (1994). The Old Journalism and the New: forms of cultural production in London in the 1880s. In Subjugated Knowledges: *Journalism, Gender and Literature in the Nineteenth Century (pp. 83-103)*: Springer.

Bruns, A. (2010). *Citizen journalism and everyday life. Journalists*, sources, and credibility: New perspectives, 182.

Bruns, A., Highfield, T., & Lind, R. A. (2012). Blogs, Twitter, and breaking news: *The produsage of citizen journalism.* Produsing theory in a digital world: The intersection of audiences and production in contemporary theory, 80(2012), 15-32.

Campos, A. A. (2018). *Social media live streaming (SMLS) in the digital news media*. Comunicació: revista de recerca i d'anàlisi, 103-123.

Castendyk, O., Dommering, E. J., & Scheuer, A. (2008). European media law: Kluwer Law International BV.

Chaffee, S. H., & Metzger, M. J. (2001). T*he end of mass communication? Mass communication & society*, 4(4), 365-379.

Cottle, S. (2003). *Media organisation and production. London: SAGE.*

Hitchens, L. P. (1994). *Media ownership and control: a European approach.* Mod. L. Rev., 57, 585.

Jönsson, A. M., & Örnebring, H. (2011). *User-generated content and the news: Empowerment of citizens or interactive illusion? Journalism Practice,* 5(2), 127-144.

McQuail, D., & Windahl, S. (2015). *Communication models for the study of mass communications: Routledge*.

Mythen, G. (2010). Reframing risk? Citizen journalism and the transformation of news. *Journal of Risk Research*, 13(1), 45-58.

Noor, R. (2017). Citizen journalism vs. mainstream journalism: A study on challenges posed by amateurs. *Athens Journal of Mass Media and Communications*, 3(1), 55-76.

Picard, R. G., & Zotto, C. D. (2015). *The dimension of ownership and control of media. In Media pluralism and diversity: Concepts*, risks and global trends (pp. 54-66): Springer.

Procter, R., Voss, A., & Lvov, I. (2015). Audience research and social media data: Opportunities and challenges. Participations: journal of audience and reception studies, 12(1), 470-493.

Rajendran, L., & Thesinghraja, P. (2014). The impact of new media on traditional media. Middle-East *Journal of Scientific Research*, 22(4), 609-616.

Shoemaker, P., & Rees, S. (1996). *Mediating the message*. Theories of influences on mass media content 2nd ed. In: Longman.

Tafesse, W., & Wien, A. (2018). Using message strategy to drive consumer behavioral engagement on social media. *Journal of Consumer Marketing*, 35(3), 241-253.

Wardle, C. (2014). *Verifying user-generated content*. Verification handbook: A definitive guide to verifying digital content for emergency coverage, 24-33.

المراجع:

القعاري, م. ع. م. (2022). الإعلام والمجتمع (مقاربات فلسفية في بنيوية المداخل النظرية). المجلة الدولية لبحوث الإعلام والاتصالات, 2(4), 53-58.

زهرة, ج., & إسماعيل, م. (2017). إقتصاد الإعلام في المؤسسات الإعلامية الجزائرية. جامعة قسنطينة، كلية علوم الإعلام والاتصال والسمعي البصري,

عبدالله, ب. (2002). الخبر الصحفي في منهج الإعلام الإسلامي: دار المكتبي.

محمود, م. ج. (2012). الصورة في الخبر الصحفي بين العنوان والتعليق.. دراسة في ضوء النظرية السيميائية ونظرية الأطر. صحيفة فيلولجي النسخة العربية, 3(1).

وكالة الأنباء العمانية. (2023). الأوقاف والشؤون الدينية تنظم ملتقى وقف المرأة الأول. Retrieved from https://omannews.gov.om/topics/ar/115/show/424324

يحيى, ب. ع., المطيعي, م. ن., حنفي, ع. س., & قاسم, م. (2021). تأثير شكل الصورة الصحفية ومضمونها في الصحافة اليومية الأردنية على المتلقي (دراسة مسحية على الأكاديميين في كليات الاعلام والفنون في الجامعات الأردنية). مجلة التراث والتصميم, 1(5), 93-113.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025 رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

أوقاف النّساء العُثمانيات على الحرمين الشريفين خلال الفترة (923-1334هـ/1517-1916م) دراسة تاريخية وثائقية

د. سمير بن حمدي الحسني

أستاذ مساعد في التاريخ الحديث والمعاصر

ملخـــص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على طبيعة أوقاف النساء العثمانيات - من سيدات القصر العثماني وغيرهن - في بلاد الحرمين الشريفين "مكة المكرمة والمدينة المنورة"، ومعرفة عددها، وشروط واقفها، ومدى استفادة أهالي الحرمين من ريعها، وذلك خلال العصر العثماني الذي يمتدّ بين سنوات (932-1334هـ/1517-1916م). وتكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تُغطّي فترة بالغة الأهمية من التاريخ الإسلامي، وهي الفترة العثمانية التي امتدّت لما يقرب من الأربعة قرون من الزمن، كما تكمن الأهمية كذلك في بيان ذلك الدور الهام والتاريخي للمرأة المسلمة في إسهامها في الأعمال التطوعية المختلفة، ومنها إيقاف الأوقاف. وقد اتّبعتْ الدراسة المنهج الوصفي التاريخي بجمع المادة التاريخية الخاصة بالموضوع، ثم ترتيبها والتأليف بينها، وبعدها اعتمدتْ الدراسة على المنهج التحليلي المناسب لطبيعة الموضوع وذلك بتحديد طبيعة هذه الأوقاف والغاية من وقفها ومدى استفادة المستحقين من ريعها. وقد وقفتْ الدراسة على جُملة من النتائج الهامة، منها أن النساءُ العُثمانيات شاركن الرجال في تحبيس الأوقاف المتنوعة على بلاد الحرمين الشريفين خاصة، وكان من بينهنّ نساء السلاطين وأمهاتهم وبناتهم، إلى جانب بعض الأميرات وبعض النساء من عامة المجتمع العُثماني. ومن النتائج كذلك أن الأوقاف الموقوفة على الحرمين الشريفين قد فادتْ شريحة واسعة من الأهالي والمجاورين والعلماء وطلاب العلم والفقراء، فضلاً عن الحجاج.

الكلمات المفتاحية: الحرمين الشريفين، مكة المكرمة، المدينة المنورة، الأوقاف، العصر العثماني، أوقاف النساء.

تاريـــخ استـــلام البحـــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــخ القبـــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
الحسني، سمير حمدي. (2025). أوقاف النّساء العُثمانيات على الحرمين الشريفين خلال الفترة (923-1334هـ/1517-1916م) دراسة تاريخية وثائقية. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2) ، 84 - 98.

Endowments of Ottoman women in the Two Holy Mosques during the period (923-1334 AH / 1517-1916 AD) A historical and documentary study

Dr. Samir Hamdi Al-Hassani

Assistant Doctor of Modern and Contemporary History

Abstract:

This study aims to shed light on the nature of the endowments of Ottoman women - from the ladies of the Ottoman palace and others - in the lands of the Two Holy Mosques (Makah and Medina), and to know their number, the conditions for their endowment, and the extent to which the people of the Two Holy Mosques benefited from their proceeds, during the Ottoman era, which extends between years (932-1334 AH / 1517-1916 AD). The importance of this study lies in the fact that it covers a very important period of Islamic history, which is the Ottoman period, which extended for nearly four centuries. The importance also lies in explaining the important and historical role of Muslim women in their contribution to various voluntary works, including the endowment of endowments. The study followed the historical descriptive approach by collecting the historical material related to the subject, then arranging it and composing it, and then the study relied on the analytical approach appropriate to the nature of the subject by defining the nature of these endowments, the purpose of their endowment, and the extent to which beneficiaries benefit from their proceeds. The study stood on a number of important results, including that Ottoman women participated with men in confining the various endowments in the countries of the Two Holy Mosques in particular, and among them were the women of the sultans and their mothers and daughters, along with some princesses and some women from the general Ottoman society. Among the results also is that the endowments allocated to the Two Holy Mosques have benefited a wide segment of the people, Boudouris, scholars, students, and poors, in addition to the pilgrims.

Keywords: The Two Holy Mosques, Mecca, Medina, Endowments, Ottoman, Era, Women's Endowments.

المقدمة

يدعو الإسلام إلى البرِّ والإحسان وفعل الخير ومساعدة المحتاجين، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾([1])، وهذه الدعوة تفرض على المؤمنين أن يسود بينهم التكافل في المشاعر والأحاسيس فضلاً عن التكافل في الحاجات والماديات، ومن ثم كانوا بهذا الدين كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضًا، وهذا مصداقًا لقول النبيّ e: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضًا، قال الراوي: ثم شبّك بين أصابعه" ([2]).

ويعتبر الوقف مظهرًا من مظاهر التكافل الاجتماعي في الإسلام، لذا فقد تسابق الميسورون من المسلمين في مختلف مناطق العالم الإسلامي على إيقاف بعض أملاكهم في الحرمين الشريفين؛ رغبة في ثواب الله وأجره حتى بعد موتهم، ولأجل الترغيب الشرعي، ونظرًا لمكانة بلاد الحرمين الشريفين، فقد نافست النساءُ الرجالَ في تقديم البذل والعطاء والمسارعة إلى الإنفاق في السّراء والضّراء، وكان من بين هؤلاء النساء سيدات القصر العثماني، وعلى رأسهن أمهات السلاطين العثمانيين وزوجاتهم وبناتهم المعروفات بالسلطانات، إلى جانب بعض الأميرات، هذا فضلاً عن بعض السيدات من عامة أفراد المجتمع العثماني، وجميعهنّ قد أوقفن عددًا من الأوقاف القيّمة في المدينتين المقدستين، اشتملت على الأموال والأراضي والمزارع والدور وغيرها، واستفاد منها معظم الأهالي والمجاورين والفقراء والمساكين وطلاب العلم وحجاج بيت الله الحرام، فأمّنت غلال هذه الأوقاف الحياة الكريمة لسكان الحرمين، وأوجدت لهم بعض الوظائف، كما سهّلت على طلاب العلم بالمدينتين المقدستين عملية تحصيل العلوم والمعارف، وأسهمت في الصرف على المجاورين بهما، هذا فضلاً على تسهيلها للعاجزين على أداء الحج وإتمام هذه الفريضة ومساعدة المنقطعين من الحجاج على إتمامها.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى استقصاء نوع الأوقاف وعددها من تلك الأوقاف التي أوقفتها النساء العُثمانيات - لاسيما من أهالي السلطة الحاكمة في إسطنبول من السلطانات والأميرات - على الحرمين الشريفين خلال كامل فترة العصر العثماني التي تقرب من الأربعة قرون من الزمن، كما يهدف البحث إلى بيان مدى خدمة النساء العُثمانيات للشرائح الأضعف في مجتمع الحرمين الشريفين من خلال الأوقاف التي أوقفنها على الأراضي المقدسة في الحجاز طلبًا للأجر والمثوبة يوم القيامة، ومدى تحقيق أوقافهنّ للغايات النبيلة التي طمحتْ إليها في خدمة أهالي الحرمين الشريفين في مختلف مجالات الحياة.

مشكلة البحث

حاول البحث الإجابة عن بعض التساؤلات، والتي منها:

من هنّ أبرز النساء العثمانيات ممّن أوقفن الأوقاف على الحرمين الشريفين؟ ولماذا انحصرت جُلّ الواقفات منهن على نساء السلطة الحاكمة في إسطنبول؟ وما طبيعة هذه الأوقاف؟ وما دورها في خدمة أهالي الحرمين الشريفين؟ وهل لا يزال بعضها قائمًا إلى عصرنا الحاضر؟

منهج البحث

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التاريخي حيث قام الباحث بجمع المادة التاريخية المتعلّقة بموضوع الأوقاف النسوية على الحرمين الشريفين خلال العصر العثماني، ثم ربط هذه المعلومات التاريخية ببعضها البعض والترتيب والتأليف بينها، وبعدها اعتمد الباحث على المنهج التحليلي - لكونه منهجًا مناسبًا للموضوع - وهذا لدراسة هذه الأوقاف وتحديد طبيعتها والغاية من وقفها، ثم الإجابة على أبرز التساؤلات التي تضمّنها البحث لاستخلاص أهمّ النتائج المرجوّة في ختامه.

عناصر البحث

اشتمل البحث على مقدمّة وصلب الموضوع وخاتمة، حيث تطرّقت المقدمة إلى فضل الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي الذي دعا إليه الإسلام لخدمة الطبقة الأضعف في المجتمع الإسلامي. وأما صلب الموضوع فتناول المقصود بالوقف في اللغة والاصطلاح، ثم تناول حُكمه في الإسلام من خلال عرض الأدلة من الكتاب والسُّنّة، ليتطرّق إلى أنواع هذه الأوقاف ويُعدّد - وهو أهمّ عناصر البحث - أبرز الأوقاف التي حبّستها النساء العثمانيات على بلاد الحرمين الشريفين خلال العصر العثماني. وأما الخاتمة فقد أجمل فيها الباحث أبرز النتائج التي أمكن الوصول إليها، ثم ذيّلها ببعض التوصيات التي لها علاقة بموضوع الدارسة.

---

[1] سورة آل عمران، الآية 134.

[2] الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب: الأدب، باب: تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا، حديث رقم 5680.

[3] أحمد بن يوسف السمين الحلبي: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، تحقيق: محمد باسل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1996م، ج1، ص366؛ علي بن محمد الجرجاني: معجم التعريفات "قاموس لمصطلحات وتعريفات علم الفقه واللغة والفلسفة والمنطق والتصوف والنحو والصرف والعروض والبلاغة"، تحقيق: محمد المنشاوي، دار الفيصلية، القاهرة، د.ت، ص212.

معنى الوقف

الوقف في اللغة هو الحبس والمنع([3])، ومنه ما أوقفه من نخل أو غيره، فيحبس أصله وتُسبّل غلته. والحبس من الخيل هو الموقوف في سبيل الله، وقد حبسه وأحبسه. وتحبيس الشيء هو أن يُبقّى أصله ويُجعل ثمره في سبيل الله([4]). وأما في الاصطلاح فيعرفه الفقهاء بأنه "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة"، والمراد بالأصل: ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه كالدور والدكاكين والبساتين ونحوها، والمراد بالمنفعة: الغلة الناتجة عن ذلك الأصل كالثمرة والأجرة وسكنى الدار، ونحوها([5]).

حُكمه

وحُكم الوقف أنه قُربة مستحبٌّ في الإسلام([6])؛ قال تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾([7])، وقال سبحانه: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾([8])، وقال عزّ في عُلاه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾([9]).

وأما في السُّنة النبوية المطهرة فقد وردت أحاديث كثيرة توافق القرآن الكريم في الحثّ على بذل الخير وترغيب الإنفاق في سبيل الله واذخار الصدقة الجارية من وقف وغيره؛ من ذلك ما ورد عن أبي هريرة t أن رسول الله r قال: "إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ"([10]).

أنواعه

تنوعت معظم الأوقاف المحبّسة إلى أوقاف خيرية([11])، وأخرى أوقاف ذرية([12])، وثالثة أوقاف مشتركة([13])، أي بين الوقف الخيري والوقف الأهلي. وقد تعدّدت خدمات هذه الأوقاف بأنواعها على كافة النواحي الدينية، والاجتماعية، والاقتصادية، والعلمية([14]).

أوقاف النساء في بلاد الحرمين الشريفين

من الأوقاف التي حبّستها النساء العثمانيات - من زوجات السلاطين وأمهاتهنّ وبناتهنّ - على بلاد الحرمين الشريفين خلال الفترة الزمنية للدراسة، نجد وفق الترتيب الزمني من الأقدم إلى الأحدث:

1- تُعدّ الأميرة "خاتون" ابنة السلطان "مراد الثاني" (824-848هـ/1421-1444م)، أول من أوقفت على الحرمين الشريفين بين نساء العثمانيين، فقد أوقفت عائد قرية لها تابعة لينى شهر "البلد الجديد" في مدينة بورصة([15]) على فقراء المدينة المنورة([16]). وربما كان هناك واقفات أخريات من البيت السلطان العثماني قبل القرن التاسع الهجري/الخامس عشر الميلادي، إلا أن المصادر لم تُسعفنا بذكر أسمائهن بحسب ما اطّلعتُ عليه من مصادر متوفرة.

2- في سنة 946هـ/1539م أرسلت السلطانة المدعوة "خاصكي خُرَّم سلطان"([17])، صدقة قمح بلغت (800) إردب([18])، كما أرسلت (1500) قطعة من الذهب، وأوصت بتوزيعها على الفقراء والمساكين في بلاد الحرمين([19])، كما أنشأت مؤسستين خيريتين في مكة المكرمة والمدينة المنورة، تتكون كل مؤسسة منهما من مطعم خيري لتقديم الطعام لفقراء المسلمين وطلاب العلم، ورباط لسكنى طلبة العلم، فضلاً عن مسجد ومدرسة، وأوقفت على هاتين المؤسستين أوقافًا كثيرة للإنفاق عليهما([20])، كان بعضها مما أهداه إليها السلطان سليمان القانوني (926-974هـ/1520-1566م) من أراضي قرى مصر([21])، والبعض الآخر عبارة عن عقارات تم شراؤها من أصحابها في مكة المكرمة والمدينة المنورة([22]).

وما يلاحظ على أوقاف هذه السلطانة هو الحرص على إطعام الطعام لعلمها بما كان يعانيه الغرباء والمجاورين بالحرمين الشريفين من فقر وحاجة قد لا يجدون معها حتى طعام يومهم.

---

[4] محمد بن يعقوب الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1426هـ/2005م، ص537.

[5] عبد الله بن أحمد بن قدامه: المغنى والشرح الكبير، ط2، تحقيق: محمد رشيد رضا، مطبعة المنار، د.م، 1347هـ/1928م، ج6، ص185؛ صالح بن فوزان الفوزان: الملخص الفقهي، دار العاصمة، الرياض، 1423هـ/2002م، ج2، ص199؛ عكرمة سعيد صبري: الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق، ط2، دار النفائس، عمان، 1432هـ/2011م، ص36-37.

[6] الفوزان: الملخص الفقهي، ج2، ص199.

[7] سورة آل عمران، الآية 92.

[8] سورة البقرة، الآية 272.

[9] سورة البقرة، الآية 267.

[10] الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم 1631.

[11] الوقف الخيري: يقصد به الوقف على المصالح الخيرية، أي على جهة من جهات البر المختلفة التي أنشئها وأوقفها أصحاب الخير. إبراهيم عبد اللطيف العبيدي: استبدال الوقف رؤية اقتصادية قانونية، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 1430هـ/2009م، ص37.

[12] الوقف الذري: ويسمى الأهلي، وهو ما وقفه الواقف على نفسه أو ذريته، أو عليهما معاً، أو على شخص معين، أو ذريته، أو عليهما معاً، أو على الواقف وذريته مع شخص معين وذريته. إبراهيم عبد العزيز الغصن: الوقف مفهومه وفضله وانواعه، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية الذي نظمته جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة الإرشاد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1422هـ/2001م، ص26.

[13] الوقف المشترك: يبدأ كونه وقفاً أهليًا ثم ينتهي به الأمر إلى صيرورته إلى وقف خيري بعد انقطاع من يستفيد منه من ذرية الواقف، ومرد ذلك إلى شرط الواقف. عبد الله ناصر السدحان: الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية، مركز تاريخ مكة المكرمة، مكة المكرمة، 1435هـ/2014م، ص27.

[14] عكرمة صبري: الوقف الإسلامي، ص81-86.

[15] بورصة: أو "بورسة"؛ مدينة في تركية الأسيوية" الأناضول" أسسها بروسياس الثاني، ملك بيثينية. لم تكن المدينة ذات شأن كبير في أول أمرها، ثم توسعت تحت حكم الأباطرة البيزنطيين وصارت المستودع التجاري للقسطنطينية، ولاحقاً نقطة استراتيجية ذات أهمية كبيرة في الدفاع ضد الأتراك. فتحها أورخان بن عثمان سنة 1325م، وجعلها عاصمة ولاياته. أحرقها تيمور سنة 1377م، وأعاد بناءها محمد الثاني. س. موستراس: المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، ترجمة: عصام الشحادات، ط1، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1423هـ/2002م، ص157-158.

[16] أميرة علي مداح: أوقاف النساء في مكة المكرمة في العصر العثماني ودور المرأة فيها، دار القاهرة، القاهرة، 2010م، ص15-16.

[17] خاصكي خُرّم سلطان: هي زوجة السلطان سليمان القانوني، وهي من أصل ألسلافي، فأبوها راهب أوكراني، وقد وقعت أسيرة في أيدي تتار القرم في إحدى غاراتهم، فقدموها هدية إلى القصر السلطاني، فانضمت إلى الحريم كجارية، وكان عمرها آنذاك يتراوح بين الرابعة عشر والسابعة عشر، ثم أصبحت زوجة للسلطان سليمان القانوني.

ومن جهة أخرى، ولما كانت هذه الأوقاف الضخمة تحتاج لنقل ريعها إلى الحرمين الشريفين، فأوقفت السلطانة سفينتين في ميناء السويس مع جميع آلاتهما وأدواتهما ولوازمهما ولواحقهما لنقل الغلال التي تنتجها القرى الموقوفة في مصر إلى مينائي ينبع وجدة، وكذلك سائر ما تحتاج إليه المؤسستين الخيريتين هناك من لوازم وحاجيات ومؤن([23]).

3- كانت السلطانة "مهرماه"([24]) محبة لعمل الخير في أرض الحرمين الشريفين لما فيهما من مضاعفة الأجر الجزيل، فقد كانت ترسل في كل عام مع الصرة الرومية (2500) قطعة من الذهب إلى فقراء مكة المكرمة، و(2500) قطعة أخرى إلى فقراء المدينة المنورة، وكذلك كانت ترسل مع أمين المحمل الرومي (300) عملة معدنية للفقراء والمساكين والعجزة في كلاً من مكة المكرمة والمدينة المنورة([25]). وخصّصت السلطانة "مهرماه" مبلغ (189) عملة فضية لتوزع على (93) شخصًا يوظف في مكة والمدينة والقدس، وكان منهم (89) قارئًا للقرآن، وثلاثة بدرجة رئيس القراء، وثلاثة يعملون في ضبط النص القرآني وتشكيله، وثلاثة يعملون كمشرفين، وقد جعلت السلطانة هذا المبلغ يوزع عليهم في شكل قطعتين من النقود الفضية لكل منهم([26]).

كذلك فقد خصّصت السلطانة "مهرماه" عشر قطع ذهبية لثلاثين قارئٍ في المسجد الحرام مقابل أن يقرأ كل منهم جزءً من القرآن يوميًّا عقب صلاة الظهر، ويهب ثواب قراءته إلى روحها. وكذلك منحتْ ثلاثين شخصًا يختمون القرآن الكريم في المسجد النبوي بالمدينة المنورة عشر قطع ذهبية نظير أن يتم وهب ثواب عشر أجزاء من التي يقرؤنها من القرآن إلى روح سيدنا النبي محمد r، ووهبتْ أيضًا عشرة أجزاء أخرى إلى روح أصحابه، وأما ثواب العشرة أجزاء الأخيرة من القرآن فيتم وهبها إلى روحها([27]).

وإلى جانب الأعمال الخيرية العديدة التي قامت بها السلطانة "مهرماه"، فقد نافست والدها السلطان "سليمان القانوني" في توفير المياه في مكة المكرمة التي كان الأهالي بها في أمسّ الحاجة إلى توفيرها لقلّة المياه بسبب قلّة الأمطار في الحجاز كما هو معلوم، حيث خصّصت مبالغ باهظة من مالها الخاص لإعادة إنشاء عين زبيدة([28])، وقد قُدرت تلك المبالغ بخمسين ألف قطعة ذهبية([29]).

4- كان للسلطانة "صفية"([10]) أعمال خيرية جليلة تمثلت في إرسالها الأموال لفقراء الحرمين الشريفين في كل عام مع الصرة([11])، وقيامها ببناء عدداً من المؤسسات الخيرية في كل من مكة المكرمة وجدة([12])، كما أوقفت بعض الأموال وخصصتها لختم القرآن الكريم في الحرمين الشريفين، ويتضمن إحسانها مبلغ (13) ذهبًا لشيخ الحرم، ومبلغ (308) ذهبًا لستين شخص من أهل القرآن لختم القرآن في صلاتي الفجر والظهر، ومبلغ (154) ذهبًا لواحد وثلاثين شخص من أهل القرآن لختم القرآن في صلاة العصر، ومبلغ (204) ذهبًا لأربعين شخصًا للدعاء بدوام الدولة العثمانية بعد صلاة الفجر([14]).

5- كان للسلطانة "الخاصكية الصغرى"([15]) أعمال خيرية في بلاد الحرمين، فقد أوقفتْ عددًا من القرى المصرية([16]) بلغت مساحتها (478) فدان([17]) لصالح فقراء الحرمين الشريفين، وكان من أجلّ أهداف هذا الوقف إنشاء بيمارستان بتكية الخاصكية الموجودة بمكة المكرمة، والتي عرفت باسم تكية "دار الشفا"، وأوقفت سفينة في ميناء السويس لنقل متطلبات التكية من الحبوب والمؤن إلى ميناء جدة، وكانت صرة هذا الوقف في سنة 1116هـ/1704م تبلغ (599950) بارة([18])، كان يخص مكة منها (511900) بارة، في حين كان يخص المدينة (28500) بارة([19]).

6- كانت السلطانة "ماه بيكر كوسم"([20]) امرأة متدينة محبة للخير، فقد أوقفت سنة 1036هـ/1626م مجموعة ضخمة من الأراضي المصرية على الحرمين الشريفين([21])، وكانت ترسل في كل عام الأموال إلى مكة المكرمة والمدينة المنورة لمساعدة الفقراء والمساكين، كما خصصت جزء من المبالغ التي تصرف في مكة والمدينة على أعمال عينية ومعنوية؛ فأما المبالغ التي تصرف في الأعمال العينية، فنظراً لقلة المياه وشدة الحرارة في الأراضي المقدسة، فقد أنشأت

وقد كانت تسمى في المصادر التركية خُرّم "أي السعيدة"، أما المؤلفين العرب يسمونها روكسلانة أو رسلانة. توفيت عام 965هـ/1558م، ودفنت في فناء جامع السليمانية في مقبرة تحمل اسمها. الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d, 1401؛ محمد الأمين المكي: خدمات العثمانيين في الحرمين الشريفين ومناسك الحج، ترجمة: ماجدة مخلوف، دار الآفاق العربية، القاهرة، 1425ه/2004م، 38-39؛ نزار قازان: سلاطين بني عثمان بين قتال الأخوة وفتنة الإنكشارية، دار الفكر اللبناني، بيروت، 1992م، ص51؛ ماجدة صلاح مخلوف: الحريم في القصر العثماني، دار الآفاق العربية، القاهرة، 1998م، ص47؛ جان البجوونج: السلطانتان خُرّم ومهرماه "قرينة القانوني وسليلته"، ترجمة: وليد عبد الله القط، دار النيل، القاهرة، 2014م، ص26-27.

[18] جار الله محمد بن عبد العزيز المكي: نيل المنى بذيل بلوغ القرى لتكملة إتحاف الورى، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مكة المكرمة، 1420ه/2000م، ج2، ص794. والإردب: من الموازين المستعملة في الممالك العربية، والأردب الواحد يساوي تسع كيلات، أو أربعة وعشرين صاعاً، أو ست دبيات كل دبية ثمانية أقداح كبيرة، أو ستة عشر قدحاً. هشام محمد عجيمي: معجم مفردات ومصطلحات وتعبيرات المكاييل والمقاييس والموازين في الدولة العثمانية، د.ن، مكة المكرمة، 1430هـ، ص6.

[19] الأرشيف العثماني، تصنيف A.DVNSMHM.d. 24 /1, 47 / 573, 60/672, 60/673

[20] الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d, 1401, 3521؛ وثائق مركز أبحاث الحج، رقم الوثيقة: 27/110/ و ح ج، 5/123/ و ح ج، 4/124/ و ح ج؛ محمد الأمين: خدمات العثمانيين، 38-39؛ محمد علي فهيم بيومي: دور مصر في الحياة العلمية في الحجاز إبان العصر العثماني "923-1220هـ/1517-1805م". دار القاهرة، القاهرة، 1426هـ/2006م، ص134-135؛ أميرة علي مداح: أوقاف النساء في مكة المكرمة، ص17.

[21] أميرة مداح: أوقاف النساء في مكة المكرمة، ص17؛ ماجدة صلاح مخلوف: الخدمات والمرافق في مكة المكرمة في العهد العثماني (923-1335هـ/1517-1916م)، بحث مقدم إلى ندوة مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية، 1426هـ ص 176.

[22] الأرشيف العثماني، تصنيف A.DVNSMHM.d. 34 /185, 36/47,52/865, 36/421

[23] محمد علي فهيم بيومي: مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة 923-1220هـ/1517-1805م، دار القاهرة، القاهرة، 1423هـ/2001م، ص107؛ ماجدة صلاح مخلوف: أوقاف نساء السلاطين العثمانيين وقفية زوجة السلطان سليمان القانوني على الحرمين الشريفين، دار الآفاق العربية، القاهرة، 1427هـ/2006م، ص16.

[24] السلطانة مهرماه: هي ابنة السلطان سليمان القانوني والسلطانة خُرّم سلطان، ولدت في عام 928هـ/1522م، وتزوجت وعمرها سبعة عشر سنة من رستم باشا، توفيت في عام 985هـ/1578م. محمد الأمين: خدمات العثمانيين، ص36؛ يلماز أوزتونا: تاريخ الدولة العثمانية، ترجمة: عدنان محمود، مؤسسة فيصل للتمويل، إسطنبول، 1988م، ج1، ص348-349؛ البجوونج: السلطانتان خُرّم ومهرماه، ص191.

خزانات للمياه في طريق الحجيج لمن يحتاج إليه؛ حرصًا منها أن لا يهلك الحجيج من جراء ذلك([22])، وأمرت بشراء مائة قميص، ومائة عباءة لتوزيعها على فقراء مكة، ومثلها لفقراء المدينة وأبناء السبيل كل عام، وشراء مائة زوج من النعال توزع مناصفة بين العلماء في مكة والمدينة، وأربعمائة زوج من النعال توزع بالتساوي على الفقراء وأبناء السبيل كل عام. كما قامت السلطانة "كوسم" بتوفير الجمال للفقراء الذين لا يقدرون على استئجار الدواب، فخصصت لهم أجرة سنوية تقدر بخمسة وستين عملة ذهبية، ويتم شراء مائة عمامة توزع بالتساوي على الفقراء، ويقوم شخص بتوزيع خمسين عملة ذهبية لروح السلطانة في بيت الله الحرام والروضة المطهرة. وكان مجموع جميع هذه الاموال المخصّصة هي أربعة آلاف عملة ذهبية([23]).

وأما الأموال التي خُصّصت لأعمال معنوية، مثل قراءة القرآن في المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف، فقد خصصت السلطانة "كوسم" مبالغ تقدر بستة آلاف وحدة من العملة الذهبية كل عام، وتم توزيعها على تسعة عشر محفظ للقرآن الكريم، واثنين من الأئمة، وخصّصت أموال منها لعشرين شخص يحفظون الفاتحة والإخلاص ويقرؤونها في المدينة المنورة، ووزعت على اثنين وثلاثين شخصاً يقرؤون كل يوم جزءً من القرآن بعد صلاة الصبح والعشاء، وجزءً من هذه الأموال لإمام الحرم، ويعطى نائب الحرم ثلاثين عملة ذهبية نظير نيابته للحرم، كما يعطى شيخ الحرم عشر عملات، وآغا خزينة الحرم عشر عملات سنويًّا، ويتم تخصيص ثلاث وثلاثون آغا من أغوات الحرم الشريف ليقوموا بقراءة الفاتحة والإخلاص ثلاث مرات عقب كل صلاة، وتُخصص لكل شخص منهم كل عام عشرة عملات ذهبية. وأما الشخص المسؤول عن فرش السجاد في المسجد النبوي فخُصّص له كل عام خمس عملات. وأما في مكة المكرمة فقد عُيّن تسعة عشر شخص لتلاوة جزء من القرآن الكريم بعد صلاة الفجر، بحيث يعطى لكل شخص منهم عشر عملات ذهبية([24]).

7- كان للسلطانة "شمس رخسار خاتون"([25]) أعمال خيرية تمثلت في تخصيصها مبالغ مالية لعلاج الفقراء في المدينة المنورة([26])، وخَصّصت (1100) سكة على ثمانية أشخاص يقومون بتلاوة القرآن الكريم على روحها في المسجد النبوي([27]).

8- أوقفت السلطانة "خديجة طرخان"([28]) سنة 1073هـ/1663م على أرض الحرمين الشريفين مبلغ (7500) أقجة([29]) لتأجير (65)جمل تحمل نصفها بالمياه لخدمة الحجيج لعدم توفر المياه، وتحمل بقية الجمال الأخرى بأمتعة الحجاج([30])، كما استأجرت العديد من العمّال لتنظيف الآبار الموجودة في طريق الحج، وحفرت آبار جديدة في أماكن نزول المسافرين على طرق الحج([31]).

9- أوقفت السلطانة "كولنوش"([32]) أوقافاً كثيرة على الحرمين الشريفين، منها داراً للشفاء بمكة المكرمة، ومطعم خيري([33])، وسفينة يطلق عليها "بارجح" لنقل المحاصيل من مصر إلى ميناء جدة، وأوقفت مخازن ومخبزًا مجهزًا، وطواحين لطحن القمح والحبوب،

---

[25] البجوونج: السلطانتان خُرّم ومهرماه، ص238-239.
[26] المرجع نفسه، ص239.
[27] المرجع نفسه، ص239-240.
[28] محمد بن أحمد المكي النهروالي: الإعلام بأعلام بيت الله الحرام، تحقيق: هشام عطا، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، د.ت، ص342-343؛ عبد الملك بن حسين المكي العصامي: سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، تحقيق: عادل أحمد، وعلي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ/1998م.، ج4، ص98-99؛ علي بن تاج الدين المكي السنجاري: منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاة الحرم، تحقيق: جميل المصري وآخرون، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1419هـ/1998م، ج3، ص353. وزبيدة هي أم جعفر أمة العزيز بنت جعفر بن عبدالله العباسية الهاشمية القرشية، المعروفة بزبيدة؛ وذلك أن جدها أبي جعفر المنصور رقّصها وهي صبية - وكانت بيضاء سمينة - فجعل يقول: أنت زبيدة، أنت زبيدة، فعُرفت بهذا الاسم. ولقد كانت عظيمة الجاه والمال، معروفة بالخير والإفضال على أهل العلم والبرّ للفقراء والمساكين، ولها آثار حميدة في طريق الحج وهي عين الماء التي عُرفت بها. توفيت ببغداد في جمادى الأولى سنة 216هـ/831م. انظر ترجمتها في: أحمد بن عليّ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، ج14، ص433؛ أحمد بن محمد ابن خلكان: وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، 1972م، ج2، ص314.
[29] النهروالي: الإعلام، ص342-343؛ العصامي: سمط النجوم، ج4، ص98-99؛ السنجاري: منائح الكرم، ج3، ص353؛ محمد الأمين: خدمات العثمانيين، ص36؛ مصطفى كولار: أوقاف الحرمين في الدولة العثمانية في القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلاديين، ترجمة: محمد حرب، مركز التاريخ العربي للنشر، إسطنبول، 1440هـ/2019م، ص67؛ البجوونج: السلطانتان خُرّم ومهرماه، ص236.
[30] السلطانة صفية: زوجة السلطان مراد الثالث، ثم أصبحت والده سلطان عندما اعتلى ابنها محمد الثالث العرش سنة 1003هـ/1595م. التحقت بالحريم وهي في الخامسة عشر من عمرها. قدمت كجارية هدية إلى مراد الثالث عندما كان أميراً، فأعجبه ذكائها وجمالها فتزوجها، وتوفيت في عام 1014هـ/1605م عن ثمان وخمسين عام، ودفنت في قبر السلطان مراد الثالث في آيا صوفيا. الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d, 1409, 0001؛ ماجدة مخلوف: الحريم، ص48.
[31] الأرشيف العثماني، تصنيف C.ML. 35 /1597.
[32] الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d, 1409, 0001, 1409/0002.
[33] الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d, 1409, 0001, 1409/0002؛ أميرة علي مداح: مكانة مكة المكرمة لدى السلاطين العثمانيين وأوقاف نساهم فيها، بحث مقدم لموقع وقفنا، الثلاثاء، 7 ربيع الثاني 1428هـ، ص5. http://waqfuna.com/waqf/?p=37.
[34] السلطانة الخاصكية الصغرى: وتدعى بالسلطانة عائشة، وهي زوجة السلطان أحمد الأول. بيومي: مخصصات الحرمين، ص381. وقد ذكر حسام عبد المعطي، أن السلطانة عائشة هي والدة السلطان مراد الثالث. حسام محمد عبد المعطي: العلاقات المصرية الحجازية في القرن الثامن عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1999م، ص280.
[35] بيومي: مخصصات الحرمين الشريفين، ص381.
[36] فدان: وحدة قياس مساحة الأراضي الزراعية، وتساوي 4.840 ياردة مربعة، أي ما يعادل 3.560 قدماً مربعاً. أحمد مختار عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، القاهرة، 1429هـ/2008م، ج3، ص1681.
[37] البارة: وهي من النقود الفضية، والتي استخدمت كوسيط في التبادل التجاري في القرن الحادي عشر الهجري/السابع عشر الميلادي، فكانت تساوي أربعة أقجات، ثم بعد ذلك ثلاثة أقجات، ثم ضربت قطعة فضية جديدة ذات قيمة عشرة أقجات. سهيل صابان: المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1421هـ/2000م، ص51.
[38] حسام عبد المعطي: العلاقات المصرية الحجازية، ص280-281.
[39] السلطانة ماه بيكر كوسم: هي زوجة السلطان أحمد الأول، ووالدة السلطانيين مراد الرابع، وإبراهيم، وهي أكثر النساء شهرة في تاريخ الدولة العثمانية، سميت باسم "ما بيكر" تبعاً للتقاليد بالأسرة العثمانية، ومعناها ضوء القمر؛ نظراً لأنها كانت أكثر جمالاً من غيرها، وأكثر طرفا وذكاء، وكانت تعرف أيضاً باسم "كوسم سلطان". وقد اختلف المؤرخون في أصلها، فمنهم من يقول إن أصلها رومي، وهي ابنة لأحد القساوسة الرومان، ومنهم من يقول إن أصلها بسنوي أتى بها آغا البنات من أحد ولاة البوسنة. كانت ولادتها في عام 988هـ/1580م، وكانت وفاتها في عام 1062هـ/1651م. ماجدة مخلوف: الحريم، ص50-51؛ أميرة علي مداح: خيرات ماه بيكر كوسم والدة سلطان ووقفيتها لخدمة الحرمين الشريفين صورة للتضامن الاجتماعي والديني خلال العصر العثماني، المؤرخ المصري، ع24، يناير 2001، ص294-296.
[40] بيومي: مخصصات الحرمين الشريفين، ص107- 109.
[41] ماجدة مخلوف: الحريم، ص50-51.
[42] أميرة مداح: خيرات ماه بيكر كوسم، ص304-305.
[43] أميرة مداح: خيرات ماه بيكر كوسم، ص305-306.
[44] السلطانة شمس رخسار خاتون: وهي والدة الأميرة رقية بنت السلطان مراد الرابع. الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d. 3678, 0003. وقد ذكرت ماجدة مخلوف أن السلطانة شمس رخسار قادين بنت عبد الغفار كانت جارية للسلطان مراد الثالث ثم تزوجها. ماجدة مخلوف: الحريم، ص48.
[45] الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d, 3678, 0003.
[46] ماجدة مخلوف: الحريم، ص48.

وأوقفت كذلك (21) قرية في مصر للصرف على دار الشفاء والمطعم والفرن([34]). كما حرصت الواقفة على تخصيص مبالغ للأعمال المعنوية كقراءة القرآن الكريم وختمه، وكذلك الدعاء للواقفة، كما أوقفت مبالغ لإنشاء أحواض للمياه وجسور وأسبله في طريق الحج وغيرها من الأماكن([35]).

10- أوقفت السلطانة "قادين أفندي القادين"([36]) عدة أوقاف، منها مزرعة في مدينة المورة([37])، وخان وحوانيت في إسطنبول، وجعلتْ إيرادات هذه الأوقاف على المستشفى الذي شيدته في المدينة المنورة والعاملين فيه، فخصّصت لطبيب المستشفى يومية قدرها (15) أقجة، ولعلاج المريض يومية بمبلغ (25) أقجة، وللجراح يومية قدرها (20) أقجة، كما يصرف من الوقف أيضًا على العاملين والموظفين في المستشفى والاحتياجات والمؤن الخاصة بالمستشفى([38]).

11- شرعت السلطانة "بَزْم عالم" - وهي زوجة السلطان "محمود الثاني" (1223-1255هـ/1808-1839م) ووالدة السلطان "عبد المجيد الأول" (1238-1277هـ/1823-1861م) - في بناء مستشفى خيري بمكة المكرمة، ولكنها توفيت قبل تمامه، فأتمه السلطان عبد "الحميد الثاني" (1293-1327هـ/1876-1909م)([39]).

- أدخلت السلطانة "برتونيال" والدة السلطان "عبد العزيز الأول" (1277-1293هـ/1861-1876م) وأصغر زوجات السلطان "محمود الثاني"، إصلاحات وخيرات كثيرة لمستشفى الفقراء في مكة المكرمة ومثله في المدينة المنورة، وأمرت بتوظيف أطباء وقابلة وصيدلاني وجراح، وتوفير كل ما يلزم المستشفى من خدمات([40]).

وكان لأميرات القصر العثماني بدورهن مساهمات خيرية في الحرمين الشريفين كذلك؛ ومن تلك الأوقاف نجد:

1- أوقفت الأميرة "بيهان"([41]) واردات المصانع الأربعة التي تملكها في مقاطعة توقاد([42])، وجعلت واحدًا منها لفقراء مكة المكرمة، واثنين لفقراء المدينة المنورة، وواحدًا لأهل المقاطعة المذكورة([43]).

2- تبرعت الأميرة "فاطمة"([44]) بحاصلات قرية زنجوانس التابعة لولاية يانيه([45]) - وكانت قد ملكتها كمهر - وخصّصتها لفقراء المدينة المنورة([46]). كما أن السيدة "كريمة أبو بكر قد أوقفت أوقافاً في مدينة ساقز لفقراء المدينة المنورة كذلك.

كذلك فقد كان لبعض النساء من عامة المجتمع العثماني أوقافهن التي خصّصنهنّ على الحرمين الشريفين خلال هذه الفترة، ومن ذلك:

1- كانت السيدة "خاتون" - والتي أوقفتْ أوقافًا على الحرمين الشريفين سنة 1209هـ/1794م - تُرسل حصيلة وقفها من الأموال بما يقدر بـــ (9307) نصف فضة، وإن كان لا يُعرف الاسم الحقيقي لصاحبة هذا الوقف، إلا أن الذي يهم البحث أن هذه السيدة ساهمت في أعمال البر والخير في أراضي الحرمين الشريفين.

2- أوقفتْ السيدة "مؤمنة خاتون عدة منازل في مدينة إسطنبول لفقراء المدينة المنورة.

3- أوقفتْ كلاً من السيدة "هاجر خاتون" والسيدة "كريمة خاتون" ابنتي "مصطفى أفندي" دارهما في إسطنبول على فقراء المدينة المنورة.

ويتّضح مما سبق ذكره، مدى منافسة النساء العثمانيات للرجال في فعل الخير وبذل المعروف في بلاد الحرمين الشريفين، حيث تصدرت زوجات السلاطين العثمانيين، وأمهاتهن، وكريماتهن قائمة أولئك النساء، فقُمن بتحبيس الأوقاف وتوزيع الأعمال الخيرية بالحرمين الشريفين خدمة للأهالي فيهما، فجاءت أوقافهن الضخمة مساعدة معتبرة وخطوة جبّارة على ازدهار الحياة الدينية، والاجتماعية، والعلمية، والاقتصادية في بلاد الحرمين الشريفين خلال كامل العصر العثماني.

---

[47] السلطانة خديجة طرخان: زوجة السلطان إبراهيم، ووالدة السلطان محمد الرابع. أسرها التتار في إحدى غاراتهم على أوكرانيا وهي في الثانية عشرة من عمرها، وقدموها هدية إلى كوسم سلطان، فأشرفت على تربيتها، ثم قدمتها هدية إلى ابنها السلطان إبراهيم، فتزوجها وأنجبت له ابنه محمد، ثم أصبحت والدة سلطان ونائبة للسلطنة عندما تولى ابنها العرش وهو في السابعة من عمره في عام 1058هـ/1648م. ماجدة مخلوف: الحريم، ص46- 47.

[48] أقجة: أصلها مغولي معناها نقد أبيض، وهي قطعة صغيرة من الفضة، ضربت لأول مرة عام729هـ/1329م، وكانت تحمل على وجهها الأول كلمة الشهادة، في حين تحمل على الوجه الثاني اسم الأمير "أورخان". صابان: المعجم الموسوعي، ص20-21.

[49] أميرة مداح: أوقاف النساء، ص17.

[50] أميرة مداح: مكانة مكة المكرمة، ص4.

[51] السلطانة كولنوش: هي زوجة السلطان محمد الرابع، ووالدة كل من السلطان مصطفى الرابع، والسلطان أحمد الثالث، وتدعى ماه بارة أمة الله رابعة كولنوش، ويعني اسمها الوردة الضاحكة أو الباسمة. ولدت كولنوش في جزيرة كريت، عام 1083هـ/1672م، قدمها ولي خسرو باشا هدية إلى القصر بعد فتحه قلعة "راسمو". وتوفيت في أدرنة في عام 1127هـ/1715م، ونقل جثمانها إلى إسطنبول، ودفنت في جامع اسكدار. ماجدة مخلوف: الحريم، ص49-50؛ أميرة مداح: أوقاف النساء، ص19.

[52] الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.e 20 /15, 501/4, 1459, 1443, 1398 TS.MA.d. ؛ ماجدة مخلوف: الحريم، ص50؛ أميرة مداح: أوقاف النساء، ص19، 23-26.

[53] الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d. 1399/0002, 8784/3 ؛ أميرة مداح: أوقاف النساء، ص19، 23-26.

[54] ماجدة مخلوف: الحريم، ص50؛ أميرة مداح: أوقاف النساء، ص19، 23-26.

[55] قادين أفندي القادين: هي الزوجة الثالثة للسلطان محمود الأول الذي تولى الحكم من سنة 1143-1168هـ/1730-1754م. الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d. 7023.

[56] المورة: هي شبة الجزيرة الكبيرة التي تشكل الجزء الجنوبي من بلاد اليونان، يفصلها عن اليونان خليج فورنته. وسميت بالمورة نظراً لكثرة أشجار التوت فيها، وجودة أنواعه. محمد فريد بك المحامي: تاريخ الدولة العلية العثمانية، تحقيق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت، 1401ء/1981م، ص158؛ عبد الله محمد أبو هنية: حرب المورة في الوثائق النمساوية، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1430هـ/2009م، ص500.

[57] الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.d. 7023

[58] ماجدة مخلوف: الحريم، ص3؛ أميرة مداح: أوقاف النساء في مكة المكرمة، ص17-18.

[59] أيوب صبري باشا: مرآة الحرمين الشريفين، ترجمة: ماجدة مخلوف، دار الآفاق، القاهرة، 2004م، ج2، ص592؛ أميرة مداح: أوقاف النساء في مكة المكرمة، ص18.

[60] لم أجد لها ترجمة في المصادر التي أطلعت عليها.

[61] مقاطعة توقاد: مدينة في تركيا الآسيوية "الأناضول"، في ولاية ولواء سيواس. موستراس: المعجم الجغرافي، ص222.

الخاتمة

وبعد؛ فإن هذه الدراسة المعنونة بـــــ "أوقاف النساء العثمانيات على الحرمين الشريفين خلال الفترة (923-1334هـــ/1517-1916م)؛ دراسة تاريخية وثائقية"، قد توصلت إلى جُملة من النتائج الهامة التي يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- كان الدافع الأساسي لإيقاف الأوقاف في بلاد الحرمين الشريفين هو كسب الأجر والثواب من الله .
- كان للأوقاف دورها الكبير في استمرارية الأعمال الخيرية في بلاد الحرمين الشريفين، وقد ظهر أثرها الواضح على الحياة الدينية، والاجتماعية، والاقتصادية، والعلمية.
- زاحمت النساءُ العُثمانيات الرجالَ في إيقاف الأوقاف على بلاد الحرمين الشريفين خاصة، وقد برز في هذا الميدان نساء السلاطين وأمهاتهم وبناتهم بشكل كبير، فكان لهن دورهن الكبير في حبّس الأوقاف بمختلف صورها وأشكالها.
- حفظتْ لنا الوثائق التاريخية المحفوظة في الأرشيف العثماني أسماء العديد من النساء العثمانيات - من غير نساء القصر العثماني أو نساء الطبقة الحاكمة في إسطنبول - ممّن أوقفن الأوقاف على الحرمين الشريفين.
- كان ريع الأوقاف الموقوفة على بلاد الحرمين الشريفين يأتي في الغالب الأعمّ مع ركب الحج الشامي أو ركب الحج المصري ضمن ما عُرف بالصرة الرومية.
- شملتْ الأوقاف الموقوفة على بلاد الحرمين الشريفين أنواعًا من المستفيدين، منهم الأهالي، والمجاورين، والعلماء، وطلاب العلم، والفقراء، والمساكين، والمنقطعين، بالإضافة إلى حجاج بيت الله الحرام.
- أسهمت أوقاف النساء في توفير العديد من الوظائف لأهالي بلاد الحرمين الشريفين ومن جاور بهما من غير أهلهما.
- كان لأوقاف النساء دور في توفير المياه للأهالي داخل المدينتين المقدسيتين وكذا لحجاج بيت الله الحرام على طول طرق الحج.
- أسهمت أوقاف النساء في توفير الرعاية الصحية في بلاد الحرمين الشريفين، والعناية بالمرافق الصحية فيهما.
- لم تقتصر أوقاف النساء على الأراضي والعقارات، بل شملت كذلك الدور، والمزارع، والمخازن، والخانات، والحوانيت، والأفران، وغيرها من منافع الحياة الضرورية.

التوصيات

- التنقيب في وثائق الأرشيف العثماني للوقوف الدقيق على حصر جميع - أو أغلب - أوقاف النساء المخصصة للحرمين الشريفين خلال العصر العثماني، وذلك لإعداد دراسات أكاديمية وافية عليها في الجامعات الخليجية.
- متابعة حالة بعض الأوقاف النسوية العُثمانية التي من الممكن إعادة إحيائها وإشهارها وتنميتها خاصة تلك الموقوفة في أواخر العصر العثماني، وهي فترة زمنية ليست بالبعيدة جدًّا عن وقتنا الحاضر.

---

[62] الأرشيف العثماني، تصنيف C.EV. 250 /12536 C.ML. 230 /9634.، أنظر ملحق رقم (2).
[63] الأميرة فاطمة ابنة السلطان سليم الثاني. الأرشيف العثماني، تصنيف EV. 449 /22736.C.
[64] يانيه: "يانينه" مدينة في تركيا الأوروبية، في منطقة أبيرس، مركز ولاية ولواء يانينه، على بحيرة يانيه، كانت مقر أسقفية يونانية تتبع بطركية القسطنطينية. موستراس: المعجم الجغرافي، ص495.
[65] الأرشيف العثماني، تصنيف EV. 449 /22736.C. أنظر ملحق رقم (1).
[66] لم أجد لها ترجمة في المصادر التي أطلعت عليها.
[67] مدينة ساقز: هي كاستزو، وتعرف باسم خيوس، وهي عاصمة جزيرة خيوس، وهي جزيرة في تقع في بحر إيجه. موستراس: المعجم الجغرافي، ص291.
[68] الأرشيف العثماني، تصنيف IE.EV. 33 /3815 . أنظر ملحق رقم (3).
[69] يومي: مخصصات الحرمين، ص109.
[70] لم أجد لها ترجمة في المصادر التي أطلعت عليها.
[71] الأرشيف العثماني، تصنيف TS.MA.E 762 /8 . أنظر ملحق رقم (4).
[72] وثائق مركز أبحاث الحج، رقم الوثيقة: 2/ 125/ و ح ج؛ 3/ 125/ و ح ج. أنظر ملحق رقم (5 ، 6).

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: الوثائق:

1-الوثائق العثمانية غير المنشورة:

أ- وثائق أرشيف رئاسة مجلس الوزراء، إسطنبول (طوب كوبي سراي):

A. DVNSMHM.d. 24 /1, 34 /185, 36/47, 36/421, 47 / 573, 52/865, 60/672, 60/673

.C.EV. 250 /12536, 449 /22736

.C.ML. 35 /1597, 230 /9634

.IE.EV. 33 /3815

.TS.MA.e 20 /15, 501/4, 762 /8

.TS.MA.d ,1399/0002, 1401, 1409/0002, 3521,1409/0001, 3678/0003, 7023

ب-وثائق مركز أبحاث الحج:

2/ 125/ و ح ج، 3/ 125/ و ح ج، 4/124/ و ح ج،5/123/ و ح ج، 27/110/ و ح ج.

ثانياً: المصادر المطبوعة:

-ابن خلكان: أحمد بن محمد الأربلي (ت681هـ/1282م): وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د.ط)، 1972م.

- ابن قدامة: عبد الله بن محمد المقدسي (ت620هـ/1223م): المغنى والشرح الكبير، ط2، تحقيق: محمد رشيد رضا، مطبعة المنار، د.م، 1347هـ/1928م.

-البخاري: محمد بن إسماعيل الجعفي (ت256هـ/869م): الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله r وسُننه وأيامه (المعروف بصحيح البخاري)، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 1422ه.

-جار الله ابن فهد: جار الله محمد بن عبد العزيز المكي (ت954هـ/1547م): نيل المنى بذيل بلوغ القرى لتكملة إتحاف الورى، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مكة المكرمة، 1420هـ/2000م.

-الجرجاني: عليّ بن محمد الشريف (ت816هـ/1413م): معجم التعريفات "قاموس لمصطلحات وتعريفات علم الفقه واللغة والفلسفة والمنطق والتصوف والنحو والصرف والعروض والبلاغة"، تحقيق: محمد المنشاوي، دار الفيصلية، القاهرة، د.ت.

-الخطيب: أحمد بن عليّ البغدادي (ت463ه/1070م): تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

-السّمين: أحمد بن يوسف الحلبي (ت756هـ/1354م): عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، تحقيق: محمد باسل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1996م.

-السّنجاري: عليّ بن تاج الدين المكي (ت1125هـ/1713م): منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاة الحرم، تحقيق: جميل المصري وآخرون، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1419هـ/1998م.

- صبري باشا: أيوب التركي (ت1307هـ/1890م): مرآة الحرمين الشريفين، ترجمة: ماجدة مخلوف، دار الآفاق، القاهرة، 2004م.

- العصامي: عبد الملك بن حسين المكي (ت1111هـ/1699م): سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، تحقيق: عادل أحمد، وعلي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ/1998م.

- فيروز آبادي: محمد بن يعقوب بن محمد (ت817هـ/1414م): القاموس المحيط، ط8، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1426هـ/2005م.

- مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري (ت261هـ/874م): المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله، المعروف بصحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

النهروالي: محمد بن أحمد المكي (ت990هـ/1581م): الإعلام بأعلام بيت الله الحرام، تحقيق: هشام عطا، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، د.ت.

ثالثاً: المراجع المطبوعة:

-أبو هشة: عبد الله محمد: حرب المورة في الوثائق النمساوية، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1430هـ/2009م.

-أزوتونا: يلماز: تاريخ الدولة العثمانية، ترجمة: عدنان محمود، مؤسسة فيصل للتمويل، إسطنبول، 1988م.

-البجوونج: جان: السلطانتان خُرَّم ومهرماه "قرينة القانوني وسليلته"، ترجمة: وليد عبد الله القط، دار النيل، القاهرة، 2014م.

-بيومي: محمد علي فهيم:

-دور مصر في الحياة العلمية في الحجاز إبان العصر العثماني "923-1220هـ/1517-1805م"، دار القاهرة، القاهرة، 1426هـ/2006م.

-مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة 923-1220هـ/1517-1805م، دار القاهرة، القاهرة، 1423هـ/2001م.

-س. موستراس: المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، ترجمة: عصام الشحادات، ط1، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1423هـ/2002م.

-السدحان: عبد الله ناصر: الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية، مركز تاريخ مكة المكرمة، مكة المكرمة، 1435هـ/2014م.

-صابان: سهيل: المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1421هـ/2000م.

-صبري: عكرمة سعيد: الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق، ط2، دار النفائس، عمان، 1432هـ/2011م.

-عبد المعطي: حسام محمد: العلاقات المصرية الحجازية في القرن الثامن عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1999م.

-العبيدي: إبراهيم عبد اللطيف: استبدال الوقف رؤية اقتصادية قانونية، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 1430هـ/2009م.

-عجيمي: هشام محمد: معجم مفردات ومصطلحات وتعبيرات المكاييل والمقاييس والموازين في الدولة العثمانية، د.ن، مكة المكرمة، 1430هـ.

-عمر: أحمد مختار: معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، القاهرة، 1429هـ/2008م.

-الغصن: إبراهيم عبد العزيز: الوقف مفهومه وفضله وانواعه، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية الذي نظمته جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة الإرشاد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1422هـ/2001م.

-الفوزان: صالح بن فوزان: الملخص الفقهي، دار العاصمة، الرياض، 1423هـ/2002م.

-قازان: نزار: سلاطين بني عثمان بين قتال الأخوة وفتنة الإنكشارية، دار الفكر اللبناني، بيروت، 1992م.

-كولار: مصطفى: أوقاف الحرمين في الدولة العثمانية في القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلاديين، ترجمة: محمد حرب، مركز التاريخ العربي للنشر، إسطنبول، 1440هـ/2019م.

-المحامي: محمد فريد بك: تاريخ الدولة العلية العثمانية، تحقيق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت، 1401ه/1981م.

-مخلوف: ماجدة صلاح:

- الحريم في القصر العثماني، دار الآفاق العربية، القاهرة، 1998م.

-الخدمات والمرافق في مكة المكرمة في العهد العثماني (923-1335هـ/1517-1916م)، بحث مقدم إلى ندوة مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية، 1426هـ.

-أوقاف نساء السلاطين العثمانيين وقفية زوجة السلطان سليمان القانوني على الحرمين الشريفين، دار الآفاق العربية، القاهرة، 1427هـ/2006م.

-مداح: أميرة علي:

- أوقاف النساء في مكة المكرمة في العصر العثماني ودور المرأة فيها، دار القاهرة، القاهرة، 2010م.

-خيرات ماه بيكر كوسم والدة سلطان ووقفيتها لخدمة الحرمين الشريفين صورة للتضامن الاجتماعي والديني خلال العصر العثماني، المؤرخ المصري، ع24، يناير 2001م.

-مكانة مكة المكرمة لدى السلاطين العثمانيين وأوقاف نساهم فيها، بحث مقدم لموقع وقفنا، الثلاثاء، 7 ربيع الثاني 1428ه. http://waqfuna.com/waqf/?p=37.

-المكي: محمد الأمين: خدمات العثمانيين في الحرمين الشريفين ومناسك الحج، ترجمة: ماجدة مخلوف، دار الآفاق العربية، القاهرة، 1425ه/2004م.

ملحق رقم (1)

وثائق أرشيف رئاسة مجلس الوزراء بإسطنبول

C.EV. 449/22736

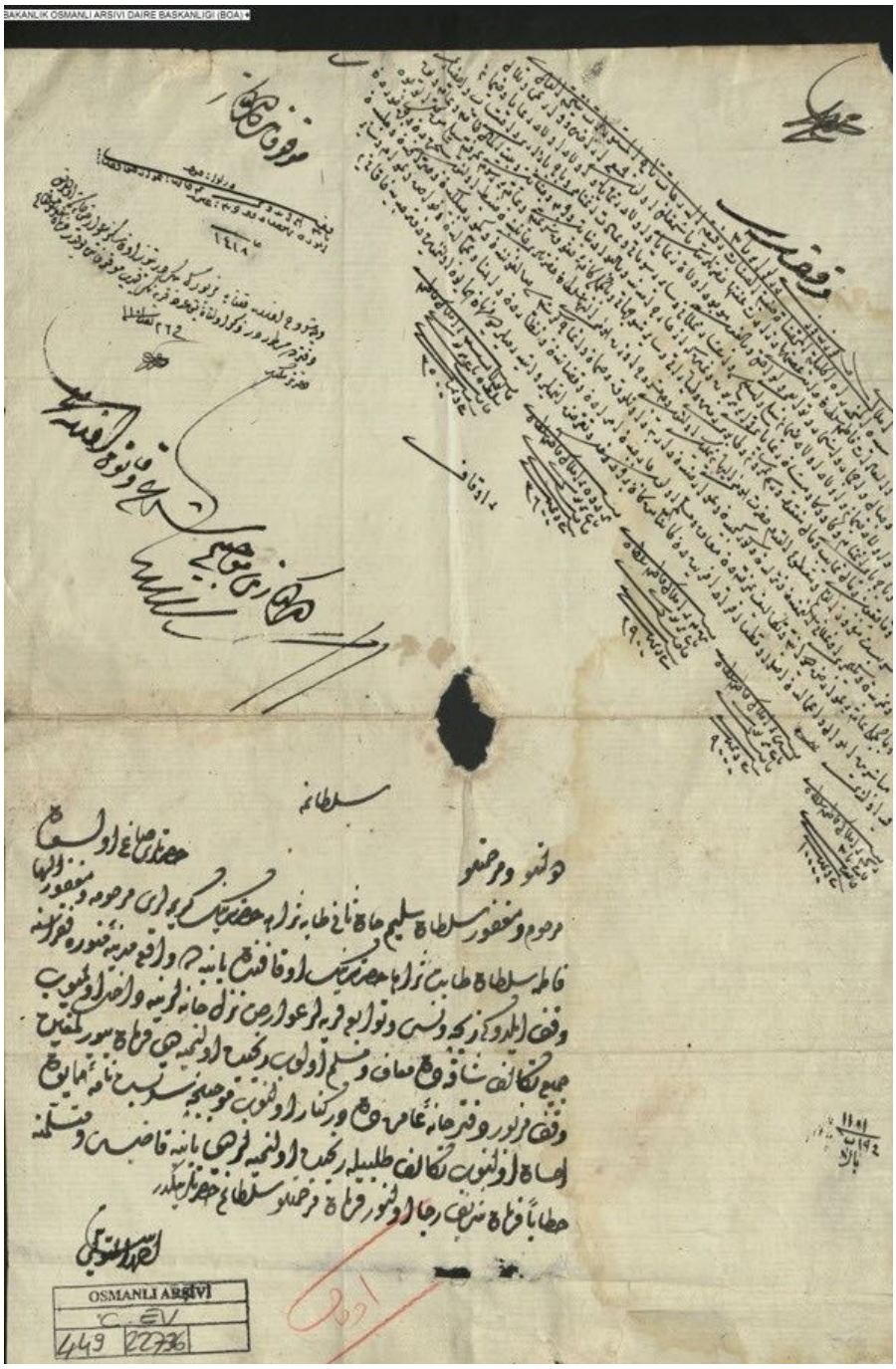

ملخص الوثيقة:
إعفاء حاصلات قرية "زنجوانس" التابعة لولاية "يانيه" التي ملكتها الأميرة فاطمة بنت السلطان سليم السلطان كمهر وخصصتها لفقراء المدينة المنورة من ضرائب العوارض والنزول.

ملحق رقم (2)

وثائق أرشيف رئاسة مجلس الوزراء بإسطنبول

C.ML. 230/9634

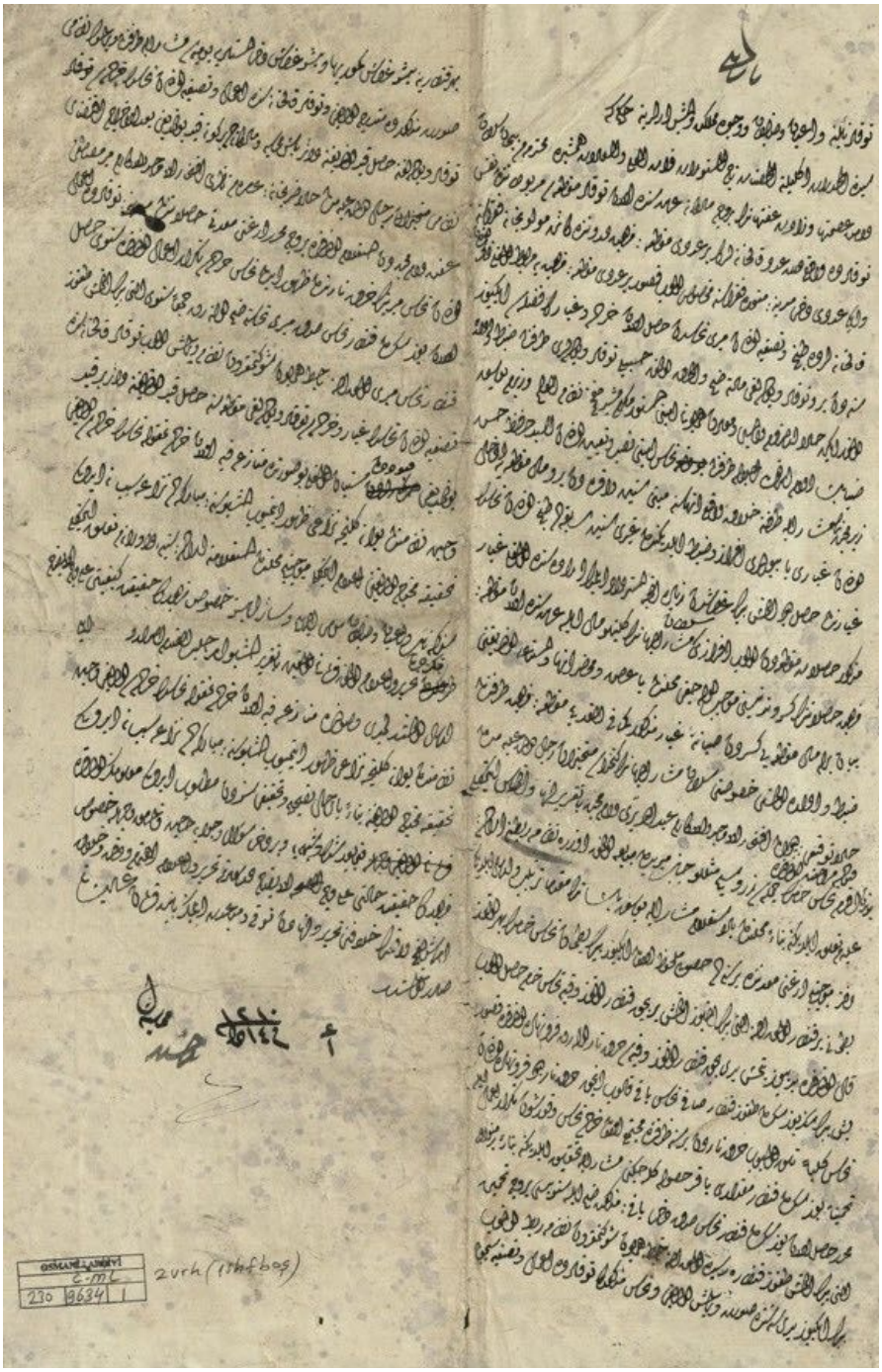

ملخص الوثيقة:
أوقفت الأميرة بيهان سلطان واردات المصانع الأربعة التي تملكها في مقاطعة "توقاد"، وجعلت واحدًا منها لدراويش تكية المولوية، واثنين لفقراء المدينة المنورة، وواحدًا لأهل المقاطعة المذكورة، إن كل خردة وغبار النحاس الأميري الذي يتم سبكه وتصفيته في هذه المصانع يكون للمقاطعة المذكورة، وليتم التعامل على هذا الأساس.

ملحق رقم (3)

وثائق أرشيف رئاسة مجلس الوزراء بإسطنبول

IE.EV. 33/3815

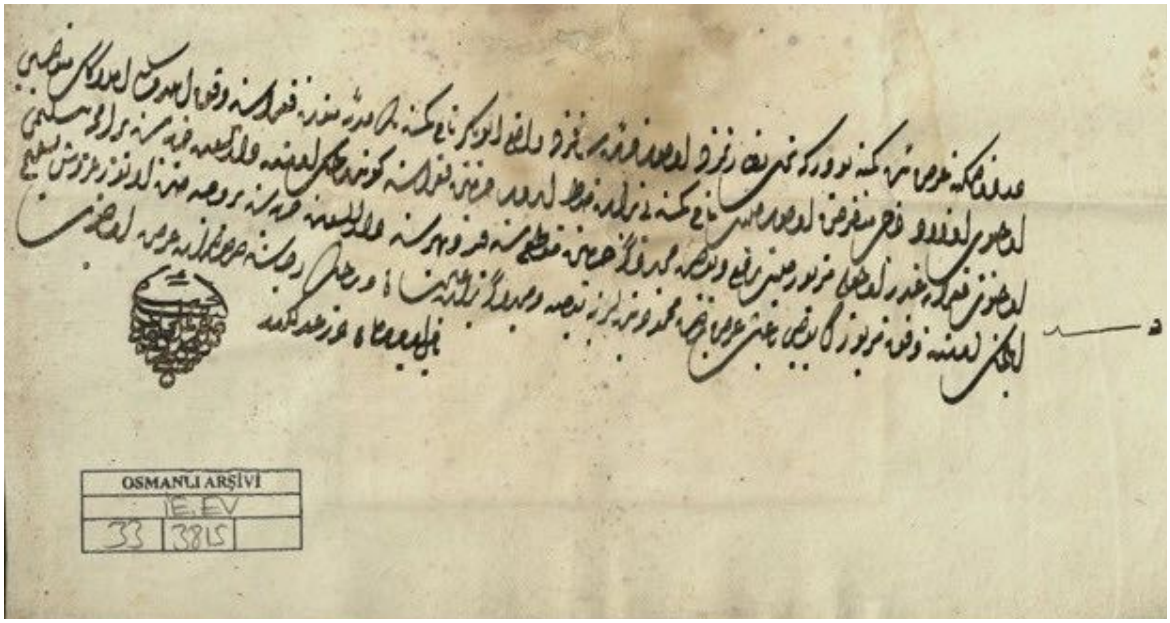

ملخص الوثيقة:
الطلب المقدم من آغا دار السعادة الحاج علي آغا بخصوص تعيين متولي للأوقاف التي أوقفتها كريمة أبو بكر في مدينة "ساقز" لفقراء المدينة المنورة.

ملحق رقم (4)

وثائق أرشيف رئاسة مجلس الوزراء بإسطنبول

TS.MA.e. 762/8

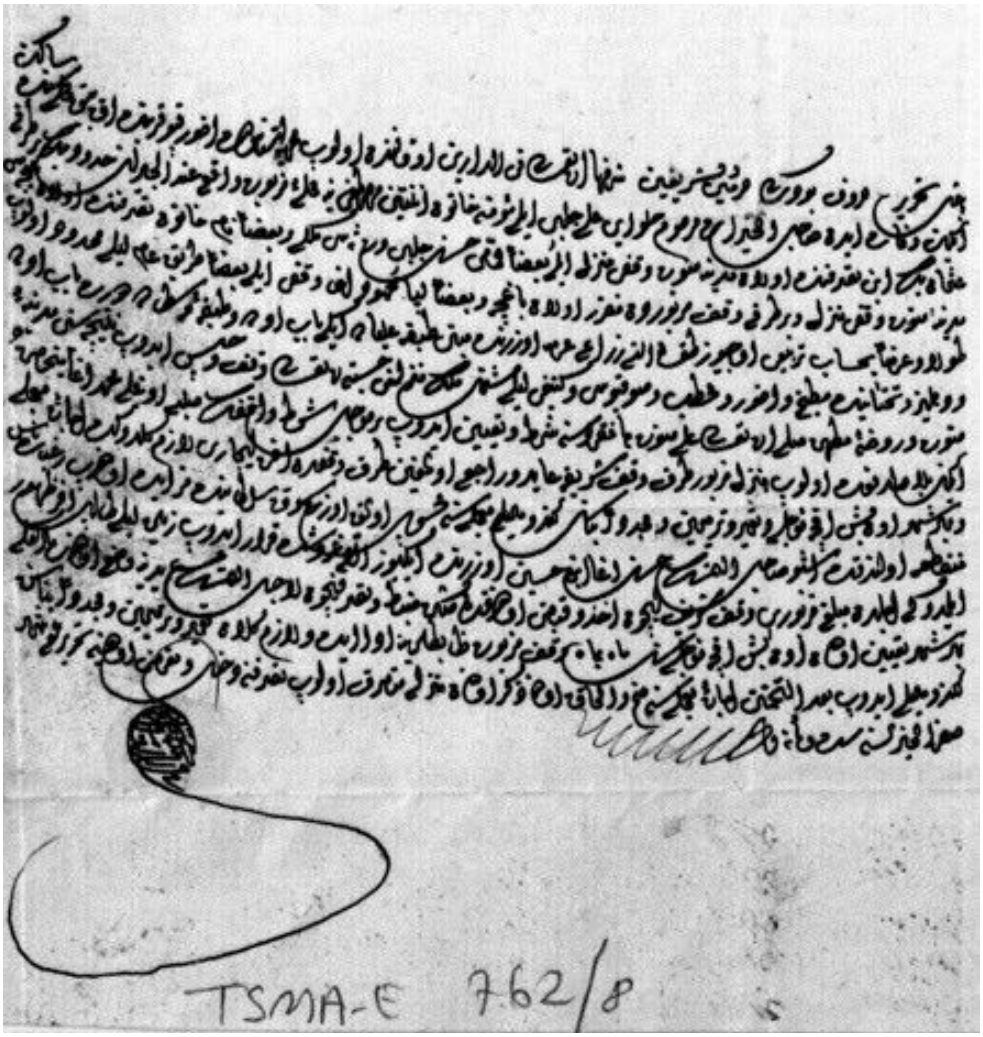

ملخص الوثيقة:
لقد أجرى حسن أغا المنازل التي أوقفها لفقراء المدينة المنورة والروضة المطهرة المرحوم "حلوجي علي" واخته "مؤمنة خاتون" من حي " آق بيق" بالقرب من "أهير قبو" في اسطنبول.

ملحق رقم (5)

وثائق مركز أبحاث الحج رقم: 2 / 125 / و ح ج

ملخص الوثيقة:
وقف صحيح شرعي من قبل هاجر خاتون بنت مصطفى، حيث إنها أوقفت دارها الكائنة في حي " أوزون يوسف " بإسطنبول على فقراء المدينة المنورة بمعرفة متولي الحرمين الشريفين.

ملحق رقم (6)

وثائق مركز أبحاث الحج رقم: 2 / 125 / و ح ج

ملخص الوثيقة:
وقف صحيح شرعي من قبل السيدة كريمة بنت مصطفى أفندي، حيث إنها أوقفت دارها الكائنة في حي "جبه جي باش" في إسطنبول على فقراء المدينة المنورة بمعرفة متولي أوقاف الحرمين الشريفين.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025 رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

الأوقاف النسائية العمانية... أبعاد مقاصدية

د. مريم بنت سعيد بن حمد العزرية
باحثة شؤون إسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الدينية

ملخـــص:

لعبت المرأة العمانية منذ القدم دوراً فعالاً في مجتمعها، فكانت مهتمة بأفراده حريصة على صلاحه، محافظةً على وحدة بنائه وتماسكه، وقد تكاثرت إسهاماتها الكثيرة والفاعلة في مجال العمل الخيري في مجالات مختلفة ومتنوعة، وخاصة الصدقات الجارية التي هي عين الأوقاف، وتهدف هذه الدراسة إلى إبراز الحضور التاريخي للمرأة العمانية في الوقف، وبيان الأبعاد المقاصدية والأدوار الحضارية للأوقاف النسائية في عمان، من خلال حصر مجالاتها في منظور مقاصدي ومحاولة تصنيفها وتحليلها لبيان علاقتها بالمقاصد الشرعية، وتوظيف ذلك في سبيل استعادة الدور المحوري للأوقاف في المشاركة في التنمية المستدامة في الواقع المعاصر.

وقد اعتمدت الباحثة على المنهج الاستقرائي التحليلي الاستنباطي، واقتضت طبيعة الموضوع وفق أهدافه تناوله في محورين، أولهما: في بيان المقاصد الشرعية للأوقاف، معرجة فيه على مفهوم الوقف النسائي، ثم مقاصد الوقف العامة، والمتمثلة في مقاصد دينية وكونية كإعمار الآخرة وتحقيق الاستخلاف وإعمار الأرض، بالإضافة إلى مقاصد أسرية ومجتمعية وإنسانية واقتصادية، وأما المحور الثاني فيناقش مجالات الأوقاف النسائية العمانية ومقاصدها التي تتوزع حول المقاصد الضرورية والحاجيه والتحسينية.

الكلمات المفتاحية: الوقف، المقاصد، الوقف النسائي، مقاصد الوقف، مجالات الأوقاف.

Women's Endowment: Prospects for Development and Sustainability

Dr. Maryam Said bin Hamed Al Azriy
Islamic affairs researcher at the Ministry of Endowments and Religious Affairs

Abstract:

Since ancient times, Omani women have played an effective role in their society. They were concerned with its members, keen on its well-being, preserving its structural unity and cohesion. Their many and effective contributions in the field of charitable work have multiplied in various and diverse fields, especially ongoing charity, which is the essence of endowments. This study aims to highlight The historical presence of Omani women in endowments, and explaining the purposeful dimensions and cultural roles of women's endowments in Oman, by limiting their fields from a purposeful perspective and trying to classify and analyze them to show their relationship to the legitimate purposes, and employing this in order to restore the pivotal role of endowments in participating in sustainable development in the contemporary reality.

The researcher relied on the inductive, analytical, and deductive approach, and the nature of the subject, according to its objectives, required that it be addressed in two axes, the first of which is: in explaining the legal objectives of endowments, focusing on the concept of the women's endowment, then the general purposes of endowments, which are represented by religious and cosmic objectives such as rebuilding the afterlife, achieving succession, and populating the earth. In addition to family, community, humanitarian and economic purposes, the second axis discusses the areas of Omani women's endowments and their purposes, which are divided into necessary, necessary and improvement purposes.

Keywords: endowment, purposes, women's endowment, purposes of endowment, fields of endowments.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــول:
Date of acceptance :
11- 01 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
العزرية، مريم سعيد. (2025). الأوقاف النسائية العمانية... أبعاد مقاصدية. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2)، 99 - 117.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

يعد الوقف من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية، فهو أساساً يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم وعن إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع، وقد وفرت الأوقاف للأمّة تبعاً لمقاصد الواقف ومقدار حاجة المجتمع، كثيرا من المرافق الضّرورية والحاجيّة والتّحسينية، التي جاءت الشريعة الإسلامية من أجل خدمتها وتحقيقها في واقع البلاد والعباد، وعليه شكل الفكر المقاصدي ومبادئه مرتكزا محوريا في إنشاء تلك الأوقاف وتوجيهها نحو غاياتها وأهدافها التي يروم إليها نظام الوقف الإسلامي الفريد.

وقد تمتعت المرأة بمكانة اجتماعية مرموقة في مجتمعها، وكان لها حضور واسع مؤثر في محيطه، و تعدّ المشاركة الوقفية النسائية خلال التاريخ الإسلامي من أهم صوره، فقد كانت مشاركة واسعة وضخمة، ومن هذه المؤشرات ما حفلت به المؤلفات التاريخية والمصنفات الفقهية من ذكر للوقفيات النسائية، ومنها أيضًا كتب السير والتراجم التي أرّخت لحياة كثير من الواقفات اللواتي كان يشغلهن هاجس المشاركة الاجتماعية، وتخفيف العبء عن الشرائح الدنيا في المجتمع، ولم تكن المرأة العمانية بعيدة عن تلك الروح الوقفية لأموالها في خدمة مجتمعها وأبنائه، فأثبتت حضورها وتنوعت مقاصدها في ظل فهم عميق لأهداف وغايات روح التشريع الإسلامي في منظومة الوقف ومقاصده، فطفقت توقف أموالها في كل زمان ومكان، وقد سجلتها شواهد ما تزال حاضرة تتمتع بريعها الأجيال جيلا بعد جيل، أو سجلت في طيات المخطوطات والوصايا و الموسوعات العمانية، فتحتاج إلى بحثٍ وتقصٍ ودراسات تحليلية من خلال أبعاد متنوعة؛ وتتعدد الأبعاد المقاصدية للوقف النسائي كحال عموم الأوقاف، بالنظر إلى الزوايا المختلفة التي يشملها هذا النظام الاجتماعي الفريد.

ومن هنا تأتي هذه الدراسة الموسومة بعنوان (الأوقاف النسائية العمانية أبعاد مقاصدية) تحاول الوقوف على بعض من تلك الوقفيات النسائية ودراستها مقاصديا في بعض جوانبها.

مشكلة الدراسة

تتمثل مشكلة الدراسة في وجود افتراض شائع مؤداه أن حالة من السلبية والانكفاء حول الذات قد غلبت على مشاركة المرأة في التاريخ الإسلامي، وخصوصا المرأة العمانية؛ حيث لم تفرد دراسات ومؤلفات في ذلك. وعند استعراض التجربة الإسلامية في الوقف باعتبارها تجربة تنموية إسلامية ورصد علاقتها بالمرأة تنتفي ادعاءات سلبيتها بل وتبرز حضورها وفاعليتها في هذا الجانب، وتدلل على وعيها لمقاصد الشريعة ورعايتها لها في إنشاء تلك الوقفيات.

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى عدة أمور هي:

1.الإسهام في استقراء الحضور التاريخي للمرأة في الوقف، وبيان الأدوار الحضارية لأوقافها من منظور مقاصدي.

2.بيان علاقة الأوقاف النسائية بمقاصد الشريعة ومدى تحقيقها لها في أرض الواقع.

الإطار المنهجي والموضوعي للدراسة

يتمثل في بيان مقاصد الواقفات من النساء العمانيات من خلال استقراء أوقافهن بمختلف الأطر الزمانية والمكانية في حدود عمان، ومحاولة تصنيفها وتحليلها لبيان علاقتها بالمقاصد الشرعية.

منهج الدراسة

اعتمدت الباحثة على المنهج الاستقرائي التحليلي الاستنباطي للمادة العلمية، من خلال استقراء بعض الموسوعات العمانية الفقهية والتاريخية؛ لاستخراج الروايات التاريخية واستنباط المسائل المتعلقة بأوقاف المرأة ثم تصنيفها وتحليلها في ضوء مقاصد التشريع الإسلامي.

محاور الدراسة

اقتضت طبيعة الموضوع وفق أهدافه تناوله في مطلبين هما:

المطلب الأول: المقاصد الشرعية للأوقاف، وتحته فروع هي:

الفرع الأول: مفهوم الوقف النسائي

الفرع الثاني: مقاصد الوقف

المطلب الثاني: مجالات الأوقاف النسائية العمانية ومقاصدها، وتحته فروع هي

الفرع الأول: الأوقاف الضرورية

الفرع الثاني: الأوقاف الحاجية

الفرع الثالث: الأوقاف التحسينية التكميلية الخاتمة

وأخيرا أسال الله التيسير في إعداد هذه الدراسة، وبيده التوفيق والسداد سبحانه وتعالى.

المطلب الأول: المقاصد الشرعية للأوقاف

إن البحث حول مقاصد الأوقاف النسائية يقتضي التعريج أولاً حول مفهوم تلك الأوقاف ومقاصد منظومة الوقف النسائي بصورة عامة، وعليه

سيتم التفصيل في هذا المطلب تحت فرعين هما:

الفرع الأول: مفهوم الوقف النسائي

الوقف في اللغة يأتي بمعنى الحبس والمنع عن التصرف، ومنه وقفت الدابة أي حبستها أو تصدقت بها أو أبدتها، أي جعلتها في سبيل الله إلى الأبد، وجمعه أوقاف ووقوف([1]).

وفي الاصطلاح: تعددت عبارات الفقهاء في تعريفه بناءً على اختلافهم في لزومه وتأبيده وملكيته، هل هي للواقف نفسه أم لله تعالى، ليس مقام التفصيل فيها، ويمكن اختيار تعريف له بأنه حبس العين وتسبيل ثمرتها أو حبس عين للتصدق بثمرتها([2])، أي: تحبيس الأصل عن التصرفات الناقلة للملك، وتسبيل منفعته على بر أو قربة لله تعالى، وهو عقد من عقود التبرعات وباب عظيم من أبواب الصدقات التي تسهم في تنمية المجتمع ومصالح أفراده. وقد جاء في معجم مصطلحات الإباضية تعريف الوقف بأنه: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته، لصرف منافعه في جهة خير؛ تقربا إلى الله تعالى. وهو صدقة جارية([3]).

وعليه يمكن تعريف الوقف النسائي من خلال ملاحظة اعتبارين هما، كون المرأة هي الواقفة أو كونها هي الموقوف عليها والمنتفعة به، ويمكن القول بأنه ما تحبسه النساء من أموالها لوجه من وجوه البر تقربا لله تعالى، أو ما يعود إليها من جهة واقفة لمنفعتها وخدمة مصالحها.

الفرع الثاني: مقاصد الوقف

إن الحياة بكل أنشطتها وسيلة لتحقيق مقصد العبودية لله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: 162]، ولقد وضعت الشريعة الإسلامية -بل الشرائع كلها- لتحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل، وترمي جملة أحكامها إلى تحقيق مقاصد عامة من جلب المصالح ودفع المفاسد عنهم([4]).

ومقاصد الشريعة الإسلامية هي الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكاما([5])، وهي القواعد الكلية والأصول العامة الثابتة التي تبنى عليها الفروع والأحكام([6])، مما يستلزم وموافقة قصد المكلف لها، وضرورة استحضار المجتهد لها عند النظر، وقد قررت القواعد الفقهية (الأمور بمقاصدها)([7])، و(المقاصد معتبرة في التصرفات)([8]).

وبناءً عليه تتقرر مكانة مقاصد الشريعة في جانب الوقف والعلاقة بينهما؛ فإن ارتباط نظام الوقف الإسلامي بمقاصد الشريعة هو ارتباط الجزئي بكليه والفرع بأصله والمسألة بقاعدتها. ويندرج الوقف في مقاصد المعاملات والتبرعات، وله قيمة اجتماعية واقتصادية وإنسانية كبرى، حيث أنه يعد نوعا من الصدقات والتبرعات الإحسانية، وهو إحدى العبادات المالية التي شرعها الإسلام، فمقاصده من هذه الناحية العامة المشتركة تلتقي مع مقاصد الأنواع الأخرى للإنفاق والتعبد بالمال، فهو مثلها يحقق أمورا كثيرة، منها: توجيه الهمة إلى الدار الآخرة وثوابها، وشكر المنعم المتفضل، وتزكية النفس، وتأمين الاحتياجات الأساس للمجتمع ولفئاته المعوزة بصورة مضمونة ومستمرة، والتفكير والتدبير للمستقبل، وتعويد المجتمع على القيام بشؤونه([9])، ويمكن بيان المقاصد العامة للوقف – والوقف النسائي جزء منه- في الآتي:

أولاً: مقصد إعمار الآخرة

لما كانت الآخرة هي الحياة الحقيقية وهي دار القرار الأبدي، كان توجيه التشريع الرباني للعباد هو السعي إلى تحصيل الثواب على نحو يوصله إلى مرضاة الله في الآخرة، لا لنيل الشهوات الدنيوية فقط([10])، قال الشاطبي: «التكاليف مشروعة لمصالح العباد، ومصالح العباد إما دنيوية، وإما أخروية». وبيّن أن الأخروية راجعة إلى مصلحة المكلف في الآخرة، ليكون من أهل النعيم لا من أهل الجحيم، وأما الدنيوية فإن الأعمال مقدمة لجلب مصالحه ودفع المفاسد عنه([11]).

وفي هذا السياق رغب الشارع الحكيم في إنفاق الأموال في الدنيا من أجل الآخرة، فكان الوقف من أفضل الصدقات وأجل الأعمال في عمارتها؛ لما يتسم به من الديمومة في حصد الثواب حيث بقاء أصولها فلا تباع ولا تبتاع ولا توهب ولا تورث، وبقاء نفعها وريعها للأجيال المتعاقبة، فتكون بذلك عملا صالحا مستمرا لا ينقطع وموردا ثابتا ودائما للأجر والثواب. وقد أثبت r في هذه الميزة للوقف حاضًّا لهم على

([1]) أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، (بيروت، المكتبة العلمية، د. ت)، ج2، ص669.
([2]) محمد أمين أفندي الشهير بـ(ابن عابدين): حاشية رد المحتار على الدر المختار الشهير بـ(حاشية ابن عابدين)، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، 1421هـ.
([3]) مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضية، (مسقط: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 1332هـ، 2011م)، ج2، ص1087.
([4]) عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي: قواعد الأحكام في إصلاح الأنام (القواعد الكبرى)، تحقيق: نزيه كمال حماد وعثمان جمعة ضميرية، ط4.
([5]) علال الفاسي: مقاصد الشريعة ومكارمها، دراسة وتحقيق: إسماعيل الحسني، ط1، (القاهرة: دار السلام، 1432هـ- 2011م)، ص111.
([6]) ينظر: سفر بن علي بن محمد القحطاني: منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، دراسة تأصيلية تطبيقية، ط1، (جدة: دار الأندلس الخضراء، 1424هـ.
([7]) تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن السبكي: الأشباه والنظائر، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ، 1991م)، ج1، ص22؛ أبو محمد عبدالله بن محمد.
([8])الشاطبي: الموافقات، ج2، ص326.
([9]) ينظر: أحمد الريسوني: الوقف الإسلامي ومجالاته وأبعاده، (الكويت: المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، د.ت)، ص9-11.
([10]) ينظر: الشاطبي: الموافقات، ج2، ص29-30؛ عبد الرحمن إبراهيم الكيلاني: قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي عرضا ودراسة وتحليلا، ط4، (دمشق: دار الفكر، 1430هـ، 2000م)، ص153-155.
([11]) الشاطبي: الموافقات، ج2، ص39، ج4، ص118.

تحصيلها فيما روي عنه r: "إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره وولدا صالحا تركه ومصحفا ورثه أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته"([12])، وقد بادر الصحابة الكرام تمثل ذلك مباشرة فيام يملكون من أموال، فهذا أبو طلحة الأنصاري y لما بادر بوقف أحب أمواله إليه وهي بيرحاء، حين نزل قوله تعالى:﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 92] لم يكن همه سوى عمارة آخرته، لذلك قال للنبي r: "صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله"([13]).

إن هذا المقصد يتعلق بأحد أركان الوقف وهو الواقف، فيختص بذاته في تحقيق قصد الإخلاص والنية الصالحة عند تقديم الوقف وموافقة قصده لقصد الشارع فيه، لأن أي نشاط أو فعل في الإسلام يستمد قيمته من دوافعه لا من ذاته ومنافعه فقط، والاطار العام الذي يقرره الاسلام لصلاح العمل هو النوايا الصالحة المتمثلة في الايمان بالله واليوم الاخر ومضامينه، أي البناء العقدي المستمر المتمثل في مدى نماء الفكر ومستوى قوة الإرادة؛ فإن صلاح النوايا يعني صلاح ذات الإنسان وترقية مستوى وجوده وتطوير واقع حياته، قال تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: 83].

وتأسيسا على ذلك فإن باب وقف المال على أوجه البر هو وسيلة تربوية في تحقيق مقصد التزكية والتطهير لنفس الواقف من البخل والشح بالمال إلى البذل والفضل([14]) ، وتحقيق مكارم الأخلاق والشيم ومحاسن الأفعال والهمم([15])، وتربيتها على الخضوع لله والانقياد لله والتقرب بها إلى الله، والرجوع إليه، وإفراده بالتعظيم والإجلال([16])، فقد بشر سبحانه بالفلاح من تطهر من هذا الداء حين قال: ﴿ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ٩﴾ [الحشر: 9]، كما أن الوقف هو قربة عظيمة للمولى ينال بها الواقف تكفير ذنوبه وآثامه، ومضاعفة أجوره باستمرار؛ لذلك كلفه الحق سبحانه أن يتطهر من حبه للمال وبخله به ببذله وإنفاقه وجوبا كما في الزكاة وغيرها، وندبا كما في الوقف وسواه، فرغب في ذلك بأساليب مختلفة وفي مواطن متعددة من كتابه، كقوله: :﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران: 92]، وبناءً عليه فإن عمل الخير والأوقاف تطرح في النفس الارتياح والطمأنينة، لأنه يحرر النفس إما من قيد الأثرة وحب التملك، أو من قيود الآثام واجتراح الخطايا، أو من قيد الكبر واستعلاء النفس على الآخرين ممن يشاركونها الانتماء إلى أصل واحد "كلكم لآدم وآدم من تراب" ([17]).

ثانياً: مقصد تحقيق الاستخلاف وإعمار الأرض

لقد استخلف الله الإنسان في الأرض في قوله سبحانه: ﴿ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: 129]، وجعل عمارة الأرض من أعظم مقاصد الشريعة العامة التي تدور عليها مبادئ التشريع ونظامه، قال ابن عاشور: "إنّ من أكبر مقاصد الشريعة الانتفاع بالثروة العامة بين أفراد الأمة على وجوه جامعة بين رعْي المنفعة العامة ورعْي الوجدان الخاص، وذلك بمراعاة العدل مع الذي كدّ لجمع المال وكسبه، ومراعاة الإحسان للذي بطّأ به جُهده، وهذا المقصد من أشرف المقاصد التشريعية"([18])، وقال علال الفاسي: "المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل وإصلاح في الأرض واستنباط لخيراتها، وتدبير لمنافع الجميع"([19]).

ولما كان أي مجتمع تقاس قوته بمدى عمارته وتحقيق التنمية فيه، بما يؤدي إلى تحقيق مقاصد تحقيق القوة والعزة والمنعة قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون من الآية:8]، فكانت القوة الروحية مطلوبة بجانب القوة المادية كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال من الآية:60]، ومنه قول رسول الله : "المؤمن القويُّ خير وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف" ([20])، أي المؤمن القويِّ في عقيدته وعبادته وتعلُّمه ودعوته وعمله وفي سائر مناحي الحياة؛ ولذا جاء الإسلام بالأسس المتكاملة لقيام دولة قوية ومجتمع قوي، يسوده العدل والرحمة والتآخي والتلاحم والتكافل

([12]) أخرجه ابن ماجه في كتاب (المقدمة)، باب (ثواب معلم الناس الخير)، برقم (242)، ص89. [محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني: سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الفكر، د.ت)].

([13]) أخرجه البخاري في كتاب (الوصايا)، باب إذا وقف أرضا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة)، برقم (2617)، ج3، ص1019. [أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي: الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط3، (بيروت: دار ابن كثير: اليمامة، 1407 هـ- 1987م)].

([14]) ينظر: مالك بن أنس: الموطأ، ج1، ص280؛ الشاطبي: الموافقات، ج2، ص286؛ أبو طاهر اسماعيل بن موسى الجيطالي: قواعد الإسلام، تحقيق: بكلي عبد الرحمن بن عمر، ط4، (مسقط: مكتبة الاستقامة، 1423هـ-2003م)، ج2، ص380.

([15]) ينظر: أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني: العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، 1404هـ ـ 1984م)، ج3، ص349-350.

([16]) ينظر: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني: البرهان في أصول الفقه، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، ط4، (مصر: دار الوفاء، 1418هـ)، ج2، ص604؛ الشاطبي: الموافقات، ج2، ص225-228؛ السعدي: قاموس الشريعة، ج1، ص339-341.

([17]) ينظر: إبراهيم البيومي غانم: مقاصد الشريعة الإسلامية في العمل الخيري، رؤية حضارية مقارنة، (مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 2008م)، ص30

([18]) محمد الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير، (تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، 1997م)، ج3، ص44.

([19]) الفاسي: مقاصد الشريعة ومكارمها، ص45.

([20]) أخرجه مسلم في كتاب (القدر)، باب (في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله)، برقم (2664)، ج4، ص2052. [أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)].

بين أفراده، ويعالج المشكلات الإنسانية والاجتماعية التي تواجههم، ويسخر كل طاقاته وإمكاناته في تنميته باستمرار ليبقى متجددا آمنا يكفل لهم الحياة الطيبة التي وعدهم بها، وعليه كانت الأوقاف أحد أوجه النشاط الإنساني الذي يحقق مبدأ الاستخلاف وعمارة الأرض ورفده بالمال الذي يقوم عليه.

ثالثاً: مقاصد الوقف الأسرية والمجتمعية

من مقاصد الأوقاف التي تخدم الأسرة والمجتمع: تشجيع قيام الأسر بالطريق الصحيح ورفع دعامات استقرارها وقوتها عن طريق تحقيق مقاصد الإسلام في الزواج والاستقرار الأسري من التناسل، وطلب السكن، والتعاون على المصالح الدنيوية والأخروية من الاستمتاع بالحلال أو قيامها عليه وعلى أولاده منها أو من غيرها أو إخوته، والتحفظ من الوقوع في المحظور من شهوة الفرج ونظر العين، والازدياد من الشكر بمزيد النعم من الله على العبد وما أشبه ذلك([21])، وحفاظا للمجتمع من مما يهدد استقراره وكيانه من الآفات والمعاصي والرذائل.

ومن المقاصد التي يضمنها الوقف تقوية وشائج القربى والمحبة بين الأقارب، مما يضمن تماسك الأسر والعائلات والتعاون بينها، فقد رفع الله من شأن الأهل والأقارب إلى الدرجة التالية لتوحيد الله وعبادته وابتدأ بهم في الصلة والإحسان والبرّ، في قوله سبحانه: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا٣٦﴾ [النساء: 36]، فلا غرو أن يكون وقف المال على الأهل والأقارب من أقوى الوسائل الشرعية في بناء أواصر المحبة والتواصل بين الأقارب والأرحام، خصوصا وأن هذا النوع من الوقف يؤمن للعائلة مصدرا معاشيا دائما، ببقاء المال ودوام الانتفاع، لذلك كان الوقف الأهلي أو الذري قسيما ثانيا للوقف الخيري عند من أقره من الفقهاء وأجازه([22]).

وللوقف دور هام في المجتمع، برز أولاً من كونه نموذجا أصيلا فيه، العلمية أو البحثية لا يمكن وكذلك من خلال تنمية الأخلاق وشيوع الرحمة بين الناس ودوره في التقارب والتعارف بين المجتمعات والشعوب، وبرز دوره أيضا في تحصين المجتمع من خلال مساهمته في النواحي الاقتصادية والتربوية والدعوية وفي إنفاقه على هذه المجالات، وللوقف دور بارز في تنمية المؤسسات المستقلة في المجتمع والحفاظ على كيان الأمة والعائلة والأسرة من خلال الموارد التي توفرها الوقفيات، وكذلك يتضح دوره الفاعل في المجال الاجتماعي من خلال الاشتراك مع بقية الموارد كالزكاة والصدقات في إمداد المجتمع بالكثير من الخيرات([23]).

وقد لعب الوقف منذ العهد النبوي تلك الأدوار المجتمعية العظيمة واستمرت مسيرة العمل الوقفي مرورا بأجيال الصحابة y والتابعين الكرام ومن بعدهم؛ حتى غدت الامة الإسلامية من أكثر الأمم ثراء ورخاءً وتآزرا بين طبقات المجتمع، ولا تزال هذه المجالات صمام الأمان في حالات الشدة والعوز والتخلف، ولولاها لأصاب الناس عنت شديد؛ فحين غياب السلطة القادرة على تأمين الحياة الكريمة للناس تقوم الزكاة والوقف وغيرها بديلا ومغيثا[24]).

وانطلاقا من تلك الأهمية البارزة للوقف يمكن استخلاص المقاصد المجتمعية الشرعية للوقف، ومن أهمها تحقيق مقصد التكافل والتعاون والتعاضد بين أهل المال وذوي الحاجة من أبناء المجتمع، ومما يترتب عن هذا المقصد من تحسين لمستوى المعيشة للمجتمع وتقليل للهوة بين فقرائه وأغنيائه وتحقيق لتنمية اجتماعية مستديمة، وقد أثبت التاريخ قدرة الوقف الإسلامي على الاستجابة الدائمة والمتنوعة للحاجيات الاجتماعية من تعليم وصحة ومساجد وإيواء. وقد نص الفقهاء على أن من مقاصد التبرعات إرفاق وإحسان للمتبرع له وتوسيع عليه غنيا كان أو فقيرا([25]).

ومن مقاصد الأوقاف المجتمعية توفير العناية بالجانب العلمي والفكري ونحوها مما يتعلق ببناء المجتمعات وتنميتها، وفي العصر الحديث تجد أن قوة الأمم الآن وهيبتها بين الدول إنما تقام باهتمامها بالعلم وإنتاجها العلمي المثمر في الإنتاج التكنلوجي والصناعي وغيرهما. وحين تنظر إلى التجربة الإسلامية الوقفية تدرك مدى الاهتمام والعناية بإنشاء المدارس الوقفية التي انتشرت في أرجاء العالم

([21]) ينظر: الشاطبي: الموافقات، ج2، ص294-295؛ ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، ص173-174.
([22]) للوقف الأهلي نوعان، هما وقف ذري، ووقف عائلي، فالوقف الذري هو حبس الواقف مالاً يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على نفسه أو ذريته. والوقف العائلي هو عام لا يختص بذرية الواقف الذين يرثونه ولكنه لأهله أو لأفراد قبيلته أو لأهل منطقة جغرافية معينة سواء كانوا وارثين أم غير وارثين، وليس عاما للأعمال الخيرية التي يستفيد منها عموم الناس. وهذا النوع من الوقف لا يزال محل خلاف بين الفقهاء لإشكالات الفقهية التي تكتنفه أهمها شبهه بالوصية والوصية لوارث لا تجوز، فضلا عن مآله الذي يصير إليه بعد زمن حينما تمضي الطبقات الأولى وتتسع قاعدة المستفيدين منه، ولذلك تباينت التشريعات القانونية على اعتباره وإلغائه أيضا، أما فيما يتعلق برأي مؤسسة الفتوى في عمان فاتجهت إلى إلغاء الوقف الأهلي (الذري) وعدم اعتباره. ينظر: ماجد بن محمد بن سالم الكندي: العملية الوقفية، تقدير اقتصادي إسلامي، من سلسلة الصندوق الخيري للوقف العلمي بيهلاء رقم (6)، ط1، 1440هـ 2019م، ص38-43.
([23]) سليم هاني منصور: الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية، بحث مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، ص2.
([24]) أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي (الموسوعة الثقافية الجزائرية)، (الجزائر: دار البصائر، 2007م).
([25]) ينظر: الشاطبي: الموافقات، ج2، ص286.

الإسلامي، وكان منطلقها مؤسسة المسجد التي كانت في دائرة عين التعليم منذ مسجد قباء الذي أسسه المصطفى r فور وصوله إلى المدينة عند هجرته من مكة، لما قال لأهل الأرض: "يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا، قالوا والله لا نطلب ثمنه إلا الى الله"([26])، ثم المسجد النبوي الذي كان مركز إشعاع علمي، حتى إن حلقات العلم فيه تكاد تنتظم كل فسطاط فيه، يعلِّم فيها كبار العلماء كأنس بن مالك y، الذي عبر عن ذلك بقولته المشهورة: "قد أدركت سبعين ممن يحدث: قال فلان قال رسول الله r عند هذه الأساطين وأشار إلى مسجد رسول الله([27]).

ولما استقلت المؤسسات التعليمية عن المساجد استمر التنافس بين أهل المروءة والمال في بناء المعاهد وتشييد المدارس، وتخصيص أوقاف غنية لتدبيرها، حتى لا تكاد تخلو مدينة إسلامية من أوقاف المدارس والمساجد والمعاهد([28])، ولما كانت المؤسسات أن تؤدي عملها بالشكل المطلوب إلا بوجود الكتاب والمكتبات، فقد كان الناس قديما منهم "من يوقف كتبه على المسلمين عامة دون تعيين فتوضع كتبه في خزانة الجامع، ومنهم من يخصص فيقول: أوقفتها على المكان الفلاني أو بالبلدة الفلانية ...، ومنهم من يترك استعمالها حراً على حين يضع آخرون شروطاً لاستعمالها وإعادتها كما فعل القاضي ابن حيان الذي منع إعارة كتبه خارج المبنى، وبعضهم وقف كتبه على أهل العلم كما فعل ابن الخشاب([29])، ولم تكن المكتبات الموقوفة مجرد مكتبة للقراءة؛ بل كانت مراكز للتعليم وللبحث العلمي وللمناظرة وأحيانا للترجمة، كما هو الحال في بيت الحكمة ومكتبة المدرسة المستنصرية([30])، ومكتبة ابن النفيس بالقاهرة، ومكتبة خزانة القرويين النفيسة بفاس التي ما زالت قبلة للعلماء والمفكرين والباحثين من مختلف أنحاء العالم لما تتوفر عليه من مخطوطات نادرة، وهكذا يتبين لنا من خلال هذا الرصيد الحضاري للوقف الإسلامي قدرة المال الوقفي على نشر العلم والمعرفة، وتنمية حركة التأليف والإنتاج العلمي من خلال ما ينشئه من المكتبات([31]).

وفي إطار المجتمع العماني يلاحظ تعدد أنواع الأوقاف الاجتماعية تمشيا مع احتياجات المجتمع وتنوع مجالات الحياة وحاجة الانسان وفق مقتضى الزمان والمكان، وشاع مع العمانيين نشاط الأوقاف في خدمة الحياة الاجتماعية لغرض التكافل الاجتماعي في شتى المجالات الحياتية التعبدية والتعليمية والاجتماعية والصحية، حتى لا تكاد تذكر ناحية من النواحي الاجتماعية في عمان إلا ووجد فيها وقف، حتى أنه وجد وقف يطلق عليه (العصي) الذي يخص فاقدي البصر، ووقف (حل التراب الكيروسين) ووقف الأكفان ووقف التنور، كما يوجد وقف (الجذام) مما يدل على شمول الوقف في شتى المجالات الاجتماعية وحتى الصحية([32]).

ومن الأوقاف التي اعتاد العمانيون وقفها ومنهم النساء العمانيات وقف مدارس القرآن، وأوقاف للمعلمين، والمتعلمين، وقراءة القرآن، والكتب، والقرطاس، والأيتام، والسائل، والطرق، والعميان، والمقاشيع، والمجاذيم، والسراج، ودلو وأحبال المساجد، وجماعة المصلين، وفطرة الصائم، وسحور، ويوم عرفة (للصائمين والفقراء)، وهجور (لطعام أهل المسجد بعد زوال الشمس)، وغلسة (لطعام جماعة المسجد وقت الفجر)، وصيام، وكفارات، وفقراء محلة، وفقراء محلة، والبُلّغ (للشباب البالغين المحتاجين من الذكور)، والقبيلة، والكفن، والمقابر، ومغاسل الموتى، وحافر القبور، وزيارة القبور، والوَقْب والمجائز (أماكن الاستحمام على السواقي) ، والرحي والضباب (لطحن الحبوب) ، والخل، والتنور (لشواء اللحم)، والمراجل، وسور المحلة، والحديد (آلة طبخ من الحديد)، والمواقع (الهاون)، والآبار، والأفلاج، والأسواق، والنوائب والحوادث، والسبلة، والضيافة، وغيرها([33]).

رابعاً: مقاصد الوقف الإنسانية

هذا المقصد للوقف مرتبط بما قبله ومكمل له، لكنه يعنى بعلاقة الإنسان بغيره من المخلوقات، سواء كانوا بشرا مسلمين وغيرهم أو كائنات أخرى كالحيوانات والنباتات مما فيه نفع للإنسان؛ فإن ذلك يخضع لمنظومة أخلاقية دينية تقوم على ركائز أساسية من قيم الإحسان والعدل، وخلق الرحمة مع الآخرين وما يحمله من معان عميقة من حب الخير والشفقة والمودة للآخرين لأجل عونهم في صلاح أمور دنياهم وأخراهم والعيش معهم بأمن وطمأنينة، وقد اختصرت في هذا الخُلُق الرسالة السماوية التي بعث النبي محمد e كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا

([26]) أخرجه البخاري في كتاب (أبواب المساجد)، باب (هل تنبش قبور مشركي الجاهلية)، برقم (418)، ج1، ص166.
([27]) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ)، ج1، ص67.
([28]) محمد الصالح: الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، ط1، (الرياض: مكتبة فهد الوطنية، 2001م)، ص183-184.
([29]) ماهر حمادة: المكتبات في الإسلام، (بيروت: 1398هـ)، ج2، ص177.
([30]) محمد عبدالرحمن غنيمة: تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، (المغرب: 1952م)، ص61.
([31]) محمد بن محمد رفيع: المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي تأصيلا وتطبيقا، مقال منشور في موقع المركز العلمي للنظر المقاصدي في القضايا المعاصرة، بتاريخ 1/ 12/ 2020م، رابط https://makasid.com/wakf
([32]) مقابلة مع الشيخ أحمد بن سعود السيابي (الأمين العام بمكتب الإفتاء)، بجريدة عمان الصادرة بتاريخ 21/ 11/ 1997م، نقلا عن موسى بن خميس بن محمد البوسعيدي: الشخصية الاعتبارية للوقف، ط1، (مسقط: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 1422هـ 2002م)، ص104.
([33]) ينظر: البوسعيدي: الشخصية الاعتبارية للوقف، ص108-115؛ مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضية، ج2، ص1089-1091.

أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107]، ثم يأتي خلق مراعاة الضرر ودفع الضرورة أساس المنهج الأخلاقي في الإسلام الذي يقوم عليه الأمن في المجتمع المسلم، وهو أصل كلي معتبر في الشريعة الإسلامية حيث يقول رسول الله e: "لا ضرر ولا ضرار"([34])، بأي كائن من مخلوقات الله في أرضة لا سيما وأنها خلقت مسخرة للعباد ونفعهم.

وقد سبقت الشريعة الإسلامية النظم الاجتماعية في تقرير حرمة النفس الإنسانية وكرامتها وحقها في العيش الكريم الآمن المطمئن، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا٧٠﴾ [الإسراء: 70]، والإنسان مكرم لكونه إنسانا بصورة عامة دون التفات لأصله أو جنسه أو معتقده ونحوها من المحددات والاعتبارات التي تتصارع البشرية لأجلها وتحكمها كمعايير في حق الأفضلية؛ حتى أهدرت الدماء وأهلكت الشعوب وانهارت المجتمعات وذهب أمنها واستقرارها.

وقد عصم الإسلام النفس الإنسانية وصانها وحفظ لها حقوقها وأمنها وحرم الاعتداء عليها بأي شكل كان؛ بل وأوجب العدل والمساواة ومنع التمييز العنصري اتجاهها، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الأنعام: 151]، وينطلق المقصد الوقفي في حفظ الإنسانية من ضرورة اعتبار سد حاجياته الإنسانية من حيث هو إنسان، كما ثبت ذلك من خلال ابن السبيل الذي قدمه القرآن مصرفا ثابتا من مصارف الزكاة الواجبة، ووجها من أوجه الإنفاق المستحب، كما في قوله تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسراء: 26]، فالإنسان حين تنقطع به السبل في غير بلده يكون أولى بالعناية والإعانة في بلاد المسلمين إيواء وإطعاما، كما كان ذلك في تاريخ الوقف الإسلامي، فقد كانت هناك أوقاف خاصة لأبناء السبيل في مختلف البلدان، وأوقاف للمرضى وأخرى للزمنى، حتى تعدت إلى الوقف للحيوانات كالطيور ونحوها مما فيه نفع للإنسان، وهكذا تتوسع الأوقاف في خدمة هذا المقصد العظيم إسهاما منه في خدمة الإنسانية صدقا ودعوة لا نفاقا واستغلالا، فما أكثر الحالات الإنسانية في مختلف مناطق العالم التي تنتظر من المسلمين المعالجة والإغاثة([35]).

وقد اتسعت الأوقاف في الإسلام لتحتوي تلك المواطن من حفظ مصالح الإنسانية العامة، كوقفها للفقراء واليتامى ولمصالح المرضى وتذليل نوال الحوائج الإنسانية للناس وتسخير نفعهم بها، فكانت كثير من تلك الأوقاف عامة ومؤبدة غير مخصوصة بزمان ولا مكان.

خامساً: مقاصد الوقف المالية والاقتصادية

للأوقاف في الإسلام أهداف اقتصادية بجانب الأهداف الاجتماعية والإنسانية، كتحقيق حد الكفاية المعيشية؛ بل والرخاء لأفراده ورفاهيتهم وتطوير الحضارة والرقي بالمجتمعات، حيث إن الإسلام يطلب من معتنقيه تحقيق وضع التمكن من الموارد الاقتصادية في استغلالها والاستمتاع بها، من أجل تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة، لأن الرخاء والتقدم الاقتصادي أداة لنشر الإسلام ولإقامة حكم الله ليتمكن الإنسان من تحقيق هدفه في عبادة ربه على أكمل وجه([36]).

ويؤكد ذلك قول علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه- لنائبه في مصر: "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استخراج الخراج؛ لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلا"([37]).

وقد نص الفقهاء على أن مقصد العمل والمعاملات المالية بين الناس يتمثل في تحقيق مصالح العباد ([38])، حيث يتم تبادل المصالح بينهم والتعاون والتكامل([39])، وتنمية الأموال الذي بها بقاء النفوس والأحوال وتحقيق التعاون والبر([40]).

ويعد الوقف من أهم عقود التبرعات التي يقصد بها الارتفاق، أي إحسانا للناس ورفقا لهم رجاء الأجر والثواب من الله تعالى، وإن كان مؤدى ذلك في ظاهره يمنع التصرف في الأموال مما يورث شبهة -في المنظور الاقتصادي المادي- أنه يخرج الثروة من التعامل والتداول ويؤدي إلى الركود الاقتصادي، فإنه يرد عليه بأن الوقف من مصالح البر والخير ولا يمكن قياس كل الأمور بمقياس مادي بحت؛ لأن غايات الأمة ليست مادية بحتة؛ إذ إن هناك مصالح عامة دينية واجتماعية وثقافية لا يمكن تحققها إلا بتجميد طائفة من العقارات والأموال لتكون أماكن للعبادة والتعليم والثقافة والاستشفاء بما يخدم الموادر البشرية

([34]) أخرجه مالك في كتاب (الأقضية)، باب (القضاء في المرفق)، برقم (1429)، ج2، ص745؛ وأخرجه ابن ماجه في كتاب (الأحكام)، باب (من بنى في حقه ما يضر بجاره)، برقم (2340) (2341)، ج2، ص784.

([35]) ينظر: رفيع: المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي ، رابط https://makasid.com/wakf

([36]) ينظر: سعيد علي محمد العبيدي: أبعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه، (بغداد: الجامعة المستنصرية، كلية الإدارة، قسم الاقتصاد، 1416هـ - 1995م، ص23؛ محمود حسين الوادي وآخرون: الاقتصاد الإسلامي، ط1، (إربد: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1431هـ- 2010م)، ص273.

([37]) أبو حامد عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد المدائني: شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ 1998م)، ج17، ص41.

([38]) ينظر: الجويني: البرهان، ج2، ص225-228.

([39]) ينظر: الجويني: البرهان، ج2، ص604؛ الشاطبي: الموافقات، ج2، ص225-228؛ جميل بن خميس السعدي: قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة، تحقيق: عبد الحفيظ شلبي، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، 1409هـ-1989م)، ج1، ص339-341.

([40]) ينظر: الوارجلاني: العدل والإنصاف، ج3، ص349-350؛ السعدي: قاموس الشريعة، ج1، ص339-341.

([41]) ينظر: فوزي عطوي: الاقتصاد والمال في التشريع الإسلامي والنظم الوضعية، بحوث وأحاديث ودراسات مقارنة، (بيروت: دار الفكر العربي، د.ت)، ص47-75؛ عبد اللطيف بن عبدالله العبد اللطيف: أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية الذي نظمته جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، في مكة المكرمة، عام 1422م، ص103-104.

في بنائها وتنميتها علميا وفكريا لتكون قادرة ومؤهلة لقيادة النهضة الاقتصادية، مما يعود على المال والاقتصاد بصور غير مباشرة بالنماء والتطوير([41]).

وعند التأمل في مقاصد الوقف وأدواره في تطبيقاته العملية إدراك قيمة ما يقوم به الوقف من أدوار كثيرة في تمويل المشاريع المجتمعة في الجوانب الدينة والاجتماعية والخدمية بجانب تنمية الموارد البشرية والمالية واستثمارها في صالح خدمة المجتمع وتحسين المستوى الاقتصادي له([42])، ويمكن القول أن الوقف تمثل بابا واسعا للتنمية الاقتصادية المباشرة وغير المباشرة بشتى صورها المعروفة، ويمكن من خلالها فتح باب كبير لتوسيع دائرة النشاط الاقتصادي للوقف والعمل على استحداث وتطوير الأدوات الاقتصادية له، من خلال ابتكار الطرق والأساليب الاستثمارية الجديدة التي ينتج عنها تعظيم المنافع المتحققة منها حتى تقوم بدورها المنوط بها في تحقيق المنافع الاجتماعية بصورة أفضل وأكمل؛ وقد أجاز كثير من أهل العلم والاختصاص مبدأ استثمار أموال الوقف بما يحقق بقاء عينها ودوام نفعها، شرط أن يتم ذلك بوسائل مشروعة وفي مجال مشروع([43]).

المطلب الثاني: مجالات الأوقاف النسائية العمانية ومقاصدها

لما كان الوقف في الإسلام ينطلق من منظور مقاصد الشريعة في الخلق، كتحقيق الاستخلاف وتحقيق العبودية لله ونحوها، ويسعى إلى تحقيق مصالح العباد المتعلقة بحفظ ضروريات الحياة ومقاصد خلقهم، وتؤكد التجربة الإسلامية على العلاقة الترابطية الشاملة بين الوقف والمقاصد من خلال ما يحققه الوقف من مصالح للناس باختلاف درجاتها، ابتداء بالضروريات الواجبة، ومرورا بالحاجيات اللازمة وانتهاءً بالتحسينات الجائزة، ولا غرو فإن ذلك يؤكد على أن تحقيق الوقف لمقاصد الشريعة هو علة وجوده من جهة، وسبب استمراراه من جهة أخرى([45])؛ لوضوح وجلاء المصالح التي يقيمها، وأهمية الدور الإنساني الذي يؤديه.وعند تتبع أنواع الأوقاف النسائية العمانية يلاحظ أنها تتميز باتساعها واستيعابها مختلف تلك المصالح والمقاصد، حيث عنيت بجميع جوانب حياة الناس انطلاقا من تحقيق الضروريات وتحقيق حد الكفاية التي يحفظ بها قوام النفس من الهلاك وحفظ وجودها وأمنها في مختلف جوانبها، وامتدت بعضها كذلك إلى تحقيق مقاصد حاجية ترفع المشقة والحرج عن الناس وتيسر سبل معاشهم، وبعضها الآخر يتعلق بجوانب تكميلية وتحسينية تكمل بها أحوال الفرد من الرخاء والكرامة والرفاهية والسعة والسهولة([46]).

وعليه سيتم في هذا المقام التفصيل في مجالات الوقف النسائي في عمان وعلاقته ومدى تحقيقها للمقاصد الشرعية، وذلك على النحو الآتي([47]):

الفرع الأول: الأوقاف الضرورية

تعرّف المقاصد الضرورية بأنها ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة؛ بل على وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين([48]).

وقد عنيت الأوقاف النسائية في عمان بتحقيق الحد الضروري والأساسي من ضروريات الحياة من جانب تحقيق الوجود وانتفاء العدم، وقد حصر العلماء القدامى الضروريات في خمسة كليات هي: (حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال)([49])، قال الشاطبي: «لقد اتفقت الأمة؛ بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس، وعلمها عند الأمة كالضروري، ولم يثبت ذلك بأصل ولا دليل معين؛ بل علمت ملائمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد»([45]).

أولاً: حفظ الدين

يراد به حفظ دين المكلف من أن يدخله ما يفسد اعتقاده وعمله المترتب عليه، وحفظ دين الأمة بدفع كل ما يؤثر على أصول الدين القطعية، ويدخل في ذلك حماية البيضة والذب عن الحوزة الإسلامي، بإبقاء وسائل تلقي الدين من الأمة حاضرها وآتيها؛ فإنه لا قيمة لمجتمع

([42]) لمزيد من التفصيل في تلك الأوجه ينظر: إبراهيم محمد المزيني: الوقف وأثره في تشييد بنية الحضارة الإسلامية، بحث مقدم لندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية بمكتبة الملك عبدالعزيز، في المدينة المنورة، في الفترة 25-27 محرم 1420م، ص622 وما بعدها؛ شوقي أحمد دنيا: أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السنة 6، العدد (24)، (الرياض: مجلة علمية محكمة متخصصة في الفقه الإسلامي، 1415هـ)، ص142 وما بعدها؛ العبد اللطيف: أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، ص105- 124؛

([43]) لقد أجاز مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الخامسة عشرة بمسقط (سلطنة عُمان) 14 – 19 المحرم 1425هـ الموافق 6 – 11 مارس 2004م في قراره رقم 140 (6/15) استثمار أموال الوقف بشروط.

([44]) عبد الكريم بناني: في حفظ مقاصد الشريعة الإسلامية... قراءة مقاصدية لشروط الوقف ودراسة الأبعاد المصلحية في ظل مدونة الأوقاف المغربية الجديدة، مقال منشور في موقع الرابطة المحمدية للعلماء بالمغرب، بتاريخ 22/ 5/ 2020م، رابط https://www.arrabita.ma

([45]) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي: شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، تحقيق: حمد الكبيسي، ط1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1410هـ- 1990م)، ص162.

([46]) ينظر في تأسيس الجانب المقاصدي في: ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، ص89-91. وينظر: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي: المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ)، ج1، ص174-175؛ محمد بن عمر بن الحسين الرازي: المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، ط1، (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1400هـ)، ج5، ص221؛ نور الدين أبو محمد عبدالله بن حميد بن سلوم السالمي: شرح طلعة الشمس على الألفية، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، 1401هـ ـ 1981م)، ج2، ص119-120؛ جمال الدين عطية، مقاصد علم الاقتصاد الاسلامي، بحث منشور في مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العدد الثامن، 1420 -1999، ص 175 وما بعدها.

([47]) الشاطبي: الموافقات، ج2، ص7.

([48]) نعمان جغيم: طرق الكشف عن مقاصد الشارع، ط1، (عمان: دار النفائس، 1435هـ-2014م)، ص11.

([49]) الشاطبي: الموافقات، ج1، ص20.

بدون رعاية دينه الذي يحفظ أصل بقائه صالحا مباركا يسير على هدى ونور إلهي.

وفي نظام الوقف يتجلى حفظ الدين من خلال تحصين المقدسات الإسلامية ورعاية الشعائر الدينية وتيسير ممارستها بإقامة أماكن للعبادة والاعتناء بها وتجهيزها، وإحياء نفائس التراث الإسلامي المخطوط، وإشاعة العلوم الإسلامية عن طريق الحلقات الدراسية للعلوم وتحفيظ القرآن الكريم، إضافة إلى ما يحقّقه حاليا من النهوض بالأعمال الاجتماعية للقائمين على المساجد، وبما يساهم كذلك في الجهاد في سبيل الله وردع الفتن التي تصيب المسلمين بالانشقاق والتمرد والخروج عن طاعة ولي الأمر([46]).

وفي المجتمع العماني كانت هناك عناية منقطعة النظير فيما يكفل استمرار الوفاء بالحاجات العبادية، كالأوقاف للمساجد وما يحقق مقاصدها ويقوم على العناية بها وصلاحها ورعاية المصلين فيها، كوقف زيت سراج الإنارة ووقف دلو المساجد وحبالها ووقف ترميم المساجد ونحوها، وكذلك وجدت أوقاف لإعانة الصائمين وأوقاف لمساعدة الحجاج لبيت الله وأوقاف لقراءة القرآن وتعليمه وتلاوته، وأوقاف لتوفير طعام لجماعة المسجد كوقف غلس وهجور، ونحوها مما يحفظ مقاصد الدين وتيسير العبادات للناس، وكذلك أوقاف الكفارات لمن غلبه أداؤها لمن تلبس بها سواء كان في حال الكفارات المرسلة أو المغلظة. ولقد كانت أول عين وقفية في عمان كانت مسجد المضمار الذي أنشأه الصحابي الجليل مازن بن غضوبة سنة 6هـ([47])، واستمرت من بعده الأوقاف للمساجد والأفلاج وإقامة مصالحها وأصبح لها أموالا خضراء معروفة([50]).

وجدير بالذكر أن المرأة العمانية كانت سباقة في ذلك، فقد أوقفت قيقا من أهل منح (قبل سنة251هـ)، قبل الزمان الذي وقع فيه السيل العظيم ببعض نواحي عمان في زمن الصلت بن مالك الخروصي، وسبب ذلك أن منح أصابها محل شديد حتى غارت الآبار ولم يوجد فيها ماء للشرب، وسار أهلها إلى الباطنة في طلب المعاش وبنت لهم قيقا هذا المسجد ومكانه معروف وجدد بناؤه([51])، وقد بنت هذا المرأة مسجدا آخر باسمها في (المعبيلة)([52]). وأوقفت السيدة عفيفة بنت الإمام بلعرب بن سلطان بن سيف اليعربي (ق11-12هـ) جنة من نخيل تزيد عن الثلاثين نخلة مع مائها من فلج دارس لعز دولة الإسلام، وجعلت عاضدا لها بالغنتق وقفا مؤبدا رطبها وتمرها لتفطير صائم بشهر رمضان المبارك، وأوقفت في وجوه الخير المختلفة من مساجد ومدارس القرآن الكريم،([53]).

وقد أثر عن حليمة بنت محمد الكندية السمدية (ق11هـ) أنها أوقفت مالاً لها لعز دولة الإسلام ولعدد من وجوه الخير، وكانت امرأة ذات فطنة ونباهة ولها أموال واسعة حتى ضرب بها المثل لمن كثر ماله "ولو كان عنده مال حليمة الكندية"([54]). وأوقفت فاطمة المزروعية الرستاقية (ق11ه) مع أختها موزة بوقف المال المسمى "بستان القبة" لمسجد جامع العلاية بالرستاق، ولا زال هذا الوقف معروفا إلى اليوم([55]).

وأوقفت راية بنت سعيد بن حمزة الرَّوحيّة (ق12هـ)- بجانب الأوقاف الأخرى التي تقدم ذكرها في وجوه بر أخرى- ثلاثة آثار ماء لمسجد عين شَجَب ولمسجد الدعاء في نزوى، لسقي خرص الشجول مشترك بين هذين المسجدين، وأوقفت المال الي لها في محلة العقر للمحتاجين من طلبة العلم([56])، وأوقفت سالمة بنت سعيد بن عبدالله الفرقانية النزوانية نخلة نشو وشجرة أمبا لمسجد الشواذنة بعقر نزوى، وأوقفت بمثلها لجامع عقر نزوى([57]).

وجاءت أوقاف كذلك للشيخة سيناء القمرية النزوية (ق12) معتقة الإمام سلطان بن سيف اليعربي، وأصل نشأتها في جزر القمر بساحل شرق أفريقيا، فكانت صالحة مثابرة على الطاعة وكثيرة النفقات في وجوه الخير، فقد أوقفت بأثر ماء من فلج الغنتق ينفق ريعه لمن يقرأ القرآن الكريم في العشر الأواخر بمساجد العباد من المقبرة الغربية، كما أوقفت نصف أثر ماء لصاحباتها اللاتي يجتمعن معها لحلقات الذكر في بيتها بعقر نزوى([58]). وأوقفت الشيخة سلامة بنت سليمان بن إبراهيم العوفية النزوية (حية 1150هـ) بنخلتها الزبد لجامع عقر نزوى، وبأرضها الكائنة في الغنتق لمن يقرأ القرآن في العشر الأواخر من رمضان بمسجد العباد([56]).ومما جاء من أوقاف المنفقة الخبازة عيدوه بنت سعيد بن عمر السمدية النزوية (ق12-13هـ) في هذا الجانب أنها أوقفت نصف أثر ماء وسبع قياسات ماء لمسجد السَّنُود، ومسجد الشرع المسمى مسجد الرماحة، ومسجد الجامع من عقْر نزوي، ومسجد الشواذنة،

([50]) بناني: في حفظ مقاصد الشريعة الإسلامية، (مقال)، رابط https://www.arrabita.ma
([51]) نورالدين أبو محمد عبدالله بن حميد بن سلوم السالمي: جوابات الإمام السالمي، تنسيق ومراجعة: عبد الستار أبو غدة، ط3، (د.م، 1422هـ - 2001م)، ط1، (مسقط، 1417هـ، 1996م)، ج3، ص455.
([52]) نور الدين أبو محمد عبدالله بن حميد بن سلوم السالمي: تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، (مسقط: مكتبة الاستقامة، 1417هـ - 1997م)، ج1، ص123-124.
([53]) السالمي: تحفة الأعيان، ج1، ص163؛ سلطان بن مبارك الشيباني: معجم النساء العمانيات، دليل تاريخي إلى تراجم أشهر النساء في تاريخ عمان الماجدة، ط1، (مسقط: مكتبة الجيل الواعد، 1425هـ، 2004م)، ص156.
([54]) السالمي: تحفة الأعيان، ج1، ص163.
([55]) محمد بن عبدالله بن سعيد السيفي: نساء نزوانيات، ط2، 1438هـ، 2017م، ص22.
([56]) المرجع نفسه، ص28- 32.
([57]) الشيباني: معجم النساء العمانيات، ص181.
([58]) السيفي: نساء نزوانيات، ص41-43.
([59]) المرجع نفسه، ص52.
([60]) المرجع نفسه، ص61.
([61]) المرجع نفسه، ص62.
([62]) المرجع نفسه، ص125-128.

وأوقفت غلة أثر ماء من مائها من فلج الغنتق بنزوى يشترى به تمر فرض يؤكل بعد صلاة الصبح في مسجد جامع السوق من عقر نزوى (وورد في بعض المخطوطات هجورا وقت الغلسة)، وأوقفت غلة نصف أثر ماء من مائها لتنظيف وُقُبات (أماكن استحمام الرجال على الفلج) مسجد بني إد([57]).

وكذلك ما أوقفته منيرة بنت سليمان بن عامر البطرانية النزوية(ت1385هـ) لمسجد غُلَيفَقَا السهيلي (في الجهة الشمالية) الرّم الذي هو نعشه (في الجهة الجنوبية)، وحده من فورة المسجد الغربية إلى أقصى المال منحدرا إلى فورة المسجد الغربية النعشية من الصرح الغربي، وأوقفت له كذلك فسلة الفرض السهيلية بالجانب الغربي، وأوقفت كذلك لشجاب فلج الغنتق ودارس (تنظيفها)، وتوسعة بعض الطرق، وأوقفت على بناء مساجد أرض أباريق المعروفة بمساجد العباد (وهذه المساجد في موضع القعاب التابعة للغنتق)، ولترميم مساجد العباد وإصلاحها، وأوقفت لعمار مسجد الشروق من مالها المنزفين النخلة التي لها في القرنة الغربية السهيلية، والفسلة التيس شرقي النخلة المذكورة ثم الفسلة التي هي نعشي النخلة المذكورة، وأوقفت لفطرة بعض المساجد، وأوقفت لفطرة شهر رمضان لسكة حمامة من حارة الوادي الشرقية غلة النغائل التي لها من بستان الدار من فلج الغنتق، وأوقفت في حياتها أجرة معلمة على نفقتها لتدريس كتاب الله تعالى، وأوقفت للمتعلمين ولحفاظ القرآن الكريم بعض الأموال تقسم عليهم نهاية كل سنة دراسية؛ ترغيبا لهم على المواصلة والاستمرار، وأوقفت على نسخ المصحف الشريف ليوزع على المساجد والفقراء الذين لا يملكون مالا لشرائه([59]).

وأوقفت الشيخة عائشة بنت الشيخ محمد بن يوسف بن طالب العبرية (ق12ه)، وهي زوجة الشيخ الفقيه سالم بن خميس العبري صاحب فواكه البستان، ما تملكه من أموال طائلة في سبيل الله، ومن ذلك بناء مسجد الصاروج (المسمى بمسجد السحمة)، وأوقفت أثر ماء من فلج العراق بعبري لإصلاح هذا المسجد، وأوقفت ما يفضل من ثمر بستان (أوقفته لعمل خل يكفي أهل الحمراء عامة) لمسجد الصلف لفطرة الصائمين، ولإصلاح مسجد الصاروج أيضا([60]).

وكانت الشيخة الفقيهة شمساء بنت العلامة الكبير سعيد بن خلفان الخليلية، (ت 1353ه) توقف أموالا لها كثيرة في سبيل عزة الإسلام، فكان تقدم للإمام محمد بن عبد الله الخليلي(1920- 1953م)الأموال لينفق منها على شئون المسلمين معاونة له على الخير والسير في طريق نشر العلد في الأرض([61]). وأوقفت نصراء بنت خميس بن محمد أمبوسعيدية الجَرمية النزوية (ق13هـ) في إفطار النساء الصائمات شهر رمضان الشريف في البيت الذي خلفته بسكة الجرمة في محلة العقر وقفا أبديا([62]).

وأُوقفت مويزة البوسعيدية للمُعلمين بمدرسة بلدة فلج السعيدي بالحوقين بولاية الرستاق عدد سبعة آثار وأرض زراعية؛ تشجيعاً لهم لتعليم القرآن الكريم. وأوقفت عائشة بنت الشيخ جُمعة بن علي بن مسعود المغيريَّة (ق13هـ تقريبًا) لمسجد الموجود في حارة (كَجِفِشِنِّي) بزنْجبار، الْمَعروف بِمَسْجد بنت جُمعة، وأوقفت له أموالا([63]). وكذلك أوقفت الشيخة نضيرة بنت العبد بن سرور الريامية -النزوية مولداً المنحية مسكنا ومدفناً- (ت بعد 1338هـ) مصلى للنساء للصلاة ولحلقات العلم كانت تقيمها بنفسها تعلم فيها النساء أمور دينهن، وحول المصلى أماكن للاغتسال والوضوء على مجرى الفلج الذي يمر قرب المصلى، وألحق به مجازة للنساء، ومن آثارها الوقفية أموال لحفظة القرآن الكريم ([64]).

وأوقفت عزاء بنت قيس بن عزان البوسعيدية الرستاقية (ت1317هـ)، أخت الإمام عزان بن قيس (ت1287هـ) مسجد للنساء في محلتها يسمى (مسجد عزاء أو مسجد بنت قيس)، وكانت في بعض الأحيان تؤم النساء في التراويح بهذا المسجد، وقد وقفت له مالا لإصلاحه([65]). وأوقفت نصراء العدوية (قبل ق 14هـ) بناء حصن المربا بولاية الرستاق حسب ما ينسب إليها، وقد وقفته لجماعتها ووقفت له مالا للقيام بشؤونه([66]). وأوقفت السيدة ثُريا بنت محمد بن عزان البوسعيدية (ق14ه) -وهي بنت عم الإمام عزان بن قيس (1297هـ)، والتي كانت تتصف بالسخاء والإنفاق- المقصورة الجميلة التي كانت تُسمى مقصورة الرمامين (المقصورة تعني البستان باللهجة المحلية الدارجة، وهي مأخوذة من بستان القصر) لمسجد الوكيل، كما أوقف أبوها المقاصير الثلاث (قباء، وجبل يتيم، وصنعا) للمسجد ذاته. وكانت هناك مقصورة أخرى بجانب مقصورة خرس المالح أوقفتها السيدة لمسجد المقحم في بوشر .

وقد عينت السيدة ثُريا الشيخ سليمان بن زهران الريامي وكيلاً لها

([63]) المرجع نفسه، ص140-145.
([64]) بدرية بنت حمد الشقصية: السيرة الزكية للمرأة العمانية، ط1، (مسقط: مكتبة الجيل الواعد، 1421هـ-2000م)، ص133-135؛ الشيباني: معجم النساء العمانيات، ص126.
([65])الشقصية: السيرة الزكية للمرأة العمانية، ص155-158؛ الشيباني: معجم النساء العمانيات، ص93.
([66]) السيفي: نساء نزوانيات، ص148.
([67]) الشيباني: معجم النساء العمانيات، ص102.
([68]) المرجع نفسه، ص152-156.
([69]) المرجع نفسه، ص136.
([70]) المرجع نفسه، ص181.
([71]) الشقصية: السيرة الزكية للمرأة العمانية، ص33؛ الشيباني: معجم النساء العمانيات، ص55.
([72]) السيفي: نساء نزوانيات، ص146-147.

عن التدريس بمسجد الوكيل، يوزع نفقتها على الدارسين فيه وطالبي العِلم، وقد تخرج منه جُملة من العُلماء والمشايخ الذين انتفعوا من النفقة، ونفعوا من جاء بعدهم، وقد اشتهر مسجد الوكيل برواد العِلم والمعرفة، الذين كانوا يرتادونه إبان القرن التاسع عشر الميلادي وبدايات القرن العشرين([67]). وأوقفت موزة بنت سالم بن سعيد العامرية الخراسينية النزوية (ق14هـ) أثر ماء من مائها بفلج الغنتق من نزوى بجميع ما يستحقه من المصالح الشرعية تنفذ غلته في كل سنة تدور يوم تاسع الحج الأكبر لوقف محلة خراسيين من نزى وصية منها لهم كلهم بالسوية([68]).

وقد جاء في بيان الشرع أن امرأة أوقفت شيئا من حليها في تكملة لحفر بدي (بئر) في مفازة" ([69])، وفي ذلك سد لحاجة توفير الماء للناس وحفظ أنفسهم من العطش.وكانت المرأة العمانية حريصة على إنفاذ الأوقاف مهما كلف الأمر حاديها تقوى الله في ذلك وحقوق الواقف والموقوف لهم، فهذه الشيخة الفقيهة صفية بنت عبدالله بن سليمان السليمانية (ت1183هـ) تأمر الوكيل الجديد للوقف الذي أوصى به والدها الشيخ عبدالله بن سليمان السليماني لمساجد العباد من نزوى، بمراعاة حق السنتين الذي توقف إنفاذ الوقف فيهما بعد وفاة وكيله، وقد أثر عنها كذلك أنها أوقفت أموال لها في أبواب البر والمساجد([70]).

وتلك صفية بنت عبدالله بن محمد الكاملية النزوانية (ق12هـ) التي اشتهرت بكثرة النفقات للمدارس والطرق والمساجد، وكانت مأوى للفقراء والمساكين، أوقفت عابيتها الكائنة في ستال لمسجد الطوياني، وأوصت بعاضد النخل الذي لها في الدُنينيرية لمسجد بني إد، كما أوقفت لفطرة جامع عقر نزوى بنشويين وفحل([71]). وأوقفت المنفقة الصالحة فاطمة بنت محمد بن عيسى باللاريات النزوية(ق12ه) أربعة آثار ماء من فلج أبي ذؤابة لمسجد مزارعة، وأوقفت ربع أثر ماء من مائها من فلج أبي ذؤابة أيضاً لفطرة مسجد الفرض من عقر نزوى([72]).

وقد و رد في بيان الشرع بعض الإشارات لوقفيات لنساء، كوقف مريم بنت محمد بن سعيد الشجبية (ق5هـ) الساكنة بمحلة الشجب من قرية من نزوى حيث أوقفت نخلة للمسجد([73])، وأوقفت كذلك النخلة المستب التي لها في أجيل العرقة الشرقية التي على الأجايل وقفا على المسجد الذي بمحلة العقر الأعلى من نزوى لجميع ما يحتاج إليه من مصالح عماره على أن ليس لها من الأرض التي حولها إلا ما قام عليه جذعها([74])،وأوقفت غالية بنت عمر لمسجد أدم الجامع نخلة من مالها، ولمسجد المضيبي نخلة من مالها، ولمسجد السهل نخلة من مالها([75]).

ثانياً: حفظ النفس

يراد به حفظ الأرواح من التلف أفرادا وعموما، وذلك بتناول المأكولات والمشروبات والملبوسات والمسكونات وما أشبهها، وحفظها عن التلف قبل وقوعه بمقاومة الأمراض السارية كالطاعون ونحوه، وبعد وقوعه بتشريع الحدود كالقصاص وحد الزنى والأروش والديات ونحوها. وكذلك يدخل فيه حفظ الكرامة الإنسانية التي اختص بها الإنسان وحفظتها له التشريعات الإسلامية.

وتأسيسا على ذلك فإن من أهم أهداف الوقف الحفاظ على النفس الإنسانية بكل معانيها المادية والمعنوية، والإبقاء على الحياة التي وهبها الله تعالى لها وحفظ مقومات بقائها، بما يمكنه من تعمير الكون بصفته خليفة مكرم عند الله تعالى استخلفه على أرضه لعمارتها.

ولما كانت الأوقاف في الأصل عمل اجتماعي، كانت دوافعه في أكثر الأحيان اجتماعية وأهدافه دائماً اجتماعية، ويتوجه باستقلاليته وديمومته في صورة أولوية إلى توفير الضروريات التي تتوقف عليها حياة الإنسان من مأكل ومشرب وملبس ومسكن، بجانب كفايته حاجياته الاجتماعية والإنسانية التي تضمن فاعليته في ها الكون وقدرته على أداء وظيفة الاستخلاف في الأرض وإعمارها وترفع عنه الحرج إذا أحاطت به المشقة؛ ولذا يحاول نظر الفقهاء والمتمولين المسلمين من خلاله الحد من مشكلتين شائكتين: هما مشكلة الفقر والمرض([76]).

وقد أولت الأوقاف العمانية ضرورة حفظ النفس اهتماما بالغا، حيث اهتم العمانيون بالوقف لما يحقق احتياجات الناس في مطعمهم ومشربهم ومأواهم وما ييسر عليهم الحصول عليها، فوجدت أوقاف للفقراء واليتامى وللآبار وللبيوت ولأسوار المحلة لحماية أهلها وأوقاف للنوائب والحوادث لتعويض المتضررين من الحوادث وتتطلب تعاون الجميع، وأوقاف لتوفير الطعام للمحتاجين كوقفي هجور وغلس، ووقف فطرة الصائمين، وأوقاف أخرى لأدوات الطبخ كالرحى والمرجل

([73]) أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سليمان الكندي (ت: 508هـ/ 1115م): بيان الشرع، ط1، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، 1984م)، ج61، ص11.
([74]) السيفي: نساء نزوانيات، ص81-85.
([75]) المرجع نفسه، ص81-85.
([76]) المرجع نفسه، ص135-136
([77]) الكندي: بيان الشرع، ج59، ص18.
([78]) الكندي: بيان الشرع، ج59، ص16؛ السيفي: نساء نزوانيات، ص137-138.
([79]) الكندي: بيان الشرع، ج59، ص59-60.
([80]) محمد بن عبدالعزيز بنعبد الله: الوقف في الفكر الإسلامي، جزءان، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. المملكة المغربية 1416هـ، ج2، ص220؛ السعيد يو ركبة: الوقف الإسلامي وأثره في الحياة الاجتماعية في المغرب، ضمن بحوث ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي)، بالمملكة المغربية، 1403هـ، ص203.

والحديدة والهاون، وأوقاف خاصة للفئات المعوزة والمحتاجة من الفقراء والمساكين والأيتام، حتى الشباب البلّغ إن كانت بهم حاجة ولا يجدون عملا خصّ لهم وقف، وكذلك وجدت أوقاف خاصة ببعض الفئات التي تعاني من مشكلات صحية تحتاج دعم ورعاية فخصت أوقاف للمرضى وللعميان وللمكفوفين وللمجاذيم وغيرهم ووقف العصي والمقاشيع([76]).

ولا غرو أن المرأة العمانية كانت تحمل هواجس مجتمعها وهمومه؛ فأوقفت أموالها في مثل تلك الأحوال التي تقصد إلى حفظ الأنفس من الهلاك والآفات كالفقر والأمراض ونحوها، فقد أثر عن الشيخة بنت محمد بن مداد بن أحمد بن مداد الناعبية النزوانية (ق11هـ) أنها تصدقت بتمر لها كثير للذين أجهدهم الجوع في وقت أصاب الناس جوع شديد من شدة غلاء التمر([77])، وأوقفت راية بنت سعيد بن حمزة الرّوحية (ق12هـ) أثر ماء لفقراء المسلمين([78])، وأوقفت كذلك سالمة بنت سعيد بن عبدالله الفرقانية النزوانية أثر ماء لفقراء حوائر عقر نزوى([79])، وأوقفت الخبازة عيدوه بنت سعيد بن عمر السمدية النزوية (ق12-13هـ) نصف أثر ماء من مائها من فلج الغنتق تنفذ غلة هذا الماء دراهم لفقراء سكة حمامة من حارة الوادي الشرقية يوم الحج الأكبر، وأوقفت بغلة نصف أثر ماء من ماءها من فلج الغنتق يشترى بها ثيابا يكسى بها الأيتام. وأوقفت ما فضل من وقف إفطار الصائمات في المجائز على من رزقه الله من الفقراء المسلمين([80]).

وأوقفت منيرة بنت سليمان بن عامر البطرانية النزوية (ت1385هـ) بعض الأموال للفقراء والمساكين وخصت الأطفال بصدقة يومية لهم، وأوقفت لأربعة حوائر بمال العقود ومعه ثلاثة آثار ماء يقسم بينها، وهي حارة العقر والوادي وسعال وخَرَاسين، ومعها قبيلة البطرانيين، وأوقفت في حياتها مالاً على أجرة طبيب لمداواة الأطفال وخاصة أمراض العيون([81]). ونقل صاحب بيان الشرع أن مريم بنت محمد بن سعيد الشجبية النزوية (ق5هـ) أوقفت النخلة الملعق التي لها في العثمانية بجميع حقوقها وحدودها وجميع أرضها وشربها من الماء وقفا على الفقراء([82])، وذكر كذلك عن امرأة أوقفت سوارها للفقراء([83]).

ثالثاً: حفظ العقل

يقصد به حفظ عقول الناس والأمة من أن يدخل عليها خلل؛ لأنها مناط التكليف وبه امتياز الإنسان عن سائر المخلوقات. فدخول الخلل على العقل مؤد إلى فسادٍ عظيم من عدم انضباط التصرف، ودخول الخلل على عقل الأمة أعظم من دخوله على عقل الفرد؛ لما يؤدي إليه من فساد أعظم. ولذا منع الأفراد عن السكر ونحوه من المفسدات، كالحشيشة والأفيون والكوكايين والهيروين، ومنع تفشيها في الأمة. وقد أمر التشريع الإسلامي بتنمية العقل الفكر الانساني بالعلم والمعرفة والمهارات اللازمة، وحفظه من الانحراف والزيغ بتحريم كل ما يضره ويعوق قيامه بدوره.

وللوقف أدوار مميزة في تحقيق هذه الضرورة من خلال إنشاء المدارس ورعايتها وخدمة طلاب العلم، وتأسيس المكتبات وطبع الكتب ونسخها بما يفتح آفاقا رحبة واسعة للمعرفة وتنوير العقول. وقد أولى المجتمع العماني هذا المجال عناية فائقة من خلال توفير سبل التعلم ورعاية المتعلمين، فأوقفوا أموالهم في مدارس القرآن الكريم ولطلاب العلم ولمعلمي القرآن والعلوم المختلفة، وللكتب والمكتبات، وللقرطاس والمداد اللازم له ونحوها([84]).

والأوقاف النسائية في عمان لها حضور واسع في هذا الباب، وقد حرصت المرأة العمانية وزوجات العلماء خاصة على إعانة أزواجهن وكفايتهم أمر نفقاتهم للتفرغ للعلم وأهله، فسخرن أموالهن وقفا لله عليهم ودعما لهم فيما يحتاجونه في سبيل العلم، فهذه الشيخة بشارة بنت علي بن عامر النزوية الإزكوية (ق12هـ) كانت تعين زوجها بكل ما تملك لما رأت حاجته واضطراراه للمال، فتوقف أثر ماء([85]). من فلج دارس من نزوى في سبيل إعانة زوجها الشيخ الفقيه سليمان بن محمد بن عبدالله بن عامر الإزكوي في شراء الكتب ونسخها له، ويوجد في هذا إقرار منها بذلك مخطوطة بتاريخ الرابع من شهر محرم من سنة 1158هـ، وورد في إقرار لزوجها مخطوط بتاريخ 5 جمادى الآخرة سنة 1160هـ بأنها أقرت له بثلثي أثر ماء ونصف قياس ماء من مائها من فلج دارس([86])، وهذه الشيخة شويخ بنت محمد بن عزيز السعودية الحارثية (ت1182ه) زوج العلامة حبيب بن سالم بن سعيد أمبوسعيدي المشهورة قصته مع أمته في محاولة الانتحار لما كان فقيرا معدما، فتواتر نوال أغنياء بلدته عليه تطييبا لنفسه ودعما له في سد حاجته، فكانت زوجته هذه في مقدمتهم فعجلت له بالنوال وبذلت له ما بيدها من أموال فأوقفت له ثلاثة آثار ماء"([87]).

([81]) ينظر: البوسعيدي: الشخصية الاعتبارية للوقف، ص108-115؛ مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضية، ج2، ص1089-1091.
([82]) السيفي: نساء نزوانيات، ص22.
([83]) المرجع نفسه، ص41-4
([84]) المرجع نفسه، ص52.
([85]) المرجع نفسه، ص125-128.
([86]) المرجع نفسه، ص140-145.
([87]) الكندي: بيان الشرع، ج59، ص18؛ السيفي: نساء نزوانيات، ص137-138.

وفي سياق العناية بالعلم وطلبته في وقفيات النساء العمانيات فقد ذكر عن راية بنت سعيد بن حمزة الروحية (ق12هـ) أنها أوقفت المال الذي لها في محلة العقر بنزوى للمحتاجين من طلبة العلم([88])، وتلك العالمة الفقيهة ضَنُّوه بنت راشد بن عمر الخفيرية الريامية النزوية (ق12ه) التي اشتهرت بمثابرتها في طلب العلم حتى ضرب بها المثل، فيقال لمن يوبخ ابنته في التقصير في طلب العلم: "تراكِ لست بضَنُّوه"، توقف خزانة كتب مخطوطة بعد وفاتها لطلبة العلم، حتى قال الإمام محمد بن عبدالله الخليلي عنها: "لا تحجبوا كتب ضَنُّوه عن طلبة العلم؛ فما جعلتها إلا لذلك"، ومن آثار الشيخة ضنوة الوقفية مدرسة مرابطات عقر نزوى كانت تدرس بها العلوم الشرعية"([89]).

وأوقفت الشيخة العالمة زريد بنت عبدالله بن أحمد العوفية النزوية (ت12هـ) لطلبة العلم الكتب التي كانت تحصلها عن طريق شرائها ونسخها، وأوقفت لها غلة ماء تشترى بها كتبها لا تباع ولا توهب إلى أن يرث الأرض وارثها ([90]). وكذلك أوقفت الشيخة زيانة بنت سلوم بن سعيد أمبوسعيدية (ت 1398هـ) مكتبتها بها عدد من الكتب القديمة والمخطوطات من بيان الشرع والمصنف والضياء، وغيرها([91])، وأوقفت المنفقة الصالحة فاطمة بنت محمد بن عيسى باللاريات النزوية (ق12ه) نصف أثر ماء من مائها من فلج ضوت للكتب التي وقفتها لمدرسة الرحبة من عقر نزوى ([92]).

وأوقفت منيرة بنت سليمان بن عامر البطرانية النزوية (ت1385هـ) لعمارة مدرسة التي من شرقي مسجد غُلَيفَقَا الرم الذي هو من شرقي الفورة مشرقا إلى الساقية معليا إلى الطريق سهيليا إلى المسجد، وكذلك أوقفت لها الفسلة التي هي على جدول الساقية من الجانب الغربي، ولها أوقاف أخرى في سبيل نشر العلم والترغيب فيه ، فكانت تقوم في حياتها بصدقات مستمرة، مثل التكفل بأجرة معلمة على نفقتها لتدريس كتاب الله تعالى، وكانت تعطي المتعلمين ولحفاظ القرآن الكريمبعض الأموال التي تقسم عليهم نهاية كل سنة دراسية؛ ترغيبا لهم على المواصلة والاستمرار، وأوقفت على بعض الكتب التي تشتريها وتوزعها على طلبة العلم ([93]).

وكذلك أوقفت الشيخة نضيرة بنت العبد بن سرور الريامية -النزوية مولداً المنحية مسكنا ومدفناً- (ت بعد 1338هـ) مدرسة طينية مجاورة لبيتها، أموالاً توزع على طلاب العلم ([94]). كما أُوقفت موزة البوسعيدية سبعة آثار وأرض زراعية للمُعلمين بمدرسة بلدة فلج السعيدي بالحوقين بولاية الرستاق. وأوقفت جوخة بنت سعيد بن علي المغيرية (حية سنة 1274هـ) لمخطوط «الأنوار ومفتاح السرور والأفكار» على طلبة العلم سنة 1274هـ، والكتاب المذكور في الشمائل المحمدية، وهو منسوب إلى الشيخ عبدالله بن ناصر بن عبدالله الإسماعيلي، من أهل القرن الثالث عشر، ومحفوظ بمكتبة الشيخ سالم بن حمد الحارثي بالمضيرب ([95]).

رابعاً: حفظ النسل

يراد به حفظ النسل من التعطيل؛ لما يؤدي دخول الفساد إليه إلى اضمحلال النوع وانتقاصه في الأمة. وذلك بالحث على النكاح، ومنع قطع الأرحام، أو إفساد الحمل وقت العلوق. ويدخل في هذا المقصد كل ما من شأنه حفظ النسل ورعايته وتخطيطه من خدمات طبية وعلمية وتشريعية وقضائية.

وقد ساهم نظام الوقف في حفظ النسل من خلال الأوقاف التي وجدت بغرض تحصين الشباب الذين لا يجدون قدرة على الزواج أو توفير احتياجاته، بما يحفظ للأمة ضرورية نسلها وحفظ من الآفات التي تهدد كيانه من المحرمات والزنا وغيرها. ومما شك فيه أن تكافل المجتمع العماني المتمثل في الأوقاف لم يغفل عن هذا الجانب، فقد وردت أوقاف تعين على الزواج وبناء الأسرة المستقرة، كوقف (البلّغ) الذي يعنى بالشباب وتوفير احتياجاتهم، ونحوها من الأوقاف الخاصة بهم أو العامة للفقراء واليتامى وتحقيق مصالحهم الضروري وحاجاتهم،والأوقاف النسائية لها حضور بارز في ذلك كما تقدم.

خامساً: حفظ المال

يتعلق هذا المقصد بمعاش الخلق وهم مضطرون إليه، ويقصد به حفظ أموال الأمة من الإتلاف، ومن الخروج إلى أيدي غير الأمة بدون عوض، وحفظ أجزاء المال المعتبرة عن التلف بدون عوض، أو حفظه عن الخروج من يد مالكه بغير رضاه. والمال هو تعبير عام عن الثروة والموارد، وحفظه هو توجيه لهذه الثروات والموارد لصالح الغايات الاساسية من الاستخلاف، وللمال وظيفة اجتماعية تتمثل في التكافل الاجتماعي، وهو بالغ الأهمية في مصير أي أمة؛ فإن القوة الاقتصادية

([88]) الكندي: بيان الشرع، ج65، ص164.
([89]) ينظر: أحمد بن يحي الكندي: الوقف التعليمي في عمان وأثره على الحركة العلمية، بحث منشور في ندوة الوقف في عمان بين الماضي والحاضر، بمركز الدراسات العمانية جامعة السلطان قابوس، 2009، ج2، ص31.
([90]) أثر الماء هو وحدة قياس زمنية تستخدم في توزيع مياه الفلج في عمان، وتقدر مدتها بنصف ساعة فلكية، وتحدد من طلوع نجم إلى طلوع نجم آخر، ومقدار السقي به ساعة كاملة. والأثر يساوي أربعة وعشرين قياسا. مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضية، ج1، ص15-16.
([91]) السيفي: نساء نزوانيات، ص23-25.
([92]) السيفي: نساء نزوانيات، ص76-80.
([93]) المرجع نفسه، ص41-43.
([94]) المرجع نفسه، ص89-92.
([95]) المرجع نفسه، ص97-100.

ليس بما تملك من ثروات قدر ما تملك من وسائل تحقق لها الاكتفاء الذاتي الذي يحررها من ربقة التبعية والاستغلال والاحتكار من الغرب، فالمقصد الشرعي من حفظ المال على مستوى الجماعة والأمة هو أن تكون أموال الأمة عدة لها وقوة لابتناء أساس مجدها والحفاظ على مكانتها؛ حتى تكون مرهوبة الجانب، مرموقة بعين الاعتبار، غير محتاجة إلى من قد يستغل حاجتها، فيبتز منافعها ويدخلها تحت نير سلطانه([96]).

والوقف الإسلامي بمختلف أنواعه يمثل الوسيلة المثلى لتحقيق تلك المقاصد على مستوى الأفراد أو عموم الأمة؛ لأنه يقوم على حفظ أصول الأموال وضمان استمرار إنتاجها وخدماتها ودوام منافعها، كما أن نظام الوقف له غاية في حفظ المال ألا وهي تحويل المال من موقع الاستهلاك إلى موقع الاستثمار في إنتاج المنافع والخدمات والإيرادات التي تستثمر في المستقبل في أوجه البر والخير التي ترفع مستوى الأفراد والأمة([97])، ولتحقيق هذه المقصد العظيم وجدت أوقاف كثيرة تهدف إلى الحفاظ على أموال الناس عن طريق تثميرها، سواء كانت نقودا أم أغراض عينية عن طريق قرضها للمحتاجين للمساهمة في العمل المنتج وخلق رواج اجتماعي واقتصادي يقوم على أساس حركية رأسمال المقترض، أو إنشاء بعض الأوقاف لتصرف على بعض الأعمال الاجتماعية؛ كاقتناء محلات تجارية وتحبيسها لينفق منها في فوائد أخرى، أو بناء مساجد بمرافق تحقق مردودا يصرف منها على تسيير المسجد، ويعّد أصلها سندا ماليا يحافظ على مقصد تشريعي مهم، أو كراء الأراضي الزراعية وباقي الغلال بسمسرات عمومية تعتمد نظام المنافسة مراعاة لمصلحة المال الموقوف، ومنعا لاستغلالها وغيرها بغير وجه حق([98]).

وقد جاءت أوقاف عمانية في الحفاظ على أصول الأموال وأعيانها وتنميتها، كأوقاف الأفلاج، وأوقاف المساجد، وأوقاف المدراس، ونحوها، وضربت المرأة العمانية أروع الأمثلة في هذا الجانب كما تقدم ذكر نماذج واسعة منها .

الفرع الثاني: الأوقاف الحاجية

لقد جاءت بعض الأوقاف النسائية تحقق درجة أقل من الضروريات، وهي التي تسمى بالمقاصد الحاجية، وتعرّف بأنها هي المفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوات المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة ([99]).

وتلك الأوقاف تعنى بتيسير أحوال الناس في كيفية اقتضاء ضروريات من عباداتهم ومأكلهم ومشربهم وصحتهم ورفع الحرج عنهم، ويمكن اعتبار الأوقاف المتعلقة بتيسير توفير سبل استيفاء تلك الضرورات من هذا الباب مع مراعاة أن بعضها يمكن أن ترتقي لمستوى الضرورات إذا عدمت وسائل غيرها لاستيفائها والحصول عليها، كوقف الأسواق ووقف الدلو ووقف الرحى ووقف المراجل ووقف الهاون لتحقيق حاجات الطعام والشراب، ومنها الوقوفات التي تعين المرضى في العلاج وتوفر لهم ما يسهل لهم التعامل مع المرض كوقف المجاذيم ووقف المقاشيع والعصي للعميان، ويدخل فيها كذلك الأوقاف التي تتعلق بوقف الطرق لتيسير مرور الناس فيها واستخدامهم لها لكسب معاشهم وقضاء حوائجهم ومصالحهم، ويمكن اعتبار وقف المجائز ووقف المقابر والمغاسل والحافر والأكفان ونحوها من هذا الباب؛ لأنها تسهم في تيسير حاجة القيام بحقوق الموتى وإكرامهم وخاصة للمعوزين منهم، وكذلك الحال في الأوقاف التي تتعلق بالمعلمين والمتعلمين ووقف الكتب والقرطاس مما يعين الطالب والعالم في مجال العلم وييسر له حفظه وفهمه وتفرغه له ويحفزه إلى طلبه يمكن أن تدخل فيها، ما لم يكن في طلب علم ضروري مما يلزم المسلم معرفته من الدين بالضرورة، فيدخل في باب الضروريات.

ويذكر من أمثلة تلك الأوقاف للنساء العمانيات ما أوقفته السيدة عفيفة بنت الإمام بلعرب بن سلطان اليعربية (ق11-12هـ) في عدد من المنافع التي تخدم المجتمع (كوقف الطرق)، و (وقف الرحى) فقد أوقفت أثر ماء من فلج دارس من سمد نزوى لعمار وصيانة الرحى الموجودة في مالها المسمى بالمقصرة من سقي فلج الغنتق من نزوى([100])، وفي سياق ما أوقفته النساء العمانيات (للمقابر) وصلاحها يذكر ما أوقفته الشيخة سلامة بنت سليمان بن إبراهيم العوفية النزوية بأثرماء لصيانة مقبرة مساجد العباد من عقر نزوى([101])، وفي مصلحة بناء (المجائز) وصلاحها، -وهي كانت من الحاجات الأساسية في المجتمع العماني الذي يعتمد على الأفلاج في شربه ونظافته

([96]) المرجع نفسه، ص104-106.
([97]) المرجع نفسه، ص135-136
([98]) المرجع نفسه، ص140-145.
([99]) المرجع نفسه، ص152-156.
[100]) الشيباني: معجم النساء العمانيات، ص37.
([101]) ينظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج15، ص79.

ما تقوم به النفس البشرية، فكانت تُنشأ من أجل الاستحمام وغسل الملابس والأنية والوضوء، وتلحق بها مصليات للنساء للصلاة وتعليم أمور الدين- فيذكر في هذا الباب ما أوقفته الشيخة ضَنُّوه بنت راشد بن عمر الخفيرية الريامية النزوية لبناء مجائز شُنيرة من حارة الوادي الغربية التي هي جنوب مسجد بني إذ، وأوقفت بنصف أثر ماء لنساء المجائز([102]) من فلج الغنتق"([103]).

وما أوقفته السيدة عفيفة بنت الإمام بلعرب بن سلطان اليعربية (ق11-12هـ) للصائمات اللاتي يفطرن في المجائز من حارة الوادي الغربي بولاية نزوى([104]).

وما أوقفت المنفقة الخبازة عيدوه بنت سعيد بن عمر السمدية النزوية (ق12-13هـ) غلة أثر ماء من مائها يشترى به تمر لإفطار الصائمات في المجائز اللواتي هن غربي حارة الوادي الغربية، وإن فضل شيء من هذه الغلة ينفذ على من رزقه الله من الفقراء المسلمين، وأوقفت كذلك غلة نصف أثر ماء من مائها لتنظيف وُقُبات (أماكن استحمام الرجال على الفلج) مسجد بني إد([105]). وفي مثل هذه المصالح أوقفت الشيخة نضيرة بنت العبد بن سرور الريامية -النزوية مولداً المنحية مسكنا ومدفناً- (ت بعد 1338هـ) (مجازة) ملحقة بمصلى للنساء الذي بنته على مجرى الفلج سبب ما لاحظته أن بعض النساء يدخلن المصلى غير طاهرات فأمرت ببناء مجازة واسعة، بنيت على بعد عشرين خطوة عن المصلى، وقد ألزمت النساء غير الطاهرات أن يغتسلن من تلك المجازة قبل دخولهن المصلى، ومن ثم يدخلن المصلى ويتوضأن من الأماكن المخصص للوضوء داخل المصلى، وقد تحولت هذه المجازة في الوقت الحالي إلى مغسلة للأموات بعد تجديد بنائها([106]).

ويدخل في هذا الباب كذلك وقف (الأكفان والمقابر) ومستلزماتها، ويذكر منه ما أوقفته عزا بنت سعود المعمرية سنة 1929م أثري ماء من فلج الدريز بولاية القابل؛ ليشترى بها (أكفان) للموتى، كما أوقفت صفية بنت أحمد بن سعيد البروانية ثلاثة آثار ماء من فلج الدريز من بادة الأحد لشراء (أكفان) المسلمين.

الفرع الثالث: الأوقاف التحسينية التكميلية

إن المقاصد التحسينية هي ما تقع موقع التحسين والتزيين والتكميل لحال الفرد والأمة، من غير ضرورة ولا احتياج؛ حتى يقوم الفرد بدوره في الكون ويعيش آمنا مطمئنا، وتكون الأمة لها منظر حسن مقبول بين الأمم يعينها من أداء رسالتها فيها([107])، وما تكمل بها حال الأمة في نظامها، حتى تعيش آمنة مطمئنة، ولها بهجة منظر المجتمع في مرأى بقية الأمم، حتى تكون الأمة الإسلامية مرغوبا في الاندماج فيها أو التقرب منها([108]).

وفي هذا الباب تدخل الأوقاف النسائية التي تهدف إلى تحقيق مستويات من الكرامة والرفاهية والسعة والسهولة بعد استيفاء الضروريات وتحقيق الحاجيات، وعليه يمكن أن يمثل عليها بوقف الخل والتنور ووقف الختان في مجال حفظ الصحة، وبأوقاف كنس الطرق ووقف السبلة والضيافة ونحوها؛ مما يزيد الفرد والمجتمع حسنا وكمالا بعد استيفاء ضروراته وحاجاته. ويمكن أن يذكر بعض نماذج وقفيات النساء في هذا الباب مثل ما أوقفته السيدة عفيفة بنت الإمام بلعرب بن سلطان اليعربية (ق11-12هـ) ليشترى به تمر يجعل (خلا) في الخروس الصينية (الجِرار الخزفية الكبيرة)، وإن ضاعت هذه الخروس وهذه الرحى التي أوقفتها، فيشترى من غلة هذا الأثر وقفا مؤبدا إلى يوم القيامة([109])، وما أوقفته الشيخة عائشة بنت الشيخ محمد بن يوسف بن طالب العبرية (ق12ه) بستان كثير النخل مع ما يحتاجه من المال لعمل (خل) يكفي أهل الحمراء عامة([110]).

وهكذا يتبين أن الأوقاف النسائية العمانية لها حضور واسع شامل لمختلف مصالح الناس ودرجاتهم، وإن كان كما يبدو غالبها مغمورا في ثنايا المخطوطات ووثائق الوصايا والأوقاف ولم تصل يد الباحثة إلى كثير منها؛ لأنه كما تقدم أن المرأة العمانية مكون أصيل من مجتمعها وعلى اطلاع دائم بما يحتاجه أناس مجتمعها؛ بل هي أقرب لاحتياجات نسائها في أدق تفاصيلها، كما تبين من كثرة وقفياتها في مصالح أدوات الطبخ ومستلزماته كالرحى والهاون والخل وغيره،وكذلك اهتمامها

([102]) رفيع: المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي ، رابط https://makasid.com/wakf
([103]) بناني: في حفظ مقاصد الشريعة الإسلامية، (مقال)، رابط https://www.arrabita.ma
([104]) الشاطبي: الموافقات، ج2، ص8.
([105]) السيفي: نساء نزوانيات، ص22.
([106]) المرجع نفسه، ص62.
([107]) (مجائز النساء) هي جمع مفردها مجازة، وهي مواضع تبنى عند مجاري الأفلاج ترتادها النساء غالبا؛ من أجل الاستحمام وغسل الملابس والأنية والوضوء، وتلحق بها مصليات تجتمع فيها النساء الصالحات من أجل الصلوات المفروضة وأداء النوافل وصلاة الضحى وقراءة القرآن الكريم ومدارسة العلوم الشرعية والإفطار فيهن. وأما مصطيح (نساء المجائز) فهن النساء اللاتي تترد على مصليات المجائز بكثرة، ويتصفن بشدة العبادة وحرصهن على الطهارة التامة والاحتياط في ذلك، حتى قسمت أماكن الاستحمام في الفلج إلى علوي يكون للنساء الطاهرات، والسفلي يكون لصاحبات الأعذار والحيض، ومن احتياطهن أن كل واحدة من نساء المجائز تحمل متاعا له لباس خاص للصلاة تلبسه للصلاة، وتخلعه بعد فراغها وتطويه في متاعها، ويكون اللباس من الجلباب والخمار والسروال. ينظر: السيفي: نساء نزوانيات، ص93.
([108]) المرجع نفسه، ص89-92.
([109]) زوينة بنت حمود بن ناصر البطاشية: دور المرأة في العمل الخيري، ورقة بحثية مقدمة لندوة (الحركة العلمية للمرأة العمانية ودورها الحضاري)، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بتاريخ 14-15 أكتوبر 2018م.
([110]) السيفي: نساء نزوانيات، ص125-128.

بتشييد المجائز وملحقاتها؛ نظرا للمقاصد التي ترمي إليها من إقامة تلك الأماكن وكونها تتعدى مجرد الأهمية المادية في تيسير الاستحمام والنظافة إلى مقاصد أعلى من حفظ الدين حيث أنها تعد أماكن تجمع للنساء للصلاة وفطر للصائمات و للذكر وتدارس القرآن وعلوم الدين وغيرها، حتورد في بعض الوقفيات أوقاف خاصة للمداومات والمرابطات على تلك الأماكن وعمارها بالصلاة والصيام ونحوها.

وهذا يؤكد أن المرأة بفطرتها ونظرتها العميقة المؤطرة بدوافع إيمانية وأخروية هي سباقة في وقف أموالها في أبواب البر المختلفة وقد عرف عنها منذ القدم سخاؤها الكريم، وعليه يمكن استثمار تلك الوقفيات وأفكارها في تطويرها واقتراح وقفيات أخرى تقوم بمقاصدها وأهدافها بما يخدم المجتمع والمرأة خصوصا، وإعمال روح التشريع في ضرورة انتظام تلك الوقفيات القديمة والحديثة في مراتبها الأساسية وتفعيل قواعد التمايز بينها وتحديد الأولويات منها، واستثمار ذلك في وضع السياسات و بناء الخطط وتوجيه المجتمع إليها في إنشاء وقفياته؛ من أجل توفير الحاجات الضرورية كالمأكل والمشرب والمسكن والعلاج، ثم التدرج إلى توفير الكفاية ثم في النهاية إلى الحاجيات الكمالية والتحسينية، مع أهمية تقديم كل ما فيه تقوية للمجتمع وتحقيق نفع أعم له.

الخاتمة

1.يمكن تعريف الوقف النسائي من خلال ملاحظة اعتبارين هما، كون المرأة هي الواقفة أو كونها هي الموقوف عليها والمنتفعة به، ويمكن القول بأنه ما تحبسه النساء من أموالها لوجه من وجوه البر تقربا لله تعالى، أو ما يعود إليها من جهة واقفة لمنفعتها وخدمة مصالحها.

2.تتمثل المقاصد العامة للوقف النسائي في كونه يحقق مقاصد دينية وكونية كإعمار الآخرة وتحقيق الاستخلاف وإعمار الأرض، بالإضافة إلى مقاصد أسرية ومجتمعية وإنسانية واقتصادية.

3.المرأة بفطرتها ونظرتها العميقة المؤطرة بدوافع إيمانية وأخروية هي سباقة في وقف أموالها في أبواب البر المختلفة وقد عرف عنها منذ القدم سخاءها الكريم.

4.الأوقاف النسائية لها حضور واسع شامل لمختلف مصالح الناس ومجالاتها؛ لأنها مكون أصيل من مجتمعها وعلى اطلاع بما يحتاجه أناس مجتمعها نساء ورجالا؛ بل هي أقرب لاحتياجات نسائها في أدق تفاصيلها، كما تبين من كثرة وقفياتها في مصالح أدوات الطبخ ومستلزماته كالرحى والهاون والخل وغيره، وكذلك اهتمامها بتشييد المجائز وملحقاتها ونحوها.

5.تتمثل العلاقة الترابطية الشاملة بين الوقف والمقاصد من خلال ما يحققه الوقف من مصالح للناس باختلاف درجاتها، ابتداء بالضروريات الواجبة، ومرورا بالحاجيات اللازمة وانتهاءً بالتحسينات الجائزة.

6.الأوقاف النسائية العمانية تتميز باتساعها واستيعابها مختلف المصالح والمقاصد، حيث عنيت بجميع جوانب حياة الناس انطلاقا من تحقيق الضروريات وتحقيق حد الكفاية التي يحفظ بها قوام النفس من الهلاك وحفظ وجودها وأمنها في مختلف جوانبها، وامتدت بعضها كذلك إلى تحقيق مقاصد حاجية ترفع المشقة والحرج عن الناس وتيسر سبل معاشهم، وبعضها الآخر يتعلق بجوانب تكميلية وتحسينية تكمل بها أحوال الفرد من الرخاء والكرامة والرفاهية والسعة والسهولة.

توصي الدراسة بالآتي:

1.ضرورة رعاية مقاصد الشريعة عند النظر في الأوقاف النسائية والدعوة إلى استثمار قواعدها وأسسها في إحيائه وصيانته وتجديده؛ حتى تكون قادرة على الإسهام الفعال في نهضة المجتمع وتنميته في كل مجالاته.

2.أهمية انتظام الوقفيات النسائية القديمة والحديثة في مراتبها الأساسية (الضرورية والحاجية والتحسينية) في تحديد الأولويات منها وتفعيل ذلك في وضع السياسات و بناء الخطط وتوجيه المجتمع إليها في إنشاء وقفياته.

3.تكثيف الدراسات حول الوقفيات النسائية للمرأة العمانية وتحليلها مقاصديا، سواء كانت دراسات عامة أو مؤطرة بمدة زمنية أو حدود مكانية؛ لأجل البحث عن هذه الكنوز المغمورة والانتفاع بها في توجيه سياسات المنظومة الوقفية.

4. أهمية استثمار الأوقاف النسائية وتطويرها والتجديد فيها وإنشاء وقفيات معاصرة أخرى تتلاءم مع مقتضيات الزمان والمكان المتجددين، حتى تقوم بمقاصدها وأهدافها بما يخدم المجتمع والمرأة خصوصا.

فهرس المصادر والمراجع:

1.إبراهيم البيومي غانم: مقاصد الشريعة الإسلامية في العمل الخيري، رؤية حضارية مقارنة، (مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، 2008م).

2.إبراهيم محمد المزيني: الوقف وأثره في تشييد بنية الحضارة الإسلامية، بحث مقدم لندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية بمكتبة الملك عبدالعزيز، في المدينة المنورة، في الفترة 25-27 محرم 1420م.

3.أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)].

4.أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر الثقافي (الموسوعة الثقافية الجزائرية)، (الجزائر: دار البصائر، 2007م).

5.أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني: البرهان في أصول الفقه، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، ط4، (مصر: دار الوفاء، 1418هـ).

6.أبو حامد عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد المدائني: شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ، 1998م).

7.أبو حامد محمد بن محمد الغزالي: المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ).

8.ـــــــ: شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، تحقيق: حمد الكبيسي، ط1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1410هـ- 1990م).

9.أبو طاهر اسماعيل بن موسى الجيطالي: قواعد الإسلام، تحقيق: بكلي عبد الرحمن بن عمر، ط4، (مسقط: مكتبة الاستقامة، 1423هـ-2003م).

10.أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سليمان الكندي (ت: 508هـ/ 1115م): بيان الشرع، ط1، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، 1984م).

11.أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي: الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط3، (بيروت: دار ابن كثير؛ اليمامة، 1407 هـ- 1987م)].

12.أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387هـ).

13.أبو محمد عبدالله بن محمد بن بركة البهلوي: الجامع، تحقيق وتعليق: عيسى يحيى الباروني، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، د.ت).

14.أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني: العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، 1404هـ- 1984م).

15.أحمد الريسوني: الوقف الإسلامي ومجالاته وأبعاده، (الكويت: المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، د.ت).

16.أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، (بيروت، المكتبة العلمية، د. ت).

17.أحمد بن يحي الكندي: الوقف التعليمي في عمان وأثره على الحركة العلمية، بحث منشور في ندوة الوقف في عمان بين الماضي والحاضر، بمركز الدراسات العمانية جامعة السلطان قابوس، 2009م.

18.بدرية بنت حمد الشقصية: السيرة الزكية للمرأة العمانية، ط1، (مسقط: مكتبة الجيل الواعد، 1421هـ-2000م).

19.تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن السبكي: الأشباه والنظائر، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ، 1991م).

20.جمال الدين عطية، مقاصد علم الاقتصاد الاسلامي، بحث منشور في مجلة قضايا اسلامية معاصرة، العدد الثامن، 1420 -1999م.

21.جميل بن خميس السعدي: قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة، تحقيق: عبد الحفيظ شلبي، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، 1409هـ-1989م).

22.زوينة بنت حمود بن ناصر البطاشية: دور المرأة في العمل الخيري، ورقة بحثية مقدمة لندوة (ألحركة العلمية للمرأة العمانية ودورها الحضاري)، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بتاريخ 14-15 أكتوبر 2018م.

23.السعيد بو ركبة: الوقف الإسلامي وأثره في الحياة الاجتماعية في المغرب، ضمن بحوث ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي)، بالمملكة المغربية، 1403هـ.

24.سعيد علي محمد العبيدي: أبعاد التنمية في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه، (بغداد: الجامعة المستنصرية، كلية الإدارة، قسم الاقتصاد، 1416هـ - 1995م.

25.سلطان بن مبارك الشيباني: معجم النساء العمانيات، دليل تاريخي إلى تراجم أشهر النساء في تاريخ عمان الماجدة، ط1، (مسقط: مكتبة الجيل الواعد، 1425هـ، 2004م).

26.سليم هاني منصور: الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية، بحث مقدم للمؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية.

27.شوقي أحمد دنيا: أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السنة 6، العدد (24)، (الرياض: مجلة علمية محكمة متخصصة في الفقه الإسلامي، 1415هـ).

28.عبد الرحمن إبراهيم الكيلاني: قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي عرضا ودراسة وتحليلا، ط4، (دمشق: دار الفكر، 1430هـ، 2000م).

29.عبد الكريم بناني: في حفظ مقاصد الشريعة الإسلامية... قراءة مقاصدية لشروط الوقف ودراسة الأبعاد المصلحية في ظل مدونة الأوقاف المغربية الجديدة، مقال منشور في موقع الرابطة المحمدية للعلماء بالمغرب، بتاريخ 22/ 5/ 2020م، رابط https://www.arrabita.ma

30.عبد اللطيف بن عبدالله العبد اللطيف: أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية الذي نظمته جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، في مكة المكرمة، عام 1422م.

31.عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي: قواعد الأحكام في إصلاح الأنام (القواعد الكبرى)، تحقيق: نزيه كمال حماد وعثمان جمعة ضميرية، ط4، (دمشق: دار القلم، 1431هـ- 2010م).

32.علاّل الفاسي: مقاصد الشريعة ومكارمها، دراسة وتحقيق: إسماعيل الحسني، ط1، (القاهرة: دار السلام، 1432هـ- 2011م).

33.فوزي عطوي: الاقتصاد والمال في التشريع الإسلامي والنظم الوضعية، بحوث وأحاديث ودراسات مقارنة، (بيروت: دار الفكر العربي، د.ت).

34.ماجد بن محمد بن سالم الكندي: العملية الوقفية، تقدير اقتصادي إسلامي، من سلسلة الصندوق الخيري للوقف العلمي ببهلاء رقم (6)، ط1، 1440هـ، 2019م.

35.ماهر حمادة: المكتبات في الإسلام، (بيروت: 1398هـ).

36.مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الخامسة عشرة بمسقط (سلطنة عُمان) 14 – 19 المحرم 1425هـ، الموافق 6 – 11 مارس 2004م في قراره رقم 140 (6/15).

37.مجموعة من الباحثين: معجم مصطلحات الإباضية، (مسقط: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 1332هـ، 2011م).

38.محماد بن محمد رفيع: المقاصد الشرعية للوقف الإسلامي تأصيلا وتطبيقا، مقال منشور في موقع المركز العلمي للنظر المقاصدي في القضايا المعاصرة، بتاريخ 1/ 12/ 2020م، رابط https://makasid.com/wakf

39.محمد الخطيب الشربيني: مغني المحتاج، (بيروت: دار الفكر، د.ت).

40.محمد الصالح: الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، ط1، (الرياض: مكتبة فهد الوطنية، 2001م).

41.محمد الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير، (تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، 1997م).

42.ـــــــــــــ: مقاصد الشريعة الإسلامية، ط4، (تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع؛ مصر: دار السلام، 2430هـ- 2009م).

43.محمد أمين أفندي الشهير بـ(ابن عابدين): حاشية رد المحتار على الدر المختار الشهير بـ(حاشية ابن عابدين)، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، 1421هـ - 2000م).

44.محمد بن أكرم بن منظور، لسان العرب، ط1، (بيروت، دار صادر، د. ت).

45.محمد بن عبدالعزيز بنعبد الله: الوقف في الفكر الإسلامي، جزءان، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. المملكة المغربية 1416هـ.

46.محمد بن عبدالله بن سعيد السيفي: نساء نزوانيات، ط2، 1438هـ، 2017م.

47.محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني: سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الفكر، د.ت).

48.محمد عبدالرحمن غنيمة: تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، (المغرب: 1952م).

49.محمد بن عمر بن الحسين الرازي: المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، ط1، (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1400هـ).

50.محمود حسين الوادي وآخرون: الاقتصاد الإسلامي، ط1، (إربد: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1431هـ- 2010م).

51.مسفر بن علي بن محمد القحطاني: منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، دراسة تأصيلية تطبيقية، ط1، (جدة: دار الأندلس الخضراء، 1424هـ-2003م).

52.موسى بن خميس بن محمد البوسعيدي: الشخصية الاعتبارية للوقف، ط1، (مسقط: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 1422هـ، 2002م).

53.نعمان جغيم: طرق الكشف عن مقاصد الشارع، ط1، (عمان: دار النفائس، 1435هـ-2014م).

54.نور الدين أبو محمد عبدالله بن حميد بن سلوم السالمي: تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، (مسقط: مكتبة الاستقامة، 1417هـ ـ 1997م).

55.ـــــــــ: شرح طلعة الشمس على الألفية، (مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة، 1401هـ ـ 1981م).

56.ـــــــــ: جوابات الإمام السالمي، تنسيق ومراجعة: عبد الستار أبو غدة، ط3، (د.م، 1422هـ ـ 2001م)، ط1، (مسقط، 1417هـ، 1996م).

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025 رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi

إسهامات أوقاف أميرات البيت العثماني على المسجد الأقصى خلال القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي (نماذج من دفاتر الصرة).

أ.د/ سامح إبراهيم عبد الفتاح عبد العزيز
أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
Samehomar03@gmail.com

ملخـــص:

تهدف الدراسة إلى بيان أثر أوقاف الأميرات العثمانيات على مجتمع بيت المقدس خلال القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي من خلال وثائق الصرة العثمانية كمصدر رئيس تسانده المصادر التاريخية الأخرى، وتأخذ الدراسة أهميتها من أهمية وقف الأميرات أحد الروافد الرئيسة لتطوير المؤسسات الاجتماعية التي تقوم على مساعدة الفئات رقيقة الحال وتخفف عنهم معاناة الفقر والحاجة، وللوصول إلى النتائج المرجوة اعتمد الباحث على المنهج التاريخي لعرض المعلومات مرتبة حسب التسلسل الزمني لوقوعها، وقد خرج البحث بعدة نتائج أهمها أن طريقة استثمار هذه الأوقاف النسائية والمحافظة عليها أدت إلى دوام واستمرار نفعها وبقاء بعضها قائماً يؤدي دوره حتى الآن، وإن تغيرت جهات الصرف والنفقة مع تغير الظروف وتبدل الأحوال السياسية في فلسطين المحتلة.

الكلمات المفتاحية: أوقاف- أميرات البيت العثماني – المسجد الأقصى – العصر العثماني – القرن 11هـ/ 17م.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــــاس هذا المقـــــال:
For citing this article:
عبد العزيز، سامح إبراهيم عبد الفتاح. (2025). إسهامات أوقاف أميرات البيت العثماني على المسجد الأقصى خلال القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي (نماذج من دفاتر الصرة). . مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2) ، 118 - 136.

Contributions of the endowments of the princesses of the Ottoman dynasty to the Al-Aqsa Mosque during the eleventh century AH / seventeenth century AD (examples from the notebooks of the purse).

Prof. / Sameh Ibrahim Abdel-Fattah Abdel-Aziz
Professor of Modern and Contemporary History at the Islamic University of Medina
Samehomar03@gmail.com

Abstract:

This study aims to show the impact of the endowments of the Ottoman princesses on the community of Jerusalem during the eleventh century AH / seventeenth century AD through the documents of the Ottoman surra as a main source supported by other historical sources.

The study takes its importance from the importance of the endowment of the princesses as one of the main tributaries for the development of social, cultural and religious institutions that are based on helping vulnerable groups and relieving them of the suffering of poverty and need.

In order to reach the desired results, the researcher relied on the historical method to present the information arranged according to the chronological order of its occurrence.

The research came out with several results, the most important of which is that the method of investing and preserving these women's endowments led to the continuity and continuity of their benefit and the survival of some of them that play their role until now, even if the spending and alimony destinations changed with the change of circumstances and the change of political conditions in occupied Palestine.

Keywords: Endowments - Princesses of the Ottoman House - Al-Aqsa Mosque - Ottoman era - 11th century AH / 17th century AD

المقدمة

شاركت الأميرات العثمانيات منذ تأسيس دولتهم في التكافل المجتمعي والعمل على إنماء وتطوير مؤسسات النفع العام في عاصمة الدولة وولاياتها لنشر الخير وتعميمه بشتى الوسائل المتاحة، يبدو ذلك جلياً بعد ضم بلاد الشام ومصر وخضوع الحجاز مطلع القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلاد، ودخول بيت المقدس والحرمين الشريفين تحت إشراف الدولة فبادر السلاطين والقادة بوقف بعض ممتلكاتهم على المقدسات الشريفة تدر ريعها للنفقة عليها في شتى أعمال البر ووجوه الخير.

وقد اتسعت الأوقاف العثمانية باتساع رقعة الدولة وأصبحت شاهداً على حضارتها، ولم تكن الأميرات بمنأى عن هذا المجال الخيري ولم تنحصر أوقافهن في العاصمة وحدها بل كان لهن تجربة معتبرة في الوقف على المقدسات الإسلامية؛ فأسهمت أوقافهن في تنمية مختلف الجوانب الدينية والعلمية والصحية الخيرية([1]).

قد تنبه بعض الباحثين إلى هذا الدور لأوقاف الأميرات العثمانيات مثل دراسة: مخلوفي، نصيرة، وحاشي، بشرى، (2022م)، إسهامات زوجات السلاطين العثمانيين في الأعمال الخيرية، القرن 10- 13هـ / 16 -19م، مذكرة تخرج غير منشورة لنيل الماستر في التاريخ، جامعة الدكتور يحي فارس، المدية، الجزائر وهي مذكرة صغيرة الحجم قام بها باحثتان وتأخذ صفة العموم حيث جمت أوقاف الأميرات عامة في بيت المقدس وغيرها فضلاً عن أنهما لم يرجعا إلى الوثائق أصلاً.

وهناك من الدراسات ما اقتصر على أوقاف الأميرات على الحرمين الشريفين في سنة واحدة ومن دفتر واحد مثل دراسة صابان، سهيل (1426هـ)، الصرة المرسلة لأهالي مكة المكرمة عام 1078هـ بموجب الدفتر رقم 132 من دفاتر الصرة في الأرشيف العثماني، بحث مقدم إلى ندوة مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية، مكتبة الملك فهد الوطنية؛ ودراسة: شافعي، لمياء أحمد عبد الله. (1433ه)، الصرة العثمانية الموجهة إلى مكة المكرمة 791- 974هـ / 1389-1566م. مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، ع 54، ودراسة الحارثي، عدنان بن محمد، واليزيدي، مها بنت سعيد. (2021م)، وقف السيدة خاصكي خرم سلطان في مكة المكرمة والمدينة المنورة عام 949هـ / 1542م: الخاصكية القديمة قراءة جديدة. مجلة جامعة الملك عبد العزيز للآداب والعلوم الإنسانية، مج 29، ع5.

كما ظهرت بعض الدراسات للمخصصات المرسلة لعلماء وفقراء بيت المقدس ركزت جميعها على الأوقاف السلطانية بوجه عام وفي فترات زمانية مطولة تضم قرنين أو أكثر، وبعضها دراسة لدفتر واحد فقط من دفاتر الصرة في سنة واحدة من ذلك دراسة: الحزماوي، محمد ماجد صلاح الدين، (2010م)، الصرة السلطانية لعلماء القدس الشريف وفقرائها في العهد العثماني (1111- 1317هـ/ 1700- 1900م)، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، مج 4،ع؛ ودراسة: الخصاونة، أسماء جاد الله، (2016م)، الصرة السلطانية المرسلة إلى القدس الشريف: دراسة وثائقية من خلال دفتر الصرة رقم (912) لعام (1137 هـ/ 1724م)، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، مج 10، ع 2،3.

وهناك دراسة أثرية خاصة بالعمائر الوقفية لنساء القصر في إستانبول فقط هي دراسة: ملكه، محمد أحمد بهاء الدين عوض السيد، (2022م)، العمائر الوقفية لنساء القصر العثماني بمدينة إستانبول، خلال القرنين (10- 11هـ / 16 – 17م)، الأمانة العامة للأوقاف، سلسلة الرسائل الجامعية (27)، دولة الكويت.

وأما دراسة: أبو الربع، مروان عبد الحافظ عواد، (1999م)، أوقاف بيت المقدس وأثرها في التنمية الاقتصادية (رسالة ماجستير غير منشورة)، قسم الفقه، تخصص الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، الأردن. فهي دراسة اقتصادية.

وهناك من اهتم بواحدة فقط من أوقاف الأميرات على بيت المقدس وهي دراسة: محيبش، غسان، (2004م)، وقفية خاصكي سلطان في بيت المقدس، دراسة وتحليل، رسالة دكتوراه غير منشورة، منجزة ضمن البرنامج المشترك بين كلية البنات جامعة عين شمس وكلية التربية الحكومية – غزة، جامعة الأقصى، وتعد أقرب الدراسات إلى بحثي لكن في فترة لاحقة لدراستي ولم ترجع لدفاتر الصرة بل درس نص وثيقة الوقف المثبت في سجلات محكمة القدس الشرعية دراسة تحليلية.

وجميع الدراسات السابقة قدمت من المعلومات ما يجعلها من المراجع المفيدة لهذه الدراسة لتضيف الجديد عن إسهامات الأميرات أمهات وزوجات السلاطين في الوقف على بيت المقدس خلال القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي من خلال دفاتر الصرة العثمانية([2]).

([1]) لدى الباحث نسخة إلكترونية من دفاتر الصرة الخاصة بالقرن الحادي عشر الهجري حصل عليها بمساعدة الباحث التركي الدكتور عبد الله كاراطاش وفقه الله، وهي محفوظة ضمن وثائق مجلس الوزراء باستانبول، مبوبة تحت عنوان: دفتر تقسيمات الصرة الرومية الشريفة الخاقانية الجديدة المرسلة لأهالي القدس الشريف شرفها الله إلى يوم الآخرة، وواجب كل سنة في دفتر أو أكثر وسأرمز إليها في عند التوثيق في الهامش برمز (د . ص) ثم كود الدفتر ورقم الصفحة، وأما وثائق محكمة القدس الشرعية فقد وقفت على بعض السجلات التي تحتوي على مادة نافعة وسأشير إليها في الهامش بـــ (س م ق ش)، ثم رقم السجل وأرمز له بـ (س)، ورقم الصفحة بـــ (ص)، وقم الحجة بـ (حجة)، وتاريخها.

([2]) الليرة: نقد ذهب عثماني يساوي مئة بارة. العارف، عارف، (1961م)، ص 339.

وبمراجعة الدفاتر تبين أن لزوجات السلاطين العثمانيين إسهام واضح في تنمية مجتمع بيت المقدس خاصة أنهن كان لهن مخصصات وإيرادات وأملاك وهدايا وأموال خاصة بهن تصرف لهن من دار سك العملة مباشرة يصل مبلغها لكل امرأة لم تتزوج خمسة آلاف ليرة([3]) وعند زواجها تُهدى تاجاً ومكافأة تصل إلى تسعمائة ألف ليرة، وترتفع مخصصاتها لتصل إلى أربعين ألف ليرة وتمنح قصراً تعيش فيه، فضلاً عن ثلاثة آلاف أقجة([4]) للمصاريف اليومية بما يتجمع منه مليون وخمسة وتسعين ألف أقجة سنوياً، فأنفقن من هذه الثروات في وجوه الخير بمناطق مختلفة من الدولة، ورصدن الأوقاف التي يرسل ريعها سنوياً ضمن الصرة الرومية المرسلة للحرمين الشريفين والقدس الشريف([5]).

مثل: أوقاف السلطانة روكسلانة (خُرم)([6]) زوجة السلطان سليمان القانوني([7]) ووالدة ابنه الأمير محمد، وابنه السلطان سليم الثاني([8])، المعروفة بتكية «خاصكي سلطان»([9])، وأوقاف ماه بيكر سلطان والدة السلطان مراد الرابع([10]) والمعروفة بالسلطانة كوسموهو مشتهر في الدفاتر باسم «خاصكي سلطان» طاب ثراها على جماعة المجاورين الأروام([11]) القادمين من عاصمة الدولة أو من البلقان أو الأناضول([12])، وأوقاف السلطانة نوربانو زوجة السلطان سليم الثاني ووالدة ابنه السلطان مراد الثالث([13]) طاب ثراها على تربة سيدنا موسى عليه السلام ([14])، وهي ضمن مؤسسة تقع بالقرب من الحرم القدسي تجاه باب السلسة من جهة الشرق تشتمل على قبة وعندها مسجد به منارة تقام فيه الصلوات الخمس ويجتمع عنده العلماء ويقصده أهل بيت المقدس يزورونه ويترددون عليه([15])، وقد خصصت لها السلطانة المذكورة الأموال التي تأتيهم ضمن الصرة في أغلب سنوات الفترة المحددة([16]).

ويلاحظ من خلال هذه النماذج إسهاماتها الخيرية والدينية والعلمية والعمرانية على بيت المقدس وساكنيه في إطعام الفقراء والزوار وسكناهم، ومنها رواتب للموظفين في المدارس والمساجد، وقراء القرآن، ومصروفات فراشة وصيانة وخدمة ونظافة بالمسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة([17]). ومنها النفقة على إدارة المسجد من كتّاب وبوابين، يضاف إلى ذلك الإسهام في التكافل المجتمعي من النفقة على فقراء الأحياء والأربطة والمدارس الرجالية والنسائية داخل مدينة بيت المقدس.

وتهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن أوقاف الأميرات العثمانيات وأثرها على المجتمع المقدسي خلال القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي من خلال وثائق الصرة العثمانية كمصدر رئيس تسانده دفاتر الإيرادات العثمانية ووثائق محكمة القدس الشرعية.

ومن خلال الدراسة سأحاول أن أجيب على سؤالها الرئيس التالي: هل حظي بيت المقدس باهتمام أميرات البيت العثماني في القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي؟، ويتفرع عن هذا السؤال أسئلة فرعية منها:

1-ما هي أهم أوقاف أميرات البيت العثماني على بيت المقدس.

2-كيف أسهم وقف الأميرات في إطعام وإسكان الفقراء والمجاورين في بيت المقدس.

3-هل كانت لأوقاف الأميرات إسهامات دينية وتعليمية في مدينة بيت المقدس.

4-هل بقي من أوقاف الأميرات شي، وما سر استدامة بعضها.

وللإجابة على هذه الأسلة والوصول إلى النتائج المرجوة اعتمد الباحث على المنهج التاريخي لعرض المعلومات مرتبة حسب التسلسل الزمني لوقوعها والتحليلي لتحليل نصوص النصوص الوثائقية واستنباط ما فيها من معلومات موثقة يعتمد عليها الباحث.

([3]) الليرة: نقد ذهب عثماني يساوي مئة بارة. العارف، عارف، (1961م)، ص 339.

([4]) الأقجة أقدم نقد فضي عثماني زنته ستة دراهم أطلق عليه عدة مسميات منها القرش العثماني أو السلطاني استخدم في بيت المقدس مع غيره من النقود. العارف، عارف، (1961م)، ص 338.

([5]) (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00006)، ص4؛ سنجر، أصلي، (2014م)، ص 111؛ ملكه، محمد، (2022م)، ص 82؛ مخلوف، ماجدة، (1998م)، ص 14.

([6]) وهي عبارة عن ريع أوقاف وعمارات في محروسة أسكودار موقوفة على أعمال الخير والحلقات القرآنية. (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00006)، ص16.

([7]) سليمان بن سليم بن بايزيد بن محمد: السلطان العاشر من سلاطين الدولة ولد 900هـ/ 1495م، تولي في شوال 926هـ وأمضى في السلطنة 48 سنة، كان سلطاناً جليلاً اشتهر بالعدل وعظم القدر وتوالي الفتوحات، توفي في صفر 974هـ آصاف، عزتلو، (2014م)، ص ص 63- 68؛ الشرقاوي، أحمد، (2019م)، ص ص 256، 257.

([8]) سليم الثاني بن سليمان القانوني بن سليم الأول السلطان الحادي عشر ولد سنة 930هـ/ 1525م، وتولى الخلافة في الفترة بين 974- 982هـ/ 1566- 1574م.

([9]) خاصكي: تطلق على الجواري الآتي لهن حظوة عند السلطان حتى صرن من زوجاته. صابان، سهيل (2000م)، ص95.

([10]) مراد الرابع بن أحمد الأول: السلطان تولي في ذي القعدة 1032هـ وله من العمر 11 سنة ومات بعد 17 سنة في السلطنة ودفن في تربة أبيه.

([11]) تدفق الأروام على بيت المقدس منذ ضم العثمانيين بلاد الشام حيث سكنت منهم أعداد كبيرة في الخانات والأربطة والمدارس. غوشة، محمد، (2009م)، ص 154.

([12]) صابان، سهيل (1426هـ)، ص 7؛ (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00009)، ص 22.

([13]) مراد الثالث بن سليم الثاني بن سليمان القانوني: تولى بعد وفاة أبيه 982هـ/1574م ومكث في الحكم 20 سنة حتى 1003هـ/ 1594م، وله من أبنية الخير بعض الآثار في الأماكن المقدسة. آصاف، عزتلو، (2014م)، ص ص 71، 72؛ العارف، عارف، (1961م)، ص 266؛ الشرقاوي، أحمد، (2019م)، صفحات 258، 259، 317.

([14]) اختلف في محل قبر موسى عليه السلام والمشهور أنه دفن في الوادي شرقي بيت المقدس بالقرب من أريحا من أعمال بيت المقدس، عنده أبنية مسجد وقبة ويجتمع عنده طلاب العلم وأهل الذكر. العليمي، (1999م)، ج1، ص 119.

([15]) العارف، عارف، (1951م)، ص278.

([16]) (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00007)، ص43؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00009)، ص46 .

([17]) (س م ق ش)؛ س 173، ص 128، حجة 2، 12 صفر 1082هـ/ 19 يونيو 1671م.

المبحث الأول: التعريف بأبرز أوقاف الأميرات على بيت المقدس.

أولى العثمانيون اهتماماً كبيراً بالمقدسات الإسلامية في الحرمين الشريفين أولاً وبيت المقدس ثانياً، وقد نعمت القدس بأزهى أيامها في عصرهم؛ فجددوا أسوارها، وأوقفوا عليها الأوقاف، وجمعوا مخرجاتها وأرسلوها ضمن الصرة السلطانية المرسلة للحرمين الشريفين؛ لينفق منها على الترميمات والصيانة للمسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة ومقامات ومراقد الأنبياء([18])، بالإضافة إلى مخصصات لأهل العلم وطلبته ممن وفدوا من الآفاق البعيدة وانقطعوا للدراسة وجاورا واشتغلوا بالعلم، ورواتب مالية لأصحاب الوظائف الدينية، ومساعدات للفقراء والمساكين في المدينة([19]).

كما أنشأت عدة أوقاف سلطانية للمنشآت المائية والصحية وغيرها تدار من قبل جهاز إداري يشرف عليه ناظر الوقف الذي يعينه السلطان بفرمان ينفذه قاضي القدس([20]).

والجدير بالذكر أن إقامة الأوقاف السلطانية على وجوه الخير لم تكن مقتصرة على رجال البيت العثمان بل سابقهم الأميرات في هذا الفضل خاصة بعد أن يصبحن زوجات أو أمهات السلاطين، ويلقبن بالوالدة السلطانة ومعلوم أن والدة السلطان كان لها مكانتها في القصور السلطانية وبين الرعية([21]).

وكثير من الأميرات العثمانيات كان لهن اليد الطولي في تقديم الخدمات الاجتماعية، والأعمال الخيرية كإنشاء المساجد، وتسبيل ماء الشرب، وبناء القلاع، والمستشفيات، والمجامع الخيرية، والمطاحن، والمخابز، وإنشاء الجسور، واستئجار جمال لحمل أثقال الحجيج، وقراءة القرآن، وتقديم المساعدات المادية والعينة للطلاب([22]).

وفيما يخص أوقاف الأميرات على بيت المقدس فقد برز في دفاتر الصرة ثلاثة منهن خلال القرن المحدد للدراسة كان لهن أوقاف يرسلن ريعها ضمن الصرة سنوياً يمكن التعرف عليها فيما يلي: -

أولاً: تكية خاصكي سلطانة.

أقامت الدولة العثمانية العديد من التكايا التي تقدم الطعام للفقراء في العديد من المدن المهمة من بلاد الحجاز والشام وغيرهما، وتعتبر السلطانة روكسلانة زوجة السلطان القانوني وأم أبنائه من أكثر أميرات البيت العثماني عناية بالأوقاف الخيرية على المساجد المقدسة ومجاوريها تحدوها الرغبة في خدمة المحتاجين والمعوذين مستعينة في ذلك بمكانتها في السلطنة ودعم زوجها لها، فقد أنفقت أموالاً كثيرة في أعمال الخير وأنشأت أوقافاً في أدرنة واستانبول سنة 947هـ/1540م سرعان ما توسعت حتى غدت مجمعاً خيرياً من أشهر المراكز الاجتماعية والتعليمية في عاصمة الدولة فاق كثيراً من أوقاف السلاطين أنفسهم([23])، ثم شيدت مؤسستين خيريتين في مكة المكرمة والمدينة المنورة منها أربع مدارس بناها لها زوجها بمكة المكرمة، وداراً للشفاء وأخرى للحديث([24])، وبنى لها مؤسسة خيرية كبيرة ورتب عليه أوقافاً على بيت المقدس سنة 964هـ / 1557م، وهي التكية المعروفة بـ «خاصكي سلطان» أو العمارة العامرة، لإطعام الفقراء واليتامى والطلبة([25])، بالإضافة إلى رعايتها لبعض المؤسسات الدينية والخدمية من المساجد والمدارس والحمامات العامة والمطاهر المخصصة للنظافة والوضوء والتي يقوم الوقف بتشغيلها وترميمها وصيانتها وتوصيل الماء الطاهر لها([26]).

تقع «تكية ــ» في شارع عقبة الست مقابل حارة الناظر من جهة الغرب، وتضم مسجداً شريفاً للعبادة يلحق به خمسة وخمسين حجرة لسكنى الصلحاء المجاورين المتبعين لمنهج أهل السنة، ومبيت طلاب العلم، وخاناً واسعاً للزوار من أبناء السبيل الوافدين علي بيت المقدس، وسبيلاً ومدرسة شرعية ومطبخاً وفرناً لإعداد الوجبات بالإضافة إلى مخزن للمؤنة والفحم والمعدات، إلى جانب بعض المنشآت الخدمية مثل الميضأة ودورات المياة، واسطبل لدواب الواردين من خارج المدينة([27]).

ففي الجانب الجنوبي يقع المطبخ، وفيه أدوات الطهي من أواني ودسوت وقدور وجرار كبيرة تتناسب مع كمية الطعام وعدد المستفيدين، وفي الجهة المقابلة قاعة تناول الطعام، ومستودعات المواد التموينية من أرز وحنطة وعدس وحمص وزيت ودبس وبصل وسمن

([18]) أجريت عدة ترميمات وتجديدات للمسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة في القرنين الأولين من الحكم العثماني لبلاد الشام ففي سنة 945هـ/1542م أصلح طبقة الفسيفساء التي كانت تغطي قبة الصخرة وأعيد عمارة الباب الشمالي لمسجد القبة المذكورة، وصنع له 16 نافذة من الزجاج المذهّب وثلاثة أبواب نحاسية، وفي 969هـ/ 1561م تم ترميم وتجديد المسجد الأقصى، وفي عام 1020هـ/ 1611م وضع في مسجد قبة الصخرة قنديلين تحملهما سلاسل من الذهب الخالص. أبو الربع، مروان، (1999م)، ص 65؛ عبد الجبوري، (2011م)، ص 51.

([19]) كانت صرة القدس ترسل ضمن صرة الحرمين فإذا وصل المحمل دمشق وهو في طريقه إلى الحجاز يرسلها أمين صرة الحرمين مع نائب من طرفه أو يذهب بنفسه فيقسمها على مستحقيها في محكمة القدس الشرعية بحضور القاضي. الحزماوي، محمد، (2010م)، صفحات 69، 70، 77.

([20]) أبو الربع، مروان، (1999م)، ص66.

([21]) لقب السلطانة الوالدة أسمى لقب لنساء القصور العثمانية وتتلقب به أم السلطان المتولي ولها السلطة المطلقة على الحريم فإذا عزل ابنها أو مات فقدت اللقب. مخلوفي، نصيرة، وحاشي، بشرى، (2022م)، ص18؛ سنجر، أصلي، (2014م)، ص 103.

([22]) مخلوف، ماجدة، (1998م)، ص 42.

([23]) الحارثي، عدنان، والزيدي، مها، (2021م)، ص 581؛ ألْبجُو وَنج، (2014م)، ص 66.

([24]) كان لأوقاف خاصكي سلطان رباط ومطعم خيري خاص بإسكان وإطعام فقراء المدينة المنورة وآخر في مكة المكرمة تأتيهما الإيرادات من أوقافها في أدرنة ومصر وغيرها من ولايات الدولة. أرشيف رئيس الوزراء: استانبول، إدارة ـ مجلس الوالا – رقم الوثيقة: 13683 في 15 رجب 1271هـ.

([25]) العارف، عارف، (1961م)، ص257.

([26]) من ذلك حمام السلطان بخط وادي الطواحين الجاري في أوقاف الخاصكية الذي قام وكيل الوقف بترميمه بمعرفة رئيس المعمارية بالقدس ثم أجرّه بعد الانتهاء من أعمال الصيانة. (س م ق ش): س 155، ص 92، حجة 1، 4 ربيع آخر 1068 هـ/ 8 يناير 1658م؛ س 155، ص 160، حجة 2، 18 جماد آخر 1068 هـ/ 20 فبراير 1658م؛ سنجر، أصلي، (2014م)، ص 24.

([27]) نص وقفية خاصكي سلطان، منشورة لدى، العسلي، كامل، (1983م)، ص ص 130- 131؛ ألْبجُو وَنج، (2014م)، ص 164.

وحطب وأباريق وغير ذلك مما يحتاجه المطبخ الذي يعمل على مدار العام دون توقف([28]).

إن أهم ما في عمائر «خاصكي سلطان» هو تكيتها التي تعمل تحت إشراف والي القدس مباشرة ويساعده موظفون يرتبون أمورها يبلغ عددهم نحواً من أربعين موظفاً يقومون بتشغيل المؤسسات التابعة لها([29])، يرأسهم الأغا متولي أوقاف العمارة([30])، وهو ناظر الوقف الذي يعينه السلطان بفرمان سلطاني([31]) ممن يتميزون برجاحة العقل وصواب الرأي وكمال الديانة والأمانة، وتتلخص واجباته في إعمار الوقف وتحصيل واستثمار عائداته وراتبه ثلاثين قطعة([32])، وينوب عنه وكيل الخرج الذي يجمع ريع الوقف ويساعده خمسة من الجُباة الأمناء راتب كل واحد منهم ستة دراهم، ويؤمن الوكيل المذكور المواد الغذائية المطلوبة للمطبخ يشتريها ويحضرها للطباخين والخبازين الذين يباشرون الخبز وتطييب الطعام بعد التأكد من نظافة الأواني حيث رتب لها عاملين لغسلها، كما رتب الوقف عاملين آخرين لتنقية الحنطة والأرز، وثلاثة عمال يراقبون الكؤوس، وكيال، وعامل لدق الحنطة، وطحان، ومغربلين براتب ثلاث قطع فضية عثمانية لكل واحد منهم يومياً، يشرف عليهم جميعاً أمين مطبخ رتب له الوقف أربع عثمانيات يومياً([33]) ويتخذ وكيل الخرج كاتباً أميناً يجيد الكتابة والحساب يضبط إيرادات ومصروفات الوقف ويعد الميزانية السنوية لمخازنه بالتعاون مع الوكيل مقابل اثنين عثماني يومياً([34])، وحمالين للشعير والحنطة براتب ثمانية عثمانيات مع ما يتبع ذلك من طاسة طعام يومياً([35])، كما عين بوَّاب يلتزم مطبخ ومطعم التكية، وفرَّاش يكنسهما ويرفع عنهما المزابل راتب كل منهما أربعة دراهم([36])، وتخرج عدد وجبات الطعام المطلوبة في طاسات([37])، كاملة بالخبز ولوازمه صباحاً ومساءاً بشكل دائم وطريقة منضبطة لمستحقيها([39])، وفي الوقت الذي تخصص فيه طاسات كاملة هناك من خصص له رغيف واحد فقط([40])، ومن خصص له أربعة أرغفة من الخبز([41]).

وأما سبيل الوقف فكان يؤمن الماء لسقيا الواردين على مؤسسات التكية ومرافقها من الطلاب والمجاورين وعموم الواردين، وكما تقدم «خاصكي سلطان» وجبات يومية للطلاب والمجاورين([42]) تقدم أيضاً للفقراء والمرتادين، والموظفين والحراس صباحاً ومساءاً، ويعتبر الحق الذي رتبته التكية للمستحق من طاسات الطعام اليومي ملكاً مرتباً لصاحبه يمكن أن يتصرف فيه بالبيع (الذي أطلقت عليه الوثائق إفراغاً([43])) إن اقتضت الضرورة ليتحول الصرف عنه لجهة المشتري([44])،ويتم هذا الإفراغ بمعرفة ناظر الوقف عند القاضي الشرعي في المحكمة([45]).

ولم تكتف التكية بتقديم الوجبات في المطعم للواردين عليها بل كانت توزع الطعام على كل من يستقر ويقطن بين أسوار البلدة القديمة في القدس([46]) .

وقد حرصت السلطانة على توفير موارد ثابتة تنفق منها على التكية التي كتب لها البقاء والاستمرار في تقديم خدماتها، فأوقفت عليها أوقافاً متعددة ما بين قرى ومزارع كاملة وأجزاء من قرى، ومساكن ودكاكين وطواحين وقيسارية يأتي ريعها مع الصرة الرومية؛ منها حوالي ثلاثين قرية ومزرعة موزعة في أربعة ألوية من بلاد الشام، ومنها حمامين في خط وادي الطواحين([47])، وبعض الخانات في خط مرزبان بمدينة القدس([48])، وجميع الخانين والدكاكين الكائنة في محلة الشيخ طمَّاج، وجميع القيسارية الكائنة في محلة خان العديمي([49])، وجميع الطواحين الأربعة المعروفة بالطيطرية الكائنة في قرية رشحين، وجميع الطواحين الأربعة المعروفة بالترابية الكائنة في أرض قرية بشنين، بالإضافة إلى أراضي بعض القرى الزراعية في قرية أميون ناحية الكورة كل ذلك في طرابلس الشام([50])، وقرية بيت إكسا، وقرية بقيع الضان مع قطعة من أرض بقيع الغرس، وقرية لقيا مع مزرعة نوشف ومزرعة روكبيس، وعُشْر قرية الجيب من أعمال القدس، و18 قيراط من قرية

([28]) (س م ق ش): س 155، ص 273، حجة 1، 6 شوال 1068هـ/ 5 يوليو 1658م.
([29]) أبو الربع، مروان، (1999م)، ص 71.
([30]) (س م ق ش): س 155، ص 205، حجة 2، 20 رجب 1068هـ/ 21 أبريل 1658م.
([31]) نشر العسلي فرماناً للسلطان مراد الرابع سنة 1043هـ بتعيين خاتون بنت السيد جمال الدين في منصب متولي أوقاف العمارة العامرة بأجرة يومية ثلاث بارات. العسلي، كامل، (1983م)، ص 312.
([32]) أبو الربع، مروان، (1999م)، ص ص 67- 68.
([33]) (س م ق ش): س 155، ص 239، حجة 3، 22 شعبان 1068هـ/ 23 مايو 1658م. والعثماني نقد نحاسي يطلق عليه الأقجة وهي تساوي قطعة شامية واحدة وتعدل قطعتين مصريتين. الخصاونة، أسماء، (2016م)، ص 70.
([34]) (س م ق ش): س 155، ص 268، حجة 1، 2 شوال 1068هـ/ 1 يوليو 1658م.
([35]) (س م ق ش): س 173، ص 128، حجة 1، 12 صفر 1082هـ/ 19 يونيو 1671م؛ غوشة، محمد، (2009م)، ص 301.
([36]) العسلي، كامل، (1983م)، ص 138.
([37]) المقصود بطاسة الطعام الوجبة الغذائية الكاملة بما تشتمل عليه من أرز وخبز. الخطيب، (2016م)، ص73.
([38]) (س م ق ش): س 155، ص 48، حجة 1، 28 صفر 1068 هـ/ 4 ديسمبر 1657م؛ ص 181، حجة 7، 5 جمادى الآخرة 1068هـ/ 7 مارس 1658م.
([39]) (س م ق ش): س 155، ص 296، حجة 1، 16 شوال 1068هـ/ 15 يوليو 1658م.
([40]) (س م ق ش): س 173، ص 238، حجة 2، 10 جمادى الآخرة 1082هـ/ 13 أكتوبر 1671م.
([41]) المجاورون: هم الذين قدموا من أقطار إسلامية مختلفة، وسكنوا بجوار الحرمين أو المسجد الأقصى وانقطعوا للعبادة وطلب العلم ولم تكن مدة مجاورتهم محددة بل كانت راجعة للمجاور نفسه، ونظراً لشرف مهمتهم فقد خصصت الدولة العثمانية من أوقاف الصرة مبالغ تكفيهم لنفقتهم ثم آلت بعد موتهم إلى ورثتهم، بيومي، محمد، (2001م)، ص 371.
([42]) الإفراغ هو مبلغ يدفع للمنتفع بالعين نظير التنازل عن حقه بالانتفاع. الخطيب، (2016م)، 73.
([43]) (س م ق ش): س 155، ص 183، حجة 2، ختام جمادى الآخرة 1068هـ/ 31 مارس 1658م.
([44]) (س م ق ش): س 173، ص 333، حجة 3، 12 جمادى الآخرة 1082هـ/ 15أكتوبر 1671م.
([45]) ظلت أبواب خاصكي سلطان مفتوحة على الرغم مما شهدته فلسطين من تغيرات سياسية طوال الفترة التاريخية السابقة، وتعد في الوقت الحالي أهم مرفد اقتصادي للفقراء داخل القدس، على الرغم من استيلاء الاحتلال على كثير من أوقافها إذ لم يبق إلا بعض الدكاكين وتنفق عليها وزارة الأوقاف الأردنية. أبو الربع، مروان، (1999م)، ص71.
([46]) أنشأتهما الواقفة أحدهما للرجال والآخر للنساء وأوقفتهما لزيادة مدخلات التكية. (س م ق ش): س 134، حجة 1، 1 محرم 1054هـ/ 12 مارس 1644م؛س 155، ص 92، حجة 1، 4 ربيع آخر 1068 هـ/ 8 يناير 1658م؛ س 155، ص 160، حجة 2، 18 جماد آخر 1068 هـ /20 فبراير 1658م؛ وخط وادي الطواحين هو الشارع الأعظم الممتد قبالة بشام من درج العين إلى باب العمود وفيه عدة شوارع مشهورة. العليمي، (1999م)، 2ج، ص 107.

بيت لحم، و18 قيراط من بيت جالا مع قطعة أرض خلة الجوز وقطعة أرض رأس الحنية، وقرية الكنيسة، وقرية بير ماعين، وقرية سبتارة، وقرية عنابة، و21 قيراط من قرية السافرية، وقرية خربتا، 7 قراريط من قرية جنداس، وقرية يازور، وقرية يهودية، و18 قيراط من قرية بيت دجن، وقرية بيت شنا، وقرية رانطيا، و18 قيراط من قرية نعلين، كل ذلك من أعمال الرملة([51])، وقرية قاقون وبها مزرعة دير سلام، وربع مزرعة حيثان الجماسين بناحية بني صعب من أعمال نابلس([52])، وقرية اللد([53]) التي يتقاضى المشرف على محصولاتها 12 عثمانياً يومياً([54])، وغيرها من قرى النصارى ([55]).

وبعد وفاة السلطانة زاد زوجها السلطان سليمان القانوني أوقافاً إضافية تضخ في خزائن التكية تدعيماً لمؤسساتها ([56])، ففي سنة 963هـ /1555م أوقف قرية الساوية من عمل نابلس، وقرية بيت سيرا من عمل الرملة، ومزرعة تل العوجة القريبة من قرية مجدل يابا ورأس نهر العوجا، وأرضاً بالقرب من قرية باديا تعرف بالدواوير مع قطان عمرو من عمل نابلس([57])، وفي سنة 967هـ /1560م أوقف عليها عُشر قرية حارا، و19 قيراط من أصل 24 قيراط من المزرعة المعروفة بكنيسة، وجميع المزرعة المعروفة بصوفية، وجميع المزرعة المعروفة بجليوبة الواقعة في إقليم التفاح وجميعها تابعة لناحية صيدا وشرط أن تؤجر هذه الأوقاف ويصرف ريعها في مصالح العمارة العامرة([58]).وهناك مساكن قريبة من ميناء طرابلس الشام كان يؤجرها الأغا متولي أوقاف العمارة ويجمع ريعها السنوي إلى مواردها([59]).ومن الجدير بالذكر أن أوقاف «خاصكي سلطان» في بيت المقدس تعدت منافعها إلى الحرمين الشريفين([60]).

ثانياً: أوقاف السلطانة نوربانو.

نوربانو هي الزوجة الأساسية للسلطان سليم الثاني([61]) ووالدة ابنه السلطان مراد الثالث وهي أول من لقب بلقب والدة السلطان في القصور العثمانية، ووقفها من أهم أوقاف الأميرات العثمانيات على الأراضي المقدسة (الحرمين الشريفين والقدس الشريف)، وهو عبارة عن مجموع خيري وعمارات بها جامع كبير ومدرسة للتعليم الأولي وأخري لتعليم الكبار، وداراً للمسنين ومطعماً وداراً للشفاء ونزلاً للفقراء والمسافرين وحماماً وداراً للحديث ومكتباً لتعليم الصبيان وخاناً مزدوجاً وهذه المباني متجاورة في كلها في مكان واحد وملحق بها دكاكين وثلاث حمامات أخرى متباعدة عن المجموعة الأصلية في الجانب الأوربي من أُسكودار([62]) تؤجر كلها ويحول محصولها لتمويل مؤسسات الوقف، حيث تعد هذه المجموعة الوقفية من أكبر العمارات الوقفية للرعاية الاجتماعية في عاصمة الدولة العثمانية([63])، أوقفت عليها أوقافاً كثيرة في حياتها، ثم زاد لها ابنها السلطان مراد أوقافاً في إقليم يني إيل التابع لمدينة سيواس موطن قبائل التركمان، وخصص ريعها البالغ إجماليه 4000,000 أقجة في السنة الواحدة لوالدته السلطانة، ثم زيد على هذا المبلغ في عهد حفيدها السلطان أحمد الأول([64]) 800,000 أقجة ([65]).

كانت السلطانة نوربانو محبة للعمارة عاشقة للإحسان وعمل الخير فأسهمت أوقافها على بيت المقدس إسهامات علمية للقراءة والعبادة بالتلاوات والأذكار عقب الصلوات الخمس فقد كان لها ربعة([66]) تعرف بوالدة السلطان في المدارس الملحقة بالمسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة وفي المساجد والأربطة الأخرى من حوله عينت لها قراء ورتبت لهم من أوقافها رواتب دائمة([67])، ومنها مخصصات ترسل سنوياً وينفق منها على موظفين لتلاوة أجزاء من القرآن الكريم وبعض الأدعية والأوراد وإهداء ثوابها إلى السلطانة الوالدة عند تربة سيدنا موسى عليه السلام([68]).

وورد في دفاتر الصرة أسماء أصحاب المخصصات المرتبة لتلاوة القرآن في المسجد الأقصى الذين يصل عددهم إلى إحدى وثلاثين جهة لكل جهة ست سكك فلوريات([69]) يسلمهم أمين الصرة إلى الشيخ محمد بن الشيخ علي أفندي ناظر الوقف ليقوم بدوره بتوزيعها على

([48]) (س م ق ش): س 146، حجة 1، ص212، غرة ربيع الآخ1062 هـ/ 11فبراير 1651م؛ وخط مرزبان على أقسام ضمن سويقة باب القطانين إلى آخر العقبة يعرف بباب القطانين، ومن رأس العقبة إلى خان الجبيلي يعرف بحارة حمام علاء الدين. العليمي، (1999م)، 2ج، ص ص 106، 107.
([49]) وتفصيل ذلك في حجة الوقف المدرجة في سجلات محكمة القدس الشرعية، س 270، ص ص 18 – 27، وهي منشورة. العسلي، كامل، (1983م)، ص ص 131- 135.
([50]) طرابلس الشام: مدينة ومرفأ يقع في القسم الشمالي من الساحل اللبناني. العليمي، (1999م)، 2ج، ص 156.
([51]) الرملة: مدينة فلسطينية جنوب شرق يافا تقع في منطقة السهل الساحلي، وسميت بالرملة لكثرة رمالها. العليمي، (1999م)، 2ج، ص 125؛ شراب، محمد، (د. ت)، ص417.
([52]) أبو الربع، مروان، (1999م)، ص71.
([53]) قرية ساحلية قريبة من الرملة، وعلى بعد 16 كيلو جنوب شرق يافا. العسلي، كامل، (1982م)، ص109.
([54]) (س م ق ش): س 155، ص 139، حجة 3، أوائل 1068 هـ/ 30 يوليو 1658م.
([55]) (س م ق ش): س 155، حجة 1، غرة جمادى الأولى 1068 هـ/ 4 فبراير 1658م.
([56]) مخلوفي، نصيرة، وحاشي، بشرى، (2022م)، 38؛ غوشة، محمد، (2009م)، ص 106.
([57]) غوشة، محمد، (2009م)، ص 231.
([58]) نص وقفية السلطان سليمان على تكية خاصكي نشره، العسلي، كامل، (1983م)، ص ص 147، 150؛ وصيدا مدينة لبنانية ساحلية على بعد 9 كم عن صور. العليمي، (1999م)، ج 2، ص 157.
([59]) (س م ق ش): س 155، ص 205، حجة 2، 20 رجب 1068هـ/ 21 أبريل 1658م.
([60]) ومن ذلك دار في محلة الشرف جارية في أوقاف الحجرة النبوية الشريفة أجرّها نائب المتولي على أوقاف خاصكي سلطان على الحرمين الشريفين في القدس لمدة تسعين عاماً بـــ 180 قرش فضة. (س م ق ش): س 173، ص 325، حجة 1، أواخر شعبان 1082هـ/ 30 ديسمبر 1671م.
([61]) أقام سليم الثاني مجموعاً خيرياً في مدينة أدرنة ينفق عليه 124 دكاناً، وله أوقاف أخرى في مدينة قونية أوقفها حينما كان والياً عليها قبل توليه العرش، ومن ثم اقتدت به زوجه السلطانة فأنشأت مجموعاً خيرياً في أُسكودار. الشرقاوي، أحمد، (2019م)، ص258؛ (د.ص)، (EV.HMK-00232-SR-d)، ص16.
([62]) تقع مدينة أسكودار على الجزء الجنوبي من الضفة الشرقية لمضيق البسفور وهي إحدى بلديات محافظة إستانبول حالياً وتبعد عن عهنا بحوالي 100كم وتمثل الجزء الآسيوي من العاصمة. التقفي، محمد، (2010م)، ص 67.
([63]) ملكه، محمد، (2022م)، ص ص 86، 209.
([64]) أحمد الأول بن محمد الثالث تولى السلطنة وعمره 14 عاماً ومكث في الحكم خلال الفترة من 1012هـ-1026 هـ 1603/ 1617م، مات صغيراً بعدما حقق فتوحات وانتصارات كثيرة. آصاف، عزتلو، (2014م)، ص 76؛ العارف، عارف، (1961م)، ص 266.

أصحابها الواردة أسماؤهم في الجدول التالي([70]) :-

م	اسم المستحق	م	اسم المستحق	م	اسم المستحق
1	الشيخ محمد بن محب الدين	2	الشيخ عبد القادر بن عبد الرحمن موسى	3	الشيخ يونس بدر الدين بن عبد الرزاق
4	الشيخ عبد الرزاق خادم أجزاء.	5	الشيخ عثمان بن الشيخ محمد علي	6	الشيخ عبد القادر بن موسى
7	الشيخ عمر وعلي ابني يحي	8	الشيخ عزيز الدين	9	الشيخ إبراهيم
10	الشيخ أحمد وسليمان أبناء أبو البصر	11	الشيخ إبراهيم محمد	12	الشيخ علي بن محمد نور الدين
13	الشيخ أحمد نور الدين	14	الشيخ خليل بن مصطفى نور الدين	15	الشيخ مصطفى بن نور الدين
16	الشيخ موسى بن أحمد والشيخ موسى بن عبد القادر اشتراك عن محول الشيخ بدر الدين	17	الشيخ عبد الرحمن بن موسى	18	الشيخ محمد بن أحمد
19	موسى أدمي	20	مصطفى بن عبد المحسن	21	عمر وعلي
22	محمد بن عبدالقادر	23	صالح بن عبد الرزاق	24	محمد أبو النصر
25	فخر الدين عصبة	26	شمس الدين بن محمود إمام سيدنا موسى	27	السيد أحمد بن محب الدين سيدنا موسى
28	علي الدين ابن يوسف	29	يعقوب مرداوي في سيدنا موسى	30	محمود كتلاري سقا في سيدنا موسى
31	جهة مرمات مقام سيدنا موسى	32	علاء الدين ابن يوسف	33	فخر الدين

ومع مرور الزمن تعتري المنشئات الدينية والتعليمة أضراراً من حيث العمران إلا أن أوقاف الأميرات أسهم في المحافظة عليها من خلال الترميم والتجديد المستمر كلما دعت الحاجة إلى ذلك، ففي سنة 1085هـ أنفقت جهة وقف السلطانة نوربانو على عمل ترميمات معمارية على المسجد الذي عنده تربة سيدنا موسى المذكورة وعلى القبة المبنية فوق القبر([71])، في سنة 1086هـ أرسلت مصروفات لفراشة وصيانة مسجد قبة الصخرة المشرفة نظافته([72])، وبذلك حافظت الأوقاف على هذه المؤسسات وما بها لتؤدي دورها العلمي والديني إلى جانب المسجد الأقصى الشريف.

ثالثاً: أوقاف ماه بيكر كوسم سلطان.

تعرف السلطانة كوسم زوجة السلطان أحمد الأول بماه بيكر أي وجه القمر لجمالها الفائق، كانت من أقوى الأميرات في القصور العثمانية، اكتسبت مكانة كبيرة في البلاط بسبب قربها من زوجها، لقبت بالسلطانة الأم مرتين لاعتلاء اثنين من أبنائها عرش السلطنة وهي على قيد الحياة وهما السلطان مراد الرابع وأخيه إبراهيم الأول([73])، وظلت في هذه المرتبة مدة تقترب عن خمس وعشرين سنة، تمتعت بمكانة عظيمة داخل القصر طوال مدة حكم زوجها وولديها وقرّبت إليها كبار رجال الدولة وسيرت أمور السلطنة وبعد وفاة زوجها السلطان أحمد تولى ابنها مراد الرابع في سن صغيرة 11 سنة فأصبحت السلطانة الأم السيدة الأولى وصية على العرش فتكونت لهديا ثروات طائلة من خلال هذا الموقع فقد كانت الأموال تأتيها من ريع أراضي الخاصة السلطانية، كما كانت تتقاضى ما يزيد عن ألف أقجة يومياً وتمتلك خمس خاصكيات تجاوزت وارداتها عن 20،000،000 أقجة، في خمس ولايات عثمانية([74]).

أتاحت لها هذه الواردات الكثير أن تنفق منها على الأوقاف التي أقامتها في استانبول وفي الأراضي المقدسة (مكة المكرمة والمدينة المنورة وبيت المقدس) فشيدت المساجد والمدارس والكتاتيب وألحقت بها حجرات لسكني الطلاب، وأسست المستشفيات والحمامات والمطعم الخيري وساهمت في التخفيف عن الفقراء، وعينت موظفين ومدرسين وأئمة وخطباء ومؤذنين وحراس في الجوامع والمدارس([75])، ورصدت أوقافاً عديدة أصولها خانات وعقارات ومزارع في عاصمة الدولة وبعض ولايات الأناضول أنفقت منها على الفقراء وجهزت اليتيمات ودفعت ديون المعسرين، كل ذلك تحت إشراف أغا باب السعادة الذي يرسل من ريعها مقداراً كبيراً ضمن الصرة المرسلة للقدس الشريف في كل عام([76]).

وعندما تكاثرت أعداد الوافدين على بيت المقدس من أقطار إسلامية عديدة واستقطبت مدارسه نخبة من العلماء المسلمين رصدت التكية لهم مخصصات مالية وعينية تقدمها لجهات حددتها وثائق الصرة منهم جماعة المجاورين الأروام الذين وصل عددهم إلى ثمانية عشر جهة تأتيهم رواتبهم سنوياً ([77]).

ولها بعض الإسهامات العلمية والدينية لنشر العلم والمعرفة وتيسير العبادات والتلاوات والدعوات والأذكار حيث خصص من ريع هذا الوقف لقراءة القرآن الكريم، والصلاة على النبي صلى الله عليه سلم مرتين كل يوم بعد صلاة الفجر وبعد صلاة والعصر وإهداء ثوابها لصاحبة الوقف([78]) .

([65]) لم تصرح دفاتر الصرة باسم السلطانة نوربانو غير أن أوقافها وردت بعد أوقاف ابنها السلطان مراد الثالث وعبّر عنها بوالدة السلطان مما يعضد أنها هي المرادة وأن أوقافها هي المقصودة هنا. (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00006)، ص16؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00009)، ص17؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00218)، ص ص 16، 17؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00232)، ص 16.
([66]) الربعة: صندوق من الخشب تحفظ فيه أجزاء القرآن الكريم فيقرأ كل قاريء منها جزءاً أو أكثر حسب ما تقتضيه الوظيفة وتحددها جهة الصرف. الرامينى، أكرم، (2000م)، ص 226.
([67]) من ذلك رصدت رواتب يومية لقراءة أجزاء من المصحف في الأقصى ومسجد قبة الصخرة بوقف كجك أحمد باشا. (س م ق ش): س 155، ص 120، حجج ا، 2، 3، 17 جمادى الأولى 1068 هـ/ 20 فبراير 1658م.
([68]) العليمي، (1999م)، ج ا، ص 119؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00218)، ص ص 46، 47؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00232)، ص 47.
([69]) الفلوريات: عملة أوربية ضربت في فلورنسة سنة 1252م، ثم ضربت في البندقية 1282م منقوش عليها صورة زهرة الزنبق، انتشر استخدامها في عاصمة الدولة العثمانية وولاياتها. صابان، سهيل، (2000م)، ص 167.
([70]) (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00007)، ص43؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00009)، ص46، 47؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00218)، ص ص 46، 47.
([71]) (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00218)، ص ص 46، 47.
([72]) (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00232).
([73]) إبراهيم الأول بن أحمد الأول: تولى السلطنة بعد وفاة أخية مراد الرابع الذي مات بلا عقب في الفترة من 1049- 1058هـ/ 1640- 1648م. آصاف، عزتلو يوسف بك، (2014م)، ص ص 87، 89.
([74]) ملكه، محمد، (2022م)، ص 81؛ مخلوف، ماجدة، (1998م)، ص 50.
([75]) مخلوفي، نصيرة، وحاشي، بشرى، (2022م)، 31.

وبمراجعة دفاتر الإيرادات العثمانية تبين أنها رصدت أوقافاً ترسل ريعها ضمن الصرة بشكل دائم على قراءة القرآن الكريم في بيت المقدس([79]) ومن خلال الجدول التالي يمكن أن نجمع هذه المعلومات من الدفاتر المذكورة.

م	المبلغ	السنة	الأرشيف العثماني – دفاتر الواردات
1	١٦٣٧سكة حسنة[1]	1013هـ/1603م	D.01170.0001.00.16 ص
2	١٦٣٧ سكة حسنة	1017هـ/1607م	D.01175.0001.00.12 ص
3	2091 سكة حسنة	1041هـ/1631م	D.01169.0001.00.16 ص D.01194.0001.00.15 ص
4	٢٠٨١ سكة حسنة	1043هـ/1633م	D.01176.0001.00.16 ص
5	2091 سكة حسنة	1044هـ/1634م	D.01160.0001.00.14 ص
6	٢٨٠٠ سكة حسن	1050هـ/1640م	D.01170.0001.00.15 ص
7	٢1.5 سكة حسن	1053هـ/1643م	D.01177.0001.00.15 ص
8	٢1.5 سكة حسن	1056هـ/1646م	D.01192.0002.00.14 ص
9	٢٤٨٠سكة حسنة	1064هـ/1654م	D.01174.0001.00.16 ص
10	٢٤٨٠سكة حسنة	1065هـ/1655م	D.01178.0001.00.16 ص
11	٢٤٨٠ سكة حسنة	١٠٧٧هـ/ ١٦٦٧م.	D.01174.0002.00.17 ص
12	2480 سكة حسنة	١٠٨٤هـ/ ١٦٧٤م	D.01162.0001.00 .16 ص
13	2484 سكة حسنة	١٠٨5هـ/ ١٦٧5م	D.01162.0001.00 .16 ص
14	٢٠٦0 سكة حسنة	١٠٨6هـ/ ١٦٧6م	D.01165.0001.00 .3 ص
15	٢٤٨٠سكة حسنة	١٠91هـ/ 1681م	D.01178.0002.00. 3 ص

وبمراجعة دفاتر الإيرادات العثمانية تبين أنها رصدت أوقافاً ترسل ريعها ضمن الصرة بشكل دائم على قراءة القرآن الكريم في بيت المقدس([79]) ومن خلال الجدول التالي يمكن أن نجمع هذه المعلومات من الدفاتر المذكورة.

ومما نلاحظه من خلال الجدول السابق استمرار الأموال المرسلة من هذا الوقف في كل سنة وأن المبالغ متقاربة ربما تتأثر زيادة أو نقصاناً طفيفاً بسبب تأثر ريع الوقف نفسه، وكانت هذه الأموال ترسل مع أمين الصرة فيقوم بتوزيعها بمعرفة القاضي وحضور العلماء من أئمة وخطباء المسجد الأقصى([80]).

المبحث الثاني: إسهامات أوقاف الأميرات الخيرية في إطعام الفقراء وإيوائهم.

تميز المجتمع المقدسي في العصر العثماني بتنوع فئاته وتعدد أطيافه من مسلمين ونصارى ويهود، ولكن شكل المسلمون الغالبية العظمى بين شرائح المجتمع وهم إما سكان أصليون تعاقبت على أسلافهم العصور أو فئات حضرت إلى المدينة مع ضم العثمانيين لها وتمازجت مع أبنائها ومنهم الأروام والمصريين والأكراد والمغاربة والهنود والأفغان وغيرهم([81]).

وكان للأوقاف بصفة عامة دور بارز في تأسيس ودعم المؤسسات الخيرية انعكس على دورها في المجتمع ولم تكن الدولة العثمانية تضع قيوداً أو حدوداً تحجم دورها أو تقييد عملها فأسهمت بدور واضح في دعم الفئات الدنيا مما أعطى المجتمع صفة القوة والتماسك وعزز الانتماء بين الأفراد([82]).

وأما عن إسهامات أوقاف الأميرات العثمانيات في هذا الجانب فكانت كثيرة حيث اهتم العثمانيون بإنشاء المؤسسات الوقفية التي تقدم المأكل والملبس للفقراء واليتامى والأرامل وطلاب العلم والمجاورين والموظفين في الوقف وإيوائهم مجاناً، وأبرز الأمثلة على ذلك في بيت المقدس التكية السلطانية «خاصكي سلطان»([83]) التي كانت بمثابة داراً لإطعام المساكين بالمجان ينفق عليها من ريع الأملاك الموقوفة عليها لتقدم الطعام المطبوخ صباحاً ومساءاً في طاسات خاصة، وقد خضعت عمليات التجهيز والتوزيع إلى مراقبة شديدة من قبل إدارة الوقف، وروعي في اختيار المواد الغذائية أن تكون من الأنواع الجيدة، ولا شك أن هذه الإسهامات كانت تحتاج إلى مبالغ مالية كبيرة لضمان استمرارها في تقديم الخدمات التي شيدت من أجلها ولذلك رصدت أوقاف السلطانة لهذه الأغراض أموالاً بلغت (133705) أقجة عثمانية من عائدات الأوقاف بناحية القدس الشريف وحدها سنة 963هـ / 1555م([84])، بخلاف مخصصات مالية تأتيها سنوياً مع الصرة السلطانية الخاقانية([85]).

وكان عدد العاملين في إدارة التكية ومطبخها ومطعمها ممكن كتبت أسماؤهم في قائمة الوقف تسعة وأربعين شخصاً لكل واحد منهم لقب وعمل معين وراتب مالي وعيني، يجهزون الطعام مرتين في اليوم لعدد لا يقل عن خمسمائة شخص، يشمل المقيمين في رباط الزوار

([76]) سنجر، أصلي، (2014م)، ص 111.
([77]) (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00009)، ص22؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00218)، ص ص 22؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00244)، ص 22.
([78]) (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00256)، ص 24.
([79]) الفرق بين دفاتر الواردات ودفاتر الصرة أن الأولى تورد إجمالي ما يرسل من ريع الأوقاف إلى الجهات المحبسة عليها سنوياً بينما الأخيرة فيها تفصيل الأسهم والمبالغ والوظائف وأسماء أصحابها وغير ذلك من المعلومات.
([80]) السكة السلطانية: نوع من العملة ضربت زمن سليمان القانوني منها ما هو ذهبي ويسمونه الذهب السلطاني أو الدينار ومنها الفضي ويسمونه الفضة السليمانية أو القطعة السليمانية، والذهب منها يعدل 40 من الفضة أو 100 بارة. العارف، عارف، (1961م)، ص 337.
([81]) العارف، عارف، (1961م)، ص 346.
([82]) شعبان، رنيم؛ دويمه، وسماح، (2022م)، ص 225.
([83]) مخلوفي، نصيرة، وحاشي، بشرى، (2022م)، 48.
([84]) اهتمت خاصكي سلطان بهذا الجانب أيضاً في إستانبول وفي مكة المكرمة والمدينة المنورة وذلك بتخصص عدد من الغرف للفقراء مع صرف أدوية وأغذية لهم.أرشيف رئيس الوزراء: استانبول، إدارة ـ مجلس الوالا – رقم الوثيقة: 13683 15 رجب 1271هـ.
([85]) العارف، عارف، (1961م)، ص307؛ عبد الجبوري، (2011م)، ص 181.
([86]) غوشة، محمد، (2009م)، ص 302؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00007)، ص15.
([87]) ألْبَجْو وَنج، (2014م)، ص 167.
([88]) ملكه، محمد، (2022م)، ص ص 81، 412.

والمجاورين والموظفين في الوقت نفسه يضاف إليهم حوالي أربعمائة من الفقراء والمحتاجين والضعفاء المساكين لكنه كان يوضع لهم في 200 كأس كل نفرين يأكلون من كأس واحد، وما لا يمكن تحديده بدقة من المترددين على التكية فقد كان هناك طعام فائض في انتظار هؤلاء حتى لا يخرج من التكية جائع إلا وقد طعم([86]).

كان الطعام يتضمن نوعين من الحساء يقدمان مع ألفي رغيف يخبزهم فرن التكية يومياً في الصباح والمساء طوال أيام العام؛ فالأرز والمرق في وجبة الغداء، والحنطة والمرق في وجبة العشاء أما في الجُمَع ورمضان والعيدين وعاشوراء فيتم تحسين الوجبات وزيادة كمياتها حيث تجهز أنواعاً خاصة يضاف إليها اللحم والعسل والأرز المتبل والملون بالزعفران، ويقدم معها بعض الحلوى التي تتواكب مع المناسبة، وأما إذا كانت المناسبة سلطانية دينية مثل حج السلطان أو أحد الأمراء أو الأميرات فتقدم أشهى المأكولات ويفتح العدد ليتحول الأمر من مجرد إطعام الطعام إلى الاحتفاء وإبداء الكرم([87]).

وعلى العموم فإن الطعام كان يقدم بسخاء للمجاورين والواردين وطلاب العلم وسكان الحجرات لكل واحد مرتين مقدار ملء مغرفة واحدة وخبزة يضاف إليها في ليلة الجمعة قطعة من اللحم وأما في المناسبات يقدم الطعام للجميع علماء وصلحاء وفقراء وأغنياء بيت المقدس لكل قدر حاجته، ويعطى الموظفون على النسق السابق مع زيادة قطعتين من الخبز([88]).

وكان حضور الناس إلى مطعم «خاصكي سلطان» منظماً على مجموعات حتى يستوعب المكان عددهم فيدخل الموظفون أولاً، ثم الغرباء من زوار المدينة، ثم طلاب العلم يتقدم الرجال النساء، وكانت العادة أن تناول الطعام يكون داخل العمارة كل وجبة في وقتها بشكل محكم ونظام دقيق يحدد من يأكل وماذا يأكل وكيف يأكل دون استثناء من هذه القواعد إلا لبعض الشخصيات العلمية ذات الشأن الرفيع ممن يرخص لهم في أخذ الوجبات إلى بيوتهم([89]).

كما تشير المصادر إلى أن طعام التكية كان يصل إلى فقراء ومجاوري مساجد مدينة القدس المختلفة ومن ذلك الموائد التي تعد لإطعام الواردين والزائرين لمقام سيدنا موسى على مدار العام([90])، والطعام الذي يرسل لمجاوري الجامع العمري الكائن بمحلة صهيون بالقرب من قبر النبي داود، وفقراء الجامع الكبير الكائن بزقاق أبي شامة وغيرهما من المساجد([100]).

وإلى جانب إطعام الطعام كانت أوقاف الأميرات توفر السكن للفقراء والمحتاجين وأبناء السبيل والمسافرين حيث ازداد عدد الزائرين باطراد مع زيادة عدد السكان فخصصت «خاصكي سلطان» رباطاً خاصاً بلغ عدد حجراته خمساً وخمسين حجرة كأنه دار للضيافة تستقبل الوافدين والزوار ويقدم لهم الطعام من مطبخ التكية([101])، بالإضافة إلى خان واسع للمجاورين خصص للأروام وحدهم فيه اثنتين وعشرين حجرة وخصص لكل جهة منهم سكة واحدة على النحو التالي([102]):-

م	الجهة المستحقة	م	الجهة المستحقة	م	الجهة المستحقة
1	قمرا بنت حمزة رومي.	2	فاطمة، وصفية بنتي سروس.	3	الشيخ أحمد النابلسي بن مصطفى همداني
4	الشيخ جمعة المهدي.	5	رحيمة بنت عبد الله.	6	صالح بن عفصية
7	الحاج يوزام	8	صالحة بنت محمد سمين	9	عبد الله بن ولي منصف
10	أحمد وخليل ولدا الشافعي.	11	إبراهيم السقا.	12	خليل بن علي قاسم
13	حاجي محمد	14	محمد بن عبد الله	15	مريم بنت سالم
16	محمد وإبراهيم ولدا سليمان علاف.	17	رقية بنت ددري.	18	مصطفى بن صلاح الدين عيسى قيسار.
19	الشيخ موسى بن إبراهيم	20	جليل بن يوسف.	21	عفيفة وعتيقة، وأمينة
22	عبد الله.				

يلاحظ من خلال أسماء المستحقين أن منهم أروام وغيرهم ممن آلت إليهم الحصص بإحدى الطرق الشرعية، كما يلاحظ أن الاستحقاق لم يكن للذكور وحدهم بل شاركهم النساء، وأن الشخص الواحد قد يختص بحصة كاملة أو يشترك فيها أكثر من شخص.

كما خصص لغيرهم من المجاورين أماكن لسكناهم ورواتب مالية تجري عليهم([103])، هذا بخلاف عدد كبير من الحجرات الملحقة بمدرسة الحجرجية الشرعية وبالمسجد والرباط التابعين «لخاصكي سلطان» لسكن الطلاب والمعلمين وإمام المسجد والمؤذنين والخدم وغيرهم ممن تتوافر فيهم شروط الصلاح والديانة ويلتزم بآداب الإقامة بغض النظر عن جنسه وأصله، حيث بلغ عدد حجرات الرباط خمساً وخمسين حجرة يقيم الطلاب والمجاورون في بعضها والبعض الآخر

([89]) العسلي، كامل، (1983م)، ص 140؛ قطناني، عبير، (2017م)، ص 87.
([90]) ملكه، محمد، (2022م)، ص 412.
([91]) (س م ق ش): س 155، ص 273، حجة 1، 6 شوال 1068هـ / 5 يوليو 1658م.
([92]) محيش، غسان، (2004م)، ص170.
([93]) ألبَجُو وَنج، (2014م)، ص 166.
([94]) (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00009)، ص22؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00218)، ص22.
([95]) خصص لمحمود بن درويش نصف سلطاني ذهباً من مخصصات المجاورين للعمارة العامرة. (س م ق ش): س 155، ص 162، حجة 7، 27 ربيع آخر 1068 هـ / 21 يناير 1658م؛ والسلطاني من النقود السليمانية الواحد منه يساوي 40 مصرية. العارف، عارف، (1961م)، ص337.
([96]) سنجر، أصلي، (2014م)، ص 123.

لإقامة الزائرين للمدينة وتشتمل على مرافق عامة واسطبل للدواب([104])، بالإضافة إلى المرتبات العينية التي يتسلمونها على شكل أطعمة جاهزة تعد دورياً في مطبخ العمارة العامرة وتوزع على المستحقين الذين ينتفعون بها على الدوام ويحق لبعضهم إذا اقتضى الأمر أن يبيع حقه أو جزءاً من حقه في السكن أو في الراتب لغيره فيتسلمه وينتفع به بدلاً منه([105])، بل ويحق لبعضهم أن يجمع بين الراتب المالي والعيني في آن واحد([106]).

ومن الجوانب المهمة التي تعهدتها أوقاف الأميرات في بيت المقدس سقيا الماء الذي شارك فيه وقف «خاصكي سلطان» ببناء سبيل في سنة 959هـ / 1550م ضمن مجمعة الأسبلة العثمانية التي أنشئت في الأماكن المزدحمة والطرقات العامة لتوفير مياة الشرب للزوار والمجاورين، وأنفقت في ذلك حوالي 2000 فلوري ذهبي حيث شقت قناة تجلب الماء إلى السبيل في عمارتها العامرة([107])،بالإضافة إلى إنفاق الوقف على عدد من الأسبلة المنتشرة في بيت المقدس وحوله([108]).

وكما اهتم وقف الأميرات بالرجال أهتم أيضاً بالنساء الآتي كان لهن أماكن خاصة يتعلمن ويسكن فيها، فرصد لهن رواتب ممن أطلقت عليهم الوثائق نساء عقبة الست وغالب الظن أنهن من مكفولات تكية «خاصكي سلطان» فموقعها في هذا المكان([109]).

كما كان للوقف دور في التنمية من خلال المؤسسات الخدمية المساعدة التي تدر الدخل اللازم لتمويل المنشآت العامة([110]) كل هذا ساهم في تنمية وازدهار الاقتصاد وأوجد فرصاً للعمل والإنتاج وخفف من حدة البطالة، ومما يستفاد من وقفية «خاصكي سلطان» في هذا المجال أنها خصصت وحدها أكثر من أربعين وظيفة لأبناء بيت المقدس([111]).

المبحث الثالث: إسهامات أوقاف الأميرات العلمية والدينية على بيت المقدس.

تميزت الحياة الدينية والعلمية في مدينة بيت المقدس بوجود المسجد الأقصى الذي جذب المتعبدين والزوار والطلاب للمجاورة والعبادة ومدارسة العلم، وقد حافظ العثمانيون على هذه الخصائص وزادوا في عمارة المسجد، وقام السلاطين بإنشاء عدد من المدارس الرسمية بالإضافة إلى عنايتهم بالمؤسسات العلمية القائمة وتنافس رجال السلطة ونساؤهم وأعيان الدولة في حبس الأوقاف عليها واختيار أفضل المعلمين وأكثرهم علماً وكفالتهم ما أدى إلى رفع المستوي الثقافي في المدينة([112])، ومن الإسهامات التي تحسب لأوقاف الأميرات في الناحية العلمية والدينية إنشاء المدارس والمساجد والأربطة ودعم النشاط العلمي وتوفير حاجيات التعليم بأبعادها المختلفة من الأدوات والتجهيزات والإنفاق على الطلاب ورصد رواتب للهيئة العلمية وغير ذلك مما وفرته للحركة العلمية في المسجد الأقصى في أروقته وحلقاته بداية من شيخ الحرم والخطباء والمدرسين والعلماء من أصحاب الوظائف منهم المفتي الحنفي والشافعي، ومشايخ وأئمة وقراء مسجد الصخرة وجامع المغاربة([113])، والمؤذنين([114])والكتّاب، والمبلغين، وقراء الحرم الشريف، وقراء محفل المسجد الأقصى وقارئ السورة يوم جمعة، وغيرهم ممن تأتيهم أرزاقهم ضمن الصرة الشريفة الأمر الذي انعكس على الناحية العلمية فانتشر العلم بين طبقات المجتمع المختلفة([115]).

كما تؤكد الدفاتر المذكورة على دعم أوقاف الأميرات لحلقات القرآن والذكر ومجالس العلم في المسجد الأقصى وحواليه، فوفروا المصاحف والكتب في خزائن الأقصى وقبة الصخرة والمدارس والزوايا والمقامات وخصصوا رواتب سنوية يرسلونها للقراء الذين

([97]) (س م ق ش): س 155، ص 151، حجة 5، 3 جمادى الآخرة 1068 هـ / 5 مارس 1658م.
([98]) كما خصص لمحمود بن درويش سالف الذكر طاسة طعام من العمارة العامرة مكان والده. (س م ق ش): س 155، ص 162، حجة 8، 27 ربيع آخر 1068 هـ / 21 يناير 1658م.
([99]) أبو الربع، مروان، (1999م)، ص70؛ قطناني، عبير، (2017م)، ص 87.
([100]) محيش، غسان، (2004م)، ص ص 200 -201.
([102]) الخطيب، (2016م)، ص85.
([103]) من هذه المرافق حمامان في حارة الغوانمة تم إنشاء أحدهما للرجال والآخر للنساء سنة 963هـ / 1556م، وأنفقت أوقاف الخاصكية عليهما أكثر من650 سلطاني ذهب جديد وحفر لهما بئرين وأدخلا ضمن الأوقاف، حيث بلغت عائداتهما اليومية سنة 1084هـ/ 1673م حوالي 492 قرش كل قرش يساوي 30 قطعة مصرية. عبد الجبوري، (2011م)، ص 182؛ محيش، غسان، (2004م)، ص 242.
([104]) غوشة، محمد، (2009م)، ص 302.
([105]) الأقرع، مروان، (2020م)، ص 106، غوشة، محمد، (2009م)، ص 201.
([106]) كان للمغاربة حارة فيها مسجد بجوار سور المسجد الأقصى من جهة الغرب، ونسبتها للمغاربة لكونها موقوفة عليهم. العليمي، (1999م)، ج2، ص 105.
([107]) كانت رواتب المؤذنين إما نقدية وإما عينية من طعام خاصكي سلطان. (س م ق ش): س 173، ص 37، حجة 2، أواخر ربيع آخر 1081 هـ / 14 سبتمبر 1670م.
([108]) (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00006)، ص4 - 7؛ رنيم شعبان، وسماح دويمه، (2022م)، ص 226.
([109]) غوشة، محمد، (2009م)، ص 202.
([110]) (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00007)، ص15؛ (د.ص)، (EV.HMK- SR-d-00009)، ص ص 46- 47.
([111]) حصة الشيخ صالح والشيخ موسى خمس عشرة سكة، وحصة نور الله خمس سكاك. (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00246) ص، 46.
([112]) تنازل الشيخ صالح عن وظيفته، وحل محله الشيخ يونس بن بدر الدين بمعرفة آغا دار السعادة ناظر على أوقاف الحرمين الشريفين والقدس الشريف، بمقابل خمس سكاك. المصدر نفسه.
([113]) تنازل الشيخ نذير الدين باختياره عن وظيفته وحل محله الشيخ شمس الدين بمعرفة يوسف آغا دار السعادة. نفسه.
([114]) تنازل الشيخ عزيز الدين عن عمله وحل محله الشيخ إسحاق بن الشيخ محمود، والشيخ أبو الفتح بن فتح الله اشتراك مع الزوجة، بمعرفة آغا دار السعادة، (1088ه1678م)، (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00232) ص، 46.
([115]) حصة الشيخ موسى ثلاث سكاك، وحصة فتح الله بن محب الله ثلاث سكاك. المصدر نفسه.

يتلون القرآن الكريم أو بعض سوره بشرط إهداء ثواب القراءة إلى روح الواقفة أو من ترغب من أقاربها([116]).

وقد حظي أهل القرآن برعاية خاصة من أوقاف الأميرات فالسلطانة نوربانو والدة مراد الثالث كانت توزع حوالي مئتين وستة سكك ذهبية لاثنين وثلاثين جهة يقومون بتلاوة أجزاء من المصحف الشريف. عند ضريح سيدنا موسى عليه السلام في القدس الشريف، وتأتيهم هذه المخصصات سنوياً ضمن الصرة السلطانية المرسلة لأهالي بيت المقدس وفي الجدول التالي حصر لأسمائهم ومخصصاتهم([117]) :

م	الجهة المستحقة	م	الجهة المستحقة	م	الجهة المستحقة
1	الشيخ صالح والشيخ موسى بن أحمد، ونور الله بن الشيخ عبد الرحمن، ناظر الأوقاف[2][1].	2	الشيخ محمد والشيخ نور الله، ولدا محمد بن محب الدين، ستة سكك.	3	عبد الحليم بن عبد القادر، والشيخ محمد بن الشيخ محمد اشتركا مع الزوجة.
4	الشيخ نذير الدين بن عبد الرزاق [3]، ستة سكك.	5	يونس بن بدر الدين، ستة سكك.	6	الشيخ محمود بن الشيخ عبد القادر، ستة سكك.
7	عبد الصمد بن الشيخ عبد القادر، ستة سكك.	8	عمر بن الشيخ يحيى، والشيخ علي بن عمر عصبة اشتركا مع الزوجة، ستة سكك.	9	الشيخ عزيز الدين بن الشيخ فخر الدين[4]، ستة سكك.
10	أحمد والشيخ إبراهيم، ومحمد أبو النصر اشتراك مع الزوجة، ستة سكك.	11	أحمد والشيخ علي أبو الجود، اشتراك مع زوجة، ستة سكك.	12	الشيخ محمد عبد الجواد غسيلة، ستة سكك.
13	الشيخ موسى والشيخ نور الله، ونذير الدين بن مصطفى اشتراك مع زوجة، ستة سكك.	14	الشيخ موسى بن أحمد، ستة سكك.	15	الشيخ خليل بن مصطفى نور الدين، ستة سكك.
16	والشيخ لطفي، والسيد عبد اللطيف بن عبد القادر، ستة سكك.	17	الشيخ موسى بن أحمد، فتح الله، ومحب الله ابني الشيخ موسى[5]، ستة سكك.	18	نور الله بن الشيخ عبد الرحمن، ستة سكك.
19	الشيخ موسى، ستة سكك.	20	الشيخ محمد، والشيخ خليل، والشيخ محمود، ستة سكك.	21	علي بن كريم الدين نصف، وأحمد بن عوض نصف، ستة سكك.
22	الشيخ عز الدين بن فخر الدين نصف، والشيخ علي نصف[6]، ستة سكك.	23	الشيخ أحمد بن محمد بن عبد القادر، ستة سكك.	24	صالح بن عبد القادر [7]، ستة سكك.
25	الشيخ إبراهيم وخليل ولدا الشيخ محمد أبو النصر، ستة سكك.	26	الشيخ عزيز الدين بن فخر الدين، ستة سكك.	27	السيد عبد اللطيف بن عبد القادر، والسيد مصطفى بن محمد اشتراك مع الزوجة
28	السيد محمد بن السيد أحمد، ستة سكك.	29	الشيخ حسن والشيخ علي اشتراك مع الزوجة.	30	محمود بن يعقوب مرداوي، سيدنا موسى عليه السلام، ستة سكك.
31	محمد وصالح ابنا محمود كيلاري سقاة سيدنا موسى عليه السلام، ستة سكك.	32	لجهة مرمات مقام سيدنا موسى عليه السلام، ستة سكك.		

كما أنشئت أوقاف «خاصكي سلطان» المدرسة الحجرجية للعلوم الشرعية وهي مدرسة تعليمية، لكنها كانت تؤدي وظيفة اجتماعية كاملة في بيت المقدس فبجانب قاعات الدراسة ضمت حجرات لإقامة الطلاب ومعيشتهم([118])، ولم تكن هناك تفرقة بين الملتحقين بها فقد استوعبت جميع من لهم قدرة ورغبة في تلقي العلم، ولما كانت الأوقاف هي مصدر التمويل والإنفاق على المدارس فقد شملها الوقف بالنفقات ورتب لها وظائف للمدرسين([119]) والطلاب والمشاعلية([120])، وعين لها إماماً للصلاةو واعظاً([121])ومؤذناً، فضلاًعن لفراشين([122]) والبوابين([123])، وغيرها من الوظائف التي تلبي حاجة الطلاب وتؤدي إلى راحتهم.ومن الوظائف العلمية التي تمولها أوقاف الخاصكية وظيفة تلاوة القرآن الكريم وقراءة صحيح البخاري والتصدر لتعليم وتدريس الفقه إذ رصدت أموالاً لموظفين يتلون سورة الفتح في المسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة يومياً وإهداء ثوابه لروح المغفور لها السلطانة([124]).

ومن المدارس التي كانت تتلقى المساعدات من أوقاف «خاصكي سلطان» المدرسة التنكزية([125]) والمدرسة الجراحية([126]) والمدرسة الأشرفية([127]) والرباط المنصوري([128])، ومجموعة مقام سيدنا داود للتعليم وتلاوة القرآن([129])، حيث يقرر القاضي من تتحقق فيهم شروط الأهلية لهذا العمل فيتم تنصيبهم ويعطون أجراً يومياً

([116]) تنازل الشيخ صالح عن وظيفته، وحل محله الشيخ يونس بن بدر الدين بمعرفة آغا دار السعادة ناظر على أوقاف الحرمين الشريفين والقدس الشريف، بمقابل خمس سكك. المصدر نفسه.
([117]) تنازل الشيخ نذير الدين باختياره عن وظيفته وحل محله الشيخ شمس الدين بمعرفة يوسف آغا دار السعادة. نفسه.
([118]) تنازل الشيخ عزيز الدين عن عمله وحل محله الشيخ إسحاق بن الشيخ محمود، والشيخ أبو الفتح بن فتح الله اشتراك مع الزوجة، بمعرفة آغا دار السعادة، (1088ه1678م)، (د. ص)، (EV.HMK- SR-d-00232) ص، 46.
([119]) مات كل من الشيخ عزيز الدين والشيخ علي المذكور وحل محلهما عمر بن يحي بمعرفة يوسف آغا دار السعادة سنة (1088ه1678م)، نفسه.
([120]) تفرغ صالح بن عبد القادر عن عمل باختياره حسن نبته وحل محل الشيخ عبد الرزاق، بن الشيخ نذير الدين، بعرض يوسف آغا دار السعادة، نفسة.
([121]) (س م ق ش): س 91، ص 143، حجة 3، 8 رمضان 1019 هـ/ 24 نوفمبر 1610م؛ س 171، ص 533، حجة 1، أواخر ربيع الأول 1081 هـ/ 15 أغسطس 1670م.
([122]) أنفقت خاصكي سلطان أموالاً كبيرة لتشغيل هذه المدرسة التي تميزت عن قريناتها بزيادة الرواتب فالمدرس كان يتقاضى من خمسة إلى عشرة عثمانية وقارئ القرآن خمس عشرة قطعة شامية، والمعيد أربع قطع عثمانية، ومتولي الدعاء بعد الدروس ثلاث قطع شامية، بخلاف نصيبهم من طعام التكية. محيبس، غسان، (2004م)، ص ص 197، 341.
([123]) يشرفون على إضاءة المدرسة وينهمدون شموعها وقناديلها بالتنظيف والتعمير والتزييت والصيانة والتشغيل والإطفاء في أوقات معلومة بالليل والنهار. واكد، أمجد، (1999م)، ص 75.
([124]) راتب الإمام 12 عثمانية يومياً. (س م ق ش): س 155، ص 145، حجة 3، 2 جمادى الآخرة 1068 هـ/ 4 مارس 1658م.
([125]) مهمة هذه الوظيفة فرش المدرسة بالحصير والسجاد مع تعهدها بالكنس والتنظيف من الأتربة. واكد، أمجد، (1999م)، ص 74.
([126]) مهمة البواب تنظيم الدخول وحفظ الأمن مقابل 4 قطع شامية وهي تساوي العثمانية وعلى النصف من القطعة المصرية أي تعدل جزء من ستين من الأسدي. (س م ق ش): س 173، ص 205، حجة 2، أوائل محرم 1082 هـ/ 9 مايو 1671م؛ العارف، عارف، (1961م)، ص337.
([127]) راتب قراءة القرآن 5 قطع شامية يومياً. (س م ق ش): س 155، ص 327، حجة 3، 2 أوائل ذي القعدة 1068هـ/ 30 يوليو 1658م؛ س 173، ص 55، حجة 3، أواخر ربيع آخر 1081هـ/ 14 سبتمبر 1670م.
([128]) أنشأها تنكز الناصري سنة 729هـ/ 1329م وموضعها عند باب السلسلة. العارف، عارف (1951م)، ص 91.
([129]) من أوقاف الأمير حسام الدين الجراحي أحد مماليك صلاح الدين الأيوبي. العارف، عارف (1951م)، ص 282.

أوقاف التكية([130])، فإن فقد أحدهم شرطاً من الشروط عطلت عنه الوظيفة وأعطيت لغيره([131]).

ولعل السبب في نجاح مدارس القدس تؤدي دورها العلمي والديني عبر القرون التالية هو استمرار هذه الأوقاف فنظام الوقف كان الدعامة الرئيسة التي حافظت على المؤسسات التعليمية والخيرية وشدت من أزرهالتؤدي رسالتها([132]) بحيث ظلت مستمرة تدر الرواتب على الوظائف التي يتوارثها الأصلح من الورثة، وغالباً ما تشتهر هذه المؤسسات ويعلو شأنها بوفرة أوقافها([133]).

كما كان الرباط المكون من خمس وخمسين حجرة لسكن المجاورين يستخدم كمدرسة صناعية لتعليم الأيتام أنواع الصناعات والحرف اليدوية([134]).

وأنشأت الخاصكية ضمن مجموعها مسجداً كبيراً يتكون من عدة أروقة تعلوه قبة([135])، وعينت له إماماً حافظاً متقناً لكتاب الله فقيهاً موصوفاً بالعلم والصلاح حنفي المذهب، سني الاعتقاد يؤم المسلمين ويراقب خدمة التأذين، كما عينت مؤذناً واشترطت عليه المداومة في الأذان للصلوات الخمس ورصدت لهما راتباً مجزياً([136])، ووظفت رجلاً تقياً يكون قيّماً يقيم لوازم الحجرات وخدمات المسجد من الكنس والتنظيف ومراقبة أبوابه وقناديله([137]).

ومن جهة أخرى دعمت أوقاف «خاصكي سلطان» الحركة العلمية في مسجد ومقام النبي داود حيث خصصت لشيخ المقام وموظفيه ومعلميه مرتبات مجزية([138])، كما دعمت مدرسة قبة الصخرة وهي من أهم المدارس في بيت المقدس، حيث كانت ترسل لها مصروفات الفراشة والصيانة والنظافة والإنارة ورواتب المعلمين والفراشين وغيرهم([139]).

وهكذا أسهمت أوقاف أميرات البيت العثماني في نشر العلم وفي الأنشطة الدينية في بيت المقدس خلال فترة البحث ودفعت الكثير من الطلاب الفقراء إلى الإقبال على الطلب بما وفرت لهم من الرواتب وأجرت عليهم من الأرزاق، كما أسهمت من قبل في إطعام وإيواء المحتاجين ولعبت دوراً بارزاً في الحياة الاجتماعية.

الخاتمة

بينت الدراسة تاريخ أوقاف الأميرات العثمانيات في بيت المقدس ودورها الاجتماعي في القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي من خلال دفاتر الصرة، والذي لم تزل آثاره باقية حتى الآن، وحددت ملامح الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لحريم القصر العثماني ما سمح لهن في الإسهام مع أزواجهن في الإنفاق على المقدسات الإسلامية.وأوضحت أن استمرارية كثير من أصول هذه الأوقاف وديمومتها ترجع في مجملها إلى طريقة إدارتها وتنميتها واستثمارها وتعهدها بالترميم والإصلاح والعمارة أو استبدالها بما هو أصلح منها وأحدث حتى لا تؤول أصولها إلى الخراب والاندثار.

وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها ما يلي:

- أن استمرار تدفق أموال الصرة الشريفة على بيت المقدس طوال فترة الدراسة دليل على عناية العثمانيين به وأن هدفهم الأساس هو دعم المسلمين ورعاية مقدساتهم وتطور حياتهم.
- كانت مدينة القدس عند العثمانيين في المرتبة الثانية بعد الحرمين الشريفين منذ ضموا هذه البقاع المقدسة إلى دولتهم.
- لم تكن أميرات البيت العثماني اللائي عشن في القصور وانشغلن بالسياسة بعيدات عن المحتاجين في الأماكن المقدسة، فقد قمن بدورهن في مجالات دعم الفقراء بإطعامهم وإيوائهم وتعليمهم ورعاية مصالحهم.
- ضرب أمهات السلاطين العثمانيين وزوجاتهم بسهم كبير في إنشاء المؤسسات الخيرية في القدس الشريف ورصدوا لها الأوقاف التي تنفق عليها وتضمن دوام تشغيلها.

([130]) يتراوح بين 3 - 6 قطع شامية من ضرب الشام. (س م ق ش): س 155، ص 111، حجتين 1، 2، غرة جمادى الأولى 1068 هـ / 4 فبراير 1658م؛ س 155، ص 17، حجة 1، غرة المحرم 1068 هـ / 9 أكتوبر 1657م؛ ص 24، حجة 8، غرة المحرم 1068 هـ / 9 أكتوبر 1657م.
([131]) (س م ق ش): س 155، ص 156، حجة 1، 4 جمادى الآخرة 1068 هـ / 6 مارس 1658م.
([132]) الخصاونة، أسماء، (2020م)، ص 89.
([133]) واكد، أمجد، (1999م)، ص ص 59، 76.
([134]) محيش، غسان، (2004م)، المقدمة، ص ط.
([135]) محيش، غسان، (2004م)، ص 74؛ قطناني، عبير، (2017م)، ص 82.
([136]) راتب الإمام 12 عثمانياً والمؤذن عثماني ونصف وطاسة طعام ورغيفين خبز يومياً. (س م ق ش): س 155، ص 145، حجة 3، 2 جمادى الآخرة 1068 هـ / 4 مارس 1658م.
([137]) راتبه خمسة دراهم. العسلي، كامل، (1983م)، ص 138.
([138]) مرتب الشيخ سبعة عثمانية، ومرتب قارئ القرآن عثمانيان ومرتب المدرس ستة عثمانية في كل يوم. محيش، غسان، (2004م)، ص ص184- 187.
([139]) العليمي، (1999م)، ج1، ص 26؛ (د. ص): (EV.HMK- SR-d-00232).

ثبت المصادر والمراجع

أولاً : الوثائق غير المنشورة:-

1- وثائق الأرشيف العثماني، أرشيف مجلس الوزراء باستانبول.

أ- دفاتر تقسيمات الصرة الرومية الشريفة الخاقانية الجديدة المرسلة لأهالي القدس الشريف شرفها الله إلى يوم الآخرة.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00006) عن واجب سنة 1021هـ.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00007) عن واجب سنة 1043هـ.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00008) عن واجب سنة 1046هـ.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00009) عن واجب سنة 1049هـ.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00218) عن واجب سنة 1085هـ.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00232) عن واجب سنة 1086هـ.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00244) عن واجب سنة 1087هـ.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00246) عن واجب سنة 1087هـ.

- كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00256) عن واجب سنة 1095هـ.

بـــــــ - دفاتر الواردات العثمانية.

- كود الدفتر: (D.01160.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01162.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01165.0001.00).

-كود الدفتر: (D.01169.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01170.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01174.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01174.0002.00).

- كود الدفتر: (D.01175.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01176.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01177.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01178.0001.00).

- كود الدفتر: (D.01178.0002.00).

-كود الدفتر: (D.01192.0001.00).

-كود الدفتر: (D.01194.0001.00).

2- سجلات محكمة القدس الشرعية: -

وتحمل أرقام: 90 – 91 – 134 – 143- 146- 155- 173- 270.

ثانياً: الوثائق المنشورة: -

تصنيف وتبويب وتسجيل الوثائق العثمانية بمركز أبحاث الحج، جمع وإعداد: محمد بن علي الشريف، عايض بن خزام الروقي، سعد الدين عثمان أونال، طه عبد القادر عمارة، عدنان محمد الحارثي، منشورات مركز أبحاث الحج قسم البحوث الحضارية، جامعة أم القرى عام 1415هـ، رقم حفظ الوثيقة في مركز أبحاث الحج 1 / 106 / وح ج، التصنيف الأصلي للوثيقة: أرشيف رئيس الوزراء: استانبول، إدارة ـ مجلس الوالا.

-نص وقفية خاصكي سلطان شوال 967هـ منشورة لدى، العسلي، كامل جميل، (1983م)، وثائق مقدسية تاريخية، مع مقدمة حول بعض المصادر الأولية لتاريخ القدس، مج1، عمان، الأردن، ص ص 130- 131.

-فرمان من السلطان مراد الرابع سنة 1043هـ بتعيين خاتون بنت السيد جمال الدين في منصب متولي أوقاف العمارة العامرة بأجرة يومية ثلاث بارات. العسلي، كامل، (1983م)، ص 312.

-نص وقفية السلطان سليمان على تكية خاصكي سلطان مثبت في سجلات محكمة القدس الشرعية، س 270، ص ص 49 – 55، شوال 967هـ/ يوليو 1560م، وقد نشره العسلي، كامل، (1983م)، ص ص 147، 150.

ثالثاً: المصادر والمراجع العربية والمترجمة.

- آصاف، عزتلو يوسف بك، (2014م)، تاريخ سلاطين بني عثمان من أول نشأتهم حتى الآن، مؤسسة هنداوي، القاهرة.

- الأقرع، مروان محمد حمدان، (2020م)، المدارس العثمانية ودورها في العملية العلمية في بيت المقدس (1874- 2019م)، مجلة دراسات بيت المقدس، ع20 (1).

- أَلْبجُو وَنج، جان، (2014م)، السلطانتان خرم ومهرماه، قرينة القانوني وسليلته، تحرير: إسماعيل كايار، دار النيل للطباعة والنشر، القاهرة.

- بيومي، محمد علي فهيم، (2001م)، مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني 923- 1220هـ/ 1517- 1805م، دار القاهرة للكتاب، ط1، القاهرة.

- الثقفي، محمد أحمد، (2010م)، زواج السلاطين العثمانيين من الأجنبيات وأثره في إضعاف الدولة، (رسالة ماجستير غير منشورة)، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

- الحارثي، عدنان بن محمد، واليزيدي، مها بنت سعيد. (2021م)، وقف السيدة خاصكي خرم سلطان في مكة المكرمة والمدينة المنورة عام 949هـ/ 1542م: الخاصكية القديمة قراءة جديدة. مجلة جامعة الملك عبد العزيز للآداب والعلوم الإنسانية، مج 29، ع5.

- الحزماوي، محمد ماجد صلاح الدين، (2010م)، الصرة السلطانية لعلماء القدس الشريف وفقرائها في العهد العثماني (1111- 1317هـ/ 1700- 1900م)، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، مج 4،ع .

- الخصاونة، أسماء جاد الله، (2016م)، الصرة السلطانية المرسلة إلى القدس الشريف: دراسة وثائقية من خلال دفتر الصرة رقم (912) لعام (1137 هـ/ 1724م)، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، مج 10، ع 3،2.

- الخصاونة، أسماء جاد الله، (2020م)، مدارس القدس الشريف في سجلات المحاكم الشرعية (1111 – 1163هـ/ 1700- 1750م): دراسة وثائقية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإنسانية، مج 22، ع 2.

الخطيب، محمد عثمان سعيد. (2016م)، صور من حياة المرأة المسلمة وحقوقها في القدس العثمانية: من خلال سجل محكمة القدس الشرعية العثمانية رقم (150) (20 من ذي القعدة 1054هـ- 19 من ذي الحجة 1065هـ/ 2/10/1654م – 20/10/1655م)، المجلة العربية للعلوم الإنسانية مج 34، ع 133.

- الرامیني، أكرم أحمد، (2000م)، التعليم في مدينة دمشق في عهد المماليك البحرية (رسالة دكتوراة غير منشورة)، قسم التاريخ، جامعة النيلين، الخرطوم، السودان.

- أبو الربع، مروان عبد الحافظ عواد، (1999م)، أوقاف بيت المقدس وأثرها في التنمية الاقتصادية (رسالة ماجستير غير منشورة)، تخصص الاقتصاد الإسلامي، قسم الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

- سنجر، أصلي، (2014م)، المرأة العثمانية بين الحقائق والأكاذيب، ترجمة: سمير عباس السيد زهران، دار النيل للطباعة والنشر، ط1، القاهرة.
- شافعي، لمياء أحمد عبد الله. (1433ه)، الصرة العثمانية الموجهة إلى مكة المكرمة 791- 974هـ/ 1389-1566م. مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، ع 54.
- شرّاب، محمد محمد، (د. ت)، معجم بلدان فلسطين، ط1، دار المأمون، دمشق.
- الشرقاوي، أحمد عبد الوهاب، (2019م)، الأعلام العثمانيون؛ مختارات من كتاب سلم الوصول إلى طبقات الفحول لحاجي خليفة، دار البشير، ط1.
- شعبان، رنيم؛ دويمه، وسماح، (2022م)، الوقف وأثره في بيت المقدس في ضوء كتاب " الأنس الجليل". مجلة دراسات بيت المقدس، ع 22(2).
- صابان، سهيل (1426هـ)، الصرة المرسلة لأهالي مكة المكرمة عام 1078هـ بموجب الدفتر رقم 132 من دفاتر الصرة في الأرشيف العثماني، بحث مقدم إلى ندوة مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية، مكتبة الملك فهد الوطنية.
- صابان، سهيل (2000م)، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض.
- العارف، عارف، (1961م)، المفصل في تاريخ القدس، ج1، مكتبة الأندلس بالقدس.
- العارف، عارف، (1951م)، تاريخ القدس، دار المعارف، مصر.
- عبد الجبوري، أحمد حسين، (2011م)، القدس في العهد العثماني، 1516- 1640م، دراسة سياسية- عسكرية – إدارية – اقتصادية – اجتماعية – ثقافية، ج1، دار الحامد، عمان، الأردن.
- العسلي، كامل جميل، (1982م)، من آثارنا في بيت المقدس، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، الأردن.
- العسلي، كامل جميل، (1983م)، وثائق مقدسية تاريخية، مع مقدمة حول بعض المصادر الأولية لتاريخ القدس، مج1، عمان، الأردن.
- العليمي، مجير الدين الحنبلي، (1999م)، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: محمود عودة الكعابنة، جزئين، مكتبة دنديس.
- غوشة، محمد هاشم، (2009م)، القدس في العهد العثماني، 922هـ/ 1516م – 974هـ/ 1566م، منشورات وزارة الثقافة، عمان، الأردن.
- قطناني، عبير. (2017م)، المؤسسات الوقفية في العهد العثماني، العمارة العامرة في بيت المقدس وأثرها في الحياة الاجتماعية، مجلة دراسات بيت المقدس مج 17، ع 1.
- محيبش، غسان، (2004م)، وقفية خاصكي سلطان في بيت المقدس، دراسة وتحليل، رسالة دكتوراه غير منشورة، منجزة ضمن البرنامج المشترك بين كلية البنات جامعة عين شمس وكلية التربية الحكومية – غزة، جامعة الأقصى.
- مخلوف، ماجدة صلاح، (1998م)، الحريم في القصر العثماني، دار الآفاق العربية، ط1، القاهرة.
- مخلوفي، نصيرة، وحاشي، بشرى، (2022م)، إسهامات زوجات السلاطين العثمانيين في الأعمال الخيرية، القرن 10- 13هـ/ 16 -19م، مذكرة تخرج غير منشورة لنيل الماستر في التاريخ، جامعة الدكتور يحي فارس، المدية، الجزائر.
- ملكه، محمد أحمد بهاء الدين عوض السيد، (2022م)، العمائر الوقفية لنساء القصر العثماني بمدينة إستانبول، خلال القرنين (10- 11هـ/ 16 – 17م)، الأمانة العامة للأوقاف، سلسلة الرسائل الجامعية (27)، دولة الكويت.
- واكد، أمجد عبد الرحمن أحمد، (1999م)، النظم التعليمية في مدارس بيت المقدس في العصر العثماني، رسالة ماجستير غير منشورة في أصول التربية، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عمان.

-الملاحق:

1- أوقاف الأميرات العثمانيات على بيت المقدس.

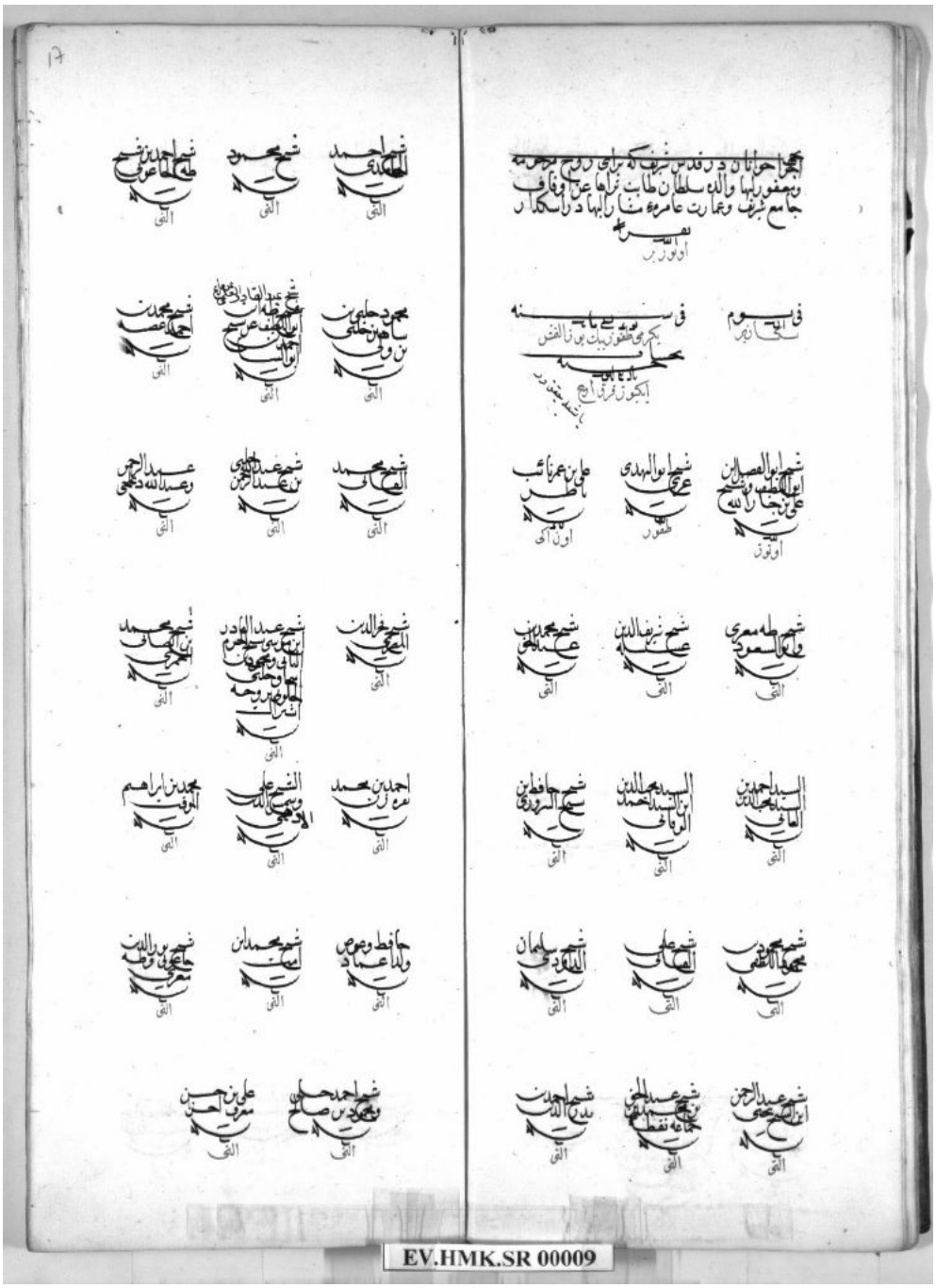

المصدر: دفتر تقسيمات الصرة الرومية المرسلة لأهالي القدس الشريف عن واجب سنة عن واجب سنة 1049هـ، كود الدفتر :(EV.HMK- SR-d-00009).

2- مخصصات المجاورين الأروام في القدس الشريف.

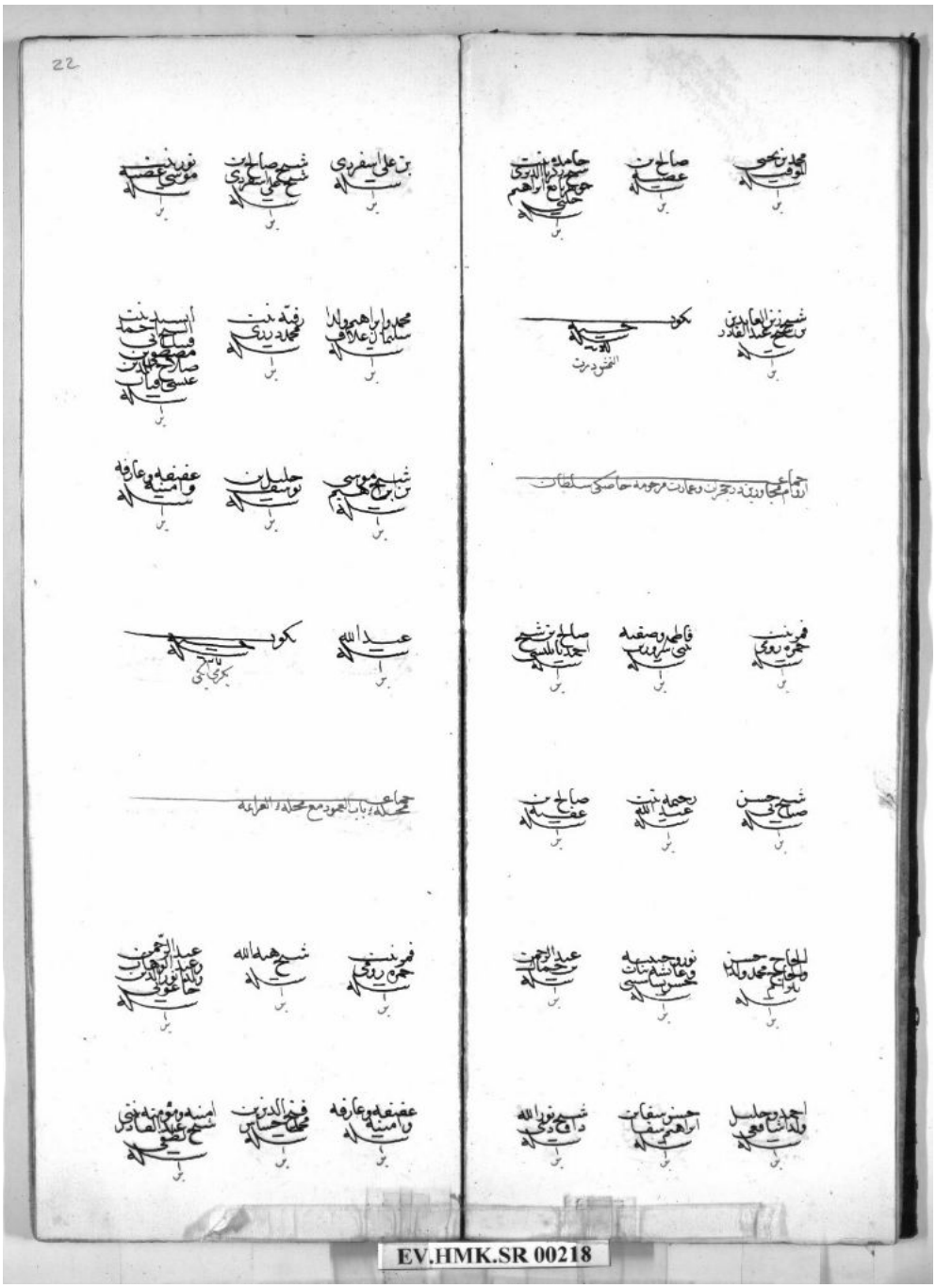

المصدر: دفتر تقسيمات الصرة الرومية المرسلة لأهالي القدس الشريف عن واجب سنة 1085هـ، كود الدفتر :(EV.HMK- SR-d-00218).

3- مخصصات قراء قرآن كريم عند مسجد قبة سيدنا موسى عليه السلام.

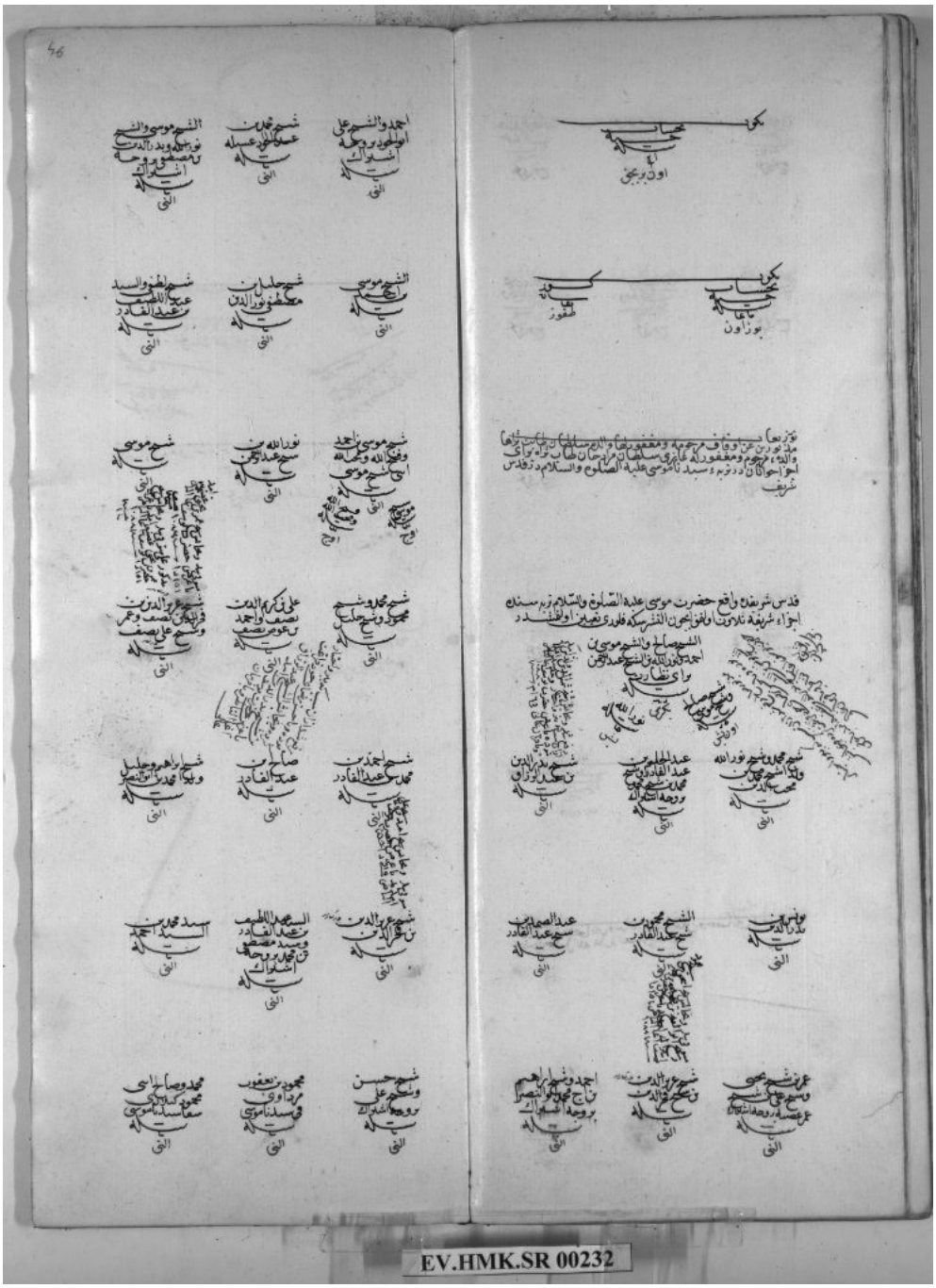

المصدر: دفتر تقسيمات الصرة الرومية المرسلة لأهالي القدس الشريف عن واجب سنة 1086هـ، كود الدفتر: (EV.HMK- SR-d-00232).

4- مخصصات المجاورين عند المسجد الأقصى.

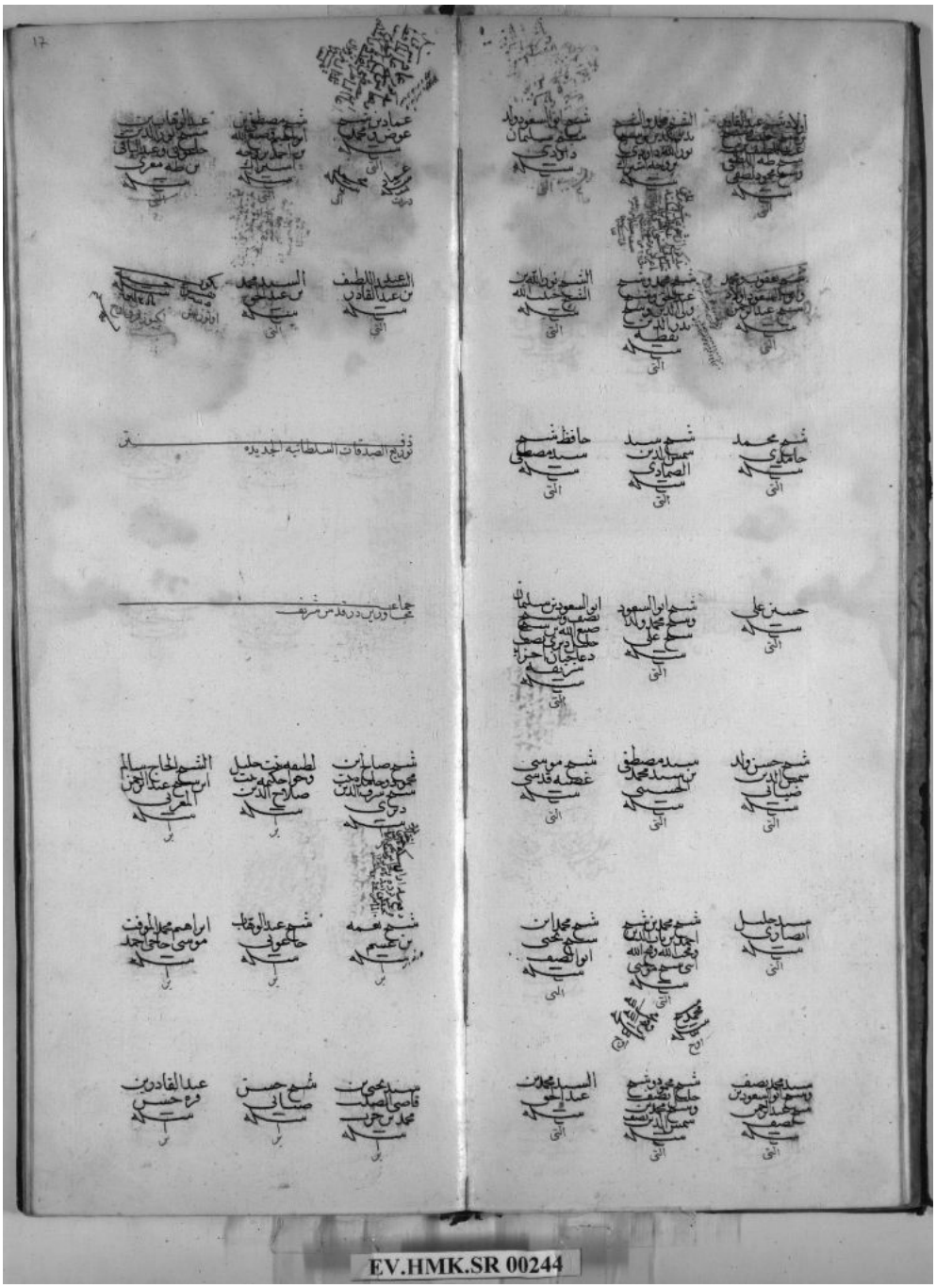

المصدر: دفتر تقسيمات الصرة الرومية المرسلة لأهالي القدس الشريف عن واجب سنة 1087هـ، كود الدفتر : (EV.HMK- SR-d-00244).

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025 رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

المقاصد الوقفية والسمات الحضارية للوقف النسائي في سلطنة زنجبار من خلال دراسة لمجموعة من الوثائق الوقفية من سنة 1306هـ/1889م وحتى 1363هـ/1944م

سعيد بن راشد بن سعيد السلماني
طالب دكتوراه
Alsalmani22@gmail.com

تاريخ استلام البحث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريخ التحكيم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريخ القبول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريخ النشر الرقمي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتباس هذا المقال:
For citing this article:
السلماني، سعيد راشد. (2025). المقاصد الوقفية والسمات الحضارية للوقف النسائي في سلطنة زنجبار من خلال دراسة لمجموعة من الوثائق الوقفية من سنة 1306هـ/1889م وحتى 1363هـ/1944م. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2) ، 137 - 155.

ملخـــص:

إن أهم ما كشفته هذه الدراسة من مظاهر الحياة الاجتماعية بزنجبار هو شيوع ثقافة الوقف بين جميع أفراد المجتمع، وهي من الأسباب التي مكنت هذه السلطنة من الانتعاش الاقتصادي والتقدم الحضاري الذي حظيت به كل الأعراق والأقليات والمذاهب والأديان التي كانت تسكن جنبا إلى جنب في تلك الدولة المحاطة بالبحر من جوانبها الأربعة. كذلك أبرزت هذه الدراسة كثرة أوقاف النساء في زنجبار التي تُنافس أوقاف الرجال في كثرتها، وما ذلك إلا للمكانة التي وصلت لها المرأة الزنجبارية، ولما عرفت به زنجبار من قوة القطاع الزراعي وكونها مركزا تجاريا للشرق الأفريقي. وإن أكثر غرض إليه الواقفات هو الوقف الأهلي لذرياتهن أو لسرحائهن، مع تنوع الأوقاف لعدد من الأغراض الدينية والاجتماعية الأخرى. كذلك امتازت زنجبار بكثرة الواقفات من الأسر الثرية، حيث كان لهن أثر واضح في وقف الكثير من الأموال وفعل الخير سواء في زنجبار أو عُمان أو اليمن أو للحرمين الشرفين.

الكلمات المفتاحية: الوثيقة، الوقف، النساء، زنجبار، عُمان.

Waqf objectives and cultural features of women's endowments in the Sultanate of Zanzibar through a study of a group of endowment documents from 1306 AH/1889 AD to 1363 AH/1944 AD

Saeed bin Rashid bin Saeed Al Salmani
Doctor student
Alsalmani22@gmail.com

Abstract:

Among the most significant aspects of social life in Zanzibar, this study highlighted the prevalence of Waqf culture among all members of society. Thus, the Sultanate prospered economically and culturally, allowing all races, minorities, sects, and religions to live together in peace and harmony. Moreover, this study revealed that Zanzibar has a large number of women's Waqf, which are comparable to men's Waqf. Several factors contribute to Zanzibar's large number of Waqf, including the strong agricultural sector and its status as a commercial hub in East Africa. Typically, women's Waqf are created for the benefit of their descendants and freed slaves, but Waqf can also be created for religious and social purposes. Additionally, the large number of female donors from wealthy families characterized Zanzibar. These donors made a significant contribution to charitable activities for Zanzibar, Oman, Yemen, and the Two Holy Mosques.

Keywords: Document, endowment, women, Zanzibar, Oman.

المقدمة

إن للوثائق مكانة في الكشف عن تاريخ الأمم وإبراز حضارتها، والدول تتنافس في تسهيل الوصول لوثائقها وحث الباحثين على إظهار مكنوناتها، حتى غدت الوثائق مكونا أساسيا في بنية البحث العلمي. وإن الوثائق الوقفية لها دور عظيم ليس فقط في حفظ الوقف وشروط الواقف من أن تمد إليها عوادي الزمان؛ بل كذلك في الكشف عن الدور الحضاري الذي أداه الوقف في تاريخ الإسلام من خلال حبس العين وتسبيل المنفعة، فإن كثيرا من تفاصيل الحياة الاجتماعية والاقتصادية لم يكن يتأتى لنا معرفتها لولا هذه الوثائق. وإن الوثائق محل الدراسة التي يبلغ عددها 70 وثيقة وقفية بين وقف منجز ووقف مضاف لما بعد الموت، لها قيمة تاريخية كبيرة، فهي تبرز أهمية توثيق الحجج الوقفية، وتبين الأساليب والصيغ المستخدمة، بل تمثل بعدا فكريا وقانونيا لتلك الفترة الزمنية، فترى فيها المنهجية الفقهية لكل من المذهب الإباضي والمذهب الشافعي بقضاتهما الممثلين في لجنة الأوقاف، والحس المذهبي الحاضر لدى فئات المجتمع في تخصيص غلة الوقف لأهل مذهبهم، أو العناية بالذرية والأولاد والوقف عليهم في بلد هاجروا إليها ولم يكن لهم فيها من الأهل والقرابة إلا القلة.

هذه الدراسة تسعى لإبراز الحضور النسائي اللافت في إنشاء الأوقاف في سلطنة زنجبار من سنة 1306هـ/1889م وحتى 1363هـ/1944م، وهي الفترة التي تغطيها الوثائق الوقفية النسائية التي بين أيدينا، وخلالها كانت زنجبار تحت الحكم العُماني البوسعيدي. ولقد نشرت هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية بسلطنة عُمان سنة 2014 عدد 281 من الوثائق المتعلقة بالوصايا والأوقاف في مجلدين ضخمين تحت مسمى (العلاقات التاريخية بين سلطنة عُمان وشرق أفريقيا في العهد البوسعيدي نظام الوقف والوصايا بزنجبار أنموذجا)، ولقد خصص المجلد الأول للفترة من 1882 وإلى 1938م، أما المجلد الثاني فكان من 1939م وإلى1956.

وإن الاهتمام الذي أبدته هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية العُمانية بجمع الوثائق الوقفية المتعلقة بالحقبة العُمانية بزنجبار هو من الأهمية بمكان، لكن ينبغي أن لا تبقى هذه الوثائق عند حدود الحفظ والأرشفة فقط، بل يجب على الباحثين سبر أغوارها؛ والتعرف على ما تختزنه هذه الوثائق من تفاصيل دقيقة للحياة الاقتصادية والاجتماعية واعتبارها مادة حضارية بالغة الأهمية، وهذه الوثائق مع ما تحتويه من جانب قانوني وتوثيقي فهي كذلك مرجع لمعرفة مظاهر الحياة في ذلك الزمن، فهي تمد الباحث بمعلومات فريدة عن الحالة المادية لأهل ذلك الزمان، ومصدر أصيل وخصب لا مثيل له لدراسة حياة الناس في زنجبار قبل أكثر من مائة عام أبان الحكم العُماني، وتوفر مصدرا لتراجم الرجال والنساء ومشاهيرهم، وكبار تجارهم وأصحاب الأموال منهم، والنقود المستخدمة، والقبائل العُمانية التي استوطنت المنطقة والجنسيات الأخرى التي وفدت إليها.

وكذلك تظهر أثر الحماية البريطانية على سلطنة زنجبار ودورها في تقنين نظام الأوقاف وتنظيم إدارة التسجيل والتوثيق. ولكننا سنقتصر في دراستنا على التحليل والدراسة التفصيلية للوثائق المتعلقة بأوقاف المرأة والسمات الحضارية التي تميزت بها.

وإجمالا فهذه الوثائق تمدنا بالكثير من المعلومات الأصيلة والفريدة في نوعها، التي تشكل المصادر الأولية لهذه الدراسة، والتي ستعتمد على المنهج الوصفي التحليلي. ولأجل التحقق من شيوع ثقافة الوقف بين النساء في زنجبار ومعرفة الدور الحضاري الذي اضطلعت به في تلك الفترة سيسعى الباحث للإجابة على السؤال المحوري لهذا البحث: هل كان الوقف بين النساء سمة بارزة في زنجبار؟ وما هي أدواره الحضارية من خلال الوثائق الوقفية في الفترة منذ أواخر القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن العشرين. وحتى نقدم إجابة شافية لهذا السؤال سنسعى بداية لتقديم نبذة مختصرة بالتعريف بمؤسسة الوقف في سلطنة زنجبار، ثم نتبع ذلك بدراسة مفصلة لهذه الوثائق وأغراض الواقفات في زنجبار من أوقافهن والسمات الحضارية للوقف النسائي في سلطنة زنجبار.

وبخصوص الدراسات السابقة، لم يجد الباحث أي دراسة بحثت في ذات الموضوع سوى بحث للدكتور محمد مسعود، تحت عنوان "الوثائق العربية لأوقاف النساء بزنجبار إبان الحكم العُماني في الفترة من (24 يونيو 1881م، وحتى 6 يونيو 1957م) نشر ودراسة تحليلية أرشيفية دبلوماتية"،في عام 2020، حيث درس الباحث 60 وثيقة وقفية منها 52 من منشورات هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية وثمان من أرشيف وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، والباحث قام بجهد كبير في تحليل الوثائق ودراستها من كل الجوانب، لكنه أعاد كتابة الوثائق ونشر صورها مع أنها مكتوبة طباعة ومنشورة بصورها في مجلدين من منشورات الهيئة منذ عام 2014م، فلذلك خرج بحثه كبيرا في 270 صفحة.

وبحثُنا يفرُق عن البحث السابق في أننا درسنا جميع الوثائق التي نشرتها الهيئة وهي 281 وثيقة، ومن ثم انتقينا منها الوثائق النسائية فقط والوثائق المشتركة بين الرجال والنساء وعددها 118 وثيقة، ثم خلصنا لدراسة 70 وثيقة وقفية دراسة تفصيلية وجميعها من منشورات الهيئة، فهناك ما يقارب من 20 وثيقة وقفية تختلف عما درسه الباحث السابق،

ولقد تكون لدينا إلمام بجميع الوثائق بمختلف تقسيماتها مما مكنا من المقارنة بينها. كذلك لم يتعرض الباحث لتاريخ الوقف في زنجبار أو التعريف به من خارج هذه الوثائق إلا لماما، ونحن حاولنا تقديم تاريخ موجز للوقف في زنجبار، كذلك اهتممنا بأغراض الواقفات والسمات الحضارية لأوقافهن، ويمكن القول أن هناك تكامل بين البحثين.

ومع القيمة العلمية الكبيرة لبحث د. محمد مسعود فقد أخطأ في بضعة مواضع، ولا يعيب ذلك الباحث في شيء، فجل من لا يسهو، وهنا نذكر شيئا منها. ذكره أن كتاب مولد النبي -صلى الله عليه وسلم- لمؤلفه البرزنجي الذي ورد في وثيقة زوينة بنت حميد بن سعيد الحارثية (العروسي وآخرون، 2014، ج1، ص262) بأنه من كتب الإباضية وهذا خطأ فالبرزنجي هو الإمام السيد جعفر بن حسن بن عبد الكريم بن السيد محمد بن عبد الرسول البرزنجي الحسيني المدني الشافعي، لكن كتابه كان له شهرة واستحسنه سكان زنجبار إباضيهم وشافعيهم، بل شهرته امتدت لعُمان كذلك، لكن لما ألف الشيخ أبو مسلم البهلاني كتاب النشأة المحمدية أخذ هذا الكتاب شيئا فشيئا مكانة كتاب البرزنجي. والوصية بقراءة كتاب البرزنجي كذلك نجدها حاضرة في وصية تاتو بنت خميس التمباتية، التي أوصت بوقف مزرعتين لها واحدة خصصتها لقراءة المولد سنويا بشهر ربيع الأول (المصدر السابق، ج1، ص374).

كذلك نجده يلصق مصطلح الوهابية بالإباضية ويرده إلى عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، ومرجعه في ذلك ويكيبديا (محمد مسعود، 2020، ص260)، وهو خطأ فاحش، مع أن الوثائق الوقفية ذكرت الوهبية ولم تذكر الوهابية، وفي موضوع آخر يذكر أن الواقفة قد تزيد في التخصيص فتذكر الإباضية الوهبية (المصدر السابق،93)!! ولفظ الوهبية هنا هو مجرد وصف ونسبة لعبد الوهاب بن عبد الرحمن فليست هناك إباضية وهبية أو غير وهبية، أما مصطلح الوهابية فهو مصطلح جديد ظهر مع ظهور محمد بن عبد الوهاب في نجد، وفي موضع آخر عندما جاء لقبيلة الوهابي ظن أنها نسبة لطائفة الوهابية وقال: "مما يؤكد انتشار الوهابية واعتراف المجتمع الزنجباري بها ووصف الشخص بأنه وهابي تمييزا له" (المصدر السابق،94).

المدخل التمهيدي

للوقف دور مهم في المجتمع المسلم منذ بداية الدولة الإسلامية في المدينة المنورة، وقد جاءت نصوص كثيرة من القرآن الكريم والسنة المشرفة تحض على التحبيس وتأمر به وتبين أحكامه وقواعده، منها قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝﴾ (الحج:77) والوقف من أعظم أعمال البر.

وجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب أصاب أرضا بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمر به؟ قال: «إن شئت حبست أصلها، وتصدقت بها» قال: فتصدق بها عمر، أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث، وتصدق بها في الفقراء، وفي القربى وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متمول" (صحيح البخاري حديث رقم: 2737).

التعريف بالوقف:

مما لم يعهد عند العلماء الأوائل اهتمامهم بتوضيح الواضحات، فلذلك كانوا يشرعون في ذكر أمثلة على شروط الواقفين من غير التفات لتعريفها، لكن في القرون المتأخرة دأب بعض العلماء إلى ضبط التعاريف وإحكامها. وعليه فإننا نقتصر على ما جاء من تعريف للوقف في معجم مصطلحات الإباضية (مجموعة من الباحثين، 2011، ص1087) "الوقف هو حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته، لصرف منافعه في جهة خير تقربا إلى الله تعالى، وهو صدقة جارية".

وللوقف تقسيمات عدة نذكر منها تقسيمين لحاجتنا إليهما. فالوقف ينقسم باعتبار نفاذه لقسمين: الوقف المنجز: هو الذي تدل صيغته على نفاذه في الحال، ويكون الوقف المنجز في الحياة فلا يصح الرجوع فيه لخروجه من ملك صاحبه. (المصدر السابق، ص1088). والوقف المضاف لما بعد الموت: "هو المؤجل نفاذه إلى ما بعد الموت" (قانون الأوقاف العُماني لعام 2000 المادة1)، "وهو بذلك يأخذ حكم الوصية؛ فلا يحل للوارث. ويجوز للواقف أن يرجع فيما أوصى به من التبرعات؛ وتبديل ما يرى تبديله ما دام الوقف غير منجز" (مجموعة من الباحثين، 2011، ص1087).

والتقسيم الثاني هو باعتبار الجهة الموقوف عليها وكذلك ينقسم لنوعين: النوع الأول الوقف الخيري: "هو الذي خصصت منافعه على جهات البر ابتداء" ويكون الوقف الخيري على جهة بر ومعروف كالمساجد والمدارس والملاجئ والمستشفيات والمكتبات والحصون أو الفقراء وطلبة العلم ونحو ذلك"، والوقف الأهلي: هو الذي خصصت منافعه للواقف أو لأفراد معينين أو لهما معا على أن ينتهي في جميع الأحوال إلى جهة بر" (قانون الأوقاف العُماني 2000 المادة1).

والنوع الثاني الوقف الأهلي ويسمى أيضا بالوقف الذري وهو وقف المرء على نسله وذريته، أو أقربائه أو أولاده أو على معين أو ذريته أو عليهم جميعا ولو لم يكن من قرابته (مسقاوي، 2013، ص315). وجاء في جوهر النظام (السالمي، 2018، ج3، ص53):

كَمَنْ يُوَقِفَنَّ لِلْأَوْلاد ۞ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ بِلَا اسْتِنَادِ
لِأَنَّهُ مِثْلُ وَصِيَّةٍ إِلَى ۞ رَّائِهِ لِذَاكَ قُلْنَا بَطَلَا
وَإِنْ يَكُنْ مُسْتَنِدًا مِنْ بَعْدِ أَنْ ۞ يَفْنَوْا إِلَى بَابٍ مِنَ الْخَيْرِ حَسَنْ
فَقِيلَ بَاطِلٌ كَمِثْلِ الْأَوَّلِ ۞ لِمَا بِهِ مِنْ أَثَرَةِ التَنْقُلِ
وَقِيلَ ثَابِتٌ لأَنَّهُ اسْتَنَدْ ۞ لِلْبِرِّ بَعْدَ أَنْ فَنَى ذَاكَ الْوَلَدْ

الوثائق الوقفية ماهيتها وأهميتها

جاء في تعريف الوثيقة بأنها: "هي كل ما يعتمد عليه، ويرجع إليه لإحكام أمر وتثبيته وإعطائه صفة التحقق والتأكد من جهة أو يؤتمن على وديعة فكرية أو تاريخية تساعد في البحث العلمي أو تكشف عن جوهر واقع ما أو تصف عقارا أو تؤكد على مبلغ أو عقد بين اثنين أو أكثر" (الحويج، 2020، ص 207)، وكذلك عرفت بأنها: "هي ورقة مصدق عليها من جهة رسمية، أو موقع عليها من فرد تتضمن على إرادة إحداث أو تعديل".

وقد عرّف الشيخ الزرقا الوثيقة الوقفية بأنها: "الصك الذي يكتب فيه الواقف عقد وقفه، ويبني فيه عقاراته الموقوفة وحدودها والجهة الموقوف" (نقلا عن ناملیتي، 2013، ص21).

الوثيقة الوقفية المصاغة بإتقان تمثل اللائحة التشريعية للوقف، وهي له البوصلة التي تحدد له مساره لعقود قادمة (السدحان، 2018، ص81). والوثيقة لها أهمية بالغة في زمن كتابتها، ولها أهمية أخرى عندما تصبح شاهدا على تاريخ سابق، وحين تستنطق لتحكي لنا تاريخ الشعوب والأمم، فالمختص في علوم الاجتماع تخبره عن التركيبة السكانية والعادات والقيم والترابط والتراحم بين أفراد المجتمع، والباحث في التاريخ الاقتصادي يجد فيها بغيته عندما تخبره عن الحالة المادية لأهل ذلك الزمان وطرق حياتهم وسبل معاشهم، فهذه الوثائق يجد فيها الباحث الجاد الكثير من المعلومات والإشارات عن أهل ذلك الزمان.

تاريخ مؤسسة الوقف في زنجبار

إن تاريخ مؤسسة الوقف في زنجبار يمكن أن يرد لتاريخ دخول الإسلام في زنجبار، الذي يرجعه البعض للقرن الأول للهجرة مع هجرة آل الجلندى حكام عُمان في تلك الفترة إلى شرق أفريقيا في عام 65هـ 684م(Ghailan, 2018) . ولقد كان للعُمانيين قدم السبق في نشر الإسلام في الشرق الأفريقي، وذلك للعلاقات الوطيدة بينهم وبين تلك الأرجاء "فالمتتبع لتاريخ العلاقات الحضاريّة بين عُمان ومنطقة شرق إفريقيا يستطيع وبوضوح أن يصل إلى قناعة مفادها أنّ ما يربط الجانبين هي صلات متجذرة وقديمة قدم التاريخ. وقد وردت إشارة واضحة في كتاب "الدليل الملاحي للبحر الأرتيري" Periplus of the Erythraean Sea لتاجر يوناني مجهول أنّ الصلات العُمانية بالمنطقة تعود إلى أكثر من ألفي عام، وبعد الإسلام ازدادت هذه الصلات وأضحت أكثر رسوخاً" (المحذوري، ص20، 2018).

المؤسسات الوقفية كانت موجودة على طول ساحل شرق أفريقيا منذ العهود الإسلامية المبكرة، وكان الغرض الأساسي لهذه الأوقاف هو خدمة المساجد والمدارس الدينية (Moh'd, Mohammad, & Saiti, 2017). ويرجح بعض الباحثين أن بداية الأوقاف في زنجبار كانت في القرن الثاني عشر الميلادي، حيث أثبتت دراسة أثرية أن الأشخاص من أصل أفريقي بدأوا العيش في الموقع الحالي لعاصمة لزنجبار حوالي القرن الثاني عشر، وهو الوقت الذي كان فيه الإسلام حاضرا في أرخبيل زنجبار.

وفي القرن 17م سكن العرب المنطقة وشهدت نشاطًا نسبيًا للوقف، وإن أقدم مسجد معروف بزنجبار الآن يعود لتلك الفترة. ولقد توسعت الأوقاف كثيرا في القرن التاسع عشر الميلادي، فمن بين 51 مسجدًا موجود حاليًا في العاصمة، اثنان منها يعودان للقرن السابع عشر فقط، وبينما 42 مسجدًا تم تشييدها في القرن التاسع عشر أبان الحكم العُماني للمنطقة، والباقي تم بناؤه في القرن العشرين، ولقد بلغت العقارات الوقفية في المدينة القديمة ثلث العقارات (Khalfan, 2014).

يمكن القول أن الأوقاف كانت تدار بالطريقة التقليدية، إما عن طريق الواقف أو من يوكله، أو تؤول إدارة الوقف لمن يعين من قبل المجتمع أو قاضي البلد. لكن مع تطور الحياة وتشكل الدولة الحديثة والدور المحوري الذي انتهجته في رعاية مصالح شعبها، بدأت مؤسسة الوقف في اتخاذ نهج آخر للحفاظ على الوقف، وتعظيم عوائده الاقتصادية.

حيث إننا نلحظ أن زنجبار في ذلك الوقت -القسم الأفريقي للدولة العُمانية- كانت سباقة في اتخاذ عددا من الإجراءات الإدارية لتطوير العملية الوقفية. ففي زنجبار بعهد السلطان سعيد بن سلطان (ت:1856م) أنشأت أول لجنة وقفية أشرفت على أموال الوقف وخاصة أوقاف المساجد، وعملت على صيانة المساجد وتوزيع رواتب اللائمة منها. (Khalfan, 2014).

لكن مع تحول سلطنة زنجبار لمحمية بريطانية سنة 1890م، عمل البريطانيون على السيطرة على الوقف ودمج هذه المؤسسة العريقة في مشروعهم الاستعماري، لكن الباحث Oberauer (2008) يجادل في أن الحكم الاستعماري البريطاني لم يكن يهدف لتفكيك الوقف في زنجبار بل على العكس سعى إلى تطويره وإدارته إدارة حديثة، وفي ذات الوقت يتهم الواقفين العُمانيين خاصة؛ أنهم استخدموا الوقف طلبا للمكانة الاجتماعية ورغبة منهم في إخضاع الناس لسلطتهم الاجتماعية ودفعهم للاعتماد عليهم. مع أن (Abdulkadir, 2010) أثبت بعدد من الوقائع كيف أن البريطانيين اختلسوا شيئا من أموال الأوقاف وأراضيه وعملوا على لتحويل بعضها لصالحهم.كذلك ترى Zara Kan (2023) أن المسؤولين الاستعماريين غالبا ما قوضوا نظارة المرأة على الوقف لجعلها لصالح الرجال حصرا.

يذكر Issa Ziddy (2016) أن السلطان علي بن حمود (حكم من 1902م-وإلى 1911م)، كان لم يتجاوز الرابعة عشرة من عمره عندما رشحه البريطانيون ليكون سلطان زنجبار القادم، وكانت هذه فرصة للمقيم البريطاني في زنجبار، السيد روجرز، ليكون وصيًا على العرش لمدة ثلاث سنوات عمل فيها على إجراء تغييرات جذرية في شؤون إدارة الدولة، ولما بلغ السيد علي بن حمود سن 18 عامًا في يونيو 1905م، تم إصدار مرسوم الوقف لعام 1905م الذي بموجبه تم إنشاء أول هيئة رسمية للأوقاف في زنجبار.

واعتبرت الهيئة هيئة قانونية مستقلة تتمتع بصلاحيات إدارة ممتلكات الوقف. وشملت واجبات هيئة الوقف إدارة الممتلكات المخصصة للوقف، مثل المساجد والمباني والمزارع، وكذلك تمت السيطرة على إدارة المساجد تحت إشراف هيئة الأوقاف التي يرأسها رجل بريطاني، كذلك سيطرت الإدارة البريطانية عن طريق هيئة الأوقاف على ممتلكات بيت المال، وعدلت القوانين الوقفية، حيث كان أول قانون للوقف تم تشريعه على طول ساحل شرق أفريقيا هو قانون الوقف لعام 1900م والذي تم نقله من الهند. وبناء على مرسوم ملكية الوقف لعام 1907م تم إنشاء لجنتين للوقف: واحدة في زنجبار والأخرى في بيمبا، ولقد عيّن ضابط بريطاني أمينا عاما لهيئة الأوقاف المسؤولة عن كلا اللجنتين، مع قاضي إباضي وآخر شافعي.

وبحلول عام 1916م، تم تعديل المرسوم ليضمن أغلبية بريطانية، لتتكون الهيئة من أربعة مسؤولين بريطانيين ولا يقلوا عن ثلاثة، مع قاضيين إباضي وسني، حيث تمَّ تعيين أعضاء هيئة الأوقاف بشكل احتفالي من قبل السلطان بناءً على توصية المقيم البريطاني، وضمت الهيئة سنة 1916م أربعة مسؤولين بريطانيين، واثنين من القضاة، هما: علي بن محمد المنذري وأحمد بن سميط. ولقد استمرت الهيئة على شكلها ذاك حتى الثورة وسقوط الحكم العُماني واستقلال زنجبار عن الحكم البريطاني. ولقد كانت هناك مطالب عديدة بإصلاح هيئة الأوقاف من أجل السماح بغالبية مسلمة فيها، وضرورة التمثيل الشعبي، وتعيين أحد القضاة الشرعيين رئيسا عليها، لكن كلها قوبلت بالرفض من قبل المقيم البريطاني. وكانت هناك شبهات بالفساد المالي من قبل المفوضين البريطانيين، واستفسارات من قبل أعضاء مجلس النواب في زنجبار بشأن أموال الأوقاف المودعة في البنوك والفوائد المرتبة عليها وطريق إدارتها، لكن كل ذلك وجد آذانا صماء من قبل الإدارة الاستعمارية.

وللأسف فأموال الأوقاف استخدمت في شراء سندات الحرب في شرق أفريقيا، وسندات قرض الحرب الوطنية، واستثمرت في شراء سندات الخزانة البريطانية بربا 5%، بل أن رئيس هيئة الأوقاف تبرع من أموال الوقف للصليب الأحمر البريطاني، هذا غير أخذ أموال إيجارات الأوقاف بغير حق من قبل المسؤولين البريطانيين، ونزع كثيرا من العقارات الوقفية من يد وكلائها بدعوى سوء الإدارة، وتوزيعهم غلة الوقف بما يتناسب مع سياساتهم ولو بخلاف شرط الواقف، وهذا كله بناء على الصلاحيات التي خطوها لأنفسهم في تعديلات قانون الوقف لسنة 1916م (Abdulkadir, 2010; Bang, 2003).

كانت مشاكل الوقف الأهلي من أكثر المشكلات التي تؤرق الإدارة الاستعمارية للوقف، حتى بلغ الحال أن المحكمة العليا التي تديرها الإدارة الاستعمارية حكمت بإلغاء الوقف الأهلي، مما دفع مسلمو زنجبار لرفض هذا القرار والخروج في مظاهرات، نتج عنها تفعيل الوقف الأهلي مرة أخرى.

كذلك سعت هيئة الأوقاف لإدارة الوقف بطريقة ربحية رأسمالية، مع أن فلسفة الوقف تختلف عن ذلك، فسعت الهيئة لإلزام كل من يقيم محلات أو أكواخ على أطراف أراضي الوقف بدفع إيجارات. فمثلا حاولت هيئة الأوقاف اقناع كلا من السيدة جوخه ومن بعد وفاتها للسيدة خولة بنتي السيد حمود بفرض رسوم على من يقيم محلات على أطراف أراضي الوقف التي أوقفها السيد حمود بن أحمد، لكنهن رفضن ذلك، ثم كانت هناك محاولة أخرى لإقناع السيدة خولة عن طريق دكتورها السيد كوب لاند، لكنها لم تستمع إليه.

ولقد كان الدافع المعلن من هيئة الوقف هو خوف الاستيلاء على الأرض بسبب قانون التقادم الذي يجعل الحق لصاحب الكوخ بأن يتملك الأرض بعد مضي فترة من الزمن. فيما يتوقع البعض أن الهدف من محاولة السيطرة هو إنشاء سكة الحديد على أراضي الوقف، وعندما فشلت محاولات هيئة الأوقاف في السيطرة على أوقاف السيد حمود حاولت الهيئة إثبات سوء الإدارة، ورفعت عدة قضايا في المحاكم، لكن كلها باءت بالفشل.

كذلك من المشاكل التي واجهتها هيئة الأوقاف تحصيل الإيجارات من العقارات الوقفية، حيث لجأت لأحد التجار الهنود لتحصيل الإيجارات مقابل أخذ 50% من الدخل! لأنه في عام 1931م بلغت تكاليف تحصيل الإيجارات الوقفية 64 ٪ من عائدات هذا الإيجار! وأيضا مارست هيئة الأوقاف القوة في تحصيل الإيجارات حيث زجت بالذين رفضوا الدفع السجن، مما دفع الناس للخروج في مظاهرات عام 1928م، أدت لاقتحام السجن وتحرير السجناء الذين اعتقلوا لرفضهم دفع الإيجار، مما دفع الحكومة لإصدار قرار جديد يحدد الإيجارات على مستوى مستقر. هذا الأسلوب السيء في الإدارة من قبل هيئة الأوقاف خلقت نوعا من عدم الاستقرار الاجتماعي في البلد، حتى أن البعض يرجح أن مظاهرات 1928م كانت الشرارة التي أوقدت الثورة في 1963م، وأتت بحكومة جديدة، كان أهم قراراتها في ذات العام إلغاء إيجار الأراضي الوقفية (Oberauer, 2008).

من الأمور التي يجدر الإشارة لها ما ذكرته Anna Bang (2003) من غياب المذهبية بين القضاة الإباضيين والشافعيين، حيث كانوا يعملون مع بعض ويصدرون أحكاما مشتركة على أساس يومي في القضايا المعروضة على هيئة الأوقاف، وذكرت نماذج لهذه الأحكام التي تؤكد بنقولات من كتب الإباضية والشافعية. كذلك كان القضاة أحيانا يتحدون معا في معارضة الإجراءات البريطانية في السيطرة على الوقف وخاصة في مسألة بيع الأوقاف التي لا فائدة اقتصادية منها. وقد يحدث أحيانا اختلاف في وجهات النظر بين القضاة كمثل الوقف لقراءة القرآن على القبور. ولقد عَرّض Abdulkadir (2010) بالقاضيين الإباضي غريب بن علي والشافعي طاهر بن أبي بكر الأموي بانصياعهم للسياسات البريطانية، خاصة القاضي الأموي الذي كان موظفا في الحكومة الاستعمارية ومترجما للصليب الأحمر البريطاني سابقا.

وبعد الثورة في عام 1963م كانت الحكومة الجديدة حريصة على السيطرة على أملاك الوقف، وأصدرت العديد من القوانين لتفعيل ذلك، منها مرسوم 1965م الذي وقف تدفق عائدات الوقف إلى خارج زنجبار، وصدر المرسوم الرئاسي الثاني الذي ألغى الوقف الأهلي في عام 1966م، ومرت الأوقاف بزنجبار بفترة عصيبة دمرت فيها وانهارت الكثير من العقارات الوقفية ومنها غصبه بعض الناس بالقوة (Ziddy, 2016).

يروي Abdul Sherif (2019) كيف أن المدينة الحجرية التي ربع مبانيها تتبع هيئة الأوقاف أضحت متداعية ومتهدمة بعد مضي قرنيين من الزمان من الثورة، وأن الحكومة الجديدة أممت كثيرا من العقارات الوقفية وأعطها للفقراء القادمين من الأرياف ومن الجزيرة الخضراء الذين لا يملكون هذه المباني ولا يستطيعون صيانتها، حيث يقول: "في منتصف السبعينيات وعندما كنت أقوم ببحث في زنجبار قدر لي أن أمشي فوق تلك الأنقاض لتلك المباني المتهدمة، الإنارة على الطرقات التي مضى عليها أكثر من ثلاثة أرباع قرن من الزمان وهي تضيء تلك الطرقات أضحت معطلة، وأمسى الناس مجبرين يستعملون الكيروسين في الظلام، ولقد مشيت أنا في تلك الليالي بمصباح ليلي. كذلك انهارت شبكة المياه، التي كانت تزود المدينة بالمياه الصافية عن طريق أنابيب تمتد لعشرات الأميال من خارج المدينة، هذه الشبكة التي أنشأت في ثمانينات القرن التاسع عشر امست أثرا بعد عين، ورجعت الناس لاستخدام الآبار التي غلقت في القرن التاسع عشر بسبب وباء الكوليرا الموسمي".

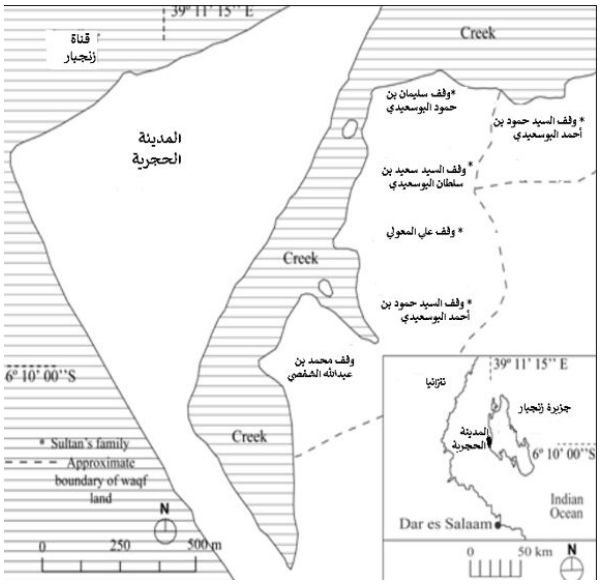

رسم توضيحي 1 خريطة توضح الأوقاف في الجانب المقابل للمدينة الحجرية بجزيرة زنجبار في القرن التاسع عشر الميلادي (المصدر: (Adopted from Myers (1993) and (Khalfan 2014)

مكانة المرأة في زنجبار

من خلال هذه الوثائق يتبين أن المرأة في زنجبار كان لها شأن عظيم ودور بارز في خدمة ا، بالوقف للمساجد وصيانتها، وتخصيص أوقاف لتعيين أئمة أمناء بها، مع اهتمامهن بالجانب الاجتماعي فكانت لهن أدوار مشهودة في الاهتمام بالفقراء وذوي الحاجة. ومما يدل على مكانة المرأة في زنجبار أن بعضهن لهن ألقاب تشريفية تسبق أسمائهن دلالة على مكانتها الاجتماعية التي وصلت لها، فقد وردت لفظة المشايخ قبل أربع نساء في هذه الوثائق وهن المشايخ زلخا بنت عبد الله بن سرور الخروصية والمشايخ خميسه بنت محمد النعُمانية والمشايخ حبيبة بنت سليمان بن سالم المسكرية والمشايخ جوخة بنت ناصر بن سالم المسكرية.

كذلك بعض النساء من الموالي ملكن أمولا طائلة، وصار لهن موالي وعتقاء، كمثل سمتو فو سريحة محمد بن جمعة المغيري (العروسي وآخرون، 2014، ، ج1، ص172)، وزينب سريحة بكر بن حاج السواحلي التي وقفت شيئا من مزارعها على عدد من سرحائها (المصدر السابق، ج1، ص118-122).

كذلك بعض النساء تميزت بمزيد إحسان وفعل للخير، فشمبعانة بنت سعيد بن سالم الحارثية وقفت مزرعتها على سرحائها وعددت 24 سريحا بين ذكر وأنثى ثم ختمت "وجميع سرحائها" مخافة أن تكون نسيت أحدا منهم، وهذا يدل على الثراء التي تميزت به هذه المرأة التي ملكت أكثر من 24 عبدا وأمة، لكنها مع تحررهم اختارت حفظ كرامتهم وتوفير سبل العيش الكريم لهم، بأن وقفت مزرعتها "لينتفعوا بالسكن فيها وبثمار أشجارها وزروعها وإدفان موتاهم وأموات ما شاء الله من المسلمين". (المصدر السابق، ج1، ص212). وشوينة بنت محمد بن عديم التي وقفت مزرعتها على سرحائها وأحصت تسعة منهم (المصدر السابق، ج1، ص270).

دراسة الوثائق

الوصف العام للوثائق

في سنة 2014م نشرت هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية بسلطنة عُمان مجلدين ضخمين تحت مسمى العلاقات التاريخية بين سلطنة عُمان وشرق أفريقيا في العهد البوسعيدي نظام الوقف والوصايا بزنجبار أنموذجا، وغطى المجلد الأول الفترة من 1882م وحتى 1938م، والجزء الثاني من سنة 1939 وحتى 1963م. ولقد بلغت الوثائق المنشورة في المجلدين 281 وثيقة متعلقة بالوصايا والأوقاف، منتقاة من بين أكثر من ألفي وثيقة كعينة عن تلك الفترة. وفي مقدمة المجلد الأول أشير إلى أن الوثائق التي تم دراستها 282 وثيقة، لكن عند الدراسة يتبن أنها 281 وثيقة، ويظهر أن هناك سقط لوثيقة سالم بن سلطان بن سالم المسكري، حيث ورد اسمه في الفهرس لكن لا وجود لوثيقته في الكتاب. ولقد بين محققي الوثائق في مقدمة الكتاب أن الوثائق الوقفية للمرأة في الكتاب تبلغ 44 وثيقة فقط، وهو سهو منهم، فبدراسة الوثائق دراسة متأنية يتبين أن الوثائق التي وردت فيها أوقاف للنساء هي 70 وثيقة، منها ثلاث وثائق مشتركة بين بعض النساء وأقاربهن والباقي خالصات للنساء أنفسهن. وهنا شيئا من تفاصيل هذه الوثائق:

م	الجزء والصفحة	نوع الوقف	الواقف	نوع الوقف	الموقوف عليهم	السنة هجري/ وميلادي
1	60/1	وصية بالوقف	سلومة بنت راشد بن سالم المذيفية	مزرعة بموضع أوزين بزنجبار	وقف لعتقائها وعتقاء ابنتها زيزة بنت عامر المذيفية وأولادهم وأولاد أولادهم من بعدهم، فإذا انقرضوا فعلى فقراء المسلمين.	1889/1306
2	68/1	وصية بالوقف	مواقوم بنت حاج امتسالوه	نصف مزرعتها التي بموضع جلجولي بزنجبار	وقف للقبور.	1894/1312
3	70/1	وصية بالوقف	نصرا بيت بشير بن سالم الخارثية	مزرعة بموضوع كرفولي بزنجبار	لابنتها هدية بنت حمد بن سالم لتنتفع بغلتها.	1894/1312
4	74/1	وقف	مكية بنت محمد بن عباس	مزرعة بكفاخة بزنجبار	وقف لمن أراد أن يسكنه من الفقراء.	1894/1312
5	78/1	وقف ووصية	موانا بنت الباي الهندية	مزرعة بموضع فروني بزنجبار	وقف لسرحائها، وبيت تسكن فيه أختها مدة حياتها ثم يباع وتدفع قيمته للفقراء مكة المكرمة.	1895/1312
6	80/1	وقف	سهاو سريكة خميس بن مسعود المهائي	بيت من الخطب والطين بمليندي بزنجبار	وقف أهلي ثم على أقرب الناس بعقبها، ثم للفقراء المسلمين.	1895/1312
7	84/1	وقف	زوينة بنت محمد بن عامر الخرمية	بيت مبني من الحجر والنورة بموضع الباغ بزنجبار	يشترى بغلته بيتين من مكة المشرفة لينزلهما من شاء الله تعالى من فقراء المسلمين الحجاج الإباضيين و غيرهم من الناس، و آن تصلح هذه البيوت من غلة هذا البيت و الباقي يقسم شطرين شطر لفقراء مكة من الإباضيين و غيرهم مقيمين كانوا أو مسافرين، و الشطر الثاني يفرق في مدينة الرسول على فقراء الإباضيين وغيرهم مقيمين كانوا أو مسافرين.	1895/1313
8	98/1	وقف ووصية	ميزة بنت سعيد بن سالم المزموية	مزرعة بمحجوي بزنجبار.	تباع غلتها ويشترى بها طعام يأكله الحاضرون الذين يقرأون القرآن العظيم في شهر الخير.	1896/1314
9	114/1	وقف	زوينة بنت محمد بنت عامر الخرمية	مزرعة بموضع مويزة بها فيها من أشجار النارجيل والقرنفل والأمبا	الوقف يقسم لقسمين نصف لمزرعة لسليمان بن مانع الخروصي وبعد موته لحوزلة زوينة بنت محمد بنت عامر الخرمية ولأولادهم من بعدهم فإذا انقرضوا ففقراء المسلمين الإباضية والنصف الثاني من المزرعة لمحمد بن ربيعة وذريته من بعده فإذا انقرضوا ففقراء المسلمين الإباضية.	1897/1314
10	118	وقف وصية	زينب سريكة بكر بن حاج السواحلي	مزرعة بموضع مفتان بزنجبار	وقف لسرحائها منجزا لاستحقاقهم العتق.	1897/1315
11	122/1	وقف وهبة	زينب سريكة بكر بن حاج السواحلي	مزرعة بموضع موجاني بزنجبار	وقف لأولاد الحاج بيرمكام السواحلي.	1897/1315
12	126/1	وقف وصية	خمسة بنت سعيد بن سالم الخنجرية	قطعة من مزرعة التي بها القبور وبها عشرين قبرة تارجيل و شجرتين تارنج بموضع كويراني بزنجبار	يقرأ بغلتها القرءان العظيم على قبرها و قبور أهلها.	1898/1315
13	134/1	وقف	زينة المهايوية سريكة شاهه بن حاج المري	مزرعة بموضع متندوني بزنجبار	وقف على علي بن عثمان و حاج ومني و مؤمن أبناء شاهد وذريتهم من بعدهم.	1898/1316
14	144/1	وقف	كداوه بنت خير سريكة سليمان بن حمد	مزرعة بموضع بامبي بزنجبار	وقف على النفس في الحياة، ثم على والدتها وبنتها من بعدها، ثم على خالتها مسوك، ثم يرجع الوقف لذرية بنتها وذرية خالتها وما تناسوا، وعلى عتقائها وأولا ثم يرجع الوقف لفقراء المسلمين.	1901/1319
15	162/1	وقف	موانة بنت خميس بن عثمان البناوية	مزرعة بموضع شكواني بزنجبار	وقف على بنتي أختها وعتقائها وأولادهم وأولاد أولادهم فإذا انقرضوا فللمسلمين من بعدهم.	1902/1319
16	166/1	وقف	فاطمة بنت علي سريكة الغيوث	مزرعة بزنجبار	وقف على زوجها و بنت أختها و ذريتهما فإذا انقرضوا ففقراء المسلمين.	1902/1319
17	172/1	وقف ووصية	سمتو فو سريكة محمد بن جمعة المغيري	مزرعة بموضع كتمبه بزنجبار	وقف على عتيقتها ستارة و سويماناماني وأولادها فإذا انقرضوا ففقراء المسلمين.	1902/1320
18	186/1	وقف ووصية	خمسه بنت حمد بن علي السمحية	مزرعة موضع ميوه بزنجبار	لقراءة القرآن على قبرها.	1902/1320
19	190/1	وقف	سعادة بنت سعيد بن زياد الخراصية	مزرعة بموضع كلمان بزنجبار	وقف أهلي على أولادها فاذا انقرضوا فعلى عتقائها وذريتهم ثم للمسلمين.	1902/1320
20	194/1	وقف ووصية	جوخه بنت سعيد بن سالم المزموية	مزرعة بزنجبار	وقف أهلي.	1902/1320
21	198/1	وقف	سعادة بنت سعيد بن سيف الشهيبية	بيت مبني بالخطب و الطين و الحجارة والنورة بموضع فوكه زنجبار	وقف على زوجها وأولاده من بعده ثم على أقاربه ثم على طلبه العلم من الشافعية.	1902/1320
22	204/1	وقف	شيخة بنت عبدالله بن محمد المزموية	مزرعة و ما تشتمل عليه من البيوت و الأشجار بموضع محجوي بزنجبار	وقف على زوجها ثم على ولدي أخيها ثم على ذرية محمد بن سعيد فإذا انقرضوا فعلى المسلمين المستحقين من الإباضية.	1904/1322

23	206/1	وقف	سعادة بنت مصبح بن سعيد السويدية	مزرعة بموضع أندجاني بزنجبار	وقف على سرحاتها و على أولادهم من بعدهم.	1904/1322
24	210/1	وقف	حليمة بنت صديق سيكة محمد بن عمر الحالقي	مزرعة بما فيها من أشجار النارجيل و البيت بموضع كويلي بزنجبار	وقف أهلي ثم على فقراء المسلمين بشرط أن يقرؤوا خدمة من القرءان في شهر رمضان و الحج.	1904/1322
25	212/1	وقف	خيمعانة سعيد بن سالم الحارثية	مزرعة بموضع قيروي بزنجبار	وقف على سرحاتها و ذريتهم من بعدهم فإذا انقرضوا فعلى الإباضية.	1904/1322
26	222/1	وقف	سويبة الياسية سريكة عبد الله ن موسى الضماني	مزرعة بموضع قيروي بزنجبار و ما اشتملت عليه من أشجار النارجيل و غيره	على ولدي بنتيها و على ذريتهما ثم على فقراء المسلمين.	1907/1325
27	224/1	وقف	بشارة بنت مصبح بن نجيم الشهيبية	مزرعة بموضع منيمي بزنجبار	على أولادها و ذريتهم ثم على قرابتها.	1907/1325
28	228/1	وقف	موانة سليمة بنت لوانة تير بن عمر الحالقية	مزرعة بموضع قوين بزنجبار و ما اشتملت عليه من أشجار القرنفل و النارجيل و غيره	على بنتها ثم على أولادها ثم على أخواتها ثم على الفقراء من جماعتها الحوالقيين المنتسبين إليها فإذا انقرضوا فلفقراء مكة و المدينة.	1908/1326
29	236/1	وقف	زاية بنت عبيد بن مسعود الطالعية	مزرعة بموضع موين بزنجبار	يقسم الوقف إلى أربعة أقسام قسم لفقراء المسلمين المستوطنين بمكة المشرفة، وقسم لإصلاح مساجد زنجبار، و قسم لمن يقرأ القرءان على قبرها، و قبر أبيها و أخيها، وقسم لناظر الوقف.	1909/1327
30	238/1	وقف ووصية	زينة بنت حميد بن سعيد الحارثية	مزرعة كويراني بزنجبار	بهذة الوقف يعمر مسجدها وبيتها اللذان بمذه المزرعة ويأتجر من يقرأ القرءان في هذا المسجد كل شهر وليبت يسكن فيه مواليها ومن شاء من فقراء الإباضية، وأن يختار إمامأ إباضيا أمينا في دينه غذا المسجد ويعطى من غلة الوقف.	1911/1329
31	246/1	وقف ووصية	زهرة بنت عامر الاخريكية	بيت	لسرحاتها صبور و صبيرة و ذريتهم.	1912/1330
32	248/1	وقف وصية	سليمة بنت علي بن موسى الجابرية	مزرعة بموضع مبويني بزنجبار	لأخواتها ثم على أولاد أخواتها ثم لفقراء المسلمين.	1912/1330
33	250/1	وقف ووصية	زاية بنت حميد بن سالم الإصاحيلية	ثلث مزرعتها بموضع مكونجيني في الجزيرة الخضراء	على أولاد أخيها و ذريتهم ثم على فقراء المسلمين من الإباضية.	1912/1330
34	262/1	وقف	زينة بنت حميد بن سعيد الحارثية	مزرعة بوضع موتنانيه بزنجبار	يسكن فيها من يشاء من أقربائها و مواليها و يقام به مسجدها الذي بنته و يقرء به القرءان الكريم فيه 26 من شهر رجب و في ليلة 27 يقرء مولد النبي للدرزنكي مع توفير ما يحتاجه القارئون من مأكل.	1913/1331
35	268/1	وقف	موجومة بنت كروة المخادمية	مزرعة بوضع دوبكة بزنجبار	وقف على أولاد حسين ومسيم وأولاد أولادهم ينتفعون بها غلة سكنا ودفنا ويدفن فيها موتى المسلمين الذين ليس لهم موضع للدفن فإذا انقرضوا فعلى خطيب بن كروة وذريتهم.	1913/1331
36	270/1	وقف	شوينة بنت محمد بن عديم	مزرعة بموضع متكويج بزنجبار	وقف على سرحاتها ولأولادهم من بعدهم ثم على أحفادها.	1913/1331
37	272/1	وقف	فاطمة بنت علي بن صاح الريامية	مزرعة بموضع أوزيويني بزنجبار	وقف على أولادها الذكور والإناث من أربعة أزواج متفرقين ثم على ذرياتهم، ثم الأرحام، مع قراءة خدمة كل سنة على الأموات.	1913/1331
38	276/1	وقف	فاطمة وجوجة بنتا الشيخ عبدالله بن علي المذيريتان	مزرعة مع البيت الذي بها بموضع ولنزوه بزنجبار	على أنفسهما ثم على أولادهما وأولاد ولدهما ثم على أقاربهما الأقرب فالأقرب ثم على فقراء المسلمين الإباضيين، بشرط تعميرها وان يأتجروا بشيء من ثلث غلتها من يقرأ ختمة من القرآن الكريم على قبر جدهما الشيخ علي بن محمد بن علي وختمة على قبر والدهما الشيخ عبدالله وختمة عند قبر ولدهما سليمان وختمة عند قبر عمتهما جوجة وختمة عند قبريهما بعد وفاتهما.	1913/1331
39	284/1	وقف	شيخة بنت سيف بن ناصر الريامية	مزرعة بموضع كيوجي بزنجبار، بما اشتملت عليه من أشجار القرنفل والنارجيل	لأجرة إمام مسجد الباغ الذي بناه خلفا الشيخ محمد بن سليمان بن سعيد المذيري، وفي أجرة من يترف الماء لحوض المسجد، ولحل السراج بالمسجد وفرشه والدلاء والحبال وما يحتاج إليه المسجد، وفي أجرة من يقرأ القرآن الكريم على قبور والديها وإخوتها وقبرها بعد موتها، وما يفضل ينفق في فقراء المسلمين من أهل نحلتها الإباضية عما لها من زكاة.	1913/1331
40	288/1	وقف	مون بوجا بنت معلم مقامي	بموضع كندموني بزنجبار، بما اشتملت عليه من أشجار النارجيل وغيرها	لمواليها وزوجها وأولادهم وذريتهم ثم على فقراء المسلمين.	1914/1332
41	298/1	وقف	مواكه بنت شوندي المميسية	مزرعة بما فيها من أشجار النارجيل والقرنفل بموضع جومبي بزنجبار	وقف لأولاد سيدها وذرياتهم من بعدهم، على أن يقرأوا ثلاث ختمات من القرآن الكريم كل سنة للأموات.	1914/1332
42	304/1	وقف	كيوبة بنت عثمان المكوندة	مزرعة بكويه بزنجبار	وقف أهلي.	1915–1333
43	374/1	وقف ووصية	تاتو بنت خميس الثمانية	1–سبع شجرات قرنفل من مزرعتها المسماه كوجيشوه بليماني بالجزيرة الخضراء. 2–وقف مزرعتها المسماه كوغ كتقو، بليماني بالجزيرة الخضراء بما فيها من أشجار القرنفل والنارجيل.	1–وقف لقراءة مولد البرزنجي سنويا بشهر ربيع الأول. 2– وقف أهلي لإخوتها وذريتهم وما تناسلوا بعد موتها.	1932–1350
44	524/1	وقف ووصية	المشايخ حبية بنت سليمان بن سالم المسكرية	وقف سهمها من مزرعة شماموي بالجزيرة	لعمارة المسجد الذي بناه عمها، فإن انهدم المسجد ولم يقم أحد بعمارته، فتذهب الغلة لعمارة أي	1938–1356
45	528/1	وقف ووصية	فاطمة بنت ناصر بن خميس العوفية	وقف مزرعتها بولاية شكشك	وقف أهلي ثم لفقراء المسلمين من أهل مذهبها الإباضية.	1938–1357
46	548/1	وقف منجز	كجكاز بنت خميس بن سليمة الشيزانية	مزرعة بما ستين شجرة من كبار النارجيل وعشر شجرات من كبار القرنفل، بموضع قويني بزنجبار	وقف على ولدها وذريته من بعده، فإن انقرضوا فعلى الأقرب من جهة أبوي الواقف، فإذا انقرضوا عاد الوقف لفقراء مكة ولمدينة من الطائفة الشافعية، مع شرط العمارة وقراءة ختمة من القرآن الكريم سنويا في شهر ذي الحجة.	1938–1357
47	560/1	وقف منجز	مياجي بنت كليمبا النياسية	مزرعة بما 150 شجرة قرنفل كبيرة، و70 شجرة قرنفل كبيرة، بزنجبار	وقف أهلي على ابن اخيها حكيمبا النياسي ثم على أولاده وما تناسلوا، فإن انقرضوا فعلى أرحامها من كل درجة الأقرب فالأقرب، ثم يعود على فقراء الطائفة الشافعية في مكة المكرمة والمدينة المنورة يقسم بينهما بالسوية. مع شرط العمارة وقراءة ختمة من القرآن الكريم سنويا في شهر ذي الحجة على روحهما بعد موتهما.	1938–1357
48	564/1	وقف منجز	زمباري بنت سليم بن كواو الشيزانية	مزرعة بما 80 شجرة من كبار القرنفل و20 من الخضرمي ثم على أولادهم وما تناسلوا، فإن انقرضوا فعلى أرحامها من كل درجة الأقرب فالأقرب، ثم يعود على فقراء طلبة العلم الشريف من الطائفة الشافعية في زنجبار.	وقف أهلي على أحفادها أبناء عوض بن سالم	1938–1357
49	568/1	وقف منجز	ياسمين بنت عبدالله المبسه	مزرعة 150 شجرة قرنفل كبيرة، 50 شجرة نارجيل مثمرة، بموضع كواني بزنجبار	على مزي بن صاح وبالعلم مسجس بن عبدالله ثم على أولادهم وما تناسلوا، ثم يعود على فقراء طلبة العلم الشريف من أهل السنة وإجماعة من الطائفة الشافعية في زنجبار المليفة ومكة الشريفة يقسم بينهما بالسوية. وذلك بعد إخراج القدر المحتاج لقراءة ختمات من القرآن الكريم على أرواح مزي بن صاح وأمهاته وعلى زوجها بعد موتها.	1938–1357
50	8/2	وقف منجز	عائشة بنت سليم بن راشد العامرية	مزرعتها كاملة بمحل مونيانيا بزنجبار، 250 شجرة قرنفل، وألف وثلاثمائة شجرة نارجيل كبيرة، وغيرها من الأشجار، بموضع مونيانيا بزنجبار.	وقف ذري على بنتها وأولادها من بعدها، فإذا انقرضوا عاد الوقف لأولاد حميد بن محمد الرواحي فإذا انقرضوا يذهب لفقراء المسلمين	1939/1357
51	48/2	وقف منجز	هدية بنت حميد بن محمد الرواحية	مزرعته التي بها 240 شجرة قرنفل كبيرة، و200 شجرة نارجيل كبيرة، بموضع دوبكة مكتكوه بزنجبار.	وقف ذري على بنتها وأولادها من بعدها، فإذا انقرضوا عاد الوقف لأولاد حميد بن محمد الرواحي فإذا انقرضوا يذهب لفقراء المسلمين	1941/1360
52	76/2	وقف	خيمعانة بنت عبد الله بن محمد البيمانية	مزرعة بما 316قرنفل، و299 قهوة نارجيل وغيرها من الأشجار كالشوكشوك والدوريان مع البيوت التي بها في بزنجبار	وقف ذري ثم ينتهي لفقراء المسلمين الإباضية الوهبية، وكذلك جعلت لجارية أبيها الحق في الانتفاع من الوقف ما دمت حية، ولبقية مواليهم السكون فيها ما رغبوا.	1942/1361
53	92/2	وقف منجز	شيخة بنت عبدالكريم بن عيود عسكر	مزرعة 200قرنفل، و300نارجيل، بموضع أمبمب ميلي بزنجبار	وقفا على مدرسة النجاح بشيام بحضرموت.	1943/1362
54	96/2	وقف منجز	شيخة بنت عبد الكريم بن عيود عسكر	دار من الطين والسقف من التنك بحارة مبويني بزنجبار	على مسجد المذكور لشراء تمر لإفطار الصائمين برمضان، وشراء فرش له كل عام.	1943/1362
55	100/2	وقف منجز	شيخة بنت عبد الكريم بن عيود عسكر	دار من الطين والسقف من التنك بحارة مشنجان	على مسجد مشنفاني لشراء تمر لإفطار الصائمين برمضان، وشراء فرش له كل عام.	1943/1362
56	108/2	وقف منجز	زينة بنت أبي بكر العمارية	مزرعة 150 شجرة قرنفل و300 شجرة نارجيل، بموضع بنجوي زنجبار	وقف ذري/ ثم ينتهي للجامع الكبير بمندي.	1943/1362
57	116/2	وقف منجز	جوجه بنت حمد بن سليمان المعولية	مزرعة بما 25قرنفل كبيرة، و35نارجيل كبيرة، بموضع أمكجيني بمدينة كواني بزنجبار	وقف ذري ثم على فقراء الإباضية الوهبية.	1943/1362
58	120/2	وقف منجز	جوجه بنت حمد بن سليمان المعولية	مزرعة بما 25قرنفل كبيرة، و35نارجيل كبيرة، بموضع أمكجيني بمدينة كواني بزنجبار	وقف ذري ثم على فقراء الاباضية الوهبية.	1943/1362
59	124/2	وقف منجز	مريم بنت بخيت بن موادين الثمانية	مزرعة بموضع كامه من مدينة مغرب زنجبار	وقف ذري ثم على فقراء المسلمين من مذهب الواقفة (الذي يظهر أن مذهبها الشافعي).	1943/1362
60	128/2	وقف منجز	مريم بنت موسى الشيزانية	مزرعة بما 30 نارجيل كبار، بموضع مشنجاني كواني بمدينة زنجبار	وقف أهلي ثم ينتهي على مسجد مزي بن خميس بزنجبار.	1943/1362
61	132/2	وقف منجز	مزاد بنت معلم بن مواصه القمية	منزل مبني بالحجر والنورة، بموضع كجشفين بمدينة زنجبار.	وقف أهلي ثم يعود على الجامع القديم المقابل للسرايا السلطانية.	1943/1362

62	140/2	وقف منجز	المشايخ خميسه بنت محمد النعمانية	مزرعة بها 31 شجرة نارجيل وغيرها، بموضع أولندان بمدينة مغرب زنجبار.	وقف أهلي مع السماح بدفن المسلمين بها، ثم يعود للفقراء والمساكين من أهل السنة والجماعة.	943/1362
63	148/2	وقف منجز	مزوزي بنت خميس السواحلية	مزرعة بها 15 قرنفل كبار، و30نارجيل كبار، بموضع شم شم موزا بمدينة كوتي زنجبار	وقف على زوجها ثم على أحد أهلها وذريته من بعده، ثم يعود على مصالح المسلمين	943/1362
64	164/2	وقف منجز	سليمة بنت مبروك المنياسية	مزرعة 300قرنفل كبار، و200 نارجيل، بموضع جانغومبي بمدينة مغرب بزنجبار	وقف أهلي ثم ينتهي للجامع القديم بجوار السريا السلطانية.	943/1363
65	168/2	وقف منجز	أكاما بنت خميس المخادنية	مزرعة بها 30 قرنفل و15 نارجيل، بموضع بامبي بمدينة كوان بزنجبار	وقف أهلي ثم للمسجد الجامع بالمندي.	943/1363
66	184/2	وقف ووصية	المشايخ جوخة بنت ناصر بن سالم المسكرية	وصية ب 350 شلنجا لشراء نخيل من ابراء.	ليفطر بها الصائمون في رمضان في مسجد ربيع بابراء.	944/1363
67	188/2	وقف ووصية	حليمة بنت خميس بن براك المهايية	مزرعتها المسماء مكدين بأرض كنمبه بالخيرة الخضراء	خدمة واحدة كل سنة يهدى ثوابها لها ولوالدها وولدها، وتكون المزرعة بيد أحد قرابتها وإخوته من بعده ومن ثم أولادهم ما تناسلوا.	944/1363
68	480/2	وقف	أحمد بن سيف بن ناصر الخروصي ووالدته المشايخ زكا بنت عبدالله بن سرور الخروصية	بيت في مليندي بزنجبار	وقف أهلي، ثم للفقراء بني خروص الإباضية ثم لفقراء المسلمين من الإباضية سواء في عُمان أو في غيرها.	936-1355
69	556/2	وقف منجز	محمد وعائشة أبناء شوم بن جمعة الشيرازيان	مزرعة بها 100 شجرة قرنفل كبيرة، 26 نارجيل كبار، وأرض خالية، بموضع عمبوجي كوتي بزنجبار	وقف أهلي على أولادهما وما تناسلوا، فإن انقرضوا فعلى أقاربهما من رحم أو عصبة الأقرب فالأقرب، ثم يعود على فقراء طلبة العلم الشريف من أهل السنة والجماعة من الطائفة الشافعية في زنجبار المنيفة ومكة الشريفة يقسم بينهما بالسوية. مع شرط العمارة وقراءة المولد سنويا في شهر ربيع الأول، وقراءة أربع ختمات من القرآن الكريم سنويا في شهر ذي الحجة على روحهما بعد موتهما.	938-1357
70	544/2	وقف منجز	عمر وناصر وسعيد وجهيد وعبد الله وشريفة وسنورة وولية أبناء الشيخ سليمان بن حميد الرواحي	مزرعة والبيت المبني بالآجر والجص بموضع دوبكي مكككوني بزنجبار	وقف أهلي ثم إلى أقربائهم من فقراء بني رواحة بزنجبار، ومن بعدهم لفقراء الإباضية.	938-1357

أنواع الوثائق:

الأوقاف في زنجبار كثيرة جدا وتعددت مقاصد الواقفين من إنشائها، فعينة الوثائق التي نشرتها هيئة الوثائق والمحفوظات تحتوي على مزيج من الوثائق بإمكاننا تقسيمها بعدة اعتبارات، ونبدأ باعتبار الجنس، ثم نتبعه بالتفصيل عن وثائق النساء والتقسيمات المتفرعة عنها.

جدول 1 توزيع الوثائق بحسب الجنس

جنس أصحاب الوثائق	عدد الوثائق	النسبة
الرجال	164	%58
النساء	114	%41
مشتركة بين الجنسين	3	%1
المجموع	281	%100

فمن هذه الإحصائية البسيطة في الجدول السابق تبين اهتمام النساء بتوثيق وصاياهن وأوقافهن، وأن أمر التوثيق ليس مقتصرا على الرجال فقط، بل هو سمة عامة في المجتمع، وربما يدل كذلك على الحالة الاقتصادية الميسورة التي وصلت لها النساء في زنجبار، لأن اهتمام المرء بتوثيق الوصية والوقف يدل على يساره في الغالب.

كذلك بعض الوثائق اشتملت بجانب الوصية والوقف على هبات وعطايا تم توثيقها والإشهاد عليها حتى تحفظ الحقوق لأصحابها.

جدول 2تقسيم الوثائق باعتبار نوع الوثيقة

نوع الوثيقة	عدد الوثائق	النسبة
وقف منجز أو وصية بالوقف	161	%57
وصية فقط	120	%43
المجموع	281	%100

الوثائق أغلبها اشتملت على وصية بالصيام والإطعام والصدقات وقراءة القرآن الكريم وكذلك الحج وزيارة قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- وصاحبيه، وما تحتاج إليه الموصية من القيام بحقوقها بعد الموت من التغسيل والتكفين وحفر القبر، بل حتى الوصية بإطعام المعزين تجدها حاضرة في هذه الوصايا، وبعض النساء اهتمت بالوصية بتأديب وتربية أبنائهن وتخصيص نفقة من المال لمن يقوم بذلك حتى يبلغوا سن الرشد (مجموعة من الباحثين، 2014، ج2، ص410).

والجدول الثاني يظهر أن ما يقارب من ثلثي الوثائق اشتملت على الوقف، فالوقف ينقسم لقسمين؛ وقف مضاف لما بعد الموت ووقف منجز، والوقف المنجز أقل حضورا مقارنة بالوقف المضاف. والإحصائية السابقة تبين بجلاء مقدار الوقف وأهميته لدى الشعب الزنجباري وحضوره حضورا بارزا في ثقافته، فكثير من الناس تقف بما أتاها الله من فضله سواء كانت العين الموقوفة صغيرة أم كبيرة.

جدول 3 تقسيم الوثائق النسائية باعتبار نوع الوثيقة

نوع الوثيقة	عدد الوثائق	النسبة
وقف منجز أو وصية بالوقف	161	%57
وصية فقط	120	%43
المجموع	281	%100

وبما أن دراستنا ستركز على الوثائق النسائية فقط، فإننا فرزناها في الجدول السابق، لنتبين أن النسبة والتناسب في الوثائق النسائية بين الوثيقة الخالصة للإيصاء من دون وقف والوثيقة المشتملة على الوقف المضاف أو الوقف المنجز قريبة من النسب العامة التي وضحناها في الجدول الثاني

جدول 4 أوقاف الرجال والنساء

نوع الوثيقة	عدد الوثائق	النسبة
الرجال	94	%58.4
النساء	67	%41.6
المجموع	161	%100

والجدول الرابع يبين لنا نسبة أوقاف النساء مقارنة بأوقاف الرجال، سواء الوقف المنجز منها أو المضاف، فعينة الدراسة من الوثائق الوقفية التي بين أيدينا تؤكد على مسارعة النساء لإنشاء الأوقاف، فنسبة 41% تدل على المكانة الاقتصادية والاجتماعية التي حظيت بها النساء في تلك الفترة، لأن الغالب أن الرجل هو المقتدر ماليا والأقدر على الضرب في الأرض.وبدراسة لقبائل النساء الواقفات يتبين أن نصف الواقفات في زنجبار أصولهن عُمانية، مع أن العُمانيين لا يمثلون نصف سكان سلطنة زنجبار، بل أن العرب مجتمعين يمثلون فقط 16.9% بحسب إحصاء 1948م (حريز، 1988، ص 30)، فكثرة الأوقاف من العُمانيات يشير بوضوح لحالة الثراء التي تميز بها العُمانيون في تلك البقاع، وكذلك سخاء أيديهم ومسارعتهم لفعل الخيرات.

إجراءات تسجيل الأعيان الوقفية

التسجيل للأعيان الموقوفة جرى على النحو التالي:

1-تأتي الواقفة للمحكمة أو للكاتب بالعدل، بصحبة الشهود وأحد من الأعيان من معارفها.

2-تقر الواقفة بما أرادت وقفه وتبين حدوده من الجهات الأربع، وإن كان بيتا وله رقم قيد برقمه.

3-يبين غالبا الحالة العقلية للواقفة، فمثلا في جاء: "حضرت هدية بنت حميد بن محمد العامرية لدى القاضي الشرعي بحالة معتبرة شرعيا وأقرت مختارة أنها أوقفت" (العروسي وآخرون، 2014، ج2، ص48)، وجاء في وثيقة أخرى: "وقفت شريفة بنت عبد الكريم بن عبود عسكر وهي في حالة الصحة والاختيار ونفوذ التصرف" (المصدر السابق، ج2، ص92)، وورد أيضا: "جرى ذلك من الواقفة مع الرضا وصحة العبارة والجسم وجواز التصرف" (المصدر السابق، ج2، ص164).

4-تحدد بالضبط عدد الأشجار ونوعها وحجمها التي اشتملت عليها المزرعة، أو البيت الذي أرادت وقفه، والبناء المستخدم فيه سواء من الطين والحجر ويبين نوع السقف، ففي وقف شريفة بنت عبد الكريم جاء في وصف البيت الذي أوقفته أنه من الطين والسقف من التنك (المصدر السابق، ج2، ص92).

5-يقدر أحيانا سعر الوقف بعد أن تبين صفاته، فقد قدر وقف شمبعانة البيمانية بثمانية آلاف وخمسمائة شلنج (المصدر السابق، ج2، ص76)، ووقف عائشة العامرية ثمانية آلاف شلنج (المصدر السابق، ج2، ص8).

6-يبين رقم الأرض أو البيت في كثير من الوثائق، وهو يظهر أن نظام العنونة كان متطورا في زنجبار.

7-يكتب الكاتب جميع تلك التفاصيل بأمر القاضي إن كان في المحكمة.

8-في بعض الوثائق يقرأ على الواقفة صك الوقف قبل توقيعه فإن أقرته وقعت عليه، أو بصمت بإبهامها الأيسر.

9-يشهد الشهود على الوثيقة والغالب يكونون ثلاثة أشخاص.

10-تعتمد الوثيقة من قبل القاضي.

11-تذهب الواقفة لتسجيل الوثيقة في إدارة التسجيل سواء بجزيرة زنجبار أو بمبا، مع دفع رسوم لذلك، التي تظهر على شكل طوابع تلصق على وجه الوثيقة.

12-ظهر الوثيقة يكتب عليه باللغة الإنجليزية غالبا بيانات التسجيل من رقم الوثيقة ونوعها.

13-يلحق أحيانا الكاتب بالعدل بعض القيود في الوثيقة الوقفية لزياد بيان أو دفع إبهام، فمثلا جاء: "أن عيسى وشيكو المذكورين هنا هما أولاد أختها من الأم ومريم بنت خميس هي بنت ابن خالها، زاده الكاتب محمد أحمد بيده"(المصدر السابق، ج2، ص129).

سمات الوثائق الوقفية الزنجبارية

1-تبدأ بقولهم: بمنة الله، أو بالبسملة.

2-إن كانت الوثيقة وقفا منجزا، فتبدأ في الغالب بأقرت فلانة، وإن كانت وصية فتبدأ (أوصت فلانة).

3-يذكر اسم الواقفة الثلاثي أو الرباعي، وإن كانت من الوجيهات، فتقدم بقولهم (أوصت المشايخ) وإن كانت امرأة واحدة.

4-إن كانت المرأة سريحة، فيبين ذلك، ويذكر نسبها بالولاء لمن يعود.

5-يظهر الاهتمام بالزراعة والعناية بها من خلال هذه الوثائق، فأغلب الأوقاف هي مزارع القرنفل والنارجيل، وهي أكثر ما يهتم بتقييده وذكر عدده وبيان حجمه صغيرا أو كبيرا، أما باقي الأشجار فتذكر جملة من غير تفصيل، لكن وردت في بعض الوثائق أشجار الدوريان والشوكشوك والنارنج والأمبا.

6-الوثائق مكتوبة بلغة سلسة وسهلة وبعضها يشتمل على ألفاظ عامية، وأخطاء إملائية.

7-يوجد كُتّاب بالعدل مرخصين من الحكومة ويحملون رخصة بذلك، حيث يذكر بعض الكُتاب في آخر الوثيقة "بإجازة الليسن نمبر"، "والليسن نمبر"، وأحيانا يكتب "بالإجازة رقم" (المصدر السابق، ج1، ص378، و386، و414، و422).

8-يظهر الأثر البريطاني في التنظيم الإداري في زنجبار بعد تحولها لمحمية بريطانية، فنظام الأرشفة تستخدم فيه اللغة الإنجليزية، مع حضور المصطلحات الإنجليزية كنمبر وليسن والريجستر، وإن كان هناك سعي للتعريب من قبل بعض كاتبي العدل واستبدال الليسن بالإجازة، والنمبر بالرقم.

9-كتابة الوثائق عليها رسوم، وتختلف الرسوم بين وثيقة وأخرى، بعض الوثائق تكتب بمبلغ ثلاثة شلنج ويسجل ذلك بالوثائق وبعضها باثنين شلنج (المصدر السابق، ج1، ص402، و376)، وبعض الوثائق تكتب مجانا ويشار إلى ذلك في الوثيقة (المصدر السابق، ج1، ص340)، وكذلك هناك رسوم لتسجيل الوقف وتظهر على وجه الوثيقة على شكل طوابع عليها صور السلاطين أو نوع من السفن أو غير ذلك، وقيمتها ارتفعت مع الأيام من ثلاثة شلنج في آخر القرن التاسع عشر حتى عشرة شلنجات في منتصف القرن العشرين.

10- الوثائق تكتب بالتاريخ الهجري لكنها تسجل بالتاريخ الميلادي.

11- ترد كلمة وقف غالبا في الوثائق لكن ترد لفظ الحبس أحيانا، وهما كلمتان تستخدمان لنفس المعنى، (المصدر السابق، ج1، ص،522. و536، و544).

12- بعض الوثائق هي أوقاف عرفية، لكن يذهب أصحابها لتوثيقها في إدارة التسجيل، وبعضها أوراق رسمية تتبع إدارة التسجيل لدولة زنجبار، وبعضها تكتب في المحكمة وبيد كاتب المحكمة وبأمر القاضي.

13- المحاكم تنسب لقضاتها أحيانا، فترى مثلا قولهم "كتبه المفتقر لرحمة ربه محمد بن أحمد بلمور بيده كاتب بمحكمة فضيلة القاضي الشيخ سعيد" (المصدر السابق، ج2، ص8) أو "كتبه المفتقر رحمة ربه القدير حسن عمير بيده كاتب محكمة فضيلة القاضي السيد عمر بن أحمد بن سميط) (المصدر السابق، ج2، ص12)، واحيانا تنسب لمكانها فمثلا: "كتبه الحقير لله محمد أحمد بيده كاتب المحكمة بزنجبار" (المصدر السابق، ج2، ص48).

14- بعض الواقفات تأكد على إخراج سهم عمارة الوقف قبل توزيع الغلة على المستحقين، مثلا جاء في أحد الوثائق: "والانتفاع بالغلة بعد إخراج سهم للعمارة والغرس، ليبقى الوقف معمورا" (المصدر السابق، ج2، ص48)، والبعض يجيز الانتفاع بالوقف إجارة أو سكنا بشرط العمارة (المصدر السابق، ج2، ص128)، وفي هذا حكمة وبعد نظر، حتى لا يبقى الأمر متروكا لناظر الوقف فقط، وقد يؤول الوقف للخراب بعد مدة يسيرة من الزمن.

15- يرد تحديد وكيل الوقف أو ناظر الوقف، وبعض الواقفات تجعل النظر لنفسها مدة حياتها، ثم لزوجها وأولادها من بعده، وبعضهن تجعل النظر لأفراد بعينهم تثق فيهم وتعلم صالحهم، ثم للأصلح فالأصلح، والبعض تطلق النظارة للأرشد فالأرشد من الموقوف عليهم، ثم للناظر العام بعد انقراض الذرية.

16- تكثر ألفاظ التذلل والافتقار لله تعالى سواء من القضاة أو الكتبة أو الشهود، يرد كثيرا عند ذكر اسم القاضي "خادم الشرع" أو "نايب الشرع".

17- التغليظ في آخر الوثيقة على من يبدل الوقف، مثلا يرد كثيرا "فلا يجوز لأحد تبديله، فمن بدله بعدما سمعه فإنما على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم".

18- الوقف الذري ينتهي لجهة بر، لكن الوقف الذي وقفته نصرا بنت بشير الحارثية على ابنتها لم تبين الجهة التي سوف ينتهي إليها بعد موت ابنتها (المصدر السابق، ج1، ص170)، وهذا غريب مقارنة بباقي الوثائق.

19- يرد أحيانا التحذير في الأوقاف الخيرية أنه ليس للورثة نصيب فيها، ففي وثيقة وقف المحسنة زوينة بنت محمد بن عامر المحرمية جاء: "وليس لورثتها من بعدها في هذه البيوت سبيل من التصرف إلى أن يرث الأرض وارثها"(المصدر السابق، ج1، ص84).

20- ترد أحيانا الاستعاذة من انقراض الذرية، "وقفا على أولادها وبناتها وما تناسلوا بطنا بعد بطن إلى أن ينقرضوا نعوذ بالله"، أو قولهم: "فإذا انقرضوا جميعا والعياذ بالله" (المصدر السابق، ج1، ص270).

21- عند ورود حدود المزارع الموقوفة نجد في وصف بعضها بأنها تحده من بعض جهاته أوقاف، وهذا يدل على شيوع الوقف وتأصله.

22- يظهر التسامح كذلك في قبائل الواقفين ومذاهبهم، فهناك قبائل أفريقية توصي لمذهبها الإباضي وقبائل عُمانية معلوم أنها إباضية توصي لمذهبها من أهل السنة.

23- التقسيم الإداري المتطور فهناك ولايات تتبعها دوائر ثم قرى، وهذا يتضح في الوثائق المتأخرة.

رابعا: مجالات الوقف النسائي في زنجبار

إنه لا يكاد أن يوجد وقف إلا وللواقف غرض من إنشائه، فالواقف عندما يلمح حاجة في مجتمعه يسعى لسدها، وتوفير المصدر المالي للقيام بها.

فالأوقاف تتنوع تنوعا كبيرا في العالم الإسلامي حتى يكاد لم يبق شيء إلا وله وقف من جنسه. والإنسان على هذه البسيطة بحاجة لمؤسسات لخدمة دينه وعون الحاجة والعوز من أهل مجتمعه، أو تنمية نفسه وأهل بلده علميا ومعرفيا.

وفي زنجبار تنوعت الأوقاف تنوعا كبيرا، وشملت جميع نواحي الحياة، ففي تقرير لهيئة الأوقاف بزنجبار لعام 1961م أن هناك 175 نوعا من الأوقاف في زنجبار مخصصة لأغراض محددة(Ziddy, 2016) ، وهذا التنوع يمكن أن ندلل عليه بدراستنا لمقاصد الواقفات في زنجبار.

الوقف الأهلي

يبرز الوقف الأهلي كأحد أهم مقاصد الواقفات في زنجبار، فمن ضمن 70 وقفا، كان الوقف الأهلي يمثل أكثر من ثلثي الموقوف عليهم -هذا مع استثنائنا ما وقف للسرحاء وذرياتهم- وهذه ملاحظة جديرة بالاعتناء.

فالوقف الذري ألغته بعض التشريعات العربية بحجة المشاكل الكبيرة التي تسبب فيها هذا النوع من الأوقاف، وبما أن كثيرا من الواقفات أصولهن عُمانية يحمل الشخص على التساؤل لماذا هذا النوع من الوقف انتشر بكثرة في زنجبار مع أنه قليل الحضور في عُمان! والظاهر أن ذلك يعود إلى الرأي الفقهي المتشدد، فالمذهب الإباضي تشدد كثيرا في الوقف الذري (السلماني، 2018، 195)، والشيخ الخليلي المفتي العام للسلطنة قال في إحدى فتاويه: "وليس الوقف على الذرية إلا نوعا من أنواع الإعراض عن حكم الله" (الخليلي، ج4، ص 146)، وكذلك الشيخ السالمي في جواباته قال: "وإما وقف يوصي به لوارثه فلا يصح إذ لا وصية لوارث" (السالمي، ، ج3، ص565)، وقال القطب أطفيش: "وأما ما يجبه الإنسان على ذكوره مثلاً فباطل، لا يصح على ما يظهر لي، إلا إن أعطى الإناث ما يقابل نصفه فحينئذ يصح وتجب فيه، وإن كان وصية لم تجر إلا إن أجازتها الورثة كلهم حتى الزوجة إذ (لا وَصِيَّةً لِوَارِثٍ) وليس فيما وقع عليه سهم كتاب الله وصية" (أطفيش، ج13، ص17).

والظاهر أن مرد انتشار الوقف الأهلي بزنجبار هو مراد الواقفات حفظ الأموال لورثتهم مخافة التبديد والضياع، خاصة أن كثيرا منهم يفقد الأهل والقرابة اللصيقة، وأيضا البعض قد يهدف إلى جمع أبنائه وضمهم في مكان واحد؛ لكن ربما السبب الرئيسي هو الرأي بالجواز الذي ذهب إليه قضاتهم في زنجبار، وتأثر العُمانيين بمحيطهم الشافعي الذي يجيز الوقف الذري، بل يحض عليه.

الوقف على المساجد

لمسجدين في زنجبار ليشترى من غلتهما تمر للصائمين في رمضان وفرش مرة كل سنة لكل مسجد (العروسي وآخرون، 2014، ج2، ص96 وص100). ويظهر اهتمام الواقفات أكثر بالمساجد التي بنتهن بأنفسهن أو أحد من قرابتهن، فكأن الواحدة تجد التزاما أدبيا تجاه هذه المساجد ورغبة في المحافظة عليها وبقاء أجرها يجري بعد موت أصحابها. فزوينة بنت حميد بن سعيد الحارثية فقد وقفت على مسجدها الذي بنته في مزرعتها (المصدر السابق، ج1، ص262).

أما وقف شيخة بنت سيف بن ناصر الريامية فقد فصلت القول فيه وبينت حاجات المسجد، حيث جاء في الوثيقة: "لتنفذ غلتها في أجرة الإمام القائم بمسجد الباغ الذي بناه خالها الشيخ محمد بن سليمان بن سعيد المنذري في موضع الباغ من بلد زنجبار، وفي أجرة من ينزف الماء لحوض هذا المسجد المذكور، ولشراء الحل لسراجه، والدلاء والحبال لبئره وما يحتاج إليه من البسط، ولتنفذ أيضا غلة هذا الوقف في إصلاح المسجد المذكور وفي ساير ما يحتاج إليه من سنن المساجد" (المصدر السابق،1/284).

وكذلك المشايخ حبيبة بنت سليمان بن سالم المسكرية فقد وقفت سهمها الذي ورثته من والدتها من مزرعة شمباموي بالجزيرة الخضراء لعمارة المسجد الذي بناه عمها، فإن انهدم المسجد ولم يقم أحد بعمارته، فتذهب الغلة لعمارة أي مسجد من مساجد المسلمين الإباضيين في الجزيرة الخضراء (المصدر السابق،1/524).

أما وصية المشايخ جوخه بنت المسكرية فقد أوصت بإنشاء وقف لمسجد بناه أحد قرابتها في عُمان، حيث جاء أنها أوصت "بخمسين شلنغا وثلاثمائة شلنغا يشترى بها نخل في بلد علاية إبراء من عُمان الشرقية يفطر بغلتها صائمو شهر رمضان في المسجد المعروف بمسجد ربيع الذي بناه الشيخ علي بن عامر بن سيف المسكري بعلاية إبراء وقفا مؤبدا إلى يوم القيامة بطعام وإدام وحلوى" (المصدر السابق، ج2، ص 184). وإن كان وقف المشايخ جوخة المسكرية هو وقف مهاجر من زنجبار لعُمان، كذلك فإننا نجد العكس، فهناك من وقف مياه فلج في عُمان لصيانة مسجد في زنجبار، فحركة أموال الوقف عبر المحيط هي ذات اتجاهين (Abdulkadir, 2010).

الوقف العلمي

الوقف العلمي يعتبر مؤسسة مدنية دعمت المشاريع التعليمية والثقافية، وكانت الممول الرئيسي لكثير من المدارس وطلبة العلم طوال التاريخ

الإسلامي.

وضمن الوثائق الوقفية النسائية وجدنا وقفا علميا واحد منجزا وثلاثة أوقاف أهلية تعود لطلبة العلم بعد انقراض الموقوف عليهم. حيث وقفت شريفة بنت عبدالكريم بن عبود عسكر مزرعة كبيرة تتكون من 200 شجرة قرنفل، و 300 شجرة نارنجيل، بموضع أميمب مويل بزنجبار على مدرسة النجاح بشبام بحضرموت (المصدر السابق، ج2، ص92)، ولقد ورد لهذه المحسنة ثلاث وثائق وقفية، وقفان لمسجدين في زنجبار ووقف لمدرسة النجاح، وهذا يدل على اهتمام هذه المرأة بالعلم وبفعل الخير عموما.

أما زمباري بنت سليم بن كوا الشيرازية فقد وقفت وقفا أهليا، يعود على فقراء طلبة العلم الشريف من الطائفة الشافعية في زنجبار بعد انقراض الموقوف عليهم، (المصدر السابق، ج1، ص564)، والحال كذلك في الوقف الأهلي لياسمين بنت عبد الله المبسه بأن يعود الوقف بعد انقراض الموقوف عليهم على فقراء طلبة العلم الشريف من أهل السنة والجماعة من الطائفة الشافعية في مكة الشريفة وزنجبار المحمية يقسم بينهما بالسوية (المصدر السابق، ج1، ص568).

ونجد نفس اللفظ في وقف محمد وعائشة شوم بن جمعة الشيرازيان بأن يعود الوقف بعد انقراض الموقوف عليهم على فقراء طلبة العلم الشريف من أهل السنة والجماعة أبناء من الطائفة الشافعية في زنجبار المنيفة ومكة الشريفة يقسم بينهما بالسوية (المصدر السابق، ج2، ص556).

ومن ضمن الوثائق 281 التي نشرتها هيئة الوثائق هناك خمسة أوقاف أهلية أوقفها الرجال تعود لطلبة العلم من الشافعية. لكن ما يثير الحيرة هو عدم وجود أي وقف علمي منجز من أوقاف ذوي الأصول العُمانية في جميع الوثائق 281 وثيقة، سوى وقف أهلي واحد لأحمد بن ناصر بن مسعود المسكري، حيث جاء في وثيقته: "فمرجع هذا الوقف على فقراء والمساكين من أهل نحلته الإباضية الذين هم ملازمين الدرس والتعليم في علم الفقه والآلة والقرآن العظيم ومن باع نفسه في تعليمهم مع وجودهم، وإلا فعلى فقراء الإباضية" (المصدر السابق، ج2، ص32).

ولا يمكننا أن نقطع بالأسباب إلا بدراسة أوسع لوثائق أخرى، حتى نتبين الأمر ونتحققه، فهناك شواهد على اهتمام العُمانيين بالعلم من سلاطينهم وعلمائهم وأثريائهم، وتأسيسهم المدارس القرآنية والنظامية، والمعاهد العلمية، وتخصيصهم الأوقاف لخدمتها والقيام بحاجاتها (كامي، 2016).

كذلك ذكر بعض الباحثين نماذج للوقف العلمي في زنجبار من إنشاء عدد من العُمانيين (Abdulkadir, 2010; Oberauer, 2008) . وأشار سليمان الكيومي (2020، ص81-84) للأوقاف العلمية العديدة للسيد حمود بن أحمد البوسعيدي.

أوقاف قراءة القرآن الكريم

الوقف على قراءة القرآن الكريم عند القبور من المسائل الخلافية التي احتدمت بين القضاة الإباضيين والقضاة الشافعيين في لجنة الأوقاف بزنجبار. حيث عرضت على اللجنة قضية وقف لجوخه بنت أحمد بن ناصر الريامية لقراءة القرآن على قبرها وقبر قرابتها، فاعترض القضاة الإباضيون عليه واعتبروه وقفا مخالفا للشرع، في حين أن القضاة الشافعيين أجازوه واعتبروه نوعا من القربات لله تعالى.(Abdulkadir, 2010)، ورأي القضاة الإباضيين يتفق مع رأي الشيخ السالمي في ذلك الوقت، الذي حكم ببطلان الوقف على قراءة القرآن للقبور.

وفي ذلك يقول في الجوهر (السالمي، 2018، ج3، ص54):

وَرَجُلٌ وَقَفَ مَالًا وَاشْتَرَطَ ... أَنْ يَقْرَؤُوا بِهِ عَلَى الْقَبْرِ فَقَطْ
فَالْوَقْفُ ثَابِتٌ وَمَا يَشْتَرِطُ ... فَقِيلَ ثَابِتٌ وَقِيلَ يَسْقُطُ
وَأَكْثَرُ الْأَقْوَالِ مِمَّنْ سَلَفَا ... إِثْبَاتُهُ إِنْ قَبْرُهُ قَدْ عُرِفَا
قِيلَ وَيَقْعُدَنَّ إِنْ لَمْ يُعْرَفِ ... بَيْنَ الْقُبُورِ ثُمَّ يَقْرَا وَيَفِي
وَلَا أَرَى تُبُونَ هَذَا الشَّرْطِ ... وَلَسْتُ لِلْمُثْبِتِ بِالْمُخَطِّي
أَنْعُمَرَنَ (٣) قُبُورُنَا الدَّوَارِسُ ... وَيَتَرَدَّدَنْ إِلَيْهَا الدَّارِسُ
وَهذِهِ الْمَسَاجِدُ الْمُعَدَّهْ ... تُخْرِبُهَا وَهْيَ لِذَاكَ عُدَّهْ

وعلى كل حال فالوثائق التي بين يدينا تشهد على حضور هذا الوقف بين جميع الأعراق والمذاهب في زنجبار، فشمسة بنت سعيد بن سالم الخنجرية وقفت قطعة من أرضها وبها عشرين قورة نارجيل وشجرة وشجرتين نارنج ليؤتجر من يقرأ بغلتها القرءان العظيم على قبرها وقبور أهلها.

ونجد هذا الأمر في وقف حليمة بنت صديق سريحة محمد بن عمر الحاتمي التي جعلت وقفها وقفا أهليا "بشرط أن يقرؤوا لها بعد موتها ختمة من القرءان في كل شهر رمضان والحج" (العروسي وآخرون، ج1، ص210)، وكذلك الحال في وقف فاطمة بنت علي بن صالح الريامية الذي جعلته وقفا ذريا بشرط قراءة ختمة كل سنة على الأموات (المصدر السابق، ج1، ص272) وهذا الأمر هو في وقف مواكه بنت شوندي اللمبيسية التي قفت مزرعتها على أولاد سيدها وذرياتهم من بعدهم، على أن يقرأوا ثلاث ختمات من القرآن الكريم كل سنة للأموات

(المصدر السابق، ج1، ص298).

كذلك وقف شمسه بنت حمد بن علي السمرية لقراءة القرآن على قبرها (المصدر السابق، ج1، ص190). وفي وقف فاطمة وجوخة بنتي الشيخ عبد الله بن علي المنذريتان فقد جعلتا مزرعتهما وقفا أهليا ما عدا ثلث الغلة تذهب لمن يقرأ خمس ختمات من القرآن الكريم شهريا، الختمة الأولى على قبر جدهما الشيخ علي بن محمد بن علي والثانية على قبر والدهما الشيخ عبد الله والثالثة عند قبر ولدهما سليمان والرابعة عند قبر عمتهما جوخة والأخيرة عند قبريهما بعد وفاتهما (المصدر السابق، ج1، ص276).

أما زوينة بنت حميد بن سعيد الحارثية فقد وقفت لمسجدها الذي بنته بنفسها، وزيادة على ذلك أن يقرأ فيه القرآن الكريم يوم 26 من شهر رجب وفي ليلة 27 يقرأ مولد النبي -صلى الله عليه وسلم- للبرزنجي مع توفير ما يحتاجه القارئون من مأكل (المصدر السابق، ج1، ص262). وفي وقف زوينة الأخير هذا نرى تميزا عن باقي الأوقاف بحيث جعلت القراءة في المسجد وليس عند القبر، وهو ملح حسن وخروج من الخلاف. أما موزة بنت سعيد بن سالم المرهوبية فوقفت مزرعتها بأن تباع غلتها ويشترى بها طعام وحلاء يأكله الحاضرون الرجال والنساء الذين يقرأون القران العظيم في شهر الحج، فوقفها يهدف إلى إطعام الناس وجمعهم على ذكر الله تعالى.

الوقف على السرحاء:

إن قضية الرقيق في زنجبار من القضايا الحساسية، لكننا نجزم أنها أمر استحدث لأغراض اقتصادية واجتماعية ولا يمت للدين بصلة. وترد كثيرا لفظة السرحاء في الوثائق في حين أن لفظة الموالي أو العتقاء لا ترد إلا نادرا، وإن كان بعض الباحثين يذهب إلى أن المعنى واحد (McDow, 2008)، لكن يغلب على ظننا أن لفظ السرحاء جاء عقب قانون إلغاء الرق في زنجبار فأصبح جميع الرقيق أحرار، لكن بقيت صلات اجتماعية واقتصادية تربطهم بأسيادهم السابقين، ولذلك جاء لفظ السرحاء ليعبر عن واقع الحال، وأخذا من قوله تعالى:﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (الأحزاب:49) أي تخلية للسبيل بالمعروف.

فالوقف على السرحاء وعونهم أضحى ثقافة عامة في المجتمع حيث أن المندوب البريطاني في زنجبار ذكر: "إن العربي الذي يتخلى عن عبده الكبير في السن أو المريض سينظر إليه زملاؤه باحتقار، وهذا حدث استثنائي للغاية" (Oberauer, 2008).

إن من أشهر الأوقاف للعبيد المحررين في زنجبار وقف السيد حمود بن سيف البوسعيدي في وصيته بتاريخ 18 ديسمبر 1877م، حيث خصص إحدى مزارعه لصالح مواليه. ونصت الوصية على أنه يحق لهم الانتفاع بالمزرعة ودخلها بشرط ألا يكون لأحد منهم حق التصرف فيها. ومن خلال استقرائنا الوثائق الوقفية النسائية نلمح نوعا خاصا من الوقف الأهلي أو الذري ليس لذرية الواقف، بل للموالي وذرياتهم من بعدهم، وهو نوع من الأوقاف قل العناية به، وله دلالة واضحة على المكانة التي يتميز بها هؤلاء الموالي وعلاقة المودة مع أسيادهم.

وذكرنا سابقا وقف كل من شمبعانة سعيد بن سالم الحارثية على سرحائها 24 ووقف شوينة بنت محمد بن عديم على سرحائها التسعة، أما سلومة بنت راشد بن سالم المنذرية فقد وقفت مزرعتها على جميع سرحائها وسرحاء بنتها عزيزة بنت عامر بن محمد المنذري وعلى أولادهم وأولاد أولادهم على ما يتناسلون وقفا مؤبدا (المصدر السابق، ج1، ص60)، وكذلك وقفت سعادة بنت مصبح بن سعيد السويدية على سرحائها وذريتهم من بعدهم (المصدر السابق، ج1، ص206)، وأيضا وقف موانا بنت الباي الهندية التي وقفت مزرعتها وقفا مؤبدا على سرحائها (المصدر السابق، ج1، ص78).

وهذا يؤكد أن العلاقة بين العبيد وسادتهم في زنجبار ليست كما يحب أن يصوره البعض أنها كالعلاقة التي كانت قائمة بين الرجل الأبيض وخدمه من الأفارقة في الأمريكيتين، بل هي علاقة مودة تمتد إلى بعد العتق، بل إلى بعد الوفاة. يظهر الإحسان للجواري والموالي، فقد ورد مثلا في وقف الذري لشمبعانة البيمانية: "أنها جعلت لجارية أبيها مامي دودو نصيبا من الانتفاع من غلات هذا الوقف ما دامت حية، ولجميع مواليهم السكون فيه ما رغبوا" (المصدر السابق، ج2، ص76) والوثيقة الوقفية لوقف مون بوجا بنت معلم مقامي بينت فيها الموقوف عليهم وبدأت بمواليها سليمان وفايز وفيروز ثم زوجها وأولادها (المصدر السابق، ج1، ص288). ووقف موانة بنت خميس بن عثمان البتاوية حيث أدخلت في الوقف الأهلي عتقائها وأولادهم وأولاد أولادهم (المصدر السابق، ج1، 144). وأيضا سمتو فو سريحة محمد بن جمعة المغيري وقفت على عتيقتها ستارة وسوياماني وأولادهما فإذا انقرضوا فلفقراء المسلمين (المصدر السابق، ج1، ص172).

والبعض يوصي بداية على ذريته فإذا انقرضوا رد الوقف على عتقائه وذريتهم من بعدهم، كوقف سعادة بنت سعيد بن زياد الحراصية (المصدر السابق، ج1، ص190). كذلك وقفت زهرة بنت عامر الانجريجي بيتها بعد موتها لسرحائها صبور وصبيرة وذريتهما (المصدر السابق،

ج1،ص246).

أما وقف شوينة بنت محمد بن عديم الذي جعلته لسرحائها التسعة وذرياتهم من بعده واستعاذت بالله من انقراضهم، فإن انقرضوا فيعود لأخواتها (المصدر السابق، ج1، ص270)، وهو وقف مميز، فقدمت سرحائها بالإحسان وبغلة الوقف على قرابتها، وما ذلك إلا للعلاقة الطيبة السائدة في المجتمع ولحاجة هؤلاء المسرحين للإحسان أكثر من غيرهم.

الوقف للسادة

لإن كان الوقف من أهل الثراء وسعة اليد لمواليهم يعتبر من محاسن الخلق وعون الضعيف ومساعدة المحتاج ونوع من المكافأة لعملهم وخدمتهم لأربابهم السابقين، لكن أن يقف السريح لسيده أو أولاد سيده فهو نوع من المعروف قل نظيره، ويؤكد العلاقة الطيبة التي تميز بها المجتمع في زنجبار بين جميع أطيافه. فمواكه بنت شوندي اللمبيسية وقفت مزرعتها بما فيها من أشجار النارجيل والقرنفل بموضع جومبي بزنجبار على أولاد سيدها وذرياتهم من بعدهم، على أن يقرأوا ثلاث ختمات من القرآن الكريم كل سنة للأموات (المصدر السابق، ج1، ص298).

كذلك نجد العلاقة الودية بين الموالي وسادتهم السابقين حاضرة في وقف سهاو سريحة خميس بن مسعود المهللي وقفت مزرعتها على أولادها "فإذا انقرضوا فعلى أقرب الناس إلى معتقها ثم إلى الفقراء المسلمين وقفا مؤبدا" (المصدر السابق، ج1، ص80).

الوقف للقبيلة

بعض الواقفات تجعل مرجع الوقف الأهلي إلى قبيلتها بالوقف، والبعض يخصص الفقراء منهم، فموانة سليمة بنت لوانة نور بن عمر الحاتمية وقفت وقفا أهليا وجعلت مرد الوقف عند انقراض ذريتها "على الفقراء من جماعتها الحواتميين المنتسبين إليها" (المصدر السابق، ج1، ص282). أما عمر وناصر وسعيد وحميد وعبد الله وشريفة وسنورة وراية أبناء الشيخ سليمان بن حميد الرواحي فقد وقفوا مزرعتهم وبيتهم المبني بالآجر والجص على ذراريهم ثم إلى أقربائهم من فقراء بني رواحة بزنجبار، ومن بعدهم لفقراء الإباضية (المصدر السابق، ج2، ص544). أما أحمد بن سيف بن ناصر الخروصي ووالدته المشايخ زلخا بنت عبد الله بن سرور الخروصية فقد جعلوا وقفهم الأهلي ينتهي لفقراء بني خروص الإباضية خاصة (المصدر السابق، ج2، ص480).

الوقف للحرمين الشريفين

إن المسلم قلبه دائم التعلق بالحرمين الشريفين، والموسرون من كافة أقطار العالم الإسلامي تنافسوا في إنشاء أوقاف متنوعة لخدمتهما، والظاهر أن هناك العديد من الأوقاف للحرمين الشريفين في تلك الفترة، فوثائق لجنة الأوقاف بزنجبار تذكر أن السلطان خليفة بن حارب (1911م-1960م) أصدر تعليماته إلى لجنة الأوقاف بإرسال الأموال الموقوفة على فقراء الإباضية والسنة المقيمين في مكة والمدينة (Abdulkadir, 2010).

وهذا نجده كذلك حاضرا في ذهن المرأة الزنجبارية من مختلف الأعراق. فراية بنت عبيد بن مسعود الطالعية تميزت بوقف تم تقسيمه بطريقة فريدة إلى أربعة أقسام؛ قسم لفقراء المسلمين المستوطنين بمكة المشرفة، وقسم لإصلاح مساجد زنجبار، وقسم لمن يقرأ القرآن على قبرها وقبر أبويها وأخيها، قسم لناظر الوقف (المصدر السابق، ج1، ص263). أما موانة سليمة بنت لوانة نور بن عمر الحاتمية فجعلت منتهى وقفها بعد انقراض ذريتها وفقراء قرابتها من جماعتها الحواتميين لفقراء مكة المكرمة والمدينة المشرفة (المصدر السابق، ج1، ص228).

ولإن اشتهر بين العُمانيين وقف الرباط للسيد المحسن أحمد بن حمود البوسعيدي، فهناك وقف آخر يبدو أن الزمن لم يحفظه لنا، لكن الوثائق الوقفية تشهد عليه، فالمحسنة زوينة بنت محمد بن عامر المحرمية وقفت بيتا مبنيا من الحجر والنورة بموضع الباغ بزنجبار ليشترى بغلته بيتين من مكة المشرفة لينزلهما من شاء الله تعالى من فقراء المسلمين الحجاج الإباضيين وغيرهم من الناس، وأن تصلح هذه البيوت من غلة هذا البيت والباقي يقسم شطرين شطر لفقراء مكة من الإباضيين وغيرهم مقيمين كانوا أو مسافرين، والشطر الثاني يفرق في مدينة الرسول -صلى الله عليه وسلم- للفقراء من الإباضيين وغيرهم مقيمين كانوا أو مسافرين (المصدر السابق، ج1، ص84).

أما وقف كجكاز بنت خميس بن سليمة الشيرازية (المصدر السابق، ج1، ص548)، ووقف مباجي بنت كليمبا النياسية (المصدر السابق، ج1، ص560)، فهما وقفان أهلينا يرجعان بعد انقراض الموقوف عليهم لفقراء مكة والمدينة من الطائفة الشافعية يقسم بينهم بالسوية.

وقف المقابر

وقف المقابر من الصدقات الجارية وأعمال البر والإحسان حيث كشفت دراسة استقصائية في عام 1921م وجود 64 مقبرة في زنجبار وبعضها مقابر مخصصة لقبائل معينة (Abdulkadir, 2010).

وإن من أمثلة أوقاف المقابر النسائية وقف موجومة بنت كروة المخادمية حيث وقفت مزرعتها وقفا أهليا ينتفعون بها غلة وسكنا ودفنا، وأن يدفن فيها موتى المسلمين الذين ليس لهم موضع للدفن (المصدر السابق، ج1، ص268). كذلك وقفت مواقوم بنت حاج المتمباتوه نصف مزرعتها التي بموضع جليوني بزنجبار لتكون مقبرة للمسلمين (المصدر السابق، ج1، ص68). وأيضا وقف المشايخ خميسه بنت محمد النعُمانية التي وقفت مزرعتها وقف أهليا مع السماح بدفن المسلمين بها (المصدر السابق، ج2، ص140).

السمات الحضارية للوقف في زنجبار

مكننا القول بعد تحليل الوثائق السابقة إن مما تميز به الساحل الشرقي الأفريقي هو التمازج السكاني بين مختلف عرقياته وطوائفه، هذا التمازج الذي كان المكون الأساسي للثقافة السواحيلية الفريدة من نوعها في العالم، التي تميزت بقبول المختلف عنها وصهره في بوتقة واحدة مع تأثيره وتأثره بالبيئة والمجتمع من حوله، وإعطائه مساحة لحفظ هويته الأصلية مع أخذه بحظ من هوية المحيطين به، فليس هناك تنافر أو تضاد بين الهويات المختلفة التي يحملها كثريين ممن اختاروا العيش في تلك الجنان الأفريقية (حريز، 1988، ص30).

وإننا نجد الوقف في زنجبار لم يخرج عن المزاج العام السائد في المنطقة، بل نجزم أن الوقف كان له دور في خلق هذه الثقافة المميزة، وتعزيز ثقافة التعايش والوئام. فالعلاقة الطيبة بين مختلف شرائح المجتمع تظهر جلية في تنوع خلفيات الواقفات فهناك العُمانية والأفريقية واليمنية والهندية، وهناك السيدة والسريحة، وهناك الإباضية والسنية، وهناك من يسكن بينهم من غير المسلمين من النصارى والبانيان والهندوس.

لكننا لم نجد وثائق لأوقاف نساء شيعيات، ولكن وجدت أوقاف لرجال من الشيعة بزنجبار، وربما ذلك يعود لقلة عددهم في زنجبار. وعلى حال مما يؤكد دور الوقف في تعزيز السلم المجتمعي؛ الأوقاف العديدة التي يقفها السادة لمواليهم، لتوفير المسكن المناسب لهم وتخصيص قطع من الأرضي ليزرعوا عليها أقواتهم. وأما اهتمام بعض الواقفات بتحديد الموقوف عليهم من بني مذهبها وقبيلتها، فلا يعني ذلك بحال التعصب المقيت، وللدكتور محمد مسعود (2020، 83) كلام دقيق ننقله بنصه: "من الملاحظ وجود حالة من التعايش والوئام والسلام، وعدم وجود حواجز دينية أو مذهبية بتلك المناطق، ووضح جليا عدم وجود فوارق بين تلك المذاهب في مسألة الوقف وصياغاته القانونية والدبلوماتية، اللهم إلا انحياز بعض الواقفات لأبناء مذهبهن فقصرن الانتفاع به عليهم فقط؛ وهذا الأمر له مسوغه من حيث ميل الإنسان لبني جلدته أو قبيلته أو دينه أو مذهبه، كذلك اختصوا أوقافهن بعض من عائلاتهم دون البعض، فالأمر يتعلق بمسألة المشاعر الإنسانية والمذهبية لا إلى التعاملات والتعايش فيما بينهم، وهي نقطة مضيئة للتقارب والتلاقي بين تلك المذاهب والتعايش السلمي بين هذه الديانات والمذاهب المختلفة". وهذه الحالة من التعايش والوئام يردها المغيري في جهينة الأخبار (1979، ص166) للسلاطين أساسا حيث يقول: "ومن جميل أخلاق سلاطين زنجبار عدم التعصب في الجنسية والأديان، فجميع الأجناس النازلة بزنجبار من غير الجنس العربي قد قابلهم سلطان زنجبار بغاية الاحترام والمواساة في جميع أمور الحكومة وغير ذلك، ومهما تصفحت تاريخ زنجبار لا تجد فرقًا بين العرب وسائر الأجناس". فالأوقاف ساهمت في دعم ثقافة التعايش والتشارك بين فئات المجتمع المختلفة.

إن التأثير الحضاري للعُمانيين لم يقتصر على الجانب السياسي والاقتصادي والثقافي، بل امتد ليشمل الجانب الاجتماعي والديني، فدور العُمانيين في نشر الإسلام معلوم مشهور، لكن هذا شمل إنشاء المؤسسات الدينية لخدمة هذا الدين من المساجد والمدراس، والوقف عليها لضمان مصدر مالي يحفظ لها كيانها ويكفل ديمومتها.

وكذلك في الجانب الاجتماعي تنوعت الأوقاف منها ما يخص به المرء أهله وقبيلته ومذهبه، ومنها ما يشمل أهل بلده وبالأخص ذوي الحاجة والفاقة من مجتمعه. وكثرة أوقاف العُمانيين مقارنة بغيرهم تأكد أنهم العامل الحضاري المؤثر الأهم في بنية المجتمع الزنجباري في تلك الفترة، وهذا لا يعني أن عملية التأثر والتأثير غير متبادلة. كذلك يتضح من خلال الوثائق الوقفية قوة الانتماء لدى العُمانيين وسعيهم لحفظ شخصيتهم في الشرق الأفريقي.

يمكننا القول كذلك أن الوقف ساهم في منح نوع من النفوذ الاجتماعي للمرأة، خاصة في اشترط بعض الواقفات نظارة الوقف لأنفسهن طيلة حياتهم، مما يؤدي لحضور المرأة في العمل الخيري، وكونها أحد الفاعلين في الشأن الاجتماعي.

كما أن سلاطين زنجبار كان لهم دور في إنشاء الأوقاف والاعتناء بها، وكذلك أفراد عديدون من الأسرة الحاكمة، فالخريطة السابقة تبين شيئا من هذه الأوقاف بقرب المدينة الحجرية بها، وجميعها تعود لعُمانيين سواء من السلاطين أو الأسرة الحاكمة أو الأثرياء، وهذا ما دفع (Oberauer, 2008) إلى أن يقول: إن اغلب الأوقاف في زنجبار تعود لعهد الدولة البوسعيدية في زنجبار. فهذه البيئة المحبة لفعل لخير

المتنافسة على فعل المعروف من المؤكد أنها شجعت النساء بل المجتمع ككل على الوقف والاهتمام به.

كذلك نلحظ حضور المرأة اليمنية في الأوقاف، وتميز أوقافها عن غيرها ببعض الميزات التي تدل على حيازتها شيئا من الثروة والعلم في آن واحد.

التخلص من الحقوق الواجبة لله تعالى تراه حاضرا في ذهن الواقفة، فالوثيقة الوقفية لشيخة بنت سيف بن ناصر الريامية نصت فيها على: "وما يفضل ينفق في فقراء المسلمين من أهل نحلتها الإباضية عما عليها من زكاة" (المصدر السابق، ج1، ص284). فالوقف على الفقراء والمساكين قد يكون وسيلة لتخليص المرء نفسه مما لحقه من تقصير في حقوق ربه في حياته، وبابا من أبواب الصدقة تلحقه بعد مماته.

تعدد الأوقاف دلالة على ثراء بعض النساء في زنجبار مع حبهن للخير والبذل، فشريفة عسكر لها ثلاث وثائق وقفية أحدها مزرعة والثاني والثالث بيوت (المصدر السابق، ج2، ص92-96-100)، وكذلك زوينة بنت محمد بن عامر المحرمية لها وقفين أحدهما وقف خيري والثاني أهلي (المصدر السابق، ج1، ص84-114)، وأيضا زينب سريحة بكر بن حاج السواحيلي وقفت مزرعتين الأولى وقف على سرحائها والثاني على أهلها. كذلك نلحظ شيوع ثقافة تملك العبيد والإماء. الأوقاف العلمية قليلة جدا، وربما هذا يشي بالأمية المتفشية في ذلك الزمان بين النساء خاصة، فأغلب النساء لا تجيد التوقيع بخلاف وثائق الوقف الرجالية، ويظهر أن هذا له أثر كذلك في نوعية الأوقاف.

تميزت وثيقة وقف شريفة بنت عبد الله بن محمد المرهوبية بأن من كتبها قاضي وشهد عليها قاضيان، فقد كتبها القاضي نايب الشرع هو أبو مسلم ناصر بن سالم بن عديم الرواحي، وشهد عليها كل من القاضي أحمد بن أبي بكر بن سميط، والقاضي خادم الشرع برهان بن عبد العزيز الأموي، وهذه ميزة لم تكن لغيرها.

تنوع الواقفات من جميع الخلفيات العرقية والمذهبية، لكننا لم نجد واقفة من المذهب الشيعي، مع وجود بعض الواقفين من الرجال، وربما مرده لقلة اتباع المذهب الشيعي هناك. كذلك الوثائق تبين الحضور الكثيف لمختلف القبائل العُمانية في زنجبار وهنا إحصاء سريع لبعض القبائل الواردة في الوثائق محل الدراسة: العامري الرواحي، البيماني، البريكي، السليماني، الغيثي، المعولي، الليثي، العمري، المغيري، البرواني، النعُماني، المسكري، البوسعيدي، المنذري، المحرمي، المرهوبي، الحاتمي، الحارثي، الطالعي، الجابري، الإسماعيلي، الريامي، الخنجري، الرمحي، الغلاسي، الحراصي، الشهيبي، السويدي، الشقصي، القصابي، المرجبي، الطالعي، المعمري، الطوقي، العوفي، العوضي، باعلوي -وهي قبيلة يمنية وعُمانية-.

كذلك وردت بعض العوائل اليمنية مثلا عائلة عسكر، العوبثاني، العماري، الشاطري، وترد بعض القبيلة والعوائل المحلية أو الأفريقية كالنمباني والسواحيلي والمغزنجي والمبينو والمنياسي، والملندي، المكونده، ووردت قبيلة الشيرازي. كذلك وردت قبيلة القمري مما يدل أن أصلهم من جزر القمر، وورد كذلك الهندي والباجواني والبانيان والبهري والخوجه. أيضا هناك حضور لأصحاب الملل الأخرى فمثلا ورد في حدود وقف زوينة بنت محمد بن عامر المحرمية بأنه يحده من الكوس بيت سوزه النصراني (المصدر السابق، ج1، ص84).

الخاتمة والنتائج

الخاتمة

1-أبرزت الدراسة أثر النساء في زنجبار في خدمة الدين وحفظ مؤسساته، وأثرهن الواضح في دعم المجتمع وتوسيع مبدأ التكافل والتراحم.

2-نَشْرُ هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية للوثائق الوقفية الزنجبارية جهد كبير وعمل مشكور، ولو أكملته بنشر باقي الوثائق الوقفية التي بحوزتها بعد دراستها وتحقيقها لكان في خير عظيم، وسهلت الأمر على الباحثين.

3-القيم الحضارية والصفات الحسنة التي تخلق بها العُمانيون، أثرها واضح في مسارعتهم لمختلف أنواع الوقف.

4-الأوقاف النسائية ساهمت في دعم ثقافة التعايش والوئام بين فئات المجتمع المختلفة.

5-الوقف الذري هو الغالب على أوقاف النساء والرجال في زنجبار، ربما يرجع ذلك في جانب منه للعقلية التي يفكر بها المهاجر ورغبته بحفظ مال لأولاده من بعده، يقيهم صروف الزمان وحوادثه، ولضمان عدم تبديد المال وإضاعته.

6-الوقف الذري من المواضع التي تشدد فيها الإباضية، لكن كثيرا منهم في زنجبار أخذ بالقول المرجوح رغبة في جلب مصلحة لذريتهم أو مراعاة لمشقة متوقعة.

7-الإدارة الاستعمارية البريطانية بذلت جهدا في السيطرة على الوقف وتسخيره لأهدافها الاستعمارية.

8-الأوقاف آلت للخراب والدمار بعد الثورة مباشرة.

التوصيات

1-دراسة الأثر الحضاري العُماني في الشرق الأفريقي من خلال الوثائق الوقفية.

2-التعريف بالمحسنات العُمانيات وغيرهن ممن انشأن الأوقاف وساهمن في أعمال البر، في وسائل الإعلام المختلفة.

3-إجراء دراسة شاملة للوثائق الوقفية الزنجبارية.

4-البحوث باللغة العربية في الوقف في سلطنة زنجبار قليلة جدا، وتحتاج لمزيد بحث.

5-موضوع الأوقاف المهاجرة موضوع شائق وجدير بالبحث.

6-دراسة مقاصد الواقفات والواقفين والمقارنة بينها، للنظر في اهتماماتهم وأفعال الخير التي يبتغونها.

7-أوقاف المرأة اليمنية في زنجبار موضوع يستحق الدراسة.

8-هناك حاجة لأوقاف لخدمة التراث الوقفي والتعريف به.

المراجع:

·أحمد بن حمد الخليلي، الفتاوى، ط2، 2004م، الأجيال للتسويق، مسقط.

·أبو ياسر مبوالي كامي، دور السلاطين والعلماء العُمانيين في تنشيط الحركات العلمية في دول شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، المؤتمر الدولي الخامس علاقات عُمان بدول القرن الأفريقي، هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية، ديسمبر 2016م.

·حبيب غلام ناملیتي، توثيق الوقف حماية للوقف والتاريخ وثائق الأوقاف السنية بمملكة البحرين) دراسة وتحليل(، ط1، 2013، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت.

·سعيد بن راشد السلماني، شروط الواقفين في القانون العُماني، مجلة أوقاف، ع37، 2018 الهيئة العامة للأوقاف، الكويت.

·سعيد بن علي المغيري، جهينة الأخبار في تاريخ زنجبار، ط1، 1979، وزارة التراث القومي، مسقط.

·سليمان بن سعيد الكيومي، الحركة العلمية في زنجبار وساحل شرق أفريقيا، ط1، 2020، الآن ناشرون وموزعون.

·سليمان بن عمير المحذوري، الصلات التاريخية والحضارية بين عُمان وأفريقيا الشرقية، مجلة إضاءات علمية، ع 18، ابريل 2018، مجلس البحث العلمي، سلطنة عُمان.

·سيد حامد حريز، المؤثرات العربية في الثقافة السواحيلية في شرق إفريقيا، 1988، دار الجيل، بيروت.

·عبد الله بن حميد السالمي، جوابات الإمام السالمي، طبعة 2010م، مكتبة الإمام السالمي، بدية، سلطنة عُمان.

·عبد الله بن حميد السالمي، جوهر النظام، ط2، 2018، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مسقط.

·عبد الله بن ناصر السدحان، أثر الوثيقة الوقفية في الحفاظ على الدور التنموي للأوقاف، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م31 ع3، ص: 98-81 (محرم 1440/ أكتوبر 2018).

·عبد المجيد محمد الحويج، الوثائق مفهومها، أنواعها وتقسيماتها وأهميتها في البحث العلمي، كلية الآداب، جامعة الزاوية، العدد التاسع والعشرون، الجزء الثاني، يونيو2020م.

·عمر مسقاوي، الوقف وأحكامه الشرعية، ط1، 2013، دار الفكر، دمشق.

·قانون الأوقاف العُماني لعام 2000.

·مجموعة من الباحثين، العلاقات التاريخية بين سلطنة عُمان وشرق أفريقيا في العهد البوسعيدي نظام الوقف والوصايا بزنجبار أنموذجا، تحقيق ودراسة ط1، 2014م، هي الوثائق والمحفوظات الوطنية، مسقط.

·مجموعة من الباحثين، معجم مصطلحات الإباضية، ط2، 2011، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مسقط.

·محمد مسعود، الوثائق العربية لأوقاف النساء بزنجبار إبان الحكم العُماني في الفترة من (24يونيو 1881م، وحتى 6 يونيو 1957م)، نشر ودراسة تحليلية أرشيفية دبلوماتية، حولية كلية الآداب، جامعة بني سويف، يوليو 2020.

·محمد بن يوسف أطفيش، شرح النيل وشفاء العليل، ط2، 1972م، دار الفتح، بيروت.

·مصطفى أحمد الزرقا، أحكام الوقف، ط2، 1998، دار عمار، عُمان.

المراجع باللغة الإنجليزية:

Abdulkadir, A. H. (2010). Reforming and Retreating: British Policies on Transforming the Administration of Islamic Law and its Institutions in the Busa'idi Sultanate 1890-1963. University of the Western Cape, South Africa.

Bang, A. K. (2003). Sufis and scholars of the sea: Family networks in East Africa, 1860-1925. Sufis and Scholars of the Sea: Family Networks in East Africa, 1860-1925. https://doi.org/10.4324/9780203592687

Ghailan, S. bin M. Al. (2018). The Role of the Omanis in Spreading Islam in East Africa. In Omani Role in Spreading Islam in East Africa. Muscat: National Records and Archives Authority.

Khalfan, K. A. (2014). Waqf as a Model for Production and Conservation of Architectural Heritage. Global Journal of HUMAN-SOCIAL SCIENCE: D History Archaeology & Anthropology, 14(3), 9.

Khan, Z. (2023). Reviving the Waqf Tradition: Moral Imagination and the Structural Causes of Poverty. Yaqeen.

McDow, T. (2008). Arabs and Africans: Commerce and Kinship from Oman to the East African Interior, C. 1820-1900. Retrieved from https://www.proquest.com/docview/304421770?pq-origsite=gscholar&fromopenview=true

Moh'd, I. S., Mohammad, M. O., & Saiti, B. (2017). The role of Waqf and trust commission (WTC) in Zanzibar: Problems and prospects. Journal of Islamic Economics, Banking and Finance, 13(1), 96–107. https://doi.org/10.12816/0051157

Oberauer, N. (2008). "Fantastic Charities": The Transformation of Waqf Practice in Colonial Zanzibar. Islamic Law and Society, 15(3), 315–370. https://doi.org/10.1163/156851908X366156

Sherif, A. (2019). Contradiction in the ḥeritagization of Zanzibar ston Town. In B. Schnepel & T. Sen (Eds.), Travelling Pasts: The Politics of Cultural Heritage in the Indian Ocean World (pp. 221–245). Brill.

Ziddy, I. H. (2016). Towards Awaqf to support higher education in zanzibar: challenges and prospects. Dirasat Ifriqiyya Journal d'études Africaines, (56), 7–22.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025 رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية

الوقف النسائي في ظفار
(قراءة في الوثائق والسجلات)

د.حسين بن علي المشهور باعمر

باحث إداري في هيئة حماية المستهلك

h-almashoor@hotmail.com

ملخـــص:

أسهم الوقف في ظفار في رفد حاجات المجتمع الدينية والاجتماعية والثقافية وساعد كثيراً في تلبية متطلبات الحياة وعوارضها، محققاً التعاون والتكافل والتراحم، ومُعززاً للعطاء والنماء. وعطفاً على ما سبق سعى الباحث لسبر أغوار هذا المجال بغاية التعرف على أنواع ومجالات وموارد الوقف وكيفية تعظيمها واستدامتها. وتوصّل إلى الكثير من الحقائق بعد المرور على بعض سجلات ووثائق الوقف تؤكد أن الفضل والإحسان ينشده أبناء هذه المنطقة رجالاً ونساءً دون استثناء ما يدعو إلى ضرورة البحث في هذه التجارب والاستفادة والاستزادة منها وفق مرئيات وآفاق عصرية تلبي التطلّعات وتُحقّق الآمال.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــــاس هذا المقـــــال:
For citing this article:
باعمر، حسين بن علي المشهور. (2025). الوقف النسائي في ظفار (قراءة في الوثائق والسجلات). مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص {2}، 156 - 167.

Women's Endowment in Dhofar
(Reading in Documents and Records)

Dr.Hussain Ali Almashoor Ba omar

Administrative Researcher at Consumer Protection Authority

h-almashoor@hotmail.com

Abstract:

The Waqf in Dhofar contributed to meeting the religious, social and cultural needs of society and helped a lot in meeting the requirements and symptoms of life, achieving cooperation, solidarity and compassion, and promoting giving and development. In addition to the above, the researcher sought to explore the depths of this field with the aim of identifying the types, areas and resources of endowment and how to maximize and sustain them. He arrived at many facts after going through some of the endowment's records and documents, confirming that grace and benevolence are sought by the people of this region, men and women, without exception, which calls for the necessity of researching these experiences and benefiting from them and increasing them according to modern visions and horizons that meet aspirations and achieve them.

المقدمة

شهد الوقف منذ بدايات العهد الإسلامي تطوراً ملحوظاً انعكس بالإيجاب على التكافل المجتمعي وأسهم كثيراً في سد الضرورات المُلحة في الوقت الذي لم تكن فيه موارد المجتمعات متاحة ومنظمة كما هو الحال اليوم، وتعددت وتنوعت أعمال البِر المتمثلة في الوقف لتُغطّي الكثير من الجوانب التي لم تكن تحظى بالعناية والرعاية الكافية من قبل الدول والمؤسسات الرسمية الحكومية، وتميزت تلك الجهود الخيّرة بالنمو والاستدامة بعدما عكفت الكيانات السياسية والمرجعيات الدينية على إدارتها وحمايتها وعدم المساس بها لِما لها من أهمية في تلك الحقب الزمنية الصعبة.

وبلا شك أن ما أقرّه السلف يدعو الخلف إلى الوقوف على تلك الإشرافات النيّرة والسعي بقدر المستطاع على تنميتها واستدامتها وربطها بجوانب الحياة المعاصرة وفق آليات بحثية متكاملة تقوم على رؤية متقدمة وأهداف أصلية تضمن بقاء هذا الإرث المحمود وتحقق متطلبات الوقف دينياً واجتماعياً واقتصادياً.

تطرقت المصادر الشرعية والتاريخية إلى المفاهيم السامية للوقف وأنواعه والتطورات التي مرت عليه، فضلاً عن تجارب الوقف عبر الزمان، وأوجه إسهامات الوقف وأثرها في تنمية الحياة العلمية والاقتصادية والاجتماعية، ومن هذا المنطلق ارتأى الباحث تقديم هذه الورقة البحثية التي تسعى إلى تسليط الضوء على الوقف النسائي في ظفار من خلال الوقوف على بعض الإسهامات النسائية في عالم الوقف وأثر تلك الأعمال في المجالات المختلفة.

بينما تتمحور مشكلة البحث في قلة المصادر التي تطرقت إلى الوقف في ظفار عموماً، وندرة الدراسات التي تناولت الدور النسائي الوقفي. استخدم الباحث المنهج الوصفي من خلال جمع المعلومات والبيانات من المصادر الموثوقة، ومن ثم وتنظيمها، وفي الأخير حصر النتائج وصياغتها. تشتمل الورقة البحثية على ثلاثة أبواب وملحق للصور والوثائق وخاتمة، ففي الباب الأول تمهيد عن الوقف في ظفار، بينما تناول الباب الثاني أنواع ومجالات الوقف في ظفار، وتطرق الباب الثالث إلى الوقف النسائي ونماذج من السجلات الوقفية، وتمثلت الخاتمة في التوصيات والمقترحات.

أولاً: تمهيد عن الوقف في ظفار

إن المُتتبع لتاريخ الوقف في ظفار ومراحله يجد صعوبة بالغة في معرفة تاريخ بدء هذا الوقف وتطوره، إلا أن الإشارات التي وردت في المصادر التاريخية تُدلّل على انتشار الوقف منذ قرون، كذلك يتضح بروز بعض الشخصيات التي ساهمت في ترسيخ هذه الأوقاف وتنظيمها لتحقق المصلحة المرجوة من الوقف. وتعود بعض هذه الأوقاف إلى القرن السابع الهجري، إذ تذكر المصادر التاريخية أن السلطان سالم بن إدريس بن أحمد الحبوضي ـ آخر سلاطين الدولة الحبوضية ـ والمتوفى سنة 678هـ/1279م كان مهتماً بالأوقاف وتُحسب له الكثير من الأفضال في هذا الجانب، ومنها أنه كانت له رغبة شديدة في أن لا ينافسه في كثرة ما ينفق أحد، وله الكثير من الأوقاف في ظفار وحضرموت، وتذكر المصادر الحضرمية أنه توجد أوقاف كثيرة تصدق بها السلطان سالم بن إدريس الحبوضي من أراضي زراعية واسعة ونخيل في المدن الحضرمية باليمن، وتقدر قيمة هذه الأوقاف بعشرات الآلاف تصرف غِلّتها على المحتاجين من الغرباء والمنقطعين وأبناء السبيل، ولا تزال هذه المكرمة الخالدة إلى الآن معروفة بين الحضارم بأوقاف الحبوضي[1].

وردت كذلك إشارة أخرى تعود إلى القرن السابع الهجري مفادها أن السلطان المظفر يوسف بن عمر بن علي الرسولي ـ وهو أول من تولى ظفار من الرسوليين سنة 678هجري/1279م ـ كان من المهتمين ببناء المساجد والمدارس في شتى أنحاء دولته، وأوقف ما يسد لإدارة تلك الأربطة والمدارس وكفاية المرتبين فيها[2].

ويظهر مما سبق أن الدول التي تعاقبت على ظفار في ذلك الوقت لم تُغفل الوقف، ولم تتجاهل أهميته، إذ كان السلاطين مهتمين بذلك الأمر، ويُوقفون بعضاً من أملاكهم لإدارة المؤسسات العلمية والمساجد وكذلك للنفقة على الفقراء والمحتاجين.

كما كان للعلماء دوراً بارزاً في ترسيخ مفهوم الوقف وخير مثال على ذلك ما قام به الشيخ محمد بن أبي بكر ابن الشيخ سعد الدين بن علي الملقب بصاحب الرباط، وهو من فقهاء وأعيان القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، حيث أخذ الشيخ محمد رباطاً (زاوية) وبنا مسجداً وحفر بئراً وأوقف عليه أوقافاً"[3]، وقيل أن هذا الرباط هو في الأصل للشيخ علي بامنصور تلميذ جده الشيخ سعد الدين المتوفى سنة 607 هجري/1210م وسُمِّيَ بإسم الشيخ محمد لأنه تولى به الإدارة والتدريس.

يبدو أن الأوقاف قديماً كانت مقيّدة لدى الشيوخ وأئمة المساجد والفقهاء وبعض نظّار الوقف، ولم تكن مجموعة في سجلات منظمة

[1] باوزير، سعيد بن عوض، صفحات من التاريخ الحضرمي، مكتبة الثقافة، عدن، (د.ت)، ص94-95.
[2] علي بن الحسن الخزرجي، العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، تصحيح وتنقيح الشيخ محمد بسيوني، مطبعة الهلال، مصر،1911م، الجزء الأول، ص276-277.
[3] باعكيم، عادل، أريج الياسمين في ترجمة تاج العارفين، ط1، مطبعة وحدين،2015، ص102.

ودقيقة حتى القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي وذلك ما أدى إلى وقوع بعض النزاعات وقيام البعض بالاستحواذ على بعض هذه الأوقاف لغياب واقفيها واختفاء الثبوتيات والحجج الوقفية، وهذا ما دعا السيد محمد بن عقيل السقاف الذي تولّى ظفار في العقد الثاني من القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي لحصر تلك الأوقاف وتحديدها بشكل دقيق وواضح، وفي عهده حظيت الأوقاف بالعناية والاهتمام، وخصوصاً أوقاف المساجد، وتم حصر الأوقاف بدقة متناهية، إذ قَيّدَ أوقاف كل مسجد ودوّنها في عريضة (صك) وأَعلمَ الناس بذلك، ومن ثم أعطاها لأئمة المساجد الذين بدورهم قاموا بإدارتها بالتعاون مع القضاة، مثال ذلك: "بيان وقف مسجد بامزروع منقول من الأصل، نقله الحبيب الفاضل الحاكم محمد بن عقيل السقاف، وقفاً صحيحاً لا يباع ولا يوهب حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، مؤرخة سنة 1228هـ/1813م." ويتضمن الصك أسماء الآبار (الأراضي الزراعية) التي بها أوقاف تتعلق بالمسجد المذكور، وجرى تحديدها بدقة متناهية، إذ تم تحديد اسم البئر وموقعها وحصة المسجد من إجمالي إنتاج الأرض الزراعية (البئر)[4].

كذلك ورد في صك آخر ما يلي: "هذه أوقاف مسجد الشيخ سالم القويري (فقيه من ظفار تُنسب له مقبرة تقع غرب الرباط في صلالة ولا يُعرف تاريخ وفاته) لا ينزعها منهم إلا ظالم جهول مستحق النار، كتبه محمد بن عقيل السقاف كونه أمير ظفار، 1241هـ/1825م"، وحُددت الآبار الموقوفة وحصة المسجد من كل وقف[5].

وعطفاً على ما سبق بإمكاننا القول أن الاهتمام بالوقف ظهر بشكل رسمي في عهد السيد محمد بن عقيل، والذي حاول تنظيم الأوقاف وحصرها، فطلب من كاتب العدل الشيخ محمد بن فرج السيل الغساني[6]. تنظيم الوقف وتوثيقه، وكان ذلك في سنة 1241هـ/1825م[7].

يظهر كذلك أن السيد محمد بن عقيل السقاف لم يكتفي بتثبيت وتنظيم الأوقاف فقط، وإنما كانت له مساهمات جليلة في الجانب الوقفي، إذ أوقف الكثير من الأراضي والطرق والممرات المسماة محلياً بالمقاييف في سبيل المصلحة العامة وفك النزاعات، وأوقف كذلك أوقافاً أخرى لصالح جنده وعساكره وذويه وأقرباءه.

وهناك وثيقة تتعلق بذلك، ورد فيها:

"بسم الله الرحمن الرحيم، ربي يسّر ولا تعسر، ربي تمّم بالخير، وأختم بالخير يا أرحم الراحمين، الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خير خلقه أجمعين أما بعد، فقد أوقف وتصدّق الرجل الأجل السيد محمد بن عقيل بن عبدالله بن عقيل السقاف علوي، الساكن ظفار لله تعالى ابتغاء ربه ورجاء رحمته وذلك ما هو ملكه وتحت يده وفي حوزه وتصرفه ومن كسبه بئره المعروفة والمسماة"بئر البواذين" بغارف صلالة بما يتعلق عليها من أرض وتراب وحجر ومدر وعامر ودامر ونخل وشجر وعين ماء وكوت وكل ما يتعلق بها شرعا وعرفا المشهورة تحديدها، وأيضا نخل الغارف الذي عند الشيخ عبدالله من أقصاه إلى أدناه البايت والحادث بعده، و"بئر عبدالعزيز" المشهورة عند بستان عقيل بأرضها ونخلها وعين مائها وما يتعلق بها النابت والحادث بعده، وأيضا البستان المشهور بالرباط مع البيت بجميع ما يتعلق به من حجرة وشجرة ونخلة وغير ذلك بما حوته الثلاثة البساتين المعروفة "بستان الحناني"، أوقف السيد محمد المذكور بما ذكر باطن المسطور على نفسه أولا ثم على أولاده من بعده من صلبه، الذكر مثل حظ الأنثيين، ثم أخوانه وبنت عمه ومواليه المعتقين قبل عينه وبعد عينه، لإخوانه لكل رجل عشرة أسهم والأنثى خمسة أسهم، وأولادهم وأولاد أولادهم، ومواليه الحبوش من سهمين، والنوبان من سهم، والسواحيلية مع موالدة ظفار الذي أصلهم من ظفار من سهم إلا ربع، ثم أولادهم وأولاد أولادهم على هذا الترتيب، كل جنس بجنسه وقفاً صحيحا وهو في حال الصحة والاختيار من غير إكراه ولا إجبار، لا يباع ولا يوهب ولا يرهن. وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا مات أبن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، علم ينتفع به، أو صدقة جارية، أو ولد صالح يدعو له"،، أوقف السيد محمد بما ذكر باطن المسطور ومن خالف هذا القول أو غيّر أو بدّل فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا، وقد جعل النظر في ذلك لمن يقوم مقامه من بعده، أو إلى من يرتضوه المذكورين وتجمّع رأيهم عليه، فإن حصل الشقاق فيما بينهم فنظره إلى القائم بالشرع الشريف، شرع النبي صلى الله عليه وسلم، وهو قاضي المسلمين، فالوقف المذكور على من قطن ظفار من حاسك إلى جاذب ومن تحّول عنها إلى غيرها فلا له شي، ثم بعد انقراض هؤلاء المذكورين الجميع على حرم الشريف بمكة، وصلى الله على خير خلقه محمد صلى الله عليه وسلم، والله خير الشاهدين"، بتاريخ 7محرم1230هـ (الموافق 13 ديسمبر 1814م)، كتبه وقاله عبده

[4] أرشيف وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار
[5] أنظر ملحق الوثائق.
[6] ولد في ظفار في القرن الثاني عشر الهجري/الثامن عشر الميلادي، أخذ عن فقهائها، ثم سافر إلى حضرموت للاستزادة العلمية، رجع إلى ظفار وتولى زمن السيد محمد بن عقيل بعض الأعمال والمهام الشرعية منها تنظيم الأوقاف، توفي في الربع الثالث من القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي.
[7] المعشنية، فاطمة سالم عيسى، الوقف في ظفار ودوره في الحياة.

الفقير محمد بن فرج السيل، شهد بذلك: السيد علوي بن عمر باعمر، شهد بذلك:محمد بن سالم بن زياد، شهد بذلك: سعيد بن عامر حات بن غلفان، شهد بذلك الشريف حمد بن محمد، شهد بذلك:علي ابن حسن ابن علي شحاري، شهد بذلك: السيد سالم عبدالله عمر باعبود، وصححه عبدالرحمن بن علي باعمر[8].

وفي الربع الأخير من القرن الثالث عشر الهجري وبدايات القرن الرابع عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي قام برعاية أوقاف ظفار القاضي أحمد بن علي بن عمر الحداد الذي تولى قضاء ظفار في عهد السلطان تركي بن سعيد وأبنه السلطان فيصل بن تركي، وتولى بعده رعاية الأوقاف لفترة وجيزة القاضي أحمد بن محمد القشاشي باعمر زمن السلطان تيمور بن فيصل. وجرت العادة أن يقوم القاضي بالمخابرة الشرعية وتحديد الوقف وحق المسجد من الأرض الزراعية، وتكون المخابرة بين القاضي ومالك البئر، مثال كذلك:" بسم الله الرحمن الرحيم، وبعد لما كان يوم الثلوث ثلاثة عشر يوما خلت من شهر جماد آخر عام 1324هـ/1906م فقد حصلت المخابرة الشرعية من القاضي السيد أحمد بن علي الحداد القائم ببلد ظفار والرجل الرشيد عبدالعزيز بن عبدالله بن آسلم الشنفري الكثيري(تاجر من صلالة،اهتم بالزراعة والتجارة، وكان من المحسنين،توفي في ثلاثينيات القرن العشرين)، وذلك المخابرة في بئر باحميران المعروفة بغارف الحافة، على أن يغرس عبدالعزيز بن عبدالله البئر المذكورة نخل نارجيل وللأوقاف (المساجد) الخمس في النخل، وكذلك كلما غرسه من أشجار مثمرة وأنبت فيها شي من الأشجار المثمرة فالمساجد يقتسمن على حسب الأجرة التي في قوائمهن، وهن مسجد باسمين، ومسجد الوافد، ومسجد عقيل، وقبة علي باعمر، والشيخ علي جامع الحافة، ومسجد محسون، ولعبدالعزيز بن عبدالله في كل ما غرسه في الأرض عشرين نخلة تقابلها السهنة حقته في البئر، جرى ذلك بينهم وبالله التوفيق، كتبه الفقير إلى الله خادم الشرع الشريف فرج بن عبدالله الحبشي، صحيح الفقير إلى الله تعالى أحمد بن علي بن عمر الحداد"[9].

يتضح أن القاضي الحداد كان يقوم بالاتفاق مع من يرغب باستصلاح الآبار الموقوفة وتكون الآلية بالمخابرة الشرعية من القاضي لمن طلب استصلاح الأرض، إذ يتم تحديد حصة المسجد من الغرس وكذلك من الزرع، ويتم ذلك بحضور الوجهاء والأعيان والمشرفين على المساجد.

وفي فترة لاحقة قام حفيده القاضي علي بن عمر بن أحمد بن علي الحداد بحصر أوقاف بلدة الدهاريز، ووثقها، وسُمِّيَ سِجلّه بسجل الحداد. وهو من مواليد منطقة الدهاريز بولاية صلالة سنة 1320هـ/1902م، تولى القضاء في منطقة الدهاريز في عهد السلطان سعيد بن تيمور، وعمل على حصر الأوقاف فيها، واستمر بالقضاء حتى عهد السلطان قابوس، توفي عام 1409هـ/1989م[10].

وفي مراحل لاحقة تولى إدارة أوقاف ظفار القاضي أحمد بن محمد البيتي الغزالي[11] زمن السلطان سعيد بن تيمور، إذ عكف على ترتيب شؤون المساجد وترميمها وتجديد المتهالك منها وخصوصاً تلك التي توقفت الصلاة فيها مثل مسجد عفيف، مسجد محضار، مسجد الوافد، مسجد السقاف[12]. وممن عمل مع القاضي الغزالي في إدارة الوقف: الشيخ محفوظ باكثير[13]، والشيخ علي العليان[14]، وذلك بعد تدشين مقر إدارة الوقف في السوق القديم[15].

وفي هذا الصدد يشير الكندي في كتابه (حصاد كفاح الحياة) إلى الأوقاف في ظفار بقوله:" الأوقاف في ظفار معظمها في أراضٍ زراعية، العرف السائد في قيمة الأرض الزراعية هو (مكوك الطعام)، سواء كان من محصول (الذرة، المسيبلي)، المكوك يساوي (16 فالية)، الفالية تساوي (12 كيلة)، الكيلة وزنها (نصف كيلو جرام)، والمكوك وزنه (96 كيلو جرام) والفالية وزنها (6 كيلو جرام). عند ورثة الأرض، إذا كان عدد الورثة محدوداً توزع الحصة على كل واحد ذكراً كان أو أنثى بالمكوك وبعده بالفالية، وإن كان العدد يصل إلى 15 وريث وأكثر توزع الحصة لكل واحد منهم بالفالية. فمثلاً الرجل، إذا كانت حصته مكوك قد ينوي به وقف على نفسه أو يشرك والديه معه، والمرأة إن كانت حصتها بالفالية تنوي بوقف حصتها بالفالية في المزرعة، وعادة ينوي صاحب المال الوقف لخدمة المسجد أو عمارته ولمسجد معين أو يوزعه على بعض المساجد، وكان تقييم أكبر مزرعة في صلالة لا يزيد عن 25 مكوك، وما دونها تقل قيمة التقييم. في حالة أن احتاج الوريث لبيع حصته، فالمشتري يشتري الحصة سواء إن كانت مكوك أو فالية حسب العرض والطلب ويكتب البيع بينهما بصك من المحكمة الشرعية"[16].

وخلال توارث الأحكام على ظفار بقيت هذه العادة مستمرة ولم يتدخل في تغييرها أو تعديلها أي حاكم، كانت أتعاب إمام أي جامع أو مسجد

[8] باعمر، حسين بن علي المشهور، تاريخ ظفار التجاري، الطبعة الأولى، مطابع ظفار الوطنية، 2009م، ص95
[9] نسخة من الوثيقة في أرشيف الباحث.
[10] منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، المديرية العامة للأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار.
[11] ولد مطلع القرن الرابع عشر الهجري/ العشرين الميلادي، تلقى تعليمه في مكة المكرمة، نشأ في أسرة علمية وبطلب من السلطان سعيد بن تيمور تولى خدمة القضاء وانتقل بين صور وظفار، وهو أول من رتب الأوقاف في ظفار وجعل لها نظاما دقيقاً، يعرف سجّله بسجل الغزالي وهو من محفوظات المديرية العامة للأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار.
[12] بلفقيه، علوي، البضعة المحمدية الطاهرة، ،صـ84-85.
[13] من مواليد 1915، نشأ في صلالةفي أسرة تعمل بالتجارة، تعلم القرآة والكتابة والحساب، ومن ثم عمل في التجارة، بعد وفاة والده، وفي عام 1949 انضم إلى الفريق المكلف بحصر وجمع الأوقاف آنذاك وكانت وفاته سنة 1997.
[14] علي بن محمد بن عبدالرحمن العليان، ولد في ظفار في ولاية طاقة سنة 1345هـ/1926م، درس في طاقة اللغة العربية والقرآن والفقه عند فقهاء أسرة آل حفيظ، عمل مع القاضي الغزالي في توثيق الأوقاف وحصرها منذ خمسينيات القرن الماضي، عين إماماً لمسجد الشيخ عمر الرواس منذ عام 1979م، توفي عام 2004م.

يعمل في خدمته الوقف المخصص لهذا المسجد وعليه أن يتابع مالك الأرض أو مستأجرها بسداد هذا الوقف، وذلك عند بداية محصول موسم (الذرة، المسيبلي)، والناس يدفعون له ذلك لإيمانهم بأن الوقف لا يجوز تأخير دفعه أو نكرانه[17].

وفي عام 1949م أمر السلطان سعيد بن تيمور ـ رحمه الله ـ بحصر هذا الوقف في جميع الآبار الزراعية بظفار وبيان حصة كل مسجد أو جامع من هذا الوقف، أسند أمر هذا العمل إلى فضيلة القاضي السيد أحمد الغزالي بن محمد البيتي أحد قضاة المحكمة الشرعية وأمر السلطان أن يعين موظف لحصر هذا الوقف وإدارته تحت إشراف القاضي الغزالي. أعلنت الحكومة لجميع المواطنين ملاك الأراضي الزراعية إحضار صكوك ملك أراضيهم إلى مكتب الأوقاف في السوق، وتم ذلك بحصر كل الوقف في هذه المزارع ولكل جامع أو مسجد حصته في أواخر عام 1952م، ثم قرر السلطان سعيد بن تيمور اعتبارا من 1953م أن تدفع حصة الوقف في المزارع إلى مكتب الأوقاف الذي يديريه محفوظ بن علي باكثير في السوق، وقرر السلطان أن تدفع رواتب لأئمة المساجد شهرياً من إدارة المالية في صلالة، راتب إمام الجامع الذي تقام فيه صلاة الجمعة (18)ريال وراتب أئمة المساجد الأخرى (15) ريال، بعض أئمة المساجد تذمروا من هذا القرار ولكنهم لم يخالفوا الأمر، أما عائد الوقف من الحبوب في فصل (الذرة ـ المسيبلي) فإنه يباع للمواطنين بالجملة أوالتفرقة وتدفع المبالغ للمالية، وبعد حوالي سبع سنوات استقال الشيخ محفوظ باكثير وعين فضيلة القاضي الغزالي الشيخ علي بن محمد بن عليان بدلا عنه[18].

قام ناظر الأوقاف القاضي أحمد بن محمد الغزالي كما ذُكِرَ سلفاً بجمع وحصرالوثائق والسجلات القديمة المتعلقة بأوقاف ظفار، وأنشأ سجلاً حديثاً لهذه الأوقاف، وجمع كل الأوقاف في ذلك السجل، ونظّمها بما يخدم الصالح العام، ولا يزال هذا السجل ساري المفعول ويُعمل به إلى الآن، ويُعرف بسجل الغزالي، ويحتوي على الكثير من المعلومات الهامة والأحداث والأسماء المتعلقة بالمنطقة منذ فترات قديمة، ومثال ذلك: " الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، أما بعد فهذا نقل ما تضمنه المجموع من أوقاف المساجد بصلالة، والوقف على مسجد جامع البلاد المسمى البليد، والمساجد الخاربة، منقول على مساجد ظفار المعمورة، تعيين أجرة مسجد بامنصور الذي فوق الرباط، منقول من خط قديم 1240هـ/1824م"[19].

كذلك قام ناظر الأوقاف القاضي أحمد الغزالي بشراء الكثير من الآبار لصالح المساجد، لتُساهم في إدارة المساجد من حيث الصيانة والترميم والتجديد، ومصروفات القائمين عليها، فكان الغزالي يسعى إلى شراء حصص المواطنين في الآبار الموقوفة، ففي بعض الأحيان تكون هناك أرض زراعية موقوفة كلها لصالح مسجد معين عدا سهم أو سهمين من أصل عشرة أسهم في البئر فلذلك يقوم القاضي الغزالي بشرائها منعا للاحتكاك ولاستثمار هذه الأوقاف بشكل أفضل، ومثال ذلك : " لقد اشترى ناظر الأوقاف القاضي أحمد بن محمد الغزالي للمساجد الآتي ذكرها جامع صلالة وبامزروع وباعلوي الكائنة بصلالة من السيد عقيل بن محمد بن سالم بن عيدروس حقه الآيل إليه من وصية جده السيد سالم بن عيدروس سهما واحدا من جملة خمسة أسهم مشاعا، ماعدا الوقف في البئر المسماة بامسلمين الكائنة بغارف الحافة، ويشتمل السهم المذكور على مكوك وست فوالي أجرة من جملة عشر مكاكيك، وفرق مطيرة، وأحد عشر مطيرة جهوش، بما احتوى عليه هذا المبيع من حجر ومدر وسواقي وأرض وعين ماء، بتاريخ 10جمادي الأول 1366هـ/1947"[20]، وحملت الوثيقة توقيع والي ظفار الشيخ حمود الغافري وتوقيع القاضي أحمد بن محمد الغزالي البيتي، وشهادة بعض الوجهاء والأعيان.

يتضح أنه قبيل قدوم القاضي الغزالي كانت الأوقاف المتعلقة بالمساجد تختص بإمام المسجد (المُعلِم)، وكان يشرف على الأوقاف التي تتعلق بالمسجد، كونه القائم على المسجد والمشرف عليه، ويقوم على أفق الوثائق التي تختص بأوقاف المسجد بأخذ نصيب المسجد من الغلة الزراعية في ذلك الوقت، ويقوم كذلك بالاتفاق والتنسيق مع مُلاّك الآبار لأخذ ما يتعلق بأوقاف المساجد ومثال ذلك: فقد حصلت المخابرة والمساقاة والإباحة من خادم الشرع المعلم عبدالله بن عبود العجيلي وذلك لعبدالله ابن المعلم عوض الحبشي في ما يخص مسجد الشيخ علي باعمار جامع الحافة من ذبر موقوف في منزحة زعفران بغارف الحافة، وشهرتها تغني عن التحديد، وذلك بما يتبع الذبر المعروف في تنزيل النخل مع أرياع الثمرة، فللمسجد ناصفة من عود وثمره، ولعبدالله المذكور ناصفة من عود وثمره، ومن طريق الإيجار التزم عبدالله في كل عين صرع بأربع فوالي كيل ذرة ومسيبلي حتى تثمر النخل، وعليه تعهد النخل في السقي والتحجيب، والمقام التام، وبالله التوفيق.

[15] باعمر، حسين بن علي المشهور. تاريخ ظفار التجاري، مرجع سابق، ص48ـ49.
[16] الكندي، عبدالله بن علي بن عوض باكثير، حصاد كفاح الحياة، ط1، الاتحاد العربي للطباعة والنشر والترجمة، القاهرة، 2021، ص69.
[17] المرجع نفسه، ص70.
[18] المرجع نفسه، ص71.
[19] الغزالي، أحمد بن محمد البيتي، سجل أوقاف ظفار، مخطوط، (د.ت)، صلالة، إدارة الأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار.
[20] سجل الغزالي، محفوظات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.

يظهر أنه بوفاة القاضي الغزالي انتقلت مهام العناية بالوقف إلى الشيخ سالم بن عبدالله الذهب[21]، وقام بتدوين سجل أوقاف ظفار الذي بدأه القاضي أحمد بن محمد الغزالي، ويعتبر هذا السجل الوثيقة الأساسية التي تعتمد عليها إدارة الأوقاف والشؤون الدينية بظفار، كذلك كان للشيخ سالم بن عبدالله الذهب ويشاركه الشيخ علي بن محمد العليان دورا بارزاً في التعريف بالأعراف والنظم والمصطلحات المتعلقة بالأراضي الزراعية والأوقاف بظفار وترك سجلاً يضم بعض ما وثقه سلفه الغزالي بالإضافة إلى بعض الإضافات التي عكف على حصرها وتوثيقها.

ثانياً: أنواع ومجالات الوقف في ظفار

تتنوع الأوقاف في ظفار من حيث الجهات الموقوف عليها إلى الوقف على المساجد وتقدر بحسب الإنتاج الزراعي من الحبوب والمحاصيل، وهذه التقديرات العرفية يعرفها أهل الاختصاص من المالكين أو المزارعين أو أمناء الوقف الشرعيين. كما يوجد وقف لبعض المنازل وهي قليلة جداً، وهناك وقف على الفقراء والمساكين، ووقف على الذرية وذلك بجعل بعض المنازل وقفاً على الذرية، ومثال ذلك: وثيقة بتاريخ 27صفر1382هـ/1962 ورد فيها:" كل نفس ذائقة الموت وبعد، أُقر على نفسي ـ وأنا الفقير إلى الله تعالى عبدالله بن محسن ـ بأنني أوقفت بيتي الكبيرة على أولادي للذكر مثل حظ الأنثيين، ثم على المنسوبين إليّ من ذكور أولادي وأولادهم، صفة بعد صفة، وبطن بعد بطن..."[22].

وتُظهر السجلات أنواع أخرى للوقف ومنها الوقف على دور العلم ومثال ذلك تلك الأراضي التي أوقفها السلطان المظفر يوسف بن عمر الرسولي لصالح المدرسة التي أنشأها بظفار في العقد الأخير من القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، وتبعه في ذلك النهج بعض أبناءه وذويه، فانتشرت المدارس وأربطة العلم بظفار في ذلك الوقت، ولذلك سميت مدينة ظفار القديمة بمنطقة الرباط لاحتضانها لرباط العلم، وبذلك حذت الأربطة التي كانت منتشرة بظفار منذ القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي وحتى القرن الحادي عشر الهجري/السابع عشر الميلادي حذو المدرسة الرسولية، وكانت تُدار من خلال الموارد الوقفية، ويُصرف على تلك المؤسسات العلمية من ريع الأوقاف، كذلك توجد بظفار الكثير من البيوت التي يشيع لدى كبار السن على أنها موقوفة لصالح طلبة العلم إلا أنها غير مُقيدة أو مُثبتة في سجلات الوقف مع رواج وقفيتها لدى أهل المنطقة.

وهناك نماذج أخرى للوقف وتُعرف بالزوايا، والزاوية في عرف أهل ظفار تطلق على المبنى الصغير الذي يكون على هيئة قبة ويكون بداخل تلك الزوايا أحواض ماء للشرب، وعادةً ما تكون ملحقة بالمساجد، وقد تكون مستقلة في الخلاوي، وهي أوقاف قديمة سُخّرت للمارين والمنقطعين للاسترواح والسقي والاستظلال. ومن النماذج الأخرى للأوقاف في ظفار ما يُعرف بوقف المدافن ويتمثل في وقف أرض بيضاء لدفن أموات المسلمين، ويخصص منها مكان خاص للذرية والأقارب والأرحام، والباقي حق مشاع لجميع موتى المسلمين. ووقف المصاحف والكتب ووقف الكتب للعلماء وطلبة العلم والقراء في مكتبة المسجد ووقف شيء معين على من يقرأ القرآن على الميت الواقف يهب ثواب إليه بعد وفاة الواقف: كل من يقرأ القرآن الكريم ويهدي ثوابه للميت الواقف، فله حق في ذلك الموقوف.

بينما تعددت موارد أوقاف ظفار لتشتمل على المزارع وعددها يزيد على 200 بعضها موقوفة وقفا كاملاً لمساجد ظفار، وبعضها فيها أسهم محددة تتفاوت فيما بينها من مزرعة إلى أخرى لصالح مساجد ظفار، هذا فضلاً عن العقارات والبيوت والمحلات التجارية وعيون الماء. قسّم د. حسين الذهب مشكوراً في بحثه (الوقف في ظفار) مجالات الوقف على النحو التالي[23]:

1ـ دينية: وتتمثل في وقف المزارع كاملة، أو أسهم فيها، والأراضي التجارية، والسكنية التجارية، والسكنية، والمحلات التجارية، على بيوت الله تعالى، ووقف المصاحف والكتب على المساجد، يهدى ثوابها لأموات الواقفين.

2ـ اقتصادية: أولاً من حيث الوقف على الفقراء والمساكين، بالإسهام في القضاء على الفقر وتلبية متطلبات ذوي الحاجة، ومن حيث عائدها أو ريعها؛ فإن للوقف عوائد استثمارية متعددة، تخدم الاقتصاد بطريق غير مباشر، فقد استفاد المستثمرون من استئجار المحلات التجارية، والأراضي التجارية، والسكنية التجارية، والسكنية، والزراعية، الموقوفة، بما يعود على الاقتصاد الوطني بعوائد استثمارية جيدة.

3ـ علمية وتربوية: كالوقف على دور العلم، وعلى طلبة العلم، وأربطة العلم، وعلى المعالمة (أئمة المساجد والقائمين عليها والمنوطين ببعض الشعائر الدينية، كقراءة القرآن، والإنشاد الديني، والابتهالات والدعوات في المناسبات الدينية المختلفة في عرف ظفار) وهي وإن

[21]من فقهاء صلالة وأعيانها زمن السلطان سعيد بن تيمور. ولد في ظفار سنة 1333هـ/1915 وتلقى علومه فيها، اشتغل بالتجارة ردحاً من الزمن ومن ثم عمل كناظر للأوقاف بظفار. وكان له دور دعوي وعلمي إلى حين وفاته بصلالة سنة 1421هـ/2001م.

[22] اطلعت على الوثيقة لدى الباحث سالم محمد عبدالله آل حفيظ.

[23] الذهب، حسين بن سالم، دكتور، الوقف في ظفار (دراسة في السجلات والوثائق)، بحث مقدم لندوة الوقف في عمان بين الماضي والحاضر، جامعة السلطان قابوس، مسقط،2009، ص17.

كانت غير منتشرة في ظفار بشكل واسع إلا أنها موجودة، وتظهر بين فترة وأخرى.

3ـ اجتماعية (وقف الذرية والوقف على الفقراء والمساكين) : يسهم الوقف في تلبية احتياجات أسرية تعمل على تمتين الروابط الاجتماعية بين الأسر والأفراد وتحقيق التكافل الاجتماعي من خلال الوقف الأهلي على الذرية والورثة من أهل الواقف، مما يحقق هذه الغايات النبيلة التي هي مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية.

كما أن الوقف على الفقراء والمساكين يلبي متطلباتهم الذاتية، بما ينعكس أثره إيجابياً بالمحبة والرضا وتقدير جهود أهل الخير من الأغنياء وذوي الأملاك مما يحقق الشعور بالاطمئنان والأمان والاستقرار النفسي والاجتماعي عن طريق البر والإحسان من خلال الوقف الخيري.

ثالثاً: الوقف النسائي ونماذج من السجلات الوقفية:

أسهمت المرأة في ظفار كما هو الحال في عمان عموماً في انتشار الوقف وإثراء التكافل المجتمعي بشكل ملحوظ ومتكرر وهذا ما يقودنا إلى ضرورة تسليط الضوء على تلك الوقفات الجديرة بالاهتمام وإشهارها وتجليتها وربطها بجوانب الحياة المعاصرة من خلال بيان أنواع الوقف النسائي في عمان وخارجها، وتحديد أوجه الإسهامات الوقفية النسائية ودورها في تنمية مختلف الجوانب الدينية والاجتماعية والثقافية وإبراز النماذج النسائية المرتبطة بالوقف وتوثيق التاريخ الشفوي للوقف النسائي وغيرها من الجوانب المرتبطة بالوقف النسائي عموماً.

حفظت المصادر بعض الأخبار عن الوقف النسائي في ظفار ولعل أقدم تلك الأوقاف الموثقة وقف نبيلة بنت الملك المظفر الرسولي والتي عاشت في القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، وهي امرأة وصفت بالخير والصلاح، أنشأت مدارس وقفية في جهات عدة، وهي أخت سلطان ظفار ـ الواثق إبراهيم بن المظفر يوسف بن عمر بن علي الرسولي (ت 711هجري/1311م) ـ الذي بنى مدرسة في ظفار وخصص وقفاً لها.

ويبدو أنها أنشأت عدداً من المساجد والمدارس، وأوقفت عليها أوقافاً كعادة نساء بني رسول في الإنفاق على المدارس والجوامع والتنافس في أعمال البر[24]. وذكرها أيضا الخزرجي في العقود اللؤلؤية في معرض حديثه عن المظفر الرسولي بقوله:" ابتنت كريمته التي تسمى (جهة دار الدملؤة) مدرسة في زبيد، ومسجداً في تعز، ومدرسة في ظفار الحبوضي أيضاً"[25].

بينما تشير سجلات الأوقاف والحجج الوقفية والوصايا والروايات الشفهية فيما بين القرنين الثالث والرابع عشر الهجريين/التاسع عشر والعشرين الميلادي إلى أنواع الوقف النسائي في ظفار، والجهات الموقوف عليها، والواقفين، واتضح أن الوقف بأنواعه وأشكاله حظي بالرعاية والاهتمام من قبل السيدات المحسنات، ففي إحدى الوثائق ورد ما يلي:(أربعة مكاييل على عالية بنت عبدالعزيز بن عمر وبدرية بنت علي بن عمر المرهون، وبير فرح الناصفة القبلية نصف مكوك من زيادة بنت ... وقف جديد). بينما تضمنت وصية المُحسِنة طفلة بنت حديد الكثيري والمؤرخة سنة 1295هـ/1878م أوقافاً على عدد من مساجد صلالة وفيها:" فقد أوصت وثلّثت الحرة الرشيدة طفلة بنت حديد بن ردف الكثيري بأنه إذا نزل بها الموت المحتوم على العباد أول ما تقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن تغسل وتُكفّن ويصلى عليها وتدفن وأوصت بثلاثة مكاكيك أُجرة مكوكين في بير النغيل ومكوك في المنزحة المختلطة بها الداخلات عليها من عمر بن أحمد بن شعنوت وست فوالي أُجرة بترية في بير كعيب الباقية لها وصح الجملة أجرة ثلاثة مكاكيك وست فوالي الجميع بترية وقف على المساجد المذكورة قدام مرض موتها بثلاث أيام وإن ماتت فجأة فهو وقف قبل موتها بيوم والمساجد المذكورة والوقف المذكور على المساجد المذكورة ناصفة عن نفسها وناصفة موقوفة على زوجها بدر بن عبدالله بن محمد المرهون على مسجد الجامع صلالة ست فوالي في بير كعيب ونصف مكوك في بير النغيل ومسجد الشيخ حمد بن عفيف نصف مكوك في بير النغيل ومسجد النور نصف مكوك في بير النغيل وبامزروع نصف مكوك في النغيل وباعلوي نصف مكوك في النغيل وباحمران نصف مكوك في النغيل.....". عاشت هذه السيدة المُحسنة في القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي في صلالة، وتركت بسيرتها العطرة وصدقاتها الجارية ما ينُم عن سريرتها الخيّرة وصلاحها.

وتطرقت وثيقة أخرى مؤرخة سنة 1313هـ/1896م إلى وقف الحرة الرشيدة زيادة بنت علي وفيها: (وقفت وتصدقت وحبست زيادة بنت علي على المساجد المذكورة وقفاً صريحاً بقولها وقفت وحبست وتصدقت بثلاثة مكاكيك أجرة عين كل صرع بترية في بير فرح الناصفة

[24] الجندي، السلوك في طبقات العلماء والملوك،ص469ـ ص556، الأكوع، إسماعيل بن علي، المدارس الإسلامية في اليمن، مكتبة الجيل الجديد،ط2،صنعاء،1986،ص196.
[25] الخزرجي، علي بن حسن، العقود الؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، تحقيق عبدالله الحبشي، ج1، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ط1،2009، ص502.

الوجه من جملة اثنا عشر مكوك على مسجد الجامع نصف مكوك ومسجد بامزروع نصف مكوك ومسجد باعلوي نصف مكوك ومسجد النور نصف مكوك ومسجد عقيل نصف مكوك ومسجد باحمران وقفاً صريحاً صحيحاً وهي بكامل الصحة والعقل من غير إكراه ولا إجبار وبالله التوفيق).

يلحظ القارئ أن الوقف الديني المرتبط بخدمة المساجد ورعايتها وكفاية القائمين عليها هو الوقف الأكثر انتشاراً في ظفار ولكن هناك أنواع أخرى من الوقف خدمت الجوانب الاجتماعية والعلمية تندرج تحت الوقف النسائي ومنها ما تطرقت له الوثيقة المؤرخة سنة 1338هـ/1920م وفيها ورد الآتي:(ليعلم الواقف على ذلك فقد وقّفت الشريفة فاطمة بنت السيد عبدالله بن محمد باعمر المنزحة الداخلة عليها بالشراء من سالم بن فرج بن معتوق مقبرة للمسلمين المذكورة باطن المسطور نجدي مقبرة الشيخ بن عفيف وبالله الاعتماد)[26].

الجدير بالذكر أن السيدة المذكورة امرأة مُحسِنة زاولت التجارة مطلع القرن الرابع عشر الهجري/ العشرين الميلادي، وأتت ترجمتها في عدد من الدراسات منها كتاب ندوة الوقف في عمان، الصادر عن وزارة الأوقاف والشؤون الدينية باعتبارها من المحسنات المساهمات في الوقف. وأتى ذكرها أيضاً في حلقة بُثت على تلفزيون سلطنة عمان في برنامج (الوقف حياة)، 2022 ، وتضمّنت مقدمة الحلقة ما يلي:" من الزوايا الشهيرة في محافظة ظفار والتي تتردد إلى اليوم بين أبناء المجتمع (زاوية الحبوبة فاطمة) أوقفتها امرأة محسنة شريفة اسمها فاطمة بنت عبدالله بن محمد بن علوي باعمر والمعروفة بالحبوبة فاطمة، وكانت امرأة محسنة غنيّة خيّرة، وشاع ذكرها في مطلع القرن الرابع عشر الهجري، وتمتعت بمكانة اجتماعية وشهرة واسعة، هذه المرأة المُحسنة سخّرت من أموالها الكثير والكثير للنهوض بالوقف وأعمال البر وتعليم القرآن، وعرفت بمساعدتها للمحتاجين وكفالة الأيتام، ووقفت أوقاف عدة من ضمنها الزاوية، والتي أوقفت لها حصص من إنتاج عدد من مزارعها لخدمة هذه الزاوية، وفي عام 1338هـ/1920اشترت بعض الأراضي الزراعية الواقعة إلى الشمال من مقبرة بن عفيف وأوقفتها كمقبرة للمسلمين. الحبوبة فاطمة عرفت طبيعة مجتمعها واحتياجاته، لذلك رأت أنها توقف زاوية لعابري السبيل على الطريق الذي يربط بين الجبل ومدينة صلالة، فكانت زاوية الحبوبة فاطمة محطة مهمة للمسافرين. وبعد وفاتها بسنوات تحولت المساحة المحيطة بالزاوية إلى مقبرة. حفظ الوقف اسم الحبوبة فاطمة بين أبناء المجتمع، فكلما ذُكرت الزاوية هنا في ظفار يتبادر إلى الذهن هذه المرأة المُحسنة".

الجدير بالذكر أن المذكورة عاصرت عهد السلطان فيصل بن تركي، وبرزت في التجارة زمن السلطان تيمور بن فيصل. وكما يبدو من الوثائق ذات الصلة ورِثت عن والدها بعض الأملاك من مزارع وبيوت ومن ثم تاجَرَتْ في اللبان والقُطن والتمور وكماليات أخرى. وكانت تُرسل صادراتها مع السفن القادمة من حضرموت وبالمقابل تطلب منهم ما تحتاجه لتجارتها. وتوسعت لاحقاً في شراء الأراضي الزراعية واستفادت من محاصيلها ونمّت من ثروتها وتجارتها.

أوصت في الوثيقة المؤرخة سنة 1346هـ/1928 بعتق مواليها والتصدّق بما لديها من ذهب وخصصت جزء من مالها لعمارة المساجد حيث حددت الوصية التي خطّتها قبل وفاتها عدداً من الأوقاف وفيها:(أوقفت مكّوك على مسجد عقيل وأوقفت مكّوك في على مسجد السقاف وأوقفت مكّوك وربع في البير المذكورة على مسجد الشيخ علي بالحافة وأوقفت مكوك في البير المذكورة على مسجد محسون بالحافة) واضافةً إلى ما سبق اشتملت الوصية على وقف مقداره مكّوك وعدد من النخل لخدمة الزاوية التي أوقفتها قبل ذلك.

وكانت وفاتها في 25 ربيع الأول 1353هـ/7يوليو 1934 كما هو منقوش على شاهد القبر.تطرقت المعشنية في دراستها (الوقف في ظفار) إليها بقولها: "السيدة المذكورة ـ فاطمة بنت عبدالله بن محمد باعمر ـ المعروفة بـ"الحبوبة فاطمة" و"صاحبة الزاوية" اشتهرت بأوقافها في صلالة، كانت سيدة غنية خيرة، عرف عنها حبها للعلم وتعليم القرآن ومساعدتها للفقراء والمحتاجين، وكفالة الأيتام، أوقفت ثلاث مزارع بجوار مقبرة الشيخ بن عفيف في صلالة، ووسعتها من الجهتين الشمالية والغربية، وحفرت بها بئراً، وشيدت مبنى لتغسيل الموتى. كما قامت بتمويل زاوية لعابري السبيل، وبعد موتها بسنوات تحولت المساحة المحيطة بالزاوية إلى مقبرة سميت بمقبرة الزاوية[27].

الجدير بالذكر أن من أهم المنشآت الاجتماعية التي توفرها الأوقاف أسبلة الماء، أو ما يسمى محلياً بالزوايا، فقد أظهرت الوثائق الوقفية هذا النوع من الوقف المهم جداً للمجتمعات، وكانت توفر مياه الجوامع والمساجد، وتحفر الآبار وتوقف على المساجد في سبيل الله[28].

[26] المزرعة الموقوفة في الوثيقة أعلاه تمثل الجزء الشمالي من مقبرة الشيخ أحمد بن عفيف وتقع حالياً جنوب جامع السلطان قابوس بصلالة، أنظر ملحق الوثائق.
[27] المعشنية، فاطمة سالم عيسى، الوقف في ظفار، مرجع سابق، ص96.
[28] المرجع نفسه، ص96.

ختاماً لا شك أن الوقف النسائي في ظفار يزخر بالكثير من النماذج والإسهامات الجديرة بالاهتمام، وما تم استعراضه من نماذج أتى على سبيل التمثيل وليس الحصر؛ نظراً لضيق الوقت ومحدودية المعلومات المتاحة، والأمل أن تكون هذه المادة الأساس والدافع للباحثين والمهتمين لسبر الأغوار، والبحث والتقصّي الحثيث؛ وصولاً إلى مزيد من الحقائق التاريخية عن الوقف ومراحله وتطوراته وأعلامه.

الخاتمة والتوصيات

إن المتتبع لتاريخ الأوقاف منذ بدايات العهد الإسلامي يجد أنه ما من مؤسسة من المؤسسات إلا ولها مورد وقفي يمولها، فلا تكاد تخلو تلك المؤسسات بشتى أنواعها من فائدة وريع الوقف لتغطية احتياجاتها. فكان للوقف الإسهام الفعال والدور الأبرز في تعدد تلك المنشآت سواء كانت دينية أو تعليمية أو صحية أو اجتماعية أو غيرها، تصب خدماتها ومصلحتها في المجتمع، وليست عمان عموماً وظفار خصوصاً بمعزل عن تلك الثقافة الإسلامية التي طالت المشارق والمغارب، بل امتدت الأوقاف العمانية إلى الخارج كالشجرة التي أصلها ثابت وفرعها في السماء.

ولم تقتصر الإسهامات الوقفية على الرجال بل كان الوقف النسائي حاضراً وبقوة ليشمل غالب الأمكنة والأزمنة بأنواعه وأشكاله ومجالاته المختلفة.

شهد الوقف النسائي في ظفار تنوعاً وانتشاراً وحظي بالرعاية والاهتمام من القائمين على الوقف، كما تميز بالتعدد والتنوع ليشمل مجالات الحياة الدينية والاجتماعية والعلمية متماشياً مع مقتضيات العصر الماضي، نظراً لحال وواقع الحياة فيما مضى.

وخلاصة القول أن الوقف النسائي لعب قديماً دوراً اجتماعياً مهماً إلى جانب الأوقاف الأخرى انعكس بشكل إيجابي على حياة المجتمع مساهماً في تحقيق الاستقرار، والشعور بالعدالة والمساواة بين الطبقات الاجتماعية، كما عزز مبادئ التضامن الاجتماعي، والتراحم والتكافل بين الناس من خلال التلاقي في المناسبات المختلفة، والتي توفرها المؤسسات الوقفية الدينية والاجتماعية. كما أسهم الوقف في ظفار في تنشيط قطاع الزراعة، وذلك من خلال تسهيل استئجار المزارع الموقوفة على الراغبين في استثمار تلك الأراضي، وكان ذلك مقابل مبالغ تكاد تكون رمزية أو حصص محددة من المحاصيل.

وهنا يكون الوقف قد لعب أكثر من دور في الجانب الاقتصادي، أولاً بتوفير الأرض الزراعية للراغب في الاستثمار، وتوفير فرص عمل لأن المستأجر للأرض سيحتاج إلى عُمّال في حال كانت مساحة الأرض كبيرة، ودفع أجرة الوقف للموقوف عليهم، بالإضافة إلى توفير المنتجات الزراعية للتجار في السوق المحلي أو للمصدرين في الخارج، وإيجاد تكاليف ونفقات القائمين على المساجد من أئمة وخطباء ومؤذنين في الوقت الذي لم تكن فيه الدول الحديثة قد تشكلت بأجهزتها التنظيمية والإدارية كما هو حال اليوم.

وبالنسبة للواقع الحالي للوقف فإنه من الضرورة بمكان الوقوف على رسالة ورؤية الوقف الإسلامي ومضامينه ودلالاته، بدءاً بالحصر الدقيق للأوقاف القديمة وتنمية عوائدها، ومن ثم تفنيد الأوقاف ودراستها وفق رؤية اقتصادية تضمن نماء الوقف واستدامته، وإعطاء الصلاحيات للمؤسسات الوقفية العامة والخاصة للقيام بدورها المنصوص عليه في القوانين واللوائح التنظيمية الصادرة، وأخيراً إحياء سُنّة الوقف وفق مرئيات عصرية تتماشى مع متطلبات واحتياجات المجتمع، فغالب الأوقاف القديمة والتي كانت تخدم المنشآت والمؤسسات الدينية والاجتماعية باتت تحظى بالرعاية الرسمية بينما المجتمع في ظل متطلبات الحياة الحديثة ومتغيراتها هو الأكثر عوزاً وحاجةً لتلك الإسهامات الوقفية سواءً في سد حاجة المعسرين أو كفالة الأيتام أو علاج المرضى أو التعليم وغيرها من الضروريات والحاجيات والله ولي التوفيق.

المصادر والمراجع:

المصادر المخطوطة:

ـ وثائق ووصايا وحجج وقفية وصكوك معاملات شرعية بعضها في أرشيف الباحث والبعض منقولة عن سجل الغزالي وهو من محفوظات مديرية الأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار.

المراجع المطبوعة:

ـ باعكيم، عادل، أريج الياسمين في ترجمة تاج العارفين، ط1، مطبعة وحدين،2015.

ـ باعمر، حسين بن علي المشهور، تاريخ ظفار التجاري، الطبعة الأولى، مطابع ظفار الوطنية، 2009م

ـ باوزير، سعيد بن عوض، صفحات من التاريخ الحضرمي، مكتبة الثقافة، عدن، (د.ت

ـ بلفقيه، علوي، البضعة المحمدية الطاهرة، ج1، ط1، دار المهاجر، المدينة المنورة، (د.ت).
ـ الجندي، السلوك في طبقات العلماء والملوك،ص469ـ ص556، الأكوع، إسماعيل بن علي، المدارس الإسلامية في اليمن، مكتبة الجيل الجديد،ط2،صنعاء،1986،ص196.
ـ الخزرجي، علي بن حسن، العقود الؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، تحقيق عبدالله الحبشي، ج1، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ط1،2009، ص502.
ـ الذهب، حسين بن سالم، دكتور، الوقف في ظفار (دراسة في السجلات والوثائق)، بحث مقدم لندوة الوقف في عمان بين الماضي والحاضر، جامعة السلطان قابوس، مسقط،2009.
ـ علي بن الحسن الخزرجي، العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية، تصحيح وتنقيح الشيخ محمد بسيوني، مطبعة الهلال، مصر،1911م، الجزء الأول.
ـ الغزالي، أحمد بن محمد البيتي، سجل أوقاف ظفار، مخطوط، (د.ت)، صلالة، إدارة الأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار.
ـ الكندي، عبدالله بن علي بن عوض باكثير، حصاد كفاح الحياة، ط1، الاتحاد العربي للطباعة والنشر والترجمة، القاهرة، 2021.
ـ المعشنية، فاطمة سالم عيسى، الوقف في ظفار ودوره في الحياة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، رسالة مقدمة لاستكمال درجة ماجستير الآداب في التاريخ، قسم التاريخ بجامعة السلطان قابوس، 2022.

الملاحق:

مساجد ظفار بعمارتها التقليدية (وتظهر زوايا الماء التي كانت سقيا للمصلين والعابرين)

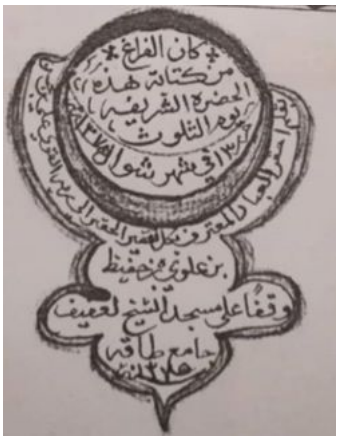

وزارة الأوقاف والشؤون الدينية
المديرية العامة للأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار

تـاريخ الوقــف في ظــفار

إن من حق أسلافنا علينا أن نذكرهم بخير خاصة أولئك الذين ساهموا في الحفاظ على مقدرات الوطن وتراثه ، فقد كان ولا يزال لأموال الأوقاف دور في عمارة المساجد وصيانتها ورعاية الفقراء والمساكين وغير ذلك من أوجه البر والإحسان ، وقد ارتأت المديرية العامة للأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار أن تعرّف الأجيال بتلك الكوكبة الخيرة ممن خاضوا الصعاب للحفاظ على أموال الأوقاف بمختلف أنواعها .

فضيلة القاضي/ أحمد بن محمد الغزالي البيتي (1301-1380هـ/1883-1960م)

تولى القضاء في عهد السلطان تيمور بن فيصل في ولاية صور ، ثم تولى القضاء في ظفار في حكم السلطان سعيد بن تيمور كما تولى إدارة الأوقاف بظفار وعمل على حصره وجمعه في سجل لا يزال يرجع إليه إلى يومنا هذا .

فضيلة القاضي/ علي بن عمر بن أحمد الحداد (1320-1409هـ/ 1902-1989م)

تولى القضاء بمنطقة الدهاريز بولاية صلالة في عهد السلطان سعيد بن تيمور كما عمل على حصر الأوقاف في منطقة الدهاريز ، وكذلك تولى القضاء في عهد السلطان قابوس بن سعيد يحفظه الله .

فضيلة الشيخ / سالم بن عبدالله بن أحمد الذهب (1333-1421هـ / 1914-2001م)

تولى الإشراف وأمانة الأوقاف وبذل جهده في توثيق سجلات الأوقاف بظفار وتنظيم بياناتها وتسجيل ما استجد من أموال الأوقاف ، عُرض عليه منصب القضاء بعد وفاة القاضي الغزالي لكنه آثر البقاء في عمله .

فضيلة الشيخ / علي بن محمد بن عبدالرحمن العليان (1345-1425هـ/ 1926-2004م)

تولى الإشراف على أموال الأوقاف بصلالة وعمل جاهدا على توثيقها في سجل أوقاف المساجد ولا يزال موجودا في المديرية العامة للأوقاف والشؤون الدينية بمحافظة ظفار.

فضيلة الشيخ / أحمد بن عمر بن أبي بكر الشيخ العفيف (طاقة) (1317-1375هـ / 1900-1956م)

تولى الإشراف والرعاية المباشرة لأموال أوقاف المساجد بمدينة طاقة ، وكان إماما وخطيبا في جامع الشيخ العفيف بطاقة .

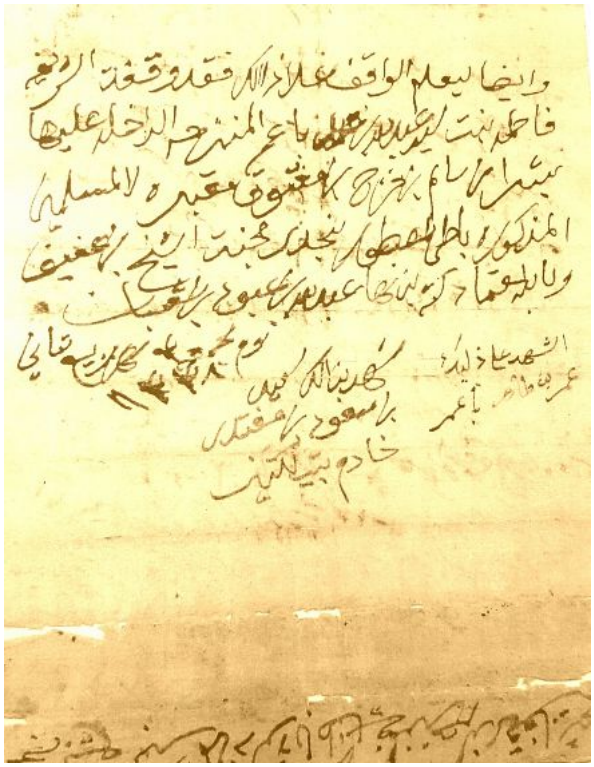

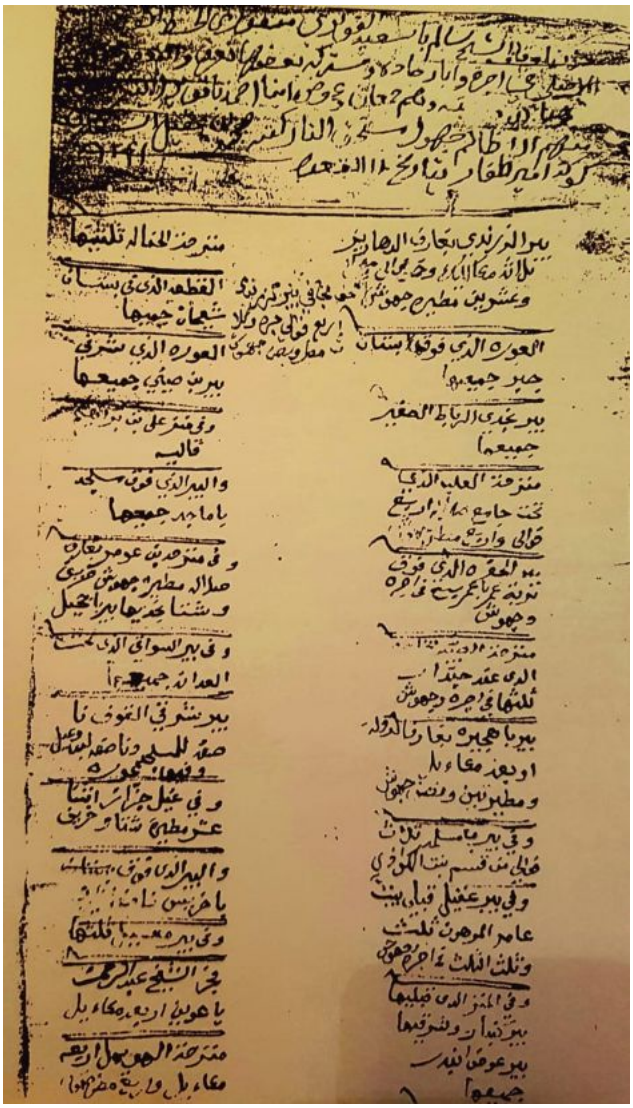

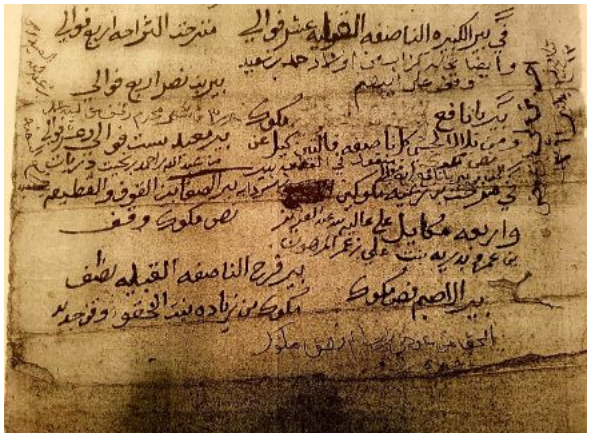

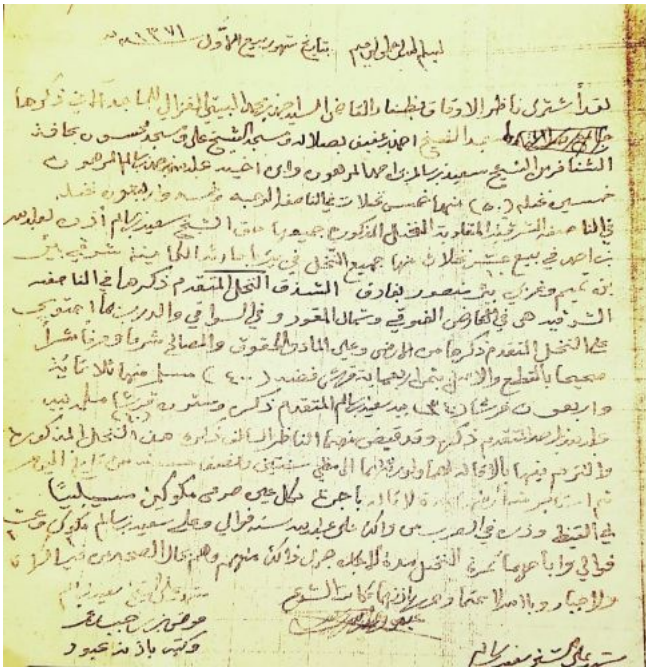

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
رقم العدد: 2
السنة: 2025
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

الوقف النسوي في صحراء الجزائر

د.محمد بن موسى باباعمي

مدير معهد المناهج، والمشرف على المعالي للتمكين الحضاري

من "وقف الحليّ للأعراس والماعونِ للمناسبات" إلى "وقف دُورٍ وقاعات للأعراس والمآتم"؛ ومن وقف "قِربٍ من الماء للمصلين في المساجد حين يشتدُّ الحرُّ" إلى "وقف آبار ومساجد في بلدانٍ إفريقية نائية"؛ ومن "وقف كتبٍ مخطوطة لمن يقرأ فيها لوجه الله" إلى "وقف مراكز للبحث يرتادها المئات من الباحثين في سبيل الله"...

يُعرف للمرأة في وادي ميزاب حضورٌ فعَّال في جميع مجالات هذه الأوقاف، وبصيغ إبداعية سجَّلها التاريخ بماءٍ من ذهبٍ؛ ذلك أنَّ "نظام العزَّابة" في وادي ميزاب عيَّن للمرأة مسؤولية محورية من خلال "هيئة تمسِردين" أي "العزابيات"؛ وهو نظام يُشرف على جميع جوانب حياةِ النساء، من الميلاد إلى الوفاة، وما بين ذلك من أمور العبادات والزواج وحاجات العيش؛ ومن أبرز هذه الجوانب "أمور الوقف وتبعاته"، تعيينا، وتنظيما، وصيانة، وإشرافا، ومآلا... الخ.

ولعلَّ انفتاح الحياة على الخارج، من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، وحركية المجتمع داخل الجزائر وخارجه، وتوزُّع الناس – ومن بينهم النساء – في مختلف البلاد عبر العالم؛ فرض رهانات جديدة تجاه الوقف؛ وفتح آفاقا فسيحة وجغرافية واسعة حيال الواقف؛ وثمة اليومَ نماذج لأوقاف نسوية مزابية استجابت للتحديات، وتكيفت مع حاجة الإنسان المعاصر وإشكالاته المعقَّدة؛ كما أنَّ ثمة من الأوقاف ما لم يستطع أن يتجاوز الإطار الفرديَّ المحدود، ولذا قلَّ نفعُه، وضمُر أثرُه، فبقي رهين الرؤية المحلية المغلقة، والتي كانت ناجعة في الماضي، غير أنها لم تعد كذلك في الحاضر، بل أن تقدم إجابات ضافية للمستقبل.

تحاول هذه الورقة أن ترصد الأوقاف المزابية: الفردية والجماعية، العفوية والمنظمة، الظرفية والدائمة؛ ثم تعرضها على واقع الحياة كما هي؛ لتقيس مدى نجاعتها وفعاليتها، حسبما تقتضيه الظروف والسياقات، وما تمليه التحديات والرهانات.

ومن أمثلة الوقف النسوي التي تعرضها هذه الورقة، أذكر:

أوظف في الورقة البحثية المنهج الاستردادي التحليلي؛ معتمدا على المصادر التاريخية، وعلى كتب السير المعاصرة، وعلى الأبحاث الحرة والأكاديمية التي عالجت الوقف من تخصصات شتى؛ وأعتمد كذلك على الروايات الشفوية، وعلى الشهادات الحية، وعلى التجارب الميدانية في مختلف قرى وادي مزاب ووارجلان؛ مع الإشارة إلى واقع الوقف النسوي في صحراء الجزائر الممتدَّة الأطراف؛ من بلاد "وادي سوف" إلى مناطق "تندوف"، ومن "سفوح الأطلس الصحراوي" إلى "بلاد الطوارق" أقصى الجنوب.

تاريخ استلام البحث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريخ التحكيم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريخ القبول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريخ النشر الرقمي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتباس هذا المقال:
For citing this article:
باباعمي، محمد موسى. (2025). الوقف النسوي في صحراء الجزائر. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2)، 168 - 177.

Women's Endowment in the Algerian Desert

Dr. Mohammed bin Moussa Baba'ami
Director of the Curriculum Institute and Supervisor of Al Maali for Civilizational Empowermen

Abstract:

The Izaba system, in the Mizab Valley of Algeria, is responsible for overseeing various endowments covering various aspects of women's lives, including matters of worship, marriage, and daily needs. One of the key aspects focused on is "Waqf Properties and their Revenues" which involves the endowment of various resources for the sake of Allah.

In the past, these included function halls, water-skins, and manuscripts, among others. However, with the changing times and the influence of Social Media, the scope of these endowments has expanded. There are now examples of Mizhabi women's endowments that have adapted to the challenges and changing needs of the present times and global situations. On the other hand, some endowments have remained limited in their impact, stuck in local perception that are no longer effective.

This research aims at examining individual and collective Mizrabi endowments, their effectiveness, and how they relate to the current circumstances and contexts of life.

المقدمة

يقوم الاقتصاد في الإسلام على جملة من القيم والأسس والمصارف؛ أبرزُها التجارة، والصدقات، والزكاة، والوقف، والميراث. ولقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم مثالا في كلِّ ذلك وأسوة([1])؛ ثم جاء الصحابة والصحابيات على إثره فأثروا هذه المجالات باجتهادٍ وإبداعٍ منقطع النظير([2])؛ حتى غدت الأمَّة الإسلامية من أكثر الأمم ثراء ورخاء وتآزرا بين طبقات المجتمع؛ ولا تزال هذه المجالات "صمَّام الأمان" في حالات الشدَّة والعوز والتخلُّف؛ ولولاها لأصاب الناسَ عنتٌ شديدٌ؛ فحين غيابِ السلطة القادرة على تأمين الحياة الكريمة للناس، تقوم الزكاة والوقفُ وغيرها بديلا ومُغيثا؛ وليس أدلَّ على ذلك من العهد الاستعماري في الجزائر، والذي دام قرنا وثلث قرن من الزمان([3]).

ذكر الخصَّاف عن محمد بن عبد الرحمن عن أسعد بن زراة رضي الله عنه قال: "ما أعلم أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل بدرٍ من المهاجرين والأنصار إلاَّ وقد وقف من ماله حبساً، لا يُشترى، ولا يورث، ولا يوهب، حتى يرث الله الأرض ومن عليها"([4])

ثم إنَّه مع توسُّع رقعة بلاد الإسلام، ودخول الناس في دين الله أفواجًا، ازدادت حاجاتُ الناسِ، وازدادت معها صيغُ الصدقاتِ، بخاصَّة الأوقاف؛ وتأسَّس ما يُعرف بـ"ديوان الأوقاف" باقتراح من القاضي على مصر "توبة ابن نمير" في عهد الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك (71-125ه/691-743م)([5])؛ ولا تزال الأوقاف تنمو في جميع بلاد الإسلام إلى عصرنا هذا([6])، ولقد تقوى أو تضعُف حسب الظروف، ولكنها لا تضمر ولا تغيض؛ بل إنها أحيانا تقوى حين الشدائد والمحن، من مثل الاستعمارات والكوارث والأوبئة.

ومن الأمثلة على قوَّتها وقت المحن في الجزائر بخاصَّة، ما ذكره الباحثان أوزايد وبوسليم: "ويرجع سببُ هذا الانتشار الكبير لهذه المؤسَّسات الوقفية إلى شغف الجزائريين بحبسِ أموالهم في سبيل الله؛ حيث كانت هذه المؤسَّسات تُدار بمهارة وكفاءة؛ بواسطة إدارة أهلية؛ ولم يكن أحدٌ يشكو يومئذ فقرًا. لدرجة وجدت فيها إدارة الاحتلال الفرنسي عند دخولها البلادَ صعوبة كبيرة في جرد وحصر الأملاك الوقفية".([7])

ولا ريب أنَّ "بلاد الشبكة"، أو "وادي مزاب" الواقعة في صحراء الجزائر، والتي تقع في منطقة صحراوية تعرف بالواحات([8])؛ ليست بدعا من البلاد الإسلامية في مسألة الوقف، موضوع دراستنا؛ وإن كان لها جملة من الخصائص المتوارثة عبر التاريخ، بخاصَّة في مستوى التنظيم الاجتماعي([9])؛ القائم على فكرة "نظام العزَّابة"؛ هذا النظام الذي حافظ على قيم المجتمع، ووفَّر حاجات الناس، ونظَّم الحياة الاجتماعية لعشرة قرون كاملة.([10])

وضمن نظام العزابة هيئة "تمسردين" (العزابيات)، وهي التي تنظم مصالح النساء في مزاب، ومن ذلك الأفراح والأطراح، وكذا الأوقاف والصدقات([11])؛وأوَّل مجلس نسائيٍّ برز في تاريخ العزابة كان بعد تأسيس قرى مزاب، أي في القرن 9ه/15م؛ ورد في "معجم مصطلحات الإباضية" عن هيئة تمسردين: "وقد ذُكر لأوَّل مرة في اتفاقيات المجالس العامة لمزاب سنة 811هـ/1409م"([12])

الأوقاف غالبا شفوية، وأوَّل وقف مدوَّن في محكمةٍ رسمية يعود إلى عام 1215ه/1801م([13])؛ وبعد ذلك انتشرت ثقافة التدوين؛ بخاصَّة على صيغة عقودٍ، أو وصايا؛ ولقد أعدَّ الباحث عيسى بوراس رسالة في "توثيق الوقف العقاري، في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، وقف سيدي بنُّور نموذج تطبيقي"([14])؛ كما نشر وكيل وقف "سيدي بنُّور" بالجزائر العاصمة كتابا هاما بعنوان: "الحقيقة بالوثيقة: عقود وخرائط ووثائق سيدي بنُّور"([15])

وتشرف على مؤسَّسات الوقف (الأحباس، الحبُس) في وادي مزاب حلقات العزَّابة غالبًا، وكذا هيئة عمي سعيد؛ ولها ناظر معيَّن من وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، يسمَّى: "ناظر الأوقاف الإباضية"؛ أمَّا في التل الجزائري (الشمال) فالغالب أنَّ الإشراف يكون تحت مسؤولية الجماعات الإباضية، ولقد استُحدثت مؤخَّرا ما يعرف بـتنسيقية الأوقاف: وسط الجزائر، وشرق الجزائر، وغرب الجزائر؛ كلُّها تندرج ضمن هيئة عمي سعيد، تنطلق منها لتعود إليها([16])

[1]- زياني، الطاهر: الوقف في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، تطوره ومظاهره وأدلة مشروعيته؛ مقال، موقع الألوكة، 1435هـ/2014م (https://www.alukah.net/)
[2]- السهلي، هيبة بنت عبد الرحمن: الوقف في الحضارة الإسلامية، الأوقاف في عهد العمرين رضي الله عنهما؛ بحث مستقل، مصور. د.ت.
[3]- سعد الله، أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي أو الموسوعة الثقافية الجزائرية؛ دار البصائر، الجزائر؛ 1427ه/2007م.
[4]- الخصاف، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني: أحكام الأوقاف؛ مطبعة بولاق الأميرية، 1322ه/1904م
[5]- أمين، علي محمد محمد: تاريخ الأوقاف في مصر في عصر سلاطين المماليك (1250 -1517م)؛ جامعة القاهرة، كلية الآداب، مصر؛ 1391ه/1972م،ج1،ص49.
[6]- القحطاني، منى بنت حسين بن سهلان: أوقاف المرأة المسلمة في الأندلس، في العصر الأموي (138-422هـ/756-1031م)؛ مجلة عصور، عدد 37، 2017م؛ ص148-169. أوقاف المرأة في الحضارة الإسلامية: الوقف العلمي؛ مركز المسبار للدراسات والبحوث، السعودية؛ 1444ه/2023م.
[7]- أوزايد بالحاج، وبوسليم صالح: الأوقاف الإباضية بوادي مزاب ودورها الاجتماعي خلال القرنين التاسع عشر والعشرين الميلاديين؛ مجلة الواحات للبحوث والدراسات، مجلد 14، عدد 02، 1442ه/2021م؛ ص718-752.
[8]- الحاج سعيد، يوسف: تاريخ بني مزاب: دراسة اجتماعية واقتصادية وسياسية؛ نشر وزارة الثقافة، الجزائر؛ 1426ه/2006م.
[9]- Marcel Mercier ; Etude sur le Wakf Ibadhite et ses applications au M'zab; ed Bastide Jourdan ; Alger ; 1927 ;p97
[10]- الجعبيري، فرحات: نظام العزابة عند الإباضية الوهبية في جربة؛ وزارة الشؤون الثقافية، المعهد القومي للآثار والفنون؛ تونس؛ 1975م.
[11]- اسماي، صالح بن عمر: العزابة ودورهم في المجتمع الإباضي بميزاب؛ المطبعة العربية، غرداية، ولاية غرداية.؛ 1426ه/2005م.
[12]- لجنة البحث العلمي، جمعية التراث: معجم مصطلحات الإباضية؛ نشر وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، 1429ه/2004م؛ ج1/ص155.
[13]- Mercier ; Etude sur le Wakf ; p105
[14]- بوراس، عيسى بن محمد: توثيق الوقف العقاري، في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري؛ وقف سيدي بنُّور نموذج تطبيقي": سلسلة بحوث منهجية مختارة رقم 18، نشر جمعية التراث، القرارة، الجزائر 1433ه/2012م.

يقول المفكّر الجزائري مالك بن نبي عن قرى وادي مزاب: "إنَّ هذه القرى تكوّن مجتمعًا متماسكًا؛ وهذا التكوُّن لا يعود إلى الخصائص الدينية فحسب، وإنَّما يعودُ إلى الإجماع الذي يقعِّد كلَّ علاقات الأفراد مع المجموعة والعكس، ومن ثمَّ فإنَّ الميزابيين يكوِّنون مجتمعًا روحيًّا بأتم معنى الكلمة.

ولم أرَ أية علامة للانحطاط الأخلاقي الاجتماعي، كأن يكون المرء في رحمة السؤال وطلب الصدقة، وإني لم أر متسوِّلاً واحدا طيلة إقامتي، وبتعبير آخر نقول: إنَّ الوسط الميزابي يحقّق بقوَّةٍ الشروط النفسية والاجتماعية لبناء حضارة مصغَّرة (micro-civilisation).

إنَّ الموضوع يستحقُّ دراسة اجتماعية مفصَّلة غنية بالمعلومات، إنَّ أبناء ميزاب الذين يزاولون بكثرة اليومَ "التعليم العالي" ينبغي عليهم أن يخصّصوا بعض الأطروحات الأكاديمية لهذا الموضوع"([17])

ولقد كانت المرأة المزابية شقيقة الرجل، بل إنها بالتعبير المزابي "أَتَّرْسَلْتْ أَنْوَغْلان" (ركيزة مزاب) ([18])؛ وكان لها الدور الرئيس في التوازن الاجتماعي؛ وفي تنظيم المجتمع حتى يصل إلى حالة حضارية مصغَّرة، بحيث لا يُرى فيها متسوّلون في الشوارع، ولا من يتقدَّم إلى الزواج ولا يجد الأسبابَ لذلك، أو من يقع تحت طائلة الفقر فيجوع أو يَعرى، أو يمرض ولا دواءَ له، أو يبقى أبناؤه دون تمدرسٍ وتحصيل علمٍ؛ وتحاول هذه الورقة رصد جملة من الأوقاف التي وقفتها المرأة، سواء في ذلك ما كان في العصر القديم أو الحديث، أو ما كان فرديا أو جماعيا، أو ما كان قليلا أو كثيرا([19]).

ولعلَّ التصنيف المواتي لهذه الورقية البحثية، حسب المادة المتوفرة لدي، هو: الوقف غير المعيَّن، والوقف المعيَّن:

أمَّا غيرُ المعيَّن، فهو الذي يتكرَّر غالبًا، وقد يكون مما عمَّ في كامل قرى مزاب، وإذا ما ذكرتُ اسما فهو للتمثيل لا للحصر؛ ومثال ذلك: وقف العراجين، ووقف تنوبا (الكسكس للمقابر).

أمَّا الوقف المعيَّن، فهو الذي يُنسب إلى اسمٍ معيَّن، في موقوفٍ معيَّن، وتاريخه غالبا يكون معلومًا؛ ومثال ذلك وقف "لالة عشو" لساحة السوق في بني يزقن، ووقف نساء من آل باعمارة قطعة أرضَ كبيرة في سيدي بنُّور بالجزائر العاصمة، ووقف مامَّة بنت سليمان بباز لمكتبة من المخطوطات.

والوقف النسوي في هذه الورقة له ثلاث دلالات:

الأولى، أنَّ الذي وقفه امرأة سواء في ذلك ما ورد فيه وثيقة أو ما تنوقل مشافهة وهو الغالب؛ والثانية أنَّه وقفٌ مشتركٌ فيه نساءٌ ورجالٌ، فهي بالتالي شريكة في الوقف ولها فيه نصيبٌ؛ والدلالة الثالثة للوقف النسوي أنه الوقف الذي يقفه رجلٌ وينْويه لامرأةٍ من رحمه من مثل أمّه وزوجته، نيةً معلنة ومصرَّحا بها، لا على التعميم والتكثير من الأجر فقط.

صيغ من الوقف غير المعيَّن

1- تنوباوين: جمعٌ، والمفرد "اتْنُوبَا" صدقة على سبيل الوقف، تدوّن في سجلاّت العزَّابة غالبا، كما أوقفها الموقّف على عقار أو نخلة أو غير ذلك من الممتلكات. وينسحب أساسا في الاستعمال السائد على الطعام الذي يُتصدّق به لقُراء القرآن في مواسم معيّنة. تُعدّه الأسرة في مزاب ووارجلان، وفق مقادير محدّدة. ولا ريب أنَّ الكثير من "تنوباويين"واقفها من النساء ([20]) وتُوزَّع غالبا في مناسبات "المكابر" (المقابر) للطلبة التالين للقرآن الكريم، يوم الجمعة، طلبا للأجر، وخدمة لكتاب الله تعالى، ونفعا للفقراء. ومن الدارسين من يُرجعها إلى عهد مؤسس نظام العزابة، أبو عبد الله محمد بن بكر الفرسطائي (ق5ه/11م)، ولكن لا دليل على ذلك في كتب السير.

[15]-الحاج عشور، الناصر بن إبراهيم: الحقيقة بالوثيقة، عقود وخرائط ووثائق ملكية سيدي بنور؛ نشر جمعية التراث، 1444ه/2022م.
[16]- BENYOUCEF BRAHIM : Pour une approche socio spatiale des waqf ; Séminaire international sur les Waqf. Alger, mai 2001
[17] - مالك بن نبي: ندوات مزاب؛ تقديم محمد باباعمي؛ نشر معهد المناهج ومؤسسة كتاباك، الجزائر 1444ه/2023م؛ ص8-9.
[18] - GOICHON A.-M.; La vie féminine au MZAB, études de sociologie musulmane; préface William Marçais ; librairie orientaliste Paul Geuthner ; PARIS ; 1922 ; p10
[19] - سمراء نصرات وسندس منصوري ومريم حسان: الإسهامات الوقفية للمرأة في العهد العثماني، نماذج مختارة؛ ماستر في العلوم الإسلامية، جامعة حمة لخضر، وادي سوف؛ إشراف د. إبراهيم خالد وصيف؛ 1444ه/2022م. بخاصة النماذج ص38 وما بعدها.
[20] - لجنة البحث العلمي: معجم مصطلحات الإباضية، ج1/ص159.

ولا يزال هذا النوع من الوقف قائما في أغلب قرى مزاب، بل إنَّه انتقل إلى مدن التل الجزائري، وخارج الجزائر، حيث تكثر كثافة المزابيين، مثل الجزائر العاصمة، ووهران، ومرسيليا في فرنسا.

وقفُ الأعراس:

أ. وقف الحلي للمناسبات: يقوم المجتمع المزابي على فكرة المساواة النسبية بين الناس، بخاصَّة أوان المناسبات مثل الأعراس والمآتم؛ ولذا يتولَّى العزابة تقنين نوع اللباس غالبا، بحيث يقلُّ التمايز بين الغني والفقير، وعند النساء يكون هذا الأمر أكثر أهمية، ولذا تخصّص بعض النساء الغنيات الفضليات "حليًّا" على صيغة الوقفِ، عند الحياة ويبقى كذلك وصية ووقفا لما بعد الوفاة؛ من مثل "الصارمية"، و"الشاركة"؛ والحرصُ كلُّ الحرص على العروس أن لا تظهر بحليٍّ أقلَّ قيمة وجمالاً من عديلاتها، ولذا لا يَعرف أحدٌ هل ما تلبسه هو ملكٌ لها، أم هو إعارةٌ على سبيل الوقف؛ فتُحفظ الكرامة بذلك، ويُنال الأجر جرَّاء ذلك.

ب. وقف اللباس للعروس والعريس: توقِف بعض النساء الملابس الخاصة بالعروس من مثل البرنوس، والحذاء وغيره؛ وللعريس من مثل تجربيت، وتملحفت؛ والكثير منها ملك لعائلة أو امرأةٍ، يعرف الناس أنها تهبه لمن يطلبه، مع تحديد تاريخ العرس، وتاريخ استرجاعه لعرسٍ آخر؛ وبهذا يتفادى الناس شراء اللباس الخاص بالعروس وبالعريس، وهو نادر وغالٍ جدا؛ ففي بني يزقن مثلا، يلبس العروس ما كان يلبسه جنود بني الأحمر في الأندلس، من لباس الجندية، وقلَّ من الحرفيين من يصنعه، ولذا كان ثمنه باهظا([21])

وقف الماعون في البيوت وللأعراس:

أ. وقف الماعون للبيوت- الماعون في اللغة العربية (وبالمزابية كذلك) "اسمٌ جامعٌ لِمَنافع البيت كالقِدْر والفأْس والقَصْعة ونحو ذلك، مما جرت العادةُ بإعارته"([22]). ومما كان يوقف "الرحى" (الرَّحايَتْ)، و"الغربال" (بوسيار)، و"الوعاء من سعف النخل" (تندونت) ([23])؛ بل إنَّ من جماليات العمارة في مزاب أنَّ "الرحايت أنوضْغا" (الرحى الحجرية) تثبت وراء باب الدار؛ لتتمكن النساء من الجيران أن يأتين بالقمح أو بغيره للرحيِ، دون أن يـُحرجن أهل الدار؛ فمجرَّد أن تستأذن، تجلسُ إلى الرحى، وتتمُّ عملها، ثم تنصرف، دون أن تحرج ولا أن تحرَج؛ وقد لا يعرف أهل الدار حتى من هي، وإنما تكفي بعض الكلمات للطمأنينة والتثبت.

ب. وقف الماعون للأعراس: حين يقوم أحد للعرس يحتاج إلى مستلزمات جماعية كثيرة، مثل الأفران، والقصع، والأفرشة، وخزانات الماء وغيرها؛ وفي المدن الكبرى ثمة شركات لكراء هذه المستلزمات؛ غير أنه في مزاب توقف هذه الوسائل بكثرة، فإذا ما كان العرس في دار العشيرة، فإنها تكون مجهَّزة بكل هذه الوسائل، وإذا ما كان العرس في بيت المعنيّ، فإنَّ ثمة من يهبها وقفًا، والكثيرُ من هذه هي وقفٌ ووصيةٌ من امرأة، أو ينويها الأبناء وقفا على آبائهم وأمهاتهم؛ ولقد يكون في ذلك شيءٌ من المبالغة والإسراف، على حساب مجالات أخرى من الحياة، من مثل مجال العلم؛ وهذه الأوقاف اليومَ تجد نقدا ومراجعة، أحيانا معقولة، وأحايين غير معقولة.

وقف آلة النسج "أزطا":

آلة النسج هي الآلة المحورية والرئيسة لعمل المرأة في وادي مزاب لقرونٍ؛ حتى إنه يقال إنَّ مزاب إنما نشأ على آبار الزراعة في البساتين للرجال، وآلات النسج في البيوت للنساء "تِرَسْت أنوَرْجَاز، دُوزَطا نَتْمَطُّوت"؛ ولقد سمي المزابيون بجزء من هذه الآلة "آتْ إغَرْسَان"، وَ"إغَرْسي" هو لحمة النسيج. ولذا لم يكن بيت يخلو من آلة للنسج أو أكثر؛ ولقد تحتاج النساء إلى آلات أخرى لإعداد اللحمة أو السدى؛ تحويلا من الصوف إلى الخيط (إنشِي، إمَرْوَد، الفَوَّانَت، لَحْوادق)، أو صبغا بألوان معينة محلية الصنع... الخ. ورغم التطور الكتنولوجي إلاَّ أنَّ "الآلة" تطورت، وتحولت من آلة خشبية إلى آلة من حديدٍ، مُتقنة الصنع أبدعها بخاصَّة "المهندس تزقغين"، و"الحداد علوي" ثم تنوقلت عنهما وانتشرت؛ وبقي وقف هذه الآلات من النساء للنساء غالبا، ولا تنتقل بالميراث، بل تندرج ضمن الوصية، التي هي من حق صاحب الوصية بعد وفاته.

وقف المياه:

الطبيعة الصحراوية والحجرية لوادي مزاب تفرض عناية خاصَّة بالماءِ لندرته؛ استخراجا، وتوزيعا، وحفاظا... ولذا ثمة الكثير من أوقاف المياه، بداية من "قِربٍ" توزَّع في مناسبات مثل مجالس التلاوة، أو ترسل إلى الفقراء([24])؛ ثم استحدثت "حنفيات" مياه الشرب، التي يجلب ماؤها غالبا من البستان إلى القصر (سَلْغَابت لُوغَرم)؛ وللمرأة دورٌ رئيسٌ في مثل هذه الأوقاف. وفي الطرقات غالبا ما تكون هنالك أعينٌ لشرب المارة، تملأ يوميا، بخاصة في الصيف "لمجابية"

[21] - بكاي، سليمان، حوار 1411ه/1991م؛ في بستانه بني يسجن. كان يتولى تعليم العرس. وإلباسهم، وله ثقافة واسعة في التراث المزابي.
[22] - ابن منظور، محمد بن مكرم أبو الفضل: لسان العرب؛ دار صادر، بيروت، لبنان؛ 1414ه/1994م ـ ج13/ص410.
[23] - وصية، وقف أواني بيد امرأة، مخطوط، مكتبة جمعية التراث، القرارة، غرداية؛ نسخ عام 1348ه/1929م.
[24] - أوزايد ويوسليم: الأوقاف الإباضية؛ ص729.

وقف العراجين والنخيل:

"بلاد النخيل" هي الصفة البارزة لوادي مزاب وصحراء الجزائر، من مثل بسكرة، ووادي سوف، والمنيعة، ووارجلان؛ والتمر هو الطعام الرئيس للناس، عليه مدار جميع الغذاء؛ يؤكل رطبا جنيا، وتمرا مصبَّرا، ويُطبخ بأنواع الطبخ، من مثل "أوشُّو انتيني" (كسكس التمر)، أو "تِفَتِّيتين"... وغيره. وكثير من بساتين واحات مزاب بها عراجين تمرٍ موقوفة للمسجد، أو للفقراء، أو لجهة معيَّنة؛ وتعلن في العقد غالبا، ثم توضع على النخلة علامة ليعرفها الناس، وليحرصوا على إخراجها يوم الصرم والحِصاد (أنكَاد انتيني). وقد تكون في بستانٍ نخلةٌ كاملة وهي وقف من فلان أو فلانة، يسقيها صاحبُ البستان، وهو من الذرية غالبا؛ ويخدمها، وينفق عليها؛ ثم إذا جاء يوم حِصادها حوَّل الغلَّة إلى المسجد، والمسجد بدوره يوزعها في المناسبات، وعلى الفقراء والمحتاجين؛ ولا يُعرف مسجدٌ عتيق في مزاب ليس له مقدار من التمر كبيرٍ، يأتيه من أوقاف العراجين والتمر؛ بل والبساتين أحيانا، ومثال ذلك بساتين في وارجلان موقوفة لمسجد بني يزقن. ومن الأمثلة على ذلك ما ورد في وصية السيدة لالة بنت عبد الله بن بافو من آل ابن ناصر، بعبارة: "وفي كل واحدة [أي من النخل الموروثة] عرجون للمَحاضر"([25])

الوقف للدواب والحيوانات:

في التراث الإسلامي أمرٌ مؤكَّد بالاعتناء بالدواب والحيوانات، بل فقهٌ عزيزٌ في وجوب الرفق بها؛ ولعلَّ حديث المرأة والهرَّة التي حبستها (متفق عليه)، وكذا حديث البغيّ التي تاب الله عليها لأنها رحمت كلبا (رواه البخاري ومسلم)؛ تقف نماذج وأمثلة نادرة المثال في تاريخ البشرية؛ ومن ثم قنَّن الناس في مزاب قوانين، ووقفوا أشياء تدخل في هذا الحكم؛ ومن الأمثلة على ذلك: وقف مواجل لشرب الدواب في طريق البستان؛ ولقد كانت إلى عهد قريب َترسم معالم القرية، وتدل على حضارة مصغَّرة، كما سماها مالك بن نبي؛ حيث لا يضيع فيها حتى الحيوان، ولا يغفل فيها عن أبسط حاجاته؛ وللمرأة نصيب وافر من هذه الأوقاف، التي زالت اليوم، ولم تعد نافعة، لاستبدال الناس الدراجات والسيارات بالدواب والبغال والحمير.

وقف المراحيض العمومية في البساتين:

اهتمَّ الباحث الدكتور ياسين دادي عدون بفكرة "المراحيض العمومية المجانية في واحات وبساتين وادي مزاب"؛ وتنبَّه إلى أنها سابقة للمراحيض العمومية مدفوعة الأجر في الغرب؛ ذلك أنَّ كلَّ بساتين قرى مزاب بها مراحيض عمومية موقوفة؛ ولا ريب أنَّ بعضا منها من وقف نساء لهنَّ بساتين، ويقُمن بتمويل حاجاتها، ومن يخدمها؛ بخاصَّة أنَّ السماد نفسه يحوَّل إلى تطعيم النبات؛ "فلا شيء يُحدَث، ولا شيء يضيع، كلُّ شيء يتحوَّل" حسب قانون لافوازييه (lavoisier citation). غير أنَّ الرفاه، وتحوُّل طباع الناس، قلَّل من هذه القيمة، واهترأ الكثير من هذه المراحيض، ولم يوجِد الناس بديلا لها، لا في الشكل ولا في المحتوى([26])

وقف دور العشائر:

يقوم التنظيم الاجتماعي في وادي مزاب على ركيزتين: الركيزة الدينية، وتمثلها حلقة العزابة؛ والركيزة الاجتماعية، وتمثلها العشيرة؛ ومن ثم نجد لكل عشيرة دارا خاصة بها، أو أكثر من دار؛ والغالب أنها تسخَّر لاجتماعات أبناء العشيرة في المناسبات، ولإحياء أعراسهم؛ والواقفون لها هم أبناء العشيرة عبر العقود من الزمن؛ وضمن الواقفين الكثير من النساء؛ ذلك أنَّ المرأة لا تغيب عن نشاطات العشيرة إلاَّ نادرا؛ ولها وظائف تجلُّ وتقلُّ حسب القرى، وحسب العشائر، وحسب المرحلة التاريخية؛ وهذه الدور تغني عن كراء القاعات الكبرى، من مثل ما يقع في المدن، وهي باهظة الثمن، مكلفة إلى حد الإعنات، وهي علامة من علامات الرفاه والفوارق الاجتماعية غالبا. ولقد شرع في بناء دور للعشائر حتى في مدن التل الجزائري، من مثل العاصمة وضواحيها.

الوقف الذري (أمرشيدو):

عرَّف الوقف الذري "أمرشيدو" في معجم مصطلحات الإباضية، بما يلي: "هو وقف يوصى به للأبناء الذكور وأبنائهم من بعدهم ما تناسلوا. ويسمَّى أيضا الوقف الأهلي، وفي مزاب يسمَّى: "أَمَرْشِيدُو"([27]) ولقد وجدت أوقاف ذرية وقفتها نساء، أو كانت تحت مسؤولية نساءٍ؛ وأذكر أنَّ حفيدة القطب اطفيش عزة لالة نبراهيم، وهي معلمة للقرآن الكريم، ضريرة وصاحبة همة، مطَّلعة على أهم مسائل القطب في الفقه، بخاصَّة فقه النساء؛ كانت تحت تصرفها دار موقوفة إلى جوار مسجد بني يزقن، لآل اطفيش، على أن يترك الباب مفتوحا في رمضان، بين المغرب والعشاء، لسماع دروس رمضان؛ ولقد أفتى لها الشيخ ناصر المرموري رحمه الله بأن تبيعها، وتودع ثمنها وقفا لمسجد البلدة، على أن يخصص لبناء جانب النساء في المسجد الجديد ببني يزقن (مسجد طالمت)

[25] - وصية لالة بنت عبد الله بن بافو، من آل ابن ناصر، مخطوط، مكتبة جمعية التراث، القرارة، غرداية: 1313/1895م.
[26] - دادي عدون ياسين (مقيم في الولايات المتحدة)؛ مراسلة عبر واتساب، حول المراحيض العمومية في وادي مزاب: 1445/أوت 2023م.
[27] - لجنة البحث العلمي: معجم مصطلحات الإباضية: ج2/ص1092. من المحير أن المحققين من العلماء حرموا هذا النوع من الوقف. ورغم ذلك نجده في بعض قرى وادي مزاب معمولا به، وهو من بقايا عصور مضت؛ لكنَّ الناس اليوم لا يوصون به، ولا يجيزونه. إلا ما شذَّ. قال القطب: "وأما ما يحبسه الإنسان على ذكوره مثلا، فباطل". ويقول الخليلي: "وليس الوقف على الذرية إلا نوعا من أنواع الإعراض عن حكم الله". وانظر فتوى قطب الأيمة الشيخ الخليلي. اطفيش، امحمد بن يوسف: شرح النيل وشفاء العليل؛ مكتبة الإرشاد جدة؛ ودار الفتح بيروت: 1392/1972م. ج3/ص17 وغيرها. والخليلي، أحمد بن حمد: الفتاوى؛ وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، عمان: 1421/2002م. ج4/ص133 وغيرها.

؛ معتمدا في فتواه على ثلاث قواعد: لا ضرر ولا ضرار والضرر يزال، اعتبار نية الواقف، يراعى في الوقف الأصلح([28])

وقف المكتبات:

أ. وقف زوجة قطب الأيمة الشيخ اطفيش سَتّي نْعُمر: تزوَّج قطب الأيمة الشيخ اطفيش من السيدة سَتي بنت عمر، فأوقفت له خزانة كتبٍ ودارٍ ورثتهما، ثم أشهدت طلبته في مجلسٍ خاصٍّ، وقالت: "ألا فاشهدوا أنني قد وهبتُ خزانة الكتب، وهذه الدار للقطب، فهُما ملك له، سيكتب وثيقة الملك لتشهدوا له، فكتب الشيخ وشهدوا، وكانت خزانة كبيرة من الكتب" ثم بعد وفاة القطب انتهت وقفا للعلم. وكتب الشيخ محمد علي دبوز معلقا: "لورع الشيخ وعِلمه وهبه الله زوجةً صالحة، ومكتبة غزيرة بالعلم، ودارا كبيرة في أحسن حي ببني يزقن حي طالمت"([29])

ب. وقف زوجة القطب ابنت الشيخ ازبار لمكتبة والدها: ولقد تزوج القطب كذلك من ابنة الشيخ العالم محمد بن عيسى ازبار، ووضعت خزانة كتبه تحت تصرف القطب، وهي غالبا كتب مشرقية من عُمان، حيث كان يدرّس والدها لسنوات؛ وهي بمثابة وقفٍ، تحوَّل بعد ذلك إلى مكتبة عشيرة آل خالد، وهي عشيرة الشيخ ازبار([30]).

ج. وقف مكتبة دار العلم لِمامَّة نسلمان: من أغنى المكتبات بالمخطوطات في وادي مزاب مكتبة "درا العلم" بغرداية؛ وأصلها وقف للسيدة العالمة مامة بنت سليمان بباز، من عشيرة آل يونس (1280-1349ه/1863م-1931م) ولقد كتبت في وصيتها أنها حبست كلَّ كتبها([31]) ونص الوصية كما ورد "وحبست جميع الكتب التي لها مع الصندوقين المعدين لها، وآلة الكتابة كالأقلام والدواة والألواح كلها لسبيل الأجر لمن يقرأ، وهو بيد ابني"([32])

وقف المخطوطات:

أنجزت جمعية التراث دليلا لمخطوطات وادي مزاب، ثم واصلت العملية مؤسَّسةُ عمي سعيد؛ واليوم يفهرس هذا الدليل لأكثر من عشرة آلاف عنوانٍ؛ وكثير منها يحتوي على بيانات الملكية، والوقفُ، والإعارة، والهدية... وعددٌ منها موقوفٌ من نساء؛ إمَّا وراثة من الوالد غالبًا، أو من الزوج؛ بخاصة إذا كان عالما؛ ثم تنويه وقفا لمكتبة أو لعالم أو لمدرسةٍ؛ ومن الأمثلة على ذلك نورد: وقف مخطوطات على يد السيدة حنة بنت إبراهيم ببهون([33])

وقد أنجز الأستاذ يحيى بوراس "مكلّف بفهرسة المخطوط في مؤسسة عمي سعيد" - جوابًا على رسالتي - قائمةً بأسماء نساءٍ فُضليات "قمن بتحبيس كتب العلم للاستفادة العامَّة، رجاء الأجر والثواب...أقدمهنَّ ترجع إلى القرن 11هـ/ 17م، وأحدثهنّ من اللواتي أدركن ثلاثينات القرن 14هـ/ أوائل القرن 20م"، ومن بين هؤلاء الفضليات:

- o شاشة بنت بابَ: أوقفت مخطوطات بمكتبة آل افضل بني يسجن،
- o شيخة بنت عبد الرحمن بن بُهونْ الكَعْبُوشْ: أوقفت مخطوطات في خزانة آل اسكوتي بمليكة،
- o عَرْبية بنت إبراهيم بن عمرو بن علي: لها مخطوطات موقوفة في خزانة القاضي ببكر الغرداوي،
- o عرْبية بنت سليمان: لها مخطوطات موقوفة في خزانة دار التلاميذ بغرداية،
- o لالَّ حمّو بَعَزّ: أوقفت مخطوطات في خزانة دار التعليم لآل موسى وعليّ بغرداية؛
- o لالة بنت أحمد بن عامر: لها وقف مخطوطات في خزانة آل اسكوتي بمليكة،
- o ونانة بنت صالح بنت القاضي ببكر الغرداوي: تركت مخطوطات موقوفة في خزانة دار التعليم لآل موسى وعليّ في غرداية([34])

وقف معهد عمي سعيد:

معهد عمي سعيد معهدٌ عريق في مزاب، نسبة إلى الشيخ سعيد بن علي بن يحيى الجربي الخيري، الشهير بالشيخ عمي سعيد (ت: 927هـ/1521م) ([35])، صاحب النهضة العلمية والاجتماعية بوادي مزاب في أواخر القرن 09 وأوائل القرن 10هـ، تأسَّست في غرداية

[28] - عن أمرشيدو انظر- أوزايد ويوسليم: الأوقاف الإباضية: ص727.
[29]- دبوز، محمد علي: نهضة الجزائر الحديثة؛ المطبعة التعاونية، مصر: 1385ه/1965م: ج1/ص304.
[30] - لجنة البحث العلمي، جمعية التراث: دليل مخطوطات وادي مزاب، مكتبة الشيخ ازبار: مصور، 1414ه/2004م، مقدمة.
[31] - مؤسسة الشيخ عمي سعيد: فهرس مخطوطات خزانة دار العلم، مصوّر: منه نسخة ورقية: 1428ه/2007م.
[32] - مامة بنت سليمان بباز، وصية؛ مخطوطة: حوالي 1863ه/1920م؛ مكتبة جمعية الشيخ أبي إسحاق، غرداية.
[33] - حنة بنت إبراهيم ببهون، وقف مخطوطات: نص الوصية: 1398ه/1978م.
[34] - بوراس، يحي بن عيسى (مكلف بالمخطوطات في مؤسسة عمي سعيد، غرداية): فضليات من قصور مزاب حبّسن كُتبا للأجر؛ ملف ملحق، 5 صفحات؛ بتاريخ 29 محرم 1445ه/16 أوت 2023م
[35] - لجنة البحث العلمي، جمعية التراث: معجم أعلام الإباضية؛ نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان: 1419ه/1999م.

عاصمة وادي مزاب سنة 1377هـ/ 1958م النواةُ الأولى لـ: مؤسسة الشيخ عمي سعيد. والأرض التي بني عليها المعهد وقفٌ من امرأة من آل حواش. وعن الاعتناء بالتعليم وبالشباب في صرف الأوقاف، نشير إلى بحث الدكتور رباحي؛ بخاصة فيما سماه "مظاهر التجديد، والآفاق المستقبلية"([36])

وقف مراكز البحث:

أ. المطياف القرآني في بني يزقن: المطياف القرآني مركز للبحث العلمي، بأحدث وسائل العصر؛ تأسس عام 1997م؛ في حي باحنينوح ببني يزقن؛ بإشراف ثلة من الأساتذة والفاعلين؛ وتعزز بتبرعات وهبات وجهود متكاثفة من العاملين والمنفقين؛ وأصله دارٌ وقفها السيد الحاج يوسف فضلي (ت. 1401ه/1981م)، وسعى في تنفيذ الوصية مع إضافات كبيرة منه، ابنُه سليمان بن الحاج يوسف فضلي (قيد الحياة)؛ وحين وفاة والدته أي زوجة السيد الحاج يوسف، السيدة لالة بنت بنوح معروف (ت. 1418ه/1998م) ضمَّ ثلث وصيتها للوقف، بعد بيع الدار، وشراء أرض كبيرة خارج صور البلدة، وبنائها بأحدث الوسائل؛ تحولت إلى دار للصلاة، بنفس المسمَّى "المطياف"؛ وقد تطور المشروع، وصار محور مؤسَّسات تعليم الصلاة في البلدة إلى اليوم. وفي المركز تخرج العشرات من الأساتذة والباحثين في شتى فون العلم، وفي دار الصلاة تخرج الآلاف من المصلين الجدد.

ب. معهد المناهج في الجزائر العاصمة: في الجزائر العاصمة وقفت عائلة السيد قاسم سليمان بوعصبانة رحمه الله، عمارة كبيرة في حي من أكثر الأحياء كثافة وحركية؛ والعائلةُ مكوَّنة من والدةٍ وأبناءٍ عشرةٍ، منهم بناتٌ وبنون؛ وجهّز المركز ليكون معهدا خاصًّا تحت مسمَّى "معهد المناهج"، وفيه يدرُس الطلبة في تخصُّصات مختلفة، ويواصلون الدراسات العليا، ثم يناقشون بحوث الماجستير والدكتوراه؛ وفي المركز كذلك مكاتب مؤسسة "وسام العالم الجزائر"، ودار نشر "كتابُك"، و"متحف الزمن والوقت"... الخ([37])

ج. مقر جمعية التراث في القرارة: هو مركز علميٌّ، ومكتبة كبيرة، ومعتكَف للباحثين والدارسين؛ أصله أرض ملك السيد حميد أوجانة بكير بن الحاج أحمد المعروف بالإمام (1341- 1425ه/1923-2005م)، ثم ورثها ابنه الدكتور عيسى، ونواها وقفا لعيادة طبية تابعة لجمعية الحياة؛ غير أنه حين لم يتحقق المشروع؛ وقفها لجمعية التراث باقتراح من رئيسها الدكتور محمد ناصر بوحجام، وأمين المال السيد أحمد جهلان، وأمينها العام الأستاذ محمد جهلان؛ ثم سلّم الدكتور عيسى الوقفَ لجمعية للتراث بتاريخ (1435ه/2014م) بعد أن نواه لوالده ولوالدته السيدة فخار مسعودة بنت الحاج عومر (1345-1435ه/1927-2014م)، التي زارته ودعت الله فيه قبل وفاتها؛ وشرع في النشاط بعد البناء والتجهيز بعد حفل رسمي يوم الجمعة 04 ربيع الأول 1436هـ/ 26 ديسمبر 2014م.؛ والمركز حاليا وقف ثلاثي من الوالدين والولد، إضافة إلى أوقاف على صيغة مكتبات وتكاليف للتسيير... وغيرها. وهو منارة للعلم به تؤلف أكبر الموسوعات العلمية في التراث الإباضي المعاصر، ويأتي معجم أعلام الإباضية على رأسها([38])

وقف ساحة السوق لالة عشو:

في أواسط ق13ه/19 عرف قصر بني يزقن عدَّة توسيعات تدريجية مستمرَّة، تمَّ نقلُ ساحة السوق القديمة التي كانت إلى جوار المسجد العتيق، إلى الساحة الحالية "لالة عشو"؛ وهي ترجع إلى امرأة تسمى بهذا الاسم، وقفت هذه الساحة الموجودة في قلب القصر؛ لاستعمالها كسوق للتجارة بالمزايدة (أدلل)؛ وهو اليوم أشهر سوق للدلالة في وادي مزاب([39]).

وقف خزَّانات الماء للمسجد العتيق:

عائشة بنت الحاج قاسم سليمان بوعصبانة (معاصرة)، زوجة السيد يحيى بن بالحاج سليمان بوعصبانة؛ أوقفت خزان مياه الأمطار في المسجد العتيق بالقرارة؛ وهو مقدر بآلاف المترات المربعة؛ يكفي المسجد لشهور وأكثر؛ ويكلف أموال باهظة.

وقف النقل للتعليم:

مدرسة الحاج عمر بن الحاج مسعود في القرارة، ثاني مدرسة حرة من حيث الأهمية في القرارة؛ وهي حاليا تعمل بفروعها؛ ولقد وقفت امرأة من مالها ما به تدفع تكاليف النقل السنوية للتلاميذ، والمبلغ مقدر بسبعة ملايين دينار جزائري؛ وهو مبلغ معتبر تدفعه من الوقف سنويا.

وقف دار العرش في سيدي مخلوف:

هو وقف خاصٌّ تحت مسمَّى "نير نوبريد" (مشكاة الطريق) أوقفه السيد صالح بن الحاج يحيى الواهج، وهو خاصٌّ لعابري سبيل الطريق الوطني رقم 1، من المسافرين المزابيين، وهم يُعدُّون في كلِّ يوم بالمئات؛ وقد وقفه على روح والديه: الحاج يحي بن حمو الواهج

[36] - رباحي، مصطفى: الأوقاف الإباضية، دراسة حالة الأوقاف الإباضية بوادي ميزاب، غرداية؛ ماجستر، علم الاجتماع، جامعة الجزائر، قسم علم الاجتماع؛ إشراف الدكتور محفوظ سماتي: 1426ه/2006-2007م.
[37] - معهد المناهج؛ وقف السيد سليمان بوعصبانة قاسم وأولاده؛ إلى غاية 1472ه/2050م؛ إدارة معهد المناهج؛ نص موثق، عام 1442ه/2021م.
[38] - حميد أوجانة، عيسى مراسلة بتاريخ 27 محرم 1445ه/ 14 أوت 2023م ، وتأكيد المراسلة مع الدكتور محمد ناصر بوحجام، والأستاذ محمد جهلان في نفس التاريخ.
[39] - الحاج سعيد، يوسف: بلدة بني يزقن، من خلال المجتمع المدني؛ مطبعة الآفاق، الجزائر؛ 1434ه/2013م؛ ص31.

(1317-1995/-1412-1900) ([40])، ومنَّة بنت قاسم موسلمال (1349-1416ه/1931-1996م) ([41])؛ وضع قيد الاستعمال شهر رمضان من عام 1438ه/2017م؛ ثم عُيِّنت له مؤسسة خاصَّة تشرف على تسييره، وتحرص على نظامه ونظافته وصيانته؛ وكلُّ المرافق لها جناح للنساء وآخر للرجال: قاعة الصلاة، مرافق الوضوء، قاعات للنوم، قاعات كبيرة لاستقبال وفود الرحمن من الحج والعمرة، وغرف خاصة لذوي العاهات والحاجات الخاصَّة والعجزة. ورغم أنَّ للمزابيين في كثير من الطرق الوطنية دورا للعرش، تستقبل المسافرين، إلاَّ أنَّ هذه الدار "نير نوبريد" هي أكثرها نشاطا، ونظاما، وحيوية([42])

وقف المساجد في إفريقيا:

مؤسَّسة "سبيلي" الخيرية طورت صيغ الوقف استجابة لمتطلبات العصر، ووسَّعته جغرافيًّا ونوعيًّا؛ ومن بين الأوقاف التي بادرت لها بناء مسجد قرية كيهانغا- ولاية مكامباكو - محافظة نجومبي؛ وقصة بناء المسجد كما ذكر رئيس المؤسسة الأستاذ سليمان بوعصبانة ياسين: "قصة بناء المسجد أتت بعد أن أنهينا مشروع حفر بئر لأهل المنطقة، وقد فتح الله بالمشروع إسلام 42 مسلما جديدا، وبمجرد أن سمعت إحدى الفاضلات بالقصة في ليلة إسلام هذا الجمع من إخوانه [أبلغها بالخبر أحد الناشطين في الجمعية بالهاتف، وهي من وادي مزاب]، قرَّرت أن تنفق مبلغا معتبرا لبناء مسجد صغير يذكر فيه اسم الله في تلك الربوع، ويساهم في تثبيت المسلمين وحفظ هويتهم في ظل تحديات الحملات التبشيرية وقوة الكنيسة في المنطقة"([43]) ثم ذكر الأستاذ ياسين أنَّ المسجد "اليوم أصبح مركزا متكاملا والحمد لله، بعد أن أضيفت له مدرسة قرآنية + بيت المشرف... وبعض المرافق لخدمة المسلمين".

وقف سقيا الماء في صحراء الجزائر وإفريقيا:

ضمن نفس المشروع الخيري العصري، تمكنت مؤسسة "سبيلي" الخيرية أن تحفر آبارا في الجزائر ومالي وأوغندا؛ وتتمثل في مشاريع الآبار بمختلف أنواعها، ومنها: الآبار السطحية والمتوسطة (أكثر من 16 بئرا)، الآبار الارتوازية العميقة بئران (02)، تركيب مضخَّات وألواح الطاقة الشمسية للآبار في الصحراء الجزائرية، بناء أحواض المياه المرافقة للآبار الصحراوية لتسهيل سقى الماء للناس، والحيوانات أيضا. وللنساء حضور كبير في الإنفاق والوقف لهذا المشروع.

طالبات ثانويات يبادرن للوقف:

من بين النماذج الجميلة للوقف النسوي المعاصر وقفٌ لطالبات إحدى الثانويات في الجزائر، حيث نظَّمن حملة تبرعاتٍ لبئر خصَّصنه كصدقة جارية لزميلتهن المتوفاة في حادث مرور؛ والثانوية نفسُها مع الأستاذات والأساتذة، ساهموا في بئر في مالي هذا العام 1444ه/2013م، واسم المتوفاة "روميصاء" فسمَّين البئر باسمها "بئر روميصاء"؛ ونفس الثانوية – ثانوية المنار للبنات - تبنَّت طالباتها تكلفة ترميم مدرسة التقوى وقفا وصدقة جارية، وذلك في مدرسة قرآنية في قرية موهورو- إكويريري- جنوب تنزانيا([44])

أوقاف تعليمية وقفية نسوية:

وتتمثل في تشييد فصول دراسية لبعض المساجد، أو دعم بعض المدارس القرآنية بفصول جديدة، أو تجهيز بعض مدارس القرى بالطاولات والمستلزمات التعليمية الضرورية. ويمكن إضافة مساهمات بعض الفاضلات في إحدى مشاريع مؤسسة "سبيلي" التعليمية والمتمثل في تأليف مقرر للغة العربية للمدارس القرآنية بشرق إفريقيا، تستفيد منه حاليا قرابة 100 مدرسة وكُتّاب؛ إضافة إلى "وقف المصاحف" الكثير الانتشار، وللنساء فيه نصيب وافر، ومباردات قيمة.

خاتمة:

هذا عرض وورقة بحثٍ حول "الوقف النسوي في صحراء الجزائر" حاولت فيه أن أرصد تجربة "وادي مزاب" نموذجا، من ق5ه/11م أي عصر تأسيس نظام العزابة، على يد أبي عبد الله محمد بن بكر الفرسطائي؛ إلى عصرنا هذا، حيث تعقَّدت أساليبُ الحياة، وتوسَّعت الرقعة الجغرافية لحاجات الناس واهتمامهم؛ فتوسَّعت على إثره سبلُ صدقاتهم، ونفقاتهم، وأوقافهم.

[40] - الواهج يوسف: ترجمة الحاج يحي بن حمو بن عيسى الواهج؛ مقال، مصور، 1445ه/2023م.
[41] - بورقيبة، فاطمة بنت صالح: ترجمة منة بنت قاسم موسلمان، مقال، مصور، 1440ه/2019م.
[42] - يوسف الواهج، رسالة حول وقف سيدي مخلوف.
[43] - سليمان بوعصبانة ياسين، رئيس مؤسسة سبيلي الخيرية، حوار ومراسلة بتاريخ 28 محرم 1445هـ/15 أوت 2023م.
[44] - سليمان بوعصبانة، نفسه.

ولقد حاولتُ أن أعرض للوقف النسوي في وادي مزاب واصلا بين "إبداعات الماضي" و"رهانات المستقبل"؛ ولا ريب أنَّ ثراء التجربة وجدَّتها، استلزم التواصل مع العديد من الباحثين، والاجتهاد في جمع المعلومات مشافهةً، وتجميع المخطوطات من مظانها، وتصوير نصوص الوصايا، والوثائق المبثوثة بين أرفف المكتبات، وكذا البحوث الجامعية، والدراسات، والمقالات التي عالجت الموضوع من مختلف جوانبه.

ولا ريب أنَّ المطلوب هو الاعتماد على النصوص الأصلية المعروضة، وإضافة تحليلات ومقارنات، حسب المعطيات والمتطلبات؛ وذلك جهد علميٌّ آخرُ، أوفّره لوقت آخر، أو لباحثين آخرين؛ مُقرا بثراء هذا الموضوع، وتشعبه، شاكرا "مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي، بجامعة نزوى" أن وفَّر لي هذا الوقت الثمين، وهذه الفرصة السانحة لثني الركبة والبحث والتحرير.

والحاجة الملحة إلى نشر ما يمكن تسميته: "موسوعة الوقف في وادي مزاب" عبر التاريخ، ومنه سنتبين أوقاف وحبوس المرأة من أوقاف الرجل وحبوسه، وسنقارن ونحلل، ونخرج بنتائج لا شك أنها ستكون مفيدة وهادفة، أصيلة وعريقة؛ أصالة وادي مزاب، وعراقة الوقف في التراث الإسلامي.

والله ولي المتقين، وهو الهادي إلى سبيل الرشاد.

المصادر

الكتب والدراسات والمقالات

1- ابن منظور، محمد بن مكرم أبو الفضل: لسان العرب؛ دار صادر، بيروت، لبنان؛ 1414هـ.

2- اسماوي، صالح بن عمر: العزابة ودورهم في المجتمع الإباضي بميزاب؛ المطبعة العربية، غرداية، ولاية غرداية.؛ 1426ه/2005م.

3- اطفيش، امحمد بن يوسف: شرح النيل وشفاء العليل؛ مكتبة الإرشاد جدة؛ ودار الفتح بيروت؛ 1392ه/1972م.

4- أمين، علي محمد محمد: تاريخ الأوقاف في مصر في عصر سلاطين المماليك (1250 -1517م)؛ جامعة القاهرة، كلية الآداب، مصر؛ 1972.

5- أوزايد بالحاج، وبوسليم صالح: الأوقاف الإباضية بوادي مزاب ودورها الاجتماعي خلال القرنين التاسع عشر والعشرين الميلاديين؛ مجلة الواحات للبحوث والدراسات، مجلد 14، عدد 02، 2021م.

6- باشطح؛ فوزية: أوقاف المرأة في الحضارة الإسلامية: الوقف العلمي؛ مركز المسبار للدراسات والبحوث، السعودية؛ 8 مارس 2023م.

7- البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري؛ حققه محمد صبحي بن حسن حلاق؛ نشر دار ابن كثير، دمشق؛ 2021م.

8- بوراس، عيسى بن محمد: توثيق الوقف العقاري، في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري؛ وقف سيدي بنُّور نموذج تطبيقي"؛ سلسلة بحوث منهجية مختارة رقم 18، نشر جمعية التراث، القرارة، الجزائر 1433ه/2012م.

9- بورقيبة، فاطمة بنت صالح: ترجمة منة بنت قاسم موسلمان، مقال، مصور، 2019م.

10- الجعبيري، فرحات: نظام العزابة عند الإباضية الوهبية في جربة؛ وزارة الشؤون الثقافية، المعهد القومي للآثار والفنون؛ تونس؛ 1975م.

11- الحاج سعيد، يوسف: بلدة بني يزقن، من خلال المجتمع المدني؛ مطبعة الآفاق، الجزائر؛ 2013م.

12- الحاج سعيد، يوسف: تاريخ بني مزاب: دراسة اجتماعية واقتصادية وسياسية؛ نشر وزارة الثقافة، الجزائر؛ 2006م.

13- الحاج عشور، الناصر بن إبراهيم: الحقيقة بالوثيقة، عقود وخرائط ووثائق ملكية سيدي بنور؛ نشر جمعية التراث، 1444ه/2022م.

14- الخصاف، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني: أحكام الأوقاف؛ مطبعة بولاق الأميرية، 1322ه

15- الخليلي، أحمد بن حمد؛ الفتاوى؛ وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، عمان؛ 1421ه/2002م.

16- دبوز، محمد علي: نهضة الجزائر الحديثة؛ المطبعة التعاونية، مصر؛ 1385ه/1965م.

17- رباحي، مصطفى: الأوقاف الإباضية، دراسة حالة الأوقاف الإباضية بوادي ميزاب، غرداية؛ ماجستر، علم الاجتماع، جامعة الجزائر، قسم علم الاجتماع؛ إشراف الدكتور محفوظ سماتي؛ 2006-2007م.

18-زياني، الطاهر: الوقف في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، تطوره ومظاهره وأدلة مشروعيته؛ مقال، موقع الألوكة، 1435هـ/2014م (https://www.alukah.net/)

19- سعد الله، أبو القاسم: تاريخ الجزائر الثقافي أو الموسوعة الثقافية الجزائرية؛ دار البصائر، الجزائر؛ 2007م.

20- سمراء نصرات وسندس منصوري ومريم حسان: الإسهامات الوقفية للمرأة في العهد العثماني، نماذج مختارة؛ ماستر في العلوم الإسلامية، جامعة حمة لخضر، وادي سوف؛ إشراف د. إبراهيم خالد وصيف؛ 1444ه/2022م.

21- السهلي، هيبة بنت عبد الرحمن: الوقف في الحضارة الإسلامية، الأوقاف في عهد العمرين رضي الله عنهما؛ بحث مستقل، مصور. د.ت.

22- القحطاني، منى بنت حسين بن سهلان: أوقاف المرأة المسلمة في الأندلس، في العصر الأموي (138-422هـ/756-1031م)؛ مجلة عصور، عدد 37، 2017م.

23- لجنة البحث العلمي، جمعية التراث: دليل مخطوطات وادي مزاب، مكتبة الشيخ ازبار؛ مصور، 2004م.

24- لجنة البحث العلمي، جمعية التراث: معجم أعلام الإباضية؛ نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان؛ 1999م.

25- لجنة البحث العلمي، جمعية التراث: معجم مصطلحات الإباضية؛ نشر وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، 1429ه/2004م.

26- مالك بن نبي: ندوات مزاب؛ تقديم محمد باباعمي؛ نشر معهد المناهج، الجزائر 2023م.

27- مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم؛ تحقيق عبد الباقي؛ طبعة الحلبي، 2010م.

28- مؤسسة الشيخ عمي سعيد: فهرس مخطوطات خزانة دار العلم، مصوَّر؛ منه نسخة ورقية؛ 1428ه/2007م.

29- الواهج يوسف: ترجمة الحاج يحي بن حمو بن عيسى الواهج؛ مقال، مصور، 2023م.

30- GOICHON A.-M.; La vie féminine au MZAB, études de sociologie musulmane; préface William Marcais ; librairie orientaliste Paul Geuthner ; PARIS ; 1922

31- BENYOUCEF BRAHIM : Pour une approche socio spatiale des waqf ; Séminaire international sur les Waqf. Alger, mai 2001

32- Marcel Mercier ; Etude sur le Wakf Ibadhite et ses applications au MZABE ; ed Bastide Jourdan ; Alger ; 1927

الوثائق، والمخطوطات، والحوارات، والمراسلات

33- بكاي، سليمان، حوار 1991م؛ في بستانه ببني يسجن.

34- بوراس، يحي بن عيسى (مكلف بالمخطوطات في مؤسسة عمي سعيد، غرداية)؛ فضليات من قصور مزاب حبّسن كُـتبا للأجر؛ ملف ملحق، 5 صفحات؛ بتاريخ 29 محرم 1445ه/16 أوت 2023م

35- حميد أوجانة، عيسى مراسلة بتاريخ 27 محرم 1445ه/ 14 أوت 2023م ، وتأكيد المراسلة مع الدكتور محمد ناصر بوحجام، والأستاذ محمد جهلان في نفس التاريخ.

36- حنة بنت إبراهيم ببهون، وقف مخطوطات؛ نص الوصية، 1398ه/1978م.

37- دادي عدون ياسين (مقيم في الولايات المتحدة)؛ مراسلة عبر واتساب، حول المراحيض العمومية في وادي مزاب؛ أوت 2023م.

38- سليمان بوعصبانة ياسين، رئيس مؤسسة سبيلي الخيرية، حوار ومراسلة بتاريخ 28 محرم 1445هـ/15 أوت 2023م.

39- لالة بنت عبد الله بن بافو من آل ابن ناصر، وصية، مخطوط، مكتبة جمعية التراث، القرارة، غرداية؛ 1313ه

40- مامة بنت سلميان بباز، وصية؛ مخطوطة، حوالي 1863ه/1920م؛ مكتبة جمعية الشيخ أبي إسحاق، غرداية.

41- معهد المناهج؛ وقف السيد سليمان بوعصبانة قاسم وأولاده؛ إلى غاية 2050م؛ إدارة معهد المناهج؛ نص موثق، عام 2021م.

42- وصية، وقف أواني بيد امرأة، مخطوط، مكتبة جمعية التراث، القرارة، غرداية؛ نسخ عام 1348ه/1929م

43- يوسف الواهج، رسالة حول وقف سيدي مخلوف؛ 29 محرم 1445ه/15 أوت 2023م.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025
رقم العدد: 2
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

أثر وقف المرأة العُمانية على الجوانب الحضارية

د. سليّم الهنائي، أ. بدرية الهنائية، أ. ميعاد الغافرية، أ. ابتهال البوسعيدية، أ. فاطمة الكعبية
Slim996@hotmail.com

ملخـــص:

هدف الدراسة: تهدف إلى عرض أثر وقف المرأة العُمانية على الجوانب الحضارية

منهج البحث: سوف يستخدم المنهج الاستقرائي التحليلي من خلال استقراء آثار وقف المرأة، وأثر ذلك حضارياً.

تنقسم الدراسة إلى أربعة مباحث:

المبحث الأول: الوقف (المفهوم والأركان) وعرض مسائله وأهم خصائصه والحكمة التي شرع من أجلها في مختلف النواحي وصولا إلى الهدف الذي يريده المشرع من هذا الوقف.

المبحث الثاني: أثر الوقف على الجوانب الاجتماعية: سيتناول أوقاف المرأة العُمانية وأُثرها على المجتمع مثل ورعاية الفقراء والأيتام وغيرهم، وتعزيز الصلات الاجتماعية.

المبحث الثالث: أثر الوقف على الجوانب الاقتصادية: يتناول هذا المبحث دور وقف المرأة في محاربة بعض المشاكل الاقتصادية كالبطالة والفقر، ولم تقتصر الفائدة للأوقاف التي قدمتها المرأة العُمانية على أفراد المجتمع فقط بل أسهم ذلك في التقليل من الأعباء التي تحملها الدولة.

المبحث الرابع: وقف المرأة العُمانية على التعليم: حيث يتضمن المحور التعريف بوقف النساء في جانب التعليم، وكذلك الحديث عن نماذج لأسماء بعض النساء العُمانيات التي ساهمن في وقف التعليم.

النتائج المتوقعة: من المتوقع أن يبرز البحث ما لوقف المرأة العُمانية من أهمية حضارية.

الكلمات المفتاحية: الوقف، المرأة، عُمان، حضاري.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــــاس هذا المقـــــال:
For citing this article:
الهنائي، سليم. الهنائية، بدرية. الغافرية، ميعاد. البوسعيدية، ابتهال. الكعبية، فاطمة. (2025). أثر وقف المرأة العُمانية على الجوانب الحضارية. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص {2} ، 178 - 189.

The impact of Omani women's endowment on civilizational aspects

Dr. Salim Al-Hanaei, Ms. Badriya Al-Hanaei, Ms. Miad Al-Ghafri, Ms. Ibtihal Al-Busaidi, Ms. Fatima Al-Kaabi
Slim996@hotmail.com

Abstract:

Objective of the study: It aims to present the impact of Omani women's Wakf on cultural aspects

Research Methodology: The inductive and analytical approach will be used by extrapolating the effects of women's Wakf and its cultural impact.

The study is divided into four sections:

The first topic: defining the family Wakf and presenting its issues, its most important characteristics, and the wisdom for which it was legislated in various aspects, leading to the goal that the legislator wants from this Wakf.

The second topic: The impact of the Wakf on social aspects: It will address the Wakf of Omani women and their impact on society, such as caring for the poor, orphans and others, and strengthening social ties.

The third section: The impact of the Wakf on economic aspects: This section deals with the role of the women's Wakf in combating some economic problems such as unemployment and poverty. The benefit of the Wakf provided by Omani women was not limited to members of society only, but rather it contributed to reducing the burdens borne by the state.

The fourth topic: Omani women's Wakf and its impact on education: The topic includes introducing women's Wakf in the field of education, as well as talking about examples of the names of some Omani women who contributed to Wakf of education.

Expected results: The research is expected to highlight the cultural importance of Omani women's Wakf.

Keywords: Wakf, women, Oman, cultural.

المقدمة

يعد الوقف أداة بناء المجتمعات الإسلامية، ومنذ فجر الإسلام ساهم الوقف في ازدهار جوانب حضارية متنوعة وعديدة، وقد وعى المسلمون أهمية الوقف الحضارية ودوره الريادي في التكافل الاجتماعي والاقتصادي وكذلك دوره في المجال العلمي فخصصوا جزء من أموالهم تكون وقفاً بعد مماتهم رغبة منهم في النهوض بالدين والمجتمع.

إن كل المجتمعات والدول الإسلامية وإن تباينت في توجهاتها السياسية إلا أنها اتفقت في مسألة الوقف ودوره، وفي عُمان كان هو الحال بالنسبة للوقف، ولم يختلف الأمر بين الرجل والمرأة، إذ أن المرأة العُمانية أدركت الدور المنوط بها، فساهمت بجزء من مالها في الوقف ليكون صدقة لها بعد مماتها.

ويتوقع أن يكشف جوانب عديدة من الوقف الحضاري الذي ساهمت في المرأة العُمانية، وكان لهذه المساهمة أبلغ الأثر في النهوض بجوانب حضارية اجتماعية واقتصادية وعلمية، والله من وراء القصد.

المبحث الأول: الوقف (المفهوم والأركان)

الوقف لغة: الحبس والمنع. من فعل وقف يقف. يقال: وقفت الدابة ويُقَال وقف الدَّابَّة وَفْلَانًا عَن الشَّيْء مَنعه عَنهُ وَفْلَانًا على الْأَمر أطلعه عَلَيْهِ وَالْأَمر على حُضُور فلَان علق الحكم فِيهِ بِحُضُورِهِ وَالدَّار وَنَحْوهَا حَبسهَا فِي سَبِيل الله وَيُقَال وَقفهَا على فلَان وَله (نخبة من اللغويين، 1972م، ص1051).

وجاء في لسان العرب: الوَقْف مَصْدَرُ قَوْلِكَ وَقَفْتُ الدابةَ ووَقَفْت الْكَلِمَةَ وَقْفاً، وَهَذَا مُجاوِز، فَإِذَا كَانَ لَازِمًا قُلْتُ وَقَفَتْ وُقوفاً. وَإِذَا وَقَّفْتَ الرجلَ عَلَى كَلِمَةٍ قُلْتُ: وَقَّفْتُه تَوْقِيفاً. ووَقَفَ الأَرض عَلَى الْمَسَاكِينِ، وَفِي الصِّحَاحِ لِلْمَسَاكِينِ، وَقْفاً: حبسَها، ووَقَفْتُ الدابةَ والأَرضَ وكلَّ شَيْءٍ..، ويُقَالُ: وَقَّفَتِ المرأَة تَوْقِيفاً إِذَا جَعَلَتْ فِي يَدَيْهَا الوقْف. (ابن منظور، 1414هـ، ص359).

أما في الاصطلاح فهو: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته، لصرف منافعه في جهة خير تقرباً إلى الله تعالى. وهو صدقة جارية (مجموعة من الباحثين، 2011م، ص1087).

وعلى هذا يكون التعريف الإجرائي للوقف هو : حبس المرأة مالا لوجه من وجوه الخير تقربا لله تعالى أو هو ما تحصل عليه المرأة من أموال محبوسة من جهة واقفة لصالحها وخدمتها في جميع أوجه الخير التي تعود عليها كامرأة.

أركان الوقف

الأول: الشيء الموقوف . وهو ما ملك من ذاتٍ أو منفعة ، يوقف على مستحق للانتفاع به .

الثاني: الموقوف عليه . وهو المستحق لصرف المنافع عليه ، سواء كان إنساناً أو غيره، كمسجد ومدرسة وحيوان.

الثالث : الصيغة ، وتكون بألفاظ معلومة ، كحبست ، ووقفت ، وسبلت ..

الرابع : الواقف . وهو المالك للذات أو المنفعة التي وقفها . (لمين، 2012م، ص31)

أهمية وقف المرأة في سلطنة عُمان

هناك أنواع كثيرة من الأوقاف في عُمان؛ وقد أدى مشروع الأسهم الوقفية في السلطنة أداءً ملموساً في خدمة المجتمع وحل كثير من المشكلات؛ حيث أعلنت وزارة الأوقاف والشئون الدينية في نوفمبر من عام (1999م) عن مشروع الأسهم الوقفية، وحددت الوزارة مقدار السهم الوقفي بعشرة ريالات عُمانية، وتقوم وزارة الأوقاف والشئون الدينية العُمانية باستثمار هذا المال في مشروعات وقف ثابتة، يُنْفَقُ ريعها على بناء المساجد وترميمها، وإقامة مدارس لتحفيظ القرآن الكريم وخدمته، وتأثيث منازل الأسر المحتاجة ومساعدتهم، وإعانة المطلقات والأرامل واليتامى والمساهمة في وقفيَّة إفطار صائمي شهر رمضان، ووقفية القرض الحسن، ومن النساء التي أوقفت مالها لإصلاح المساجد وتفطير الصائمين عائشة بنت محمد بن يوسف العبرية (ق ١٢هـ / ١٨م) فقد أوقفت أثر ماء من فلج العراقي بعبري لصلاح مسجد الصاروج الذي هو بالحمراء، وكذلك، أوقفت بستان نخل مع ما يحتاجه من الماء للخل، وما يفضل من الخل لفطرة الصائمين بمسجد الصلف بالحمراء وصلاح مسجد الصاروج، وهو ما يؤكد المشاركة الفاعلة للمرأة في مجال الوقف وملامستها لحاجة مجتمعها ثقافيا واجتماعيا (الشيباني، 2004، ص124؛ الرحبي، 2016م، ص58؛ السرجاني، 2010م، ص167).

ويعد وقف المرأة بشكل خاص وجه من وجوه حفظ حقوقها وتمكينها بما يكفل لها حياة كريمة. فقد شاركت المرأة في مسيرة التنمية والبناء منذ عام 1970، وحصلت على مكانة مرموقة في مختلف المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والثقافية. كما حافظت السلطنة على صون حقوق المرأة وفقًا للشريعة الإسلامية والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وأكدت على أهمية دورها كشريك أساسي في التنمية إلى جانب دورها الأساسي في التربية وتعزيز التماسك الأسري والتآلف الاجتماعي.

وتكمن أهمية أوقاف المرأة في الآتي:

- تشجيع المرأة على الإحسان والتبرع بجزء من مالها لله تعالى ولخدمة المجتمع.

- توفير فرص عمل وتدريب للنساء العاملات في مجالات الأوقاف وتطوير قدراتهن ومهاراتهن.

- دعم المشاريع التعليمية والصحية والثقافية والبحثية التي تخدم المرأة والطفل والأسرة.

- تحسين جودة الحياة للنساء والأطفال في المناطق الريفية والنائية من خلال توفير الماء والكهرباء والإنارة وغيرها من الخدمات الأساسية.

- تشجيع ريادة الأعمال لدى المرأة العُمانية وتمكينها من إنشاء مشاريع صغيرة ومتوسطة تساهم في دخلها واستقلاليتها.

بذلك، تساهم أوقاف المرأة العُمانية في تحقيق أهدافها الخيرية والإنسانية، وتحافظ على استدامتها من خلال إدارة أموالها بحكمة وشفافية، مستفيدة من التجارب الإسلامية التاريخية في هذا المجال، كما تستفيد من التطورات التكنولوجية الحديثة لتسهيل عملية التبرع والإشراف على الأوقاف.

المبحث الثاني: أثر الوقف على الجوانب الاجتماعية

أولى الإسلام اهتمامًا بارزًا بمعالجة ظواهر اجتماعية متنوعة، وذلك من خلال تطبيق إجراءات وأحكام تهدف إلى ضمان العدالة وتعزيز الرعاية الاجتماعية. وفي هذا السياق كفل الإسلام حقوق النساء في جميع جوانب الرعاية، بما في ذلك الرعاية المادية والعاطفية والاجتماعية (الأمانة العامة للأوقاف،2005،ص145)

يساهم الوقف في جوانب اجتماعية عديدة، ومنذ نشأة الوقف كان للجوانب الاجتماعية نصيب منها، وبذلك يسهم الوقف في الإصلاح والاستقرار الاجتماعي، وتتعدد جوانب الإصلاح المجتمعي والتي تتمثل في التعليم والصحة والإسكان والتدريب وتنمية المجتمع وغيرها، وهناك العديد من القضايا الاجتماعية في عُمان والتي عالجها الوقف عبر العصور، وقد ظلت المرأة سباقة لعمل الخير، وفي تخفيف معاناة الآخرين، ولعل إسهام المرأة في الجوانب الاجتماعية من أكثر الأمور التي حرصت عليها بحكم تكوينها النفسي والعاطفي، وهناك الكثير من الأمثلة لنساء مسلمات ساهمن في الوقف الاجتماعي مثل أسماء بنت أبي بكر، وحفصه بنت عمر بن الخطاب، وزبيدة بنت أبي الفضل، وهناك من النساء العُمانيات من أوقفت من مالها راجيةً من الله الأجر والثواب مثل بنت محمد بن مداد بن أحمد الناعبية حيث أوقفت جمة تمر للمحتاجين في الفترة التي أصاب الناس فيها جوع من ارتفاع أسعار التمر (السيفي، 2017، ص22؛ عمر، 2023، ص12).

والوقف الذي تقدمه المرأة هو وقف ينم عن شيء من الوعي والمسؤولية الملقاة على عاتقها، فالحياة تقتضي وجود مشاركة اجتماعية تمثل في جانب منها الحاجة إلى أموال وقفيه، كما يُظهر الوقف الحس التراحمي بين أفراد المجتمع، ويسهم في رفع شأن أحوال الفقراء المعيشي في نفس الوقت، كما يساهم الوقف في الاستقرار، خاصة في حالات شيوع التذمر في المجتمع، مما يساهم في تحقيق مبدأ التضامن والتكافل الاجتماعي، ومن ناحية أخرى يعزز كل ذلك الجانب الأخلاقي والسلوكي في المجتمع، وهذا الجانب لم يختص به مجتمع عن آخر بل شمل المجتمعات الإسلامية كافة ومن ضمنها عُمان (علة، 2019، ص54؛ حسن، 2020، ص48).

الوقف في شقه الاجتماعي يحقق العدالة الاجتماعية والتي في معناها أن للمسلمين جزء من هذا المال، وهذا المال يمكن عن طريق تخصصيه بواسطة الوقف في أن يصبح جزء من أموال الوقف الإسلامية التي تساهم في إصلاح المجتمع، وزيادة الرابطة الاجتماعية. وذلك من خلال تقليل الفوارق بين الطبقات إن صحت الكلمة، إذ أن أموال الوقف تتوزع في طبقات اجتماعية مختلفة، ومع الزمن تتحول تلك الطبقة لتصبح منتجة، وخاصة الفقراء التي تساهم أموال الوقف في رفع مستوى معيشتهم. فالإسلام من أهدافه زيادة الإنتاج من خلال توزيع العدالة في الدخل بين الأغنياء والفقراء، وهذا يؤدي أن يسود جو من الأمن في المجتمع، ويزيل ما قد يعلق في النفوس من الحسد والحقد (المغربي، 2017، ص85- 86؛ عمر، 2023، ص14).

يمثل الوقف صورة للتكافل البشري التلقائي والتطوعي بدون ضغوط أو قوة تفرض عليه، كما أن الوقف يتجه مباشرة إلى الفئات المستحقة له، مما يساهم في زيادة الإنتاجية ودفع عجلة الاقتصاد من خلال منطلق اجتماعي، وهذا يساهم في خلق جو من الاستقرار الاجتماعي والسياسي، كما يتصف الوقف بالديمومة المستمرة للعطاء، والذي يراعى فيه حق الأجيال اللاحقة، وقد ظهر من النساء العُمانيات التي أوقفت من مالها في المجال الاجتماعي ومن أجل رعاية قومها نصراء العدوية وهي من بني عدي، التي أوقفت حصن "المربا" لجماعتها، كما أوقفت له مالاً للقيام بشؤونه (الشيباني، 2004، ص181؛ المغربي، 2017، ص87-88).

إن الوقف وبأهميته الكبيرة المتمثلة في نواحي مختلفة مثل دفع الضرر عن الضعفاء والمعاقين والمسنين، وكذلك رعاية الأيتام، وإنشاء المدراس والكتاتيب، ومساعدة من يمر بظرف يعجزه عن العمل سواء كان مؤقت أو دائم، كل ذلك يساهم في تخفيف وطأة تلك الآثار في المجتمع وبالتالي زيادة في الاستقرار المجتمعي ودفع عجلة التنمية، كما أن شعور بالفرد بالأمن يرتفع عند احساسه بوجود مثل تلك المؤسسات التي تهتم لحاجات المجتمع ومتطلباته (المغربي، 2017، ص89).

من الجيد الإشارة إلى الوقف ودوره في معالجة المشكلات الاجتماعية التي قد تظهر، ومن تلك المشكلات قلة توافر الأعمال، مما يعني زيادة في حالات الفقر والعوز، زيادة عدد المتسولين، وبقيام الوقف بمساعدة تلك الفئات في إيجاد مصدر دخل مباشرة يؤدي إلى معالجة مشكلتين في غاية الخطورة، وكذلك تجنب مشكلات أخرى قد تنجم عن ذلك مثل الأزمات الاجتماعية وجرائم الفساد والسرقات، وقد المرأة العُمانية ذلك، وأوقفت من مالها لمعالجة مثل تلك القضايا، فقد أوقفت مريم بنت محمد بن سعيد الساكنة محلة الشجب في وصيتها التي شهد فيها الشيخ أبو علي الحسن بن أحمد وتلميذه الشيخ محمد بن ابراهيم الكندي ، التي جاء فيها " أشهدتنا مريم هذه أنها جعلت نخلة البلعق التي لها بالعثمانية بجميع حقوقها وحدودها وجميع أرضها وشربها من الماء وقفا على الفقراء". (الكندي، ١٩٧٩م، ج٢٧، ص٨؛ المغربي، 2017، ص90).

ان الوقف النسائي جزءًا لا يتجزأ من تاريخ وثقافة المجتمعات، وهو نظام يهدف إلى تخصيص الأموال أو الممتلكات لأغراض خيرية واجتماعية. يعتبر هذا الوقف وسيلة قوية لتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز العدالة الاجتماعية. واحدة من أهم فوائد الوقف هي توفير الدعم والرعاية لفئات المجتمع المختلفة والأكثر احتياجًا.

تُعَدُّ الخدمات الاجتماعية المتعلقة بالمقابر أحد الجوانب الهامة التي يولي المجتمع اهتمامًا لها. تتضمن هذه الخدمات توفير وتجهيز المقابر وكل ما يتعلق بها، بما في ذلك وسائل نقل الموتى والعمليات ذات الصلة. وقد شهدت كتب الفقه تجسيدًا لهذا النشاط، حيث تُحدد تكاليف ونفقات الأموال المخصصة للمقابر والمتوفين وتجهيزهم. وفي كل مرحلة يُنشأ وقفٌ خاص يُخصَّص لدعم هذه الخدمات وضمان استمراريتها. يُعكس هذا الاهتمام المشترك بالمقابر والموتى رغبة المجتمع في الحفاظ على قيمه الاجتماعية والدينية، وتقديم الدعم اللازم للأسر المتوفين وذويهم في هذه الظروف (الرحبي،2016،ص193).

أن الأوقاف النسائية شكلت جزءًا فعَّالًا في المساهمة في الرعاية الاجتماعية. وتمكنت هذه الأوقاف من توفير الدعم والمساعدة للأسر وتعزيز تطورها الاجتماعي. فقد كانت الأوقاف النسائية تلعب دورًا هامًا في توفير الخدمات والمرافق الضرورية للأسر، مثل المراكز الصحية والتعليمية ومساكن الأيتام والمساعدات المالية. (الأمانة العامة للأوقاف،2005،ص146).

يعد الوقف النسائي عملاً اجتماعيًا يتحلى في أغلب الأحيان بدوافع اجتماعية، وأهدافه دائمًا تكون اجتماعية أيضًا. ففي الأصل كانت الأوقاف في الإسلام تعنى بالعمل الاجتماعي، حيث شملت توفير مقومات الحياة الكريمة لأفراد المجتمع ورعاية جميع فئاته. وعند دراسة الوقف النسائي في الحضارة الإسلامية يظهر الكم الكبير من الأنواع المختلفة للأوقاف .

كما كان هناك توجه حقيقي لتلبية احتياجات المجتمع عبرها، حيث ساهمت في تشكيل بنية المجتمع المسلم على مر العصور وتحقيق الاستقرار الاجتماعي وتعزيز القيم السلوكية والأخلاقية، مثل الرحمة والعدل والإحسان وتعزيز روح الانتماء المجتمعي. وساعد الوقف النسائي أيضًا في نشر التراحم والمحبة بين أفراد المجتمع. وبهذا الشكل، ساهمت الأوقاف النسائية في إيجاد بيئة صحية لتكوين فرد اجتماعي يكون مؤهلاً لبناء أسرة سليمة. (حسن،2020، ص73)

أثر وقف المرأة على الجوانب الاقتصادية

امتد أثر وقف المرأة العُمانية ليشمل جوانب مختلفة في المجتمع العُماني، ومنها الجانب الاقتصادي؛ فقد أسهم في التقليل من العديد من المشكلات الاقتصادية مثل حالات الفقر والعوز التي تصيب المجتمعات بشكل عام، والمجتمع العُماني بشكل خاص، وتعملُ للحد منها وتقليل ما ينتج عنها من آثار على المجتمعات.

فقد أسهمت النساء العُمانيات في تقديم يد العون والمساعدة من خلال الأموال التي أوقفتها، وذلك بهدف التيسير على المحتاجين والفقراء؛ فالأوقاف التي قدمتها المرأة بأنواعها المختلفة مثل أوقاف الأفلاج والنخيل، وأوقاف مخصصة لفقراء المسلمين، ولأيتام المسلمين، وأوقاف الأرامل وغيرها ساهمت في الحد من وطأة الوضع الاقتصادي على تلك الشرائح من المجتمع، خاصة في الفترات التي سبقت وجود تشريعات وأنظمة تكفل لهم العيش الكريم، وحتى وإن كان الإسلام عالج مشكلة الفقر بواسطة الزكاة والصدقة التي يخرجها المسلم، إلا أن أموال الوقف كان لها بالغ الأثر في جوانب اقتصادية مختلفة انعكس

أثرها على المجتمع. (المغربي، 2017، ص86. علة، 2019، ص52 – 59ص. البنا، 2009، ص208).

تولي المرأة في عُمان اهتمامًا للفقراء، حيث تم إنشاء الأوقاف المخصصة للسائلين في المساجد، وتتنوع هذه الأوقاف بين الأراضي الزراعية، مثل الأراضي الزراعية المخصصة لفقراء حارة جناة العقر في نزوى، وأشجار النخيل، ومنابع المياه الموجودة في أفلاج عُمان. فتقوم النساء العُمانيات بتصريف عائدات هذه الأوقاف بشكل نقدي لصالح الفقراء، بهدف تلبية احتياجاتهم وتحسين أوضاعهم المعيشية. فقد أوقفت سالمة بنت سعيد بن عبدالله الفرقانية بنخلة نشو وشجرة أمبا لمسجد الشواذنة بعقر نزوى، كما أوصت بأثر ماء للمحتاجين في حوائر عقر نزوى. يعكس هذا الاهتمام بالفقراء رغبة المرأة العُمانية في تعزيز المساواة الاجتماعية وتحقيق العدالة في توزيع الثروة والفرص. (السيفي، 2017، ص52؛ الرحبي،2016،ص183).

كما أسهمت الأوقاف التي قدمتها المرأة العُمانية في التقليل من حِدة مشكلة عدم توفر العمل لأبناء المجتمع وذلك بتوفير فرص وظيفية لهم ذات دخل شهري مستمر يساعدهم على تلبية حاجاتهم، سواء أكانت الوظائف التي توفرها متعلقةً بأموال الوقف أو من الأموال المتوفرة في المجتمع ويعمل الوقف على تحريكها وتفعيلها، ومن أبرز الأمثلة لهذه الوظائف والمهن التي وفرها وقف المرأة العُمانية لأبناء المجتمع مهنة وكيل الوقف، وهو مَن تُسند إليه مهمة إدارة الوقف، كأن يكون وكيلاً لإمارة مسجدٍ موقوف، فيكون له جزءٌ من أموال الوقف يتم الاتفاق عليه مسبقًا مع من يقوم بتعيينه، في الغالب يكون المتفق عليه بمقدار عُشر مجموع غلة مال الوقف؛ أيًا كان نوع الوقف كوقف الثمار أو الماء أو تأجير أرض وغيرها من الأوقاف التي تقدمها المرأة العُمانية. (أوكيل، 2017، ص6. الرحبي، 2016، ص201).

كما ظهرت مهنة العاملين في أموال الوقف، وينقسم هؤلاء العمال إلى قسمين أولهما عُمال يعملون بصفة دائمة طوال السنة: هُم من يطلق عليهم مسمى (البيادر) وهم المكلفون بريّ أموال الوقف، كما يتم تكليفهم بمتابعة كل ما يتعلق بالمزروعات بدءاً من شراء البذور والحفر وتوفير المياه لريها ثم زراعتها ورعايتها وحمايتها حتى يحين موسم حصادها، هؤلاء البيادر لهم جزءٌ محدد من غلة الثمار ويستخرج نصيبهم قبل أن يتم تحديد العشر الخاصة بالوكيل، ومن الأمثلة على هذه الأوقاف وقف مريم بنت محمد بن سعيد بنخلة لمسجد بمحلة العقر في نزوى، ووقف فاطمة بنت محمد الناعبية (ت:1144هـ/ 1731م) التي أوصت فيه بضاحية لفقراء قرية كدم الواقعة في الحمراءأوكلت عليها بيدار ليكون مسؤول عن كل ما يتعلق بأمور المزروعات، ووقف عائشة بنت محمد بن يوسف العبرية (ق 12 هجري/ 18 م)بستان نخل فعينت وكيلاً لبستان النخل الموقوف مع توفير كل ما يلزمه من معدات للزراعة ومياه لري المزروعات وأدوات لحصاده. (ابن عبيدان، 1985، ص69. الرحبي، 2016، ص 58، ص 202).

وثانيهما عُمال يعملون بصفة مؤقتة: وهم من يتولون القيام بالأعمال المتعلقة بالوقف والتي ليست من شؤون البيدار مثل أعمال الإجارة للفسل والرضم والهيس والسماد وإخراج الهول والتحدير والتجسير وغيرها من الأعمال التي لا يُكلف البيدار للقيام بها؛ فيتم تأجير عمال بصفة مؤقتة لأدائها مُقابل مبلغ معين لإعمار أموال الوقف بشكل مستمر ودائم وعدم انقطاعها وتوقيفها (ابن عبيدان، 1985، ص69. الرحبي، 2016، ص202. حبسي، 2007، ص303 -304).

كما ظهرت مهنة السقاؤون الذين يقومون بتعبئة القرب في المساجد أو في المقابر مقابل مبلغ معين من المال يتم الاتفاق عليه مُسبقاً، فقد انتشر منذ قديم الأزل أن وكلاء الوقف يستأجرون من يملئ القرب لبيوت الله وللمقبرة بشكل مستمر، وقد أوقفت الشيخة سلامة بنت سليمان بن إبراهيم العوفية حيث أوصت بأثر ماء لصيانة مقبرة مساجد العباد من عقر نزوى (السيفي، 2017، ص62؛ الرحبي، 2016، ص203).

كذلك يستأجر وكلاء الأوقاف عدد من العمال ليقوموا بتنظيف أموال الوقف، وتقليم الأشجار، ورشه بالمياه حتى لا يتجمع عليها الغبار والأتربة والحشرات، وكذلك للمحافظة على نظافة الأثاث الموجود بداخلها والتأكد من سلامته وجودته المناسبة للاستخدام، ولهم جزء معين من الأموال يتم الاتفاق عليه مُسبقاً مع وكيل الوقف. (ابن عبيدان، 1985، ص54. الرحبي، 2016، ص203). يقوم وكيل الوقف باستئجار عدد من النساء العُمانيات اللاتي يخبزن الخبز في منازلهن للوقف، وهنا يتجلى أن الوظائف التي وفرتها الأوقاف لم تكن محصورة فقط على الرجال بل قد شملت النساء أيضا وأصبحن قادرات على مساعدة أزاوجهن في تكاليف المنزل. (السيفي، 2015، ص141. الرحبي، 2016، ص203).

كما أن بعض الأوقاف تقدم بهدف البناء، فأصبح بعض البناءين مهنتهم البناء في حال وجود وقف أو تبرع لذلك، فقد تبرعت ضنوه بنت راشد بن عمر الخفيرية النزوية ببناء مجائز شنيترة من حارة الوادي الغربية، كما أوصت بنصف أثر ماء لنساء المجائز من فلج الغنتق (السيفي، 2017، 92).

كما يُقدم للمعلمين في تلك المدارس مبالغ معينة من المدارس التي يقومون بخدمتها والتّعليم فيها فيستفيدون من غلتها حسبما يتم الاتفاق عليه. (الرحبي، 2016، ص204)

كذلك مهنة الحطاب، ويكلفهم وكيل الوقف بإشعال الحطب للتدفئة في المساجد ومرافقها، كما يتم تعيين حطابون أخرون لكي يقوموا بإشعال الحطب في أوقاف التنور المستخدم في الأعياد والمناسبات الاجتماعية وأقاف الخل وذلك لما يحتاجون إليه من كميات كبيرة من الأخشاب المستخدمة في التدفئة وفي التنور والخل أيضًا. (الرحبي، 2016، ص204)

هنالك كُتب موقوفة في المساجد الوقفية وفي المكتبات الوقفية أيضًا؛ فنشطت تجارة سوق الوراقين لاقتنائهم للكُتب والأحبار بكميات كبيرة من أجل نسخها، كما أنهم قاموا باقتناء كل ما يحتاجون إليه من أجل نسخ الكتب والمحافظة عليها أطول فترة زمنية مُمكنة باعتبارها مصدر ثقافة وقوة للحضارات. (القلقشندي، 1989، ص468-472. الرحبي، 2016، ص204)

كما ظهر الصناعون الذين يمتلكون موهبة حرفية، فقد شجعت أوقاف المرأة العُمانية أصحاب الحرف الصناعية على المشاركة في سير عمل الأوقاف مقابل مبلغ يتم الاتفاق عليه؛ مما أسهم في رفع إنتاجية الحرفيون كالنجارون وصناع السَّعفيات والحدادون وصناع الجنائز وصناع الحصر وصناع الحلوى أيضًا. (الرحبي، 2016، ص205. ابن عبيدان، 1985، ص55)

لم ينحصر أثر وقف المرأة العُمانية على الحد من مشكلة عدم توفر الأعمال ومشكلة الفقر فقط بل أسهمت أيضًا في التقليل من الأعباء التي تحملها البلاد على عاتقها، وهذا ما كانت بحاجة إليه فعلاً في ظل الاحتياج الماس لأموال طائلة بهدف توفير الرعاية والتجديد في بعض المرافق التي من شأنها أن تخدم المجتمع، فقدمت المرأة يد العون باعتبارها جزء من المجتمع حيث سعت إلى توفير الموارد اللازمة لتقديم الخدمات الاجتماعية (المغربي، 2017، ص89)

هنالك عدة عقبات اقتصادية قد تشكل عائقاً للمرأة في مجال الوقف، ومن هذه العوائق:

1-حصر الوقف بأشكال معينة وعدم التنويع فيها كالتركيز على وقف الآبار والمساجد دون النظر إلى حاجات المجتمع والمشكلات التي يعاني منها ودون الأخذ بعين الاعتبار لاختلاف الأزمنة ومتطلبات كل زمان عن الآخر والتي من شأنها أن تسهم في تطوير التنمية الاقتصادية للمجتمع بشكل عام وتحسين مستوى معيشة الأفراد بشكل خاص. (مرجي،2022، ص277)

2-قلة مستوى الدخل المادي للمرأة والخوف من الفقر والإفلاس وعدم الوصول إلى مستوى الرفاهية الاقتصادية وهو ما يدفعها إلى العزوف عن الوقف وعدم النظر في حال الآخرين وتقديم المعونة لهم. (مرجي،2022، ص277)

3-انخفاض مستوى المهارات التسويقية للمرأة من أجل جذب الداعمين ماديا؛ لكي تتمكن من تحويل أفكارها للمشاريع الوقفية على أرض الواقع وفق الضوابط الشرعية والتزاماً بها عند الترويج لأفكارها للمشاريع الوقفية، فالمرأة في الغالب تنقصها المهارات التسويقية كبيان رأس المال المقترح وما يلزم من تحديد مصروفات للمستلزمات الأساسية والثانوية للمشروع الوقفي والطريقة الصحيحة السليمة الجاذبة للمشروع الوقفي لتتمكن من الحصول على الدعم المادي اللازم من المؤسسات والفئات القادرة على ذلك. (مرجي،2022، ص277)

4-الفهم غير صحيح لعدم قدرة المرأة على الإدارة المالية السليمة وصرفها في غير مصارفها السليمة والمجدية وما يترتب على هذه الأفكار من أولياء الأمر للمرأة بحرمانها من الميراث لأسباب وأعذار واهية لا تمت للواقع بأي صلة و لا ترتبط بمقاصد الشريعة الإسلامية بل تعارضها وتخالفها. (مرجي،2022، ص277)

المبحث الرابع: وقف المرأة العُمانية على التعليم

شاركت المرأة في المجال التعليمي ودور المرأة في هذا الجانب ليس بخافٍ عن أحد، فهي التي تعلمت وعلمت وقرأت وحفظت وروت وتفقهت وعبرت وأفتت عن مختلف المواضيع العلمية التي كانت تظهر في مجتمعها. ومن هنا يمكن القول إن للنساء العُمانيات دور بارز في المجال العلمي، سواء من ناحية الأوقاف التي خصصتها للطلبة وللعلم، أو من خلال سعيها إلى تحصيل العلم، وكذلك أيضا السعي إلى اقتناء المخطوطات والحفاظ عليها مثل بشارة بنت محمد بن علي العبادية التي وصلتها بعض المخطوطات، كما سعت إلى اقتناء أخريات، وبعضها قامت بشرائها ونجد بعضها في مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي وأيضًا في مكتبة وقف بني سيف، وكذلك الحال مع عائشة الريامية التي نسخ لها العديد من المخطوطات (الشيباني، 2004، ص103 – 106؛ السيفي، 2017، ص26؛ حسين، 2021، ص145،149)

وقد جرى التنافس الحميد بين النساء العُمانيات بشكل ملحوظ في الوقف العلمي، حيث أوقفت بعض النساء أموالهم من أجل العلم، مما

ترتب عليه تنوع المصارف الوقفية العلمية التي ساهمت فيها وأبدعت في استيعاب جميع المجالات العلمية التي ساهم الوقف بأن يطورها، وعلى سبيل المثال أوقفت الشيخة عائشة بنت راشد الريامية كتبها، ووقفت لهذه الكتب تسع قياسات ماء من فلج الميسر بالرستاق لصيانتها. (البوسعيدي، ٢٠١٧م، ص٢٦؛ السيفي، 2017، ص104، 105؛ مرجي، 2022، ص283)

كانت المرأة على دراية بواقع المجتمع العُماني فالأوقاف التعليمية التي وضعتها يتضح مدى عمق فهمها لاحتياجات المجتمع بشكل ملحوظ، ساعية إلى توفير كافة الاحتياجات العلمية وفي مختلف المجالات التي يتفرع منها الوقف التعليمي كما فعلت راية بنت سعيد بن حمزة الرواحية المعروف عنها أنها كانت تمتلك أموال كثيرة، بذلت معظم تلك الأموال في الصدقات الجارية (السيفي، 2017، ص41؛ الرحبي، 2016، ص212)

إن العلاقة بين الوقف والتعليم أصيلة وجذرية منذ نشأت الوقف في الإسلام، إذ أن هناك علاقة قوية تربط كلا الطرفين الوقف والتعليم معاً، هذه العلاقة قوية ومتوطده منذ القدم، فكل واحد منهما يصون الأخر ولا يفترق عنه ولا يمكن الحديث عن التعليم في أي مجتمع بمعزل عن وقف المرأة ، ومن هنا يمكن القول أن وقف المرأة هو من المصادر الأساسية والرئيسية لنشر التعليم والمعلومات والمعارف ولنشر التربية في المجتمعات من خلال المؤسسات التعليمية كالمساجد والمدارس والمعاهد والكليات والجامعات، ويعتبر الوقف التعليمي للنساء هو العمود الفقري والمنبع الأساسي لتلك المؤسسات التعليمية المنتشرة في جميع أنحاء المجتمع من جهة ولطلاب العلم والمستفيدين من المسلمين من جهة أخرى. (الفتياني، 2013، ص370)

وفي ضوء ما ذكر أعلاه، فالعلاقة المتينة بين الطرفين يمكن جمعهم تحت مسمى الوقف التعليمي، ويمكن تعريف الوقف التعليمي على إنه نوع من أنواع الوقف الذي يجعل خصيصاً للمتعلمين من طلبة العلم وللعلماء والمعلمين ويشمل على جوانب عدة كدعم طلبة العلم والعلماء والمعلمين وبناء المدارس والجامعات والمعاهد وتأليف الكتب والأبحاث والمقالات وطباعتها ونشرها. (العرابي، 2013، ص4)

كما هو ملاحظ أن الوقف التعليمي لم يقتصر على مجال أو علم معين بل أستطاع أن يغطي كل العلوم ويشملها حيث شمل أنواع من العلوم والمعارف المتنوعة التي شهدها المجتمع العربي عبر فترات مختلفة وترتب على ذلك إن الوقف التعليمي أصبح له دور بارز في إحداث نهضة علمية بالمجتمع لجميع أنواع المعارف. وفي الجانب الأخر نجد إن الوقف التعليمي تنوع ليشمل المتعلمين من طلبة العلم والمعلمين في الوقت ذاته، حيث تكفلت نساء عُمان من خلال وقفهن بكل ما يتعلق بالتعليم وشؤونه والإقامة وتوفير الطعام والشراب والأكل والأدوات التي يحتاجونها وما ترتب على هذا الأمر من تزايد أعداد المتعلمين وبتخصصات متنوعة. (العرابي، 2013، ص7)

ومن خلال ما سبق يتضح إن الوقف التعليمي كان من أسمى الظواهر العلمية التي عرفتها المجتمعات الإسلامية، ومن الملاحظ على جهود المرأة في الوقف التعليمي تنوع مجالات وأشكال وصور الوقف التعليمي التي كانت المرأة سباقة فيها، خاصة المدارس والمساجد فكان لها(السالوس،2012، ص122)

1)الوقف على المساجد:

كما هو متعارف أن المجتمع العُماني يزخر بالكثير من المساجد التي انتشرت في أماكن وفترات مختلفة على مر التاريخ والتي بعضها ما يعتمد على الوقف النسائي العُماني، ومما تجدر الإشارة هنا إلى دور المساجد حيث لم يقتصر دورها فقط على الجانب الديني والذي يتمثل في أداء المسلمين العبادات بأنواعها والذكر، بل كان لها دور مهم في الجانب التعليمي كونها تعتبر منارة العلم، فالوقف التعليمي النسائي على المؤسسة التعليمية وهي المسجد لم يقتصر عليه بل تعدى ذلك ليشمل كل من يرتاده من المصلين المسلمين ومن العمال وطلبة العلم، حيث تم تخصص العديد من الأوقاف التعليمية التي وقفتها النساء العُمانيات في توفير البيئة والجو المناسب والهيئة التعليمية المناسبة والمحفزة على التعليم والتي تتولى أمور التدريس في المساجد وهذا أمر يؤكد لنا وبشكل صريح دور المسجد كصرح ومنارة من منارات العلم في مجتمعنا العُماني، ومن أشكال الوقف النسائي العُماني في المسجد صيانته وتنظيفه وتوفير ملحقاته وأثاثه من فرش وسجادات ومكيفات ومصاحف وإنارته خاص في الفترة المسائية لأن الطلاب يستغلون الفترة الليلية في مراجعة ما تعلموه ولا نغفل أيضا عن دورها في توفير الأكل والشراب للمتعلمين والمعلمين والمصلين، وقد أوقفت راية بنت سعيد بن حمزة الرواحية ثلاثة آثار ماء ورثتها من زوجها خلفان بن عامر أمبوسعيدي لمسجد جامع عين شجب، ومسجد الدعاء وهما في قرية نزوى (السيفي، 2017، ص23؛ الشمري،2019، ص468)

شكلت المساجد النواة الأولى للمدارس في المجتمع العُماني والتي من خلاله تعلم المسلمون صنوفًا من العلم كالقراءة والكتابة وعلوم الدين والشريعة والقران وغيرها الكثير. والنقطة الجديرة بالذكر إن أسماء المساجد ارتبطت بعضها بأسماء النساء العُمانيات التي وقفنها والذي

كان لها دور في التعليم وفي عمل حلقات التعليم وخير مثال في هذا الجانب إن مختلف ولايات المجتمع العُماني لاسيما ولاية نزوى العريقة تزخر بالعديد من المساجد الوقفية لنساء عُمانيات، كما تعدى ذلك إلى أن يكون الوقف لمن يجتمع في حلقات العلم والدرس مثل سيناء القمرية النزوية حيث أوقفت بنصف أثر ماء لزميلاتها اللاتي يجتمعن معها في حلقات الذكر في بيتها الواقع بعقر نزوى، كما أن عزاء بنت قيس بن عزان قد بنت مسجد للنساء يسمى مسجد "عزاء"، وكذلك فاطمة المزروعية التي أوقفت بستان لمسجد جامع العلاية بالرستاق (الشيباني، 2004، ص136، 153؛ السيفي، 2017، ص61؛ الرحبي،2016، ص155)

2)الوقف على المدارس:

لم يقتصر الأوقاف التي وقفتها المرأة على المساجد فحسب بل امتدت لتشمل المدارس لكون الإنفاق على التعليم قربه تتقرب بها النساء العُمانيات لله تعالى. ولا توجد إشارات واضحة في المصادر العُمانية حول الوقف على المدارس، ولكن الوقف على المساجد كان جزء مه يذهب للدارسين، أو المدرسة التي هي عبارة عن حلقات داخل المسجد، وقد أوقفت ثريا بنت محمد بن عزان بن قيس البوسعيدية أموالاً كثيرة على الدارسين وعلى المسجد مثل مقصورة الرمامين، ومقصور لمسجد المقحم في بوشر، كما عينت وكيلا ليقوم بالإنفاق على الدراسين في مسجد الوكيل (الشيباني، 2004، ص76؛ الشمري،2019، ص468) ونأشير إلى ان أوقاف النساء على المدارس تختلف من مدرسة لأخرى من حيث الخدمات التي يتم تقديمها والعلوم التي يتم تدريسها بشتى أنواعها من حيث الكيف والكم ويرجع السبب وراء ذلك لمكانة ومال الواقفة. (الحراق، 2019، ص99)

لم يقتصر أوقاف النساء في بناء المدارس فحسب بل امتدت لتشمل أمور أخرى تدخل في هذا الجانب كصيانة المدارس من أي خراب يعتريها وتنظيفها وتأثيثها من طاولات وكراسي وسبورات وغيرها من الاوازم المدرسية بالإضافة إلى توفير الكتب الازمة لتدريس والتي تمثل أساس العلم وثروته. كما يشمل دفع أجور المعلمين والعاملين فيها وتوفير مساكن لطلبة العلم وتوفير الأكل والشراب لهم. (الشيباني،2004م،ص33؛ السيفي، 2017، ص104، 105؛ الشمري،2019، ص468)

3)الوقف على المكتبات:

تعتبر المكتبات إحدى معالم الرقي الحضاري والتطور في المجتمع ، وقد حظيت المكتبات في المجتمع العربي بنصيب وافر من الوقف النسائي ، وذلك لكونها واحدة من روافد لنشر المعرفة والعلم، لذا سارعت النساء بإنشاء الأوقاف على المكتبات والتي من خلالها تفتح المجال والباب لطلب العلم ومرتاديها بالحصول على العلم. (الشيباني،2004م،ص33؛ السعداوي، 2022، ص108)

تعتبر المكتبات من الطرق الحضارية المتطورة التي اتجهت إليها النساء ، ويعود السبب وراء ذلك لتسهيل عليهم وصول العلم والمعرفة لطلاب ولكي تكون في متناول الجميع ومتوفرة دون عناء أو مشقة. ولعلي أسلط الضوء على جهود المرأة العُمانية في هذا الجانب ويتضح ذلك من خلال شرائها الكتب وبعضها قامت بإحضارها من الخارج إضافة إلى إعادة نسخ الكتب مرة أخرى ووقفها لطلبة العلم. (البوسعيدي، ٢٠١٧م، ص٢٦؛ السيفي، 2017، ص104، 105؛ هديل، 2012، ص110)

تنوعت أشكال وصور الوقف التعليمي للمرأة العُماني على المكتبات لتشمل الوقف على المكتبة بأكملها ووقف كتب على المكتب المرافقة للمساجد والمدارس والمعاهد والجامعات والكليات ووقف كتب العلماء حتى بعد مماتهم، ومما لا ريب فيه إن الوقف التعليمي لم يقتصر على المكتبات وكتبها بل تعدى ليضم في طياته تأثيث المكتبات بكافة الملحقات اللازمة لها وتنظيفها وصيانتها وترميمها وتوفير الإنارة فيها. كل ذلك كان له الأثر الكبير في استمرارية المكتبة ونموها وانتشارها. هناك أنواع ومسميات كثيرة أطلقت عن المكتبات كالمكتب العامة والمكتبة الخاصة والتي بعضها ينسب مسماها إلى إحدى الواقفات من نساء عُمان. (البوسعيدي، ٢٠١٧م، ص٢٦؛ السعداوي، 2022، ص108) لقد رافق وجود بعض المكتبات ظهور الخزانات العلمية والتي تعتبر منبع للمصنفات والبحوث والمخطوطات والمؤلفات والوثائق الثمينة وتضم مختلف الكتب النفيسة والنادرة لمختلف العلوم وبالتالي استطاعت ان تكون ثروة علمية ثمين استفاد منها طلبة العلم في المطالعة والقراءة والتعلم والبحث والكتابة وغيرها. (السيفي، 2017، ؛ بناني، 2018، 180)

4)الوقف على المعلمين:

ساهمت أوقاف النساء في جانب التعليم في تخصيص وقف للمعلمين الذين يسخرون غالبية وقتهم في تدريس طلبة العلم مختلف العلوم وتعليمهم القراءة والكتابة وغيرها من المعارف التي يكسبونها لهم سواء التدريس يكون في المساجد أو المدارس أو الجامعات أو الكليات من خلال توفير لهم استحقاق ومبلغ مالي لهم وبالتالي هذا الأمر انعكس

على حياتهم فحسن من معيشتهم .(الشيباني،2004م،ص33؛ الفتياني، 2013، ص373)

5)الوقف على المتعلمين:

أوقاف النساء في المؤسسات التعليمية بأنواعها شجع المتعلمين على طلب العلم والانخراط فيه والاستفادة من الخدمات التي يتم توفيرها لهم في تلك المؤسسات الوقفية التعليمية وذلك عبر صرف مبالغ مالية كمصروف لهم وتوفير الطعام والشراب وامدادهم بكافة اللوازم والملحقات التي تعينهم على طلب العلم، إلى جانب توفير لهم مساكن للإقام فيها مجاناً وغيرها من التسهيلات والخدمات التي حظي بها المتعلمين. (الشيباني،2004م،ص33؛ الفتياني، 2013، ص373)

ثانياً: نماذج أسماء بعض النساء العُمانيات التي ساهمن في الوقف التعليمي:

الحديث عن وقف المرأة العُمانية على التعليم يأخذنا للحديث عن نماذج سجلها التاريخ العُماني على أسطر من ذهب لأسماء بعض النساء العُمانيات التي ساهمن في وقف التعليم وحافظن على التعليم وعلى انتشاره. وقد أشرت سابقاً إلى إن النساء العُمانيات ساهمن في الوقف التعليمي لاسيما الوقف الذي يتعلق بالحياة الثقافية والذي انعكس ذلك على وقفها للمساجد وحلقات التعليم والذكر. ومن أبرز النماذج ما يأتي: (الرحبي،2016، ص210)

- وقفت راية بنت سعيد الروحية أموالها للمحتاجين من طلبة العلم وأيضاً لمسجد الدعاء ولجامع شجب.
- وقفت السيدة عفيفة بنت الإمام بلعرب بأموالها وممتلكاتها للمدارس والمساجد.
- وقفت سيناء القمرية عتيقة الإمام سلطان بن سيف أثر ماء لصاحباتها اللاتي يجتمعن معها في حلقات الذكر في منزلها بالعقر، كذلك أثر ماء آخر للأشخاص الذين يقرأون القرآن الكريم في العشر الأواخر في مساجد العباد.
- وقفت الشيخة ضنّوه الخفيرية العديد من الكتب للمسلمين الذين يرغبون بالقراءة فيها، ليس هذا فقط بل أيضا أوصت بأثر ماء للنساء المجائز من فلج الغنتق، ولعلي أشير إلى إن المجائز هو تعبير يعبر عن خصوصية المرأة العُمانية ويمثل احتراما كبيرا لها.
- وقفت فاطمة بنت محمد أوصت بالاريات تحديداً بربع أثر ماء لمسجد الفرض للفطرة.
- وأخر شخصية نذكرها هي سعادة بنت خنجر الصخبورية التي وقفت من ممتلكاتها وهي النخلة للمسجد.
- والشيخة زيانة بنت سلوم بن سعيد أمبوسعيدية (ق14هـ)، اشتغلت بطلب العلم، أعطاها الله ملكة في علم الميراث، وزاد اهتمامها بتأسيس مكتبة علمية يقصدها المتعلمون، وذلك لما زخرت به هذه المكتبة من مكنونات الكتب النفيسة، والمخطوطات الثرية كبيان الشرع، والمصنف، والضياء، وقد أوقفتها كلها في سبيل الله[1]، وجاء في نص الوصية "أوقفت زيانة بنت سلوم بن سعيد هذا الكتاب لمن يستحق قراءته من أهل العلم، ومرجع الوقف عن ذرية الشيخ حبيب بن سالم" (السيفي، 2017، ص104، 105).

ومن هنا يمكن الاستدلال على اسهامات المرأة العُمانية في الوقف التعليمي والقول إن الوقف النسائي العُماني كان من أهم عوامل تمويل التعليم في المجتمع العُماني. ويمكن إضافة أيضاً في هذا الجانب اسهاماتها في رعاية وإدارة الوقف التعليمي، حيث ذكرت الشيخة صفية بنت عبدالله بن سليمان السلمانية: "توقف إنفاذ الوقف الذي أوصى به والدنا الشيخ الفقيه الشفيق عبدالله بن سليمان رحمه الله تعالى لمساجد العباد من نزوى بعد وفاة وكيله ولم يقم وكيل لإنفاذه لمدة سنتين، وقد أمرت الوكيل الجديد بمراعاة حق السنتين من هذا الوقف" وهنا نجد للمرأة العُمانية توجيهات وإرشادات تصدرها فيما يتعلق بالوقف التعليمي. (الرحبي،2016، ص211)

ومن خلال استعراض أوقاف بعض النساء العُمانيات يمكن القول بأن المرأة العُمانية كانت على وعي بأهمية التعليم والنهوض بالمجتمع العُماني والرقي به وهذا الأمر انعكس على الأوقاف التي وقفتها المرأة العُمانية في جانب التعليم سواء كانت تلك الأوقاف أموالا عينية للمحتاجين من طلبة العلم أو كتباً لمن يقرأها من المسلمين، ليس هذا فقط بل أيضاً يتضح لنا الاهتمام الكبير للمرأة العُمانية ببنات جنسها حيث وقفت لهن أوقافا خاصة بهن.

والنقطة الأهم الجديرة بذكرها إن المرأة العُمانية لم تكتفي فقط بالأوقاف بل عملها تعدى ذلك إلى مستوى أوسع ليشمل رعاية وإدارة الوقف وإصدار عدد من التوجيهات في هذا الجانب، وأخيرا إن هذا المحور أسهم وبشكل كبير في التعرف على التجربة النسائية العُمانية في وقف التعليم بالمجتمع العُماني، كما برز مظاهر وقف المرأة العُمانية في جانب التعليم من خلال استعراض نماذج لأسماء نساء عُمانيات مع أبرز

[1] مما تجدر الإشارة إليه هنا أن المرأة تستطيع أن تكون مصدر إلهام للآخرين حتى بعد موتها، بأن تقدم خيراتها العلمية من كتب ودواوين في سبيل الله وتوسس مؤسسات علمية خيرية تنفع الناس بها كالمكتبات الوقفية، كما فعلت الشيخة زيانة التي أوقفت مكتبتها العلمية التي تحوي كتباً نفيسة نفعت بها أهل العلم.

إسهاماتهن المختلفة في التعليم. (الرحبي،2016، ص212)

الخاتمة

لم يكن وليد الصدفة أن تكون المرأة في المجتمع العُماني على ذلك القدر من الوعي والإدراك نحو الدور المنوط بها نحو المجتمع. وذلك انطلاقا من أن دورها لا يقل عن الرجل، وفي المقابل أدركت حجم وأهمية الوقف في النهوض بالمجتمع وخاصة في جوانبه الاجتماعية والعلمية، لأن بالعلم تنهض المجتمعات وتتقدم.

ومن خلال البحث اتضح لنا عدد من النساء العُمانيات اللائي ساهمن في الوقف، فقد عرض البحث أركان مختلفة لوقف المرأة والتي تجاوزت السبعة عشر ركن، كما عرض البحث نماذج من وقف المرأة منطلقة من دورها المجتمعي، فظهرت أسماء عديدة من العُمانيات اللائي قدمن من أموالهن وقفا.

كما أن وعت المرأة أهمية الترابط الأسري والتكافل الاجتماعي، فساهمت بجزء من الوقف في مساعدة الأسر واليتامى والمعسرين وأبناء السبيل، وأيضا أدركت دورها الاقتصادي، حيث ظهرت مهن مختلفة ساهمت المرأة في تخصيص جزء من مالها لأصحاب تلك المهن، وأخيرا في المجال العلمي وهو مجال ذو أهمية فقد خصصت المرأة جزء من مالها لمساعدة المتعلمين والإنفاق عليهم، وكذلك بناء المدارس والمساجد لتكون مكاناً لتلقي العلوم، كما ساهمت في شراء الأوراق وتوفير الأقلام وما يحتاج له المتعلم، كما لم تنسى المعلم فقد كان جزء من وقفها مساعدتهم حيث أن التعليم مهنتهم التي يعيشون عليها. هذا والله من وراء القصد.

التوصيات

إمكانية إنشاء وقف نسائي كمبادرة مهمة في رعاية وتطوير الأسر اجتماعيًا. فعن طريق الأوقاف، يمكن توفير الدعم المستدام والموارد اللازمة لتعزيز استقرار الأسر وتطويرها. تعكس هذه الخطوة رؤية الإسلام في تعزيز التكافل الاجتماعي والعدالة الاجتماعية، حيث يتم توجيه الموارد والثروات إلى تلبية احتياجات الأسر وتعزيز قدراتها الاجتماعية والاقتصادي.

المصادر والمراجع:

ابن عبيدان، محمد عبدالله. (1985). جواهر الآثار. وزارة التراث القومي والثقافة.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، (1414هـ)، لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط3، ج9، ص359/361.

أوكيل، رابح، وعبدالقادر، مسعد. (2017، مارس). الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المحلية. أعمال المؤتمر العلمي الدولي: الوقف الإسلامي والتنمية المستدامة، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية والجزائر. جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية، القسنطينة الأردن.

البنا، عزة. (2009). الوقف ودوره في مكافحة الفقر. مجلة التربية جامعة الأزهر،1(139)،187-226.

بناني، عبدالكريم بن محمد. (2018). الوقف التعليمي بالبلاد الإسلامية ودوره في دعم التعليم الشرعي وتطويره. أوقاف، س18، ع34، 154-194.

البوسعيدي، خلفان. (2017). الدرر البهية من أجوبة الشيخة العالمة عائشة الريامية، مكتبة الضامري. الجامع لأحكام الأوقاف. إصدار وزارة الشؤون الإسلامية وموقع وزارة الأوقاف العُمانية.

حبسي، عبدالله صالح. (2007). معجم المفردات العُمانية. مؤسسة عُمان للصحافة والنشر والإعلان.

الحراق، محمد. (2019). الوقف العلمي: أهدافه ومجالاته وسبل تفعيله. مجلة الفقه والقانون، ع77، 89 -111.

حسن، عبد الرحمن وآخرون (2020)، الزكاة والوقف ونفقات الأقارب كمصدر لتمويل مشروعات التكافل الاجتماعي، المسلم المعاصر، (42) 166-167، 239 – 288.

حسين، عقيلة رابح. (2021). إسهامات الوقف النسوي في التطور العلمي: دراسة تاريخية تقييمية. المجلة الدولية للآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية، ع36، 141 -165.

الرحبي، خالد بن محمد بن عدي، والريامي، علي بن سعيد بن سالم. (2016). الوقف في نزوى وأثره في الحياة الثقافية والاجتماعية خلال الفترة (ق 4 هـ - 12 هـ/ 10 - 18 م)(رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة السلطان قابوس، مسقط.

السالوس، منى بنت علي أحمد، والصديقي، سحر عبدالرحمن. (2012). الوقف ودوره في الحياة العلمية والتعليمية في العالم الإسلامي. دراسات عربية وإسلامية، مج 3، ع 7، 111 -185.

السرجاني، راغب، (2010م) ، روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، الجيزة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1

السعداوي، عماد حمدي عبدالصمد عبد الحميد، وسيف، ماجدة قدري إبراهيم محمد حسن. (2022). الوقف وأثره في التنمية الفكرية والتعليمية: دراسة في الشريعة الإسلامية. مجلة جامعة بابل -العلوم الانسانية، مج30، ع7، 99 -114.

السيفي، محمد عبدالله. (2015). السلوى في تاريخ نزوى. وزارة التراث القومي والثقافة.

الشمري، خالد بن مزعل. (2019). مصادر تمويل التعليم وأوجه الإنفاق في عهد المسلمين: الوقف نموذجا. مجلة كلية التربية، مج35، ع10، 457 -475.

الشيباني، سلطان بن مبارك، (2004م)، معجم النساء العُمانيات، مسقط: مكتبة الجيل الواعد، ط1

عبده أحمد عبد الله قحيف، (1999م)، دور السياسات الإسلامية في معالجة مشكلة الفقر في العالم الإسلامي، مصر: مكتبة البلد الأمين، د.ط

العرابي، حمزة، وقاشي، خالد. (2013). الوقف التعليمي ودوره في تحقيق التنمية الثقافية. المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي -الزكاة والوقف -في تحقيق التنمية المستدامة، ج2، الجزائر: جامعة سعد دحلب البليدة -الجزائر،1-11.

العريمي، محمد حمد، (2018م)، نساء عُمان، مجلة أثير، 5/ديسمبر.

علة، مراد. (2019). ثنائية العلاقة بين الوقف والتنمية المستدامة. الأمانة العامة للأوقاف – إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، 19 (37)، 41-99.

عليمات، خالد محمود عبداللطيف. (2021). الوقف الإسلامي خصائصه وآثاره العليمة والحضارية. المجلة الدولية للآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية، ع38 ،11-42.

عمر، بتول إبراهيم سعيد. (2023). إسهامات المرأة في الوقف. المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ع17، 1-22.

الفتياني، تيسير محجوب ياسين. (2013). العلاقة الإيجابية بين الوقف والتربية والتعليم. مجلة كلية الآداب، ع34، 354- 390.

قحيف، عبده أحمد عبد الله ، (1999م)، دور السياسات الإسلامية في معالجة مشكلة الفقر في العالم الإسلامي، مصر: مكتبة البلد الأمين، د.ط

القلقشندي، أحمد علي. (1989). صبح الأعشى في صناعة الإنشاء. دار الكتب العلمية.

الكندي، محمد إبراهيم. (1998). بيان الشرع. وزارة التراث القومي والثقافة.

الكندي، أحمد بن عبدالله. (1979). المصنف، وزارة التراث القومي والثقافة.

لوري، ناصر محمد، (2019م)، دور المرأة في الوقف في الإسلام إشراقات مضيئة وإسهامات حضارية، البحرين: مجلة الهداية، مجلد 41، العدد 353

مباركي، فاطمة بنت محمد حسن. (2022). الوقف ودوره في ازدهار الحركة العلمية في مكة في العصر المملوكي. مجلة جامعة الطائف للعلوم الإنسانية، مج7، ع33، 61-99.

مجموعة من الباحثين، (2011م)، معجم مصطلحات الإباضية، سلطنة عُمان: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ط2، ج2

مرجي، أمل سمير نزال. (2022). قراءة مقاصدية في الدور التنموي للمرأة المسلمة بين الواقع والمأمول: الوقف الخيري أنموذجا. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، 18(4)، 261-298.

المغربي، محمد الفاتح (2017). أثر الوقف في الإصلاح والسلام الاجتماعي، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، (64)، 85 -100.

الناجي، لمين ، (2012م)، الوقف وخطورة اندثاره على العمل الخيري، القاهرة: دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1،

نخبة من اللغويين، (1972م)، المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: ط2، ج2،

هديل، طه حسين عوض أحمد. (2012). أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية في اليمن من منتصف القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجريين. أوقاف، س 12, ع 23، 97 - 133.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، (1414هـ)، لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط3، ج9، ص359/361.

الرحبي، خالد بن محمد بن عدي، (2016)، الوقف في نزوى وأثره في الحياة الثقافية والاجتماعية

خلال الفترة (ق 4هـ ـ 12هـ/ 10 ـ 18 م)، سلطنة عُمان: جامعة السلطان قابوس، رسالة ماجستير، ص58.

السرجاني، راغب، (2010م) ، روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، الجيزة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، ص167.

السيفي، محمد بن عبدالله (2017). نساء نزوانيات، مكتبة الأنفال، ص52.

الشيباني، سلطان بن مبارك، (2004م)، معجم النساء العُمانيات، (مسقط: مكتبة الجيل الواعد، ط1، ص33.

عبده أحمد عبد الله قحيف، (1999م)، دور السياسات الإسلامية في معالجة مشكلة الفقر في العالم الإسلامي، مصر: مكتبة البلد الأمين، د.ط ، ، ص431.

العريمي، محمد حمد، (2018م)، نساء عُمان، مجلة أثير، 5/ديسمبر.

لوري، ناصر محمد، (2019م)، دور المرأة في الوقف في الإسلام إشراقات مضيئة وإسهامات حضارية، البحرين: مجلة الهداية، مجلد 41، العدد 353، ص153.

مجموعة من الباحثين، (2011م)، معجم مصطلحات الإباضية، سلطنة عُمان: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ط2، ج2،ص1087.

الناجي، لمين ، (2012م)، الوقف وخطورة اندثاره على العمل الخيري، القاهرة: دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1، ص31.

نخبة من اللغويين، (1972م)، المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: ط2، ج2، ص1051.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
رقم العدد: 2
السنة: 2025
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية

سبل تمكين مشاركة المرأة في تحقيق تنمية واستدامة القطاع الوقفي

أ.د. عبد القادر بن عزوز

ملخـــص:

لقد كفلت قوانين الشريعة الإسلامية حق التنافس في الخيرات للذكور والإناث دون تمييز، ولدينا في تاريخ الأمة الإسلامية العديد من الصور المشرقة لإسهام المرأة في تنمية الاقتصاد الاجتماعي- التضامني ممثلا في الوقف- من خلال الريادة في الإشراف على مؤسسة الوقف مثل إشراف أم المؤمنين حفصة -رضي الله عنها- على وقف عمر -رضي الله عنه- بعد وفاته حوالي (23 هـ) أو من خلال مبادرة إنشاء وقف فاطمة الفهري لمسجد / جامعة القرويين بفاس حوالي (859 م).

وإن حضور المرأة في تاريخ العالم الإسلامي في القطاع الخيري عموما والوقفي منه خصوصا يزيد وينقص حسب التطور الفكري والثقافي والحضاري للمجتمعات الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: المرأة، التنمية، الاستدامة، الوقف، الاقتصاد الاجتماعي -التضامني ، القطاع غير الربحي، الريادة، التمكين.

Ways to enable women's participation in achieving development and sustainability of the endowment sector

Dr. Abdelkader Ben Azouz

Abstract:

This research paper addresses the role of women in the development and enhancement of the socio-economic sphere within the framework of Islamic Sharia laws. Women contribute efficiently and distinctively to various domains of charitable activities and endowments. The research sheds light on some shining examples from the history of the Islamic nation that highlight women's leadership and management roles in endowment institutions. For instance, it mentions the supervision of Umm al-Mu'minin Hafsah - may Allah be pleased with her - over the endowment of Umar - may Allah be pleased with him - after his passing, as well as her contribution to the establishment of the Fatimah al-Fihri Endowment for the Qarawiyyin Mosque/University in Fez around 859 CE.

The paper indicates that the presence of women in the waqf and charitable sector reflects the intellectual, cultural, and civilizational development of Islamic societies. This presence may increase or decrease based on these factors.

Keywords: Women, Development, Sustainability, Endowment, Socio-economic Solidarity, Non-profit Sector, Leadership, Empowerment

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـر الرقمـي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
عزوز، عبدالقادر. (2025). سبل تمكين مشاركة المرأة في تحقيق تنمية واستدامة القطاع الوقفي. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2)، 190 - 200.

المقدمة

إنّ النِّساءَ شَقائِقُ الرِّجالِ؛ وإنّ المنافسة في الخيرات حق مكفول للجنسين دون تمييز، ولنا في تاريخ الأمة الإسلامية صور كثيرة عن إسهامهن في تنمية الاقتصاد الاجتماعي -التضامني من خلال الريادة في الإشراف على مؤسسة الوقف كإشراف أم المؤمنين حفصة -رضي الله عنها- على وقف عمر -رضي الله عنه- بعد وفاته حوالي (23 ه) أو من خلال المبادرة للتأسيس كوقف فاطمة الفهرية لجامع/جامعة القرويين بفاس حوالي (859م).

وإنّ هذا الحضور الحضاري للنساء يزداد وينقص تبعا للتطور والتخلف الفكري والثقافي والحضاري لوظيفة المرأة داخل المجتمعات المسلمة.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف الأتية:

- بيان المقصود من تمكين المرأة.
- بيان العلاقة بين تمكين المرأة والتنمية المستدامة.

أهمية الدراسة:

- يعتبر موضوع تمكين المرأة من المواضيع ذات الاهتمام المحلي والدولي من قبل الحكومات والمنظمات والباحثين.
- بيان الآليات النظرية والعملية لبناء القدرات النسائية لتطوير مشاركتهن في تحقيق الاستدامة للمؤسسات الوقفية.

الدراسات السابقة:

لم يقف الباحث على عنوان مباشر لعنوان البحث، ولكنه عثر على بحوث تخدم فكرته بطريق غير مباشر ومن هذه البحوث على سبيل التمثيل لا الحصر:

- المرأة والتنمية المستدامة: تحليل سوسيولوجي لدور وأنماط مشاركة المرأة الليبية، د. عائشة محمد بن مسعود فشيكة، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، م1/ع1/ الصفحات 121-139/29/6/2016.

هدفت الدراسة إلى بيان وضع المرأة الليبية ورهانات التنمية وعوامل تطور حضور المرأة في المشهد الاجتماعي والسياسي والاقتصادي ..إلخ.

وإن هذه الدراسة تتقاطع مع دراستي من جهة تحليل رابط التنمية وعلاقتها بالمرأة عموما، وتختلف معها بكون دراستي تتناول التمكين في اقتصاديات القطاع غير الربحي ممثلا في الوقف وآليات تمكين المرأة بصفة عامة.

- تمكين المرأة في ظل التنمية المستدامة(الواقع والتحديات)، د. زرقان ليلى، مجلة مجتمع تربية وعمل، ع2/ديسمبر2016، الصفحات 101-128.

هدفت الدراسة إلى بيان وتتقاطع دراستي بدراستها من جهة بيان المعوقات التي تحيل بين المرأة والتمكين على المستوى المرأة نفسها ثم محيطها على اختلاف مستوياته، وتختلف عنها من جهة تطرقي إلى ضرورة تفعيل منظومة القيم المختلفة المساندة لتحقيق هذا التمكين، وكذا هناك اختلاف في بيان بعض الوسائل العملية التي تكون مرتكزا لمجابهة معوقات التمكين لها في الواقع.

- دور تفعيل مشاركة وتمكين المرأة في تحقيق التنمية: أ.نصيرة صالحي، المجلة الجزائرية للأمن النسائي، م2/ع1/الصفحات 225-2242/ 1/1/2017.

هدفت الدراسة إلى آثار تفعيل مشاركة المرأة وتحقيق التنمية وبيان آليات مجابهة معوقات ذلك، وهي نقطة تقاطع دراستها بدراستي على جهة العموم، وتختلف عنها من جهة التخصيص فبحثي مجاله القطاع غير الربحي/الوقف والباحثة تتحدث عن عموم التمكين والتنمية.

- تمكين المرأة الجزائرية، د.عائشة بن النوي، مجلة دراسات في علوم الإنسان والمجتمع، م02/ع04/ديسمبر2019، الصفحات: 56- 74.

هدفت الدراسة إلى بيان وضعية تمكين المرأة في التنمية في الجزائر وبيان المعوقات، وتتقاطع دراستها مع دراستي في محورية المرأة في مجال التنمية وتختلف عنها في جهة أنها حددت مجال الدراسة بالجزائر من جهة، وكذا أن مجال دراستي متوجه إلى القطاع الخيري في جانبها التطبيقي.

إشكالية البحث:

يهدف البحث إلى الإجابة عن الإشكالية التالية:

ما هي آليات تطوير سبل تمكين مشاركة المرأة في تحقيق تنمية واستدامة القطاع الوقفي؟

منهج البحث وأدواته:

إنّ طبيعة موضوع البحث وفكرته تتطلب استعمال المنهج الوصفي التحليلي لاستخلاص الجانب النظري والتطبيقي من الكتب والبحوث المحكمة والمواقع الإلكترونية للشق التطبيقي لبيان الجوانب العملية لتحقيق تمكين المرأة.

مخطط البحث:

- مقدمة البحث.
- المبحث الأول: مدخل مفاهيمي في معنى: تمكين المرأة، التنمية المستدامة والوقف
- المبحث الثاني: الآليات النظرية لتعزيز تمكين مشاركة المرأة في تنمية واستدامة القطاع الوقفي
- المبحث الثالث: الآليات التطبيقية لتعزيز تمكين مشاركة المرأة في تنمية واستدامة القطاع الوقفي
- الخاتمة
- التوصيات
- فهرس المراجع والمصادر

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي في معنى: تمكين المرأة، التنمية المستدامة والوقف

يكثر الحديث في عالمنا المعاصر عن مسألة تمكين المرأة عموما والمسلمة خصوصا، وعن الآليات الواجبة توفيرها نظريا وعمليا للوصول لهذ التمكين، وقبل الخوض في بيان ذلك، نحتاج إلى تحديد المفاهيم المصطلحية للموضوع:

أولا: معنى التمكين:

1. تعريف التمكين في اللغة: من مَكُنَ، والمـكْنَةُ الموضع، والمنزلة والتمكين: الاقتدار والسيطرة والتخويل في الأمر[1].

2. تعريف التمكين في الاصطلاح: يختلف مفهوم التمكين للمرأة من مجتمع لآخر ومن ثقافة لأخرى، ويمكن حصره عموما في الاتي:

أ-مفهوم تمكين المرأة من منظور الأمم المتحدة :عرف البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة تمكين المرأة من خلال بيان مفهوم المرأة الممكنة بأنها: هي: التي " لديها شعور بقيمة الذات ويمكنها تحديدها اختياراتها الخاصة، ولديها إمكانية الوصول إلى الفرص والموارد التي توفر لها مجموعة من الخيارات التي يمكنها متابعتها. ولديها السيطرة على حياتها الخاصة، داخل وخارج المنزل ولديها القدرة على التأثير في اتجاه التغيير الاجتماعي لخلق المزيد نظام اجتماعي واقتصادي عادل، على الصعيدين الوطني والدولي" [2].

فتمكين المرأة وفق الأمم المتحدة يقوم على:

- شعورها بتقدير الذات على المستوى الفردي والاجتماعي.
- توفير حرية الاختيار وصناعة القرار الخاص بنظام حياتها.
- توفير الفرص لتحقيق وصولها إلى المناصب والموارد المختلفة.
- قدرتها على المشاركة في التأثير والتغيير الاجتماعي والاقتصادي والثقافي محليا ودوليا.

أ- مفهوم تمكين المرأة من منظور البنك الإسلامي للتنمية: هو المساعدة في تحقيق التكافؤ بين الجنسين وفقا لمبادئ الإسلام[3].

فالتمكين وفق رؤية البنك يقوم على:

- مراعاة مبادئ الشريعة الإسلامية ومقاصدها لتحقيق هذ التمكين دور ضرر ولأضرار بالمرأة ولا المجتمع.
- توفير الإمكانات المادية والمعنوية لتحقيق تمكين المرأة من خلال شبكة منظمة التعاون والغرفة التجارية لتعزيز سيدات العمال في الوطن العربي والإسلامي.
- تعزيز المشاركات المختلفة للمرأة في المجتمع.

ومما سبق ذكره، فتمكين المرأة هو : توفير الخبرات والإمكانات المادية والفنية التي لا توفرها التنشئة الاجتماعية للمرأة لتعزيز قدراتها المختلفة للمشاركة والتأثير في محيطها الاجتماعي والثقافي[4].

ثانيا: مفهوم التنمية المستدامة:

1. تعريف التنمية في اللغة: من نَمِيَ، والنماء الزيادة والارتفاع والصعود والكثرة[3].

2. تعريف الاستدامة في اللغة: من دَوَمَ، وهو الاستمرار، واستدام الشيء، هو: طلب استمراره[5].

3. مفهوم التنمية المستدامة: طورت المؤسسات المحلية والدولية مفهوم التنمية المستدامة، وهي عموما:

أ- تعريف الأمم المتحدة:عرفت منظمة الأمم المتحدة مفهوم التنمية المستدامة أنها: "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة أجيال المستقبل لتلبية احتياجاتهم الخاصة "[6].

فالتنمية المستدامة تقوم على تحقيق تقوم على:

- تحقيق أقصى قدر من رفاهية للمجتمعات الإنسانية.
- النظر في مآل اتخاذ القرارات الحاضرة على مستقبل الأجيال القادمة.

---

[1]- ينظر: لسان العرب المحيط، ابن منظور، دار صادر – بيروت، ط03/ 1414 هـ:412/13-413.ومعجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط01/1429 هـ - 2008 م:3/2115.

[2] - Empowering Women For Sustainable Development, United Nations Economic Commission For Europe , Liza Warth and Malinla Kaparanova, Geneva, Switzerland, Discussion Paper Series, No. 2012.1, January 2012: p6 .

[3] - ينظر : تمكين المرأة في ظل التنمية المستدامة (الواقع والتحديات)، د.زرقان ليلى، مجلة مجتمع تربية عمل،ع02/ديسمبر2016: 104.

[4] - ينظر : لسان العرب المحيط، ابن منظور:15/341.

[5]- ينظر: لسان العرب المحيط، ابن منظور:12/212-213.ومعجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر:1/790.

[6] - Empowering Women For Sustainable Development: p6

- ضمان استمرار الموارد الطبيعية المختلفة للأجيال المستقبلية.
- الموازنة بين المشاريع الإنمائية والمحافظة على البيئة.

ب- تعريف البنك الإسلامي للتنمية: عرف البنك الإسلامي للتنمية التنمية المستدامة بالنظر إلى وظيفتها ومآلها، فهي عموما: تحقيق الكرامة الإنسانية والعمل على إدماج كل أفراد المجتمع الإنساني دون إقصاء أو تهميش لصناعة مستقبل البشرية محليا ودوليا بما يتوافق ومقاصد الشريعة الإسلامية ونظرتها للإنسان والحياة[7].

ثالثا: المرأة والتنمية المستدامة:

تعد المرأة أحد ركائز التنمية المستدامة، وهي مركز اهتمام الأمم المتحدة والدول العالم ومراكز البحث، فتغيير أنماط سلوكيات الإنسان ينطلق من الأسرة والتي تعد المرأة أحد ركائزها، فتأثيرها واضح على تغيير السلوكيات داخل السرة وخارجها، وكذا المساهمة في الحدّ من التبذير والمحافظة على البيئة المحيطة وتوفير الموارد المالية من خلال ترشيد النفقات الأسرية ..إلخ[8].

رابعا: الوقف والتنمية المستدامة:

يسهم القطاع الثالث عموما والوقف منه خصوصا في التنمية، وذلك للمبررات الأتية[9]:

- إضفاء فقهاء الشريعة والقانون صفة الشخصية المعنوية على الوقف، وشخصية حقيقة تعبر عن إرادته، مما يخوله المشاركة في التنمية المختلفة.
- اختلاف أغراض الوقفين عند الوقف، بما يحقق المنفعة العامة أو الخاصة.

إن التحليل الاقتصادي للوقف يجده منقولات (حيوان/ نقود/ سيارة/ أدوات/ لباس. الخ) وعقارات (عمارة/ أرض/ مستثمرات. إلخ) وخبرات (وقف الوقت على اختلاف الخبرات..)، ومجموع هذه الأمور تشكل الوعاء الاقتصادي حيث يخدم كليات الإنسان وحاجياته وكمالياته، فالوقف الزراعي مثلا يحقق له حفظ أمنه - الغذائي، وصحته، كما يوفر له جملة من الأعمال الخدمية ومناصب الشغل المختلفةالدائمة منها والموسمية. ويقاس عليه مثلا وقف النقود التقليدية والرقمية والصكوك وغيرها من الأموال والتي تسهم في التنمية المحلية.

فالتنمية إذن، جزء لا ينفك عن الوقف ولهذا قرر الفقهاء قاعدة كلية من أنه :" لا يجوز وقف ما لا نفع فيه ابتداء"[10].

ومنه، فتمكين المرأة في استدامة القطاع الوقفي: هو دعم وتشجيع المرأة ماديا وفنيا في إدارة وتسيير القطاع الخيري عموما والوقفي خصوصا لتحقيق الريادة في القطاع الخيري.

خامسا: المرأة والوقف[11]:

عرف تاريخ الوقف رائدات في الوقف والعمل الخيري منذ الهجرة النبوية إلى المدينة، مرورا بالخلافة الأموية فالعباسية ..فالعثمانية إلى د. عائشة أن نصل إلى شكل المعاصر للدولة في وقتنا الحالي.

وإن الأوقاف النسائية التي سجلها التاريخ القديم والمعاصر تشمل أصول التنمية المستدامة المتعلقة بالصحة والتعليم والتقليل من الفقر والقضاء على المجاعة وتوفير الموارد المائية للشرب ..الخ من مرتكزات التنمية المستدامة.

فهذه أمهات المؤمنين وهن سيدات المجتمع النبوي كعائشة وحفصة وأم سلمة وأم حبيبة وصفية- رضي الله عنهم- تبادر لإنشاء أوقاف وجعلنها لمنفعة السكن، وهي مساهمة بالمعنى المعاصر في توفير الاستقرار فالعمل أو الموظف غير المستقر في السكن لا ننتظر منه الإبداع في عمله والأسرة غير المستقرة لا ننتظر منها تربية صالحة لأبنائه.

وهذه زبيدةزوجة الرشيد-رحمه الله-تسهم في وقف مصادر المياه للحاج والمسافرين بما يعرف بأوقاف زبيدة، لما من توفير المياه الصالحة للشرب من تأثير على صحة الإنسان واستقراره.

وهذه خاصيك سلطان زوجة السلطان سليمان القانوني توقف بالمسجد الأقصى تكية لتقديم الواجبات للفقراء وكذا تقديم الرعاية الصحية، لما في توفير الغذاء الصحي من فائدة على المحافظة على الكرامة الإنسانية والصحة المجتمعية.

وهذه فاطمة الفهرية ووقفها لمسجد القرويين الذي يعد أول جامعة في العالم، ومثاله أيضا المدرسة العبراوية للست العذراء بنت أخ صلاح الدين الأيوبي، وتتجلى أهميتهما لما في التعليم من تنوير العقول وتطوير المجتمع في كل مناح الحياة. ومثاله في العصر الحديث جامعة القاهرة التي تأسست بأموال وقفية للأميرة فاطمة بنت الخديوي إسماعيل[12].

سادسا: واقع تمكين المرأة في العالم العربي:

لا ينفك تمكين المرأة في القطاع الخيري عن تمكينها في غيره من

---

[7] -ينظر : أهداف التنمية المستدامة على موقع البنك، https://www.isdb.org، تاريخ الزيارة 03/05/2023 وفي الساعة 10 : 15د.
[8] - ينظر:دور المرأة في تحقيق التنمية والمستقبل المستدام، https://news.un.org، تاريخ الزيارة 03/05/2023 وفي الساعة 10: 22د.
[9]- ينظر: الضوابط الفقهية الحاكمة للمعاملات الوقفية، د.عبدالقادر بن عزوز، دار الإمام مالك، البليدة، الجزائر، ط01/2014: 34، 48، 66، 68.
[10] - الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة،دار الكتب العلمية، ط01/1414 هـ - 1994م:2/258.
[11]- ينظر: أوقاف النساء الحضارية، أ.عيسى القدومي، https://islamstory.com، تاريخ الزيارة: 04/06/2023، وفي الساعة 19: 21د..
[12]- ينظر: تفعيل دور الوقف في الوطن العربي ،مصطفى محمود محمد عبدالعال عبدالسلام ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، الاقتصاد الإسلامي، م20/ع1/2007: 44.

من المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، ويمكن للناظر في واقع البلاد العربية أن يجد اختلافا كبيرا وتطورا ملحوظا من بلد لآخر. ولهذا نجد المبادرات الحكومية للعمل على تمكين المرأة في العالم العربي -على سبيل التمثيل لا الحصر- مبادرة السعودية مع رؤية 2030م[13]، وجهود السلطنة في تمكين المرأة[14]، في الكويت مع أجندة2030م[15]، وكذا جهود الحكومة الجزائرية في إدماج المرأة في مختلف المجالات كمحاربة الأمية والتعليم وحق العمل[16] ..إلخ، يضاف إليه جهود المبذولة من الحكومة الليبية منذ استقلالها إلى اليوم في تمكين المرأة وعملها على مجابهة المعوقات الاجتماعية والثقافية للوصول إلى التمكين المنشود[17].

ولكن ورغم هذه الجهود المبذولة من أجل تمكين المرأة غير أن الحروب وبعض عادات وثقافات بعض المجتمعات المحلية وقلة الموارد المالية لتمويل التربية والتعليم وأسهم في انتشار الأمية بين الفئات العمرية المختلفة كما جاء في تقرير المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ألسكو) في يومها العربي[18]، وغيرها من الأسباب تجعل فارقا في التقدم في تمكين المرأة وتحول دون تصحيح وضعيتها عللا كل المستويات.

وتظهر الإحصائيات مثلا أن في الجزائر أن الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب كان حظ مشاريع ريادة المرأة 10 ٪ فقط، وكذلك الصندوق الوطني للتأمين على البطالة مول 13,96 من مشاريع الريادية النسائية[19].

ومما سبق ذكره يظهر أن تمكين المرأة في العالم العربي لا يزال بحاجة إلى دعم مادي ومعنوي حتى تتمكن المرأة من المساهمة في بناء المجتمع على كل المستويات.

سابعا: واقع القطاع الخيري في العالم العربي:

إن بذرة العطاء متأصلة في المجتمعات العربية لأنها جزء من إيمانها فالتعاون والتكافل الاجتماعي مظهر من مظاهر تجليات الإيمان للعمل الإنساني بين المسلم وأخيه المسلم أو بينه وبين الآخر غير المسلم.

إلا أن هذا العطاء الخيري الوفير في العالم العربي يحتاج إلى مزيد من التنظيم للانتقال من العطاء التقليدي إلى العطاء الاستراتيجي[20].

وتشير الدراسات أيضا إلى ارتفاع ملحوظ في مساهمة المرأة في القطاع الخيري عموما والوقفي منه خصوصا من سنة لأخرى [21] إلا إننا لا نقف على إحصائيات لحصر المؤسسات الوقفية نسائية محضة أو تلك تشرف على إدارتها؟

المبحث الثاني: الآليات النظرية لتعزيز تمكين مشاركة المرأة في تنمية واستدامة القطاع الوقفي

يقوم أي تغيير متوجه لتغيير السلوك أو نظرة الإنسان على مستوى الفرد والمجتمع على منهج نظري وآخر عملي، وإن تغيير النظرة المجتمعية أو نظرة المرأة نفسها لاندماجها في الحياة المجتمعية المختلفة إلى التركيز على تثمين وبيان جملة من القيم التي تعزز قيمتها نحو نفسها ومجتمعها المحلي والإنساني من خلال العناية والالتفات إلى تعزيز وتعريف المرأة والأسرة والمجتمع بجملة من القيم نجملها في ما يلي:

1. تعزيز قيم المشترك الإنساني: ساوت نصوص القرآن الكريم والسنة الشريفة في المشترك الإنساني بين الرجل والمرأة، ولم تعر للفروق الجسدية أي اعتبار إلا بما يخدم التنوع والتكامل بينهما -بطبيعة الفطرة أو الخِلْقَة الإنسانية-، والذي جاء مضمونه في نص الآية:]وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ [[الإسراء:70] فيشمل بمعناه التكريم والتشريف للجنسين ولا يختص بجنس دون آخر؛ بل الكل فيه سواء وإن اختلفت معتقداتهم.

ويعضده ما جاء من بيان وظيفة الإنسان من الذكور والإناث وكذا رسم حدود التميز والأفضلية أنها مبينة على التقوى بمعناها العام من العلاقة مع الله والإنسان مع أخيه الإنسان ومحيطه الذي يعيش فيه]يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ[[الحجرات:13].

ولقد جاء في السنة الشريفة: « نعم، إنَّما النِّساءُ شَقائِقُ الرِّجالِ»[22]، أي أمثالهم في الخلقة والطباع والوظيفة والحكم الشرعي[23] إلا ما استثناه الدليل لخصوصية هذا الجنس أو ذاك.

«إن الله عزَّ وجلَّ قد أذهبَ عنكم عِبِّيَّةَ الجاهِلِيَّةِ وفَخْرَها بالآباء، مُؤمِنٌ تقيٌّ، وفَاجِرٌ شقيٌّ، أنتم بنو آدَمَ، وآدمُ مِن تُرابٍ.. »[24].

---

[13] - ينظر : تمكين المرأة ،موقع وزارة الموارد البشرية، السعودية، https://www.hrsd.gov.sa، تاريخ الزيارة:28/09/2023 وفي الساعة 12.
[14] - ينظر : سلطنة عمان تحرص على تمكين المرأة في القطاعات المختلفة، جريدة عمان اليوم، https://www.omandaily.om، تاريخ الزيارة:28/09/2023 وفي الساعة 12: 08د.
[15] - ينظر : إطلاق مبادئ تمكين المرأة في الكويت، جريدة القبس https://alqabas.com، تاريخ الزيارة:28/09/2023 وفي الساعة 12: 12د.
[16] - ينظر: تمكين المرأة الجزائرية، د.عائشة بن النوي،مجلة دراسات في علوم الإنسان والمجتمع،م02/ع04/ديسمبر2019 : 67-68.
[17] - ينظر: المرأة والتنمية المستدامة: تحليل سوسيولوجي لدور وأنماط مشاركة المرأة الليبية، د.عائشة محمد بن مسعود فشيكة،مجلة أبحاث قانونية وسياسية،م01/ع01/2016م: 126-128.
[18] - ينظر : اليوم العربي لمحو الأمية ..أرقام صادمة يقابلها إنفاق حكومي خجول، الحرة، دبي، alhurra.com، تاريخ الزيارة 28/09/2023 وفي الساعة 18: 35د.
[19] - ينظر :ريادة الأعمال النسوية كمدخل لتحقيق التمكين الاقتصادي للمرأة في الجزائر-حالة الجزائر- عليوط أميرة وبولويز عبد الوافي، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، م04/ع02/2020م: 13.
[20] - ينظر: العمل الخيري الاستراتيجي في العالم العربي، بدر جعفر، ، هبا فارد برنس ربهو hbrarabic.com، تاريخ الزيارة: 29/09/2023، وفي الساعة 08:01د.
[21] - ينظر: الأوقاف النسائية، مركز واقف، ocaf.org، تاريخ الزيارة :29/09/2023 وفي الساعة 08:10د. ومقال:50٪ من إجمالي أوقاف دبي بمساهمة نسائية، جريدة البيان، https://www.albayan.ae، تاريخ الزيارة : 29/09/2023 وفي الساعة 08:26د.
[22]- سنن أبي داود،المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمّد كامِل قره بللي،دار الرسالة العالمية،ط01/1430 هـ - 2009 م، حديث رقم 236: 1/171.
[23]- ينظر: معالم السنن،الخطابي،المطبعة العلمية – حلب،سوريا،ط 01/1351 هـ - 1932م،79،والقبس في شرح موطأ مالك بن أنس، بن العربي، المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم،دار الغرب الإسلامي،ط01/1992م:1/174.
[24]- سنن أبي داود،حديث رقم5116: 7/438.

ومما سبق ذكره، فالنصوص الشرعية، ترسم معالم وحدود وحقيقة المرأة والرجل وتبين صراحة حقيقة المنشأ وأن هذه التمييز أو الحاصل بين أفراد المجتمع الإنساني عموما أو بين الذكور والإناث بشكل خاصّ مصدره عادات وتقاليد وتضخم الأنا أو الحن لدى بعض الناس نحو بعضهم بعض وليس له أصل شرعي وان التفاوت فيكون في حق الإيمان وما يترتب عنه من آثار ترجع بالفائدة على المجتمع الإنساني.

3. تعزيز قيم التنافس في العمل الخيري: إن الناظر لنصوص القرآن الكريم والسنة الشريفة يجدهما لا يفرقان في مسيرة القيام بالتكاليف الشرعية عموما والعمل الخيري منه خصوصا – إلا فيما خص به جنس دون آخر- بين الرجل والمرأة ؛ بل نجدها تجعلهما في مصف واحد نحو: المؤمنون /المؤمنات]لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ [[الفتح:5]، المتصدقين/المتصدقات في قوله تعالى "إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ[[الحديد:18]. أو بالتعبير بلفظ مستغرق للجنسين معا بصيغة العموم نحو قوله]الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ[[آل عمران:134]، وقوله تعالى]وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ[[الحج:77]. ومثاله ما جاء في الحديث «...أَيُّهَا النَّاسُ، تَصَدَّقُوا...»[25].

فلم تخصص جنسا دون جنس؛ وإنما الدعوة للتنافس مفتوحة للجنسين على حد السواء كل بحسب قدراته واستطاعته.

4. تعزيز قيم التعايش والتعاون بين الرجل والمرأة : حددت الشريعة طبيعة العلاقات بين جنس الرجال والإناث، ورسمت الحقوق والواجبات، وبينت درجاتهم في المحرمية من غيرها، من جهة الأبوة والأمومة وبينت من تحل من النساء ممن لا تحل والعكس صحيح، واعتبرت أن نظام الزوجية وسيلة لعمارة الأرض وبناء الحضارة وإقامة العدل والتعاون بين المجتمعات الإنسانية، وبينت إن هناك ميلا طبيعيا بينهما قال تعالى:]هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا[[الأعراف:190]، يستأنس بعضهما ببعض من أجل الوظيفة المنوطة بهما معا والتي لا تتحقق إلا بتكاملهما وتعاونهما.

5. تعزيز منظومة قيم القدوات: اهتم القرآن الكريم والسنة الشريفة بتعزيز منظومة التربية بالقدوة من أجل التنافس على مبادرات العمل للصالح العام والخاص، قال تعالى] أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ[[الأنعام:90]، فالقدوة والفكرة ذات القيمة المضافة ليست مقتصرة على الذكور دون الإناث أو العكس، ومثاله: تخليدالنبي الكريم - ﷺ- زوجه خديجة -رضي الله عنها- والإشادة بمواقفها المحمودة الرشيدة في مجتمع مشبع بقيم الجاهلية والإقصاء للمرأة فقد جاء عنه : «... قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ... » [26].

وكذلك أخذه برأي زوجه أم سلمة - رضي الله عنها- عندما رد عن عمرته عام الحديبية وما وقع من اضطراب للناس، ولم يقدموا على التحلل، فكان رأيها ومشورتها: «يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْهَبْ فَانْحَرْ هَدْيَكَ وَاحْلِقْ وَأَحِلَّ، فَإِنَّ النَّاسَ سَيُحِلُّونَ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَلَقَ وَأَحَلَّ [27]))، ففعل الناس فعله ﷺ.

ومثاله أيضا ما جاء منأن سَمْرَاءُ بنت نهيك الأسدية كانت زمن النبي ﷺ تقوم بدور المحتسب/ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأسواق[28] فكانت تنظر وتراقب مدى تحقق الجودة وعدم الغش في المعاملات في السوق المدينة، وهي وظيفة تجمع معنى سياسيا يمثل أهمية حضور المرأة في إدارة الشأن العام لأنها مكون من مكوناته، والمحافظة على السلامة الصحية والاستقرار وتكافؤ الفرص بين التجار.

وهذه نُسيبَة أم عمارة نسيبة بنت كعب الأنصارية كان تشهد مع رسول اللهﷺ المشاهد ولها راية خاصة بها[29].

وهذا فيه دلالة على ضرورة الاهتمام وتثمين المبادرات العامة والخاصة دون نظر على جنس المبارد بها؛ وإنما ينظر إلى القيمة المضافة لها اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا وثقافيا، والمرأة والرجل في هذا على حد السواء لأن خيرَ الناسِ «... أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ»[30].

ويعزز هذا التأثير بالقدوة والمبادرة من التمكين للمرأة في مناصب قيادية تحفيز وتشجيع بقية النساء لتحقيق مزيدا من الاندماج والمهنية في قطاعات مختلفة حيث أفادت دراسة قامت بها شركة(KPMG) [31] عن أثر تمكين النساء من القيادة على بقية النساء أن(86٪) من النساء أبلغن عن تشجيعهن على تحقيق المزيد من المهنية وتطوير حضورهن في المجالات المختلفة الاقتصادية والخيرية والاقتصادية ..إلخ[32].

---

[25]- صحيح البخاري، حديث رقم 1462: 2/120.
[26]- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون،مؤسسة الرسالة،ط 01/1421 هـ - 2001م، حديث رقم 24864: 41/356.[قال محققه: حديث صحيح].
[27]- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، بن أبي شيبة، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ط 01/ 1409ه، حديث رقم 36840: 7/383.
[28]- ينظر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، بن عبد البر، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1412 هـ - 1992م: 4/1863.و الوافي بالوفيات الصفدي، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث – بيروت، 1420هـ- 2000م:15/274.
[29]- أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية،ط 01/ دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994 م:7/269.
[30]- هي شركة تدقيق واستشارات عالمية تقدم خدمات وخبرات للقطاع العام والخاص، https://kpmg.com، تاريخ الزيارة 24/05/ 2023 وفي الساعة 18: 36د.
[31] - Why Non-profits Need Female Leaders And How To Retain Them, Robin Ganzert, https://www.forbes.com, 24/05/2023,06: 40 am.
[32] - Why Non-profits Need Female Leaders And How To Retain Them, Robin Ganzert, https://www.forbes.com, 24/05/2023,06: 40 am.

المبحث الثالث: الآليات التطبيقية لتعزيز تمكين مشاركة المرأة في تنمية واستدامة القطاع الوقفي

تحتاج الأليات النظرية إلى آليات عملية ميدانية لتحقيق تعزيز تمكين المرأة في الشأن العام عموما والقطاع الوقفي منه خصوصا وإلا لكانت مجرد منظومة قيمية لا تجد لها تطبيقا على ارض الواقع، ومن هناك فإن هذا التمكين للمرأة لا يتحقق إلا بجملة من الإجراءات العملية تنقل النظري إلى الواقع التطبيقي لتدرس مساراته وآثاره وردود أفعال المحيط الاجتماعي على اختلاف أفكاره وانتماءاته، والتي نجملها في تفعيل الآليات التالية:

أولا: من جهة المرأة نفسها:

إنّ إرادة الدولة أو المجتمع في تغيير من شأن المرأة وتمكينها على مختلف المستويات؛ لا يتحقق إلا بتحقق الآليات التطبيقية التالية[33]:

1. وجود إرادة التغيير والتمكين لدى المرأة: لا يمكن تصور تحقق تمكين المرأة في أي قطاع من القطاعات عموما والوقفي منه خصوصا إذا لم تكن هناك إرادة ذاتية/نفسية من المرأة نفسها لتحقيق ذلك؛ فالذي لا يستطيع إدارة نفسه؛ كيف يمكنه إدارة غيره؟ ففاقد الشيء لا يعطيه، وكذا عملا بمقتضى قانون التشريع القيمي والعملي القرآني من] إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ [[الرعد:11]، فإرادة التغيير والثقة في النفس المتوازنة المدروسة الآثار وسيلة لمصلحة التغيير الإيجابي[34].

فإذا لم تؤمن المرأة بذاتها وبقوتها وبكينونتها كعنصر فاعل في المجتمع، ولم تتخلص من النظرة التي يرسمها المجتمع لها بحكم العادات -لا الشرع الحكيم-، فإنها لن تتحقق مقصود وجودها في الحياة ومعنى ومقاصد الحديث « إِنَّما النِّساءُ؛ شَقائِقُ الرِّجالِ»[35].

2. مساندة المرأة للمرأة: يعد دعم المرأة لأختها المرأة ومساندتها؛ عامل من عوامل تحقيق التمكين، فاجتماع أكثر من إرادة وفكرة من بيئة واحدة أو مختلفة يعين المرأة من الولوج في عوالم التي قد تكون تتصورها صعبة لأنه ما تصنعه الجماعة قد يصعب على الفرد، ولهذا جاء في الحديث الشريف: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الجَمَاعَةِ»[36].

3. روح المبادرة: إنّ القيام بأي نشاط ولو كان عاديا في يوميات الإنسان يحتاج إلى مبادرة ومخاطرة، وإنّ تمكين المرأة لا يأتي من فراغ وإنما يأتي من مبادرتها الشخصية في المشاركة في بناء القطاع غير الربحي وتطويره بأفكار جديدة تتناسب والبيئة التي تنشط فيها؛ لأنّ إحداث التغيير في أي مجال من مجالات الحياة يتطلب روح المبادرة والثقة في النفس للتعلم والإفادة والاستفادة في مجال تطوير القطاع الوقفي النسائي.

ثانيا: من جهة المجتمع:

يعد المجتمع بمؤسساته المختلفة من أسرة ومدرسة وجامعة وجمعيات المجتمع المدني. الخ الحاضنة الطبيعية لكل المبادرات في مجال تحقيق ريادة المرأة تمكينها في القطاع الوقفي/الخيري.

1. حاضنة الأسرة: تمثل الأسرة المرحلة الأولى الحاضنة لمشروع تطوير وتمكين ريادة المرأة في مجال العمل الوقفي، فالمرأة تنشأ في جو ودفء الأسرة، فغرس القيم وبناء الشخصية يتكون من خلال أصوارها ماديا ومعنوي وطرق تربيتها ففيها تتعلم أصول وقواعد الحياة وتتلقى علم فعل الخيرات.

إن الأسرة، هي التي تنقل الموروث الديني والحضاري لأبنائها، وهي التي تجابه التغيرات الواردة على المجتمع من مجتمعات أخرى، وبناء عليه، فالأسرة التي لا تهتم بتربية المنتمين إليها عموما والبنت منهم خصوصا ولا تعزز ثقتها بنفسها، ولا تسهر على تعليمها منظومة القيم الأخلاقية والإنسانية المستفادة من مقاصد دينها والعادات المحمودة من مجتمعها، لا يمكن تصور تطورها، ومن ثم تسهم في بناء المجتمع وتطوير مؤسساته المختلفة ومنها القطاع الوقفي، ومنه فيقع على الأسرة مسؤوليات تطبيقية لتحقيق تمكين المرأة من خلال تمكينها داخل الأسرة وسماع صوتها وانشغالاتها، وهذا الذي يؤدي في المستقبل إلى تمكينها في القطاع الوقفي بما يحقق استدامته.

وهذا كله، لا يحصل في الواقع إلا من خلال تعزيز مبدأ الاتصال بين أفراد الأسرة[37]، فالأسرة المتواصلة داخليا يمكنها التأثير خارجيا، فالأسرة المتواصلة تسهم في بناء الشخصية القوية للمرأة والقيم النبيلة التي تجابه بها المستجدات وتؤثر إيجابا في بناء المجتمع من خلال مؤسساته المختلفة وقطاعاته المتنوعة كقطاع الوقف الخيري على سبيل المثال لا الحصر.

2. حاضنة المؤسسات التعليمية: تعد المؤسسات التعليمية على اختلاف أطوارها الحاضنة الثانية التي تتكامل مع مؤسسة الأسرة لتحقيق ريادة المرأة من خلال وضع البرامج التعليمية والتدريبية والتي تبني وتعزز

---

[33]- 6 Things Women Can DO TO Empower Themselves, September,2019:p88
01m.& 4 Things Women Can Do to Empower Themselves, Beth Hedrick, https://www.lifehack.org,07/06/2023, 08: 18m :08 ,07/06/2023 ,
[34]- ينظر تفسير الآية: تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر،ط01/ أحمد بن مصطفى المراغي:13/78.وتفسير المنار، محمد رشيد رضا،الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/1990م:11/164.
[35]- سنن أبي داود،المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمّد كامل قره بللي،دار الرسالة العالمية،ط01/1430 هـ - 2009 م، حديث رقم 236: 1/171.
[36]- سنن الترمذي،تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط02/1395 هـ - 1975 م، حديث رقم 2166: 4/466.
[37]- تفعيل دور عملية الاتصال في الأسرة الجزائرية في ضوء التحولات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية المعاصرة، د.سعيدة وبشيش فريدة، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية،ع13/ديسمبر2015: 240، 243.

ثقتها في نفسها وتطور مهاراتها، وتعزز انتمائها الاجتماعي.

فتعزيز الأنشطة ذات العائد الاجتماعي، وفتح دورا للحاضنات الأفكار والإبداع والتدريب على أعمال الريادة في المال والأعمال على مستوى المؤسسات التعليمية يفتق طاقات المرأة ويفتح لها المجال للمساهمة في الحياة المجتمعية المختلفة ومنها الوقف، وكل بحسب تخصصها ومستواها العلمي وميلوها الشخصية، فهذه الرعاية لهذا التنوع يخلق تنوعا في الأفكار والمبادرات المختلفة، ويصنع فارقا في مخرجات ريادة الأوقاف على المرأة والأسرة والمجتمع والدولة.

3. حاضنة وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي: يستخدم الكثير من الفئات العمرية وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة في العالم العربي والإسلامي كغيرهم من المجتمعات وذلك لتوفرها وسهولة استعمالها، وإنّ هذه الوسائل على اختلاف أنواعها يمكنها القيام بدور إيجابي في إبراز دور المرأة وتغيير النظرة النمطية لها، وتعزيز ثقتها بنفسها وتمكينها على المستوى الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والخيري.

وإنّ هذا الاستغلال يمكن أن يكون وسيلة للتعريف بنشاطات وجهود المرأة في القطاع الاقتصادي والاجتماعي والوقفي وتسويق لفكرتها والتعرف على تجارب جديدة وبناء العلاقات بالجمعيات الوقفية ذات الصلة محليا ودوليا[38]، والبحث عن التمويل الفردي أو الجماعي للمشاريع الوقفية التي تديرها الجمعيات ذات الاتجاه الذي يخدم النساء كالمقبلات على الزواج/اليتيمات/ المطلقات ..الخ أو تلك ذات الصبغة العامة والتي تكون نسائية خالصة أو مختلطة بالرجال من خلال تسليط على التجارب الناجحة والقيادات النسوية الرائدة في هذا المجال وبيان الأثر الاجتماعي، فهذا التعريف والإشهار يشجع بقية النساء للمبادرة في العمل على التميز في هذا المجال الخيري[39].

ويمكن استغلال هذه الوسائل من خلال الإذاعات المحلية والتلفزيون واليوتيوب وغيرها من الوسائل والفئات المجتمعية المستعملة لها على اختلاف أماكن تواجدها، ويراع فيه الخطاب/الرسالة الاتصالية ظروف وعادات المكان/المجتمع، فخطاب المجتمعات الريفية يختلف عن الخطاب الموجه إلى المجتمعات الحضرية، وكذا نوع المشاريع التي نريد أن تسهم فيها المرأة أو تمكن فيها في مجال الريادة في الوقف يختلف بحسب المناطق والموروث الثقافي والاجتماعي والاقتصادي.

ثالثا: من جهة الدولة:

إنّ وظيفة الدولة بصفة عامة تتمثل في العناية والرعاية لمصالح المواطنين والمقيمين على أراضيها وحفظ كرامتهم الإنسانية وإن من أدوراها رعاية المرأة عموما ماديا معنويا في كل المجالات عموما والوقفية منها خصوصا، فتحقيق التكامل والتعاون والمشاركة الفعلية للمرأة في تحقيق التنمية الشاملة المختلفة لا يتحقق بالرجل لوحده وإنما بتعاونهما معا.

ومنه، فإدراج المرأة في برامج الحكومة في تحقيق مقاصد التنمية المستدامة المختلفة والتي من بينها تفعيل دور القطاع غير الربحي ممثلا في الوقف يسهم بتفعيل الطاقات المجتمعية المختلفة للمشاركة في بناء وتطوير الدولة.

ولتحقيق هذه الهدف تحتاج الدولة بسلتها التشريعية والتنفيذية إلى العمل على تحقيق مليلي لتمكين المرأة من الإسهام في بناء القطاع الوقفي/القطاع الاقتصاد الاجتماعي – التضامني:

1. إيجاد المناخ التشريعي: إن تفعيل منظومة قيم تمكين المرأة في المجتمعات العربية والمسلمة للمشاركة في تنمية واستدامة القطاع الاقتصادي عموما وغير الربحي منه خصوصا كقطاع الوقفي[40]، يستلزم إلى إيجاد المناخ التشريعي الذي يعطيها الحق كأخيها الرجل في التعليم والتكوين وحفظ الحقوق الإنسانية والمنافسة الشريفة وحق المشاركة في التنمية المختلفة، ومحاربة ظاهرة التمييز بين الجنسين -دون مبرر -، كما يلزمها بواجبات تكون مسؤولة عن أدائها ومحاسبتها عند تقصيرها في ذلك.

2. خلق تكافؤ الفرص: إن من واجبات الدولة نحو مواطنيها حق تحقيق تكافؤ الفرص في كل المجالات المتاحة، بالتنصيص عليها في تشريعاتها الناظمة للحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. الخ. وكذا إشراكه في مراكز القرار وتشجيعها على ذلك، وتعزيز وصولها إلى الموارد كأخيها الرجل.

وإنّ ضبط مدى تطبيق هذا المبدأ شأن من شؤون الدولة ومسؤوليتها، فتكافؤ الفرص يمنح للمرأة الثقة للمبادرة بالمشاريع الخيرية الوقفية، وينمي فيها روح المبادرة والتحدي لتحقيق أهداف القطاع الوقفي. وكذا تكريم المؤسسات التي تعزز تمكين المرأة ومنحها جوائز تشجيعية تقديرا لجهودها[41].

[38]- See the search: SOCIAL MEDIA AND WOMEN EMPOWERMENT, Dr. Sucheta Gupta, International Journal of Education, Modern Management, Applied Science & Social Science (IJEMMASSS) 87 ISSN: 2581- 9925, Volume 01, No. 03, July - September, 2019:p88

[39]- See the search: The Role of Social Media in Empowering Women Who Have Small Production Projects A Field Study on Poverty Pockets - Mafraq Governorate, by Mayada Al-Azab, Journal of Law, Policy and Globalization, SSN 2224-3240 (Paper) ISSN 2224-3259 (Online), Vol.98, 2020:p 200.

[40]- يمكن الاستفادة من بعض المقترحات لتمكين المرأة الواردة في تقرير الأمم المتحدة بما يتوافق وعقيدتنا وقيمنا الأخلاقية نحو هذا التقرير:
Report of the Expert Group Meeting, Strategies to Achieve Gender Equality and Empower all Women and Girls through the Gender-responsive Implementation of the 2030 Agenda for Sustainable Development, 30 and 31 May 2017, United Nations Headquarters, New York, UN women & UN DESA: P1-7

[41]- ينظر : تمكين النساء على موقع البنك، https://www.isdb.org، تاريخ الزيارة 03/05/2023 وفي الساعة 09 : 04د

3. حسن الإصغاء إلى انشغالات المرأة: إن الاستماع لانشغالات المرأة ومعرفة رأيها في الصعوبات التي تواجهها لتحقيق الريادة في مجالات الحياة وفي القطاع الخيري خصوصا يفتح المجال لتطوير مهاراتها وفهم وتثمين الجهود المبذولة منها على كل المستويات.

4. إرشاد المرأة على المستوى الشخصي والمهني: تحتاج المرأة كأخيها الرجل رعاية وعناية للإرشاد والتوجيه في مجال اقتصاديات العمل الاجتماعي -التضامني ممثلا في الوقف الخيري، بمرافقتها في إدارة سلوكها وقيمها ولانتظامها في مشروع تطوير المؤسسة الوقفية، من خلال تعليمها أحكام ومقاصد القطاع غير الربحي عموما والوقفي منه خصوصا، وبيان دورها ومآل عملها على مستقبل تطوير المؤسسة الوقفية ومخرجات ذلك على الاقتصاد غير الربحي والمجتمع والدولة، وهذا كله يحتاج إلى دعم وتشجيع متواصل للاستمرار في التعلم وكسب المهارات المختلفة.

كما تحتاج أيضا إلى برامج تدريبية تعرفها على معالم الاقتصاد عموما والاقتصاد غير الربحي خصوصا من خلال ميزانية خاصة من وزراه معينة تهتم بشؤون المرأة أو من خلال المصارف الوقفية التي تهتم بالتعليم والتدريب وتمكين المرأة أو من خلال تشجيع المؤسسات الاقتصادية بتقديم هذا النوع من الدعم النفسي والمهني مقابل التخفيض من الضرائب أو غيرها من التسهيلات لهذه المؤسسات الشريكة في بناء المجتمع وتطوره.

5. دعم الاستثمار الريادي النسائي الوقفي: تحتاج المرأة كغيرها من أفراد المجتمع إلى دعم مادي ومعنوي لريادة الأعمال الخيرية الوقفيةالنسائية من خلال وضع استراتيجية لدعم المرأة وتمكينها للمشاركة في بناء الاقتصاد المحلي أو التنوير الاجتماعي بالنظر إلى مكان تواجدها من كونه منطقة حضرية / شبه حضرية / ريفية الحضرية والريفية، وذلك لاختلاف متطلبات واحتياجاتكل منطقة الريفية تختلف عن المناطق الحضرية، وكذا اختلاف طرق التمكين بالنظر إلى المحيط الاجتماعي الذي يؤطر حياتها من خلال الدعم والترويج لمنتجات المؤسسات الوقفية النسائية من خلال شراء المنتجات أو تعزيز خدماتهن، وتقديم جوائز تشجيعية للأفكار والتجارب الناجحة في مجال ريادة الأعمال في القطاع الوقفي.

وكذا خلق شبكات للتواصل والتعاون بين رائدات الأعمال للقطاع الوقفي محليا ودوليا للتعاون فيما بينها وتبادل الخبرات وتوسيع الأعمال الخيرية الوقفية كما هو الشأن في قطاع الأعمال الربحية[42] من خلال أعمال الورشات وما يترتب عنها من نقاشات في هذا المجال من خلال دعم مشاركتهن وتحفيزهن على ذلك.

الخاتمة:

انتهى الباحث إلى جملة من النتائج يمكن حصرها في الاتي:

- لا يتحقق تمكين المرأة دون تغيير مساندة معنوية وقانونية من الجهات ذات الصلة.
- لا يتحقق تمكين المرأة إذا لم تكن لديها إرادة وروح المبادرة للتغيير.
- لا يتحقق تمكين المراة إن غابت الإرادة المجتمعية.
- تمكين المرأة في الريادة في القطاع الوقفي فرع عن تمكينها في بقية شؤون الحياة المختلفة.
- تعد التنشئة الحسنة وتفعيل الاتصال الأسري أولى خطوات القيم الأساسية لتمكين المرأة على كل المستويات المجتمعية.
- تعد المؤسسات المجتمعية المختلفة الحواضن الطبيعية لعملية تمكين المرأة وإدماجها في عملية التنمية في القطاعين الربحي وغير الربحي.
- مراعاة القيم الدينية والأخلاقية والقيم المجتمعية يسهم في رسم سياسات تمكين المرأة في القطاع الوقفي وغيره من القطاعات.
- معالجة التقاليد المجتمعية المخالفة للإسلام بداية لتمكين المرأة في الريادة في اقتصاديات القطاع الخيري وغيره.
- تعزيز مشاركة أصحاب المصلحة يعزز من تمكين المرأة في القطاع الربحي وغيره.

التوصيات:

- البحث في آثار تفعيل النشاط النسائي على كل المستويات.
- رقمنة الإحصائيات والمعلومات المتعلقة بمستوى تمكين المرأة لقياس درجة التطور والتخلف في هذا المجال.
- تعزيز فرص المشاركة يتحقق بتوفير الموارد والدعم لتعزيز تمكين المرأة..
- استخدام الحوافز التشجيعية للمؤسسات التي تمكن المرأة.. الاقتصادية وغير الاقتصادية.. يعزز من تمكين المرأة في كل مجالات الحياة.
- تقديم الدعم لرائدات الأعمال من النساء. وسيلة لتحفيز المرأة على القيام والمبادرة بالأعمال التي تسهم في بناء المجتمع في القطاع الربحي وغير الربحي.

[42] - ينظر: تمكين النساء على موقع البنك، https//www.isdb.org، تاريخ الزيارة 03/05/2023 وفي الساعة 09 : 04ص.

- تعزيز الإحصاء الفعلي لنسبة وأماكن تمكين المرأة يسهم في معالجة النقص والخلل مواضع الخلل والنقص والعوائق.
- العمل على تأسيس مراكز بحث وقفية/ غير ربحية للبحث في آليات تطوير مساهمة وتمكين المرأة في تنمية الوقف وموارده ومؤسساته.
- تشجيع المجتمع على الوقف النقدي لريادة الأعمال النسائية.

فهرس المراجع والمصادر:

1. أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط01/ دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994 م.
2. تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر،ط01.
3. لسان العرب المحيط، ابن منظور، دار صادر – بيروت، ط03/ 1414 هـ:13/412-413.
4. معالم البابي العلمية – حلب، سوريا، ط01/1351 هـ - 1932م.
5. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، بن عبد البر، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1412 هـ - 1992م.
6. سنن أبي داود، المحقق: شعَيب الأرناؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط01/1430 هـ - 2009م.
7. سنن أبي داود، المحقق: شعَيب الأرناؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية،ط01/1430 هـ - 2009 م.
8. سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط02/1395 هـ - 1975م.
9. صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط01/ 1422هـ.
10. الضوابط الفقهية الحاكمة للمعاملات الوقفية، البابي بن عزوز، دار الأمام مالك، البليدة، الجزائر، ط01/2014م.
11. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، بن العربي المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط01/1992م.
12. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، بن العربي، المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط01/1992م.
13. الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة دار الكتب العلمية، ط01/1414 هـ - 1994م.
14. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، بن أبي شيبة، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ط01/ 1409ه.
15. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة،ط01/1421 هـ - 2001م.
16. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط01/1429 هـ - 2008م.
17. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط01/ 1429 هـ - 2008 م.
18. الوافي بالوفيات الصفدي، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث – بيروت، 1420هـ- 2000م.
19. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/1990م.
20. معالم السنن، الخطابي، المطبعة العلمية – حلب، ط01/1351 هـ - 1932 م.

المجلات:

1.مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، م20/ع1/2007م.
2.حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، ع13/ديسمبر2015م.
3.مجلة مجتمع تربية عمل،ع02/ديسمبر2016م.
4.مجلة دراسات في علوم الإنسان والمجتمع،م02/ع04/دسيمبر2019م
5.مجلة أبحاث ودراسات قانونية وسياسية، جامعة جيجل، م01/ع01/2016م.
6.مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، م04/ع02/2020م.

مراجع أجنبية:

1. SOCIAL MEDIA AND WOMEN EMPOWERMENT, Dr. Sucheta Gupta, International Journal of Education, Modern Management, Applied Science & Social Science (IJEMMASSS) 87 ISSN: 2581-9925, Volume 01, No. 03, July - September, 2019.
2. The Role of Social Media in Empowering Women Who Have Small Production Projects A Field Study on Poverty Pockets - Mafraq Governorate, by Mayada Al-Azab, Journal of Law, Policy and Globalization, SSN 2224-3240 (Paper) ISSN 2224-3259 (Online), Vol.98, 2020.
3. Empowering Women For Sustainable Development, United Nations Economic Commission For Europe , Liza Warth and Malinla Kaparanova, Geneva, Switzerland, Discussion Paper Series, No. 2012.1, January 2012
4. Report of the Expert Group Meeting, Strategies to Achieve Gender Equality and Empower all Women and Girls through the Gender-responsive Implementation of the 2030 Agenda for Sustainable Development, 30 and 31 May 2017, United Nations Headquarters, New York, UN women & UN DESA.

مواقع الأنترنت:

1. https://news.un.org
2. https://kengmorkafoundation.org
3. https://www.forbes.com
4. https://kpmg.com
5. https://www.isdb.org
6. https://www.isdb.org
7. https://www.isdb.org
8. https://www.lifehack.org
9. https://www.researchgate.net
10. https://www.researchgate.net
11. islamstory.com
12. -islamstory.com.
13. www.forbes.com
14. www.forbes.com
15. www.mindbodygreen.com
16. www.mindbodygreen.com
17. www.worldvision.com
18. www.worldvision.com
19. https://alqabas.com
20. https://www.hrsd.gov.sa
21. alhurra.com
22. hbrarabic.com
23. oqaf.org
24. https://www.albayan.ae

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
رقم العدد: 2
السنة: 2025
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

الإسهامات الوقفية للنساء في نيابة الحوقين بالرستاق في العصر الحديث والمعاصر

خلفان بن علي بن خلفان الكيومي

مدرس بقسم العلوم الإسلامية جامعة السلطان قابوس

k.alkumi@squ.edu.om

ملخـــص:

يسعى البحث إلى تجلية الأبعاد الحضارية لأوقاف النساء في نيابة الحوقين التي تعتبر إحدى أهم الأماكن التابعة لولاية الرستاق، ولأجل الوصول إلى هذه النتيجة اشتمل البحث على توصيف للحركة الوقفية بنيابة الحوقين وذكر بعض النماذج لها، وذكر بعض الجوانب من أثر هذه الأوقاف في الواقع العملي بالنيابة، كما اشتمل البحث على حصر لأوقاف النساء بالحوقين التي تمكّن الباحث من الوقوف عليها وصرّح فيها باسم الواقفة إذ إن أكثر الأوقاف الموجودة في نيابة الحوقين لا يعرف واقفها، وقد سعى البحث إلى تحليل ما توفر من بيانات أوقاف النساء للوصول إلى أهم الأبعاد الحضارية لهذه الأوقاف، واتبع البحث المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي والمنهج التحليلي، وقد أظهر البحث أن هناك جملة من الإسهامات الوقفية قامت بها النساء في الحوقين، وقد تعددت الوجوه التي وقفت النساء لأجلها ومن أبرز تلك الوجوه وقف الأكفان والوقف للمساجد، وقد كانت الأوقاف المرصودة هي النخيل والأراضي الزراعية التي تعتبر من أغلى ما يملك الإنسان العُماني حينها، كما أبرز البحث بأن السمة العامة للأوقاف في عُمان كانت حاضرة في أوقاف الحوقين. ومن توصيات البحث مواصلة تتبع الدور الذي قامت به المرأة في رفد الحركة الوقفية بشتى صور ذلك الرفد حسياً أو معنوياً.

الكلمات المفتاحية: الوقف، وقف النساء، الحوقين، الوصية بالوقف، الرستاق

Endowment contributions of women in the Niyabat of Al-Hawqayn in Rustaq in the modern and contemporary era

Khalfan Ali Khalfan alkiyumi

Lecturer, Department of Islamic Sciences, Sultan Qaboos University

k.alkumi@squ.edu.om

Abstract:

The research aims to manifest the cultural significances of women's endowments in the Niyabat of Al Hoqain, a prominent place in the Wilayat of Al Rustaq.In order to reach this result, the research included a description of the endowment movement in the Niyabat of Al Hoqain, and mentioned some examples of it and aspects of the endowment effect in reality. The research also included an inventory of the women's endowments in Al-Huqain, which the researcher was able to find and named the endowers, as most of the endowments found in the Niyabat of Al Hoqain are not known their endowers. The research sought to analyze the available data on women's endowments in order to reach the most important cultural dimensions of these endowments. The research followed inductive, descriptive and the analytical methods. The study demonstrates that there are a number of contributions in the field of endowments that the women of Al Hoqeen have achieved . Among the aspects of endowments given by women including the endowments for funerals and mosques affairs . The most significant type of endowment in the past were agricultural lands or farms and Palm dates trees. It is worthy to mention that the farms of Palm dates trees were the backbone of life for the Omani community those days. This study highlights that the common kinds and aspects of endowments in Oman, can be perceived obviously in the sorts of endowments in Al Huqain.

Keywords: The Endowments, The women's endowments, Al Hoqain, Al Rustaq

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــــاس هذا المقـــــال:
For citing this article:
الكيومي، خلفان علي. (2025). الإسهامات الوقفية للنساء في نيابة الحوقين بالرستاق في العصر الحديث والمعاصر. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص(2) ، 201 - 210.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد ألا إله إلا الله مفيض النعم، وأشهد أن سيدنا محمد -صلى الله عليه وسلم- سيد الإحسان وقدوة الأنام، أما بعد: فلا تخفى الآثار الإيجابية الكبرى للأوقاف في واقع المجتمعات، وقد امتدت أيدي العطاء لتضع لبصماتها موضوعاً في قائمة شرف الوقف الخيري، وإن من أهم بصمات العطاء والإحسان تلك الأدوار الحضارية التي قامت بها المرأة في الحضارة الإسلامية عموماً، وفي الجانب الوقفي خصوصاً، وجاء هذا البحث ليميط اللثام عن بعض الإسهامات للمرأة في نيابة الحوقين بولاية الرستاق.

ويسعى البحث للإجابة عن عدد من الأسئلة المركز حول موضوع الدراسة:

- إلى أي مدى كانت للمرأة إسهامات في الجانب الوقفي بنيابة الحوقين؟
- ما طبيعة تلك الأوقاف التي وقفتها المرأة، وهل لها خصوصية؟
- ما هي الأدوار الحضارية التي قامت بها أوقاف النساء في نيابة الحوقين للواقع؟

فالحدود المكانية للبحث هي نيابة الحوقين بولاية الرستاق، وأما الزمانية فهما العصر الحديث والمعاصر، وسبب اختيار العنوان لكون الباحث من نيابة الحوقين نفسها، فجاء هذا البحث بحكم المعرفة بالمكان والرغبة في إبراز بعض الجوانب الحضارية والإسهامات لهذه النيابة التي تضم لفيفاً من القرى العُمانية.

أهداف البحث

- تسليط الضوء على الحركة الوقفية في نيابة الحوقين.
- بيان أنواع أوقاف النساء في نيابة الحوقين.
- تتبع الكتابات الوثائق التي تثبت الإسهام الحضاري للمرأة في هذا الإطار
- تحليل الابعاد الحضارية لأوقاف النساء بنيابة الحوقين.

ولم يطلع الباحث على بحث كتب حول موضوع أوقاف النساء في نيابة الحوقين غير أن هناك دراسات عدة في موضوعات مشابهة، ومنها:

- الوقف في الرستاق وأثره في الحياة الاجتماعية والثقافية (ق12-14هـ/ 18-20م)، للباحث نبيل بن ماجد العبري، وهي عبارة عن أطروحة ماجستير تقدم بها لكلية الآداب والعلوم الاجتماعية بجامعة السلطان قابوس، والأطروحة كما هو جليٌّ تركز بحثها حول عموم أوقاف الولاية بصرف النظر عن واقفها رجلاً أو امرأة غير أنه ساق بعض النماذج لأوقاف النساء بالحوقين.
- الوقف في نزوى وأثره في الحياة الثقافية والاجتماعية خلال الفترة (ق4هـ-12هـ/10-18م) للباحث خالد بن محمد الرحبي، وهي عبارة عن رسالة أطروحة ماجستير تقدم بها لجامعة نزوى، والأطروحة تحدثت عن أوقاف نزوى وساق الباحث فيها نماذج متعددة وبين آثارها في الجوانب الثقافية والاجتماعية.
- تاريخ نيابة الحوقين، للكاتب بدر بن سيف الراجحي، وهي عبارة عن موسوعة شاملة ضمت فصولاً شتى حول النيابة تاريخاً وجغرافيا وثقافة ونحو ذلك، وقد أفاد الباحث من هذه الموسوعة من خلال الاستفادة من الوثائق التي أوردها الكاتب حول موضوعات الوقف.

وقد سلك الباحث للوصول إلى أهداف البحث المنهج الاستقرائي من خلال تتبع ما تيسر من كتابات حول نيابة الحوقين وأوقافها، وكذلك التواصل المباشر مع الأهالي لمعرفة هذه الأوقاف وحصرها، وإجراء بعض المقابلات للتوصل إلى جملة من البيانات المتصلة بالموضوع، وبعد ذلك يأتي المنهج الوصفي لبيان ما ظهر للباحث من صورة وضع الأوقاف النسائية في نيابة الحوقين، ويأتي المنهج التحليلي لإبراز المعالم التي يمكن استخلاصها من البيانات المتقدمة.

والله أسأل أن يبارك في هذا العمل وأن ينفع به.

موضوعات البحث

المحور التمهيدي: تعريف الوقف، والتعريف بنيابة الحوقين:

المحور الأول: الحضور الوقفي في نيابة الحوقين:

المحور الثاني: نماذج من أوقاف النساء في الحوقين:

المحور الثالث: المحور الثالث: المضامين الحضارية لوقف النساء بالحوقين:

المحور التمهيدي: تعريف الوقف، والتعريف بنيابة الحوقين

أولاً: تعريف الوقف:

الوقف لغة:

قال ابن فارس: "الْوَاوُ وَالْقَافُ وَالْفَاءُ: أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى تَمَكُّثٍ فِي شَيْءٍ.. وَمِنْهُ الْوَقْفُ: سِوَارٌ مِنْ عَاجٍ. وَيُمْكِنُ أَنْ يُسَمَّى وَقْفًا لِأَنَّهُ قَدْ وَقَفَ بِذَلِكَ الْمَكَانِ"[1] "ووَقَفَ بالمَكانِ وَقْفاً، ووُقُوفاً فَهُوَ واقِفٌ: دامَ قائِماً وَكَذَا وَقَفَتِ الدّابَّةُ."[2]

[1] ابن فارس، أ. ف. (1979). مقاييس اللغة، دار الفكر. 7/135.
[2] الزبيدي، م.م. (1965-2001). تاج العروس من جواهر القاموس. الكويت. وزارة الإرشاد والأنباء. 24/468

وقد أورد سماحة الشيخ الخليلي فائدة مهمة في ضبط صياغة الفعل ومصدره: "كلمة الوقف مصدر وقف يقف، لأن وقف يأتي لازماً ومتعدياً، فاللازم مصدره وقوف، والمتعدي مصدره وقف، ومما جاء متعدياً في ذلك قول الله تبارك وتعالى: {وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ} (الصافات:24)، وقوله سبحانه وتعالى: {وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ} (سبأ:31)، هذه هي اللغة الفصحى، وذكر صاحب القاموس لغة ضعيفة أوقف يوقف، وكثير من الناس يقول: بأن ذلك خطأ، ولكن شاع ذلك عند كثير من الناس في استعمالهم."[3]

جاء في القاموس المحيط: "..ووقفت الدَّارَ: حَبَّسَه، كأَوْقَفَه، وهذه رَدِيَّةٌ... وأَوْقَفَ: سَكَتَ، وأوقف عنه: أَمْسَكَ وأَقْلَعَ، وليس في فَصِيح الكَلامِ: أَوْقَفَ إلاَّ لِهذا المَعْنَى."[4]

الوقف اصطلاحاً:

تعددت تعريفات أهل العلم للوقف من مختلف المذاهب الإسلامية، وليست هذه الورقة البحثية معنية بالتوسع في إيراد التعريفات والمقارنة بينها، فلذلك سيقتصر الباحث على إيراد تعريف واحد ليكشف الجوانب العامة في معنى الوقف:

فقد عرف الشيخ محمد بن يوسف اطفيش[5] الشهير بقطب الأئمة الوقف بقوله: "مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته، لصرف منافعه في جهة خير تقربًا إلى الله تعالى"[6].

يمكن أن نقسم التعريف الذي ذكره الإمام القطب إلى ثلاثة عناصر:

العنصر الأول: "مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه" فالوقف إذن يحصل في ما يمكن أن يطلق عليه أنه مال مع ملاحظة إمكان الانتفاع به مع بقاء عينه، أما فناء العين عند استعمال المال فإنه يسلب عن المال صفة كونه وقفاً إذ الأوقاف يراد لها الديمومة وإمكان تكرر الانتفاع، أما ما يستهلك مباشرة عند الاستخدام فإن ذلك يعدم صفة الديمومة، وعدم بقاء العين لا ينافي أجر المحسنين الذي أنفقوا أموالهم طامعين في الأجر، غير أن الوقف له اصطلاحه الخاص.

العنصر الثاني: "قطع تصرف الواقف وغيره في رقبته" فعندما يتم عقد الوقف يخرج المال من ملكية الواقف فلا تكون تصرفاته ولا تصرفات غيره نافذه فيه إلا بمقتضى المصلحة التي يقرها الشرع ويقوم على تنفيذها القيّم على الوقف.

العنصر الثالث: "لصرف منافعه في جهة خير تقربًا إلى الله تعالى" وفيه تظهر ثمرة الوقف في قيامه بدوره الحيوي بتسبيل منافعه خدمة للغرض الذي وقف من أجله، مستحضراً في ذلك نية الظفر بالثواب، إذ لا ثواب إلا بالنية، لحديث: "الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى"[7]

ثانياً: التعريف بنيابة الحوقين:

نيابة الحوقين تتبع ولاية الرستاق، وهي حسب مسماها الإداري تشتمل على ثلاث مناطق رئيسية وهي: وادي الحوقين، ووادي الحيملي، ووادي الحاجر، وما تشتمل عليه هذه الأودية الثلاثة من القرى والتجمعات السكانية والمساحات بينها، فالنيابة إذن أخذت اسمها -رسمياً- من اسم أحد أماكنها فنال الكل اسم بعض أجزائه.تقع نيابة الحوقين في الجزء الشمالي الغربي من ولاية الرستاق بمحافظة جنوب الباطنة، ويحدها من الجهة الغربية وادي الجهاور، ومن الجهة الشمالية ولاية السويق، وتقع الأجزاء الجنوبية منها ضمن سلسلة الحجر الغربي، ونيابة الحوقين منطقة جبلية تبعد عن البحر بنحو 35 كيلومتر.[8]

نيابة الحوقين تتوزع فيها القرى الكثيرة وتتابين فيما بينها في المساحات وعدد السكان، ومن نماذج القرى في الحوقين: فلج السعيدي، البلاد، طوي البدو، المعمورة، الحويل، الدمثاة. ومن أمثلة قرى وادي الحيملي: القرية، الظاهر، البستان، حيل الغافة، ومن أمثلة قرى وادي الحاجر: حاجر بني عمر، ديسلي، الظويهر، فجري، المحدوث، صلح، وتمتاز نيابة الحوقين بجمال مناظرها الطبيعية وتنوع تضاريسها ولذلك يقصدها كثير من السواح لاسيما في أوقات الخصب ونزول الأودية.

تتنوع المعالم الأثرية في نيابة الحوقين ومن أهم معالمها حصن الحوقين [9]الذي يقع على ربوة من الأرض ويطل بشموخ على المساحات المنخفضة حوله، إضافة عدد من الأبراج التحصينية، وتنشر الأفلاج بمختلف أنواعها الغيلية والداودية والعينية في ربوع النيابة، وفي السابق كان اعتماد الأهالي على الزراعة في المقام الأول من حيث المصادر الاقتصادية، وتحتل النخلة الأهمية الأبرز في هذا النشاط، إضافة إلى المحاصيل المحلية الأخرى، ومن المصادر الاقتصادية كذلك تربية المواشي التي قد لا يخلو منها بيت في الزمن السابق[10].

[3] الخليلي. أ.ح. (2013) الفتاوى. 4/125
[4] الفيروز آبادي، م. ي. (2005). القاموس المحيط. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.ط8، 860
[5] هو الشيخ محمد بن يوسف بن عيسى بن صالح الحفصي، اطفيش، أشهر عالم إباضي بالمغرب الإسلامي في العصور الحديثة، ولد سنة 1237هـ بغرداية من وادي ميزاب، نشأ عصامياً منكباً على تحصيل العلم، أنشأ معهداً للتدريس تخرج فيه ثلة من العلماء والمصلحون، له عدد وافر من المؤلفات العلمية المطولة والمختصرة. ينظر: باجو وآخرون. (2000) معجم أعلام الإباضية. بيروت دار الغرب الإسلامي. ط2. 2/399.
[6] اطفيش، م. ي. (1985). شرح النيل وشفاء العليل. السعودية. مكتبة الإرشاد. 102/12-103
[7] الفراهيدي، ر.ح. (2003). كتاب الترتيب الجامع الصحيح. مسقط. مكتبة مسقط. ص25.
[8] الراجحي، ب. س. (2023). تاريخ نيابة الحوقين. مسقط. خزائن الآثار. 1/ 36 وما بعدها.
[9] أحمد درويش وآخرون، (2005) موسوعة أرض عمان، مكتب مستشار جلالة السلطان لشؤون التخطيط الاقتصادي، 1/295.
[10] للوقوف على تفاصيل أوفى عن النيابة ومعالمها، انظر: الراجحي، تاريخ نيابة الحوقين.

ومن الناحية العلمية فقد انتشرت الكتاتيب أو مدارس القرآن الكريم في مختلف ربوع النيابة، وأبرز من خرج من هذه النيابة العريقة الإمام نور الدين السالمي[11] -رحمة الله عليه- الذي خرج طالباً للعلم إلى الرستاق ثم تنقل في طلب العلم في رحلة مشهورة، وخرج من النيابة عدد من المتعلمين والمتخصصين في مختلف العلوم والتخصصات العلمية لا سيما في العصور المتأخرة.

المحور الأول: الحضور الوقفي في نيابة الحوقين:

نيابة الحوقين كغيرها من البلدان شهدت وتشهد -بحمد الله تعالى- حركة مستمرة في الوقف الخيري بمختلف صوره فلا تكاد تجد قرية من قراها إلا وفيها وقف، بل لا تكاد تجد مسجداً أو فلجاً إلا وله نصيب من الأوقاف، وفي هذا ما يدل على تلك الرغبة للمسابقة في الخيرات بتسبيل أصول الأموال لتكون وقفاً مؤبداً إلى يوم القيامة، فالجانب الوجداني الإيماني باعث أساسي في نفس المؤمن يدفعه للإنفاق في سبيل الله، إضافة إلى شعور الفرد بدوره الاجتماعي في إعانة غيره بما يتيسر له من موارد وإمكانات. والناظر في أوقاف نيابة الحوقين يجد فيها تنوعاً والناظر في أوقاف نيابة الحوقين يجد فيها تنوعاً في وجوه صرف تلك الأوقاف غير أن الغالب فيها -كما يظهر- هو الوقف لبيوت الله تعالى ويليها في ذلك الوقف للأفلاج ثم مدارس القرآن الكريم، إضافة إلى أوقاف أخرى تخص الشؤون الاجتماعية الأخرى كالوقف لأجل توفير أكفان للموتى، والوقف للمجاذيم[12]. ومن الأوقاف النادرة في نيابة الحوقين وقف السراج لمسجد الجامع بالبلاد[13] وهذا الوقف موضعه بقرية فلج السعيدي، وغلته تصرف في شأن إيقاد السراج في المسجد المذكور.

وفي جانب الأصول التي توقف فإن غالبها هو وقف النخيل والأراضي الزراعية، ولا شك بأنها كانت من أثمن ما يملكه الإنسان العُماني، إذ كانت الأراضي الزراعية هي المصدر الاقتصادي الأهم بالنسبة لهم، منها طعامهم وكساؤهم. ومن الجهود المشهودة في حصر الأوقاف ما قام به الفاضل خالد بن عبدالله المزيدي الذي قام بعمل حصر موسع للأوقاف في عدد من قرى ولاية الرستاق ومنها قرى نيابة الحوقين، وما تزال كتابته في هذا الشأن مرقونة إلى تاريخ كتابة هذه الأسطر، وعسى أن يخرج هذا الحصر قريباً لعالم النشر، وحصر الأوقاف بنيابة الحوقين يبين بجلاء توسع الجهات الموقوف عليها، وتعدد الأوقاف لكل جهة غالباً وللتمثيل على ذلك:

- عدد مواضع الوقف لمسجد العرقوب بقرية البلاد 47 موضعاً تتنوع بين نخيل وأراض زراعية.
- مدرسة القرآن الكريم بحويل الخضور لها خمس مواضع من المال الموقوف ومنها قطعة أرض زراعية واسعة.
- مسجد الدروازة بحويل الخضور له 33 موضعاً زراعياً وقفياً.
- عدد مواضع أوقاف بيت المال في قرية البلاد 15 موضعاً، أحد هذه المواضع فيه 120 نخلة تقريباً.
- مدرسة القرآن الكريم بالبلاد لها ثلاثة عشر موضعاً من المال الموقوف ومنها قطعة أرض زراعية.
- معلم القرآن الكريم بمدرسة فلج السعيدي له وقف عبارة عن أرض زراعية واسعة قابلة للتمديد ولهذه الأرض 7 آثار[14] من ماء الفلج.

وأوسع الأوقاف في الحوقين -حسب الحصر- هي أوقاف مسجد العين الكائن ببلدة طوي البدو وتبلغ مواضع هذه الأوقاف 72 موضعاً وتتوزع هذه الأوقاف في أماكن متعددة داخل الحوقين وخارجها، فهناك أوقاف لهذا المسجد في بلدة حويل المجاز وأوقاف في حيل الجوابر ومن أوقاف هذه المسجد خارج نيابة الحوقين أوقاف في بلدة المدينة بوادي بني هني[15]، وكما تعددت مواضع الوقف لهذا المسجد في قرى متعددة.

تعددت كذلك أصناف هذه الأوقاف فمنها النخيل ومنها قطع الأراضي، وحتى أقرّب حجم الأوقاف المخصصة لهذا المسجد أضرب بعض الأمثلة لأوقافه من قطع الأراضي فقط دون النخيل المنفردة:

- قطعة أرض تجارية في قرية البلاد وفيها عدد من المحلات التجارية.
- ضاحية الجنور بطوي البدو ومساحتها التقديرية: 1400م2.
-الحبيكات قطعة أرض زراعية بطوي البدو ومساحتها التقديرية: 1600م2.
-أرض المهبة قطعة زراعية ومساحتها التقديرية: 2000م2.
-المنزفة الغربية أرض زراعية ومساحتها التقديرية: 2800م2.
-المنزفة الداخلية قطعة أرض ومساحتها التقديرية: 3200م2
-قطعة أرض زراعية شمال المركز الصحي بالحوقين ومساحتها التقديرية: 3000م2.
-قطعة أرض زراعية بطوي الكحل ومساحتها التقديرية: 6000م2.

[11] هو الإمام العلامة عبدالله بن حميد بن سلوم السالمي من أشهر علماء عمان في العصر الحديث عالم محقق، كان مرجع أهل عمان في عصره، اهتم بإعداد الرجال ونشر العلم، ترك آثاراً علمية جزلة كموسوعته معارج الآمال، وشمس الأصول، وشرح الجامع الصحيح، وتحفة الأعيان وغير ذلك. ينظر: السعدي. ف.ع.(2007). مسقط. مكتبة الجيل الواعد ط.1. 1/246-269

[12] المجاذيم هم الذين أصابهم الجذام، والجذام مرض معدٍ معروف، ينظر: ابن منظور،لسان العرب، 12/88.

[13] أخبرني عن هذا الوقف عبدالله بن محمد البوسعيدي أحد أعيان النيابة.

[14] الآثار جمع أثر ويقصد بها في هذا السياق الحصص الزمنية تسقى خلالها المزروعات من مياه الفلج، فاليوم يقسم إلى جملة من الحصص كل حصة منها تسمى أثرا.

[15] وادي بني هني هو أحد الأودية التابعة لولاية الرستاق ويتوزع إلى عدد من القرى، وهو متاخم لنيابة الحوقين.

- وفي حيل الوسط بوادي الجوابر 13 قطعة أرض لهذا المسجد وتتفاوت مساحاتها التقديرية ومنها الأراضي ذوات مساحات قدرها: (432م2، 651م2، 540م2، 160م2، 30م2، 680م.([16]

ولا شك أن الأوقاف الكثيرة لهذا المسجد تثير تساؤلاً عن سبب اختصاصه بالعناية والتوسع بالوقف له مقارنة بغيره ولعل من أسباب ذلك ما كان يثار حول هذا المسجد من المعتقدات والتصورات التي سعى أهل الخير لتبصير الناس بصواب الأمر وتجنيبهم التعلق بالأوهام.

المحور الثاني: نماذج من أوقاف النساء في الحوقين:

لا شك بأن تتبع ما توفر من وثائق تاريخية يكشف جانباً مهماً من جوانب أوقاف النساء في هذه النيابة العريقة، وقد قام الكاتب بدر بن سيف الراجحي في كتابه تاريخ نيابة الحوقين بجمع جملة وافرة من الوثائق التاريخية في مختلف الجوانب الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وقد حصل الباحث من الكاتب على عدد من تلك الوثائق الخاصة بوصايا النساء.

ومن خلال تتبع تلك الوثائق تظهر جملة من النصوص التي تبين بعض الجوانب المشرقة من إسهامات النساء في الوقف بالحوقين، وإيراد عدد من نصوص تلك الأوقاف يكشف اللثام عن جملة من مكنونات فرائدها التي يمكن أن ينطلق منها إلى تحليليها.

ويمكن تقسيم ما تيسر الحصول عليه من بيانات أوقاف النساء إلى ثلاث فئات:

الفئة الأولى: الإقرار بالوقف المباشر:

- وقف عزا بنت محمد بن ناصر الإسماعيلية المحرر في 27 رمضان/ 1341هـ الموافق 13/ مايو/1923م: ونص إقرارها ".. بأنها قد جعلت أربع نخلات من النغال الذي في موضع الخارجية من صوار جلبة أولاد شيخان بن زاهر الهناوي مشرقاً الذي لها وقفاً مؤبداً ليشترى من غلتهن ثوباً للأكفان ليكفن بهن من أرادوا له الكفن من محلة الدمثاة وغيرها إن فضل عن هذه المحلة وقد جعلته وقفاً أزلياً مؤبداً، وأن يقوم له بصلاحه من كان في يده من المسلمين، وهذه الأربع نخلات في موضع الخارجية على عامد الظويهر بحدهن وحدودهن وبشربهن المعتاد لسقيهن من فلج الحوقين الكبير من قرية الحوقين.." [17]
- وقف نصرة بنت حمود الخضورية سنة 1444هـ/2022م وقف 3 نخلات قش زبد لجامع الرفصة بفلج السعيدي[18]، وهي تقع بالقرب منه، وهذا الصنف من النخيل مرغوب فيه عند الناس.

الفئة الثانية: الوصايا بالوقف بعد الممات:

أغلب ما حصل عليه الباحث من بيانات أوقاف النساء في الحوقين إنما كان من قبيل الوصايا بالوقف، وقد لا يعجب من ذلك إذ إن الواقف سواء كان رجلاً أو امرأة قد يكتفي بالإشهاد في حال حياته أنه أخرج شيئاً من أمواله لتكون وقفاً بصورة ناجزة مباشرة ثم يشتهر ذلك الأمر عند الناس ويستقر لارتباط الناس الكبير بالنخيل والمزارع فلا يحوجهم ذلك إلى التوثق بالكتابة، أما في جانب الوصايا المضافة إلى ما بعد الموت فالحاجة إلى كتابة ذلك بينة جلية فمن ثم كانت وصايا الوقف أوفر عدداً، ومن نماذج هذه الوصايا بالوقف:

- وقف عاية بنت ناصر بن علي السالمية، المحرر في 5 محرم سنة 1194هـ الموافق 12/ يناير/1780م: "ونخلتها القش الأعلى من عضدتها المسماه عضدة المعصر من سقى فلج الخطوة من قرية الحيملي من الحجر بما تستحقه هذه النخلة من جميع الحقوق كلها ليفطر بغلتها صائمو شهر رمضان بمسجد الدفنة من قرية الحيملي هذه وقفاً مؤبداً إلى يوم القيامة.."[19]
- الوقف الأول للواقفة كذي بنت راشد بن محمد المسفرية، المحرر في 8/جمادى الأولى/1216هـ الموافق 16/ سبتمبر/1801م: "وأوصت كذي هذه بنخلة من مالها تؤكل غلتها يوم عرفة بمسجد حويل بني هناء من قرية الحوقين لمن حضر من الناس وقفاً مؤبداً إلى يوم القيامة"[20]
- الوقف الثاني للواقفة كذي بنت راشد بن محمد المسفرية، المحرر في 8/جمادى الأولى/1216هـ الموافق 16/ سبتمبر/1801م: "..وأوصت كذي هذه بنخلة من مالها يؤجر بغلتها لمن يقرأ القرآن العظيم على قبرها بعد موتها على رأي وصيها" [21]
- الوقف الأول للواقفة: زهرة بنت سيف بن سليمان بن مرشد المحرر في 5/ربيع الأول/1265هـ الموافق 29/ يناير/1849م: "بنخلتين من مالها عضدة الصنقحة يشترى بغلتها ثياباً لأكفان موتى المسلمين"[22]

---

[16] ينظر: المزيدي. خ. م. (د.ت) الوقف الإسلامي بعضّ من وقف الرستاق أنموذجاً. مرقون.
[17] نسخة من وثيقة وصية عزا بنت محمد الإسماعيلية، ص١، وتجدر الإشارة بأن جميع الوثائق الواردة في هذا البحث مضمنة في كتاب تاريخ نيابة الحوقين في الجزء السابع منه في القسم المخصص لوثائق الوصايا.
[18] كاتب هذه الورقة البحثية كان وكيلاً لأوقاف هذا الجامع وقد وقفت المتصدقة هذا الوقف بالتنسيق معه.
[19] نسخة من وثيقة وصية عاية بنت ناصر السالمية، ص١.
[20] نسخة من وثيقة وصية كذي المسفرية، ص١.
[21] تاريخ نيابة الحوقين، 7/ 194
[22] نسخة من وثيقة وصية زهرة بنت سيف الخضورية، ص١

- الوقف الثاني للواقفة: زهرة بنت سيف بن سليمان بن مرشد المحرر في 5/ربيع الأول/1265هـ الموافق 29/ يناير/1849م: "وبنخلة من هذه يؤجر بغلتها من يقرأ القرآن العظيم على قبرها بعد موتها وقفاً مؤبداً إلى يوم القيامة"[23]
- وقف زوينة بنت خميس بن سعيد بن وليد الهنائية المحرر في 6/ رجب/1273هـ الموافق 2/ مارس/1857هـ:".. وبخلتيها النغال[24] المستثنى بهما من هذا المال المتقدم ذكره هنا بشربهما من الماء الذي من مائها المعتاد لسقيهما من هذا الفلج المذكور هنا بما يستحقانه من جميع الحقوق كلها، تنفذ غالتهما في شراء ثياب يكفن بها موتى فقراء المسلمين" [25]
- وقف الخايفية[26] المحرر في 4/جمادى الآخرة/1345هـ الموافق 10/ ديسمبر/ 1926م : "وأعطت مسجد المغبة السافل نخلة من عضدة الصاروج الذي بحذا الشحامة" [27]

الفئة الثالثة: أوقاف لم يقف فيها الباحث على نصوص للواقفات:

- مسجد مويزة: يقع المسجد في بلدة فلج السعيدي في حارة عبالة، واسم المسجد يشير إلى أن بنائه جاء عن طريق المرأة التي يحمل اسمها، وتؤيد بعض المصادر الشفوية في البلدة هذا الأمر، ولهذا المسجد وقف عبارة عن عدد من النخيل العضديات بجانبه ولا يبعد أن تكون المرأة التي بنت هذا المسجد هي التي وقفت هذه الأموال الخضراء.

المحور الثالث: المضامين الحضارية لوقف النساء بالحوقين:

إن الوقوف على مضامين تلك الأوقاف التي أسهمت فيها المرأة بنيابة الحوقين يجلي للناظر جوانب مهمة من معالم الوقف والمشاركة فيه، ولا غنى لنا عن محاولة تأمل عدد من تلك المضامين للتواصل إلى شيء من خصائص تلك الأوقاف في نيابة الحوقين:

1. تنوع أوجه مصارف الوقف:

إن الوقف حياة، فالإحسان تمتد يده بالعطاء فتضفي ببريقها الوضاء على الواقع الخير والمعروف، ولما كانت الحاجات البشرية متعددة تعددت كذلك أوجه مصارف الوقف وهذا ما نلمسه جلياً في الوقف الخيري بنيابة الحوقين، ويمكن تقسيم أوجه صرف الوقف النسائي في الحوقين إلى أقسام حسب الأكثرية -حسبما وقف عليه الباحث-:

1-الوقف لشراء الأكفان.

2-الوقف للمساجد.

3-الوقف لقراءة القرآن على القبر.

4-الوقف لفطرة الصائمين.

5-الوقف بالإطعام يوم عرفة.

ولم يقف الباحث على ظاهرة خاصة لأوقاف النساء في الحوقين تميزها عن سواها من الأوقاف في عمان إذ إن هذه الأوقاف هي الأوقاف الشائعة في عموم عمان.

2. العناية بوقف النخيل:

توجهت همة الإنسان العماني إلى وقف النخلة إذ كانت النخلة من أثمن ما يملكه في سالف العصور، ووقفها يتسم بالديمومة لكون الأرض التي نبتت عليها النخلة الموقوفة تكون داخلة ضمن الوقف إذ لو سقطت النخلة أو ماتت غرس القائم على الوقف في المكان غيرها.

ووقف النخيل ظاهر بجلاء في أوقاف النساء بالحوقين، فالباحث وجد أن جميع الأوقاف التي وقف عليها للنساء في الحوقين في العصور السالفة إنما كانت من أوقاف النخيل، وهذا ما يكشف عن تلك الرغبة الصادقة في استمرار تدفق ينابيع الخير من ذلك الوقف الخيري، ويكشف في الوقت نفسه عن تلك الهمة التي تستعلي على الرغبة الملحة في التملك بأن يخرج الإنسان أنفس ما يملكه رغبة في ما عند الله من عظيم الثواب وجزيل الأجر.

وفي هذا ما يحرك الهمم في هذا العصر وغيره بأن يسلك الإنسان مسلك من سبق في إيثار التصدق بأحب ما يملكه الإنسان طمعاً في الخير والثواب، ولا غرو فقد رغّب الكتاب العزيز المؤمنين إلى النوع من الإنفاق عندما قال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ البقرة، 267، ويقول سبحانه: ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ آل عمران، 92.

ومن الأحاديث التي تؤكد المعنى المتقدم ما رواه أنس بن مالك -رضي الله عنه قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مما تحبون}. قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ}.

[23] نسخة من وثيقة وصية زهرة بنت سيف الخضورية، ص1
[24] اسم نوع شهير من أنواع النخيل بعُمان.
[25] تاريخ نيابة الحوقين، 7/ 204
[26] في الوثيقة التي نقل منها نص الوصية تمزّق اختفى على إثره اسم الواقفة.
[27] نسخة من وثيقة الخايفية، ص1

وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، فَقَالَ: (بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَأَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ). قَالَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.[28]

3. تعدد قرى الواقفات وتعدد مواضع الوقف:

إن حركة الوقف النسائي في الحوقين شملت قرى متعددة فيها ولم تكن مقتصرة على قرية دون أخرى، فوقف نصرة بنت حمود الخضورية في قرية فلج السعيدي، ووقف عاية بنت ناصر السالمية في الحيملي، ووقف عزا بنت محمد الإسماعيلي يسقى بفلج الحوقين الكبير، وهكذا.

وذلك يكشف بعض جوانب الحركة العلمية التي تبين أهمية الوقف وتفعيل دوره في المجتمع، فالعلم وسيلة لتحريك الهمم للبذل وصنائع المعروف.

ولا يخفى أن الحس الإيماني بحاجة إلى إذكاء وتقوية من خلال التذكير بأهمية الإنفاق والتنويه بأجره الجزيل، فالمؤمن ينتفع بالذكرى، وكلما قويت وسائل الترغيب في البذل والحث عليه زاد الإنفاق والإحسان، وكم نجد في الكتاب العزيز من الآيات البينات التي تدفع المؤمنين إلى الإنفاق في سبيل الله تعالى بأساليب متنوعة وفي سياقات متعددة، وهكذا كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم مشجعاً أصحابه على البذل فظهرت في عصره تلك النماذج المشرقة في البذل والعطاء.

4. الوقف بالأكفان:

إن من أهم ما يشد الناظر في الأوقاف التي وقفتها النساء بالحوقين التركيز والعناية بجانب الوقف لشراء الأكفان، وهنا يثور تساؤل عن سبب تلك العناية، ولعل ضعف الجانب الاقتصادي للبلد في تلك الفترات التاريخية هو الذي دفع النساء للاتجاه لهذا الوقف، فالبلاد مرت بأزمات اقتصادية أثرت على الحياة العامة للناس وعلى دخلهم المادي، ومع قلة ذات اليد يقل ما في أيدي الناس حتى يصيبهم العنت لتوفير الملبس للأحياء، والأكفان للأموات، وقد يتوفى الإنسان وورثته بأشد الحاجة إلى تلك الملابس التي كان يرتديها، وأذكر في هذا السياق قصة وقعت في الحوقين رواها لي بعض كبار السن بأن أحد الأطفال توفي ولم يجدوا له كفناً يكفنونه فيه بسبب شح اللباس، إلى أن قام أحدهم فكفنه بعمامته التي كان يلبسها.

وإذا كان هذا القصد حاضراً عند الواقفات فإن جانباً من جوانب فقه الإنفاق غدا مطبقاً في الواقع إذ الإنفاق في ما تشتد إليه الحاجة أولى وأعظم أجراً.

ولا يخفى أن في الوقف بالأكفان إعانة لأهل الميت وتوفيراً لشيء من تركته المهمة لينتفع بها من بعده لاسيما في ذلك الزمان فهي إذن صدقة على الميت وعلى أهله الوارثين، على أن الواقفين والواقفات بهذا الوقف يتطلعون إلى كرامة الله بستره إياهم عندما يسترون مسلماً، وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: "ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة"[29].

ومن أوقاف النساء في الحوقين المخصصة لشراء الأكفان:

- وقف عزا بنت محمد بن ناصر الإسماعيلي التي جعلت وقفاً في حياتها أربع نخلات: ".. بأنها قد جعلت أربع نخلات من النغال[30] الذي في موضع الخارجية من صوار جلبة أولاد شيخان بن زاهر الهناوي مشرقاً الذي لها وقفاً مؤبداً ليشترى من غلتهن ثوباً للأكفان ليكفن بهن من أرادوا له الكفن من محلة الدمثاة وغيرها إن فضل عن هذه المحلة وقد جعلته وقفاً أزلياً مؤبداً"[31]
- وقف زهرة بنت سيف بن سليمان بن مرشد الخضورية التي أوصت بوقف نخلتين: "..بنخلتين من مالها عضدة الصنقحة يشترى بغلتها ثياباً لأكفان موتى المسلمين"[32]
- وقف زوينة بنت خميس بن سعيد بن وليد الهنائية التي أوصت بوقف نخلتين: ".. وبخلتيها النغال المستثنى بهما من هذا المال المتقدم ذكره هنا بشربهما من الماء الذي من مائها المعتاد لسقيهما من هذا الفلج المذكور هنا بما يستحقانه من جميع الحقوق كلها، تنفذ غالتهما في شراء ثياب يكفن بها موتى فقراء المسلمين"[33]

5. الوقف للإطعام في مواسم الفضل:

إن الواقف يحرص على أن يصيب وقفه جميل الأثر في واقع الحياة وعظيم الأجر عند الملك الديان، فلذلك يحرص على اغتنام أيام الفضل التي تعظم فيها الأجور للمنفقين فمما لا يخفى أن الله تعالى قد فاضل بين الشهور والأيام والساعات في الفضل ومن نماذج هذا التحري الوقف بإطعام الصائمين في شهر مضان ومن ذلك:

[28] البخاري، م. إ. (1993). صحيح البخاري. دمشق. دار ابن كثير. 2/814.
[29] مسلم. م.ح (1334هـ) الجامع الصحيح، تركيا، دار الطباعة العامرة، 8/18.
[30] نوع شهير من أنواع النخيل بعُمان.
[31] نسخة من وثيقة وصية عزا بنت محمد الإسماعيلية
[32] نسخة من وثيقة وصية زهرة بنت سيف الخضورية، ص1
[33] راجع المحور الثاني من البحث.

وقف عاية بنت ناصر بن علي السالمية: "ونخلتها القش الأعلى من عضدتها المسماه عضدة المعصر من سقى فلج الخطوة من قرية الحيملي من الحجر بما تستحقه هذه النخلة من جميع الحقوق كلها ليفطر بغلتها صائمو شهر رمضان بمسجد الدفنة من قرية الحيملي هذه وقفاً مؤبداً إلى يوم القيامة."[34].

وللسبب السابق عينه الوقف بالإطعام يوم عرفة، ويظهر في صرف الوقف للإطعام في يوم عرفة تحري الفضل والخير بأن تتخير الواقفة أعظم الأيام أجراً وفضلاً فتسارع بالإنفاق فيها طعماً لثواب الله الجزيل، وقد سألت شيخنا الفقيه حمود بن حميد الصوافي عن الدوافع وراء تخصيص الوقف ليكون إنفاق غلته يوم عرفة كما هو الحال في كثير من الأوقاف العمانية القديمة فأجاب بأنه لتحري فضل يوم عرفة.[35]

وممن أوصى بالوقف بذلك كذي بنت راشد بن محمد المسفرية: "وأوصت كذي هذه بنخلة من مالها تؤكل غلتها يوم عرفة بمسجد حويل بني هناء من قرية الحوقين لمن حضر من الناس وقفاً مؤبداً إلى يوم القيامة"[36]

6. الوصية بقراءة القرآن على القبر:

من الوصايا التي انتشرت وذاعت في الأوساط العمانية الوقف بقراءة القرآن على القبور، وكانت للنساء في نيابة الحوقين نصيب من هذه الأوقاف، ومن نماذج ذلك:

- وقف كذي بنت راشد بن محمد المسفرية: "..وأوصت كذي هذه بنخلة من مالها يؤجر بغلتها لمن يقرأ القرآن العظيم على قبرها بعد موتها على رأي وصيها"[37]
- وقف زهرة بنت سلميان بن مرشد الخضورية: "وبنخلة من هذه يؤجر بغلتها من يقرأ القرآن العظيم على قبرها بعد موتها وقفاً مؤبداً إلى يوم القيامة."[38]

ولا يخفى أن في هذا النوع الوقفي تظهر فيه رغبة الواقف في تدارك ما فاته في حياته وجبره بقيام غيره بتلاوة القرآن الكريم عنه، وقراءة القرآن عن الميت مسألة خلافية بين أهل العلم، وأما قراءة القرآن على القبر فإن فتوى سماحة الشيخ الخليلي بالمنع منها جاء في الفتاوى عند حديثه عن وقف الزيارة: "ووقف الزيارة من الأوقاف التي لا تصح ، لأن الزيارة إما أن يراد بها مجرد زيارة القبور وهي لا يصح أن يوقف لها ، لأن زائر القبور إنما تصح له زيارتها للذكر والاتعاظ لا غير ، ولا يصح أخذ أجر على ذلك ، وإما أن تكون الزيارة مقصوداً بها قراءة القرآن على المقابر وذلك من البدع المحرمة ، لحرمة اتخاذ القبور مساجد ، والمحرم لا يصح أن يوقف له.."[39]

7. الوصايا بالوقف جزء من أجزاء عطاء الخير والإحسان:

إن الوصايا بالوقف تقف إلى جنب جوانب أخرى من جوانب العطاء والإحسان المادي، فكما رصدنا عدداً من الوصايا بالوقف نجدها تقترن كذلك في جملة من الوصايا بالوصية لوجوه خير وبر أخرى، ومن ذلك الوصية للمساجد والأفلاج من ضمان لزم الواقفة، ولا يبعد أن يكون ذلك في جملة من الحالات من باب الورع وطلب الأكمل، وفي الوقت ذاته يبين عمق الترابط ما بين المرأة وتلك المرافق التي أوصت لها لأجل التخلص من تبعة الضمان.

ومن نماذج الوصية للمساجد:

- مسجد النساء بالحوقين: "وبمحمدية غوازي لإصلاح مسجد النساء الأعلى من ضمان لزمها منه"[40] ضمن وصية كذي بنت راشد المسفرية.
- مسجد الدفنة ومسجد الزريبة: "و[بـ] لاريتي فضة من مالها ... [لـ] مسجد الدفنة ومسجد الزريبة من قرية الحيملي من ضمان لزمها منهما"[41] وهي ضمن وصية عاية بنت ناصر السالمية.

ومن نماذج الوصية للأفلاج:

- إصلاح فلج البلاد: "وبعباسية غوازي لإصلاح فلج الحوقين الكبير من قرية الحوقين"[42] من ضمن وصية كذي بنت راشد المسفرية.
- إصلاح فلج الحويل: "وبعباسية غوازي لإصلاح فلج حويل بني هناءة من قرية الحوقين من ضمان لزمها منه" وهي ضمن وصية كذي بنت راشد المسفرية.
- إصلاح فلج الدمثاة: "وبعباسية غوازي لإصلاح فلج الدمثاة من قرية الحوقين من ضمان لزمها منه"[43] وهي ضمن وصية كذي بنت راشد المسفرية.
- إصلاح فلج الخطوة:"وبمحمدية فضة من مالها لإصلاح فلج الخطوة من قرية الحيملي"[44] وهي ضمن وصية لامرأة اسمها جوخة[45] سنة 1210هـ.

العماني عبر الحقبة التاريخة.

[34] نسخة من وثيقة وصية عاية بنت ناصر السالمية، ص١.
[35] كانت المقابلة في شهر محرم/ 1445هـ، أغسطس/2023م.
[36] نسخة من وثيقة وصية كذي المسفرية، ص١.
[37] نسخة من وثيقة وصية كذي المسفرية، ص١.
[38] نسخة من وثيقة وصية زهرة بنت سيف الخضورية، ص١
[39] الخليلي، أ.ح. (2013) الفتاوى. 4/157

[40] نسخة من وثيقة وصية كذي المسفرية، ص١.
[41] نسخة من وثيقة وصية عاية بنت ناصر السالمية، ص١.
[42] نسخة من وثيقة وصية كذي المسفرية، ص١.
[43] نسخة من وثيقة وصية كذي المسفرية، ص١.
[44] تاريخ نيابة الحوقين، 7/192.
[45] في وصيتها تمزق لا يظهر اسمها كاملاً ولعلها ابنة راشد لأنها أوصت لأخويها صالح وعزيز ابني راشد.

- إصلاح فلج برحي "وبمحمدية فضة من مالها لإصلاح فلج برحي من قرية الحيملي من الحجر من ضمان لزمها منه"[46] وهي ضمن وصية عاية بنت ناصر السالمية.
- إصلاح فلج القرية: "وبمحمدية فضة لإصلاح فلج القرية من قرية الحيملي"[47] ضمن وصية جوخة.
- إصلاح فلج البداع: "وبشاختي فضة من مالها لإصلاح فلج البداع من قرية حيل الغافة من ضمان لزمها منه"[48] وهي ضمان وصية عاية بنت ناصر السالمية.

الخاتمة

إن السعي لحصر جميع الأوقاف التي أسهمت فيها المرأة أمر تكتنف جملة من الصعوبات وفي مقدمتها صعوبة الوصول على الصكوك التي وثقت تلك الوقفيات، ولا يبعد أن تكون هناك أوقاف وقفت ثم لم تدون ولم تحفظ لاسيما وأن إخفاء الصدقات من الأوجه الشرعية التي يحرص عليها المخلصون، ويمكن إجمال المعالم العامة لأوقاف النساء في الحوقين في هذه النقاط:

1. إن واقع الحصر للأوقاف في نيابة الحوقين يبين عن حركة وقفية تسعى لتلبية احتياجات الموقوف عليهم، فأغلب مساجد النيابة -لاسيما التي يكثر ارتيادها- قد نالت نصيباً من هذه الأوقاف، فسجلات الوقف حافلة بالمواضع الموقوفة مع الجهل بالواقف ولا يبعد أن تكون المرأة قد أسهمت إسهاماً فاعلاً في تلك الأوقاف.

2. إن تتبع وقفيات النساء يبين عن تنوع الجهات الموقوف له ومن أبرز تلك الجهات الوقف شراء أكفان للموتى ولا يخفى ما في هذا النوع من الوقف من تلبية لحاجة ملحة آنذاك لشدة حاجة الناس وعسرهم.

3. لم تفارق السمة العامة للأوقاف في عُمان وضع الوقف النسائي في نيابة الحوقين -كما يظهر مما توفر من بيانات- وذلك يعكس الوضع العام للبلاد في مستويات معيشته وتوجهاته واهتماماته.

وأبرز توصيات هذه الورقة البحثية:

- التأكيد على أهمية المواصلة في نشر ثقافة الوقف وإبراز دوره الحضاري في نهضة المجتمعات.
- تجلية الأدوار التي قامت بها النساء وقام بها الرجال في هذا المضار مما يذكي العزائم للسير على ركابهم، فتبصير الأجيال بعطاء الآباء يفتح أبواباً مشرعة لكل فضيلة، على ألا يكون هذا النشر لمآثر النساء منساقاً وراء تيارات النسوية الحديثة التي تريد عن تصرف المرأة عن التكريم الإلهي إلى الميل لأفكار دخيلة على ثقافتنا وهويتنا الدينية والوطنية.
- التأكيد على أهمية قيام الجهات المختصة بالتعجيل في إصدار منشورات أو كتب تحتوي حصراً مفصلاً للأوقاف في مختلف ربوع الوطن لما لذلك من أهمية كبيرة في حفظ الوقف وصيانته.
- دعم جهود الباحثين الذين يسعون لتجلية الأدوار الحضارية للإنسان.

[46] نسخة من وثيقة وصية عاية بنت ناصر السالمية، ص١.
[47] تاريخ نيابة الحوقين، 7/192.
[48] نسخة من وثيقة وصية عاية بنت ناصر السالمية، ص١.

المصادر المراجع

أولاً: المراجع المطبوعة:

1.ابن فارس، أ. ف. (1979). مقاييس اللغة، دار الفكر. د:ط.

2.أحمد درويش وآخرون، (2005) موسوعة أرض عمان، مكتب مستشار جلالة السلطان لشؤون التخطيط الاقتصادي. ط1

3.اطفيش، م. ي. (1985). شرح النيل وشفاء العليل. السعودية. مكتبة الإرشاد.

4.باجو وآخرون. (2000) معجم أعلام الإباضية. بيروت دار الغرب الإسلامي. ط2

5.البخاري، م. إ. (1993). صحيح البخاري. دمشق. دار ابن كثير.

6.الحراصي س.م (د.ت) مباحث في النظارة على الوقف. وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. ط1.

7.الخليلي. أ. ح. (2013). الفتاوى. مسقط. وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. د:ط.

8.الراجحي، ب. س. (2023). تاريخ نيابة الحوقين. مسقط. خزائن الآثار، ط:1.

9.الرحبي. خ.م (2019م) الوقف في نزوى وأثره في الحياة الثقافية والاجتماعية. مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية، جامعة نزوى. ط1.

10.الزبيدي، م.م. (1965-2001). تاج العروس من جواهر القاموس. الكويت. وزارة الإرشاد والأنباء.

11.السعدي. ف.ع.(2007). مسقط. مكتبة الجيل الواعد ط.1

12.العبري، ن.م (2023) الوقف في الرستاق وأثره في الحياة الاجتماعية والثقافية، جامعة السلطان قابوس.

13.الفراهيدي، ر.ح. (2003). كتاب الترتيب الجامع الصحيح. مسقط. مكتبة مسقط.ط1.

14.الفيروز آبادي، م. ي. (2005). القاموس المحيط. لبنان. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.ط8.

15.المزيدي، خ. م. (د:ت). الوقف الإسلامي بعضٌ من وقف الرستاق أنموذجاً. مرقون.

16.مسلم. م.ح (1334هـ) الجامع الصحيح، تركيا، دار الطباعة العامرة.

ثانياً: الوثائق:

1.نسخة من وثيقة الخايفية.

2.نسخة من وثيقة وصية زهرة بنت سيف الخضورية.

3.نسخة من وثيقة وصية عاية بنت ناصر السالمية

4.نسخة من وثيقة وصية عزا بنت محمد الإسماعيلية.

5.نسخة من وثيقة وصية كذي المسفرية.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025
رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

مساهمة وقف المرأة في الأمن والسلم الاجتماعي أثناء العهد العثماني:دراسة تاريخية من خلال سجلات المحاكم الشرعية بالجزائر

ودان بوغفالة
أستاذ التعليم العالي
ouddene.boughoufala@univ-tiaret.dz

ملخـــص:

يتوفر الأرشيف الوطني بالجزائر على رصيد هام من سجلات البايلك وسجلات المحاكم الشرعية التي تعود للفترة العثمانية (1519-1830م)، وتعتبر وثائق الأوقاف منها على وجه الخصوص مصدرا هاما لكتابة تاريخ المجتمع وتطوراته؛ فهي تتضمن جزئيات وتفاصيل وأخبارا عرضية لا تتوفر عليها المصادر التقليدية. وقد زودتنا هذه الوثائق بمعلومات في غاية الأهمية عن وقف المرأة ودوره في التكافل الاجتماعي على مستويات متعددة بالمدن.لقد لعبت المرأة الجزائرية على سبيل المثال - وحسب سجلات المحاكم الشرعية - من خلال أوقافها دورا لا يستهان به في رعاية الأبناء وهم صغار وفي مساعدتهم على العيش وهم كبار، كما امتد إحسانها لذوي القربى والمعوزين والأيتام، وهو ما رفع من مستوى العلاقات الاجتماعية وزاد في التماسك الأسري والأمن الاجتماعي في المدن الجزائرية. لقد استفادت المرأة من الوقف بوصفها بنتا وزوجة وأختا، كما كانت بهذا الوصف أيضا مُنشِئة للوقف. وفي الحالة الأولى كما في الحالة الثانية، ترتبت الحقوق وتحددت الواجبات وفق شروط مسبقة جرى العمل بها، جعل بعضها المرأة مساوية للرجل في الاستحقاق. ونعني بـ: "وقف المرأة" ذلك الوقف الذي كان يخص المرأة، وكانت هي أحد أطرافه، إما مستفيدة منه أو مُنْشِئة له. أي: إما موقوف عليها والذكر هنا هو الواقف، أو هي الواقفة والذكر هنا يكون مستفيدا مع الأنثى. فحينما يقال مثلا، أوقاف "أهل الأندلس" أو "الأشراف"، فهنا الطائفة هي المستفيدة ويعود إليها الريع، وعندما يقال وقف "السلطان" أو وقف "المريض"، أو وقف "النصراني" أو وقف "المرأة"، فهنا التسمية تحدد الطرف الذي أنشأ الوقف. وسواء عاد مردود الوقف لصالح المرأة من طرف الرجل، أو نقلته هي لغيرها من النساء والرجال، فان العملية التبرعية كانت تُساهم في تنمية المجتمع وتحقيق الحماية والأمن له بصور رائعة. إن الهدف الرئيس من هذا البحث هو إجراء مقاربة تاريخية عن دور المرأة في تاريخ الجزائر الحديث، من خلال الشواهد الإدارية التاريخية المحايدة المتمثلة في وثائق الأوقاف. وتستدعي طبيعة المصادر الأصلية المذكورة استخدام المنهج التاريخي؛ فهو يسمح بإمكانية استنطاق النص، وتحليل معطياته ومناقشتها، للوقوف على إسهام الوقف النسائي النوعي والريادي في تأمين حياة الأفراد بمجتمع المدينة والريف. ويعتبر موضوع أهمية وثائق الحُبس النسوي في الدراسات التاريخية، وإبراز مكانة المرأة ومحورية وظيفتها في النموذج الإسلامي، موضوعا بكرا ينتظر من المختصين تناوله وكشف أسراره.

الكلمات المفتاحية: الوقف، المرأة، المجتمع، الأرشيف

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــــخ التحكيـــــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــــاس هذا المقـــــال:
For citing this article:
بوغفالة، ودان. (2025). مساهمة وقف المرأة في الأمن والسلم الاجتماعي أثناء العهد العثماني:دراسة تاريخية من خلال سجلات المحاكم الشرعية بالجزائر. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص(2) ، 211 - 220.

The Contribution of Women's Endowments to Security and Social Peace during the Ottoman Era: A Historical Study through the Records of Sharia Courts in Algeria

Bogfala
Professor of Higher Education
ouddene.boughoufala@univ-tiaret.dz

Abstract:

This paper aims to study women's waqfs in Algerian cities during the Ottoman era (1519 -1830). Many Algerian cities in the Ottoman period such as the city of Algiers, Blida, Miliana, Médéa, Mazouna and Constantine had experienced the phenomenon of 'women's waqfs'. Our study relies on official documents preserved in the Algerian National Archives below:

- The records of 'SijillâtBayt al- Bâylik'
- The courts records known as 'Sijillâtal Maḥâkim al-Shar'iya'

These documents constitute a rich corpus directly related to our topic, namely, 'women's waqfs' (« Awqâf al-nisâ'», waqf endowed by or for women). They help to shed light on the social role of the women in Ottoman society in Algeria as well as their financial responsibility.

In terms of her relationship to the foundation, the woman was a wife, a mother or a sister of an endower as well as being a beneficiary. She was also, in some cases, the endower of the habous (waqf) foundation. In all cases, the rights and obligations of the individual woman or man within the waqf institutions are predetermined by several conditions which were established beforehand. Some of these conditions place the man and the woman on an equal rank, but in other cases, a waqf may favor men even when the waqf in question is endowed by a woman.

Keywords: Waqf, Woman, Society Archives, Algeria

المقدمة

يتوفر الأرشيف الوطني بالجزائر على رصيد هام من سجلات المحاكم الشرعية التي تعود للفترة العثمانية (1519-1830م)، وتعتبر وثائق الأوقاف منها على وجه الخصوص مصدرا هاما لكتابة تاريخ المجتمع وتطوراته؛ فهي تتضمن جزئيات وتفاصيل وأخبارا عرضية لا تتوفر عليها المصادر التقليدية. وقد زودتنا هذه الوثائق بمعلومات في غاية الأهمية عن وقف المرأة ودوره في التكافل الاجتماعي على مستويات متعددة في مدن الجزائر والمدية وملیانة ومازونة وقسنطينة[1].

الوقف هو عمل خيري ديني "صدقة جارية[2]" يتوجه للإنسان وللحيوان أيضا، ويشارك فيه الإنسان؛ وهو بذلك يسمح للفرد بالمشاركة في التنمية البشرية في إطار المجتمع المدني من خلال إبرام عقد قضائي تؤطره المحاكم. والأوقاف النسائية التي سنقدمها في هذا البحث هي أوقاف أهلية ذرية في الأساس مرجعها في الغالب يعود للحرمين الشريفين كما هو ثابت في معظم الوثائق الأرشيفية للفترة الحديثة « فإن انقرضوا عن آخرهم وأتى الحِمام [3] على جميعهم رفيعهم ووضيعهم يرجع ذلك حبسا ووقفا على فقراء الحرمين الشريفين مكة المشرفة والمدينة المنورة زادهما الله شرفا وتعظيما ومهابة وتكريما [4]».

لقد لعبت المرأة الجزائرية على سبيل المثال - وحسب سجلات المحاكم الشرعية - من خلال أوقافها دورا لا يستهان به في رعاية الأبناء وهم صغار وفي مساعدتهم على العيش وهم كبار، كما امتد إحسانها لذوي القربى والمعوزين والأيتام، وهو ما رفع من مستوى العلاقات الاجتماعية وزاد في التماسك الأسري والأمن الاجتماعي في المدن الجزائرية[5].

لقد استفادت المرأة من الوقف بوصفها بنتا وزوجة وأختا، كما كانت بهذا الوصف أيضا مُنشِئة للوقف. وفي الحالة الأولى كما في الحالة الثانية، ترتبت الحقوق وتحددت الواجبات وفق شروط مسبقة جرى العمل بها، جعل بعضها المرأة مساوية للرجل في الاستحقاق. ونعني بـ: "وقف المرأة" ذلك الوقف الذي كان يخص المرأة، وكانت هي أحد أطرافه، إما مستفيدة منه أو مُنْشِئة له. أي: إما موقوف عليها والذكر هنا هو الواقف، أو هي الواقفة والذكر هنا يكون مستفيدا مع الأنثى. فحينما يقال مثلا، أوقاف "أهل الأندلس" أو "الأشراف"، فهنا الطائفة هي المستفيدة ويعود إليها الريع، وعندما يقال وقف "السلطان" أو وقف "المريض"، أو وقف "النصراني" أو وقف "المرأة"، فهنا التسمية تحدد الطرف الذي أنشأ الوقف[6]. وسواء عاد مردود الوقف لصالح المرأة من طرف الرجل، أو نقلته هي لغيرها من النساء والرجال، فإن العملية التبرعية كانت تُساهم في تنمية المجتمع وتحقيق الحماية والأمن له بصور رائعة.

فإلى أي مدى يمكن استغلال المادة التاريخية التي تتضمنها وثائق الأوقاف في سد ثغرات الدراسات التاريخية، واستدراك ما أغفلت الحديث عنه المصادر المعروفة، والتأسيس لبحوث جادة بمادة أصلية بعيدا عن إعادة تدوير المتعارف عليه؟ وهل كانت المرأة الجزائرية في التاريخ الحديث تتمتع بمكانة مميزة اجتماعيا، انتفعت بحقوقها في التملك والتصرف، وأدت واجبها في إرساء دعائم الأمن والسلم الاجتماعي في إطار سياقه التاريخي.

وقف المرأة مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني:

أ- التأمين الاجتماعي في الاستحقاق التفاضلي للأفراد:

كانت المرأة المستحقة في الغالب هي البنت وأولادها وأحفادها، البنت الصلبية، أو بنت القريب، كبنت الأخ أو بنت الأخت أو بنت الربيب. وكان استحقاقها يترتب ضمن استحقاقات إخوتها الذكور والإناث، وبعد وفاة المحبس أحيانا، أما المرأة بوصفها زوجا، فاستحقاقها كان يتصل بمناب أبنائها عموما. وكانت قاعدة الميراث الشرعية هي أساس تقسيم غلة هذه الأوقاف، فبالنسبة للبنات: « يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ »، وبالنسبة للزوجة: « وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ»[7].

كما نصت سجلات المحاكم الشرعية على الوعد بالحق للأنثى، وهي لم تولد بعد. وهذا ما نقرأه في تحبيس السيد عبد القادر بن السيد هني المؤرخ في شهر شعبان عام ستين ومائة ألف 1160هـ / 1747م بواسطة وكيله الذي أشهد على نفسه أنه: « وقف لله تعالى جميع الأماكن

[1] اشتهرت هذه المدن في الجزائر خلال الفترة العثمانية، فمدينة الجزائر كانت هي عاصمة الإيالة العثمانية ومركز دار السلطان، وكانت مدينة قسنطينة عاصمة لبايلك (مقاطعة) الشرق الجزائري، أما بايلك الغرب، فاشتهرت منه مدينة ملیانة في أقصى حدوده الشرقية، وكانت عاصمته الأولى مدينة مازونة، ثم تحولت إلى مدن معسكر فوهران، بينما تولت مدينة المدية قيادة بايلك التيطري جنوب مدينة الجزائر.

[2] الصدقة الجارية محمولة عند العلماء على الوقف؛ وهي الواردة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ : صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ). رواه مسلم (1631).

[3] الجمام هو قضاء الموت وقدره

[4] الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية، العلبة رقم 34، الوثيقة رقم 10. نشير إليه لاحقا بالمختصرات التالية: (أ.و.ج، س.م.ش، ع.، و.)

[5] معظم الأمثلة الواردة في هذا المقال تخص مدن الجزائر والمدية وملیانة الواقعة في الإقليم الشمالي للجزائر.

[6] عن الأوقاف التي أنشأتها المرأة في مدينة الجزائر مثلا، ينظر:
ناصر الدين سعيدوني، الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني من القرن 17 إلى القرن 19، مجموعة دراسات أكاديمية وبحوث علمية، ط 2، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص ص 214-222؛
عائشة غطاس، «إسهام المرأة في الأوقاف في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني»، المجلة التاريخية المغاربية، ع. 85-86، ماي 1997، زغوان، ص ص 99-131.
استخدم مصطلح "وقف المرأة" أستاذ اللغات والحضارات الشرقية بالمعهد الوطني بباريس السيد فاروق بيليتشي في حديثه عن وقف المرأة بمدينة إستانبول في القرن السادس عشر، ينظر:
Faruk BILICI, « Les Waqfs constitués par les femmes à Istanbul dans la première moitié du XVIe siècle », in Awqaf, n° 10, mai 2006, Koweit, pp. 11-34.
ينظر كذلك: خديجة مفيد، «المرأة والوقف- التجربة المغربية»، مجلة أوقاف، ع. 10، ربيع الآخر 1427هـ/مايو 2006م، الكويت، ص ص 156-167.

[7] القرآن الكريم، سورة النساء، الآيتان رقم 11و 12، رواية ورش عن الإمام نافع.

المذكورة]بمليانة وخارجها[ابتداء على مالكها السيد عبد القادر ... مدة حياته ... ثم على بناته الموجودات الآن، وهن خديجة ويمونة وفاطمة والزهراء، وما يتزايد له بقية عمره من ذكر وأنثى، على أن يكون للذكر مثل حظ الأنثيين، وعلى ذريتهم وذرية ذريتهم ... ... ».[8]

ولم يقتصر التفاضل في الاستحقاق على الحالة التي يجتمع فيها الذكور والإناث فحسب، بل كان التفاضل يتم حتى ما بين الإناث لدواع إنسانية تأمينية بحتة، وهن أخوات. فلقد جاء في إحدى الوثائق المؤرخة بشهر محرم من عام سبعة وتسعين ومائة ألف 1197هـ/1782م ما يلي:« ... وبعد وفاته]عثمان التركي[يرجع لبنات ربيبه المرحوم أحمد بن المرحوم السيد حسين بن أحمد باي، وهن عائشة ورقية وخديجة وأم الحسن، على نسبة النصف لعائشة والنصف الآخر لرقية وخديجة وأم الحسن، ثم على أولادهن ذكورا وإناثا... ... ... »[9].

وعلى أساس قاعدة الميراث، خص بعض الواقفين زوجاتهم بأسهم بمناسبة التحبيس على الأبناء، وفيما فضلت نصوص تحديد هذا النصيب بالأرقام، اكتفت أخرى بالإشارة إلى ما تقتضيه قواعد الميراث حسب الأحوال. فالسيد أحمد بن وكميش، حبس دارا بحومة باب الأقواس قرب مسجد العباد بمدينة المدية على نفسه أولا، ثم لفائدة أولاده على الفرائض، أما زوجه فاطمة بنت ابن التونسي، فقد تعين نصيبها بالثمن مسبقا بموجب قاعدة الميراث، بما أن للمُحبس أولاد. غير أن السيد بن وكميش قد يفقد أبناءه قبل زوجته، وبالتالي تتغير الأوضاع وتتغير معها استحقاقات الميراث، بينما يبقى سهم الثمن 1/8 ثابتا للزوجة كما تحدد في البداية:« ... وزوجه الولية فاطمة بنت ابن التونسي بنسبة أن للزوجة الثمن مدة حياتها فقط ... ... »[10].

أما إذا كانت عبارة التخصيص عامة على شاكلة "بقدر الميراث"، فهي تستجيب لما قد يطرأ من تغيرات على مستوى بنية الأسرة، ومن ثم على ما يترتب من استحقاقات. وهو ما يتجلى بوضوح في وقف الباي جعفر عام 1229هـ/1814م لأرض زراعية اشتراها بتراب صنهاجة في وطن ريغة[11]. حيث جمع الباي أولاده في هذا التحبيس ذكورا وإناثا، وخص أمهم "بقدر الميراث" وألحقها بهم وذكرها باسمها ونسبها:« ... ثم على أولاده الموجودين، وهم السيد علي والسيد محمد والسيد صالح والسيد مصطفى، وبناته وهن آمنة وعايشة وخديجة، وعلى من سيولد له إن قدر الله بذلك، وأمهم السيدة طومة ابنة (كذا) المرحوم المنغمس في رحمة الله السيد عمر بن العزوني بقدر ميراثها على فرائض الله ... ... »[12].

وقبل عام من تاريخ هذا التحبيس، كان الباي جعفر قد خص عقيلته السيدة طومة وبناتها الثلاث، بوقف نصف دار تقع بديار أمراد بالمدية. وأعطى للبنات حق التمتع بالعين الموقوفة مناصفة بينهن، دون مشاركة إخوانهن الأشقاء، وعلى أن يعود للأم نصيب على قدر الميراث:« ... على نفسه أولا مدة حياته ... ... ثم بعده على بناته الموجودات، وهن آمنة وخديجة وعائشة، ومن سيولد له من البنات إن قدر الله بذلك، وأمهن طومة ابنة المرحوم المكرم محمد بن العزوني بقدر ميراثها، ثم على أعقابهن، ثم أعقاب أعقابهن ما تناسلوا وامتدت فروعهن في الإسلام، ومن ماتت عن عقب فعقبها بمنـزلتها، ومن ماتت منهن عن غير عقب رجع حظها للباقين، فإن انقرض عقب البنات كلهم ولحق بالله رفيعهم ووضيعهم، رجع لعقب الذكور على النمط المسطور ... ... »[13].

إنه لا يمكن بأي حال، اعتبار هذا الوقف قد جسد الصورة التي تفاضل فيها الإناث على الذكور في الاستحقاق، وأعطى نموذجا معكوسا تظهر فيه الأنثى صاحبة امتياز. لأن الباي جعفر حبس النصف الثاني من الدار التي كان يعنيها تحبيس البنات لصالح أبنائه الذكور فقط، وكانت هذه الدار تُنسب إلـى اليهودي بن دومة قبل أن يشتريها الباي وتصير من أملاكـه التي شـملها الوقف[14].

وهو ما يعني أنه ساوى في حقيقة الأمر بين الإناث والذكور ولم يفاضل بينهم، وذلك بفصل الاستحقاق وتقسيم العين الموقوفة بينهم ابتداء، وقد تمت العملية في تاريخ واحد[15] وبرسمين "عقدين" مستقلين، حررهما نفس العدول وصادقت عليهما هيئة قضائية واحدة بمدينة الجزائر، فجاء نصهما متشابها:« ... على نفسه أولا مدة حياته ... ... ثم على أولاده الذكور الموجودين دون الإناث، وهم علي ومحمد ومصطفى وصالح، ومن سيولد له من الذكور إن قدر الله بذلك، ثم أعقابهم، ثم أعقاب أعقابهم ما تناسلوا وامتدت فروعهم في الإسلام، ومن مات منهم عن عقب فعقبه بمنـزلته، ومن مات عن غير عقب رجع حظه للباقين على النمط المذكور، فإن انقرض الذكور كلهم ولحق بالله رفيعهم ووضيعهم، رجع للبنات وذريتهن ذكورا وإناثا ... ... »[16].

---

[8] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.112.
[9] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.115.
[10] أ.و.ج، س.م.ش، ع.52، و.46.
[11] تولى الباي جعفر بايلك التيطري بين عامي (1813-1814م) وكانت عاصمته مدينة المدية.
[12] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.90.
[13] أ.و.ج، س.م.ش، ع.52، و.9.
[14] أ.و.ج، س.م.ش، ع.52، و.6.
[15] تاريخ التحبيس هو أواخر جمادى الأولى عام ثمانية وعشرين ومائتين وألف 1228هـ/أواخر ماي 1813م ، وتاريخ مصادقة قضاء مدينة الجزائر على العقدين هو أواسط جمادى الثانية عام تسعة وعشرين ومائتين وألف 1229هـ/جوان 1814م. ينظر: المصدر نفسه.
[16] المصدر نفسه. أما مصطلح "الذُرِّية" ومفهوم الطبقة السفلى والعليا، فهو نسل الواقف ذكورا وإناثا على مدار الأجيال المتعاقبة. ينظر:
ودان بوغفالة، « مصطلح "عقب" و"أعقاب" في وثائق الوقف المحلية: دراسة آرنست مارسيي (Ernest MERCIER)»، مجلة الناصرية، جامعة معسكر، ع. 7، 2016، ص ص 101-117.

ب- العدالة الاجتماعية في الاستحقاقات المتساوية للمستفيدين:

نشأ في بعض الحالات حق البنت مساويا لحق الابن، وتم التنصيص على ذلك، دون قيد[17] أو شرط. ومثال ذلك ما ورد في وقفية السيد إبراهيم باي بايلك الغرب الجزائري المؤرخة بأوائل شهر رمضان عام ستة وسبعين ومائة وألف 1176هـ/1763م[18]، والتي نصت على أن بلاده في وطن شلف من عمالة مليانة هي حبس:« ... ابتداء على أولاده الموجودين الآن، وعلى من سيولد له بعد إن قدر الله بذلك، ذكورا وإناثا، وأولادهم، وأولاد أولادهم ما تناسلوا وامتدت فروعهم في الإسلام[19]، الذكر والأنثى في ذلك سواء ... ... »[20] .

وبالتاريخ السابق نفسه، نجد تحبيسا ثانيا تتحقق فيه المساواة في المناب، وهو للباي إبراهيم كذلك، لبلاد أخرى له في شلف. وقد قام بالتحبيس نيابة عنه وكيله السيد إبراهيم بن السيد الحاج محمد بن صيام، وهذا ما تضمنه صك الوقف الذي حدد أرباب الاستحقاق المنتفعين دون أن يميز بينهم على أساس الجنس، وهم: « ... أولاد موكله المذكور الموجودين الآن، وعلى من سيولد له من الذكور والإناث إن قدر الله بذلك، وعلى أولادهم، وأولاد أولادهم ما تناسلوا وامتدت فروعهم في الإسلام، الذكر والأنثى سواء في ذلك ... ... »[21].

وظهر لبعض الواقفين أن المساواة بين الجنسين، تقتضيها ظروف اجتماعية استثنائية، قد تشكل مرحلة خاصة في حياة الأنثى مستقبلا. وعليه فلا بد على الأخ الذكر على سبيل المثال، أن يقبل مشاركة أخته له في الانتفاع بالحبس على قدم المساواة، بعدما كان حقها قد تحدد بنصف حصته في البداية. وهذه الظروف هي فقرها واحتياجها أثناء حياتها الزوجية، أو فقدانها للزوج وغياب النفقة التي تتطلبها الحياة اليومية. ولذلك اقتضت العناية الأبوية رفع حصة الأنثى من نصف سهم "للذكر مثل حظ الأنثيين" إلى سهم كامل، بغية مساعدتها على تلبية ضروريات المعيشة ومستلزماتها، والتغلب على نصب الحياة ومتاعبها.

وتتجسد هذه الصورة من المساواة في التمتع بالوقف، والمعلقة على الشرط الذي يمليه الواقف[22]، فيما حمله كتاب التحبيس الذي صدر من محكمة مدينة المدية بتاريخ شهر رجب 1199هـ/1785م[23]. وهو تحبيس الأخوين سي مولود وسي العربي ابني محمد بن كوجك، لما ورثاه عن والدهما من دار في أمراد بالبطحة خارج سور المدينة والجنان الذي يقع بثنية الحجر وثنية قامبري: « ... أولا مدة حياتهما ... ... ثم على أولادهما، وأولاد أولادهما، ذكورا وإناثا، على فرائض الله، ثم على أعقابهم، وأعقاب أعقابهم، ما تناسلوا وامتدت فروعهم في الإسلام، وإن احتاجت الأنثى مما ذكر أو تأيمت، فتكون قسمتها في الحبس كالذكر سواء ... ... »[24].

وكانت البنت تسّوى مع غير أخيها أيضا في المناب، فبموجب تحبيس عقده السيد محمد بيت المالجي وباش بلوك باشي بمدينة مليانة قبل تاريخ شهر رجب عام أربعة وثمانين ومائة ألف 1184هـ/1770م، وهو تاريخ تجديد الحبس وتأكيده بعد ضياع وثيقته، قد اشتركت ابنة المحبس "خديجة" القاصرة مع ابن السيد إبراهيم باي الغرب "علي" في وقف دار كبيرة قرب ضريح الولي الصالح سيدي بن عبد الله الصامت على نسبة النصف لكل واحد منهما.[25]

وقد شملت المساواة في مثال آخر أقرباء وشركاء من الجنسين، وهم من عائلة واحدة بلا شك حسبما يظهر ذلك من الألقاب، وكانت تقيم بمدينة مليانة، حيث استحقت السيدة خديجة حصة ربع واحد (1/4) على قدم المساواة مع حصص أبناء عمها محمد بلوك باشي ومحمد الانجشايري ومصطفى، وهذا من حبس كان للآباء والأجداد في التاريخ السالف قبل 1184هـ/1771م.[26] وحسبما ورد في وقف السيد بن عيسى بن مجوعة لبيت له وغرفة بحومة الوسطية بالمدية عام 1153هـ/1740م، استفادت الأم وابنتها من هذا الوقف بالتساوي بينهما:« ... تنتفعان بغلة ذلك مدة حياتهما، يكون ذلك سواء بينهما من غير مزية لواحدة منهما على الأخرى مدة حياتهما ... وإن ماتت واحدة منهما عن الأخرى، ترجع منفعة منابها للأخرى تنتفع بغلة جميع الوقف المذكور مدة حياتها ... ... »[27].

وإذا كان بعض الواقفين قد اعتمد قاعدة الميراث "للذكر مثل حظ الأنثيين" كأساس لتوزيع عائدات الوقف، واعتمد البعض الآخر مبدأ المساواة، فان عددا آخرا من الواقفين سكت عن هذا الأمر ولم يفصح عنه. ويظهر هذا المثال في وقف السيد الحاج عبد القادر قائد وطن مليانة وأخيه الحاج محمد بتاريخ شهر ذي الحجة من عام سبعة وثلاثين ومائة وألف 1137هـ/1725م[28]، وفي وقف السيد محمد بن الجيلاني بن ديديش المازوني لداره الواقعة أمام ضريح الشيخ أحمد بن يوسف

[17] القيد: بفتح حرف القاف، وسكون حرف الياء، جمع قيود وأقياد: والقيد هو حبل أو نحوه يوضع في الأرجل ليعيق حركتها. وللمحبس أن يضع شروطا وقيودا محددة ليتعين بها نظام إدارة الوقف وتسييره وتوزيع الاستحقاق على المستفيدين، ينظر: مصطفى أحمد الزرقا، أحكام الأوقاف، دار عمار، عمان، 1998، ص ص 141-161.

[18] كان السيد إبراهيم قائدا على مدينة مليانة وصار بايا على بايلك الغرب بمدينة معسكر بعد ذلك، توفي عام 1776م.

[19] أي تظل ذريته من نسله تدين بالإسلام ولا تغير دينها، ومن يبدل منهم دينه يسقط حقه.

[20] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.18.

[21] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.39.

[22] عن شروط الواقفين وأنواعها ومشروعيتها، راجع: محمد مصطفى شلبي، أحكام الوصايا والأوقاف، الدار الجامعية، بيروت، 1982، ص ص 371-379. سليم هاني منصور، الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2004، ص ص 27-31.

[23] أ.و.ج، س.م.ش، ع.52، و.48.

[24] المصدر نفسه.

[25] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.162.

[26] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.40.

[27] أ.و.ج، س.م.ش، ع.52، و. 57.

[28] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.172.

[29] أ.و.ج، س.م.ش، ع.52، و. 122.

بتاريخ شهر محرم عام ستة وأربعين ومائة ألف 1146هـ/1733م.[29]

لقد حظيت المرأة بالوقف أيضا كأخت، ولكن بدرجة أقل وفي رتبة متأخرة في تدرج الوقف وتسلسل الطبقات وتعاقبها، أي: قبل انتقال الوقف إلى المؤسسات الخيرية الدائمة "جهة البر الدائمة"، وبعد انقراض نسل الأخ كما عبر بذلك أحدهم بالمدية « ... وإن لم يكن له عقب أو انقرض، يرجع لأولاد شقيقته آمنة ... ... »[30].

وتستفيد الأخت المتزوجة من الحبس عندما تكون على قيد الحياة، وتنتقل الاستفادة بعد وفاتها إلى أولادها وأحفادها. وبهذا التخصيص غير الأولي الذي عنى الأخت، لم تظهر هذه الأخيرة في رتبة الند النظير للبنت، ولا حتى بمنـزلة تقترب فيها منها أو من الزوجة، وهي التي قد تكون ربما مزاحمة لأخيها في وقف أُنشِئ لفائدتهما، وعليه، فاستثناؤها مفهوم وحرمانها أمر متداول.

وذلك ما نص عليه بمدينة مليانة، عقد تحبيس مؤرخ بشهر رجب عام ثلاثة وخمسين ومائة ألف 1153هـ/1740م، حيث اشترط الأخ المحبس انقراض نسله فردا فردا لتتمكن أخته من الانتفاع بالوقف:« ... حبس ووقف محمد الشريف جميع داره الكائنة بقرب كوشة الحوكة .... على ذريته طبقة بعد طبقة، والأخيرة بعد الأولى، والطبقة العليا تحجب الطبقة السفلى، ما تناسلوا وامتدت فروعهم في الإسلام، وإذا انقرض نسلهم ولم يبق منهم أحد، رجع الحبس على أخته آمة الله رقية زوجة علي بن علي آغا، وإذا انتقلت من دار الفناء إلى دار البقاء، رجع الحبس على ولدها محمد بن علي وعلى ذريته ... ... ».[31] وفي عقد آخر شبيه بهذا مؤرخ بشهر شوال عام خمسة وثلاثين ومائة وألف 1135هـ/1723م حرره عدول مليانة، تحدد نصيب ابن الأخت بالثلث (1/3) مع أبناء الأخ الذين حازوا الثلثين (2/3).[32]

- استنكار العلماء لاستثناءات التأمين الاجتماعي للوقف:

لقد استنكر علماء الإسلام عبر التاريخ، ما أقدم عليه بعض الواقفين حين فاضلوا بين أبنائهم في الاستحقاق، وطالبوا المسلمين بالعدل في العطية، واعتبروا حرمان الإناث من الوقف واستبعادهم من الانتفاع به إلى جانب الذكور غير جائز شرعا[33]. فالمالكية حسب العلامة سيدي خليل، يبطل عندهم كل وقف يخص به الواقف أولاده الذكور دون الإناث[34]، والحنفية باستثناء أبي يوسف ومحمد صاحبي أبي حنيفة، قالوا منذ البداية عن الوقف أنه يعطل الفرائض الشرعية وهو غير لازم[35].

غير أن توسع الإمام يعقوب بن إبراهيم الأنصاري أبو يوسف في أحكام الوقف الخاص أو الأهلي[36]، والتسهيلات التي قدمها بشأنه، جعلته ينتشر بشكل عاطفي أدى إلى تفضيل بعض الورثة على بعض، وحرمان البعض الآخر من الاستحقاق في الأصل أو بشرط غير شرعي، وهي الظاهرة التي عرفتها مدن جزائرية عديدة على غرار باقي مدن العالم الإسلامي، وأدى ذلك إلى بروز النزاعات العائلية وخصومة الأقارب وتفشي العداوة بينهم، فأفتى بعض الفقهاء ببطلان هذه الأوقاف، وفسخ عقود كل ما من شأنه أن يُفضي إلى التعدي على حدود الله كما ذهب إلى ذلك في الجزائر الشيخ إبراهيم بيوض (1899-1981م) في فتاويه[37].

إن دواعي التفاضل والاستثناء غير المصرح بها من لدن الواقفين، تجعلنا نطرح عدة فرضيات في محاولة لاستكشاف واستطلاع هذا المخفي. فأما الأولوية التي حظي بها الذكور، فلأنهم قد حظوا بها كذلك في الميراث بموجب الشريعة الإسلامية، وهم مسئولون عن الأسرة ومطالبون بالنفقة. ثم إن بعضهم، كان ينصرف إلى طلب العلم ولا يتفرغ للكسب[38]، كما كان الآباء يخشون على أبنائهم الذكور من الفقر وضيق الحال. وأما انقطاع نصيب من تتزوج من البنات وانحصار منابها، فلأن البنت كانت مطلوبة للزواج، بكرا وأرملة، وهي مستغنية به ومحمية بنفقة زوجها الواجبة عليه[39].

- دور وقف المرأة في السلم الأهلي والتنمية البشرية:

لقد خصت المرأة نفسها أولا بالحبس:« ... على نفسها أولا مدة حياتها، معتمدة في ذلك على مذهب الإمام أبي يوسف ومشايخ بلخ من أئمة الحنفية رضي الله عن الجميع، من أن تحبيس المرء على نفسه أولا لا يخرجه عن معنى القربى ... ... »[41]. وكانت تشترط في أغلب الأحوال مثل الرجل الانتفاع بالغلة مدى الحياة؛ وهذا بموجب ترخيص المذهب الحنفي "أبو يوسف"[42].

[33] أ.و.ج، س.م.ش، ع.52، و. 27.
[31] أ.و.ج، س.م.ش، ع.34، و.113.
[32] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.25.
[33] انظر بعض الآراء والأقوال الاستدلالية في: الزرقا، المصدر السابق، ص ص 153-154.
[34] ابن إسحاق المالكي الشيخ خليل، مختصر خليل، تحقيق الشيخ طاهر أحمد الزاوي، دار إحياء الكتب العربية، مصر، د.ت ص 285.
Ibn Ish'âq al-Mâlikî KHALIL, Le Précis de KHALÏL, trad. par Ahmed HARKAT, Dar El-Fiker, Beyrouth, 1995, p. 403. Fernand DULOUT, Le Habous dans le droit musulman et la législation nord-africaine (doctrine, jurisprudence et procédure), M. L., Alger, 1938, p. 136.
[35] الزرقا، المصدر السابق، ص ص 22-25.
[36] عن الإمام أبي يوسف، ينظر ترجمة له في: حبيب أحمد الكيرانوي، أبو حنيفة وأصحابه، دار الفكر العربي، بيروت، 1989، ص ص 95-99.

[37] ابراهيم بن عمر بيوض، فتاوى الإمام الشيخ بيوض، تقديم وتخريج بكير محمد الشيخ بلحاج، ط 2، مكتبة أبي الشعثاء، السيب، سلطنة عمان، 1990، ص ص 553-566.
[38] قد يكون التفضيل بسبب موجب معقول، كما لو فُضِل من كان عاجزا أو من كان منصرفا إلى طلب العلم غير متفرغ للكسب، انظر: الزرقا، المصدر السابق، ص 153.
[39] الشيخ خليل، مصدر سابق، ص ص 185-186. Le Précis de KHALÏL, op. cit., pp. 257-260.
[40] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.52، و.26.
[41] أجاز بعض الفقهاء الوقف على النفس واستنكره البعض الآخر لبطلان شرطه، يراجع: محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، دار الفكر العربي، القاهرة، 1971، ص 215.
[42] ورد اسم "نايجة" بهذا التركيب والترتيب للحروف في عقد المحكمة الشرعية، ويحتمل أن يكون الموثق "كاتب عدل" أو الناسخ قد وقع في خطأ، والاسم البديل والأقرب إلى الثقافة المحلية والإسلامية هو "ناجية".

وفي أمثلة أخرى حظيت المرأة كبنت للواقفة أو كأخت لها بالأولوية دون اشتراط الانتفاع الشخصي، كما في تحبيس السيدة عيشوشة بنت عبد الوهاب على ابنتها "نايجة"[42] [ناجية] وذريتها بمدينة مليانة المؤرخ في شهر رجب عام خمسة وعشرين ومائة وألف 1125هـ/1713م: « ... محل الأماكن المذكورة داخل البلد وخارجها، المذكورة في الرسم أعلاه، حبسا ووقفا على ابنتها نايجة [ناجية]... ... ... »[43]، وكذلك تحبيس السيدة مريم بنت السيد الحاج مولود على أختها وذريتها المؤرخ في 1127هـ/1715م: « ... على أختها، وعلى أولاد أختها، وعلى أعقابهم، وأعقاب أعقابهم ما تناسلوا وامتدت فروعهم، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ... ... »[44].

ومن الشروط الأخرى التي حاكت فيها المرأة الرجل وهي بصدد التحبيس، شرط "بيع الحبس عند الحاجة"[47]، وكان المُحَبِّسون من الرجال والنساء يُضَمِّنون مثل هذه الشروط في رسوم الأحباس ويُعَلِّلُونها بدعوى الاحتياج، ويخصون بهذا الامتياز أنفسهم فقط أو بعض المستحقين. فإحدى السيدات بالمدية، نص رسم تحبيسها عام 1201هـ/1787م على هذا الشرط بالمفردات التالية:« ... واشترطت المُحبسة المذكورة أنها إن احتاجت هي فقط باعت ... ...»[48]، فيما زاد رسم السيدة قرقاش توضيحا آخرا مفاده أن الحاجة هي الإنفاق الشخصي: « ... واشترطت المحبسة المذكورة في التحبيس أنها إن احتاجت باعت الحبس، لتنفق منه وقت الاحتياج ... ... » وقالت أخرى:« ... وهي مصدقة في دعواها ... .. »[49].

إن ما جعل الأوقاف التي أنشأتها المرأة أكثر تميزا عن تلك التي وضعها الرجل، هي الحظوة التي خُصت بها المرأة كطرف موقوف عليه، وهي ليست بالبنت ولا بالأخت. وهو ما يجسده تحبيس السيدة فاطمة بنت جان أحمد، زوج السيد الحاج عثمان باي الناحية التيطراوية، المؤرخ في عام اثنين وسبعين ومائة وألف 1172هـ/ 1758م، وكان لصالح السيدة خديجة بنت محمد بن سالم آغة وعلى ذريتها، وكان موضوع الحبس دارا وبْحيـرة وقسمتين من جنان بمليانة[50]. ومما يثير الاستغراب والاندهاش، والتساؤل عن الهدف من تحبيس كهذا يتقدم فيه الغير على الأبناء، هو أن السيدة المستفيدة، هي زوجة السيد القائد إبراهيم حاكم مليانة، ولم تكن بحاجة إلى الإحسان، خاصة وأنها قامت في عام 1175هـ/ 1762م بتحبيس محلين تجاريين خارج مدينة مليانة كانا قد استقرا في ملكيتها[51].

لم تكن المرأة تهتم بغيرها من النساء سوى من خلال الوقف وبمناسبته، فهذه السيدة فطومة بنت السيد أحمد بن غالب أوصت بثلث (1/3) تركتها لأم زوجها بختة بنت موسى، كما أوصت بعتق أمة، وهذا ما تضمنه عقد فريضة إرث من أملاك خارج الباب الجديد لمدينة الجزائر وحوانيت بمدينة مليانة بإشراف قاضي الجزائر في عام 1064هـ/1654م: « وأوصت الهالكة المذكورة بثلث مخلفها (كذا) كاملا موفورا لأم بعلها المذكور، وهي الولية بخته بنت موسى، حسبما [جاء في] الوصية المذكورة، المسطرة في رسم بشهادة اللفيف الثابت، لدى من يجب أعزه الله، بواجب الثبوت التام، وصحة الفريضة بين من ذكر بوصيتها ... ... وأمة أوصت بعتقها قدرت بثلاثة وأربعين ريالا ... ... »[52].

كما حظي الرجل هو الآخر عند المرأة بالوقف ابتداء، أو بعد الانتفاع الشخصي، بوصفه زوجا للواقفة أو ربيبا لها أو حفيدا، أو طفلا صغيرا تحت الرعاية. فلقد أظهر نزاع نشب عام 1227هـ/1812م - بعد وفاة سيدة - بين ناظر أوقاف الحرمين الشريفين بمدينة مليانة من جهة، والسيد محمد حاكم المدينة ممثلا لبيت المال والسيد ابن علي الزوج الذي توفيت عنه المورثة من جهة أخرى، أن السيدة الزهرة المتوفاة، حبست الدار الواقعة بحومة شنقور والجنان الموجود بالمقرنات على زوجها الأول الحاج أبركان[53].

وفي تحبيس السيدة فاطمة بنت جان أحمد زوجة السيد عثمان باي بايلك التيطري الذي تم عام 1172هـ/ 1758م نقرأ في الوقفية ما يلي: « ... كما حبست على ربيبها محمد الكبير ولد السيد الحاج عثمان المذكور، جميع بلادها الكائنة بزجالة، مع جميع دارها الكائنة بحومة الولي الصالح سيدي علي العباسي، داخل محروسة الجزائر المحمية بالله تعالى، ثم على أولاده، ثم أولاد الذكور، ثم أولادهم، ثم أعقابهم وأعقاب أعقابهم، ما تناسلوا وامتدت فروعهم في الإسلام ... ...»[54].

[43] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.171.
[44] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.179.
[45] اختلف الفقهاء في ملكية الموقوف، فقال أبو حنيفة إنه يبقى في ملك صاحبه، ولذلك يمكن الرجوع عنه وبيعه، ويتفق المالكية مع أبي حنيفة في بقاء الوقوف بملكية الواقف وعدم تأبيده. أما أبو يوسف ومحمد من أصحاب أبي حنيفة والشافعية والحنابلة فيقولون بانقطاع الملكية وانتقاله إلى ملكية الله، بمعنى أنه على التأبيد وأنه لا يباع ولا يورث. ينظر:
أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، تحقيق مصطفى كمال وصفي، 4 ج، دار المعارف، القاهرة، 1972، ج 4، ص 106؛
رضوان السيد، «فلسفة الوقف في الشريعة الإسلامية»، ضمن كتاب نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2003، ص 46.
[46] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.52، و.26.
[47] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.108، ع.52، و.47.
[48] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.29.
[49] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.118.
[50] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.99.
[51] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.20.
[52] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.29.
[53] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.114.
[54] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.176.

وإذا كانت العلاقة العائلية واضحة وقائمة بين المرأة الواقفة والرجل الموقوف عليه في هذين المثالين، وفي أمثلة أخرى[55]، فإن هذه العلاقة في مثال آخر مختفية ومجهولة، كما في وقف السيدة حليمة بنت محمد العطافي المؤرخ في شهر جمادى الثانية عام ستة وستين ومائة وألف 1166هـ/1753م، لدارها الواقعة بالرياض بمدينة مليانة، وخصت بهذا التحبيس: « ... الطفل الصغير محمد ولد المسن المكي الحاج ولد الدهلوك، ثم على أولاده إن قدر الله بذلك، ثم أولاد أولاده، وأعقباهم، وأعقاب أعقاب أعقابهم ما تناسلوا وامتدت فروعهم في الإسلام، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، وتقسم غلة الدار المذكورة بينهم على فرائض الله... ... ... »[56].

أما إذا كان الموقوف عليه رجلا وكان ابنا للواقفة، فإن استحقاقه لم يخرج عن قاعدة التفضيل الشرعية "للذكر مثل حظ الأنثيين"، مثل ما جاء في تحبيس مشترك بين زوجة وزوجها بمدينة مليانة، يعود إلي تاريخ شهر شوال عام ستة وثمانين وألف 1086هـ/1675م[57]، ومثل ما هو كذلك في الأوقاف التي أنشأتها الأم بمفردها، وحتى ولو كان الذكر منتظرا بالميلاد أي: الوعد للذكر بالأفضلية وهو لم يولد بعد.

وفي المثال التالي بمدينة مليانة، تتجسد صورة هذه الأفضلية في وقف السيدة خديجة بنت سالم آغا، التي نصت وقفية حبسها المؤرخة عام 1175هـ/1762م على أن أرباب الاستحقاق بعدها هم:

« ... أولادها الموجودين الآن، وهم السيد محمد والسيد أحمد وفاطمة، وعلى ما يتزايد لها بقية عمرها، من ذكر وأنثى، على أن يكون ذلك للذكر مثل [حظ] الأنثيين، ومن مات منهم عن ذرية رجع نصيبه لذريته، ومن لم يخلف ذرية رجع نصيبه لمن هو في درجته من المحبس عليه، ولا تدخل الطبقة السفلى مع وجود العليا، ولا الأبناء مع وجود الآباء، ثم على ذريتهم، وذرية ذريتهم، وأعقابهم، وأعقاب أعقابهم، ما تناسلوا وامتدت فروعهم في الإسلام على النحو المسطور ... ... »[58].

ويبدو أن المرأة لم تختلف في نظرتها إلى جنس الذكر والأنثى عن نظرة الرجل إليهما، خاصة عندما نتتبع تدرج الوقف على الطبقات، ولم تُضِف شروطا متميزة فيما يعني حصص الاستحقاق. حيث استثنت المرأة الواقفة هي الأخرى الأنثى استثناء مطلقا من التمتع بالعين الموقوفة، كما دل على ذلك وقف السيدة قمرة بنت الحاج مصطفى: « ... على نفسها أولا مدة حياتها ... ثم على أولادها الأربع وهم محمد وعلي وعبد القادر وأحمد، وعلى أعقابهم، وأعقاب أعقابهم ... ولا مدخل لبنت الصلب منها ومن عقبها[59] في المحبس عليهم ... ... »[60].

ومما يلاحظ كذلك على شكل الوقفيات، ونص التحبيس من الديباجة إلى الخاتمة؛ هي أنها نفسها التي كان يستعملها الرجل، ومنه لا يمكن اعتبار ما ورد فيها من مقاطع اصطلاحية للإيضاح شروطا للواقفين، مما تقتضيه الصيغة من مثل تعبير: « ... بجميع منافعهم ومرافقهم وكافة حقوقهم، وما نسب إليهم وعرف في القديم والحديث إليهم ... ... »[61]، « ... حبسا ووقفا دائما سرمدا، لا يبدل عن حاله، محفوظا بشروطه حتى يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، ومن بدل أو غير فالله حسيبه ... ... »[62]،« ... ومن مات منهم عن عقب، فعقبه بمنزلته، ومن لم يخلف عقبا، رجع حظه لأقرب عصبته ... ... »[63].

الخاتمة

لم يبرز بشكل جلي في وقف المرأة ولا حتى في وقف الرجل بالمدن الجزائرية مثل التحبيس على الآباء والأمهات رغم جوازه شرعا[64]، ورغم أن الوقف الذي نشأ كان كله أهليا! فما حقيقة هذه الظاهرة؟ وهل تعتبر مسألة هامة في دراسة متوسط العمر؟ أم أن ذلك هو نتيجة طبيعية لظاهرة الأوقاف الذُرية وغياب تقاليد اجتماعية للعملية في متمع المدينة، ولطبيعة الأسرة المسلمة التي يعيش فيها الوالدان في كنف أبنائهم "البر بالوالدين"، ومن ثم فلا حاجة إلى الإحسان إليهما عن طريق الوقف

[1] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.160.
[1] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.118.
[1] البنت الصلبية هي البنت الشرعية المباشرة للهالك المورّث، خارجة من صلبه ليس بينه وبينها واسطة ولد آخر، والصلب هو سلسلة الظهر. ينظر:
يحي بن شرف بن مري النووي أبو زكريا، تحرير ألفاظ التنبيه، ط 1، دار القلم، دمشق، 1408هـ/1987م، ص 76.
[1] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.15.
[1] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.52، و.47.
[1] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.52، و.150.
[1] أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.36.
[1] الجواز هو الإذن والإباحة، بمعنى أنه يجوز شرعا بالأحكام الاجتهادية التحبيس لفائدة الوالدين أو الأصول، مادام أنه يحقق قربة إلى الله، ينظر:
الزرقا، المصدر السابق، ص ص 19-20.
[1] القرآن الكريم، سورة الإسراء، الآيتان رقم 23 و24.
[1] الباحثة راندي ديغيلام (Randi DEGUILHEM) هي مستشرقة أمريكية مقيمة بفرنسا، وتنتسب إلى جامعة آكس-مارسيليا، تعتبر رائدة الدراسات الوقفية في الجامعات الغربية بما نشرته من أبحاث في الموضوع، وبما أشرفت عليه من باحثين من مختلف دول العالم، علاوة على تنظيم وتنسيق المؤتمرات والندوات المتخصصة. اشتغلت على الأرشيف السوري ووثائق المحاكم الشرعية، ووثائق الأوقاف على وجه الخصوص، ونشرت دراسة في غاية الاهمية عن وقف المرأة بدمشق خلال القرن التاسع عشر، ينظر:
Randi DEGUILHEM, « Naissance et mort du waqf damascain de Hafîza HÂNÜM AL-MÜRAHLÏ (1880-1950) », in Le Waqf dans l'Espace Islamique, Outil de Pouvoir Sociopolitique, IFEAD, Damas, 1995, pp. 203-225.
Randi DEGUILHEM, History of waqf and case studies from Damascus in late ottoman and fren mandatory, thèse de doctorat, New York University, 1986, pp. 183-297.
[65] القرآن الكريم، سورة الإسراء، الآيتان رقم 23 و24.
[66] الباحثة راندي ديغيلام (Randi DEGUILHEM) هي مستشرقة أمريكية مقيمة بفرنسا، وتنتسب إلى جامعة آكس-مارسيليا.
[67] عن دور الوقف النسوي في رعاية طلبة العلم وشيوخه وتشييد مدارسه، ينظر:
عقيلة حسين، «دور أوقاف النساء في النهضة العلمية في المجتمع المسلم مشرقا ومغربا»، بحث مقدم إلى مؤتمر "أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية"، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 9-10 ماي 2010، ص ص 1-32.
[68] عن دور المرأة في التنمية، ينظر:
فؤاد العمر، « دور مؤسسات الوقف المعاصرة في رعاية قضايا المرأة، إشكاليات وتجارب»، مجلة أوقاف، ع 10، ربيع الآخر 1427هـ/ مايو 2006م، الكويت، ص ص 137-155.

« وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا »[65].

إن وحدة الأحكام والمبادئ العامة للشريعة الإسلامية، وهي التي خضعت لها أحكام الوقف في أوطان العالم الإسلامي شرقا وغربا، جعلت أوقاف النساء تتحد في معظم أهدافها وتتشابه في كثير من مظاهرها وحيثياتها رغم اختلاف البيئة وبعد المسافة. ومثال ذلك ما تؤكده دراسة الأستاذة راندي ديغيلام حول وقف السيدة حفيظة خانوم المورهلي بدمشق في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ميلادي عام 1880م، وذلك من حيث حجم الأملاك الموقوفة وطبيعتها وتحديد أرباب الاستحقاق.[66]

لقد أسهمت المرأة في العالم الإسلامي من خلال أوقافها المتنوعة في تأمين تربية الأطفال في كنف الأسرة، ومدت يد العون للبالغين المحتاجين لمواجهة شظف العيش، كما شمل برها الأقرباء والفقراء والأرامل والأيتام وطلبة العلم[67]، وارتقت العلاقات الاجتماعية بفضل هذه المساهمة إلى مستويات عليا من التكافل والتضامن والأمن الاجتماعي.[68] وقدمت الحضارة الإسلامية أروع الأمثلة في هذا المجال، وحققت سبقا تاريخيا جعل مفكري الحضارة الغربية في الوقت الحاضر يشيدون به ويدعون شعوبهم إلى النسج على منواله.

التوصيات

ينبغي تشجيع البحوث العلمية وتأطيرها في مادة الوقف، ولابد للمشتغلين في حقل التاريخ من العودة إلى الوثائق الوقفية واستغلال معطياتها الثرية؛ التي تعني الأسرة والمجتمع والثقافة، والاقتصاد والتجارة وعالم الشغل، من خلال صورة جديدة غير تلك التي رسمتها المصادر التقليدية. ويعكس الوقف النسوي في هذا الإطار، الصور المشرقة للحضارة العربية الإسلامية في نشر قيم التضامن والتسامح، وتفعيل الدور الحيوي للمرأة في المجتمع، لتسجيل حضورها الإيجابي غير النمطي باعتبارها قوة تغيير، ودون الحاجة في ذلك إلى محاكاة التجربة الغربية في الأداء.

وتمثل هذه التجارب التاريخية لوقف المرأة نموذج المؤسسات الناشئة التي يمكن تأسيسها في مدننا حاليا، وذلك لتلبية الحاجات وحلحلة عديد المشاكل مثل السكن والبطالة والعنوسة، والاستثمار والقروض، وبناء المدارس والمستشفيات، وإصلاح الطرق وتوفير النقل، وخلق الثروة. على أن يتحقق ذلك باجتهادات فقهية مرنة ومتطورة، ومتفتحة على تسيير إداري عصري قائم على تكنولوجيا فعّالة. يحتاج العمل الخيري للمرأة في الوطن العربي إلى ترشيد الممارسة وتأمين المصادر التمويلية، وتعتبر مؤسسة الوقف النسوي الإطار الأمثل لاحتواء المبادرات وتنظيم عملها، بدافع الاستثمار وتنمية رأس المال. وأي نشاط خيري للمرأة ينتظر الاعتماد المالي من الغير، من شأنه أن يؤثر سلبا على طبيعة الدور واستقلالية القرار، وقوة التأثير وحجم الانتشار.

المصادر المراجع:

ـ الأرشيف الوطني الجزائري، سجلات المحاكم الشرعية:

العلبة رقم: 34، الوثائق رقم: 10، 15، 18، 20، 25، 29، 36، 39، 40، 90، 99، 108، 112، 113، 114، 115، 118، 160، 162، 171، 172، 176، 179.

العلبة رقم: 52، الوثائق رقم: 6، 9، 26، 27، 43، 46، 47، 48، 57، 122، 150.

ـ أبو زهرة محمد. (1971). محاضرات في الوقف. القاهرة، مصر: دار الفكر العربي.

ـ الزرقا مصطفى أحمد. (1998). أحكام الأوقاف. عمان، الأردن: دار عمار.

ـ السيد رضوان. (2003). نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي. «فلسفة الوقف في الشريعة الإسلامية». ص ص 43-73. بيروت، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.

ـ الشيخ خليل ابن إسحاق المالكي. (د.ت) مختصر خليل. تحقيق الشيخ طاهر أحمد الزاوي. د.م.، مصر: دار إحياء الكتب العربية.

ـ العمر فؤاد. (2006). «دور مؤسسات الوقف المعاصرة في رعاية قضايا المرأة، إشكاليات وتجارب»، مجلة أوقاف. ع 10، ص ص 137-155.

ـ الكيرانوي حبيب أحمد. (1989). أبو حنيفة وأصحابه. بيروت، لبنان: دار الفكر العربي.

- النووي أبو زكرياء يحي بن شرف بن مري . (1987). تحرير ألفاظ التنبيه. ط 1. دمشق، سوريا: دار القلم.

- بوغفالة ودان. (2016). «مصطلح "عقب" و"أعقاب" في وثائق الوقف المحلية: دراسة آرنست مارسيي (Ernest MERCIER)». مجلة الناصرية، ع. 7، ص ص 101-117.

- بيوض ابراهيم بن عمر. (1990). فتاوى الإمام الشيخ بيوض. تقديم وتخريج بكير محمد الشيخ بلحاج، ط 2. السيب، سلطنة عمان: مكتبة أبي الشعثاء.

- حسين عقيلة. (2010). «دور أوقاف النساء في النهضة العلمية في المجتمع المسلم مشرقا ومغربا»، بحث مقدم إلى مؤتمر "أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية"، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة. ص ص 1-32.

- سعيدوني ناصر الدين. (2013). الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني من القرن 17 إلى القرن 19، مجموعة دراسات أكاديمية وبحوث علمية. ط 2، الجزائر العاصمة، الجزائر: دار البصائر للنشر والتوزيع.

ـ شلبي محمد مصطفى. (1982). أحكام الوصايا والأوقاف. بيروت، لبنان: الدار الجامعية.

ـ غطاس عائشة. (1997). « إسهام المرأة في الأوقاف في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني ». المجلة التاريخية المغاربية. ع. 85-86، ص ص 99-131.

ـ مفيد خديجة. (2006). « المرأة والوقف-التجربة المغربية »، مجلة أوقاف. ع. 10، ص ص 156-167.

ـ منصور سليم هاني. (2004). الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر. بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة.

ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي محمد بن مكرم بن على أبو الفضل جمال الدين. (1981). لسان العرب. تحقيق عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي. القاهرة، مصر: دار المعارف.

الدردير أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد. (1972). الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك. تحقيق مصطفى كمال وصفي، ج 4. القاهرة، مصر: دار المعارف.

ـ BILICI Faruk. (2006) « Les Waqfs constitués par les femmes à Istanbul dans la première moitié du XVIe siècle », in Awqaf. n° 10, pp. 11-34.

ـ DEGUILHEM Randi.

History of waqf and case studies from Damascus in late ottoman and fren mandatory. thèse de doctorat, New .(1986)-1 York University, USA.

Le Waqf dans l'Espace Islamique, Outil de Pouvoir Sociopolitique. « Naissance et mort du waqf damascain .(1995) -2 de Hafîza HÄNÜM AL-MÜRAHLÏ (1880-1950) ». pp. 203-225. Damas, Syrie : IFEAD.

Self-consciousness : the muslim woman is creator and manager of waqf, foundations in late ottoman« .(2001) -3 Damascus «, in Dirassat Insania (Études Humaines). n° 1, 2001, pp. 3- 19.

ـ DULOUT Fernand. (1938). Le Habous dans le droit musulman et la législation nord-africaine (doctrine, jurisprudence et procédure). Alger, Algérie : M. L.

ـ KHALIL Ibn Ish'âq al-Mâlikî. (1995). Le Précis de KHALÏL, trad. par Ahmed HARKAT. Beyrouth, Lyban : Dar El-Fiker.

ملحق: تحبيس السيدة عيشوشة بنت عبد الوهاب في مدينة مليانة

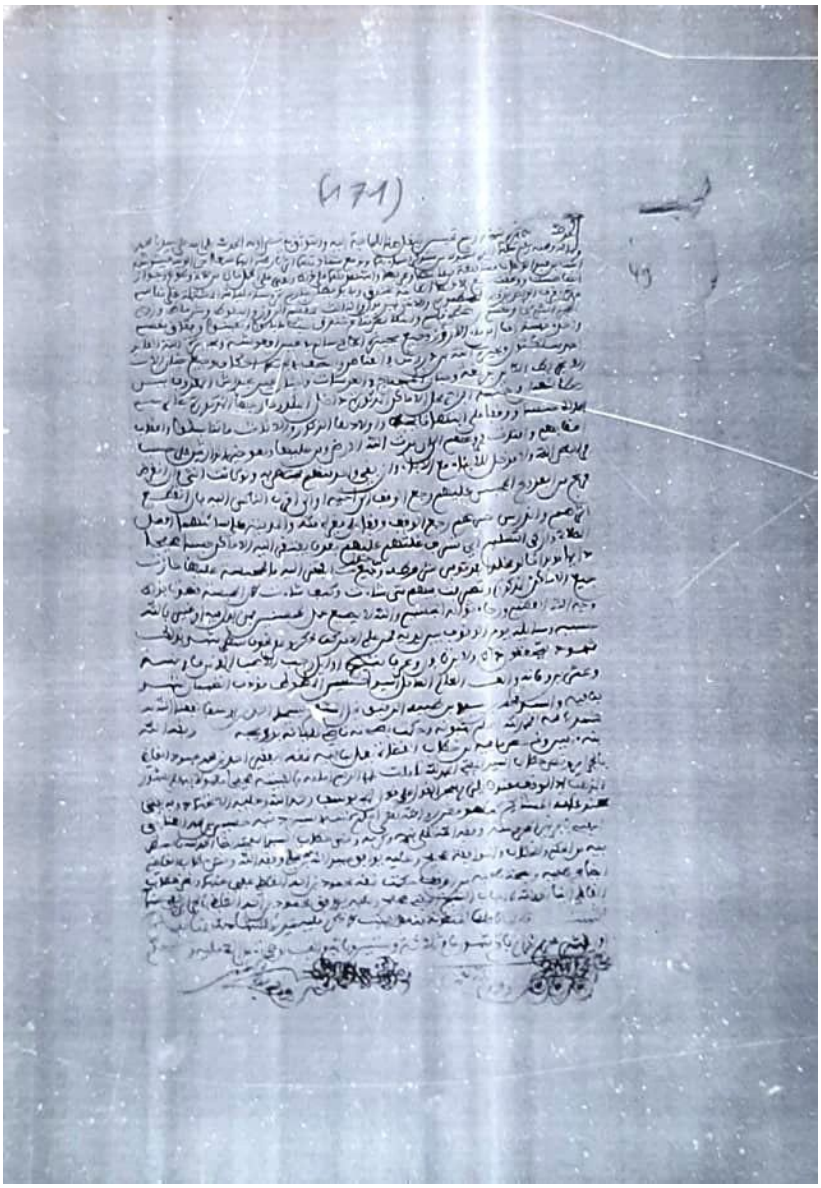

« الحمد لله هذه نسخة رسم تحبيس ينقل هنا للحاجة إليه والتوثق به، نص أوله الحمد لله، صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما ...الذي شهد له من سيذكر أسماؤهما وتوثقه شهادتهما اثر تاريخه ... الولية عيشوشة بنت عبد الوهاب .. من عاينها وعرفها وأشهدتهما على ذلك وهي على أكمل حال من صحة وطوع وجواز أنها حبست ووقفت جميع بلادها الكاينة ... خارج محروسة مليانة المشتملة على مقاسم عدة ... ... محل الأماكن المذكورة في الرسم أعلاه. حبسا ووقفا على ابنتها نايجة وأولادها الذكور والإناث ما تناسلوا وأعقاب أعقابهم وامتدت فروعهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، على حسب فرائض الله. ولا مدخل للأبناء مع الآباء وإن بقي أحد منهم يختص به ولو كانت أنثى، وإن انقرض فرع من الفروع المحبس عليهم رجع الوقف إلى أخيه أو إلى أقرب الناس إليه. فإن انقطع أثرهم واندرس خبرهم رجع الوقف وقفا على فقراء مكة والمدينة على ساكنهما أفضل وأزكى التسليم، أي تصرف غلته (كذا) عليهم ... حبسا صحيحا دائما مؤبدا خالدا مخلدا بعد توفر شروطه ... فالمحبسة ... حازت جميع الأماكن المذكورة وتصرفت فيها متى شاءت وكيف شاءت، لأن المحبسة قصدت بذلك وجه الله العظيم ورجاء ثوابه الجسيم والله لا يضيع عمل المحسنين، فمن بدل فيه أو غير فالله حسيبه وسائله يوم الوقوف بين يديه، فمن علم الأمر كما ذكر وعلى نحو ما سطر شهد بذلك شهود يتحققون ذلك ولا يرتابون ... ... ».

المصدر: أ.و.ج.، س.م.ش، ع.34، و.171.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
رقم العدد: 2 السنة: 2025
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

"المرأة والوقف العلمي –رؤية حضارية مستدامة من وحي التجربة الإسلامية-"

أ.د دلالي جيلالي ، د.بلبشير يعقوب

جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف (الجزائر)

d.dellali@univ-chlef.dz
y.belbachir@univ-chlef.dz

ملخـــص:

لطالما شكّل الوقف على مرّ تاريخه أيقونة الحضارة الإسلامية ورمز نهضتها وتفوّقها؛ فقد أثبتت شواهد الواقع والتاريخ أن الظاهرة الوقفية عند المسلمين كانت سببا في سيادة وريادة الأمّة الإسلامية للنهضة العلمية، لاسيما وأن مجمل أوقاف المسلمين كانت توجّه للتعليم والمدارس ومؤسسات البحث العلمي، فكانت بحق استثمارا خيريا وربحيا مستداما امتدّ أثره إلى وقتنا الحاضر.

وقد كان للمرأة المسلمة دورا كبيرا في نشر ثقافة الوقف والمساهمة في الأعمال الخيرية من وقف للمياه وبناء للمساجد وتسبيل للعيون وتمويل للمشافي والبيمارستانات، وبناء للمدارس ومؤسسات التعليم والبحث، ولا غرو فنساء المسلمين كنّ منذ زمن النبي صلى الله عليه وسلم أجود من الريح المرسلة صدقةً وبرًّا ووقفًا للمال على غرار السيدة خديجة، وأم المساكين زينب بنت جحش رضي الله عنهما، كما أُسند إلى المرأة المسلمة الإشراف على إدارة الوقف وهو ما نُقل عن حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما حينما عهد إليها بإدارة أوقافه وصيانتها بعد موته.ولم يقتصر دور المرأة المسلمة في هذا المجال على كونها عالمة أو متعلّمة بل تعدّاه إلى الوقف على مؤسسات التعليم ومعاهد البحوث وتأليف الكتب وبناء المساجد وتمويل مؤلّفات الباحثين، ممّا نقل المرأة المسلمة من مجرّد مساهِمة في عمل الخير إلى شريك حقيقي في التّأسيس للنهضة الحضارية للأمّة لتندمج في شبكة العلاقات السّلطوية الاجتماعية والسياسية القائمة، من خلال المساهمة في الوقف العلمي وإنتاج المعرفة الإنسانية رغم ما اعترضها أحيانا من صعوبات وتحدّيات تتعلّق بالبيئات الظّرفية الاجتماعية والعرفية السائدة.

وستهدف هذه الدّراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف تتعلّق بالدور الاجتماعي والاقتصادي للمرأة المسلمة في الخبرة الإسلامية من خلال أوقاف النّساء وما تحفل به هذه التّجربة من مزايا في الموروث والفكر الإسلامي، ناهيك عن إسهامات أوقاف النّساء في النّهضة العلمية للأمّة وما يمكن لهذا الفعل الحضاري المستدام أن يقدّمه في عصرنا الحاضر للعودة إلى أمجاد الوقف وماضيه المشرق، خلال رؤية حضارية مستدامة تستفيد من ظروف وإمكانات الواقع (السياسات- القوانين- طرق التمويل- فرص الشراكة).

وسيكون ذلك عبر الإجابة عن إشكالية أوّلية يمكن طرحها على النّحو الآتي: ما هي السبل الكفيلة بالعودة إلى الماضي المجيد لأوقاف النّساء للمساهمة في نهضة علمية مستدامة في ظل توجّه عالمي يعزّز فرص المساواة بين الرّجال والنّساء، وخيارات الشراكة بين الجنسين، ويوسّع من هامش مساهمة المرأة في نماء مجتمعها ونهضته.

حيث سنحاول إبراز العلاقة التّلازمية بين المرأة والوقف في التّجربة الإسلامية ودورها في شيوعه وتوثيقه واستدامته من خلال فكرة الوقف العلمي النّسوي عبر تراكماتها المعرفية وامتداداتها التّاريخية وتقديم تصوّر معاصر لاستعادة هذا الدّور الحضاري وفق معطيات الحاضر والمستقبل.

الكلمات المفتاحية: الوقف النّسوي؛ المرأة؛ الوقف العلمي؛ الاستدامة؛ النّهضة العلمية.

Women and the Scientific Endowment
- A sustainable civilized vision inspired by the Islamic experience -

Prof. Dalaal Jilali, Dr. Belbachir Yaqoub

Abstract:

Throughout its history, the endowment has always been an icon of Islamic civilization and a symbol of its renaissance and supremacy; Evidence from reality and history has proven that the phenomenon of endowment among Muslims was a reason for the sovereignty and leadership of the Islamic nation in the scientific renaissance, Especially since the entire Muslim endowments were directed to education, schools, and scientific research institutions, they were truly a sustainable charitable and profitable investment whose impact extended to the present time.Muslim women have played a major role in spreading the culture of endowment and contributing to charitable work, such as endowment for water, building mosques, providing water for eyes, and financing hospitals and bimaristans, And building schools and institutions of education and research, and it is no surprise that Muslim women have been, since the time of the Prophet, may God bless him and grant him peace, more generous than the blowing wind in giving charity, charity, and endowment of money, similar to Lady Khadija and the mother of the poor, Zainab bint Jahsh, may God be pleased with them both,Muslim women were also entrusted with supervising the management of the endowment, which was reported from Hafsa bint Omar bin Al-Khattab, may God be pleased with them both, when he entrusted her with managing and maintaining his endowments after his death.The role of the Muslim woman in this field was not limited to being a scientist or a learner, but rather extended to endowment for educational institutions and research institutes, writing books, building mosques, and financing the works of researchers, which moved the Muslim woman from a mere contributor to charitable work to a real partner in establishing the cultural renaissance of the nation to integrate into... The network of existing social and political authoritarian relationships, through contributing to the scientific endowment and the production of human knowledge, despite the difficulties and challenges it sometimes encounters related to the prevailing social and customary circumstantial environments. This study will aim to achieve a number of goals related to the social and economic role of Muslim women in the Islamic experience through women's endowments and the advantages that this experience is full of in heritage and Islamic thought, not to mention the contributions of women's endowments to the scientific renaissance of the nation and what this sustainable civilizational act can offer In our present era, to return to the glories of the endowment and its bright past, through a sustainable civilized vision that takes advantage of the conditions and capabilities of reality (policies - laws - financing methods - partnership opportunities).Where we will try to highlight the inseparable relationship between women and the endowment in the Islamic experience and its role in its prevalence, documentation and sustainability through the idea of the feminist scientific endowment through its knowledge accumulations and historical extensions, and present a contemporary vision to restore this civilized role according to the present and future data.

Keywords: the women's endowment; woman; scientific endowment; sustainability; Scientific renaissance.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
جيلالي، دلالي. بلبشير، يعقوب (2025). "المرأة والوقف العلمي –رؤية حضارية مستدامة من وحي التجربة الإسلامية-". مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص(2) ، 221 - 241.

المقدمة

لطالما شكلت قضايا المرأة وتحريرها رهان المجتمع الدولي المعاصر في النصف الثاني من القرن العشرين ومستهل الألفية الثالثة سعيا منه نحو التمكين لها للمساهمة في مختلف الفعاليات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ولا أدلّ من ذلك اتفاقية سيداو للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد النساء (18/12/1979) ما انبثق عنه المؤتمر العالمي الرابع للمرأة بجين سبتمبر 1995، رغم أن الإسلام بفقهه وتعاليمه السمحة مكّن للمرأة منذ أربعة عشر قرنا ونيف وحرص على حقوقها وإكرامها كإنسان وكعماد للمجتمع المسلم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ....﴾ سورة الإسراء، الآية: 70، وقال أيضا عزّ شأنه: ﴿... لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ سورة النّساء، الآية: 32. كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع أنه قال: {استوصوا بالنساء خيرا....}[1]، وعن المساواة في الأعباء والتكاليف قال صلى الله عليه وسلم: {إنّما النّساء شقائق الرجال}[2].

ونحن هنا لسنا في معرض الحديث عن إنصاف المرأة أو عرض مختلف الحقوق التي منحها إيّاها الإسلام، ولسنا أيضا ننسج على منوال من يردّون على أدعياء المساواة بين الجنسين بالدليل أو الحجة من وحي الإسلام وشرائعه ومناهجه، بقدر ما سنحاول في هذا البحث أن نعرّض إلى مساهمة المرأة في فعل حضاري مستدام أشرقت أنواره على الإنسانية قاطبة، ألا وهو الوقف الإسلامي؛ ذلك النظام الاجتماعي الرائع والبديع الذي ما زالت الإنسانية تنهل من معينه وتغرف من انجازاته إلى يوم الناس هذا.

ولا غرو؛ فالظاهرة الوقفية عبر امتداداتها التاريخية وتراكماتها المعرفية وشّحت جبين الزمان، بحيث كانت وما تزال أيقونة الحضارة الإسلامية والإنسانية؛ فالوقف لم يكن مجرّد عبادة دينية أو تعامل قانوني؛ بل كان سلوكا اقتصاديا وحافزا ثقافيا وعاملاً مؤثرا في الحياة الروحية للأمة المسلمة ووحدتها وتماسكها وبقائها واستمرار وازع الخير العطاء والصدقة بين أفرادها.

ورغم أن معظم الكتابات في القرن الأخير تركز على أن من أسباب تخلف الأمة إقصاء دور المرأة وإزاحتها إلى هامش الحياة العامة، إلا أن التخلف الذي عرفه المسلمون انعكس على كافة مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وبطبيعة الحال نالت الأوقاف نصيبها منه غصبا ونهبا وتراجعا وتفككا وانكماشا وتصفية، لأن الأزمة شملت مقوّمات البنية الحضارية بعناصرها ومؤسساتها المختلفة. وفي هذا السياق، يبدو أنه من الظلم والخطأ المنهجي أن نحصر نتائج التخلف الحضاري للمسلمين في تردي أحوال المرأة المسلمة؛ فقد انتهت هذه المقاربة إلى تغييب متعمد للأدوار الاجتماعية التي لعبتها المرأة المسلمة في الحضارة الإسلامية، فسيل الكتابات حول "ظلم المرأة " في العالم الإسلامي يغذي بشكل منظم استبعاد كل ما قامت به هذه المرأة نفسها خلال حقب طويلة من تاريخ المجتمعات الإسلامية، ويبني "يقينيّات" حول جمودها وغيابها التام عن حركة مجتمعها وارتهانها العضوي للرجل،[3] الأمر الذي تناقضه جميع الشواهد التاريخية التي تثبت أن المرأة شاركت بفاعلية في الوقف منذ صدر الإسلام وما زالت إلى يومنا هذا، خصوصا في مجال الوقف العلمي والتعليمي، حيث لا يمكن تجاوز أي مرحلة من تاريخ الأمة إلا وارتفعت هاماتنا لمنارات الوقف العلمي التي أست لها النساء خصوصا في عهد العصر العباسي والمملوكي والعهد العثماني.

أهمية الدراسة

إن أهمية هذه الدراسة تتجلى أكثر حينما تتقاطع مساعي إشراك المرأة في التنمية المستدامة مع التوجهات الرامية إلى استعادة دور الوقف الحضاري والتنموي، وهي في الواقع علاقة تلازمية تاريخية ارتبطت فيها أوقاف النساء بأكثر مراحل تطور المجتمع المسلم ورقيّه وتمدّنه، وهذه الوظيفة ينبغي العودة إليها اليوم خصوصا وأن الأمر تقف دونه دعوات غريبة مريبة تدعو إلى تحرير المرأة المسلمة وعزلها عن انتمائها وخلفيّتها السوسيو ثقافية، في ذات الوقت الذي تواجه السّاعين نحو النهوض بالوقف معوّقات فكرية تتعلق بوهم حضاري يحصر كلّ تجارب التطوير والتحديث في التجربة الغربية وحدها نظير إهمال الرصيد الحضاري للأمة الإسلامية، وماضي الوقف العلمي النّسوي المجيد الذي تفوّقت فيه النساء حتى على معاشر الرجال.

أهداف الدراسة

سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية تحقيق الأهداف الآتية:

- استقراء الخبرة التاريخية الإسلامية في مجال الوقف العلمي النسوي.
- بيان ملامح العلاقة بين الوقف العلمي والنساء من خلال أهم التجارب الرائدة والدروس المستفادة منها.
- تحليل بعض الوثائق التّاريخية الشاهدة على أوقاف النّساء العلميّة عبر مختلف العصور.

---

[1]- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي، سنن الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف، أبواب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، حديث رقم: 1163، دار الغرب الإسلامي، بيروت، م2، ط1، 1996، ص 455.

[2]- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، صحيح سنن أبي داود، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، كتاب الطهارة، باب في الرجل يجد البلّة في منامه، حديث رقم: 236، مكتبة المعارف، الرياض، م1، ط1، 1998، ص 72.

[3]- طارق عبد الله، ما تخفيه الصدقة الجارية (مقالات وأبحاث في الوقف)، سلسلة الكتب المنشورة في إطار مشروع مداد الوقف (12)، ط1، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2020، ص 74.

- نحو استعادة دور الوقف النّسوي حاضرا في ظل التوّجهات العالمية والسياسات والبيئات التّشريعية القائمة.

الدراسات السابقة

1 – أوقاف النساء: المرأة، المعرفة، السلطة، لمؤلفته زينب أبو المجد؛ وهي دراسة تشكل جزءا من مشروع لإعادة قراءة تاريخ المرأة المسلمة، وإسهامها في حركة العمران الحضاري، وبناء المعرفة، وأعمال البر والخير من خلال مؤسسات الوقف.

2 – دور أوقاف النساء في النهضة العلمية في المجتمع المسلم مشرقا ومغربا، وهي دراسة للدكتورة عقيلة حسين وهو أحد أبحاث مؤتمر أثر الوقف في النهضة العلمية، المنعقد في الشارقة سنة 2010، حاولت من خلاله المؤلفة بيان حقيقة مفهوم الوقف النسوي والسبيل إلى استنهاضه ودوره في الارتقاء بالنهضة العلمية ماضيا وحاضرا.

3 – المرأة والوقف...العلاقة التبادلية (المرأة الكويتية أنموذجا) لمؤلفته إيمان الحميدان؛ سلسلة الكتب المنشورة في إطار مشروع مداد الوقف (10)، ط2، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2016، وهي دراسة حاولت فيها إبراز دور المرأة في مجال الوقف وتوثيقه، وكشف العلاقة التبادلية فيما بينهما على وجه العموم، وتوثيق دور المرأة الكويتية وإسهاماتها.

بينما ستكون دراستنا هذه مساحة لإبراز دور النساء تاريخيا في البناء الحضاري للوقف عموما والوقف العلمي خصوصا من خلال عرض وتحليل بعض التجارب الرائدة وإمكان الإفادة منها لنهضة علمية حقيقية، مع التعريج على تجربة الوقف النسوي في الجزائر وسبل استعادتها من جديد من وحي الوثائق التاريخية.

مشكلة الدراسة

تتمحور المشكلة الرئيسة في هذا البحث حول: السبل الكفيلة بالعودة إلى الماضي المجيد لأوقاف النّساء للمساهمة في نهضة علمية مستدامة في ظل توجّه عالمي يعزّز فرص المساواة بين الرّجال والنّساء، وخيارات الشراكة بين الجنسين، ويوسّع من هامش مساهمة المرأة في نماء مجتمعها ونهضته.

كما تتفرع عن هذه المشكلة مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- ما المقصود بالوقف العلمي النسوي؟ وهل هو حقيقة واقعية وتاريخية؟ وما هي أهم عوامل تَميُّزه واستمراره؟

- ما هي الأدوار التي بإمكان النساء أداؤها اليوم في البناء الحضاري للوقف واستعادة دوره التنموي؟

- ما هي أهم التجارب الرائدة في مجال الوقف العلمي النسوي، وما مدى إمكان استلهامها في النهضة العلمية والثقافية اليوم؟

- كيف ساهمت المرأة الجزائرية تاريخيا في النهوض بالأوقاف العلمية من وحي الوثائق والسجلات التاريخية؟.

فرضيات الدراسة:

لا شك أن البحث في موضوع أوقاف النساء ليس اختصاصًا علميًّا نسويًّا فحسب؛ فلطالما أثبت هذا الفعل الحضاري مساهمة الرجال والنساء معًا في وضع أسسه وبناء صرحه وبقائه واستدامته على مرّ الزمن، ولم تكن المرأة المسلمة بمعزل عن المشاركة في البناء العمراني لحضارة الوقف في أيّ مرحلة، وهي اليوم مدعوّة أكثر من أي وقت مضى إلى المشاركة في إحياء نظام الوقف العلمي والتعليمي، وتقويم اعتلالاته خصوصا في ظل رياح التغريب والتحرير التي تهدّد المرأة المسلمة من جهة، ومن جهة أخرى التدهور الذي تعرفه العملية التربوية والتعليمية، لاسيما وأن الوقف قد تم استبعاده أو تغييبه في وقت ما، ممّا أدّى إلى قطع عرى العلاقة بينه وبين العلم والتعليم.

مناهج الدراسة

لتحقيق أهداف هذه الدراسة اعتمدنا مناهج البحث الآتية:

1 - المنهج الوصفي: من خلال توصيف الظاهرة الوقفية ودورها في النهضة العلمية.

2 – المنهج التاريخي: من خلال استلهام التجربة التاريخية للنساء في مجال الوقف العلمي، وإسهامهنّ في الحفاظ على فضيلة الوقف واستدامته ودوره الحضاري والتنموي.

3 – المنهج التحليلي: حيث قمنا بتحليل بعض الوثائق التاريخية والبيانات المتعلقة بإسهام المرأة في مجال الوقف وكذا تحليل بعض التجارب الرائدة ومدى إمكان الاستفادة حاضرا.

هيكل الدراسة

المبحث الأول: دور المرأة المسلمة في البناء الحضاري للوقف –رؤية تاريخية –

المطلب الأول: الوقف العلمي النّسوي ودوره في النهضة العلمية

المطلب الثاني: أوقاف النّساء: الأبعاد الثقافية والخلفية الحضارية

المبحث الثاني: الوقف العلمي النّسوي –تجارب رائدة ودروس مستفادة ورؤى مستقبلية للتمكين النسوي من خلال العمل الخيري-

المطلب الأول: تجربة الوقف النّسوي في المشرق الإسلامي وأثرها في النهضة العلمية

المطلب الثاني: آفاق التمكين الاجتماعي والاقتصادي للمرأة من خلال الوقف العلمي والتعليمي

المبحث الأول: دور المرأة المسلمة في البناء الحضاري للوقف – رؤية تاريخية –

تشير الشواهد التاريخية إلى أن المرأة المسلمة كانت ومنذ صدر الإسلام مثلها مثل الرجل شريكًا فاعلاً في عملية التنمية الاجتماعية انطلاقًا من دورها داخل الأسرة إلى مساهمتها في قضايا أمتها، فكانت بحق رقما أساسيا في المعادلة الحضارية من خلال انخراطها في العمل التطوعي والخيري كواقفة أو محبّسة للمال ابتغاء الأجر والثواب، لاسيما حينما يتعلق الأمر بالتعليم والبحث وكل ما يخص مقومات النهضة العلمية والثقافية للأمة، وسنحاول في هذا الشق من الدراسة تسليط الضوء على أهم مساهمات النساء في هذا المجال من خلال ظاهرة الوقف النسوي وخلفياتها الاجتماعية وأبعادها الحضارية مستنيرين بأهم التجارب في هذا الشأن.

المطلب الأول: الوقف العلمي النّسوي ودوره في النهضة العلمية

يعد الوقف العلمي النّسوي بحق ظاهرة إسلامية أصيلة برزت ببروز الظاهرة الوقفية في حدّ ذاتها وأشرقت على مختلف جوانب الحياة الدينية والعلمية والثقافية، مستفيدة من سماحة الإسلام ومرونته وتقبله لفكرة مساهمة المرأة في العمل التطوعي باعتبار الوقف العلمي يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية، وهذا ما سيأتي بيانه من خلال العناصر الآتية:

الفرع الأول: حقيقة الوقف العلمي وإسهاماته الحضارية

أولا – الوقف في الفكر الإسلامي

يمكن تعريف الوقف بأنه عبارة عن صدقة جارية مستمرة يعم نفعها ويبقى أثرها ويشمل كل مجالات المنفعة الإنسانية الممكنة بقطع النظر عن مستحقيها ابتغاءً للمنفعة الدنيوية والثواب في الآخرة، وهو ذاته مضمون قوله عليه الصلاة والسلام: {إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلاّ من صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له}[4].

لعل أجمع تعريف ورد في بيان حقيقة معنى الوقف هو تعريف الشيخ محمد أبو زهرة، حيث عرفه بقوله: "أن الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداءً وانتهاءً"([5])، فقوام الوقف عنده هو حبس العين، فلا يتصرف فيها بالبيع والرهن والهبة ولا تنتقل بالميراث، على أن تصرف المنفعة لجهات الوقف على مقتضى شروط الواقفين.

وأما التعريف الذي نرى أنه ينسجم مع حقيقة الوقف التنموية وطبيعته الاقتصادية ويتلاءم مع مكانة الوقف في التشريعات والاقتصاديات والمجتمعات المعاصرة، فهو تعريف الدكتور منذر القحف للوقف بقوله أنه: "حبس مؤبد ومؤقت للمال للانتفاع المتكرر بـــه أو بثمرته في وجه من وجوه البر العامة أو الخاصة؛ فهو صدقة جارية ما بقيت أو بقي أصلها سواء كان هذا البقاء طبيعيا يحدده العمر الاقتصادي للمال الموقوف أم إراديا يحدده نص الواقف وإرادته"([6])،وهو تعريف يجمع بين فكرتي الصدقة الجارية واستدامة في رؤية معاصرة للوقف.

ثانيا – المضمون الاقتصادي للوقف

فكرة الوقف في حد ذاتها فكرة ذات مضمون تنموي واقتصادي من خلال جمع الوقف بين عمليتي الادخار والاستثمار أي حبس العين وتسبيل الثمرة؛ فهو في جوهره الاقتصادي عملية تنموية إنتاجية واستثمارية تسعى إلى بناء الثروات الإنتاجية القادرة على خلق المنافع والعوائد لرعاية أهم أوجه النشاطات الاقتصادية والتربوية والاجتماعية والسياسية الأخرى في الدولة.([7])

وهو بذلك عملية تنموية تتضمن بناء الثورة الإنتاجية من خلال عملية استثمار حاضرة تنظر بعين الإحسان للأجيال القادمة وتقوم على التضحية الآنية بفرص استهلاكية مقابل زيادة وتعظيم الثروة الإنتاجية الاجتماعية التي تعود خيراتها على مستقبل المجتمع([8])، عن طريق "تحويل الأموال من مجال الاستهلاك إلى الاستثمار في رؤوس أموال منتجة تدر إيرادا أو منفعة يستفيد منها عموم الناس أو تخصص لفئة بوصفها أو بعينها"([9])؛ أي تحويل جزء من الدخول والثروات الخاصة إلى موارد تكافلية دائمة تخصص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الجهات والفئات المتعددة المستفيدة،مما يساهم في زيادة القدرات الإنتاجية اللازمة لتكوين ونمو قطاع تكافلي خيري([10]).

---

[4]- أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم الحديث 1631، دار المغني،الطبعة الأولى، المملكة العربية السعودية، 1419ء-1998، ص.886.

([5])- محمد أبو زهرة، محاضرة في الوقف، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1971، ص 44.

([6])- منذر القحف، الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر، دمشق- سوريا، 2000، ص 62.

([7])- ماجد أحمد المراشدة، الأبعاد التنموية للوقف الذري، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة زيان عشور الجلفة، الجزائر، 2013، ص 08.

([8])- إسماعيل مومني، التطور البناء المؤسسي للقطاع الوقفي في الاقتصاد الوطني - دراسة لحالة الوقف بالجزائر-. رسالة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، 2014-2015، ص 61.

([9])- عماد حمدي محمد محمود، استثمار أموال الوقف وتطبيقاته المعاصرة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، دار الكتب القانونية، القاهرة، مصر، 2012، ص30.

([10])- صالح صالحي، الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، ع07، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، فيفري 2005، ص 184-185. وللمزيد راجع أيضا صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر التوزيع، ط1، القاهرة، مصر، 2005، ص 638.

وبهذا يمكننا القول إن إنشاء الوقف يعد بمثابة إنشاء مؤسسة اقتصادية دائمة لمصلحة الأجيال القادمة([11]) وهو بهذا المضمون يعدُّ إخراجا لجزء من الثروة الإنتاجية في المجتمع من دائرة المنفعة الشخصية ودائرة القرار الحكومي معا, وتخصيصه لأنشطة الخدمة الاجتماعية العامة.

ثالثا – حقيقة الوقف العلمي النّسوي

تشير الشواهد التاريخية إلى أن النّساء المسلمات منذ فجر الإسلام أسهمن في نشر ثقافة البر والعطاء والوقف بمختلف صوره وأغراضه لاسيما الأوقاف العلمية التي تصدّرت المشهد التطوعي الإسلامي، الأمر الذي يؤكد على تلازمية العلاقة بين المرأة المسلمة والوقف العلمي في الأدبيات التاريخية، وهو ما أدّى إلى ظهور مفهوم مركب يجمع الوقف على العلم ثم على النّساء فيما يسمى بالوقف العلمي النّسوي.

ومن هنا فالوقف العلمي مصطلح مركب لا يخرج كثيرا عن المدلول الفقهي؛ ومجمل القول فيه أنه: "حبس العين عن التمليك مع التصدق بمنفعتها في اكتساب العلم ومنشره[12]، وكان يراد به قديما تحبيس الأصول على منفعة الجوانب العلمية والتعليمية كوقف المكتبات ونسخ الكتب، ونسخ المصحف الشريف وتجليده، ووقف المدارس وحلقات العلم، والمتعلق بالمتعلمين والمعلمين ونفقاتهم[13].

حيث يعد نظام الوقف على العلم وأهله من أهم مصادر تمويل التعليم في النموذج الإسلامي، والذي يعود إليه الفضل في كل ما عرفه المسلمون من نهضة علمية وثقافية[14] .

وهذا ما ذهب إليه الدكتور ناصر الدين سعيدوني بقوله:" أن الوقف ليس مجرد تعامل ديني أو تصرف قانوني إنه أيضا أداة اقتصادية بل وحافز ثقافي، وعامل مؤثر في الحياة العلمية والروحية للأمة[15].

غير أن المفهوم المعاصر للوقف العلمي أو التعليمي الذي نرى أنه أكثر توافقا مع الصور والمقاصد المبتكرة للوقف هو أنه: "وقف مالي يوظف لتحقيق أغراض التقدم العلمي والمعرفي والتكنولوجي، يرمي إلى التنمية العلمية التي تؤدي بدورها إلى تنمية اجتماعية واقتصادية شاملة" .[16]

وهو ما يتجلى في توظيف الاستثمارات الخيرية لإنشاء وتطوير المدارس والجامعات ومؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث وتمويل المنح الدراسية ورسوم التمدرس، وكل ما يخص العملية التعليمية في مختلف مراحلها، ومن ثمة يمكن تحديد مضمون فكرة الوقف العلمي النسوي في وقف النساء المسلمات أنفسهنّ أو أموالهنّ أو ممتلكاتهنّ لخدمة العلم ومؤسساته ابتغاء الأجر والثواب، وهي وظيفة أسهمت فيها النساء بنفس القدر الذي شارك فيه الرجال في التاريخ الإسلامي، الذي أكدت الشواهد التاريخية أنه شمل تقريبا مجمل مجالات الحياة الثقافية والاجتماعية والإنسانية في التاريخ الإسلامي، ممّا يؤكد دور الوقف العلمي النسوي في تاريخ أمّتنا الإسلامية التي أسهمت فيها النساء إسهامات جليلة في خدمة المشروعات الخيرية، ذات الطابع الديني والتعليمي والثقافي والإنساني[17] ما زالت شواهده حاضرة إلى اليوم تخبرنا بسبق المرأة المسلمة ومشاركتها في تنمية مجتمعها ونهضته العلمية.

الفرع الثاني: الأهمية الحضارية للوقف العلمي

أولا – الوقف الإسلامي العلمي -إضاءات مشرقة-

في الوقت التي كانت فيه أوروبا وبلاد فارس وكثيرا من الأقطار تزخر تحت ظلام الجهل وتغرف من ماعين التخلف كان المسلمين ينهلون من الفكر القرآني الدافع للعلم والتعلم حتى أصبحوا أمة اقرأ. ولما كان الإسلام دين العلم والخير راح المسلمون من منطلق دافعيتهم الذاتية إلى العطاء والبذل وفعل الخير ينفقون الأموال على العلوم والتعليم والتأليف والترجمة، ولم يفق شغف المسلمين بالعلم عن هذا الحد بل عكفوا على بناء المساجد وأماكن العبادة التي كانت منارة العلم الأولى، إلى جانب جمع المصاحف وتدوينها والتفاسير والتأليف في علوم الفقه والحديث وشروحه، والمعاجم والتراجم لمن سبقهم من فلاسفة وعلماء الهند والإغريق.

كما برعوا في تشييد المكتبات وتصنيف الكتب وبناء الكليات والصيدليات والبيمارستانات والجامعات وتمويل رحلات العلماء وطلبة العلم، حتى صار الوقف حجر الأساس في معظم الإنجازات الحضارية للمسلمين، مما أدى بالمجتمعات الغربية إلى استنساخ هذه المنجزات في نهاية القرن 13م، حيث شرعوا في إنشاء الجامعات وربطها بالكنيسة وتمويلها بالتبرعات الخيرية خصوصا بعد سقوط حضارة الأندلس سنة 1492م التي كانت شعلة الحضارة الإنسانية ورمز التقدم وتفوق المسلمين على مدى ثمانية قرون.

([1])- المرسي السيد حجازي،دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز :الاقتصاد الإسلامي، عدد 2، مجلد 19، الرياض، العربية السعودية، 2006، ص 61.
([12])-محمد منصوري، الوقف العلمي وأهميته فيس التنمية الفكرية، مقاربة مقاصدية، أبحاث الملتقى الوطني حول: الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، جامعة الشهيد حمة لخضر (الوادي)، يومي 1 و2 مارس 2017، ص.28.
([13])- نور محمد الشلتوني، التدابير الشرعية لإعادة الوقف العلمي إلى دوره الفاعل في النهضة العلمية للأمة، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، جامعة الشارقة، من 9 – 10 / 5/ 2011، ص 4.
([14])- عثمان جمعة ضميرية، استثمار أموال الأوقاف على التعليم وأساليب إدارتها، أبحاث مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، يومي 9 و10 ماي 2011، ص04.
[15]- ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية (بالتصرف)، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص101.
[16]- محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، نحو نموذج مقترح لإنشاء صندوق الوقف التعليمي في جامعة النجاح الوطنية، دراسة مقدمة لمؤتمر تجليات حركة التاريخ في مدينة نابلس، جامعة النجاح الوطنية بنابلس، فلسطين، يومي: 2-3 أكتوبر 2012.
[17] - ديب صفية، أوقاف نساء المغرب واشراقتها الحضارية في العصر الإسلامي، مجلة العلوم الحديثة والتراثية، المجلد 08، العدد 02، منظمة النخلة البيئية والزراعية، بغداد، العراق، 2020، ص 14.

ولعل ما شيّده العثمانيون من أوقاف متنوعة ما زالت تشهد إلى يومنا هذا على أن تلك الحضارة شكّلت حضارة الوقف بامتياز نظرا لإسهام كافة أطياف المجتمع في الأعمال الخيرية والأوقاف العلمية أو المرصودة لخدمة العلم، مما يؤكّد أن الوقف العلمي والتعليمي احتل إلى جانب الوقف الصحي وأوقاف المياه مساحة كبيرة من مساحات العمل الخيري الإسلامي.

ومع وقوع معظم الدول الإسلامية تحت وطأة الاحتلال الغربي وتفشي الظاهرة الاستعمارية في جل الأقطار بدأت ثقافة الوقف تتراجع بسبب تصفية الأوقاف ومصادرتها وتفكيكها نظرا لأنها كانت عاملا في وحدة الأمة ورمزا لتلاحمها وتأجيج وازع التحرر في نفوس الشعوب، الأمر الذي أدى إلى انحصار حجم الأوقاف العلمية وتراجع دورها خصوصا بعد ظهور ما يسمى بالدولة الحديثة التي قنن أحكام الوقف في تشريعات ومدونات خاصة واستوعبت مؤسساته بعض الدواوين والإدارات والوزارات التي أصبحت تندرج ضمن مظلة القطاع العام أو الحكومي وتفرقت ضمن عدة قطاعات كالأوقاف والتربية والمعارف، والثقافة والصحة والتعليم العالي والسياحة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ ثقافة الوقف والعمل التطوعي لم تحظ في أي ثقافة أجنبية مثل تلك المكانة التي حظيت بها في الثقافة الإسلامية، ومع ذلك فإن ثقافة الوقف والتطوّع في المجتمع العربي المعاصر اتّسمت بدرجة متدنّية من الفاعلية في معظم البلدان في ميدان التطوع نتيجة ازدواجية المرجعية المعرفية في هذا الميدان.[18] وما يلفت النظر هنا أن هذا التدني في فاعلية التطوّع في المجتمعات العربية يأتي في وقت هي أشد ما تكون فيه بحاجة إلى تنشيط فعاليات العمل التطوعي وبالخصوص الوقف، وذلك لأسباب تعود إلى طبيعة التحولات الاقتصادية والسياسية التي تمر بها من جهة، ونظرا لصعود موجة الاهتمام العالمي بالقطاع الثالث من جهة أخرى.

ثانيا – ريادة المرأة المسلمة في النهضة الحضارية للأمة

إن موضوع المرأة ودورها في التأثير على تقدم المجتمعات والحضارات أو تأخرها موضوع حيوي، متجدد، جدير بالبحث والنظر فيه في كل عصر ومصر، وخاصة إذا كنا نطمح لتأسيس مشروع بناء حضاري نستهدف من خلاله تميز أمتنا وتقدمها على بقية الأمم في كل ميادين التطور والرقي،[19] ولا شك أن العلم كان عماد نهضة الأمة الإسلامية وريادتها لقرون عديدة من خلال فواعل حضارية أسهمت في تماسك الأمة وسيادتها العلمية من خلال مشاركة المرأة بالخصوص في هذا المجال.

ومن هنا اتخذت المرأة في صلب التشريعات والآداب الإسلامية، مكانة محورية مكّنتها من القيام بدور رائد، انعكست تأثيراته في مختلف الإسهامات التي شاركت فيها المرأة المسلمة وعلى مختلف الأصعدة الدينية والثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، بيد أن هذا الدور البارز كانت تعترضه في بعض الفترات التاريخية، صعوبات وتحديات، تأتي في كثير من الأحيان من طبيعة البيئات الظرفية الاجتماعية والعرفية المحيطة بوضع المرأة ودورها في تلك المجتمعات المختلفة، الأمر الذي كان يؤدي أحيانًا إلى ضعف الدور الذي تلعبه المرأة في بعض الميادين بل وتهميشه أيضًا[20]، حيث كان الوقف العلمي والتعليمي شاهدًا على ذلك.والشواهدعلى ازدهار الحركة العلمية في الحضارة الإسلامية كثيرة، وخاصة إبّان الفترةالذهبيّة من تاريخ الإسلام حتَّى القرن الثّامن عشر، حيث أُنشِئَت المدارس في مُختلف البلاد الإسلامية شرقًا وغربًا، وكثرت المكتبات، وامتلأتْ بالمؤلَّفات في مختلِف العلوم، حتَى إنّ مكتبة خلفاء الأندلس، اشتملت وحدها على ستِّمائة ألف مجلَّد، وقد كان بالأندلس سبعون مكتبة عامّة إلى جانبِ الكثير مِن المكتبات الخاصَّة، وقد اجتذبت هذه المكتبات الباحثين عن المعرفة من منابع العالم المختلفة،[21] وشهادات العلماء بعلو قدر نساء الأمة في ميادين العلم خير برهان على أنهن بلغن الغاية في الحرص على العلم ونقله وبذله في أنقى صورة.

المطلب الثاني: أوقاف النّساء: الأبعاد الثقافية والخلفية الحضارية

رغم نقص الدراسات والكتابات العلمية الحديثة التي توثق للوقف العلمي النسوي إلا أن التاريخ الثقافي للأوقاف الإسلامية حافل بالتجارب ذات الخلفية الاجتماعية المعبرة عن الدور الريادي للمرأة المسلة في المجتمع وعن البعد الحضاري للوقف كأحد مقومات نهضة الأمة بمساهمة كافة أفرادها رجالا ونساء، وهذا ما سنفصله في العنصريين الآتيين:

الفرع الأول: مكانة المرأة في المجتمع الإسلام

يقول المستر "جب" في كتابه "حينما يكون الإسلام": "ولكن الإسلام ما زال في قدرته أن يقدم للإنسانية خدمة سامية جليلة، فليس هناك أي

[18]- دلالي جيلالي، دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية – قراءة في التجربتين الإسلامية والغربية، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة الشلف، العدد 17، جانفي 2017، ص 143.
[19]- نجاة محمد المرزوقي، الدور الريادي العلمي للمرأة في ظل الحضارة الإسلامية – تاريخ ورؤية-، أبحاث المؤتمر الدولي الثالث في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين: "إضاءات مشرقة في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين"، المجلد 01، إصدارات مؤسسة الشارقة الدولية، من 05 إلى 07 ديسمبر 2017، ص 77.
[20] - صفاء محمد الزفتاوي، دور المرأة في النشاط لاقتصادي – نموذج : أوقاف النساء، ص 02، file:///C:/Users/admn/Downloads/-2.pdf اطلع عليه يوم: 21/05/2023، على الساعة: 20:38.
[21]- شفيق محمد، البحث العلمي مع تطبيقات في مجال الدراسات الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث،

نظام سواه يمكن أن ينجح نجاحا باهرا في تأليف الأجناس البشرية المتنافرة في جبهة واحدة أساسها المساواة"[22]، فقد ضمن الإسلام المساواة بين بني البشر بكل طبقاتهم وأجناسهم وألوانهم منذ قرون خلت، وهذا ما يؤكّده قوله صلى الله عليه وسلم: {النّاس سواسية كأسنان المشط}[23]، وقال أيضا: {الناس كلهم بنو آدم، وآدم خلق من تراب}[24]؛ ما يؤكّد مساواة الرجل والمرأة في الإسلام على نحو يحفظ للفرد كرامته وللمجتمع استقراره، توزع فيه الأدوار والوظائف وفق طبيعة كل من الجنسين وقدراته، على أن المرأة منذ فجر الإسلام عُرفت بتقدّمها الصفوف الأولى؛ فكانت العالمة والمتعلمة والمجاهدة والممرضة والواقفة والمتصدقة، ولم يمنعها من طلب العلم مانع؛ فكانت بحقّ باحثة عن الثقافة والفقه في الدين والدنيا فيما يمكن أن يسمّى اليوم بالحق في الثقافة أو في التنمية الثقافية.

ومن هنا أدركت المرأة مسئوليتها تجاه تنمية ثقافتها كفرد فعال في المجتمع وتجاه تنمية البيئة التي تعيش فيها،[25] يضاف إلى ذلك إدراك المرأة مسؤوليتها في تنمية المجتمع من منطلق فاعلية دورها في البناء الحضاري للأمة اقتصادا وإدارة وتعليما وفق ضوابط الشرع وحاجة المجتمع لدورها، فكانت مساهِمة في التنمية الاقتصادية بكل إبعادها. وهذا ما أشار إليه المفكر "مالك بن نبي" في كتابه "المسلم في عالم الاقتصاد" بقوله: "أن الإنسان في المجتمع هو اللبنة الأولى لعملية التنمية"[26] والإنسان يعني الرجل والمرأة على حدّ سواء، فالحضارة في نظر مالك بن نبي ما هي إلا نتاج فكرة جوهرية تطبع على المجتمع في مرحلة ما قبل التحضر الدفعة التي تدخل به التاريخ، والذي يبني نظامه الفكري طبقا للنموذج الأصلي لحضارته،مما يبين أن المرأة المسلمة ضربت بسهموافر في جميع ميادين الحياة عبر تاريخ الأمة الإسلامية، فقد نبغ في مختلف مراحل التاريخ الإسلامي الكثير من العالمات المبرزات في أنواع العلوم وفروع المعرفة، بما لا يدع مجالا للشك في أن الإسلام تعطى للمرأة حقها، وصان كرامتها، وحثها على العلم، وأعدها للقيام بدورها في المجتمع،[27] مثلها مثل الرجل سواء بسواء.

الفرع الثاني: أوقاف النّساء –الخلفية السوسيو حضارية-

كان وما زال موضوع المرأة في المجتمعات الإسلامية من أكثر النقاط المثيرة للجدل والحساسية، ويرجع ذلك إلى التهميش الكبير لدور المرأة في الأدبيات التاريخية العربية، بحكم اهتمام هذه الكتابات بالتاريخ السياسي، الذي لم تؤدِّ فيه المرأة شأنًا كبيرًا مقارنة بالتاريخ الاجتماعي والاقتصادي، بالإضافة إلى ما كتبه المستشرقون حول المرأة في العصر العثماني.[28]

والمتأمل في طبيعة الأوقاف استلهامًا من دلالتها التشريعية ونماذجها التطبيقية يجد أن العلاقة بين المرأة والعمل الخيري إفراز طبيعي وذاتي لمسؤولية المرأة تجاه مجتمعها وأمتها، فالمرأة بطبيعتها التي تغلب عليها العاطفة والرحمة كانت لها أيادٍ بيضاء في مجال الوقف[30]، فلا يجادل اثنان في كون المرأة إنسان مكرم في جميع الأديان، والرسالة الخاتمة جعلت المرأة في مرتبة عالية من الكرامة الإنسانية، وسوت بينها وبين الرجل في التكليف بالعقائد والشرائع وفي الجزاء والثواب، وإن كانت لها خصوصيتها التي تختلف عن الرجل، والهدف من هذا الاختلاف إقامة الحياة، والتعاون والتكامل وإحداث توازن داخل الأسرة، وفي المجتمع. وتكمن أهمية الوقف النسوي في جوانب كثيرة جدا منها أوامر القرآن والسنة التي لا تفرق بين النساء والرجال في البدل والعطاء والصدقات، وفي المشاركة في الحضارة[31]؛ لأنّها ركن أساسي من أركان المجتمع المسلم في مجاليه العام والخاص في حاضره ومستقبله، وهي أداة رئيسية لإعادة إنتاج القيم والمبادئ الأساسية للمجتمع وللأمة بأسرها، سواء من خلال دورها كأم أو من خلال أدوارها العامة ومشاركتها في المجتمع، وهي بذلك مدخل عظيم الأهمية للتغيير والإصلاح والبناء، وطاقة عقلية وعملية هائلة يمكن أن تُسهم بدور عظيم في عمليات العمران والتنمية للمجتمعات المسلمة،[32] نظر لما لها من قدرة على تحمل مثل هذا الوع من العمل الخيري التعاوني خاصة لأنه جزء من طبيعتها الإنساني، وهذا يجعلها أكثر صبرا على تحمل مثل هذه الأعمال الاجتماعية التكافلية،[33] لاسيما من خلال الفكر التطوعي والعمل الخيري الراسخ في الضمير الجمعي الإسلامي من خلال ظاهرة الوقف ولم يكن دور المرأة في الوقف محصورًا في إنشاء الأوقاف

[22]- توفيق علي وهبة، دور المرأة في المجتمع الإسلامي، دار اللواء، المملكة العربية السعودية، ط5، 1983.
[23]- السرخسي محمد بن أحمد بن أبي سهل، المبسوط، م3، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1989، ص 23.
[24]- محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، م1، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1988.
[25]- رقية طه جابر العلواني، دور المرأة المسامة في التنمية – دراسة عبر المسار التاريخي-، ص 62 ، رابط الموضوع:https://ia903400.us.archive.org/17/items/women00000/Women01334.pdf
[26] - مالك بن نبي، المسلم في عالم الاقتصاد، دار الفكر، سوريا، 1987.
[27]- سفيان كوديد ودريوش عمار، الدور الاقتصادي والاجتماعي للمرأة من منظور إسلامي، مجلة دفاتر، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 18، العدد 01، جوان 2022، ص 711.
[28]- بوزيد صليحة، الوقف الأهلي في مدينة الجزائر خلال القرن الثامن عشر بين الشريعة والممارسة من خلال سلسلة المحاكم الشرعية، وزارة الثقافة الجزائرية، مؤسسة كنوز الحكم للنشر، الجزائر، 2015، ص 134.
[30]- سفيان كوديد ودرويش عمار، مرجع سابق، ص 714.
[31]- عقيلة حسين، إسهامات الوقف النسوي في التطور العلمي- دراسة تاريخية تقيمية-، ص 09.
[32] - صفاء محمد الزفتاوي، مرجع سابق، ص 02.
[33]- عقيلة حسين، البعد الحضاري والاجتماعي لإسهام المرأة في الوقف (الواقع والآفاق)، مرجع سابق، ص 466 و467.

فحسب، بل أظهرت دراسة كمية للأوقاف الكبيرة في مختلف العصور أن 25% من تلك الأوقاف أنشأتها النّساء، وقد كان للمرأة دور أيضًا في النظارة عليها، حيث عيّنت ناظرات من النّساء على 14% من الأوقاف، ويشهد التاريخ على المجالات العديدة والمتنوعة لمشاركات المرأة في مجال الوقف[34]، أهمّها الوقف على المجال التعليمي الذي يعتبر أهم قضية حضارية تحتل مكان الصدارة في أولويات بناء المجتمعات والأمم؛ فهي المدخل الواسع للتنمية الحقيقية، والشرط المبدئي لأي نهضة حضارية، وأي إخفاق فيها يستتبع لزوما الإخفاق فيما سواها من المجالات الحيوية، لأن التعليم صمام الأمان في بناء وصيانة الهوية الحضارية للأمة في ناشئتها وأجيالها المتعاقبة،[35] فلم تكن المرأة يوما بمعزل عن هذا الحراك الحضاري، والشواهد التاريخية تؤكد بأنه ما من وقف علمي أو حبس على ميادين العلوم والثقافة إلاّ وضربت به بسهم وافرٍ حتى أن أوقافاً بعينها حملت أسماء نساء خالدات جليلات كالسيدة زبيدة زوجة هارون الرشيد الخليفة العباسي[36] اشتهرت بوقفها المائي الذي كان يسمى بعين وادي النعمان (عين زبيدة في الوقت الحاضر)، ونذكر أيضا مدرسة زمرد خاتون أم الخليفة الناصر لدين الله في بغداد[37]، أما في الجزائر فقد اشتهرت السيدة العالية حمزة أصيلة منطقة سور الغزلان المولودة سنة 1886 بوقفها لقطعة أرض واسعة خصصت كمقبرة لدفن موتى المسلمين لا تزال تحملها اسمها بعاصمة الجزائر[38] ما زالت وقفا إلى يوم الناس هذا.

المبحث الثاني: الوقف العلمي النّسوي –تجارب رائدة ودروس مستفادة ورؤى مستقبلية للتمكين النسوي من خلال العمل الخيري-

تجربة الوقف العلمي النّسوي في التاريخ الإسلامي تجربة رائدة؛ فما من حقبة إلا وتوشّحت بمختلف الأوقاف العلمية التي قامت بها نساء مسلمات خالدات آثرن كتابة أسمائهنّ بمداد من نور في تاريخ الأمة، ورغم تراجع ظاهرة الوقف عامة والوقف العلمي خاصة، إلا أن الحاجة تبدو كبيرة اليوم إلى استلهام هذه التجارب من جديد واستعادة الدور الحضاري لهذه الظاهرة وفق معطيات العصر ومتطلبات مجتمعات اليوم وضرورات تطوير البحث العلمي والتعليم، وهذا ما سوف يأتي تفصيله من خلال النقاط الآتية:

المطلب الأول: تجربة الوقف النّسوي في المشرق والمغرب الإسلاميين وأثرها في النهضة العلمية

تعدّ الجزائر وسائر بلدان المغرب والمشرق الإسلامي على مرّ السنين حاضنة الوقف الإسلامي، النسوي بالخصوص وتربته الخصبة التيس ينعت وأثمرت عدّة منجزات حضارية كان الوقف العلمي ساسها وقوامها، ولم يسجل التاريخ خلوّ أي فترة من فترات الدولة الإسلامية من أوقاف علمية ما زالت شامة في جبين الزمن تشهد على أصالة المسلمين وتحضرهم وأسبقيتهم العلمية على باقي الحضارات الإنسانية.

الفرع الأول: أوقاف النّساء في العصور الذهبية للحضارة الإسلامية

أولا – في صدر الإسلام

لقد كانت أمهات المؤمنين ونساء الصحابة وأشهر الصحابيات رضي الله عنهن سباقات إلى الوقف والتحبيس، فقد أوقفت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها داراً اشترتها، كما أوقفت أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها صدقة حبسا لا تباع ولا توهب، وأوقفت أم سلمة، وأم حبيبة، وصفية رضي الله عنهن أجمعين[39]؛ فقد روي عن جابر بن عبد الله أنه قال شهدت الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم قام متوكئا على بلال حتى أتى النساء، فوعظهن، وذكرهن، وأمرهن بتقوى الله. قال:{تصدقن فذكر شيئا من أمر جهنم، فقامت امرأة من سفلة النساء، سفعاء الخدين، فقالت: لم يا رسول الله قال: لأنكن تفشين الشكاء، واللعن، وتكفرن العشير، فجعلن يأخذن من حليهن، وأقراطهن وخواتيمهن يطرحنه في ثوب بلال يتصدقن به} [40]، ويلاحظ أن وقف المرأة في صدر الإسلام كان محدودا، لا يتعدى السكن أو مجموعة من الحلي، ولكنه تطور كثيرا فيما بعد، في مؤشر واضح على تنامي مكانة المرأة في المجتمعات الإسلامية[41]، والأدلة من كتاب الله، وفعل الصحابيات على مشروعية الوقف النسوي أكثر من أن نحصيها، فقد قال تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ سورة آل عمران، الآية: 95.

---

[34]- إيمان محمد الحميدان، المرأة والوقف...العلاقة التبادلية -المرأة الكويتية أنموذجا-. (مقالات وأبحاث في الوقف)، سلسلة الكتب المنشورة في إطار مشروع مداد الوقف (10)، ط2، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2016، ص 59.

[35]- محماد بن محمد رفيع، المدخل المقاصدي في إحياء الوقف العلمي المعاصر، أبحاث مؤتمر الشارقة حول: أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، من 9-10 مايو 2010.

[36]- نادية الدمياطي، الوقف الإسلامي الماني ودوره في حل أزمة المياه في دول مجلس التعاون الخليجي، أبحاث المؤتمر الدولي الرابع للأوقاف، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، من 30 مارس إلى 02 أفريل 2013، ص 330.

[37]- مروة غازي محمد وبديع محمد إبراهيم، أوقاف النساء العلمية في الدولة العربية الإسلامية، دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، الأردن، المجلد 47، العدد 02، 2020، ص 53.

[38]- زهرة طيبان، دور المرأة الجزائرية في تسبيل الوقف، مجلة رسالة المسجد، إصدارات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، المجلد 17، العدد 01، 2019، ص 82.

[39]- لوري ناصر محمد، دور المرأة في الوقف في الإسلام: إشراقات مضيئة وإسهامات حضارية، مجلة الهداية، المجلد 41، العدد 353، وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، مملكة البحرين، 2019، ص 153.

[40]- الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن عبد الصمد، المسند الجامع (سنن الدارمي)، المحقق: نبيل بن هاشم بن عبد الله الغمري آل باعلوي، دار البشائر الإسلامية، لبنان، ط1، 2013، ص 397.

[41]- صفاء الزفتاوي، مرجع سابق، ص 10.

وهناك نصوص كثيرة من السنة ومن عمل أمهات المؤمنين ونساء السلف الصالح. أن حبست فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر الصحابة جملة صدقاتهن بالمدينة أشهر من الشمس لا يجهلها أحد([42])، وحبست عائشة وأختها أسماء وأم سلمة وأم حبيبة وصفية أزواج النبي صلى الله عليه وسلم([43])، كما ثبتت مشروعية وقف النساء بالاجتهاد ومقاصد الشريعة وسد الذرائع ومراعاة الأعراف كلها أدلة على ثبوت وصحة وقف المرأة في الشريعة ([44])،مما يؤكد أسبقية الإسلام وحضارته على سائر الأمم في إجازة وقف النساء مثلهن مثل الرجال سواء بسواء.

ثانيا – في العصرين الأموي والعباسي

أسهمت النساء المسلمات في بناء الحضارة الإسلامية بأمومتها ومالها وعلمها وجهدها عبر عدّة قرون، وتحصي كتب التراجم والطبقات المئات منهن، حيث نبغن في الإنفاق والبرّ، وبمعنى أدق في المشروعات في الوقف على المشروعات الخيرية، خصوصا الوقف العلمي[45]، لاسيما في الشام عصر الدولة الأموية حيث اشتهرت المدارس والمكتبات والبيمارستانات التي جعلت من دمشق حاضرة العلوم ومقصد العلماء والعارفين لأكثر من قرن كان عصر الخلافة الأموية.

كما صارت للأوقاف إدارة خاصة في عهد الخليفة هشام بن عبد الملك تشرف على الأحباس في مصر وترعاها وتقوم بصيانتها، وذلك تحت إشراف القضاء، وهكذا صار للأوقاف ديوان مستقل، ثم تطورت الأوقاف حتى شملت الأراضي الزراعية والبساتين مما أدى اتساع نطاق الأحباس وجهات التصدق لتشمل المدارس والمكتبات والأربطة وكثير من الأوقاف العلمية والتعليمية،[46] ولا يسعنا هنا الوقوف على كل الأوقاف العلمية للأمويين؛ فهي كثيرة امتدت حتى الأندلس لاحقا.

كما تحتفظ الشواهد التاريخية في العصر العباسي بنماذج مشرقة لأوقاف النساء اللائي اتجهن إلى وقف المياه والعيون وكذا الأوقاف العلمية والدينية، وكان من أشهرهن نساء الخلفاء وبناتهم وسيدات المجتمع آنذاك، ولعل أشهر أوقاف نساء بني العباس على مرّ الزمن وقف السيدة زبيدة زوجة الخليفة هارون الرشيد الذي مازال موجودا إلى يوم الناس هذا[47]، وفي هذا يقول ابن جبير: "ومن النساء الخواتين ذوات الأقدار من تأمر ببناء مسجد أو رباط أو مدرسة، وتنفق فيها الأموال الواسعة وتعين لها من مالها الأوقاف"، كما يروي ابن خلدون عن القاهرة كحاضرة للعلم في زمانه بعد بغداد ودمشق والكوفة والبصرة وقرطبة والقيروان: "وعلامات ذلك كثرة الأوقاف العلمية؛ فاستكثروا من بناء المدارس والزوايا والربط، ووقفوا عليها الأوقاف المغلة...فكثرت الأوقاف لذلك، وكثر طالب العلم ومعلمه بكثرة جرايتهم منها، وارتحل إليها الناس في طلب العلم من العراق والمغرب ونفقت بها أسواق العلوم وزخرت بحارها...وفي سائر الصنائع الضرورية والكمالية، لكثرة عمرانه والحضارة، ووجود الإعانة لطالب العلم بالجراية من الأوقاف التي اتسعت بها أرزاقهم"[48]، حيث يمكننا أن نسرد في هذا السياق أحد أشهر الأوقاف العلمية للنساء في العهد لعباسي مثل وقف السيدة زمرد خاتون زوجة الخليفة العباسي المستضيء بالله، والسيد فاطمة خاتون حفيدة السلطان قانصوه الغوري،[49] حيث وقفت الأولى مسجد الخفافين في بغداد، في حين كان للثانية الفضل في تحبيس المسجد الكبير في جنين.

ثالثا – في العصرين الأيوبي والمملوكي

لعلّ أوج حضارة الوقف في تاريخ المسلمين كانت في عهد الأيوبيين والمماليك في مصر والشام، حيث برزت بصمة المرأة في الحياة العلمية والاجتماعية عامة، بحيث شهدت نقلة نوعية في عهد الزنكيين والأيوبيين، خصوصا في عهد الناصر صلاح الدين الأيوبي الذي اشتهرت زوجته عصمة الدين خاتون التي بنت المدرسة الخاتونية الجوانية وأوقفت عليها من الأوقاف ما يكفي[50]، ثم تبعه بعد ذلك كثير من أولاده وأهل بيته وحاشيته.

كما انتشرت أوقاف المرأة في عهد المماليك حيث اشتهرت النساء آنئذ بوقف الخوانق التي كانت ترصد لأغراض دينية وتعليمية في نفس الوقت، حيث ارتبط إنشاء الخوانق الموقوفة في مصر بالحركة الصوفية، لاسيما وأن مصر كانت قد غدت مركزا دينيا وسياسيا للعالم المسلم ومحورا للنشاط العلمي بعد سقوط بغداد في القرن السابع الهجري[51]، ومن أشهر الأوقاف العلمية التي تنافس فيها الرجال

[42]- عقيلة حسين، إسهامات الوقف النسوي في التطور العلمي- دراسة تاريخية تقيمية-، مرجع سابق، ص 09.
[43]- إبراهيم بن موسى الطرابلسي، الإسعاف في أحكام الأوقاف، دار الرائد العربي، بيروت، 1981، ص 13.
[44]- عقيلة حسين، البعد الحضاري والاجتماعي لإسهام المرأة في الوقف (الواقع والآفاق)، مرجع سابق، ص 453.
[45]- كرم حلمي فرحات احمد، دور الوقف النسائي في نشأة المدارس العلمية في دمشق في القرنيين السادس والسابع الهجريين، أبحاث مؤتمر الشارقة حول: أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، من 9-10 مايو 2010.
[46]- سعود بن فرحان العنزي، تطبيقات الوقف العلمي في التاريخ الإسلامي، أبحاث مؤتمر الشارقة حول: أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، من 9-10 مايو 2010.
[47] - أشرف محمود عقلة، وقف عين زبيدة وأثره في النهوض بالوقف الإسلامي، أبحاث مؤتمر الأوقاف الرابع، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المجلد الرابع، من 30 مارس إلى 02 أفريل 2013، ص 249.
[48]- عقيلة حسين، دور أوقاف النساء في النهضة العلمية في المجتمع المسلم مشرقا ومغربا، مرجع سابق، ص 12.
[49]- عفاف عبد الغفور، مساهمات المرأة في الوقف الإسلامي العلمي –نماذج عبر التاريخ، أبحاث مؤتمر الشارقة حول: أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، من 9-10 مايو 2010.
[50]- لوري ناصر محمد، مرجع سابق، ص 157.
[51]- ريم سعود الرديني، أوقاف المرة المسلمة في مصر زمن سلاطين المماليك –دراسة تاريخية-، مجلة حوليات آداب عين شمس، جامعة عين شمس، القاهرة، المجلد 51، عدد يناير /مارس 2023، ص 364.

والنساء في باب الوقف والتحبيس نذكر[52]: الجامع الأزهر بمصر، دار القرآن الخيضرية، دار القرآن الصابونية، الخانقات اليونسية، الزاوية السيوفية بدمشق.

الفرع الثاني: عوامل النهضة العلمية من خلال الوقف في الأندلس والدولة العثمانية

أولا – أوقاف نساء الأندلس

حظيت المرأة في المجتمع الأندلسي بمكانة متميزة، ودور بارز في شتى نواحي الحياة الاجتماعية، والعلمية، والسياسية، والثقافية، كما دلت العديد من الشواهد على أن المرأة في الأندلس كانت تتمتع بقدر من حرية الحركة والمشاركة في نواحي الحياة العامة أكثر من قرينتها في المشرق[53]، ولا مراء؛ الأندلس كانت على مدى ثمانية قرون عاصمة العلم والحضارة في العالم، والشواهد التاريخية على وجود المرأة السياسي والاقتصادي والثقافي أكثر من أن يحصيها الرواة وكتاب الأثر والباحثون في مختلف فنون المعرفة الإنسانية. وقد ساهمت المرأة الأندلسية مساهمة فعالة في الوقف على المساجد مثلا، ومن أشهر النماذج أوقاف الجارية عجب؛ جارية السلطان الحكم بن هشام الربضي التي أوقفت مسجدا حمل اسمها، ناهيك عن جواري قمن بتحبيس الكثير من الجوامع والمدارس والأوقاف العلمية في حاضرة الأندلس، وقد سبقتهن سيدات المجتمع الأندلسي في ذلك على غرار الأميرة الشاعرة ولادة بنت المستكفي بالله، وكثير من أميرات قرطبة.

ويؤكد ابن حيان القرطبي أن بناء المساجد ازدهر وانتشر في كامل الأندلس التي كانت كثير منها أوقافًا نسائية، من أشهرها مسجد الجارية طروب، مسجد فخر، ومسجد شفاء، ومسجد متعة، وكثير من الجوامع[54] التي كانت منارات للعلم والتعليم جعلت من الأندلس حاضرة إنسانية ومقصد العلماء وطلاب العلم من كل مِصر، ثم انتقل الأمر إلى شمال إفريقيا، حيث ازدهرت أوقاف النساء لاسيما التعليمية منها، ومن أشهر ما يحتفظ به لنا التاريخ من هذه الأوقاف جامع القرويين بفاس بالمغرب الإسلامي الذي شُرع في بنائه سنة 245 ه، وهو يعدّ أول وأبرز وأهم وأقدم وقف نسائي لعب دورا هاما في الحياة الدينية والعلمية في العالم الإسلامي، أنشأته فاطمة الفهرية بنت عبد الله الفهري الذي توفي وترك ابنتيه فاطمة ومريم؛ هذه الأخيرة التي بنت أول مسجد جامع هو جامع الأندلس،[55] حيث يؤكد المؤرخون أن جامعة القرويين التي أُنشئت مع الجامع بمدينة فاس تعد أقدم جامعة قامت بتدريس العلوم الدينية والدنيوية بمختلف التخصصات إلى يوم الناس هذا.

ثانيا – أوقاف النساء في العهد العثماني

تعتبر الحضارة العثمانية كما يقول المؤرخون حضارة الوقف بامتياز، ولم يعرف من سلاطين العثمانيين أو من نسائهم ومن يلونهم من لم تكن لهم أوقاف سواء في اسطنبول أو في الحجاز أو سائر حواضر السلطنة العثمانية، لاسيما مكة والمدينة المنورة.

ورغم الظروف السياسية التي رافقت ظهور السلطنة العثمانية وتوسعها في الأمصار الإسلامية، ورغم أن معظم نساء البلاط العثماني كنّ من الجواري اللائي جلبن من أوروبا الشرقية والبلقان والقوقاز، إلا أنهنّ بعد إسلامهنّ ساهمن بقسط وافر في سياسة الوقف والتحبيس، خصوصا على المساجد والمدارس والكتاتيب وكثير من الأوقاف العلمية.

ورغم كل الظروف التي عرفتها الدولة العثمانية سياسيا وعمرانيا صارت المساجد وأسبلة المكتب بالأساس هما نمطا المنشآت الوقفية التي تؤدي أدوارًا تعليمية، خاصة الأسبلة التي أصبحت طراز المباني التعليمية الأكثر شيوعاً في القاهرة وانصرف اهتمام الباشوات العثمانيين لإنشائها بدلاً من إنشاء المدارس، حيث لم تنقطع النساء في العصر العثماني عن ممارسة دورهنّ في الوقف على المؤسسات التعليمية، حتى وإن اتخذت أشكالاً هيكلية أخرى سوى المدارس، مثل الوقف على الجوامع والمساجد والزوايا والأسبلة، مثل الملكة صفية أم السلطان العثماني محمد الثالث التي أنشأت جامع حمل اسمها عام 1101 ه ووقفت عليه 400 فدان و32 دكان[56]، هذا في مصر مثلا.

ما أشهر العمائر الوقفية النسائية في اسطنبول فكانت في الغالب بلا مراء تعود لنساء السلاطين العثمانيين اللائي تسابقن في تخليد ذكرهنّ بأوقاف متعددة من أشهر الأوقاف المرصودة على العلم والتعليم، نذكرمنها على سبيل المثال: وقف كلية هازكي الذي أوقفته السلطانة حرم زوجة السلطان سليمان القانوني في النصف الأول من القرن السادس عشر الميلادي، والتي أوقف السلطان العثماني باسمها بعد وفاتها أوقافا كثيرة في البقاع المقدسة، بالإضافة إلى أوقاف مائية في مدينة أدرنة، دون أن ننسى وقف كلية محرمة سلطانة بأوسكودار سنة

[52]- عمار محمد النهار، الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك، ص 04. رابط الموضوع: https://waqef.com.sa/upload/qi7VAq0giE5Lpdf اطلع عليه يوم: 3/08/2023، على الساعة: 20:29.

[53]- منى بنت حسين القحطاني، أوقاف المرأة المسلمة في الأندلس وأثرها الحضاري في العصر الأموي (138- 422هـ/ 756- 1031م) - دراسة تاريخية حضارية، مجلة حوليات كلية اللغة العربية بنين، جرجا، جامعة الأزهر، مصر، الجزء الثالث، العدد 21، 2017، ص 2761.

[54]- أنور محمود زناتي، أوقاف المرأة في الأندلس ودورها الحضاري (خلال العصرين الأموي وملوك الطوائف- من 138هـ إلى 479هـ)، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم، جامعة المنيا، المجلد 33، العدد 05، يناير 2016، ص 2513 إلى 2515.

[55]- بيليجي فاروق، أوقاف النساء في مدينة استانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر، مجلة أوقاف، العدد 19، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، نوفمبر 2010، ص 95 و97.

[56]- أميرة بنت علي مداح، أوقاف النساء في مكة المكرمة في العصر العثماني ودور المرأة فيها، دار القاهرة للطباعة والنشر، القاهرة، 2010، ص 48.

1548م[57]، كما اشتهرت أيضا السلطانة كولنوش زوجة السلطان محمد الرابع، التي كان لها أوقاف وأحباس عظيمة ذات ريع في اسطنبول وفي مصر، وكان لها عدد كبير من الموظفين يقومون بجمع إيراداتها، وقد اشتهر عنها وقفيتان أحدهما بمكة المكرمة، وبعد وفاتها أطلق زوجها السلطان اسمها على كثير من الأوقاف العلمية والمساجد لدى العثمانيين لدولة بولندا[58]، وكل هذه الأوقاف وغيرها ليست إلا دليلا على ازدهار ثقافة الوقف العلمي النسوي في عهد السلطنة العثمانية والتي ما زالت منارات وشواهد حضارية تخبر عن أمجاد العثمانيين وأحباسهم في مختلف الأمصار العربية والإسلامية.

الفرع الثالث: إسهام المرأة الجزائرية في الوقف العلمي – قراءة في بعض الوثائق التاريخية وإمكان الاستفادة منها في إحيائه-

لم تبق النساء الجزائريات بمعزل عن الوقف ولا عن النهضة العلمية والحضارية التي أطبقت على بلاد المسلمين مشرقا ومغربا، حيث تشير السجلات والوثائق التاريخية إلى أنه عند وصول المستعمرين الفرنسيين إلى الجزائر لم يجدوا من الرجال أو من النساء من هم دون تعليم، وذلك بفعل المدارس والزوايا والكتاتيب والأوقاف التعليمية، والتي كان لها دور حضاري كبير عرف زهرة أيامه في عصر الجزائر العثمانية.

أولا - التاريخ الثقافي والاجتماعي للأوقاف الجزائرية في أواخر العهد العثماني

عرفت الأوقاف في الجزائر نهاية العهد العثماني (1750-1830م) أوج نهضتها وتنظيمها، بفعل التنظيم المالي والإداري المحكم الذي أشرف عليه القضاء ونظار الأوقاف، حيث انتشرت الأوقاف واتسع نطاقها وتنوعت وتعددت أغراضها بفعل مسارعة الجزائريين رجالا ونساء إلى الوقف والعمل الخير، كما عرفت إدارة الوقف تنظيما محكما تم من خلاله مأسسة العمل الوقفي وتحديد مصارفه داخل الجزائر العثمانية أو في بلاد الحرمين الشريفين، ولم تكن النساء بمعزل عن هذه النهضة، فقد قامت بتحبيس الكثير من الأوقاف والأحباس العقارية والمنقولة.

وتجدر الإشارة إلى ملاحظة هامة تمثلت في حالة التعايش المذهبي بين المذهب الحنفي الذي اعتمدته السلطة المركزية في الباب العالي والذي تولى قضايا السياسة الشرعية، والمذهب المالكي الذي تولى الشؤون المحلية. ويؤكد هذا التعايش المذهبي حسب الدراسات الوثائقية لوثائق الأوقاف في أرشيف ما وراء البحار –أكس إنبروفانس- أن الكثير من سكان الجزائر المالكيين وقفوا أملاكهم حسب المذهب الحنفي ورأي أبي يوسف نظرا لما يتيحه المذهب الحنفي من مرونة وديناميكية، نظرا لما يتيحه هذا التباين المذهبي، والفروقات الدينية، والتشريعية، الأمر الذي كانت له انعكاساته على نشأة المؤسسات الوقفية وإدارتها، ومن أهم مسائل الاختلاف في باب الوقف (بالمفهوم الحنفي)، والحبس (بالمفهوم المالكي) شروط الوقف وكيفيته، قضايا الاستبدال وجواز الوقف على النفس[59]، حيث اتسمت تلك الفترة بازدياد نفوذ الطرق الصوفية والزوايا وتعمق الروح الدينية لدى السكان الذين وجدوا في الأحباس أحسن وسيلة لتحصين أموالهم وملكياتهم، وخير عزاء أمام مظالم الحكام الأتراك وانعدام الأمن وهجمات الأساطيل الأوروبية على السواحل الجزائرية، وتكرر الكوارث الطبيعية[60]، ثم كثرت الأوقاف وانتشرت خاصة في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي حتى أصبحت تستحوذ على مساحات واسعة من الممتلكات داخل المدن وخارجها ؛حيث قدر بعض المؤرخين نسبتها بثلثي الأملاك الحضارية والريفية، وعلى سبيل المثال نذكر أشهر الأوقاف التي عرفت بمدينة الجزائر في تلك الحقبة حوالي 106 مسجدا ومدارس وزوايا أشهرها زاوية عبد الرحمان الثعالبي والتي وقف عليها زهاء 82 وقفا[61].

كما كانت عائدات الأوقاف العامة تصرف على المؤسسات الدينية، سواء تلك المؤسسات التي كانت تابعة للحرمين الشريفين أو الخاصة بالمساجد كجامع القرويين وجامع الزيتونة، والمساجد الكبرى بالحواضر والمدن الجزائرية الكبرى، كما كانت عائدات الأوقاف العامة تصرف على الزوايا والأضرحة وعلى إصلاح المرافق العامة كالعيون والسواقي والثكنات والحصون وغيرها من المرافق[62]، كما عرفت الممتلكات الوقفية لأهل الأندلس المقيمين بمدينة الجزائر توسعا كبيرا وتطورا ملحوظا حيث بلغت حوالي 100 وقفا([63])، ولم تنحصر الأوقاف في مدينة الجزائر فقط بل تعدتها إلى المدن والحواضر الأخرى، كوهران وندرومة ومازونة وملیانة والمدية وقسنطينة ومنطقة

[57]- بيليجي فاروق، أوقاف النساء في مدينة استانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر، مجلة أوقاف، العدد 19، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، نوفمبر 2010، ص 95 و97.
[58]- أميرة بنت علي مداح، أوقاف النساء في مكة المكرمة في العصر العثماني ودور المرأة فيها، دار القاهرة للطباعة والنشر، القاهرة، 2010، ص 48.
[59]- فارس مسدور وكمال منصوري، الأوقاف الجزائرية: نظرة في الماضي والحاضر، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، العدد 15، نوفمبر 2008، ص 71.
[60]- ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية-، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2001، ص 234.
[61]- ناصر الدين سعيدوني، تاريخ الأوقاف ودورها الاجتماعي والاقتصادي في الجزائر في القرنين ال18 وال19م، دورة الأوقاف الإسلامية التي عقدتها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية والبنك الإسلامي للتنمية، الجزائر من 21الى25 نوفمبر1999، ص 06.
[62] - دلالي جيلالي، تطوير قطاع الأوقاف في الجزائر وتنمية موارده، مرجع سابق، ص 65.
[63]- ناصر الدين سعيدوني، النظام المالي الجزائري في العهد العثماني، (1800م-1830م)، الشركة الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979، ص 145.

القبائل، وهذا ما تتحدث عنه الوثائق الكثيرة عن الأملاك الوقفية الكثيرة التي كانت تابعة لمؤسسة الأوقاف سواء في الجزائر وضواحيها أو في غيرها من أنحاء الوطن.

وقد ذكر جيرارد آن مدير أملاك الدولة-الفرنسي- في تقرير له سنة1831 ميلادي أن هذه الهيأة كانت تملك 1400 عقار في العاصمة، وأن مجموع العقارات المستولى عليها في مدن عنابة وقسنطينة ووهران بلغت 3697 عقارا، ويعترف الفرنسيون أنفسهم بأنهم لم يسجلوا كل شيء لضياع معظم السجلات والدفاتر([64])، التي لم تحص عشرات المدارس والكتاتيب التي أسسها الجزائريون كأوقاف تعليمية للحفاظ على هويتهم العربية الإسلامية ولتعليم أبنائهم ومنعهم من الالتحاق بالمدارس الفرنسية، حيث كانت جل هذه المدارس والكتاتيب عبارة عن أحباس أوقفها الأهالي، سواء بوقف ممتلكاتهم وعقاراتهم لجعلها أقسام ومدارس ومعاهد أو وقف أموالهم لتمويل المشاريع الدراسية ودفع رواتب المعلمين وتكاليف الطلبة[65]، ممات أدى إلى انتشار هذا النوع من الأوقاف العلمية العلمية التي اشترك فيها الجزائريون والجزائريات، والتي كان لها أثر بالغ في الحفاظ على ما تبقى من الهوية الجزائرية بعد أن أثبت المستشرقون في مستهل القرن التاسع عشر الميلادي أنه لم يثبت وجود أي جزائري غير متعلم في مختلف الحواضر والمدن الجزائرية الكبرى.

ومن أشهر الأوقاف الدينية والتعليمية والثقافية التي أنشئت في نهاية فترة الجزائر العثمانية نذكر ما يلي[66]:

- أوقاف الحرمين الشريفين.
- مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم.
- مؤسسة أوقاف سبل الخيرات.
- مؤسسة أوقاف بيت المال.
- مؤسسة أوقاف الأولياء والأشراف وأهل الأندلس.
- مؤسسة أوقاف المرافق العامة: الطرق والعيون والسواقي.
- مؤسسة أوقاف الجند والثكنات.

ثانيا – مساهمة المرأة الجزائرية في الوقف العلمي من خلال الأرشيف العثماني ووثائق المحاكم الشرعية

استفادت المرأة الجزائرية من الوقف بوصفها زوجة وبنتا وأختا، كما كانت هي المنشئة للوقف،فترتبت بذلك عليها حقوق وتحددت لها واجبات[67]، حيث سجلت المحاكم الشرعية في الجزائر العديد من أسماء النساء اللواتي أوقفن أملاكهن لأغراض عديدة خاصة في مجال الوقف، كأوقاف المساجد والمدارس والكتاتيب والأضرحة والزوايا وبشكل خاص أوقاف الحرمين الشريفين، إلى جانب مؤسسات أخرى عديدة لصالح الجامع الأعظم، وجوامع أخرى (جامع سيدي عبد الله -سيدي رمضان-، جامع صفر)، حيث اشتهرت منهنّ واقفات تنتمي إلى عدة طبقات مجتمعية من فئات الحكام والعلماء والرياس والحرفيين والأتراك والعاملين في الإدارة العثمانية والعسكر، بحيث تحتفظ الوثائق التاريخية بأسماء نُحِتَت في سجل الزمن من الواقفات والمبادرات بالعمل الخيري نذكر منهن: آمنة ابنة إبراهيم رايس، وحليمة ابنة غانم رايس، وخديجة ابنة عثمان رايس، وفاطمة ابنة رجب رايس التي عرفت بأوقافها الكثيرة والمتنوعة[68]، دون أن ننسى الولية زكية وزكية ابنة مراد التي حبست جنة بعين الربط ناحية باب عزون سنة 1657م وقفا أهليا، ثم تعود لصالح فقراء الحرمين الشريفين، ومريم ابنة الحاج مصطفى التي حبست جميع الدار باب البحر حبساً أهلياً في سنة 1663م ثم لصالح فقراء الحرمين الشريفين، وعائشة المدعوة عويشة ابنة الحاج رمضان التي حبست دار أسفل عين الحمراء بمدينة الجزائر في1671 م، وقفاً أهلياً، ثم لصالح الحرمين الشريفين، والولية خديجة ابنة المرحوم حمودة طبجي جميع العلوي في سوق البرادعية بناحية باب عزون في 1665 م وقفاً أهلياً، ثم يعود لصالح الحرمين الشريفين[69] وغيرهن كثير.

وبشكل عام فقد ساعدت الظروف الاجتماعية والثقافية آنذاك المرأة الجزائرية على المبادرة بالوقف والعمل الخيري أو ما أصبح اليوم يسمى بالنشاط الخيري والاجتماعي، نظرا لما كانت تتمتع به من حرية بسبب الحظ الوافر من التعليم ومستوى الانخراط في أعمال المجتمع بوجه عام. حيث كان لقواعد وأحكام الشريعة أثر كبير في فتح المجال أمام المرأة كواقفة أو منتفعة من الوقف إلى جانب حقها الشرعي في الميراث، مما جعل الجزائريات بفعل دافعيّتهن الذاتية لفعل الخير إلى التوسع في أغراض الوقف لاسيما الوقف العلمي والتعليمي منها[70]، وعموما فإن وصول المرأة إلى الأملاك الأسرية كان يمثل فقط 29.62% من مجمل العقود الخاصة بها والحصول عليها يكون عادة عن طريق

[64]- محمد البشير مغلي، التكوين الاقتصادي للأوقاف في بلدان المغرب العربي، أبحاث ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2003، ص 321.

[65]- فتيحة بوشعالة، إسهامات الوقف في خدمة التعليم في الجزائر –مدينة قسنطينة نموذجا-، أبحاث مؤتمر الشارقة حول: أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، من 9-10 مايو 2010.

[66]- حمداني هجيرة، نظرة حول تاريخ الأوقاف في الجزائر، مجلة كلية التربية الإسلامية للعلوم التربوية والإنسانية، جامعة بابل، العدد 37، 2017، ص 20 إلى 22.

[67]- خيراني ليلى، المرأة في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني (1818-1830م) –دراسة مستقاة من مصادر أرشيفية-، رسالة دكتوراه جامعة الجزائر2، 2012-2013، ص 261.

[68]- يوزيد صالحة، الوقف الأهلي في مدينة الجزائر خلال القرن الثامن عشر بين الشريعة والممارسة، مرجع سابق، ص من 134 إلى 136.

[69]- محمد زاهي، مساهمة النساء في الأوقاف بمدينة الجزائر العثمانية على ضوء وثائق المحاكم الشرعية (1520-1830م)، مجلة الخلدونية، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، 2016،ص 164.

[70]- Ouddène Boughoufala, Awqâf al-Nisâ' : femmes et propriété immobilière en waqf à Miliana à l'époque ottomane, journal of women of the middle east and the islamic world 15 (2017), p.21.

الملك 84.21% أو الشراء 10.52% أو الإرث 02.63% ولهذا نلاحظ أن القدرة المالية للمرأة كانت هزيلة، وبالرغم من ذلك بقيت التعاملات الاقتصادية حكرا على الرجل، أما على صعيد التحبيس فكان للمرأة وجودا متميزا؛ حيث أن وجودها وموقعها بعدد الوثائق التي رصدت، وهو يمثل عددا مرتفعا نسبيا، لدليل على دورها الفعال المهم جدا في مدينة الجزائر[71]، ومن هنا تظهر أهمية الوقف النسائي على العلم ومؤسساته وما له من أبعاد اجتماعية، سواء في الحياة الدينية والروحية أو في المجال العلمي والثقافي؛ فقد كان جزءا أساسيا في المشهد الديني والثقافي من خلال انخراط النساء في وقف المساجد والتحبيس عليها، إلى جانب المدارس والمكتبات من دوره الفعال في الحفاظ على أصالة المجتمع وتماسكه وتضامن أفراده[72]، مما جعله حصنا منيعا ضد حملات التغريب والاستدمار الذي لم يدخر جهدا في محاربة الأوقاف التعليمية وتفكيكها وتصفيتها وتغيير وجهتها وضمها الى مصالح املاك الدولة الفرنسية، غير أن كل ذلك لم يَحُلْ بين الجزائريين والجزائريات وبين الوقف، حيث حافظوا على جذوة العمل الخيري وعلى ما تبقى من مدارسهم العربية الإسلامية الوقفية.

المطلب الثاني: آفاق التمكين الاجتماعي والاقتصادي للمرأة من خلال الوقف العلمي والتعليمي

لا شك أن كل السياسات والأفكار الرامية إلى التقليل من شأن المرأة المسلمة وحصرها في نطاق الأمومة والخدمة الأسرية وإبعادها تماما عن دائرة التنمية الاجتماعية ليس إلا مغالطة أريد بها المساس بالإسلام أولا وبهديه القويم الذي كرم المرأة وأتاح أمامها كل أسباب التمكين، وفتح لها فرص المساهمة في تنمية أسرتها ومجتمعها، ولا غرو فباب الوقف والعمل الخيري والاجتماعي هو أحد أبواب التنمية الذي مكن المرأة وما زال مفتوحا امامها لتشارك في نهضة أمتها حضاريا وثقافيا، وهو الدور المنشود الذي نريده لها مستقبلا.

الفرع الأول: الريادة الوقفية للمرأة من خلال الوقف العلمي والتعليمي

قول الدكتور إبراهيم رحماني: "إن هذا العصر هو عصر المؤسسات، فما كان متصلا بها دام وازدهر، وما انفصل عنها زال وانقطع، فكم من أوقاف انقطعت وزال نفعها بزوال النظار أو المستفدين، لذلك كان من الضروري اليوم الدعوة إلى توسيع نطاق مأسسة الوقف حتى لا يكون مآله الضياع والاندثار"، للنهوض بدوره الاجتماعي والاقتصادي والثقافي المنشود مما يخفف العبء على الأجهزة المسؤولة في الدولة، ويخفف نفقات الموازنة العامة عنها[73]، فمثلا قد يكون من المفيد توجيه جزء كبير من الموارد الوقفية نحو قطاع التعليم، خصوصا في ظل تخلي الدولة الحديثة تدريجيا على الدائرة الاجتماعية، وحاجة المجتمع إلى النهوض بالعملية التعليمية وتطويرها تنظيميا ولوجيستيا، الأمر الذي تنوء به الموازنة العامة للتعليم، وهذا الأمر ليس جديدا في الواقع؛ لأن مؤسسة الأوقاف قامت به بجدارة ونجاعة لقرون عديدة.

ولا شك أن أي نهضة حضارية ينبغي أن تستفيد فيها الأمة من كل مواردها البشرية وكفاءاتها من الرجال أو النساء في ميدان العلوم والثقافة والإدارة والعمران والتسيير، من خلال الاستفادة من موروث الأمة الحضاري إن أمكن واستلهامه من جديد، وتطويره وفق رؤى معاصرة مستدامة تأخذ في الحسبان حاجات الأمة ومتطلبات المجتمع الآنية، وهي رؤى بإمكان الوقف العلمي أن يحققها من خلال خيار الشراكة بينه وبين الدولة والمجتمع المدني عن طريق إشراك المرأة الواقفة الواعية بمكانتها وحقيقة دورها الريادي كطرف فاعل في التنمية ومستفيد منها في النهاية. وفي هذا السياق يقول الدكتور طارق عبد الله: "أن الشواهد التاريخية في مجال الأوقاف -على سبيل المثال- تدلل بما لا يدع مجالاً للشك على دور اجتماعي للمرأة المسلمة، يتجاوز عملية التبرع ليرتبط بالتخطيط والمساهمة المباشرة في إدارة المجتمع. لهذا تمثل الوثائق الوقفية مادة تاريخية غاية في الأهمية، يمكن أن تغير الكثير من المسلمات وتعيد النظر فيما بني من نظريات، ليس فقط حول وضعية المرأة المسلمة بل وحركية المجتمعات الإسلامية حتى في فترات ضعفها"[74]، وهذه في نظرنا ضرورة حتمية توجب علينا محاولة محو الافتراضات الشائعة التي تحولت في بعض الأدبيات التاريخية إلى قناعات راسخة حول مستوى من السلبية والانكفاء على الذات طبعت دور المرأة في المشاركة المجتمعية في العالم الإسلامي، نتيجة ارتهان موضوع مكانة المرأة برؤيتين متعارضتين؛ الأولى ترى المرأة كيانا مثيرا وتُحكم الإغلاق عليه درءًا للمفاسد مما يعطل مشاركته اجتماعيا وسياسيا، مستندة إلى فهم قاصر وعليل لأحكام القرآن والسنة، والثانية تفتح الباب على مصراعيه لمشاركة نسوية غير منضبطة متحصنة بأفكار المساواة وحقوق الإنسان وكلاهما يفوت على الأمة نصف جهود المستخلفين لتحقيق عمرا الأرض[75]، الأمر الذي جعل الأمم

[71]- صليحة بوزيد، واقع الأسرة في مدينة الجزائر من خلال وثائق أوقاف النساء في الفترة العثمانية، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، مركز الحكمة للبحوث والدراسات، الجزائر، المجلد 02، العدد 04، 2014، ص 44 و45.

[72]- عليوان أسعيد، أوقاف الجزائر في العهد العثماني ومساهمتها الاجتماعية والثقافية –بتصرف-، مجلة الإحياء، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، الجزائر، المجلد 09، العدد 01، 2007، ص 301.

[73]- إبراهيم رحماني، الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، أبحاث مؤتمر الشارقة حول: أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، من 9-10 مايو 2010.

[74]- طارق عبد الله، ما تخفيه الصدقة الجارية (مقالات وأبحاث في الوقف)، مرجع سابق، ص 74.

[75]- خفاجي ريهام، أوقاف النساء: نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية: دراسة للحالة المصرية في النصف الأول من القرن العشرين، مجلة أوقاف، العدد 04، السنة 03، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ماي 2003، ص 11 و12.

المتحدة في العصر الحالي ومن خلال كثير من الصكوك والمواثيق الدولية والمؤتمرات والمؤسسات والوكالات المتخصصة التي ما زالت من خلال تقاريرها تعمل على تكريس صورة نمطية سلبية عن حقيقة الدور الحضاري للمرأة المسلمة في بنية الثقافة الإسلامية، وانطلاقا من ذلك لم تشأ الأمم المتحدة النظر إلى التجربة الإسلامية في الوقف باعتبارها تجربة تنموية إسلامية، وخبرة تاريخية لم تعهدها الحضارة الغربية، حيث تجاهلتها بصورة كلية في تقاريرها بخصوص واقع التنمية في البلاد الإسلامية وعلاقة المرأة بها، وربما كان مرد ذلك إلى أنه يدحض كل مزاعمها حول حقيقة دور المرأة في المجتمع المسلم؛ ذلك أن الإتيان على دور المرأة في الوقف يبدد الادعاءات القائلة بتهميش المرأة وينفي سلبيتها ويبرز مدى فاعليتها[76] في الحياة العلمية والثقافية للأمة الإسلامية.

كما أن العلاقة بين الوقف والتعليم تاريخيا هي علاقة أصيلة تكاد تكون تلازمية، من حيث أن معظم الأوقاف النسوية وغير النسوية كانت علمية أو محبّسة على المؤسسات العلمية، من منطلق أن التعليم يعدّ من المرتكزات الرئيسية لتحقيق النهضة والتقدم في المجتمعات الإنسانية، وذلك بسبب دوره في تعزيز الهوية الوطنية، وهي وظيفة أدّاها الوقف العلمي والتعليمي وما زال بإمكانه أداؤها مستقبلاً.

إن الوقف التعليمي اليوم مدعوٌ أكثر من أي وقت مضى إلى ترسيخ حالة الاندماج الهوّياتي بين مختلف أفراد المجتمع، والمرأة هنا مثلها مثل الرجل سواء بسواء، بل إنها من منطلق الفرص والحظوظ المتاحة لها تعتبر أكثر قدرة على قيادة دفة هذا النهوض الحضاري، خصوصا وأن قوام الوقف العلمي كفعل حضاري مستدام هو إشاعة قيم المعرفة والتقدم والديمقراطية، ومحاصرة قيم الرجعية والتخلف والاستبداد، وتفعيل التواصل بين الحضارات والثقافات، مما يعزز من القدرات الإنتاجية والخدمية للدولة، ويعظم من فرص وإمكانات تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية[77]، مما يتطلب العمل على إحياء الوقف العلمي والتعليمي الذي لا يمكن اعتباره في الواقع فضيلة حضارية فحسب، بل هو ضرورة اجتماعية واقتصادية حتمية تفرضها الرهانات التنموية للدول من أجل تطوير منظومة البحث العلمي والتعليم بكل مراحله[78]، وفي هذا السياق تقول الدكتورة ريهام خفاجي: "أن رسالة الوقف يجب أن تتم من خلال فكرة المزج المبدع بين العديد من المهام والأدوار متدرجة الأولوية ومتنوعة المقاصد؛ كالتعليم والرعاية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، وهي رسالة أدركتها مبكرا كثير من النساء الواقفات وناظرات الوقف من خلال اهتمامهن بتعليم المرأة وتنمية مهارتها للقيام بأدوارها الأسرية بالتزامن مع مساهمتها في تنمية المجتمع المسلم[79]، ما يعني أن المرأة المسلمة اليوم مدعوّة إلى الانسلاخ من دعوات التحرير والتنوير المزعومة، والعودة إلى هوّيتها الإسلامية وقيمها السوسيو حضارية الدّاعية إلى الوقف والتحبيس والعمل الخيري من أجل نهضة حضارية مستدامة يتحقق فيها مبدأ المساواة في حدود الضوابط التي يقبلها الشرع ويتقبلها المجتمع ويؤمن بها ويسعى إليها.

الفرع الثاني: مجالات مقترحة مستجدة لتفعيل دور المرأة في مجال الوقف

إن أيّ سياسة ترمي إلى استنهاض الأوقاف واستعادة دورها في النهضة العلمية والثقافية ينطلق كما ذكرنا آنفا من استلهام ماضيها المجيد، في نفس الوقت الذي يتم استقراء واقعها المعاصر الذي تشير فيه شواهد الواقع والحال إلى أن الممارسات السلطوية والقوانين واللوائح والتنظيمات كان لها أثر سيء بالغ في انكماش وتراجع الأوقاف العلمية، بل وفي تراجع خلال العمل الخيري المؤسسي بفعل تعقيدات إدارية وقانونية وبيروقراطية، وظهور مفهوم جديد للعمل الطوعي المؤسسي يختلف من حيث الآليات والأطر والمجالات والمرجعيات، لذا فغن أيّ تفكير في مستقبل الوقف بوجه عام والوقف العلمي النسوي بوجه خاص. ينبغي أن يمرّ عبر رعاية الأوقاف العلمية والنظر لمصلحتها، وضمان الحفاظ عليها وعلى سلامتها[80]، من خلال التيسير في التعامل مع الوقف العلمي، أخذا من تيسيرات الشرع في شتى المجالات وفتحا لباب قلّ –نسبيا – من يقبل عليه اليوم، ولعلّ واحدا من أسباب ذلك صعوبة التعامل معه بما وضع دون من مسالك وإجراءات قانونية وإدارية[81].

نظرًا إلى تغير حاجات المجتمع وأوليات التنمية المستدامة، برزت الحاجة إلى رفع مستوى التكامل بين المرأة والرجل في مجال التمكين الاقتصادي لها، والأدلة الشرعية كثيرة على تساوي الرجل المرأة في الثواب والمحاسبة، على الرغم من الاختلاف في طبيعة بعض التكاليف بينهما تبعًا لطبيعتهما البشرية، والحث على التعاون بينهما وفق الأحكام

[76]- حافظ فاطمة، أوقاف النساء..رؤية في الدور الحضاري، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 523، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، مارس 2009، ص 54.
[77]- حسنين توفيق إبراهيم علي، التعليم الجامعي في المجتمع الإسلامي بين الدولة والمجتمع، مجلة أوقاف، العدد 20، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ماي 2011، ص 75.
[78]- دلالي جيلالي وأمينة عبيشات، نحو نموذج مؤسسي متطور لتوظيف الاستثمارات الخيرية لتطوير قطاع التعليم العالي- صناديق الوقف التعليمي أنموذجا-، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بريكة، المجلد 05، العدد 02، ديسمبر 2022،ص 128.
[79]- ريهام خفاجي، الأدوار النسوية المنشودة في الإدارة والنظارة على الوقف: رؤية نظرية، مجلة أوقاف، العدد 43، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ديسمبر 2022، ص 202.
[80]- أنور محمد الشلتوني، التدابير الشرعية لإعادة الوقف العلمي إلى دوره الفاعل في النهضة العلمية للأمة، أبحاث مؤتمر الشارقة حول أثر الوقف في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، 2010، ص 26.
[81]- أنور محمد الشلتوني، التدابير الشرعية لإعادة الوقف العلمي إلى دوره الفاعل في النهضة العلمية للأمة، مجلة أوقاف، العدد 23، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، نوفمبر 2012، ص 91.

الشرعية المنظمة للعلاقات الأسريّة والإنسانية بما يتواءم مع طبيعة كلٍّ منهما[82]، ومنها قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ ۖ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ سورة آل عمران، الآية 195، وقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ سورة البقرة، الآية 228.

وإذا عدنا إلى التجربة التاريخية في إدارة الأوقاف نجد أن النساء عُهد إليهنّ بالنظر على الأوقاف وإدارتها منذ صدر الإسلام، وإذا أردنا السير في مسيرة تجديد الوعي بالنهوض بالوقف فمن المهم إعادة الاعتبار لجهود المرأة في هذا السياق، وعدم نسب الإخفاقات الإدارية لطرفٍ ما من دون الآخر. ويتعيّن إفساح المجال أمام الكفاءات النسائية الإدارية ليس فقط لاعتبارات المساواة بن الجنسين، بل وفقًا لمعايير الكفاءة والتنافسية[83]، هذا، وإن تفعيل الوقف العلمي يقتضي تحديد الإطار السليم الذي يتحقق به هذا الهدف النبيل؛ فيجب في الأوقاف التي يراد لها أن تخدم العلم شروط الواقفين، الأمر الذي يقتضي توضيح الصورة لديهم حتى لا تبقى شروطهم حجر عثرة أمام تحقيق الهدف وفق مقتضيات العصر وتطور الوسائل التعليمية، خصوصا أن المعروف عن موضوع الوقف أن فيه قليلا من النصوص الشرعية، والكثير من الاجتهادات الفقهية، لذا فإنه من المناسب زيادة التفكير والنظر في الإشراف الفردي على الوقف[84]، وهو أمر تستطيعه النساء بكل جدارة نظرا لعدة عوامل نذكر منها:

- دافعية المرأة لفعل الخير والتحبيس والتطوع بفعل عوامل نفسية وإنسانية خصتها بها العناية الإلهية (الحنان، الرحمة والتكافل).
- استغلال مرونة أحكام الوقف الفقهية وانفتاحه على مجالات تحبيس جديدة ومستحدثة مواكبة لمتطلبات العملية التعليمية ربما لم تكن معروفة أو متيسرة من قبل.
- الاستفادة مما وصلت إليه النساء اليوم من تعليم وريادة في مختلف الفعاليات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، مما يعزز جدارتها وكفاءتها على القيام بالنظارة على الأوقاف التعليمية.

وتجدر الإشارة إلى أن النساء المسلمات المتطوعات اعتدن منذ قرون على تكلّف مهام إدارة الأوقاف والنظر عليها[85]، حيث لم يقتصر ذلك على نظارتهن لأوقافهن الخاصة، بل تعداه إلى إدارتهن لأوقاف الأسرة أو تكليفهن بإدارة أوقاف عامة وتزامن تراجع تكليف النساء بالنظارة مع تدني معدلات الوقف وتفشي الفساد الإداري فيما تبقى منه، بالتوازي مع هيمنة القطاع الحكومي على إدارة الوقف[86]، وهنا نشير إلى أن الوقف يمكن أن يكون له إسهامات مؤثرة في التمكين للمرأة في مجالات متعددة، ذلك أن السعي نحو التمكين الاقتصادي للمرأة يعود إلى كونه أكثر المجالات التي يستطيع الوقف أن يحدث فيها أثرًا، من خلال وضع الاستراتيجيات المناسبة، وتنفيذ برامج تسهم في تمكين المرأة اقتصاديًا؛ كما أن الوقف من أكثر المستفيدين في حال زيادة تمكين المرأة، لكون ذلك سيعود تلقائيًا على زيادة تبرعات المرأة في مجالات الوقف، لاسيما وأن المرأة قد تكون أكثر عطاءً من الرجل في بعض الحالات، مما قد يؤدي أيضا إلى ارتفاع مشاركتها في النشاطات الاقتصادية ومن ثمّ زيادةالموارد الموجهة إلى أعمال الخير بما فيها الوقف[87]، حيث تشير الإحصاءات في عصرنا الراهن إلى بيان حجم المشاركة النسائية حين تذكر أنها تبلغ حوالي25% من حجم الأوقاف الحالية في العالم الإسلامي، وهي نسبة تمثلمتوسط المشاركة النسائية وقد تصل إلى 40%، وهذا يدل على أن النساء الواقفات المسلمات لسن جميعًا على مثل تلك الصورة التي تروج لها وسائل الإعلام، حيث يشغلهن هاجس المشاركةالاجتماعية، وتخفيف العبء عن الشرائح الدنيا في المجتمع[88]، رغم أن وازع الوقف في الضمير المجتمعي يظهر في مستوى من التراجع والانكماش لصالح نشاطات مجتمعية أخرى أصبحت النساء تنخرطن فيها مؤثرات بأفكار دخيلة تروج للتأسيس بمكانة مرموقة للمرأة في المجتمع من وحي وهم حضاري يسوق لها فكرة التبعية للرجل وضرورة الانطلاق والتحرر من قيود الذكورة والأسرة الخانقة.

ونشير هنا إلى أن علاقة المرأة بالوقف تكاد تكون علاقة تبادلية، سواء كانت واقفة أو منتفعة من الوقف، خصوصا وأنها قد تغلغلت اليوم في مفاصل الإدارة والوظيفة مما مكنها من المساهمة في إدارة الأحباس والأوقاف العامة، مما يحتم الأخذ في الحسبان مقياس الكفاءة في متولي الوقف من النساء. وفي هذا الصدد يقترح الدكتور منذر قحف: "تأقيت مدة الناظر، وإعادة النظر في استمراريته بصورة دورية في ضوء تقويم كفاءته الإدارية ومقارنة راتبه بنظرائه"[89]، فإذا كان الناظر على الوقف

[82]- فؤاد عبد الله العمر، الوقف وتمكين المرأة اقتصاديا، منجلة وقف، العدد 05، دار مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الرياض، يناير 2022، ص 74.
[83]- ريهام خفاجي، الأدوار النسوية المنشودة في الإدارة والنظارة على الوقف: رؤية نظرية، مرجع سابق، ص 205.
[84]- إبراهيم رحماني، مرجع سابق، ص 14.
[85]- Judith E. Tucker, Women in the Nineteenth Century Egypt, London: Cambridge University Press, 1985, pp. 95- 96.
[86]- ريهام خفاجي، مرجع سابق، ص 204.
[87]- فؤاد عبد الله العمر، مرجع سابق، ص 78.
[88]- صفاء الزفتاوي، مرجع سابق، ص 11.
[89]- منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره وإدارته وتنميته، دار الفكر المعاصر، دمشق، سوريا، 2000، ص 382.

من النساء فإن هشام دفتردار: "يؤكد على التخويل القانوني للناظر في حماية الوقف وإدارته، حيث يتمتع الناظر بسلطات واسعة تتطلّب كفاءته ومهنيته في مجالات الإدارة والاستثمار، إضافة إلى ضرورة امتلاكه معرفة شرعية بالنظر إلى طبيعة الوقف الدينية وأهدافه الاجتماعية" [90]، وهي إمكانات لا يمكن الشك في حيازة النساء المتعلمات المتمكنات من التدريب المهني والكفاءة الإدارية عليها، مما يؤكد مرة أخرى على دور المرأة المنشود اليوم في الرقي بالوقف عامة وبالوقف التعليمي خاصة تأسيسا على عدّة اعتبارات نذكر منها[91]:

- قيام علاقة تبادلية بين المرأة والوقف؛ حيث أسهمت المرأة من خلال أوقافها في إغناء مَعين الوقف، وفي المقابل أسهم الوقف كمؤسسة في تقديم الرعاية المناسبة للنساء في كافة المجالات ، فكان كِلا الطرفين رافداً مثريًا للآخر.
- إيجابية المرأة المسلمة وتفاعلها مع احتياجات مجتمعها، حيث كان لها دور بارز في تاريخ الوقف منذ أيام الإسلام الأولى، كما يتجلى تشجيع المجتمع الإسلامي لها للوقف في كافة مجالات البرّ.
- تنوع إسهامات المرأة في الوقف، فلم تقتصر أوقافها على مجال دون غيره، وإنما تنوعت لتشمل عموم الخيرات؛ من عمارة المساجد ورعايتها، والخدمات الصحية، والخدمات التعليمية، والخدمات الاجتماعية..وغيرها، وذلك استجابة لحاجة مجتمعها، وانسجاما مع روح عصرها.

ومن المجالات المستحدثة التي نقترحها لتفعيل دور النساء في الوقف العلمي حاضرا نذكر ما يلي:

- الجامعات الوقفية: فرغم المشاكل التي يعرفها قطاع التعليم العالي والتراجع في معظم التصنيفات العالمية للجامعات العربية، إلا أنه مازال بالإمكان الارتقاء بالجامعة وتفعيل دورها في التنمية المستدامة حيث يمكن أن يكون الوقف التعليمي النسوي سبيلا لهذا النهوض، كما كان على مرّ تاريخه رمزا لكل المنجزات العلمية والحضارية التي تشهد على أن أشهر الجامعات في التاريخ الإسلامي تأسست من أموال الوقف وكل تطور علمي وابتكار بحثي إلا وكان للوقف علاقة به، كما يمكن الربط هنا بين المرأة والجامعة من خلال ثلاثية المرأة والوقف والتنمية. حيث لا يزال بالإمكان تحويل العطاء والبذل والإنفاق كما عرفته الخبرة التاريخية الإسلامية من سلوك فردي إلى ظاهرة اجتماعية واقتصادية ومن سلوك منعزل إلى ثقافة متأصلة[92]، حتى الرسوخ والاستدامة الحضرية.

- الكراسي البحثية العلمية: تعد كراسي البحث العلمية الأوعية الاستثمارية المهمة لدعم وتمويل البحث العلمي في الجامعات والمعاهد والمراكز والمؤسسات البحثية، وتزخر منظومتها البنيوية بكفاءات علمية لها إسهامات كمية ونوعية عالية في مجال البحث العلمي المتخصص، كما تعد نتاج وثمرة للشراكة المجتمعية الفاعلة بين المؤسسات البحثية وجهات الدعم والتحويل بأنماطها الفردية والاعتبارية[93]؛ فالكرسي البحثي هو عبارة عن برنامج بحثي يقوم فيه عالم أو باحث متميز رجلا كان أو امرأة في مجال علمي معين بإجراء أبحاث متخصصة، بهدف إثراء المعرفة الإنسانية وتطوير الفكر ومواجهة التحديات لخدمة قضايا التنمية المحلية[94]، وهنا نجد أن المرأة قد تكون طرفا شريكا في تجربة الكراسي البحثية بصفتها واقفة أو باحثة منتفعة من الوقف.

- صناديق الوقف التعليمية: تبرز في هذا العصر أهمية توفير الموارد المالية بصيغة الوقف الاستثماري الذي يصرف ريعه لدعم البحث العلمي، نظرا لتطور البحث العلمي، وتطور الإدارة الإشرافية، ومراكز البحوث وسعة مجالات البحث العلمي لمواكبة متغيرات وحاجات المجتمع المستجدة[95]، من خلال فكرة الصناديق الوقفية التعليمية التي تعدّ بمثابة "الإطار الأوسع لممارسة العمل الوقفي، ومن خلالها يتمثل تعاون الجهات الشعبية مع المؤسسات الرسمية في سبيل تحقيق أهداف التنمية الوقفية"[96]، التي ترصد مواردها لتمويل البحث العلي والمرافق التعليمية مع الإشارة غالى إن الوقف التعليمي يحتاج إلى إيمان الجامعة بالفكرة وجهود وإجراءات من الجامعة والمجتمع المحلي والسلطات العليا لتفعيله، فضلا عن ترتيبات قانونية متعددة ناهيك عن انخراط كبار المستثمرين والواقفين بالإضافة إلى توفير الإرادة السياسية الحقيقية على أن يكون أعظم الأهداف دعم البحث العلمي التطبيقي الذي يخدم الإنسانية[97]، وهي رسائل تتصدر رزنامة الأجندة المستقبلية للوقف العلمي الذي لا شك أن الريادة فيه ستكون للنساء من منطلق التمكين السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي

[1] - Mohammad Hisham Dafterdar, "Toward Effective Legal Regulations and an Enabling Environment for Inalienable Muslim Endowments (Awq.f)", Islam and Civilisational Renewal, Vol. 2, Iss. 4, (Jul 2011), pp. 659- 660.

[2]- إيمان الحميدان، مرجع سابق، ص 137.

[1]- مصطفى رياحي، نظام الوقف في تركيا الحديثة (بالتصرف)، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 08، العدد 26، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، سبتمبر 2016، ص358.

[1]- رندة سعدي، نور الدين بوعنان، تجربة المملكة العربية السعودية في تمويل التعليم العالي والبحث العلمي من خلال الكراسي البحثية، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 02، العدد01، جامعة العربي التبسي تبسة، الجزائر، جوان 2019، ص 134.

[2]-روضة جديدي، تجربة وقف الكراسي العلمية البحثية في السعودية وإمكانية الاستفادة منها في الجامعات الجزائرية- جامعة الشهيد حمة لخضر- كنموذج مقترح-، أبحاث الملتقى الوطني حول:"الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة"، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، يومي 1و 2 مارس 2017، ص 480.

[1]- محمود عبد الكريم أحمد إرشيد، مرجع سابق.

[2]- أسامة عبد المجيد العاني، صناديق الوقف الاستثماري -دراسة فقهية –اقتصادية -، دار البشائر الإسلامية ، ط1، بيروت، لبنان، 2010، ص 169.

[3]- دلالي جيلالي وأمينة عبيشات، مرجع سابق، ص 134.

حزنه بجدارة مستفيدات من سماحة الدين الإسلامي وقابلية المجتمع بمشاركة المرأة في العمل الخيري ومرونة الوقف وما يتيحه من إمكان اشتراك الرجل والمرأة معا في النهوض بالتنمية المجتمعية المستدامة المنشودة.

الخاتمة:

وهكذا نصل إلى ختام هذه الدراسة التي سجلنا فيها نقصا كبيرا في الدراسات والكتابات العلمية الحديثة التي تؤصل لظاهرة الوقف العلمي النّسوي من منظور حديث يواكب النسق الاجتماعي وحدود هامش مساهمة المرأة المسلمة المعاصرة في نطاقه، في نفس الوقت الذي يرتكز فيه على استقراء أهم ملامح هذه الظاهرة في تراكماتها المعرفية وامتداداتها التاريخية ويستجيب لمتطلبات تطوير العملية التعليمية والبحثية وفق رؤى منضبطة بالآليات والمُكَنْ المؤسسية والقانونية التي تمكّن من تطوير الوقف النّسوي، وتمكين المرأة من المساهمة في النهضة العلمية والثقافية للمجتمع وفق معايير الاستدامة؛ ذلك أنّ سجالات مكانة المرأة وحقيقة دورها ضمن نطاق الأسرة والمجتمع ما زالت تؤكد أن المرأة المسلمة بالذات عليها التحرر من أفكار التحرير والتنوير التي هبّت عليها منذ النصف الثاني من القرن العشرين، متأثرة بالصكوك والمواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، وضرورة التمكين السياسي والاجتماعي والاقتصادي للنساء في العالم، وهو وهم حضاري على المرأة المسلمة اليوم التخلص منه، ولعلّ الوقف العلمي النّسوي قد يكون أحد هذه الروافد التي على المرأة أن تَعْبُرَ من خلالها للعودة إلى أصالتها واستلهام ماضي النّساء المسلمات الواقفات الخالدات اللائي وشّحن صدر الحضارة الإسلامية بمختلف المنجزات العلمية التي ما زالت شاهدة حتى اليوم، حيث توصلنا إلى مجموعة من النتائج نلخصها في النقاط الآتية:

- يحتفظ التاريخ الإسلامي بأدوار للنساء في المجتمع بتجارب رائدة كانت فيها المرأة مساهما مباشرا إلى جانب الرجل في مختلف الفعاليات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفق ضوابط الشريعة وتعاليمها الضامنة لكرامة المرأة ومكانتها وحدود حاجة المجتمع إليها.
- يرتبط مفهوم الوقف العلمي النّسوي بحقيقة مفهوم الوقف في حدّ ذاته من حيث أنه ظاهرة إسلامية أصيلة ومتفرّدة وسلوك ثقافي وعامل مؤثر في حياة المجتمع الدينية والروحية وضامن لتماسك الأمة وتلاحمها من خلال مؤسسات الوقف العلمي والتعليمي.
- الوقف العلمي يعد من أشهر صور وتطبيقات الوقف الإسلامي إن لم يكن أساس وعماد الحضارة الوقفية؛ وهو نتاج فكرة الصدقة الجارية والعلم النافع الذي ينتفع به ويعم نفعه ويدوم أثره؛ وما من ابتكار علمي أو تفوق وريادة للمسلمين إلا وكانت من خلال الوقف العلمي ومؤسساته.
- هنالك علاقة تبادلية بل وتلازمية بين المرأة والوقف؛ فلطالما كانت المرأة متطوعة وواقفة للمال مبتغية للأجر والثواب، مساهمة في قضايا أمتها ملبية لمتطلبات مجتمعا، كما كانت أهم المنتفعات من الوقف من خلال إسهامات هذا الأخير في الرعاية الاجتماعية والصحية والمؤسسات التعليمية.
- من الخطأ حصر تجارب التطوير والتقدم في التجربة الغربية وحدها والبقاء رهن أوهام حضارية تحصر كل تميز وابتكار علمي في نطاق الأنموذج الغربي وحده، لأن كل ما يعرفه الغرب اليوم كان على أنقاض الحضارة لإسلامية ومؤسسات الوقف التعليمي الإسلامية الرائدة.
- ما زال بإمكان المرأة الواقفة اليوم المساهمة في النهوض بالوقف العلمي من جديد مستلهمة تجارب سابقاتها من النساء وفق معطيات العصر ومتطلبات المجتمع الراهنة، وآليات التطوير والمساهمة وفق رؤية حضارية مستدامة تحافظ على أصالة الوقف في نفس الوقت الذي تعيد فيه للتعليم والبحث العلمي مكانته وأهميته الحضارية.
- تراجع ظاهرة الوقف عند النساء المسلمات نتيجة تراجع وانكماش الظاهرة الوقفية عموما بفعل عوامل تاريخية وسياسية وقانونية ذهبت بالأوقاف الأهلية في بعض البلدان وقلصت من هامش مشاركة الفرد والمرأة بوجه خاص في العمل التطوعي بسبب إكراهات إدارية وبيروقراطية.
- صعوبة إثبات مساهمة نساء الجزائر بعد سنة 1830 في الوقف العلمي نتيجة تصفية الأوقاف وتفكيكها من طرف المستدمر الفرنسي، مقابل الاحتفاظ بنزر قليل من الوثائق التاريخية وأحكام المحاكم الشرعية التي سجّلت ريادة المرأة الجزائرية في مجال الوقف العلمي النّسوي.

وعلى ضوء هذه النتائج يمكن أن نقدم المقترحات أو التوصيات الآتية:

- ضرورة إحياء نظام الوقف الإسلامي واستعادة دوره في نهضة الأمة، مع الأخذ في الحسبان التجربة الخيرية الغربية للاستفادة منها، ذلك أن الوقف ظاهرة إنسانية عابرة للأوطان والأديان والأقطار.

- ضرورة استغلال مرونة أحكام الوقف الفقهية وانفتاحه على مجالات تحبيس جديدة ومستحدثة مواكبة لمتطلبات العملية التعليمية ربما لم تكن معروفة أو متيسرة من قبل، وتمكين النساء منها بالاستفادة من دافعية المرأة لفعل الخير والتحبيس والتطوع بفعل عوامل نفسية وإنسانية خصتها بها العناية الإلهية (الحنان، الرحمة والتكافل).

- ضرورة الاستفادة مما وصلت إليه النساء اليوم من تعليم وريادة في مختلف الفعاليات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، مما يعزّز جدارتها وكفاءتها على القيام بالنظارة على الأوقاف التعليمية.

- ضرورة تشجيع الدراسات والبحوث العلمية حول الوقف العلمي النّسوي لما سجّلناه من نقص فادح في هذا المجال من أجل نفض الغبار عن هذا الموضوع وإعادته إلى أولويات المهتمين بتطوير التعليم والبحث العلمي بالاعتماد على كل مكونات الأمة رجالاً ونساءً وفق رؤية معاصرة تحتل فيها النّساء مكانة ريادية، لكن بعيداً عن أحلام التغرير بالحرية والمساواة.

- ضرورة إشراك المرأة في مختلف المؤسسات المجتمعية (تطوعية، خيرية، وقفية) وتمكينها من القيادة والإدارة والتسيير، وتمكينها من تقديم قدراتها ومهاراتها وطاقاتها لتنمية مجتمعها.

- تشجيع مشاريع الريادة المجتمعية النسوية من خلال فتح المجال أمام المرأة للمشاركة في مؤسسات العمل الأهلي والمجتمع المدني، والانخراط في قضايا مجتمعها ذات الأولوية في إطار التمكين السياسي والاجتماعي والاقتصادي للنساء، وهو في الاساس حق مكرس دستوريا.

- فتح المجال أمام النساء الواقفات للمساهمة في تطوير التعليم العالي والبحث العلمي من خلال مجالات مستجدة غير تقليدية لتفعيل الشراكة بين الوقف والتعليم، على سبيل الجامعات الوقفية التي تحبّسها النّساء أو تشرف عليها أو تشارك في مجالس إدارتها وتسييرها البيداغوجي إلى جانب تخصيص منح بحثية لأفضل النساء الباحثات في صورة كراسي بحثية علمية، أو تمكين الكفاءات الإدارية النّسوية من الإشراف والرقابة، وتسيير صناديق الوقف التعليمي المحبّسة على التعليم.

قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

ابن نبي، مالك. (1987). المسلم في عالم الاقتصاد. دار الفكر.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، (1998). صحيح سنن أبي داود.

أبو زهرة، محمد. (1971). محاضرات في الوقف. دار الفكر العربي.

بنت علي مداح، أميرة. (2010). أوقاف النساء في مكة المكرمة في العصر العثماني ودور المرأة فيها. دار القاهرة للطباعة والنشر.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي. (1996). سنن الترمذي. دار الغرب الإسلامي.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، (1989). المبسوط. دار المعرفة.

سعيدوني، ناصر الدين. (1979). النظام المالي الجزائري في العهد العثماني (1800م-1830م). الشركة الجزائرية للنشر والتوزيع.

سعيدوني، ناصر الدين. (1986). دراسات في الملكية العقارية. المؤسسة الوطنية للكتاب.

سعيدوني، ناصر الدين. (2001). دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية. دار الغرب الإسلامي.

شفيق، محمد. (2011). البحث العلمي مع تطبيقات في مجال الدراسات الاجتماعية. المكتب الجامعي الحديث.

صالحي، صالح. (2005). المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي. دار الفجر للنشر التوزيع.

صليحة، بوزيد. (2015). الوقف الأهلي في مدينة الجزائر خلال القرن الثامن عشر بين الشريعة والممارسة من خلال سلسلة المحاكم الشرعية. مؤسسة كنوز الحكم للنشر.

الطرابلسي، إبراهيم بن موسى، (1981). الإسعاف في أحكام الأوقاف. دار الرائد العربي.

عبد الله، طارق. (2020). ما تخفيه الصدقة الجارية (مقالات وأبحاث في الوقف(. الأمانة العامة للأوقاف.

عبد المجيد العاني. (2010). أسامة صناديق الوقف الاستثماري - دراسة فقهية، اقتصادية-. دار البشائر.

علي وهبة، توفيق. (1983). دور المرأة في المجتمع الإسلامي (ط.5). دار اللواء.

عماد حمدي، محمد محمود. (2012). استثمار أموال الوقف وتطبيقاته المعاصرة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية. دار الكتب القانونية.

قحف، منذر. (2000). الوقف الإسلامي: تطوره وإدارته وتنميته. دار الفكر المعاصر.

محمد الحميدان، إيمان.(2016). المرأة والوقف...العلاقة التبادلية -المرأة الكويتية أنموذجا-، (ط.2). الأمانة العامة للأوقاف.

مسلم، أبي الحسين بن الحجاج النيسابوري. (1998). صحيح مسلم. دار المغني.

مغلي، محمد البشير. (2003). التكوين الاقتصادي للأوقاف في بلدان المغرب العربي. مركز دراسات الوحدة العربية. مكتبة المعارف.

ناصر الدين الألباني، محمد. (1988). صحيح الجامع الصغير وزيادته (ط.3). دار المكتب الإسلامي.

الملتقيات:

- الدمياطي، نادية. (2013، مارس/أفريل، 30-2). الوقف الإسلامي المائي ودوره في حل أزمة المياه في دول مجلس التعاون الخليجي، المؤتمر الدولي الرابع للأوقاف، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العربية السعودية.

أشرف محمود، عقلة. (2013، مارس/أفريل، 30-2). وقف عين زبيدة وأثره في النهوض بالوقف الإسلامي. المؤتمر الدولي الرابع للأوقاف، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العربية السعودية.

منصوري، محمد. (2017، مارس، 1-2). الوقف العلمي وأهميته فيس التنمية الفكري (مقاربة مقاصدية). الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة. جامعة الشهيد حمة لحضر بالوادي، الجزائر.

جديدي، روضة، (2017، مارس، 1-2). تجربة وقف الكراسي العلمية البحثية في السعودية وإمكانية الاستفادة منها في الجامعات الجزائري -جامعة الشهيد حمة لخضر- "كنموذج مقترح". الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة. جامعة الشهيد حمة لحضر بالوادي، الجزائر.

محمود عبد الكريم، أحمد إرشيد. (2012، أكتوبر، 2-3). نحو نموذج مقترح لإنشاء صندوق الوقف التعليمي في جامعة النجاح الوطنية. تجليات حركة التاريخ في مدينة نابلس، جامعة النجاح الوطنية بنابلس، فلسطين.

حسين، عقيلة. (2010، يناير، 3-5). البعد الحضاري والاجتماعي لإسهام المرأة في الوقف (الواقع والآفاق). أبحاث المؤتمر الثالث للأوقاف: اقتصاد ، وإدارة ، وبناء حضارة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العربية السعودية.

- المرزوقي، نجاة محمد. (2017، ديسمبر، 5-7). الدور الريادي العلمي للمرأة في ظل الحضارة الإسلامية – تاريخ ورؤية-، تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين: "إضاءات مشرقة في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين"، مؤسسة الشارقة الدولية، الإمارات.

الشلتوني، نور محمد. (2011، مايو، 9-10). التدابير الشرعية لإعادة الوقف العلمي إلى دوره الفاعل في النهضة العلمية للأمة. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية. جامعة الشارقة، الإمارات.

عثمان جمعة، ضميرية. (2011، مايو، 9-10). استثمار أموال الأوقاف على التعليم وأساليب إدارتها. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية. جامعة الشارقة، الإمارات.

بوشعالة، فتيحة. (1010، مايو، 9-10). إسهامات الوقف في خدمة التعليم في الجزائر –مدينة قسنطينة نموذجا-. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، الإمارات.

رحماني، إبراهيم. (1010، مايو، 9-10). الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، الإمارات.

الشلتوني، أنورمحمد.(1010، مايو، 9-10). التدابير الشرعية لإعادة الوقف العلمي إلى دوره الفاعل في النهضة العلمية للأمة. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، الإمارات.

- عبد الغفور، عفاف. (1010، مايو، 9-10). مساهمات المرأة في الوقف الإسلامي العلمي –نماذج عبر التاريخ. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، الإمارات.

كرم حلمي فرحات، أحمد. (1010، مايو، 9-10). دور الوقف النسائي في نشأة المدارس العلمية في دمشق في القرنيين السادس والسابع الهجريين. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، الإمارات.

بن فرحان العنزي، سعود. (1010، مايو، 9-10). تطبيقات الوقف العلمي في التاريخ الإسلامي. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، الإمارات.

- بن محمد رفيع، محماد. (1010، مايو، 9-10). المدخل المقاصدي في إحياء الوقف العلمي المعاصر. أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، الإمارات.

سعيدوني، ناصر الدين. (1999، نوفمبر، 21-25). تاريخ الأوقاف ودورها الاجتماعي والاقتصادي في الجزائر في القرنين ال18 وال19م. وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية والبنك الإسلامي للتنمية، الجزائر.

المقالات:

أبو المجد، زينب. (2000). أوقاف النساء: (المرأة، المعرفة، السلطة). مجلة المسلم المعاصر، (1). 20-28.

أحمد المراشدة، ماجد. (2013). الأبعاد التنموية للوقف الذري. مجلة دراسات وأبحاث، 5 (11). ص 95-113.

بديع، محمد إبراهيم، و غازي محمد، مروة. (2020). أوقاف النساء العلمية في الدولة العربية الإسلامية، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، *47* (2). 51-67.

بوزيد، صليحة. (2014). واقع الأسرة في مدينة الجزائر من خلال وثائق أوقاف النساء في الفترة العثمانية، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، 2، (4). 42-51.

بيليجي، فاروق. (2010). أوقاف النساء في مدينة استانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر، مجلة أوقاف، (19). 93-127.

توفيق إبراهيم، حسنين، (2011). التعليم الجامعي في المجتمع الإسلامي بين الدولة والمجتمع، مجلة أوقاف، (20). 75-110.

حافظ، فاطمة. (2009). أوقاف النساء..رؤية في الدور الحضاري، مجلة الوعي الإسلامي، (523). 54-55.

حمداني، هجيرة. (2017). نظرة حول تاريخ الأوقاف في الجزائر، مجلة كلية التربية الإسلامية للعلوم التربوية والإنسانية، (37). 17-28.

خفاجي، ريهام. (2003). أوقاف النساء: نماذج لمشاركة المرأة في النهضة الحضارية: دراسة للحالة المصرية في النصف الأول من القرن العشرين، مجلة أوقاف، (04). 11-40.

خفاجي، ريهام. (2022). الأدوار النسوية المنشودة في الإدارة والنظارة على الوقف: رؤية نظرية، مجلة أوقاف، (43). 198-213.

دلالي، جيلالي و عبيشات، أمينة. (2022). نحو نموذج مؤسسي متطور لتوظيف الاستثمارات الخيرية لتطوير قطاع التعليم العالي- صناديق الوقف التعليمي أنموذجا-، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، 5 (2). 111-141.

دلالي، جيلالي، (2017). دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية – قراءة في التجربتين الإسلامية والغربية، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، 9 (1). 139-151.

ديب، صفية. (2020). أوقاف نساء المغرب واشراقتها الحضارية في العصر الإسلامي، مجلة العلوم الحديثة والتراثية، 8 (02). 8-17.

رباحي، مصطفى، (2016). نظام الوقف في تركيا الحديثة، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، 8(26). 351-358.

زاهي، محمد. (2016). مساهمة النساء في الأوقاف بمدينة الجزائر العثمانية على ضوء وثائق المحاكم الشرعية (1520-1830م)، مجلة الخلدونية، 9 (2). 163-177.

زناتي، أنور محمود. (2016). أوقاف المرأة في الأندلس ودورها الحضاري (خلال العصرين الأموي وملوك الطوائف- من 138هـ إلى 479ه/928-1086مـ)، مجلة الدراسات العربية، 33(5). 2503-2546.

سعدي، رندة، وبوعنان، نور الدين. (2019). تجربة المملكة العربية السعودية في تمويل التعليم العالي والبحث العلمي من خلال الكراسي البحثية، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، 2 (1). 122-146.

سعود الرديني، ريم. (2023). أوقاف المرة المسلمة في مصر زمن سلاطين المماليك –دراسة تاريخية-، مجلة حوليات آداب 51. 359-378.

سفيان، كويد، ودرويش، عمار. (2022). الدور الاقتصادي والاجتماعي للمرأة من منظور إسلامي، مجلة دفاتر، 18(1). 707-716.

السيد حجازي، المرسي. (2006). دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، 19 (2). 55-94.

الشلتوني، أنور محمد. (2012). التدابير الشرعية لإعادة الوقف العلمي إلى دوره الفاعل في النهضة العلمية للأمة، مجلة أوقاف، (23). 53-96.

صالحي، صالح. (2005). الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي. مجلة العلوم الإنسانية، 5 (7). 159-176.

طيبان، زهرة. (2019). دور المرأة الجزائرية في تسبيل الوقف، مجلة رسالة المسجد، 17 (1). 78-86.

عبد الله العمر، فؤاد. (2022). الوقف وتمكين المرأة اقتصاديا، مجلة وقف، (5).

عليوان، أسعيد. (2007). أوقاف الجزائر في العهد العثماني ومساهمتها الاجتماعية والثقافية، مجلة الإحياء، 9 (1). 296-312.

القحطاني، منى بنت حسين. (2017). أوقاف المرأة المسلمة في الأندلس وأثرها الحضاري في العصر الأموي (138- 422هـ/ 756- 1031م) - دراسة تاريخية حضارية-، مجلة حوليات كلية اللغة العربية بنين، 21 (3). 2749-2801.

لوري، ناصر محمد، (2019). دور المرأة في الوقف في الإسلام: إشراقات مضيئة وإسهامات حضارية، مجلة الهداية، 41، (353). 151-165.

مسدور، فارس، ومنصوري، كمال. (2008). الأوقاف الجزائرية: نظرة في الماضي والحاضر، مجلة أوقاف، (15). 69-103.

مفيد، خديجة. (2006). المرأة والوقف: التجربة المغربية، مجلة أوقاف، (10). 156-167.

الرسائل الجامعية:

خيراني، ليلى. (2012). المرأة في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني (1818-1830م) –دراسة مستقاة من مصادر أرشيفية-. رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر2.

مومني، إسماعيل. (2014). التطور البناء المؤسسي للقطاع الوقفي في الاقتصاد الوطني - دراسة لحالة الوقف بالجزائر–. رسالة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والاقتصاد بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة.

المواقع الالكترونية:

محمد الزفتاوي، صفاء. (جانفي 2013). تاريخ الاسترداد: 21/05/2023. دور المرأة في النشاط لاقتصادي – نموذج: أوقاف النساء: file:///C:/Users/admn/Downloads/--2.pdf

طه جابر العلواني، رقية. (11/05/2016). تاريخ الاسترداد: 25/06/2023. دور المرأة المسامة في التنمية– دراسة عبر المسار التاريخي:https://ia903400.us.archive.org/17/items/women00000/Women01334.pdf

رابح حسين، عقيلة. (3/03/2016). تاريخ الاسترداد: 29/08/2023. إسهاماتالوقف النسوي في التطور العلمي- دراسة تاريخية تقيمية-: https://www.google.com/search?client=firefox-be&q=%D8%B9%D9%82%D9%8A%D9%84%D8%A9+%D8%AD%D8%B3%D9%8A%D9%86%D8%8C+%D8%A5%D8%B3%D9%87%D8%A7%D9%85%D8%A7%D8%AA++%D8%A7%D9%84%D9%88%D9%82%D9%81+%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D9%88%D9%8A+%D9%81%D9%8A+%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B7%D9%88%D8%B1+%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%85%D9%8A+%D8%AF%D8%B1%D8%A7%D8%B3%D8%A9+%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE%D9%8A%D8%A9++%D8%AA%D9%82%D9%8A%D9%85%D9%8A%D8%A9

محمد النهار، عمار. (24/02/2011). تاريخ الاسترداد: 31/08/2023. الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك: https://waqef.com.sa/upload/qi7VAq0giE5I.pdf

References:

Books:

Judith E. Tucker, (1985). Women in the Nineteenth Century Egypt. Cambridge University Press.

Articles:

Boughoufala, Ouddène, (2017). Awqâf al-Nisâ: femmes et propriété immobilière en waqf à Miliana à l'époque ottomane. journal of women of the middle east and the islamic world. (15). 13-30.

Hisham Dafterdar, Mohammad, (2011). "Toward Effective Legal Regulations and an Enabling Environment for Inalienable Muslim Endowments (Awq.f)", Islam and Civilisational Renewal. 2 (4). 654-668.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025
رقم العدد: 2
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

أوقاف النساء عبر التاريخ الإسلامي
(تطورها، مساهماتها، وسُبل تمكينها)

إعداد الباحث: داؤد بن سليمان بن خميس الظفري
إمام وخطيب في وزارة الأوقاف
d99230958@gmail.com

ملخـــص:

سعت هذه الدراسة إلى البحث في أوقاف النساء عبر التاريخ الإسلامي وما يتعلق به من تطورات وإسهامات في مجالات الحياة المختلفة في سلطنة عمان والبلدان الأخرى، من خلال الرجوع إلى كتب التاريخ والمخطوطات القديمة بالاعتماد على المنهج التاريخي، وذلك بهدف إبراز وإشهار مساهمة النساء في شتى أنواع مجالات الوقف، والتعرف على تجارب الوقف النساء في العالم الإسلامي، وسبل تمكين الوقف النسائي وتطويره واستدامته. ومن خلال الرجوع إلى الإطار النظري الذي تحدث عن الوقف النسائي، يتضح مدى أهمية حفظ وإبراز وإظهار هذا النوع من الوقف في المجتمعات الإسلامية وغيرها، وتسليط الضوء إلى إسهام النساء في الأوقف بشتى أنواعها مما أدى إلى تنمية وتطوير مختلف جوانب الحياة، ونشر ثقافة الوقف النسائي بين الأوساط النسائية حول المجتمعات الإسلامية، لذلك توصي هذه الدراسة الجهات المختصة والتي لها علاقة بالأوقاف بالاهتمام به، من خلال تسهيل الإجاراءات على النساء، ووضع السبل والطرق التي تمكن النساء وتشجعهن في المشاركة والمساهمة في الوقف بأنواعه المختلفة، وتوصي الدراسة الجهات المسؤولة عن الإعلام والصحافة بإشهار مفهوم أوقاف النساء وما يتعلق به، وتوضيح حقيقة الإسلام في إعطاء النساء الحق في المشاركة في شتى أنواعمجالات الأوقاف.

الكلمات المفتاحية: الأوقاف؛ أوقاف النساء؛ سلطنة عمان؛ المخطوطات؛ المجتمعات الإسلامية.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
الظفري، داؤد سليمان. (2025). أوقاف النساء عبر التاريخ الإسلامي (تطورها، مساهماتها، وسُبل تمكينها). مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص (2)، 242 - 252.

Women's Endowments Throughout Islamic History
(Evolution, Roles, and Ways to Empower it)

Daoud Sulaiman Khamis Al Dhafri

Abstract:

This study investigates into the historical significance of women's endowments in the context of Islamic history, examining their progress, and contributions within the Sultanate of Oman and other regions. Employing a historical approach, the research draws upon ancient manuscripts and historical texts to shed light on and advocate for women's vital roles in various endowment sectors, uncovering their experiences within the Islamic world.

Crucially, the study underscores the urgency of empowering, nurturing, and sustaining women's endowments, putting forth recommendations for achieving these goals. The theoretical framework guiding the exploration of women's endowment highlights its pivotal importance in Islamic societies and beyond. Preserving and showcasing women's contributions to diverse endowments have led to advancements across various domains, while propagating the culture of women's endowments can enrich women's circles within Islamic societies.

Consequently, the study calls upon relevant endowment authorities to facilitate women's active participation in all kinds of endowments. It also urges media and press agencies to promote and elucidate the Islamic perspective on women's right to partake in various endowment endeavours. By adopting these measures, societies can foster gender equality and progress in multifarious fields, thus empowering and sustaining women's endowment for generations to come.

Keywords: Endowments; Women's Endowments; Sultanate of Oman; Manuscripts; Islamic Societies.

المقدمة

يُعتبر الوقف من الأعمالِ الصالحة التي يتقربُ بها المسلم إلى ربه سبحانه وتعالى، وهو من الصدقات الجارية التي ينتفع منها الموقِف الأجر في حياته وبعد مماته، وقد حثَّ القرآن إلى ذلك لقوله جل وعلا: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ}[آل عمران:92]، وقوله سبحانه وتعالى { وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ}[البقرة: 280]، كما دلت السنة النبوية على ذلك بروايات كثيرة منها، ما رواه أبو هريرة قوله ﷺ "إذا مات ابن آدم انقطع عنه عمله إلا من ثلاث: وذكر منها صدقة جارية" أخرجه مسلم (1631)، وروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: أصاب عمر أرضًا بخيبر، فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضًا بخيبر، لم أصب قط مالًا أنفس عندي منه، فما تأمرني فيها؟ فقال: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث" أخرجه البخاري عن ابن عمر (2737) (الزفتاوي، 2013). وقد اهتم المسلمون بالوقف قديمًا وحديثًا، وأولوه عناية فائقة في العمل به والترغيب إليه فالوقف يلعب دورًا أساسيًا في الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ويمثل نظامًا إسلامًا أسهم بشكلٍ كبير في مختلف مجالات الحياة سواءً أكانت في المجال الديني، أو التربوي، أو التعليمي، أو السياسي، أو الاجتماعي، فهو يمكّن الإنسان من أن يكون له دور في المشاركة في سدِّ حاجات الآخرين، وإخراجهم من الضيق المادي والمعنوي إلى سعة الاكتفاء، والقدرة على العيش في الحياة بسلام وطمئنينة.

ولم يقتصر الوقف في دعمه الإنمائي والاقتصادي لمصالح المجتمع وتوفير احتياجاتهم على أماكن العبادة ورعاية فئات الفقراء والمحتاجين وغيرهم، بل امتدّ نفعه ليشمل الكثير من المجالات الإنمائية التي تخدم البشرية، ليشارك الرجل والمرأة بأدوارهما الاستخلافية تحقيقًا لقوله تعالى {وَإِذ قَالَ رَبُّكَ لِلمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِل فِى ٱلأَرضِ خَلِيفَة}[البقرة: 30]، إذ حظيت المرأة بمكانة رفيعة مع بداية العهد الإسلامي، وازدادت مكانتها مع ازدهار الحضارة الإسلامية، ومن أهمِ المجالات التي تُظهر مكانة المرأة وتُساهم في نشر الرسالة المحمدية في المجتمعات هو المجال الوقفي باعتباره العمل الصالح الذي أثنى الله تعالى عليه فقال:{ وَمَن يَعمَل مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِن ذَكَرٍ أَو أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤمِنٌ فَأُولَـٰٓئِكَ يَدخُلُونَ ٱلجَنَّةَ وَلَا يُظلَمُونَ نَقِيرا}[النساء: 124] (مرجي، 2022).

وقد سجّل التاريخ نماذج مضيئة لإسهامات المرأة في العمل الخيري بشكلٍ عام، وفي مجال الوقف بشكلٍ خاص، حيث كان لها دورٌ أساسي في المشروع الحضاري للوقف، وهذا ما وثقته كتب السنة والفقه والتاريخ، فظلّت المرأةُ المسلمةُ قائدة في مجالات العمل الاجتماعي، سبّاقة إلى عمل الخير، مبادرة إلى التخفيف من معانات الآخرين، ومساهمة في نماء مجتمعها ونهضته، وهذه هي طبيعتها التي جُبِلت عليها من رحمة وشفقة وحنان وحب للخير(الحميدان، 2016).

ويُعد دخول المرأة المسلمة بنية خالصة وقصدٍ سامٍ وطلب لرضا الله عز وجل في هذا المجال الخيّر -مجال الوقف- دافعًا قويًا للتحضّر والتقدم في الأوساط النسائية المهمشة، التي تظهر بأن المرأة قاصرة وغير قادرة على المشاركة بشكلٍ فعّال في المجالات المختلفة. فقد أسهمت الكثير من النساء المسلمات منذ بداية الإسلام كأمهات المؤمنين رضي الله عنهن والصحابيات الجليلات ونساء السلف الصالحات، وإلى عهدنا هذا يوجد الكثير من الأمثلة على ذلك، اللواتي كان لهن الفضل الكبير والجهد العظيم في الوقف، سواءً أكان يختص بالوقف في المال والعقار، أو الأراضي والمدارس والمساجد وغيرها من أنواع الوقف؛ إذ كان لهنَّ استجابة واسعة وعملًا مشهودًا في هذا المجال(أحمد، 2011).

لذلك ينبغي الاهتمامُ بالوقف النسائي في هذا العصر، وتمكين المرأة المسلمة بشكلٍ كبير وإفساح المجال لها في مشاركتها الفعّالة في مجال الوقف وما يحتويه، وتسهيل العوائق التي قد تُصعّب على المرأة المشاركة والمساهمة في مختلف أنواع الوقف المتاحة، وبالأخص في هذا العصر الذي يُشوَّه فيه صورة المرأة بشكلٍ عام والمسلمة بشكل خاص، وما ينادي به البعض من الحرية المطلقة للمرأة للإنفلات من الأخلاق والقيم الإسلامية والحضارية، والتوجه نحو ممارسات تُبعد المرأة المسلمة من المشاركة الحقيقة والفعّالة في التكاتف والتعاون في بناءِ الوطن وتحقيق النماء الاجتماعي والاقتصادي والثقافي.

التطور التاريخي للوقف النسائي في عمان والعالم الإسلامي

- الوقف النسائي قبل الإسلام وبعد الإسلام

لقد كان الوقف معروفًا قبل الإسلامِ وله مجالات متعددة، فكان هناك الوقفُ على أماكنِ العبادة والأصنام، وغيرها من الأوقاف التي تُناسب ذلك الزمن والمجتمع الجاهلي، إلا أنَّ تلك الأوقاف تختلف عن الأوقاف في الإسلام، حيث إن الأوقاف في الإسلام كان هدفها التقرب إلى الله تعالى، أما وقف الجاهلية عند العرب كان غرضُه في الغالب التفاخر والتباهي، أو من أجل عقائد منحرفة كعبادة الأصنام والتقرب إليها.

بعد ظهور الإسلام وانتشاره بين الناس والمجتمعات، ظهر الوقفُ

معه، إذ كانت التعاليم الإسلامية تحثُّ على الوقف باعتباره قربة إلى الله عز وجل، وله دورٌ كبير في التنمية الاجتماعية، وكان المصرفَ الأول للأوقاف هي المساجد التي بناها الرسول ﷺ، إذ تُعتبر أول وقفٍ في الإسلام، وتبِعه الصحابة الكرام رضوان الله عليهم. فأصبحت المساجد، وسقيا الماء، وأبناء السبيل، ودور السكن، من أهم مجالات الوقف في ذلك الوقت. وكان إسهام النساء من أُمهات المؤمنين والصحابيات نصيبٌ وافر في ميدان الأوقاف؛ ومن أشهر ما ورد في ذلك وقف الدار للسيدة عائشة، ووقف الصدقة لأم سلمة، ووقف الصدقات لأم حبيبة على مواليها وأعقابها وعلى أعقاب أعقابهم حبسًا، وغيرها من الأوقاف للنساء الصحابيات رضي الله عنهنّ اللاتي كان لهنَّ الدور البارز في إظهار الصورة الواضحة للإسلام، وما يحتويه من التكافل الاجتماعي، وتفشّي الرحمة والعاطفة الإنسانية بين المجتمع الإسلامي، فقد وقفت حفصة رضي لله عنها حليًا ابتاعتها بعشرين ألفًا، فحبستها على نساء آل الخطاب للبسه وإعارته، فكانت لا تخرج زكاته، ولم يتوقف دور حفصة رضي الله عنها عند وقفها للحلي، بل قامت أيضًا بإدارة أوقاف أبيها عمر بن الخطاب رضي الله عنه بناءً على وصيته، وبذلك تُعدُّ أول ناظرة على الأوقاف في الإسلام (الحميدان، 2016).

الوقف النسائي في العهود التي ظهرت بعد الإسلام

في عهدِ الخلافةِ الأموية اتسعت مساحة الدولة الإسلامية، ودخل الناس في الإسلام أفوجًا، فعرفوا حقيقة الإسلام وما يدعوا إليه، وما يعود به للإنسان من الخير والبركة والرحمة، وقد تزامن مع اتساعِ الإسلام في هذا العهد انتشار الأواقف وظهوره في المجتمعات الإسلامية بصورةٍ بارزة، وحَرَص الجميع من الخاصة والعامة على المشاركة في الأوقاف، وتنوّعت مجالات الأواقف وتعددت حسبما تقتضيه حاجات الناس (السرجاني، 2010).

وقد كان للمرأة في ذلك العهد إقبالًا مشهودًا له في إسهامها للوقف؛ إذ ذكرت كتب التاريخ بعضَ الأمثلة التي تدل على مشاركة المرأة حتى في الأوقاف الكبيرة والبارزة في الدولة، منها: "وقفت أم موسى الحميرية زوجة الخليفة أبي جعفر المنصور الضيعة المسماة ب"الرحبة" التي أقطعها لها المنصور، فوقفتها قبل موتها على المولّدات؛ الإناث دون الذكور، فهي وقف عليهنَّ إلى هذا الوقت. كما ذُكر بأن البهاء بنت عبد الرحمن الثاني بنت مسجدًا جامعًا في الرصافة بالأندلس، وبنت فاطمة الفهرية في فاس (المغرب) جامع القرويين في في 245هـ. الذي تحوّل إلى مركز إشعاع علمي في الغرب الإسلامي، وبنت اختها مريم جامع الأندلس المقابل له" (الحميدان، 2016، ص36-37).

وفي العهد العباسي نشأت دول كثيرة وبصورة مستقلة، ورغم ذلك كانت الأمة على اتفاق وتوحّد فيما يتعلق بالأوقاف والاهتمام بها، فمن أهم الأوقاف في العهد العباسي الوقف الصحي وما يتعلق به من مستشفيات واستقطابِ كبار الأطباء وتوفير ما يحتاجون إليه من أدوات وكتب، ولم يقتصر الأمر على ذلك فقط، بل امتدّ اهتمام مؤسسة الخلافة بإنشاء الأوقاف الخيرية والاجتماعية والاقتصادية، فكان للمرأة في ذلك العصر النصيب الوافر من إنشاء الأوقاف؛ إذ اشتهرت بعض النساء بمشاركتهن في هذه العبادةِ العظيمة، "كأوقاف السيدة زبيدة بنت جعفر بن المنصور زوجة الخليفة هارون الرشيد، فقد ذكرت المصادر التاريخية بأنها اهتمت ببناء دور السبيل بمكة، واتخاذ المصانع والبرك والآبار بها، وما أحدثته من الدور للتسبيل بالثغر الشامي وطرسوس وما أوقفت على ذلك من الوقوف، ومن أوقافها الملفته للانتباه أنها حفرت عين المشاش بالحجاز، ومهدت الطريق لمائها حتى أخرجتها من مسافة اثنى عشر ميلًا إلى مكة، فكان إسهامها عظيمًا، وكذلك كانت أم الخليفة العباسي المقتدر التي أوقفت الكثير على أبواب البر والقرب من مكة والمدينة وعلى الضعفاء والمساكين" (السرجاني، 2010، ص99).

أما في العهد الأيوبي فقد شهِد الوقف بشكلٍ عام والوقف النسائي بشكلٍ خاص تطورًا ملحوظًا، وشهدت بلاد الشام ازدهارًا في حركة المجتمع بشتى صوره، وأصبحت دمشق قلب العالم الإسلامي، وتنافس القادة الأيوبيين ونسائهم في تشييد المؤسسات الوقفية، واهتمت الخلافة الأيوبية بشكلٍ رسمي في إدارة مؤسسة الأوقاف لعوامل سياسية واجتماعية وخيرية، ونتيجةً لذلك شاركت النساء في ذلك العهد في تنميةِ العُمران الاجتماعي والاقتصادي، وساهمت سلطانات وأميرات الأسرة الأيوبية "الخاتونيات" في بناء المؤسسات التعليمية، وأوقفًا عليهن أوقافًا كثيرة، وأنشأن مدارس للصبيان لتعلم الأحاديث النبوية والمسائل الفقهية، فتنوعت أوقاف النساء الأيوبيات في بلاد الشام، ومن أبزر النساء اللاتي أوقفن، عصمة الدين خاتون زوجة صلاح الدين، فقد ذكر ابن طولون، بأنها كانت من أحسن النساء، وأوقفت مدرسة الخاتونية الجوانية في دمشق، كذلك أخت صلاح الدين ربيعة خاتون، إذ أوقفت المدرسة الصاحبية للحنابلة، وأوقفت قرية جبة العسل، والبستان الذي تحت المدرسة، والطاحون، وجعلت للمدرسة في كل يوم درهمين، وللمعيد درهمًا، وللطلبة كل واحد نصف درهم، ويكون طلبة العلم عشرين، وغيرها الكثير من النساء اللاتي كان لهن الفضل العظيم في الأوقاف (دغيم).

واهتمت الخلافة العُثمانية بالأوقاف بشتى أنواعه ومجالاته، ونُظِّمت هذه الأوقاف وفقًا لمجموعةٍ من القوانين والإجراءات التي وضعها ونظَّمها كبار الفقهاء والعلماء في ظل هذه الدولة، فكان نشاط الإسهامات والمشاركات الوقفية في العهد العُثماني تعدّى ما كان في العهود السابقة؛ إذ بلغ عدد إسهامات الأوقاف مبلغًا كبيرًا في التوسع والانتشار نتيجة ما حققته الخلافة العثمانية في البلدان العالمية، ونتيجةً لذلك تنوعت مجَالاَت الأوقاف ومصاريفها، واختلفت باختلاف المكان وثقافة المجتمع، بل استُحدثت أوقاف ومصاريف جديدة للأوقاف (السرجاني، 2010).

وأسهمت النساء في العهد العثماني إسهاماتٍ كثيرة في الأوقاف، فمن أشهر النساء اللاتي اشتهرن بالمشاركة في الأوقاف، زوجة السلطان سليمان القانوني، فقد أوقفت مسجدًا في البلدة القديمة من مدينة القدس في عقبة المفتي، وأوقفت على المسجد وقوفات متعددة من أرضٍ وعقاراتٍ وضياع وقرى في فلسطين خاصة، وبلاد الشام عامة. وأنشأت المحسنة فاطمة خاتون جامعًا في مدينة جنين بفلسطين وأن يُعيِّن فيه خطيب حسن الصوت، ويخصص رواتب وأعطيات لتعيين خطيب وأئمة من ربع الوقفيات، وكانت فاطمة خاتون تُشجّع على تلاوة القرآن الكريم وحفظه، وذلك بتخصيص إكراميات نقدية للمُحفِّظين وللقارئين، فمن خلال هذه الأمثلة يتَضح جليًا بأن الأوقاف لم تنحصر على الرجال فقط، بل كان للنساء الإسهامات الكثيرة والعظيمة في شتى مجالات الأوقاف، وكانت الإسهامات من مختلف الطبقات الاجتماعية (حميد، 2011).

- الوقف النسائي في سلطنة عمان

أشار الرحبي والريامي (2016، ص29) إلى أن " عمان لم تكُن بمعزلٍ عمَّا كان يحدث في الدول الإسلامية الأخرى، ففي سلطنةِ عُمان ظهر الوقف وتطوّر مكتسبًا الملامح العمانية التي أثّرت في تكوينها طبيعة الآراء الفقهية للمذهب الإباضي الذي يُعد الركيزةَ الأساسية للنشاط الفكري والساسي في سلطنةِ عُمان في العصر الإسلامي وما تلاه، إضافةً إلى الظروف السياسيّة والاقتصادية للبلد". فكانت المدرسة الفقهية الإباضيّة في مراحلها الأولى في العراق، تميلُ إلى عدمِ جواز الوقف، وكانت هناك بعض الاستثناءات فيما يختص بمسائل الوقف، إلا أنه لم تستمر النظرة للوقف عند الفقهاء في سلطنةِ عُمان بعدم الجواز، فبدأ يبرُز ذكر الوقف في القرن الثالث الهجري في آثار الفقهاء في سلطنةِ عُمان ومدوّناتهم ولو بشكلٍ بسيط.لقد ساهمَ في الوقف مُختلف أجناس المجتمع العماني ومختلف الطبقات العمانية، من الحاكم والقاضي، والغني والفقير، ولم تكن المرأةُ العمانية بعيدةً عن المشاركة في هذه العبادة العظيمة، طامعةً في الخير والثواب في الدنيا والآخرة، فقد ذكرت كُتُب التاريخ الكثير من الأمثلة على النساء اللاتي كان لهنّ الإسهامُ الأول في الوقف، منها: وقف الصالحة مريم بنت محمد بن سعيد الشجبية الساكنة في محلة الشجبي من قرية نزوى؛ إذ ذُكر في وصيتها أنها قد جعلت النخلةالملعق التي لها في العثمانية بجميع حقوقها وحدودها وجميع أرضِها وشربها من الماء وقفًا على الفقراء، وأوصت بالنخلة المستب وقفًا على المسجد الذي بمحلة العقر الأعلى من نزوى لجميع ما يحتاج إليه من مصالح عماره، وشهد في هذه الوصية الشيخ الحسن بن أحمد وتلميذه الشيخ محمد بن إبراهيم الكندي في القرن الخامس هجري (السيفي، 2017).

واستمر بعد ذلك بُروز إسهامات النساء في الوقف في سلطنةِ عُمان على مدار القرون، وظهر ذلك بشكلٍ كبير مع بداية القرن الحادي عشر والثاني عشر، ففي القرن الحادي عشر هجري أوصت موزة المزروعية مع أختها فاطمة من أهل الرستاق بوقف المال المسمى " بستان القبة" لمسجد جامع العلاية بالرستاق، ولا يزال هذا الوقف معروفًا إلى اليوم(الشيباني، 2004).

وفي القرن الثاني عشر أوصت راية بنت سعيد بن حمزة الرَّوحيَّة العقرية النزوية بأثر ماء لفقراء المسلمين إلى يوم الدين، ويقصد بأثر ماء هو "نصيب الفرد أو حقه من ماء الفلج"، وفي وصية أخرى أوصت أن المال الذي لها من محلة العقر ، هو للمحتاجين من طلبة العلم، كما أوصت بثلاثة آثار ماء التي ورثتها من زوجها الهالك، فجعلتها أوقافًا لبعض المساجد في نزوى(السيفي، 2017). فستمرَّ تطوّر وانتشار الوقف في سلطنةِ عُمان بين المجتمعات العُمانيَة، وأصبحت المرأة العمانية سابقةً ومنافسةً على المستوى العالم العربي والإسلامي في إسهامها في الوقف، وأضحت الجهات الحكومية والخاصة المسؤولة عن الأوقاف، تُسهّل الإجراءات المتبعة في الأوقاف التي تختص بالنساء وتضع القوانين واللوائح التي تُعزّز وتشجّع النساء في مشاركتهنَّ في الوقف بشتى مجالاته.

فقد بادرت وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في هذه السنة بتاريخ 06/04/2023 بإطلاق السهم الوقفي "وقف المرأة"، الذي يهدف إلى بناء وتشغيل مركز تتوفر فيه البيئة التعليمية والإرشادية المناسبة للمرأة، ودعم برامج تعليم القرآن الكريم، ودعم مشاريع تعليم المرأة وإرشادها دينيًا.

ويسعى السهم الوقفي "وقف المرأة" إلى دعم المشاريع والفعاليّات الدعوية للأسرة والمجتمع عامة، وتفعيل كل ما يضمن استدامة الوقف من خلال إنشاء أصول وقفية هدفها التعليم والإرشاد الديني، بالإضافة إلى المشاركة في إدارة واستثمار أموال الأوقاف النسائية الخاصة والعامة، بما يتلاءم مع اختصاص هذا الوقف.ويتيح وقف المرأة الشراكة المجتمعية وتوفير سُبُل الاستقرار للمجتمع، من خلال السعي إلى إحداث نقلة نوعية في مجال التعليم والإرشاد الديني للمرأة والأسرة في كافة مستوياته، بما يُسهم في إرساء بناء حاضر مشرق للمرأة ومجتمعها الذي ينشأ في كنفها ورعايتها، إلى جانب إيجاد مصادر متنوعة ومستدامة لخدمة التعليم. ويأتي السهم الوقفي "وقف المرأة" تزامنًا مع تخصيص هذا العام "عام الوقف" وإبراز دوره الحيويّ في النهوض بمختلفِ القطاعات وبإسهامات المرأة في إثراء التكافل المجتمعي، والعمل على إنمائه وتطويره (غير معروف، 2023).

ثالثًا: إسهامات الوقف النسائي في تنمية وتطوير مختلف جوانب الحياة المعاصرة

أبدعت النساء المسلمات في قُدرتِهنّ على احتواء كافة المجالات التي من شأنِ الوقف أن يرقى بهذه الجوانب الحياتية، وهذا يُعبّر عن مدى الوعي والفهم لِعلّة الوقف ومقاصده السامية في الشريعة الإسلامية(مرجي، 2022). فكان لأوقاف المرأة الأثر الملموس في دعم المجتمعات الإسلامية، وتوسّع مبدأ التكافل الاجتماعي، ونشر مبدأ التراحم والتودد والتعاطف بين فئات المجتمع وطبقاته، فأسهمت المرأة المسلمة بشكلٍ كبير في تنمية وتطوير مختلف جوانب الحياة الاجتماعية في الدول الإسلامية، ومن هذه الإسهامات البارزة في مجالات الوقف:-

المساهمة في مجال العلم والتعليم:

استطاعت المرأةُ المسلمة أن تُنفق مالها في الوقف الذي يختصُ بالعلمِ وما يتعلق به من إنشاء المدارس ورعايتها، وتزويد الطُلاب بالحاجات التعليمية، ووقف الكتب والمكتبات لهم، فكان للمرأةِ المسلمة الفضل العظيم في مجال هذا النوع من الوقف، مما كان له الأثر الإيجابي في نشر العلم والمعرفة، ودورًا بارزًا في دفع الحركة التعليمية والثقافية في البلاد. وتمتلئ المصادر التاريخية بالكثير من الأسماء للنساء المسلمات اللاتي ساهمن في وقف المدارس والكتب وما يتعلق بها، وأنّهنّ شاركن في هذا المجال الخيري المؤثر في تطور الحضارة الإسلامية بشكلٍ كبير، مما سهّل سُبل الوصول إلى المعلومات وأخذها من المصادر الأصلية والموثوقة(المحضار، 2022).

إذ كان للنساء دورٌ كبيرٌ ومُميّزعلى مرِّ العصور في مجال الوقف للعلم والتعليم وما يتعلق به من بناء وإنشاء المدارس، وجعلها وقفًا لله تعالى عن رغبة واختيار. ومن الأمثلة على ذلك؛ إقبال النساء المسلمات بدمشق على إنشاء المدراس وبالأخص في القرنين السادس والسابع الهجري، حيث كانت تُعد هذه المدارس في مدينة دمشق مركزًا ثقافيًّا وعلميًّا مهمًّا خلال فترات طويلة من تاريخ الإسلام، وكان لها الأثر الكبير في تعزيز التقدم المعرفي، وتنمية الحركة العلميّة فيها، حيث كانت تُعقد فيها الدروس والحلقات العلميّة والوعظيّة والتثقيفيّة التي تُسهم في الارتقاء الفكري والمعرفي. وقد تردد لمثل هذه المدارس الكثير من العُلماء الأفذاذ وطُلاب العلم الذين نشروا في الدنيا الخير والبر والفضل وملؤها علمًا ومعرفةً وثقافة، مثل ابن الصائغ الشيخ عماد الدين عبد العزيز الدمشقي، وعماد الدين ين الشماع المارديني، وشرف الدين بن الزكي الدمشقي، وغيرهم الكثير من العلماء الذين كانوا يدرّسون في مدارس دمشق (أحمد، 2011).

فالوقفُ النسائي أسهم إسهامًا بارزًا في تحقيق النهضة العلمية والفكرية الشاملة، وتهيئة الظروف الملائمة للإبداع الإنساني، وذلك بما وفّره واقفوا المدارس من تسهيلٍ وتيسيرٍ للعلماء وطلاب العلم، الذين كانوا ينتقلون بين البُلدان وهم يثقون بأنّهم سيجدون من يُيسّر لهم طريق طلب العلم ويوفّر لهم حاجات الحياة اليومية، فكان لهذه المدارس النسائية الأثر العظيم في التعليم وتخريج العلماء والدعاة المؤهلين الذين تعلّموا العلم الشرعي الصحيح، وقاموا بأداء واجبهم في نشر الإسلام وتعليم علومه المتنوعة في مجال العقيدة الصافية، والعبادات الصالحة والتعريف بالأحكام الشرعية والمعاملات الاجتماعية والاقتصادية والآداب الخُلُقيّة، فنشطة الحركة العلمية، واتضحت أحكام الحلال والحرام من خلال مجالس الفتوى المنتشرة، وتخرج الكثير من العلماء الذين كان لهم دورٌ في نشر الإسلام(أحمد، 2011).

كما بَرز دور المرأة المسلمة في إسهامها في وقف الكتب، حتى تصل لطلبة العلم والعلماء والمعلمين في المدارس والمساجد، ممن لا يستطيعون الحصول عليها بسبب الوضع المادي الذي يُصعّب عليهم مسألة شراء الكتب أو استعارتها، فكان لهذا النوع من الوقف دورٌ كبير في تسّهيل عملية نشر العلم، وتفقيه الناس، وسهولة تعلُّم العلوم، وتوسيع المدارك، والتفقّه في الدين من المصادر الحقيقيّة والموثوقة، فكانت هناك الكثير من الأمثلة على النساء اللاتي كان لهنَّ الدور الكبير في مثل هذا النوع من الوقف على مستوى العالم الإسلام بشكلٍ عام، وعلى مستوى الجزيرة العربية بشكل خاص. فمن المناطق التي برز فيها الوقف

النسائي في الكتب، منطقة نجد والمناطق المجاوره لها في شبه الجزيرة العربية كسلطنةِ عُمان، فحَرَصت الكثير من النساء في أن يكون لهنَّ النصيب الطيب، والجزء الأكبر في إسهامهِنَّ في وقف الكتب بشتى أنواعها، وبشكل خاص وقف الكتب التي تتعلق بالشريعة الإسلامية، والتفقّه في الدين التي كان يكثر إستعمالها بين طلبة العلم في أرجاء العالم الإسلامي، ولم يقتصر الإسهام في هذا الوقف من النساء اللاتي كانت لهنّ المكانة في الأسر الحاكمة أو اللاتي يمتلكن الأموال الكثيرة، بل تعدَّى الأمر إلى إسهام النساء حتى من الطبقات الأدنى(الحربي، 1999).

وقد ذكر السيفي (2017) أمثلةً من النساء العمانيّات اللاتي أسهمن في هذا المجال، وكان لهن دورٌ بارز في تسهيل نشر العلم وطلبه وهن كالتالي:

أ- كان للعالمة الفقيهة ضَنُّوه بنت راشد بن عمر الخفيرية الريامية النزوية من سلطنة عمان خزانة كتب مخطوطة، وقفتها بعد وفاتها لطلبة العلم؛ إذ وقفت على الجزء الرابع والعشرين من كتاب المصنف، لمن أراد أن يتعلم من أهل الملة الإباضية. وفي الجزء الثلاثين من كتاب المصنف، كتب على غلافه: "هذا الكتاب المبارك للشيخة الرضية الزكية ضَنُّوه بنت راشد الخفرية النزوية اشتريته لها من سوق المسلمين بنزوى المحروسة". ومن آثار الشيخة ضَنُّوه: مدرسة مرابطات عقر نزوى، فكانت تدرس بها العلوم الشرعية. وفي نفس هذا الكتاب "المصنف" قامت الصالحة المنفقة منيرة بنت سليمان بن عامر البطرانية بوقف الجزء السابع عشر وقفًا مؤبدًا إلى يوم القيامة.

ب- اعتنت الشيخة العالمة زريد بنت عبد الله بن أحمد العوفية العقرية النزوية بطلب العلم وتحصيله وشراء الكتب وتعليم المجتمع، ووقّفت الكتب من بعدها، إذ وقفت على مخطوط الجزء السابع والأربعين من كتاب بيان الشرع، وهي من عقر نزوى سلطنة عمان.

ج- كان للشيخة الصالحة زيانة بنت سلوم بن سعيد أمبوسعيدية مكتبة بها عدد من الكتب القديمة والمخطوطات من بيان الشرع، والمصنف، والضياء، وقد وقفتها جميعًا في حياتها لمن يطلب العلم.

المساهمة في المجال الاقتصادي والتكافل الاجتماعي:

مُنذُ فجر الإسلام قامت المرأة المسلمة بدورٍ مهم في بناء الأمّة وإرساء قواعدها وفي المساهمة في إقتصاد الدول والتكافل الاجتماعي الذي يهدف إلى تحقيقِ الأمنِ والإستقرار الوطني، وهذا عكس من يتصوّر أنَّ المرأة العربية المسلمة هي حبيسة الجدران والسلّطة الذكوريّة، فهذا ليس لهُ أدنى دليل من عصور التنوير الإسلامي التي نعمت بفهم ديني صحيح. والمرأةُ قد تحصل على المال من المصادر الشرعيّة كالميراث، أو المهر والنفقة من الزوج، أو نتيجة للعمل والتجارة، فينتج عنه استثمار هذا المال في عدّة وجوه مختلفة ومنها الوقف، فقد حفظ الإسلام الذمة المالية للمرأة المسلمة، وحقها في التملك والتصرف بالمال(الزفتاوي، 2013).

كان إسهام المرأة المسلمة بشكلٍ عام والمرأة العمانيّة بشكلٍ خاص في الأوقاف، الأثر الكبير في تحسين الأوضاع الاقتصادية في مختلف الدول التي تنتمي إليها، وتعزيز الجانب الأخلاقي في المجتمع من خلال رعاية النساء المطلقات والأرامل والأيتام وغيرهم، وبالتالي كان للمرأة الدور العظيم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي، وجعل الفقير كالغني في تمكّنه من الحصول على حقه في المتطلبات الأساسية من خلال نظام الوقف، وهو ما عزز روح الانتماء في المجتمع الإسلامي.

وشكلّت الأوقاف النسائية الركن الأساسي للتآلف والتكافل الاجتماعي، لأنها تهدف إلى إلى أهداف إسلامية موحّدة وسامية، فالهدف منها الإرتقاء بالوطن والأمة، وتعزيز الجانب الاقتصادي والثقافي والعلمي، وتحقيق الأمن الاجتماعي، فلعِبت الوقفيّات النسائية دورًا مهمًا في بناء نهضة إقتصادية "إنمائية" على مستوى الفرد والجماعة، وتَمثل هذا الدور من خلال ما يتقاضاه العلماء والطلاب من رواتب هيأت لهم مستوًا لائقًا من العيش، وفي ذاتِ الوقت استفادت كل فئات المجتمع الغنية والفقيرة، وهناك أمثلة كثير لأوقاف النساء التي ساهمت في المجال الاقتصادي والتكافل الاجتماعي، ومنها أوقاف النساء في بلاد الشام عمومًا، وفي العهد الأيوبي خصوصًا، فشاركت سلطانات وأميرات الأسرة الأيوبية "الخاتونيات" في بناء المؤسسات التعليمية، وأوقفن الكثير من الأوقاف المتنوعة، بل تعدّى الأمر إلى مشاركة الطبقات العامة الميسورة ، والعالمات الجليلات، إذ كان للمؤسسات الوقفيّة النسائية الأثر الاجتماعي والاقتصادي والعلمي في حياة المجتمع والدولة(الدغيم).

ففي سلطنةِ عُمان قامت المرأة العمانية عبر مرِّ التاريخ بالمشاركة في تنمية وتطوير مختلف مجالات الحياة، ومنها مجال الاقتصاد والاستقرار والتكافل الاجتماعي، فقد ذكرت الكتب التاريخية والمخطوطات المحفوظة الكثير من الوقوف النسائية العمانية المختلفة، كوقف المساجد، ووقف المزارع والأشجار والمياه، ووقف الكتب والمكتبات، بل توجد الكثير من الوقوفات لصالح إمرأة واحدة موزعة لعدة مصارف مختلفة. إذ اهتمت النساء العمانيات بالمشاركة في أوقاف المياه وما

يتعلق بها من أفلاج وآبار، والأشجار كالنخيل وغيرها، وتعددت مصارف هذه الأوقاف حسبما تقتضيه المصلحة العامة في القرية أو المدينة، وذلك لما له أثرٌ كبير في مساعدةِ الفقراء والمحتاجين وعابري السبيل وغيرهم ممن يقطنون في تلك البلدة، ويعتبر هذا النوع من الوقف مشهورًا في الزمن الماضي والحاضر، لأنه يتعلق بالتاكتف والتعاضد الاجتماعي، وتيسير الحياة اليومية على الناس.

ولهذا الوقف أمثلة كثيرة في سلطنة عمان، خصوصًا بين القرن الحادي عشر والرابع عشر. كما أسهمت الوقوف النسائية العمانية في النمو الاقتصادي للدولة من خلال جعل الوقف لصالح مسجد ما، والاهتمام بصيانته وإطعام المساكين والمسافرين والصائمين، وبطلبة العلم الذين يدرسون فيه، وكذلك جعلها لصالح الأيتام والأرامل والمطلقات والإنفاق عليهم، وغيرها من المجالات التي ساعدت في نشر الاستقرار والتآخي والتآلف بين المجتمع، وفي الإنماء الوطني وتطويره ومساعدته في الاهتمام بالمواطنين وما يحتاجون إليه، سواءً الأغنياء منهم أوالفقراء، وفي الاكتفاء الذاتي لدى المواطنين من الفقراء والمساكين وطلبة العلم، مما يجعلهم يعيشون في أجواءٍ من الأمن والآمان والاستقرار والطمئنية، والرحمة والمحبة، وقد ذكر الشيباني (2004) أمثلة للنساء العمانيات اللاتي أسهمن بشكل كبير في ذلك وهنَّ كالتالي:

أ- وقوفات المرأة الفاضلة عائشة بنت محمد بن يوسف العبرية التي بذلت أموالًا طائلة في سبيل الله، ومن آثارها التي ما زالت موجودة في ولاية الحمراء وغيرها: بناء مسجد الصاروج المسمى الآن بمسجد السحمة، ووقف أثر ماء من فلج العراقي بعبري لإصلاح المسجد المذكور، ووقفها بستان كثير النخل مع ما يحتاجه من الماء لعمل خلٍّ يكفي أهل الحمراء عامة، ووقف ما يفضُل من ثمر ذلك البستان من الخل لمسجد الصلف في بلدة الحمراء لفطرة الصائمين، ولإصلاح مسجد الصاروج أيضًا.

ب- قامت امرأة تسمى "قيقا" من سلطنة عمان بقرية "منح" ببناء مسجد قيقا قي بدبد، وبعد أن أصاب منح مَحل شديد حتى جفت الآبار، ولم يوجد فيها ماء للشرب، انتقل أهلها إلى الباطنة لطلب الرزق، وبنت لهم هذا المسجد في منطقة المعبيلة الشمالية ويسمى الآن (جامع فيقا).

ج- وقوفات المرأة الفاضلة ثريا بنت محمد بن عزان بن قيس ابن أحمد بن سعيد البوسعيدية. اتصفت السيدة ثريا بالسخاء والإنفاق، وكان لها دور في الإسهام في مجال الاقتصاد ودعم طلبة العلم، فوقفت أموالًا كثيرة منها: مقصورة الرمامين؛ وقفتها لمسجد الوكيل، ووقفت مقصورة خرس المالح وأخرى بجانبها لصالح مسجد المقحم في بوشر، وتذكر المصادر أنها عيّنت الشيخ سليمان بن زهران الريامي وكيلًا لها بمسجد الوكيل، يوزِّع النفقة على الدراسين فيه من طلبة العلم، وقد تخرج في هذا المسجد جُملةً من العلماء والمشايخ الذين انتفعوا بهذه النفقة ونفعوا من جاء بعدهم.

كما ذكر السيفي (2017) نماذج كثيرة وعظيمة للنساء العمانيات ومنهنّ:

أ- المنفقة الخبازة عيدوه بنت سعيد بن عمر التي هي من أولاد ابن عمر النزوية، أوصت بغالة أثر ماء من مائها من فلج الغنتق من نزوى؛ يشترى بغلة هذا الماء تمر فرض يُؤكل هجورًا بعد صلاة الصبح في مسجد جامع السوق من عقر نزوى وقفًا مؤبدًا إلى يوم القيامة. وأوصت بنصف أثر ماء وسبع قياسات ماء لمسجد السَّنود، ومسجد الشرع المسمى مسجد الرَماحة، ومسجد الجامع من عقر نزوى، ومسجد الشَّواذنة.

وقال الكاتب الثقة خلفان بن محمد بن سالم بن عبدالله بن نعمان: "أوصت عيدوه بنت سعيد بن عي التي هي من أولاد ابن عمر بنصف أثر ماء من مائها من فلج الغنتق من قرية نزوى، تنفذ غلة الماء دراهم لفقراء سكة حمامة من حارة الوادي الشرقية يوم الحج الأكبر وقفًا مؤبدًا إلى يوم القيامة. وأوصت الفاضلة عيدوه بغالة أثر ماء من مائها يشترى بهذه الغالة الأثر تمر ليفطرن به النساء الصائمات في المجائز اللواتي هن غربي حارة الوادي الغربية، وإن فضل شيء من هذه الغالة يوزع على من رزقه الله من فقراء المسلمين وقفًا مؤبدًا إلى يوم القيامة. كما أوصت بغلة نصف أثر ماء من مائها لتنظيف وُقُبات مسجد بني إد".

ب- أوصت سالمة بنت سعيد بن عبد الله الفرقانية بنخلة نشو وشجرة أمبا لمسجد الشواذنة بعقر نزوى، وأوصت بمثلها لجامع عقر نزوى، وكذلك بأثر ماء لفقراء حوائر عقر نزوى.

ج- روي عن الصالحة فاطمة بنت محمد بن عيسى باللاريات العقرية النزوية، أنها أقرّت بنصف أثر ماء من مائها من فلج ضوت للكتب التي وقفتها لمدرسة الرحبة من عقر نزوى، وأوصت لمسجد مزارعة بأربعة آثار ماء من فلج أبي ذؤابة، وكذلك أوصت بربع أثر ماء من مائها من فلج أبي ذؤابة لفطرة مسجد الفرض من عقر نزوى.

د- وقوفات السيدة المنفقة عفيفة بنت الإمام العدل بلعرب بن سلطان بن سيف اليعربية العقرية، فقد كانت نهرًا متدفقًا للفقراء والمحتاجين بالصدقات الجارية، وباعت كثيرًا من أموالها للصدقات الجارية، ومنها: تصدقت بجنة من نخيل تزيد عن الثلاثين نخلة مع مائها من فلج دارس لعز دولة الإسلام، وجعلت عاضد نخل لها بالغنتق وقفًا مؤبدًا رطبها

وتمرها لتفطير صائم بشهر رمضان المبارك، وأوقفت في وجوه الخير المختلفة من طرق، ومساجد، ولمدارس القرآن الكريم، وأوصت بعدد من المنافع التي تخدم المجتمع، ومنها: أوصت باثر ماء من مائها من فلج دارس من سمد نزوى لعمار الرحى التي في مالها المسمى المقصرة من سقي فلج الغنتق من نزوى؛ وليشترى تمر يجعل خلًا في الخروس الصينية، وإن ضاعت هذه الخروس والرحى التي أوصت بهن، فيشترى من غلة هذا الاثر وقفًا مؤبدًا إلى يوم القيامة.

هـ- الصالحة المنفقة منيرة بنت سليمان بن عامر البطرانية العقرية النزوية، كانت تملك الأموال الطائلة والأمتعة الفائضة بذلت هذه الأموال لوجوه الخير في حياتها وبعد مماتها. أوصت قبل وفاتها بثلث أموالها إلى عدة مصارف، فمن ذلك: بناء مساجد أرض أباريق المعروفة بمساجد العُبَّاد، وهذه المساجد في مواضع القعاب التابعة للغَنتق، وبترميم مساجد العُبَّاد وإصلاحها، وفطرة لبعض المساجد. كما أوصت بمال القعود ومعه ثلاثة آثار ماء يقسم لأربعة حوائر، وهي: العقر، وحارة الوادي، وسُعال، وخَرَاسين، ومعها قبيلة البطرانيين. أوصت الفاضلة منيرة لسكة حمامة من حارة الوادي الشرقية بالنغائل التي لها في بستان الدرار من فلج الغنتق تنفذ غالتهن لفطرة شهر رمضان.

و- اشتهرت المنفقة موزة بنت سالم بن سعيد العامرية الخراسينية النزوية بالتبرعات والنفقات والوصايا الخيرية؛ فمن ذلك: أوصت باثر ماء من مائها من فلج العنتق من نزوى بجميع ما يستحقه من المصالح الشرعية، تنفذ غلته في كل سنة تدور يوم تاسع الحج الأكبر لوقف محلة خَرَاسين من نزوى وصية منها لهم بالسوية. وقد جعلت موزة أخاها المر وابنها عبدالله أوصيائها فيما أوصت به هنا؛ وأوصت لهما بعشرين قرشًا فضة أجرة لهما على قيامهما بأمر هذه الوصية، واجازت لهما في مالها كل ما يجوز لها إجازته فيه.

يتبيَّنُ من خلالِ ذكر الأمثلةِ السابقة لتلك النساء الصالحات المنفقات، مدى قوة المنافسة والمسابقة إلى فعل الخيرات، وصرف الأموال في وجوه الخير كالأوقاف، ويتضحُ مدى روعة التعدد في وقف الأوقاف وصرفها في أماكن مختلفة، ساهمت بشكلٍ كبير في التنمية الاقتصادية والتكافل الاجتماعي، ونشر الوعي الثقافي لمدى أهمية الأوقاف في الحياة الاجتماعية والدولية، وفي إثبات الحق الشرعي والقانوني للمرأة في مشاركتها في هذه العبادة العظيمة.

سُبُل تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته

في بدايةِ العصرِ الإسلامي كان للمرأة دورٌ فعّال في شتى مجالات الحياة ومنها المشاركة في الوقف النسائي، وجسّدت هذا الدور النساء من أمهات المؤمنين، والصحابيات والنساء الصالحات اللاتي فهمن ووعين الرسالة المحمدية، لكن عند النظرِ إلى سيرة الوقف النسائي في تعاقُب الحضارات الإسلامية، نجدُ التفاوتَ الواضح واللافت في مشاركة المرأة لهذا العمل، وهذا بسبب مواجهة المرأة عددًا من العوائق المختلفة وخاصة في وقتنا الحاضر الذي سهُلَ فيه تداخل الثقافات، والابتعاد عن الوعي الديني، والاهتمام بمجالات أخرى بعيدة عن هذا الفكر، لذلك يجبُ تمكين المرأة للمشاركة في الوقف بشكلٍ فعّال وكما أمرت به الشريعة الإسلامية.

وذكر مرجي (2022) بعض النقاط التي تعتبر عائقًا قي الوقف النسائي، ويمكن أن نستخلصَ منها بعض النقاط التي من خلالها نستطيع السعي إلى تطوير الوقف النسائي وتمكينه وإنمائه واستدامته، وهي كالتالي:-

1- التمكين الشخصي: ويتمثل ذلك من خلال ما يلي:-

أ- إلقاءُ المحاضراتِ والدورات الإرشادية النفسية لإكساب المرأة الثقة بنفسها وبدورها التنموي، ولإدراكها لما تملك من معارف ومهارات تجعلُها قوية الشخصيّة أمام نفسها والمحيطين بها، وامتلاكها المعرفة التامة بدورها الاستخلافي ليجعلها مؤثّرة على النطاق الاجتماعي والعالميّ ولا تتأثر بالفكر الخارجي. كما يمكن من خلال هذه المحاضرات والدورات، اكساب المرأة المهارات والأدوات الوقفيّة في كيفية إدراة المال وعدم الخوف من ضياعه.

ب- تثقيفُ النساءِ في المجتمعات لمفهوم الوقف وأبعاده ومجالاته، إذ تعتقد بعض النساء أن الوقف محصورٌ بين العبادة والكُتُب وحفر الآبار، وعدم استيعابهنَّ بأنَّ الوقف نطاقه واسع ومستوعبٌ لكلِّ مجالات الحياة.

ج- إقامة الدروس والمحاضرات للنساء بشكل مكثّف وخاصّة بالثقافة في الوقف وما يتعلق به، حتى تتضح الصورة الحقيقة لدى النساء، بأنَّ الوقف هو مسؤوليّةٌ مشتركة بين الرجال والنساء، وليس محصورًا على أحدٍ دون أخر، بل إنَّ الله تعالى أودع للمرأة الإمكانات والقدرات التي تجعلها صاحبة بصّمة وأثر في الخير وفي بذل العطاء.

2- التمكين الاجتماعي: والتمكين هنا يختلف باختلاف ثقافة المجتمع ووعيه بالأدوار والمسؤوليّات لأفراده، وبالمجمل يمكن تفعيل ذلك من خلال:-

أ- القيام بالمحاضراتِ والورشِ التوعوية للمجتمعات رجالًا ونساءً، وذلك لإخراجهم من دائرة العادات والتقاليد الخاطئة والبعيدة عن شرع

الله تعالى، فكثرٌ من المجتمعات التي تُبعد المرأة عن دورها التنموي وتقتصره على حدود أركان بيتها، ويعتبرون المرأة الوقفية خارجة عن أعراف المجتمع وتدعو إلى التحرر، فيحرمونها من التعليم والمشاركة في التنمية. كما يجب توعية المجتمعات والأسر في تصحيح نظرتهم للمرأة بشكل دوني، وعدم ثقتهم بقدرتها على الإصلاح والبناء، وأنها في أصلها قاصرة وغير قادرة على إدارة شؤونها، فكيف تستطيع تحمّل أعباء تنمية المجتمع ومشاقه، وهذا لا يمتُّ صلة بالشرع، وهو بعيد كل البعد عن المقاصد الشرعيّة والدين الإسلامي الحقيقي.

ب- تثقيف الأباء والأزواج وغيرهم عن أهمية عمل المرأة التنموي وقدرتها التنموية، وتصحيح الفكر لديهم بأنَّ مجال عمل المرأة واسع وليس محصورًا على بيتها، والقيام من قبلهم ومن قبل النساء الأخريات في مساعدة المرأة الوقفية والتعاون معها في حمل رسالتها والقيام بمسؤوليتها، وعدم التعنُّت من قبل الأولياء والأزواج وتعسِّفهم في سلطتهم المكتسبه من الأفكار والمعتقدات الخاطئة، التي تؤدي إلى عزف النساء عن المشاركة في مجال الوقف.

كما ينبغي أيضًا تصحيح الأفكار والمعلومات المغلوطة والناتجة عن الفهم الضبابي في حق المرأة بأنها ناقصة عقل ودين، والقيام بمحاربتها وتهميشها، وضعف الوعي بالدورالرئيسي للمرأة في البناء الحضاري للأمة، وعدم الاقتداء بسيرة الصحابيّات.

3- التمكين الاقتصادي: هناك عدة عوامل اقتصادية لها الأثر الكبير في تطوير وإنماء الوقف النسائي، وهي كالتالي:-

أ- يجب تقديم الدعم المادي للعمل التنموي للمرأة والاهتمام من قبل الأفراد والمؤسسات الحكومية والخاصة ذات العلاقة بالعمل التنموي، وأن يُجعل لها دخل ثابت ومورد مستقل، ويمكن أن يكون ذلك بتبني المؤسسات لأبرز الأعمال التنمويّة المتعلقة بالمرأة؛ فهذا يُفعّل دور المؤسسات والأفراد في الإسهام في توضيح الصورة المشرقة للإسلام ودعم الأفراد الواعيين ليكونوا الوجه الأمثل في تشكيل الصورة التنموية عن عَظَمة الإسلام ومحاسنه، وعدم الخوف من الفقر والعوز والإفلاس؛ بسبب الأحداثة الواقعة والمشاهدات التي تعصف بالأمّة.

ب- عدم حصر الوقف من قبل المؤسسات والأفراد في بناءِ المساجد والمدارس وما يتعلّق بها، وإنّما يجب توسيع دائرة هذا العمل الخيري بما يُحقق التنمية الاقتصادية المنشودة، والتكفل بمجالات أخرى تختلف من زمنٍ إلى أخر.

ج- عمل دورات وورش للنساء فيما يختص بالأعمال التنموية والاقتصادية، لإكسابها المهارات التسويقيّة والاقتصادية، حتى تمتلك القدرة في جذب الدعم الماديِّ لعملها الوقفي، وبيان الميزانية المقترحة والمصروفات وكيفية الترويج لمشروعها الوقفي لتتلقى الدعم المادي من الفئات المستهدفة، وتستقطب الجهات المعنية في مشروعها التنموي.

د- إعداد المشاريع الوقفية المهمة للمجتمع بما يتناسب مع المشكلات الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية التي تُعاني منها المرأة، وذلك عن طريق الاستغلال الأمثل للوسائل الوقفيّة التي تستهدف أكبر قدر من النساء ليُنصّب العمل الوقفي النسائي على حل أبرز الأزمات التي تُعاني منها المرأة، أو تُركّز على تنمية مهارات المرأة وتطويرها.

هـ- التعزيز الرسمي من قبل الدولة، وغير الرسمي من مؤسَّسات المجتمع المدني والأفراد للجهود النسائية التنموية وخاصّة الوقفية، وإن كان مقصدها ربانيٌّ أُخرويّ إلا أنه لا ضير إن قُدّمت نماذج ناجحة في العمل الوقفي التنموي لتحفيز النساء الأخريات وشحذ همتهنَّ للإقدام على العمل التنموي النسائي، وما لهذا التعزيز الأثر البالغ في نفوسهن.

4- التمكين الإداري والتنظيمي:

أ- تفعيل عملية التعاون بشكل أكبر وغير محدود من الناحية الإدارية والتنظيمية بين المؤسسات ووزارة الأوقاف، وتكاتف الجهود وتوحيدها، وعدم العمل بشكلٍ فردي لأنّه يُعيق ويصعّب عملية تفعيل دور المرأة في إجراءاتها بما يختص بالعمل الوقفي.

ب- عمل دورات وورش للنساء في كيفيّة وضع آليّات التنفيذ والدراسات المسبقة، والخطط البديلة للبدء في الوقف وضمان ديمومته واستمراريّته، فالكثير من الأعمال التنمويّة للنساء، قائمة على الدافع الوجداني، والحماس النهّضوي وينقصه المهارات الإدارية والتنظيمية.

ج- الإشراف الحقيقي من قبل الجهات الحكومية للمؤسسات المشرفة على العمل الوقفي وتوجهها في عدم التعقيد والمماطلة في إجراءات التراخيص والتصاريح في العمل الوقفي، وإنما تسهيل هذه الإجراءات بشكلٍ يَجعل النساء لا يعكفن أو يُعرضن عن هذا العمل بسبب المتاهات التنظيمية الإدارية، وخاصة النساء اللاتي ليس لديهنَّ المعيل والمعين في ذلك.

د- التأكيد على إيجاد آليّة لتبادل الخبرات بين الجهود النسائيّة في المشاريع الوقفية، ممَّا يؤدي إلى توطيد العلاقة بين العاملين والعاملات في الوقف، فينتج عنه وحدة الصف، وتكوين رأي عام مبني على الكتاب والسنة مستصّحبًا لظروف الواقع، وتعميق البناء التكامليّ في الجهود

الوقفية، بحيث تتوزع الجهود على محافل متنوّعة لا ينصب العمل الوقفي والتنموي على محفل دون آخر، وهذا هو مَناطُ العمل الوقفي المرجو لتحقيق التنمية والديمومة للأجيال القادمة.

5- التمكين العلمي والفكري:

أ- إيجاد السُبُل التوعوية للأسر وأولياء الأمور من أجل الاهتمام بالمحاضن الوقفية النسائية، ورفدها بالنساء بُغية ترسيخ الوعي والشعور بالمسؤولية لديهنَّ للتفاعل مع الأنشطة التنموية النسائية وخاصة الوقفية منها.

ب- ضرورة عقد ورش عمل بين المهّتمّات بالوقف، وحثّ غير المهتمات ولفت نظرهنّ لدور الوقف، حيث يتم من خلال هذه الورش تطبيق بعض البرامج والدورات المهمّة، والاهتمام بالمحاضرات العامّة وتفعيلها.

ج- نشر الثقافة المجتمعيّة بين النساء بشكل دائم، حتى يُصبحن قريبات ومطّلعات على مستجدات القضايا ومستحدثات العلوم التي لها أثرها ووقعها في المجتمع، فتكون المرأة قريبةً إلى الحاجات في الحياة الواقعية، وتضمن نجاح رسالتها وملامسة وقفيّتها لتلبي الحاجات وترتقي بالمعطيات.

6- التمكين الإعلامي والتقني:

أ- تفعيل الخطاب الإعلامي وتكثيف الحديث عن المواضيع التي تتعلق بالعمل التنموي للمرأة ومشاركتها في شتى الأعمال الخيريّة ومنها الوقف، فذلك له الأثر الكبير في تكوين الرأي العام في المجتمع الإسلامي عامّة، والنسائي خاصّة، ومواجهة العالم بالحقيقة الواقعيّة لعدل الدين الإسلامي والحقوق التي شرعها للمرأة في مشاركتها لمختلف المجالات التنموية مع الرجل، فهُناك الكثير من منظريّ المنظمات الحقوقية، يرفعون شعارات رفع الظلم والتخلّف والإقصاء عن المرأة المسلمة، ويكوّنون قيادات نسائية معادية للمنهج الإسلامي ومهملة له، لا تلتفت إليه على المستوى السلوكي ولا على المستوى الفكري والثقافي، مما ينتج عنه توجّه الكثير من النساء إلى بعض المنظمات ليصبحن متحدِّثات باسمها عن جهل بحقيقة عدالة الشريعة وسماحتها.

ب- العمل على توجيه المؤسسات الإعلامية لإظهار وإبراز الدور الذي تنشط فيه المرأة عبر التاريخ الإسلامي في الماضي والحاضر وخاصة أوقاف النساء، وتوضيح صورة المرأة الوقفية الناجحة المحتكمة إلى شرع الله تعالى، حتى تكون قدوة للنساء الأُخريات، ويحجب هذا ظهور المرأة بصورة مغايرة، وتكوين صورة عن المرأة وفق الطريقة والرؤية التي تؤدي لفقدان الهوية الإسلامية.

ج- العمل على مواكبة التطوّرات التكنولوجية الحديثة وخاصة فيما يتعلق بمواقع التواصل الاجتماع بشتى أنواعها، والاستفادة منها بشكل كبير، فهي أبلغ تأثيرًا، وأكثر متابعةً، وأوفر وقتًا وجهدًا ومالًا، فالتفاعل الإيجابي فيها يعدُّ عاملًا تحفيزيًا وجاذبًا للعمل الخيري للمرأة، مما يُسرّع تحقيق الهدف في هذا المجال.

د- إصدار الدوريّات والمجلات التي تخدم القضايا التنموية النسائية والتي تخاطب فئة معينة، فلا يُنتظر من بعض المنظمات الحقوقية لتتحدث على لسان المرأة المسلمة.

الخاتمة

- يُستنتج من خلال الرجوع إلى الإطار النظري وكتب التاريخ والمخطوطات القديمة، بأنَّ الإسلام دعا إلى التنافس والتسابق في وجوه البر والخير كالصداقات والأوقاف، وحثَّ الناس جميعًا على فعل ذلك سواءً من الرجال أو النساء، وأعد لهم أجرًا عظيمًا، وثوابًا جزيلًا، وحفظ الإسلام حق المرأة في تملكها للأموال والتصرف فيها كيفما تشاء.
- ساهمت النساء المسلمات منذ بزوغ فجر الإسلام في وقف الأوقاف، فكانت أمهات المؤمنين، والصحابيات الجليلات من السابقات في هذه العبادة العظيمة، فمنهنّ من أوقف الدور، ومنهنّ من أوقف الأموال والحلي للفقراء والمساكين والمحتاجين.
- مر وقف النساء عبر التاريخ الإسلامي بتطورات كثيرة حسبما تقتضيه المصلحة العامة في كل عصر، وأبدعت النساء في مشاركتهن في الأوقاف في كل عهدٍ من العهود، ففي بداية ظهور الإسلام وما تلاه من عهد ، كانت الأوقاف مقتصرة بشكلٍ أكبر على أماكن العبادة والأموال النقدية ودور السكن، وفي العهد العباسي ازدهرت الأوقاف وتنوعت، فكان للوقف الصحي اهتمام كبير، أما في العهد الأيوبي، والعهد العثماني فنتعش الوقف وتتطور بشكلٍ ملحوظ، ونعكس ذلك على المجال الاجتماعي والاقتصادي في الدول الإسلامية.
- كان للنساء النصيب الوافر في مشاركتهنَّ في شتى مجالات الوقف، فهناك من النساء من أوقفن المساجد، ومنهن من أوقف البساتين والآبار والأفلاج، ومنهن من أوقف المكتبات والكتب، والمسشفيات وأماكن الرعاية، وغيرها من الأوقاف التي تلائم حياة المجتمع وثقافته.

- أصبحت المرأة المسلمة لها دور بارز في نمو الاقتصادى الدولي في العالم الاسلامي، ولها دور في تسهيل وتذليل الصعاب على الأفراد في مختلف مجالات الحياة، وساهمت في نشر مبدأ الرحمة والتكافل الاجتماعي، وفي سد حاجات المجتمعات والأفراد.
- لم تكن عمان بعيدة عمَّا كان يحدث في الدول الإسلامية الأخرى، ففي عمان ظهر الوقف وتطور مكتسبًا الملامح العمانية، وبرزت نماذج كثيرة وعظيمة للنساء العمانيات اللاتي شاركن بأموالهنّ من نقود وممتلكات في شتى مجالات الأوقاف.
- أسهمت المرأة العمانية في وقف الأوقاف على مر التاريخ بشكلٍ كبير، وشاركت الرجل في هذه العبادة العظيمة بشتى أنواعها، وكان لها الأثر الكبير في تنمية اقتصاد الدولة، وفي مساعدة الناس من الأغنياء والفقراء، فكان لها دور في تسهيل طلب العلم، وتثقيف المجتمع، ولها دور بارز في نشر مبدأ التكافل الاجتماعي، وفي تلبية حاجات الحياة اليومية للفقراء والمساكين.

المراجع

أحمد، كرم. (2011). دور الوقف النسائي في نشأة المدارس العلمية في دمشق في القرنين السادس والسابع الهجري. مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، جامعة الشارقة.

جناحي، نجوى عبداللطيف. (10 يونيو، 2023). نساء سبقت أفعالهن أقوالهن: المرأة والوقف الخيري. جريدة الوطن. https://alwatan.com/details/492561.

حميد، عفاف. (2011). مساهمات المرأة في الوقف الإسلامي العلمي نماذج عبر التاريخ. مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية، جامعة الشارقة.

الحربي، دلال. (1420، محرم، 25-27). إسهام المرأة في وقف الكتب في منطقة نجد. ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية. مكتبة الملك عبد العزيز-المدينة المنورة.

الحميدان، إيمان محمد. (2016). المرأة والوقف..العلاقة التبادلية (المرأة الكويتية أنموذجًا). ط2. الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.

الدغيم، طالب. كيف نهضت المرأة بمؤسسة الوقف في المجتمع الإسلامي. إسلام أون لاين. استرجعت في يونيو15، 2023. https://tinyurl.com/yw69meur .

الرحبي، خالد والريامي، علي. (2016). الوقف في نزوى وأثره في الحياة الثقافية والاجتماعية خلال الفترة (ق4 هـ - 12 هـ / 10 – 18م). [رسالة ماجستير منشورة، جامعة السلطان قابوس]. http://search.mandumah.com.masader.idm.oclc.org/MyResearch/Home.

الزفتاوي، صفاء محمد. (2013). دور المرأة في النشاط الاقتصادي-نموذج:أوقاف النساء. [رسالة ماجستير منشورة، جامعة زايد] https://www.researchgate.net/publication/264672875_dwr_almrat_fy_alnshat_alaqtsady_-_nmwdhj_awqaf_alnsa.

السيفي، محمد. (2017). نساء نزوانيات. ط2.

السرجاني، راغب. (2010). روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية. نهضة مصر للطباعة والنشر.

غير معروف. (6 أبريل، 2023). الأوقاف تطلق سهمًا وقفيًا للمرأة. جريدة عمان. https://www.omandaily.om/.

المحضار، رجاء سيد. (2022). الأوقاف النسوية في الفكر الإسلامي "المؤسسات التربوية أنموذجً". المجلة الإلكترونيةالشاملة متعددة التخصصات، (51)، 1 – 26.

مرجي، أمل سمير. (2022). قراءة مقاصدية في الدور التنموي للمرأة المسلمة بين الواقع والمأمول: الوقف الخيري أنموذجًا. المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية،18(4). 261 – 298.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
رقم العدد: 2
السنة: 2025
جامعة نزوى
University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

إسهام المرأة في الوقف بولاية الرستاق خلال الحِقْبَة (12-14هـ /18-20م)

نبيل بن ماجد العبري، د. علي بن سعيد الريامي

باحثٌ مهتمٌ بقضايا الوقف في عُمَان حاصل على ماجستير الآداب في تخصص التاريخ جامعة السلطان قابوس ،
رئيس قسم التاريخ/ كلية الآداب والعلوم الاجتماعية/ جامعة السُّلطان قابوس

s58028@student.squ.edu.om
ariyami@squ.edu.om

ملخـــص:

يُعَبِّرُ الوقفُ عن أَحَدِ أَوْجُهِ التكافل الاجتماعي على مَرِّ العصور الإسلامية، والدَّارِسُ المُتَعَمِّقُ للوقف يَجِدُ أَنَّ هناك إسهامًا فيه من قِبَل فئات المجتمع المختلفة، والمُتَتَبِّعُ له يَجِدُ نفسَهُ أمام منظومة لا محدودة من التَّنَوُّع والثَّراء في أنواعِهِ المترابطة ببعضها، التي أسهمت في رعاية العديد من الفئات كالفقراء واليتامى والمَرْضَى؛ ما أدَّى إلى تحقيق التكافل الاجتماعي، وتأصيل قِيَم البِرِّ والإحسان في المجتمع. لم تَكُنِ المرأةُ العُمَانِيَّةُ في ولاية الرستاق بِمَعْزِلٍ عَمَّا يدور حولها من انتشار لثقافة الوقف؛ فَجَسَّدَتْ دورَها في الشراكة المجتمعية، من خلال الإسهام في النهوض بمؤسسة الوقف بالولاية، في مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والصحية، والأمنية المختلفة.

تهدُفُ هذه الورقة بشكل عام إلى التعريف بدورِ المرأة في الوقف في ولاية الرستاق خلال الحِقْبَة (12-14هـ /18-20م) وإسهامهما في منظومة الوقف، والتَّعَرُّف إلى أنواع الوقف التي أسهمت فيها، والجهات المستفيدة منه.ولتحقيق ذلك تَطْرَحُ الورقةُ تَسَاؤُلًا جوهريًّا هو: ما الدَّورُ الذي اضطلعت به المرأة بولاية الرستاق في جانب المسؤولية الاجتماعية من خلال الوقف؟ وما الجهود المبذولة من قِبَلها لتحقيق ذلك؟ وما نوعية الأوقاف التي أسهمت بها، وما حدود ملامستها لاحتياجات مجتمعها؟ وما مدى دَعْم جهود التكافل الاجتماعي؟

يتضمَّنُ البحثُ تمهيدًا، ومَبْحَثَيْن رَئِيسَيْن هُمَا: المبحث الأول: أهمية الوقف وتطوُّره التاريخي في مدينة الرستاق، والمحور الثاني: الإسهامات الوقفية للمرأة بولاية الرستاق، وخاتمة ستتضمَّن أبرز النتائج، والتَّوصيات.

الكلمات المفتاحية: الوقف، الرستاق، التكافل الاجتماعي، الشراكة المجتمعية، المسؤولية الاجتماعية.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــخ القبـــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــاس هذا المقـــال:
For citing this article:
العبري، نبيل ماجد. الريامي، علي سعيد. (2025). إسهام المرأة في الوقف بولاية الرستاق خلال الحِقْبَة (12-14هـ /18-20م). مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص {2} ، 253 - 266.

Women Contribution to Endowment in Wilayat Al Rustaq during the Era (12-14 AH/18-20 AD)

Dr. Ali Saeed Al Riyami, Nabil Majid Al Ibri

**Head of the Department of History/ College of Arts and Social Sciences/ Sultan Qaboos University,
Researcher concerned with the endowment issues in Oman**

Abstract:

Endowments epitomize an enduring facet of social interdependence across the annals of Islamic history. A meticulous examination of endowments reveals a myriad of contributions from diverse segments of society. Those who delve into the realm of endowments are met with an inexhaustible tapestry of interconnected varieties that have significantly bolstered the well-being of numerous segments, including orphans, the impoverished, and the infirm. This, in turn, has catalyzed the attainment of profound social interdependence and a reaffirmation of the cherished values of philanthropy and compassion within society.Omani women residing in Wilayat Al Rustaq were not isolated from the burgeoning spread of the endowment culture in their midst. They personified their role in social partnership by actively participating in the reinvigoration of the endowment institution within the Wilayat. Their contributions spanned a wide spectrum, encompassing economic, social, scientific, healthcare, and security domains.The overarching aim of this paper is to meticulously uncover the multifaceted role played by women in the endowment landscape of Wilayat Al Rustaq during the era spanning 14-12 AH/18-20 AD. It seeks to illuminate their profound contributions to the endowment ecosystem, dissect the specific categories of endowments they engaged with, and delineate the beneficiaries of their benevolent efforts.To accomplish this goal, the paper posits a fundamental question: What roles did women in Wilayat Al Rustaq assume in terms of social responsibility through their involvement in endowments? What strides did these women take in pursuit of this noble cause? Which categories of endowments witnessed the active participation of women, and what were the boundaries of their impact on meeting societal needs and fostering social interdependence?

The research is structured into a preface and two discernible sections: the first section provides a comprehensive exploration of the significance and historical evolution of endowments in the city of Al Rustaq, while the second section delves deep into the pivotal contributions of women to the endowment landscape in Wilayat Al Rustaq. In conclusion, the paper distills the salient findings and proffers actionable recommendations for the future.

Keywords: Endowment, Al Rustaq, Social Interdependence, Social Partnership, Social Responsibility.

المقدمة

كان للوقف في عُمَان منذ دخولها في الإسلام إسهامٌ كبيرٌ في تنمية المجتمع، وتحقيق التكافل والترابط الاجتماعي، ولا تَخْلُو اليومَ مدينةٌ أو قرية عُمَانيَّة من نوع واحد على الأقل من أنواع الوقف المعروفة في الجوانب المختلفة التي وُقِفَتْ من أجلها.

وتُعَدُّ مدينةُ الرستاق إِحْدَى أَهَمِّ الحواضر العُمَانيَّة؛ التي كان لها حضورٌ فاعلٌ خلال الحِقَبِ التَّاريخية المختلفة، ومع تَطَوُّر الأحداث وتَعَدُّد احتياجات المجتمع زادَ الإقبال على الوقف بتشجيع من العلماء والأئمَّة والسلاطين، حتَّى شَمِلَ جوانب الحياة المختلفة: الدينية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

كانتِ الإسهاماتُ الوقفية في ولاية الرستاق من شرائح المجتمع كافَّةً؛ فلم تكنِ المرأةُ بِمَعْزِلٍ عمَّا يدور بشأنها من انتشار لثقافة الوقف، فَجَسَّدَتْ دورَها في الشراكة المجتمعية، شريكةً للرجل في تحقيق دورها التكاملي؛ بالإسهام في النهوض بمؤسسة الوقف في المجتمع، في مجالات الحياة الاجتماعية والثقافية والدينية المختلفة.

أهمية البحث

يكتسبُ موضوعُ دراسة الوقف أهمِّيَّتَهُ من التَّوَجُّه المُعَاصِر والرُّؤْيَة المستقبلية لتطويره؛ بعد أَنْ ثَبُتَ تاريخًا بما لا يَدَعُ مجالًا لِلشَّكِّ دَوْرُهُ الفعَّالُ في المجتمعات الإسلامية وإسهامُهُ المباشر وغير المباشر في تنمية المجتمع وسَدِّ احتياجاته، والوقوف إلى جانب الفئات المحتاجة، وتعزيز قِيَم التَّرابط المجتمعي، والتَّشارك في تحقيق المصالح العامة، وتبقى الدراساتُ الخاصة بالوقف محدودةً بشكل عام وحضور المرأة وإسهاماتها بشكلٍ خاصٍّ، وتأتي هذه الورقة لِتُقَدِّمَ نماذجَ تاريخية لإسهام المرأة بِعَدِّها نصفَ المجتمع، وقد مارستْ أدورًا مختلفة في النهوض بمجتمعها، ويرجُو الباحثان أَنْ تكونَ هذه الورقةُ البحثية مُقَدِّمَةً لدراسات أخرى تتعلق بإسهامات المرأة في المُدُنِ العُمَانيَّةِ المختلفة؛ حتَّى تكتملَ صورةُ هذا الجهد الإنساني.

مشكلة البحث

لا تزال مصادرُ دراسة الأوقاف والوثائق المرتبطة بها بشكلٍ غيرِ مباشرٍ مُتَاحَةً بسهولة للباحثين بسبب تَفَرُّقها بين الجهات رسمية، والتَّحفُّظ المرتبط بإتاحتها لظروف وأسباب مختلفة، فضلًا عن تَحَفُّظِ وكلاء الأوقاف عليها، فضلًا عن ضياع بعض الوثائق المرتبطة بها، كما إنَّ الوصول إليها والتعامل معها يتطلَّب جهدًا كبيرًا وفَهْمًا عميقًا للمصطلحات المحلِّية المُستخدَمة، وبالنسبة للبحث عن إسهامات المرأة ففيه تَحَدٍّ أكبرَ؛ الأمرُ الذي دَفَعَ الباحثان لِبَذْلِ مجهودٍ أكبرَ في تَتَبُّعِ أسماء النساء الواقفات.

أسئلة البحث

في ضوء مشكلة البحث تم تحديد مجموعة من التَّساؤُلات أبرزِها:

1. لماذا حَرِصَتِ المرأةُ في ولاية الرستاق للمشاركة في الوقف؟
2. ما أَهَمُّ أنواع الأوقاف التي أَسْهَمَتْ بها؟
3. ما هي المجالاتُ الأهمُّ التي كان لها النَّصيبُ الأَوْفَرُ من وَقْفِ المرأة الرستاقية؟

أهداف البحث

هدفتِ الدراسةُ الحاليَّةُ إلى: تقديم إطار نظري عام لمفهوم "الوقف"، والتعريف بالرستاق جغرافيًّا وتَتَبُّع تَطَوُّر الوقف فيها، والكشف عن الأسباب التي دَفَعَتْ بالمرأة في الرستاق لوقفِ شيءٍ من أموالها، والكشف عن أهمِّ أنواع الوقف التي أَسْهَمَتْ بها، والتعريف بأهمِّ المجالات التي حَظِيَتْ باهتمام أكبر من أوقاف المرأة في ولاية الرستاق.

منهجية البحث

اعتمدَ الباحثان إلى المنهج التاريخي القائم إلى الوصف والتحليل في التَّعَرُّف إلى أنواع الوقف لدى المرأة في ولاية الرستاق، وتقديم وَصْفٍ عامٍّ لتلك الأنواع، ولتحقيق ذلك تَمَّتِ الاستفادة من مجموعة من الوثائق والمخطوطات العُمَانيَّة والشَّواهد الصخرية، وكذلك الاستعانة بعددٍ من نُسَخِ الأفلاج، وتوظيف التقييدات الوقفية المُدَوَّنَة في المخطوطات العُمَانيَّة المختلفة خلال المُدَّة الزمنية المُحَدَّدَة للدراسة الحاليَّة، كما استندتِ الدراسةُ الحاليَّةُ إلى المقابلة العلمية أداةً لجمعِ البيانات، كذلك تَمَّ الاعتماد إلى المنهج الكَمِّي لتقديم بيانات إحصائية عن أوقاف المرأة في الرستاق.

تقسيمات البحث

قُسِّمَ البحث إلى تمهيد ومَبْحَثَيْن؛ فقدِ اشتملَ التَّمهيدُ على مدخل عام مختصَر للتعريف بمدينة الرستاق من وُجُوهِ التسمية والموقع والأهمية التاريخية للمدينة، وتناولَ المبحثُ الأول: التعريف بالوقف لُغَةً واصطلاحًا، وتَطَوُّر الوقف في مدينة الرستاق، بينما تناولَ المبحث الثاني وهو الموضوع الرئيس لهذه الورقة البحثية: إسهامات المرأة في الوقف في ولاية الرستاق، أَمَّا الخاتمةُ فقد تَضَمَّنَتْ أَبْرَزَ النتائج، والتَّوصيات.

التمهيد: التعريف بمدينة الرستاق، وموقعها، وأهميتها التاريخية:

أ.التَّسمية:

يُعَدُّ اسْمُ الرستاق اسْمًا فارسيًّا مُعَرَّبًا؛ فقد جاء في (لسان العرب) لابن

منظور "الرستاق واحد فارسي مُعَرَّب ألحقُوه بقرطاس، ويُقَال رزداق ورستاق والجمع رساتيق" (ابن منظور، د.ت: ج10، 116)، والرُّسْتاق هو: "الرُّزداق، والجمع رساتيق، ويُقَال رستاقات جَمْعُ رستاق، وهي المَوَاضِع التي فيها زَرْعٌ وقُرًى أو بيوت مجتمعة، أو الصف من الناس أو الأشجار".(المعجم الوسيط، د.ت: 341)، ويُعَرِّفُها الزبيدي بقوله: "الرزتاق والرستاق فارسي معرب، وهي السواد" (الزبيدي، 1989: ج25، 343، مادة رَسدَق).

ويَصِفُ صاحبُ الروض المعطار في خبر الأقطار رستاق مدينة "كثَّة" الفارسية أنَّها "مدينة جليلة عامرة كثيرة البشر، وهي من أخصبِ البلاد وأكثرها رِزْقًا، ولها رستاق يشتمل على رَبْض وهي متحصِّنة بِحِصْنٍ، ومياهُها في القنوات، وهي كثيرة الشجر طيبة الثَّمَر". (الحميري، 1984: 505)، أَمَّا الحموي في معجم البلدان فيقول: "وأَمَّا الرستاق فهو مُشْتَقٌّ من روذه فستا، وروذه اسْمٌ للصف أو السطر، والرستاق هو كل مَوْضِع فيه مزارع وقُرًى". (الحموي، 1977: ج1، 36)، ويقول ابن خرداذبه: "والرستاق هو السواد كثير القُرَى والأشجار". (ابن خرداذبه، د.ت: 21)، ويَتَّفِقُ معه الإصطخري بقوله:" الرستاق كثير الزُّرُوع، له سهلٌ وجبلٌ ومزارعٌ ومَرَاعٍ". (الإصطخري، 2004: 181)

وقد وَرَدَ في المعجم الوسيط: "الرستاق هو الرزداق والجمع رساتيق، والرزداق: مَوْضِعٌ فيه مزدرع، وقُرًى، أو بيوت مجتمعة، والرزدق: الصف من الناس والأشجار، والجمع رزادق". (أنيس وآخرون، 2008: 341) أَمَّا القاموس المحيط فقد أَوْضَحَ أَنَّ الرسْتاق هو: "الرُّزداق، وفي مادة ردسق: الرُّسداق (أَيِ الرستاق والرزداق)، ورساتيق مفردها رستاق وهي المَوَاضِع التي فيها زَرْعٌ وقُرًى أو بيوت مجتمعة". (الفيروز آبادي، 2008: 638).

ومن خلال استعراض ما سَبَقَ، يَتَّضِحُ أَنَّ المعاجم اللغوية تتَّفِقُ على أعجمية اسم الرُّستاق ودلالتِهِ، فضلًا عن تَطَابُق الوصف على الموقع الجغرافي للرستاق العُمَانيَّة فلا يُسْتَبْعَدُ أَنْ يكون الفُرْسُ هُمْ مَنْ أَطْلَقُوا هذه التَّسمية؛ بدلالة سيطرَتِهم على العديد من المناطق الشمالية من عُمَان التي منها الرستاق لتكونَ مركزًا حصينًا لهم، إضافةً إلى ذلك القلعة المتربِّعة على عرشِ الرستاق وأحد أبراجها المُسَمَّى (برج كسرى)، التي لا يزالُ البعض يُسَمِّيها حتَّى يومِنا هذا بقلعة كسرى؛ مع إنَّ بعض الآراء ترى أنَّها مُحَرَّفَةٌ من كلمة (قَصْرَى).(العبري، 2023: 34).

أَمَّا التَّسْمِيَاتُ المُتَدَاوَلة للمدينة في المصادر والمراجع العُمَانيَّة؛ فقد أَوْرَدَ العوتبيُّ أَحَدَها بِاسْمِ "رستاق اليحمد" (العوتبي،2006: ج1، 441)، وأشارَ الشَّيبانيُّ أَنَّ هذه التَّسمية تَرِدُ في نَصٍّ يعود لأحد علماء القرن السادس الهجري جاء فيه: "كَتَبَهُ بِيَدِهِ بقرية وبل من الرستاق؛ رستاق اليحمد"(الشيباني، 2015: 269)، أَمَّا التَّسميةُ الأخرى فيذكرُها السَّالميُّ في تُحْفَتِهِ عند حديثِهِ عن تَوْلِيَةِ غسان بن خليد واليًا على "رستاق هَجَر" من قِبَلِ الإمام الصلت بن مالك الخروصي 237 ــ 272هـ/ 851 ــ 885م. (السالمي، د.ت: ج1، 124)؛ يقولُ الخروصيُّ في تفسير تَسْمِيَتِها برستاق هَجَر: "وَسُمِّيَت رستاق هَجَر قديمًا أَيْ تحيط بها الجبال الحارة" (الخروصي،2007: 6).

ب.الموقع الجغرافي:

هي إِحْدَى مُدُنِ محافظة جنوب الباطنة، تَبْعُدُ عن مسقط العاصمة نَحْوَ 160 كيلو مترًا، تحتلُّ مَوْقِعًا مُتَمَيِّزًا في سلسلة جبال الحجر الغربي، (المحروقي، 1999: 34) تَتَّصِلُ شَرْقًا بولاية العوابي، وتُجَاوِرُها من الغرب ولاية عبري، وجنوبًا ولاية الجبل الأخضر وولايتَا نزوى والحمراء؛ فَتَحُدُّها السَّلاسلُ الجبلية من الاتجاهات جميعها عَدَا جهة الشمال التي هي الجهة التي تنفتح بها على ولايات ساحل الباطنة كولاية المصنعة شمالًا، وولاية السويق من جهة الشمال الغربي. (اللويهي، 2001: 24).

ج. لمحة تاريخية لمدينة الرستاق:

تُعَدُّ مدينةُ الرستاق من أَقْدَمِ المُدُن الداخلية العُمَانيَّة، لها من الأهمية الحضارية في التاريخ العُمَانِي؛ إِلَّا أَنَّهُ من الصعوبة أَنْ تَجِدَ شيئًا عن تاريخها في حِقْبَةِ ما قبل الإسلام، وليس هناك روايات تاريخية تتحدث بِدِقَّةٍ عن هذه الحِقْبَة؛ إِلَّا أَنَّ هناك ما يَرِدُ في الكتابات القديمة من أَنَّ بعض القبائل العربية القديمة هي التي قامت ببناء قرية وبل بالرستاق. (الحارثي، 2012: 25)، علمًا أَنَّ هناك أيضًا من المصادر التاريخية التي تُؤَكِّدُ تَعَرُّضَ عُمَان للغزو الفارسي من حِقْبَةِ ما قبل الإسلام، ووقوعها تحت السيطرة الفارسية (السيابي، 2001، ج1: 70)، ولا شَكَّ أَنَّ وُجُودَ الفُرْسِ في عُمَان خلال تلك الحِقْبَةِ جَعَلَهُم يُسَمُّون بعضَ الأماكن العُمَانيَّة أسماءَ فارسيَّةً منها الرستاق؛ الذي هو اسْمٌ فارسيٌّ مُعَرَّبٌ كما سَبَقَ ذِكْرُهُ عند التعريف اللغوي بِاسْمِ (المدينة). (العبري، 2023: 40).

ويُشِيرُ (الريامي، 2015: 26-68) أَنَّهُ بعد احتدام الصِّرَاع الذي أَعْقَبَ قضيَّةَ عَزْلِ الإمام الصلت بن مالك الخروصي (237 - 273هـ/851 ــ 886م)، وبُرُوزِ المعارضة التي تَبَنَّتْ أَحَقِّيَّة الإمام الصلت في الإمامة، وَسَعَتْ للإطاحة بالإمام الجديد راشد بن النَّضر اليحمدي (273 – 277 هـ / 886 – 890 م)؛ بَرَزَتِ الرُّستاقُ في المشهد السياسي فكانت مَسْرَحًا لِلصِّرَاع الدَّائِر بين الخِصْمَيْن بشأن هذه المعارضة، وشَهِدَتِ اثنتَيْنِ من الوقائع التي دارت بينهما هُمَا معركة الرستاق التي وقعت بين

منطقتَيْ عيني وسوني، ومعركة أخرى في قرية الطباقة الواقعة عند المدخل الشمالي لوادي السحتن بالرستاق.

اضطربتِ الأحوالُ في عُمُومِ مُدَنِ عُمَانَ، وسادتْ أوضاعٌ حَالَتْ دُونَ توحُّدِها لِسِنينَ، إلى أَنْ قال أهلُ الحَلِّ والعَقْدِ كلمتَهُم في اجتماع حارة قصرى بالرستاق؛ فقدِ التَقُوا حولَ ضرورة إخراج عُمَانَ من حالة الانقسام والفُرْقَة التي تَمُرُّ بها؛ فأَجْمَعُوا على مبايعة إمام جديد، وَوَقَعَ اختيارُهم على ناصر بن مرشد اليعربي (1034 ـ 1059هـ/ 1624 ـ 1649م)؛ ربيب الشيخ خميس بن سعيد الشقصي وتلميذه، واتَّخَذَ من الرستاق مركزًا لانطلاق دولتِهِ لتوحيد عُمَان؛ إلى حين تَمَكُّنِهِ من دخول نزوى واتخاذها عاصمة له (ابن قيصر، 1983: 18)، فَسَادَ الاطمئنانُ وعَمَّ العدلُ، وطَرَدَ الغُزَاةَ الطُّغَاةَ بعد حروب طويلة معهم؛ يَصِفُ (ولكنسون، 2010: 309) المرحلةَ بقولِهِ: "مَنْ كان يُصَدِّقُ في 1624م أَنَّ كلَّ ما حَدَثَ كان دورةً كبرى استغرقت زهاء ثمانمائة عام بالضبط، ووصلتِ الآن إلى الحضيض، وأنَّهُ بعد رُبْع قرنٍ لاحِقٍ سيتمُّ طَرْدُ الأجانب من العرب والأوروبيِّين على السَّوَاءِ، وإنَّ عُمَانَ بقيادة الإمام ستكون في طريقها لتصبحَ قُوَّةً بَحْرِيَّةً كبرى مرة أخرى".

وبانتقال العاصمة إلى نزوى تَنْسَحِبُ الرُّستاقُ من صدارة المشهد السياسي؛ ولكنَّ ذلك لم يَدُمْ طويلًا، فعندما تَوَلَّى الإمام سيف بن سلطان اليعربي ـــ قَيْدَ الأرض ـــ (1104 ـــ 1123هـ/1692 ـــ 1711م)؛ قام بإعادة العاصمة مرَّةً أخرى إلى الرستاق حتى وفاتِهِ عام 1711م، لتتمَّ مباشرةُ البيعة بالإمامة لِابْنِه سلطان بن سيف بن سلطان اليعربي (1123 ـ 1131هـ/ 1711 ـ 1719م)؛ فدخلتِ الرُّستاقُ فَوْرَ وفاتِهِ في دائرة الصِّرَاع الداخلي بشأن السُّلْطَة، النَّاجِم عن الخلاف الحاصل بشأنِ البيعة بالإمامة لِمُهَنَّا ابن سلطان اليعربي من قِبَل العلماء، وإصرار زعماء القبائل على أَحَقِّيَّة سيف ابن سلطان بن سيف بالإمامة بِصِفَتِهِ الوريثَ الشَّرعيَّ لأبيه؛ ليكونَ ذلك الصِّرَاعُ إيذانًا بعودة عُمَانَ مرة أخرى إلى دائرة الفوضى والانقسام والتَّفَكُّك، والتَّدَخُّل الخارجي (المسكري، 2012: 74).

سَادَ اضطرابُ الأوضاع في عُمَانَ بسببِ تَفَكُّكِ البيت اليعربي، والتَّدخُّل الفارسي للسيطرة عليها فقد كان الوضعُ المُتَرَدِّي فرصةً سانحةً لهم بذلك، وفي خِضَمِّ الفوضى العارمة واستمرار الأمور في التَّدهُور؛ بَرَزَتْ كلمةُ أهل الحَلِّ والعَقْدِ مرَّةً أخرى، بأهمية تنصيب إمام جديد على عُمَانَ؛ لتجتمعَ كلمتُهُم هذه المرة على والي صحار الذي استبسلَ في الدفاع عنها بالتَّصَدِّي للغزوِ الفارسي، فأجمَعُوا على مبايعتِهِ إمامًا على عُمَانَ (1744 ـــ 1783م)، واتَّخَذَ الرُّستاقَ عاصمةً لها؛ فقد كانتِ العاصمةَ المحبوبةَ لأحمدَ بْنِ سعيدٍ" (السِّيابي، 2001: ج4، 179).

وهكذا يَتَّضِحُ لنَا أَنَّ مدينةَ الرُّستاقِ تُعَدُّ أَحَدَ أَهَمِّ الحواضر العُمَانِيَّة؛ التي كان لها حضورٌ فاعلٌ خلال مُدَدِ التاريخ العُمَاني بِحِقَبِهِ المختلفة؛ فقد لَعِبَتْ دورًا سياسيًّا وعلميًّا وحضاريًّا على مَرِّ التاريخ، فكانت مركزًا مُهِمًّا لدولة اليعاربة، خاصَّةً أَنَّهُ تم فيها بيعةُ الإمامة الأولى لدولة اليعاربة، ثم شَهِدَتْ قيامَ دولة البوسعيد في التاريخ الحديث وأصبحتِ العاصمةَ لِعُمَانَ حتَّى انتقالِ العاصمة إلى مسقط. ومع تَطَوُّرِ الأحداث وتَعَدُّدِ احتياجات المجتمع زَادَ الإقبال على الوقف بتشجيع من العلماء والأَئِمَّة والسَّلاطين؛ حتَّى شَمِلَ جوانب الحياة المختلفة: الدينية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

المبحث الأول: التعريف بالوقف وأهمِّيَّته، والتَّطوُّر التاريخي للوقف في مدينة الرستاق:

أ. التعريف اللُّغَوي:

الوقفُ لُغَةً: الحَبْسُ والمَنْعُ، وهو مَصْدَرُ وَقَفَ؛ يُقَالُ: وَقَفْتُ الدَّارَ، إذا حَبَسْتُها، وتُجْمَعُ على أوقاف ووقوف والحَبْسُ بالضَّمِّ ما وُقِفَ. (الجرجاني، 1993: 328)،وحَبَسَ الفَرَسَ في سبيلِ اللهِ وأَحْبَسَهُ؛ فهو مُحْبَسٌ وحَبِيسٌ، والجمعُ أحباسٌ (الجوهري، 1984: ج3، 915)، وأضافَ ابْنُ منظور: وحَبَسَ الفَرَسَ في سبيلِ الله وأَحْبَسَها؛ فهو موقوفٌ على الغُزَاة، يركبونَهُ في الجهاد. (ابن منظور، 1997: ج15، 374، مادة وَقَفَ).

ب. التعريف الاصطلاحي:

من خلال استعراض الكتب الفقهية نَجِدُ تعريفاتٍ متعدِّدة للوقف تختلف لَفْظًا ولكنَّها أكثرُ تَرَابُطًا في المعنى؛ مع اختلاف الفقهاء في تعريفهم للوقف بِصِيَغٍ مختلفةٍ، إلَّا أَنَّ مُجْمَلَها يَتَّفِقُ على أَنَّ الوقفَ هو "تَحْبِيسُ الأصل وتسبيل المنفعة". (ابن عابدين، 2003: ج4، 136؛ الحطَّاب، 2003: ج6، 2031؛ الشربيني، د.ت، ج2، 367؛ ابن قدامة، 1995: ج16، 362).

يتطلَّعُ الإنسان بفطرته البشرية إلى استمرارية الذِّكْرِ بالدعاء والفضل، نَجِدُ ذلك في العديد من العبادات التي يَتَّخِذُها قُرْبَى لِرَبِّهِ؛ لكسبِ الأجرِ والمَثُوبَة ونَيْلِ رِضَاهُ، التي منها الصَّدَقة والوقف؛ مُتَمَثِّلًا في ذلك قولِهِ تعالى: ﴿ لَنْ تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (سورة آل عمران: آية 92)، وقولِهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ (سورة سبأ: آية 39)، وقولِ الرَّسول ﷺ فيما وَرَدَ عن أبي هريرة (رَضِيَ اللهُ عنه) أَنَّهُ ﷺ قال: {إِذَا ماتَ ابْنُ آدَمَ انقطعَ عنه عملُهُ إِلَّا من ثلاثةٍ؛ صدقةٍ جاريةٍ، أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ،

أو وَلَدٍ صالحٍ يدعُو له}. (مسلم، 2006: 1631، حديث رقم 4223)، فَوَقَفُوا أموالَهم على "الفقراء وذَوِي القُرْبَى، والسَّائل، والمَحْرُوم، وفي سبيل الله، وابن السبيل" (السجستاني، 2007: 116)، ونحوَهُ أشارَ القُضَاةُ في قولِهِ: "فَلَمْ تَدَعِ الأوقافُ فئةً في المجتمع تفتقر إلى العون إلَّا وشملتها بالعناية؛ يستوي في ذلك الأيتامُ والفقراءُ والمساكينَ والأراملُ والمَرْضَى والعَجَزَةُ والمُسِنُّونَ والمُعَاقونَ وطَلَبَةُ العلمِ وعابِرُو السبيل وغيرهم". (القضاة، 2011: 31).

ومن مُنطلَق عَدِّ الوقف مسؤوليَّةً فرديَّةً وجماعيَّةً، وخيرًا لا ينتهي؛ فقد أَسْهَمَ في تجسيدِ صُوَرِ التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع في عموم مُدُنِ عُمَانَ، منها مدينة الرستاق، وقد تَمَثَّلَ ذلك في مسارعة أفراد المجتمع لوقفِ أموالِهم الثابت والمنقول منها في أَوْجُهِ الخيرِ والبِرِّ المختلفة في المجتمع.

جَسَّدَ الوقفُ فيها صورةً تشارُكِيَّةً تبدو أكثرَ وضوحًا وتَجَلِّيًا من خلال التَّضَامُن بين أفراد القرية الواحدة أو قرى المدينة كَكُلٍّ، وكان الحرصُ واضحًا لدى أهالي مدينة الرستاق على الوقفِ وديمومتِهِ، فَأَوْجَدُوا العديدَ من أنواع الوقف وعملُوا على الحفاظ عليها؛ من خلال الشروط التي يشترِطُها الواقِفُ لضبطِ وَقْفِهِ والمحافظة عليه، لاسِيَّمَا أَنَّ من شروط الوقف التَّأبيد والاستمرارية وتسبيل منفعتِهِ للأجيال اللاحقة.

ابتكرَ أهالي كُلِّ قرية من قُرَى مدينة الرستاق أنواعًا للوقف تنطلق مِمَّا يُلَائِمُ حاجاتِ مجتمع المدينة وطبيعتَهُ، فسارَعُوا لوقفِ أموالهم، ودَوَّنُوا تفاصيلَ ذلك في الوصايا والوقفيَّات ونُسَخ الأفلاج والشَّوَاهِد الصخرية، واختارُوا أحدَهُم ليكونَ هو الحلقةَ الأقربَ في الإشراف على الوقفِ وإدارتِهِ ورعايتِهِ والمحافظةِ عليه وتسبيلِ منفعتِهِ لِمَنْ وُقِفَ لهم؛ عُرِفَ هؤلاء في التَّقييدات الوقفية بـ"الوكيل".

ج. التَّطوُّر التاريخي للوقف في مدينة الرستاق:

ذَهَبَ (العبري، 2023: 44) إلى أَنَّ الجذور التاريخية للوقف في مدينة الرستاق قد تعودُ للقرن الثاني الهجري؛ مُسَوِّغًا ذلك بوجودِ عددٍ من الأوقاف في المدينة تعودُ للإمام الوارث بن كعب الخروصي (179ـــ 192هـ/795 ـــ 807 م)، يرتبط ريعُها بوقفِهِ المعروف لبلدتَيِ الهجار وستال من وادي بني خروص(1)؛ أَسْهَمَ في تأكيد ذلك الجوار الجغرافي بين وادي بني خروص منطقة سُكْنَى الإمام ومدينة الرستاق، ما حَتَّمَ انتشارَ ثقافة الوقف فهي من السُّنَن والأعراف التي تَعَارَفَ عليها الناس واكتسبَها المجتمع من مُنطَلَقِ سَدِّ احتياجاتِهِ، ومن باب التَّأسِّي بالأَئِمَّة والمشائخ، كما إنَّ النَّشاطَ الاقتصاديَّ بين هذه المناطق كان عاملًا مُسَاعِدًا في انتقال ثقافة الوقف من خلال الحركة التجارية النَّشِطَة، التي ارتكزت على البيع والشراء في الأموال المنقولة والثابتة، ومِمَّا أَسْهَمَ في ذلك النشاط التجاري المُتبَادَل هو ما كانت تتمتَّعُ به مدينة الرستاق من مركزية تجارية تَمَثَّلَتْ في كونِها وسيطًا تجاريًّا بين مناطق الداخل والساحل أَسْهَمَ في ذلك موقعُها الجغرافي المُتَمَيِّز.

وكذلك كان من العادات المُتعارَف عليها بين مجتمعات كِلْتَا المدينتَيْن هي علاقات المُصَاهَرَة؛ تَرَتَّبَ عنه البيع والشراء في الأموال وانتقال ملكيَّتها، وقد سارع بعضُ الأهالي لوقفِ أموالِهم في شتَّى وُجُوهِ الخيرِ والبِرِّ.

إنَّ المُتَمَعِّنَ في المصادر التاريخية العُمَانِيَّة يَلْحَظُ الحُضُورَ التاريخي السياسي لمدينة الرستاق في مُدَدٍ مختلفةٍ؛ فقد كان لها حضورٌ مُلْفِتٌ فهي إحْدَى عواصم دولة اليعاربة، ما يجعلُها تَسْتَقْطِبُ الأَئِمَّةَ والعلماء والمشائخ، الذين سارعوا لوقف أموالهم، وهذا ما دَفَعَ بالنَّاس لِلتَّأَسِّي والاقتداء بهم فأوقفوا أموالهم.

ومِمَّا أَسْهَمَ في تأكيد هذه الفكرة؛ إنَّ العلماء لم يُلْزِمُوا النَّاسَ بضرورةِ وَقْفِهِم لأموالهم، بل عَمَدُوا على العمل بالقدوة والتَّأَسِّي فَابْتَدَؤُوا بأنفسهم؛ فأوصَى الشَّيخُ خميس ابن سعيد الشقصي الرستاقي (ت: بين 1059 – 1090هـ) بِرُبْعِ مالِهِ وَقْفًا للمتعلمين وبِمَنْدُوسِهِ الخَشَبِ لِحِفْظِ الكتب الموقوفة. (وثيقة منقولة من وصية الشيخ خميس ابن سعيد الشقصي، 1 و2)؛ ومِمَّا تَجْدُرُ الإشارة إليه بشأن هذه الوصيَّة أَنَّهَا تُعَدُّ دليلًا قاطِعًا على انتشار الوقف في مدينة الرستاق في القرن (11هـ/ 17م).

ولعلَّ من حُسْنِ الطَّالِع أَنْ نَجِدَ العديدَ من الأدلة في المصادر التاريخية تُؤَكِّدُ على ازدهار الوقف في مدينة الرستاق وَوَفْرَة الأموال الكبيرة العائدة منه خلال دولة اليعاربة، ففي حادثة تَعَسُّر إتمام بناء حصن الحزم وحاجة الإمام سلطان بن سيف بن سلطان اليعربي للاقتراض من أموال الوقف؛ أشار السَّالميُّ لذلك بقولِهِ: "ووجدتُ أَنَّ جملةَ ما اقترضَ من أموالِ الأوقاف خمسمائةَ فراسلة فضة" (السالمي، د.ت: ج2، 118)، ونحوَهُ يُؤَكِّدُ المعوليُّ أَنَّ جملةَ ما اقترضَهُ من أموال الوقف؛ بقولِهِ: "الكثير من أموال المساجد والوقوفات أُلُوفًا ولُكُوكًا(3)". (المعولي، 2014: 262-263). وأضاف السِّيابيُّ: "هذا أمرٌ عظيمٌ يَدُلُّ على يُسْرٍ عظيمٍ، فإنَّ خمسَمائةِ فراسلة فضة بِعُرْفِنَا الحاليِّ عن خمسة وعشرين بهارًا فِضَّةً من خصوص الأوقاف". (السيابي، 2001: ج4، 14).

شَكَّلَتِ الأوقافُ محورًا مُهِمًّا في مدينة الرستاق في عصر دولة البوسعيد؛ فمنذ مبايعة الإمام أحمد بن سعيد البوسعيدي واتِّخَاذها عاصمةً له لتثبيتِ أركانِ دَوْلَتِهِ وتوطيدِ مركزيَّتِها، أصبحتِ المدينةُ تستقطب العلماء والمشائخ وطَلَبَة العلم والتُّجَّار؛ ما أَسْهَمَ في ازدهار

العُمْرَان والزراعة والتجارة وحِفْظِ الأمن ونَشْرِ العدل، الذي نَتَجَ عنه الثراء الكبير وارتفاع المستوى المعيشي لأفراد المجتمع ووجود فائض في الأموال؛ الأَمْرُ الذي انعكسَ على الإقبال الكبير على الوقف من فئات المجتمع المختلفة، فهناك عددٌ من الوصايا تعود للقرن 12 ه/ 18 م؛ تُؤَكِّدُ على أَنَّ أبناء المجتمع قد عَمِلُوا على وَقْفِ أموالهم، فقد سارعَ سليمان بن مرشد بن محمد الخضوري، أَحَدُ سُكَّان بلدة الحوقين من أعمال الرستاق، في وَصِيَّتِهِ التي تعود إلى سنة 1129ه/1778م بوقفٍ ليوم عَرَفَة، ووَقْفٍ آخَرَ لِمَنْ سيقرأُ القرآنَ على قَبْرِهِ. (وصية سليمان بن مرشد الخضوري، نسخة لدى الباحِثَيْن).

كما تَبْرُزُ الأهمِّيَّةُ الاجتماعية في اهتمام الناس بالوقف؛ من خلال كتابتِهِ وتوثيقِهِ في نُسَخِ الأفلاج؛ لِحِفْظِها من الضَّيَاع وضمان ديمومة منفعتِها باستمرارية صِفَتِها الأبدية، يَتَّضِحُ ذلك من حجم الأوقاف الكبير المُدَوَّن في نُسْخَةِ فلج الميسر(4) بمدينة الرستاق التي يعود تاريخها إلى عام 1219ه/1804م، ومِمَّا تَجْدُرُ الإشارةُ إليه أَنَّ الكَمَّ الهائلَ من الأوقاف الذي تحتويهِ صفحاتُ هذه النُّسْخَةِ لا يرتبط بِمُدَّةِ كتابتِها؛ فكاتِبُها أشارَ لذلك في إِحْدَى صفحاتِها أَنَّهُ قد عَمِلَ على نقلِها من نسخة أخرى هي الأقدم بهدفِ حِفْظِها من الضياع وإضافة ما استجدَّ بشأن مياهِ الفلج. (نسخة فلج الميسر، مجموع 123: 22).

كان الأَئِمَّةُ حاضرين في متابعة الوقف بالتَّواصُل مع عُمَّالِهِم على المُدُن من الوُلَاة؛ فقد أرسلَ الإمامُ عزان بن قيس البوسعيدي (1285-1287ه/1868-1871م) رسالةً لواليهِ على الرستاق عبدالله بن محمد الهاشمي مُؤَكِّدًا عليه فيها بضرورة الاهتمام بالوقف والحفاظ عليه ورعايتِهِ؛ دلالةً على استمرارية ازدهار الوقف في المدينة. (السالمي، د.ت، ج2، 259).

تُؤَكِّدُ ذلك الازدهار أيضًا الوصايا والوثائق الوقفية الخاصة والشَّواهِد الصخرية وشَواهِد القبور التي حَوَتْ في طَيَّاتِها العديد من أنواع الوقف لِأَوْجُهِ الخير استمرارًا لعطاءِ الوقف ورعايتِهِ لاحتياجات المجتمع في مدينة الرستاق خلال المُدَدِ اللاحقة من عصر دولة البوسعيد.

المبحث الثالث: إسهامات المرأة الرستاقية في الوقف:

كان لِلنِّسَاءِ في مدينة الرستاق إسهاماتٌ بارزةٌ في المنظومة الوقفية؛ فقد أَسْهَمْنَ بشكلٍ فاعلٍ في الشَّراكة المجتمعية مع الرجل للنُّهُوض بهذه المؤسسة المجتمعية، فكانت أوقافُهُنَّ امتدادًا لأوقاف الرجل، ومُكَمِّلَةً له في سبيل تنمية المجتمع وتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي بين أفرادِهِ.

والجديرُ بالذِّكْرِ ومِمَّا أَمْكَنَ ملاحظتُهُ في الوصايا والوثائق الوقفية أَنَّ النساء الرُّستاقيَّات كُنَّ يَتَمَتَّعْنَ بنوعٍ من الثراء، ولَهُنَّ أملاكُهُنَّ الخاصة المُستَقِلَّة عن أملاك أزواجِهِنَّ؛ ما أتاحَ لَهُنَّ قدرًا من الحُرِّيَّة في أحقِّيَّة التَّصرُّف فيها فَأَوْقَفْنَ عددًا منها في وُجُوهِ البِرِّ والخيرِ المختلفة؛ طَلَبًا لِلْمَثُوبَةِ والأَجْرِ من عند الله تعالى.

ومن المُلَاحَظِ أيضًا أَنَّ الوقف النسائي في مدينة الرستاق لم يقتصر على مجال واحد؛ بل أَسْهَمَتِ المرأةُ في سَدِّ حاجات أفراد المجتمع بأنواع الوقف الاجتماعي والديني والعلمي والأمني المختلفة، كما أَنَّ أوقافَهُنَّ لم تَكُنْ حِكْرًا لِلنِّسَاء ذات الثراء مِمَّنْ هُنَّ زوجات المشائخ والأغنياء؛ بل كشفتِ الوثائقُ عن أوقافٍ لنساءٍ يَقْبَعْنَ تحت وَطْأَةِ الفقر والحاجة، أَسْهَمْنَ بوقفِ شيءٍ من أموالِهِنَّ كَبِضْعِ نُخَيْلَاتٍ.

أ. أوقاف المرأة الرستاقية؛ ودورُها في الحياة الدينية:

حَظِيَتِ المساجدُ بنصيبٍ كبيرٍ من الأوقاف في مدينة الرستاق؛ لتشييدها وتوفير ما تحتاجُهُ من خِدْمَاتٍ، من أجل إقامة الشعائر الدينية؛ بل تفعيلًا لدورَيْها التعليمي والاجتماعي.

عَدَّتِ المرأةُ الرُّستاقيَّةُ نفسَها شريكةً للرجل، ومُسَاهِمَةً معه في النهوض بالمؤسسة الوقفية في المجتمع بمناحي الحياة المختلفة، ومن هذه المجالات الوقف على المساجد؛ فَقد أَسْهَمَتْ إِحْدَى النِّسَاءِ الفاضلات وأختُها صاحبةَ الثروة والمال في بناء مسجد الجامع ببلدة العلاية من الرستاق، وأَوْقَفَتَا له أموالًا طائلةً؛ لا تزال تُصْرَفُ غِلَّتُها للجامع حتَّى يومِنا هذا (الخروصي، 2007: 29).

استمرَّ اهتمامُ النِّساءُ الرستاقيَّات بالوقف على المساجد وتشييدها وإصلاحها، وكُنَّ يَتَنَافَسْنَ في ذلك؛ فقد أَوْقَفَتْ غايةُ بنت ناصر بن علي السالمية في وَصِيَّتِها شيئًا من مالِها لإصلاح مسجد الدفنة ومسجد الزريبة بقرية الحيملي في بلدة الحوقين من أعمال الرستاق، جاء في وَصِيَّتِها: "وبنخلتِها القَشِّ لإصلاح مسجد الدفنة ومسجد الزريبة من قرية الحيملي" (الراجحي، 2023: ج7، 190)، وبالمِثْلِ أَوْصَتْ كذي ابنة راشد بن محمد المسفرية بإصلاح مسجد النساء الأعلى من قرية الحوقين: "لإصلاح مسجد النساء الأعلى من ضمان لَزِمَها عليه" (المصدر نفسه: ج7، 193)، وكان لمسجد الدويرة من الرستاق نصيبٌ من أوقاف الشيخة موزة بنت شيخان الهنائية؛ فقد أَوْقَفَتْ له شيئًا من مالِها وَقْفًا مُؤَبَّدًا (وصية الشيخة موزة بنت شيخان الهنائية، نسخة منها لدى الباحِثَيْن)، وأوقفتِ الخايفية نخلةً من مالِها المُسَمَّى عضدة (5) الصاروج لمسجد المغبَّة السافل من بلدة الحوقين؛ جاء في وَصِيَّتِها:

وأعطتْ مسجد المغبَّة السافل نخلةً من عضدة الصاروج الذي بِحذا الشّحامة، وكَتَبَهُ الحقيرُ لله تعالى عبدالله بن خلفان الخنبشي بِيَدِهِ" (الراجحي، 2023: ج3، ص221).

كما بَنَتِ السيدة الزاهدة عزاء بنت قيس بن عزان البوسعيدية مسجدًا للنساء يُنْسَبُ إليها "مسجد عزاء بنت قيس"، بمحلَّة بيت القرن من الرستاق؛ ذَكَرَهَا (الشيباني، 2004: 136 ـــ 137) فقال: "إنَّهَا كانت زاهدةً عابدةً، مُحِبَّةً للخير وشديدةَ البَذْلِ والعطاء فيه، وقامت ببناء مسجد في محلَّتِها يُسَمَّى مسجد عزاء أو مسجد بنت قيس، وقد كانت تَؤُمُّ النِّساءَ فيه، كما أَوْقَفَتْ له أموالًا لإصلاحِهِ".

ب. أوقاف المرأة الرستاقية؛ ودورُها في الحياة العلمية:

جَعَلَ الإسلامُ طَلَبَ العلمِ فريضةً على كُلِّ مسلمٍ ومُسْلِمَةٍ؛ فهو ضرورةٌ بشريَّةٌ للمرأة والرجل ولكلِّ فردٍ من أفراد المجتمع.

أَسْهَمَتِ الأوقافُ بشكلٍ كبيرٍ في مدينة الرستاق في تمويل النشاط العلمي ودَعْم مؤسَّساته وتَعَهُّدها بالصيانة، والتَّكفُّل برعاية المعلمين والمتعلمين؛ بتوفير ما يحتاجونَهُ كُلِّهِ من أُجْرَةٍ ومسكنٍ وكِسْوَةٍ ورعايةٍ.

ومن النِّسَاءِ الرُّستاقيَّاتِ التي كان لِجُهُودِهِنَّ الوقفية أَثَرٌ ملموسٌ في خدمة العلم والمتعلمين؛ الفاضلة شيخة بنت محمد بن عبيد الراشدية الهناوية التي أَوْقَفَتْ رُبْعَ مالِها للمتعلمين، ومِمَّا جاء في وَقْفِيَّتِها: "هذا لَفْظُ توقيف رُبْعِ المال المُسَمَّى الملبقا الذي أوقفتْهُ للمتعلمين شيخة بنت محمد بن عبيد الراشدية الهناوية؛ أَوْصَتْ بِرُبْعِ مالِها المُسَمَّى الملبقا من سَقْيِ فلجِ الميسر من الرستاق وَقْفًا مُؤَبَّدًا لِمَنْ شاء الله من المتعلمين العلمَ الشريف.." (وَصِيَّة شيخة بنت محمد بن عبيد الراشدية، نسخةٌ منها لدى الباحِثَيْن).

كما حَرَصَتِ المرأةُ الرُّستاقيَّةُ على أَنْ يقوم الوقف برعاية ما يتعلَّقُ بطلاب العلم كُلِّهِ؛ ومن ذلك إدراكُها للأهمية الكبيرة للكُتُب في العملية التعليمية، تَلَمَّسَتْ ذلك ابنةُ راشد بن خصيب فأوقفتْ عددًا من كُتُبِها للمتعلمين؛ بل إنَّهَا لم تكتفِ بهذا الحَدِّ، فقد أَوْقَفَتْ شيئًا من مائِها الذي تَمْلِكُهُ لإصلاح هذه الكتب الموقوفة؛ رغبةً منها في ديمومة هذه الكُتُب ولضمانِ عَدَمِ تَعَرُّضِها لِلتَّلَفِ، جاء ذلك في نسخة فلج الميسر: "ومِنَ الردة الأولى من آد النير الكبير من غيز الفوق من فلج الميسر بالرستاق تسع قياسات ماء لإصلاح الكتب التي أوقفتْها بنتُ راشد بن خصيب". (نسخة فلج الميسر، 62).

وكما كان للشيخة موزة بنت شيخان الهنائية إسهامٌ في الوقف الديني بِوَقْفِها لمسجد الدويرة؛ أَبَتْ إلَّا أَنْ يكون لها إسهامٌ آخَرُ في الوقف العلمي، فَأَوْقَفَتْ جزءًا من مالِها لِطَلَبَة العلم؛ وَرَدَ ذلك في وَصِيَّتِها التي كَتَبَها راشد بن سيف بن سعيد اللمكي: "وبجزء من مالِها لِيُؤْتَجَر بِغَلَّتِهِ من المتعلمين العلمَ الشَّريفَ وذلك بتاريخ يوم 7 من شهر جُمَادَى الأولى سنة 1333ه وكَتَبَهُ راشد بن سيف بن سعيد اللمكي بِيَدِهِ". (وَصِيَّة الشيخة موزة بنت شيخان الهنائية، نسخةٌ منها لدى الباحِثَيْن).

ج. أوقاف المرأة الرستاقية ودورها في الحياة الاجتماعية:

كان للمرأة الرستاقية مشاركةٌ وقفيَّةٌ فاعلةٌ في سَدِّ حاجات أفراد المجتمع والإسهام بشكلٍ كبيرٍ في رعاية العديد من الفئات الاجتماعية؛ كالفقراء، والأيتام، والمَرْضَى، والعَجَزَة.

ومن مُنطلَقِ عَدِّ الأوقاف صدقةً جاريةً يَبْتَغِي صاحبُها الأجرَ والمَثُوبَةَ من الله عَزَّ وجَلَّ، وتحقيقًا لمبدأ التكافل الاجتماعي؛ حَرَصَتْ غايةُ بنت ناصر بن علي السَّالمية على المشاركة المجتمعية الفاعلة بوقفِ نخلةٍ من مالِها للفقراء الصائمين، "وبنخلتِها القَشّ الأعلى من عضدتها المُسَمَّاة عضدة المعصرة من سَقْي فلج الخطوة من قرية الحيملي ليفطر بِغَلَّتِها صائِمِي شهر رمضان من مسجد الدفنة من قرية الحيملي وقفًا مُؤَبَّدًا إلى يوم القيامة" (وَصِيَّة غاية السَّالمي: مصدر سابق)، وفي بلدة عيني نَجِدُ أَحَدَ الأموال الزراعية قد سُمِّيَ بِاسْمِ صاحبتِهِ "جيل(6) زلخة"، وهو المال الذي أَوْقَفَتْهُ زلخة بنت راشد بن خميس الهاشمية لفطرة الصائمين في مساجد بلدة عيني بالرستاق (وثيقة وَقْفِ زلخة بنت راشد بن خميس الهاشمية، نسخة منها لدى الباحِثَيْن).

كما عَمِلَتْ كذي بنت راشد بن محمد المسفرية على إحاطة هذه الفئة من المجتمع بالرعاية والاهتمام؛ فأوقفتْ ما يَضْمِنُ لهم طعامَهم في يوم عرفة؛ جاء في وَصِيَّتِها: "وأوصتْ كذي هذه بنخلة من مالِها تُؤْكَلُ غَلَّتُها يومَ عرفة بمسجد حويل بني هناة من قرية الحوقين لِمَنْ حَضَرَ من الناس وَقْفًا مُؤَبَّدًا إلى يوم القيامة" (وَصِيَّة كذي بنت راشد المسفرية، مصدر سابق). وقد تُخَصَّصُ بعض النِّسَاء أوقافًا لأهل بيتها والمحلَّة التي تَسْكُنُ فيها كما فعلتِ الشيخة موزة بنت شيخان الهنائية في وَقْفِها ليوم التاسع من ذِي الحجة؛ جاء في وَصِيَّتِها: "وبنصف مقصورتها(7) بشربها من مائِها المعتاد لِسَقْيِها من فلج بو ثعلب(8) من الرستاق وَقْفًا لِيُشْتَرَى بِغَلَّتِها أُرْزٌ لِيُفَرَّقَ يومَ تاسع الحج لأهل بيت مالك وأهل محلَّة الدويرة من الرستاق" (وَصِيَّة الشيخة موزة بنت شيخان الهنائية، مصدر سابق)، وأَوْقَفَتْ عزَّا بنت محمد بن ناصر الإسماعيلية لأكفان محلَّة الدّمثاة. (الراجحي، 2023، ج7، 219).

كما أَسْهَمَتْ بعضُ النِّسَاءِ الرُّستاقيَّات في التَّكفُّل بما يحتاجُهُ الفقراء حتَّى عند موتِهم، فتعدَّدَتْ بذلك وُجُوهُ الخير في المجتمع؛ فقد قامتِ الشيخة زوينة بنت خميس ابن سعيد بن وليد الهنائية بوقفِ نخلتِها النَّغَال لأكفان الفقراء: "وبنخلتِها النَّغَال من المال المذكور تُنَفَّذُ غَلَّتُها في شراء ثياب يُكَفَّنُ بها فقراء المسلمين وَقْفًا مُؤَبَّدًا إلى يوم القيامة" (وَصِيَّة الشيخة زوينة بنت خميس بن سعيد الهنائية، نسخةٌ منها لدى الباحِثَيْن)، ونَجِدُ أيضًا نصيرة بنت سعيد الريامية قد أَوْقَفَتْ لأكفان فقراء بلدتها؛ جاء في وقفيَّتِها: "أَوْصَتْ نصيرة بنت سعيد الريامية بحقِّها ونصيبِها من الموضع المُسَمَّ الجبة من سَقي فلج عين الحلَّة لكفنِ فقراء بلدة عيني من الرستاق وبخمسين قرشًا من مالِها لكفنِهم يُنَفَّذُ جميع ذلك بعد موتِها" (وَصِيَّة نصيرة بنت سعيد الريامية، نسخةٌ منها لدى الباحِثَيْن)؛ بل من سَعَة الوقفِ أَنْ تَجِدَ وَقْفًا لِلْحُودِ قبور الفقراء، وهذا ما تَفَرَّدَتْ به نصيرة بنت ناصر بن علي العبرية فَأَوْصَتْ بـ: "أربع نخلات من عضدة الجبل من حمَّام عيني الرستاق تُنَفَّذُ غَلَّتُهُنَّ في شراء لُحُود تُحْمَلُ إلى مقبرة مَوْتَى فقراء أهل عيني(10) من الرستاق وَقْفًا مُؤَبَّدًا إلى يوم القيامة". (وَصِيَّة نصيرة ابنة ناصر بن علي العبرية، نسخةٌ منها لدى الباحِثَيْن).

ومن مُنطلَق إدراك المرأة الرُّستاقيَّة أَنَّ الأفلاج ليست مَعْلَمًا مَادِّيًّا فحسبُ؛بل منظومة حياة تُسْهِمُ بشكل كبير في التأثير على المستوى المعيشي لأفراد المجتمع جميعهم؛ وكَيْ تَتَحَقَّقَ المنفعةُ العامَّةُ منها كان لزامًا أن يكون هناك تَعَاوُنٌ جماعيٌّ يُحَقِّقُ مبدأ الاستدامة في منفعتِها، فقد كان هناك العديدُ من الأوقاف النِّسائيَّة لإصلاح الأفلاج وصيانتها بشكلٍ دوريٍّ منها ما هو داخل مدينة الرستاق، وأفلاج أخرى خارج الحدود الجغرافية للمدينة؛ فقد أَوْقَفَتْ غايةُ بنت ناصر بن علي السالمية عددًا من أموالِها لإصلاح فلج بُرحي، وفلج الخطوة، وفلج القرية من بلدة الحيملي، وفلج البلاد من قرية حيل الغافة (وَصِيَّة غاية السَّالمية، مصدر سابق).

ومن الجدير بالذِّكْرِ أَنَّ هناك أوقافًا للمرأة الرستاقية لإصلاح أفلاج في مُدُنٍ أخرى؛ فقد أَوْقَفَتْ زوينة ابنة خميس الهنائيةمن مالِها لإصلاح فلج غياض من قرية بلاد سيت بمدينة بُهْلَا. (وَصِيَّة زوينة بنت خميس الهنائية، مصدر سابق).

وفي السِّيَاقِ نفسِهِ نَجِدُ شيخة بنت محمد ابن عبيد الراشدية تُخَصِّصُ وَقْفًا من مالِها بعد موتِها لإصلاح فلج الغيزين وشحابته (11) بمدينة الخابورة. (وَصِيَّةُ شيخة بنت محمد بن عبيد الراشدية، نسخةٌ منها لدى الباحِثَيْن)؛ يُسَوِّغُ الباحثان ذلك بوجودِ عددٍ من الروابط الاجتماعية فقد يكون أهلُ المرأة الواقفة في تلك المدينة الموقوف لإصلاحِ فَلَجِها، وانتقلتْ إلى مدينة الرستاق بالمُصَاهَرَة؛ وَوَقْفُهَا هذا من باب التَّقَرُّب إلى الله بالأعمال الصالحة، واستمرار البِرِّ بوالدَيْها وأهل قبيلتِها وصلاحِ فلج القرية التي يعيشون فيها.

أَسْهَمَ الوقفُ كذلك في الكشف عن ملكيَّة النِّسَاء الرُّستاقيَّات لبعضِ آثارِ مياهِ الأفلاج في المدينة؛ فقد كشفتْ نسخةُ فلج الميسر عن وجودِ وقفٍ لنصفِ أَثَرِ ماءٍ (12) من الردة الرابعة من آد سليمان من غيز التَّحت من فلج الميسر لشراء أكفان مَوْتَى المسلمين تنفيذًا لِوَصِيَّة عائشة بنت محمد بن عامر المزروعية. (نسخة فلج الميسر: 56).

كما أَسْهَمَتْ بعضُ النِّسَاءِ الرُّستاقيَّات في عِتْقِ الرِّقاب من أموال الوقاف؛ فقد قامت زوينة بنت خميس الهنائية بِعِتْقِ رَقَبَةٍ كُلِّ مملوك يبقى لها بعد موتِها وأوقفتْ لهم: "قِسْمَها من بيت الطين المُسَمَّى بيت الترنجيّة من حارة الدويرة من الرستاق بما فيه من جذوع ودعون وأبواب وأخشاب ودروس ورموم وصفاري وبما يستحقُّهُ من جميع الحقوق كُلِّها، ومالِها المُسَمَّى الكلبانيَّة من سَقْي فلج بو ثعلب من الرستاق من مائِها المعتاد لِسَقْيِهِ من هذا الفلج المذكور وبما يستحقُّهُ من جميع الحقوق كلِّها؛ وَقْفٌ لهم ولأولادهم وأولاد أولادهم إلى أَنْ ينقرِضُوا ومن بعد انقراضهم كُلِّ هذا المُوْصَى بوقفِهِ لهم راجع لِوَرَثَتِها"، ويُضِيفُ كاتبُ وَصِيَّتِها شيخان بن زاهر بن سعيد الهنائي في خاتمة الوَصِيَّة: "وأَوْصَتْ زوينة هذه لكلِّ مملوك يُعْتَقُ بعد موتِها بنخلة من مالِها الذي بالرستاق وبشربها من الماء المعتاد لِسَقْيها وقفًا لهم وأَشْهَدَتْنِي على نفسِها بذلك" (وَصِيَّة زوينة الهنائية، مصدر سابق).

كما وُجِدَتْ بعضُ الأوقاف النِّسَائِيَّة المُخَصَّصَة لِمَنْ يقرأُ القرآنَ الكريم على قُبُورِهِنَّ؛ فقد أَوْقَفَتْ موزةُ بنت شيخان الهنائية نصفَ مقصورتِها الخارج بِشُرْبِها من مائِها المعتاد لِسَقْيِها من فلج بو ثعلب لِيُؤْتَجَرَ بِغَلَّتِهِ مَنْ يَقْرَأُ القرآنَ العظيمَ عند قَبْرِها. (وَصِيَّة موزة الهنائية، مصدر سابق)، وفي السِّيَاقِ نفسِهِ هناك العديدُ من الأوقاف التي وَرَدَتْ في نسخة فلج الميسر لزيارةِ عددٍ من قُبُور النساء وقراءة القرآن عليها؛ منها: "وأَثَر لزيارة قبرِ مريم بنت جري العمورية" (نسخة فلج الميسر: 9)، و"أَثَر لزيارة قبرِ خويصة بنت عبدالله المزروعية ونصف أَثَر لزيارة قبرِ شنُّوه بنت خميس وأبيها خميس" (النسخة نفسها: 21)، و"نصف أَثَرٍ لزيارة قبرِ شيخة بنت خلف اللَّغبرية" (النسخة نفسها: 52)، و"نصف أَثَر لزيارة قبرِ عائشة بنت محمد بن عامر المزروعية" (النسخة نفسها: 56) و"ستة عشر قياس ماء(14) لزيارة قبرِ كاذية بنت خلفان ابن علي" (النسخة نفسها: 61)، ومِمَّا تَجْدُرُ الإشارةُ إليه أَنَّ كاتبَ نسخة الفلج لم يُوَضِّحْ إذا كانت هذه الأوقافُ قد أَوْقَفَتْها النِّسَاءُ أنفسُهُنَّ لِمَنْ يَزُورُ ويَقْرَأُ القرآنَ الكريمَ

على قُبُورِهِنَّ، أم إنَّ أَحَدَ أهاليهنَّ قد أَوْقَفَها لَهُنَّ، ويُرَجِّحُ الباحثانِ أَنَّ هذه الأوقاف وُجِدَتْ في الوصايا الخاصة بِهِنَّ ومن أملاكِهِنَّ الخاصة من مياه الفلج؛ قياسًا بالوصايا النِّسائيَّة التي ثَبَتَ فيها وَقْفُ قراءة القرآن على القبور التي كانت سائدةً في المدة الزمنية نفسها؛ بدلالة انتشار ثقافة الوقف لقراءة القرآن على القبور بين عموم نساء مدينة الرستاق.

أَسْهَمَتْ كذلك شَوَاهِدُ القبور في تأكيد انتشار ثقافة الوقف لِمَنْ يَزُورُها ويَقْرَأُ القرآنَ عليها، ففي مقبرة بلدة الوشيل من أعمال الرستاق وتحديدًا في شاهدِ قبرِ صالحة ابنة علي بنت محمد عُثِرَ على وَقْفٍ مُؤَبَّدٍ لزيارةِ قبرِها، ومِمَّا جاء فيه: "لا إله إلا الله محمَّد رسول الله، هذا قبرُ الهالكة صالحة بنت علي بن محمد، وأَوْصَتْ من مالِها لزيارة قبرِها أَثَر من مايها من فلج الشراة وَقْفًا مُؤَبَّدًا إلى يوم القيامة". (شاهِد قبرِ صالحة ابنة علي بن محمد، صورةٌ منه لدى الباحِثَيْن).

وقد تَسْعَى إِحْدَى النِّسَاءِ في الوقف لنفسِها والبِرِّ بوالدَيْها حتَّى بعد وفاتها؛ نَجِدُ ذلك في أَحَدِ شواهد القبور بمقبرة بلدة عيني من الرستاق، فقد أَوْقَفَتْ سعدوه بنت سعيد ابن سالم العوفية أَثَرَيْ ماء من فلج عين الحلَّة لِمَنْ يزورُ قبرَها وقبرَ والدها ويَقْرَأُ القرآنَ الكريمَ عليهما، وَثَّقَهُ كاتبُهُ بقولِهِ: "هذا قبرُ سعدوه ابنة سعيد بن سالم العُوفية الرستاقية رَحِمَها الله وغَفَرَ لها إنَّه كريم رحيم وإنَّه كريم جواد، هذا وقد أَوْقَفَتْ سعدوه هذه من مائِها أثريْ ماء من آد عزان من فلج عين الحلَّة من الرستاق يدور الشارقة في كُلِّ وقتٍ لقبرِها ولقبرِ والدها سعيد بن سالم العوفي بينهما نصفانِ أَوْقَفَتْهُمَا لِمَنْ يَقْرَأُ القرآنَ العظيمَ على قبرَيْهِمَا فَمَنْ بَدَّلَهُ بعد ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ على الذين يُبَدِّلُونَه إنَّ الله سميع عليم". (السيفي، 2019: 217).

وفي المقبرةِ ذاتِها نَجِدُ شاهدًا آخَرَ لصاحبتِهِ العشار بنت سعيد بن علي ابن عويسن أَوْصَتْ فيه بقياسات ماء من حمام عيني لِمَنْ يَزُورُ قبرَها إلى يوم القيامة. (شاهِدُ قبرِ العشار بنت سعيد، صورةٌ منه لدى الباحِثَيْن). وفي مقبرة بلدة مقمَّة من وادي السحتن يُؤَكِّدُ شاهِدُ قبرِ راية بنت عزيز على وَصِيَّتِها بوقفِ شيءٍ من مالِها لِمَنْ يَقْرَأُ القرآنَ العظيمَ على قبرِها. (شَاهِدُ قبرِ راية ابنة عزيز، صورةٌ من الشَّاهِد لدى الباحِثَيْن).

وقد ذَهَبَ بعضُ الفقهاء إلى إبطال هذا النَّوع من الأوقاف دَرْءًا لِلْبِدْعَةِ؛ كَوْنُهَا تتعارَضُ مع مَقَاصِدِ الشَّرع وأحكام الدِّين، ومن الأَجْدَى أَنْ يتمَّ توجيهُهَا لِمَا فيه النَّفْعُ للنَّاس وخدمة المجتمع، فَأَبْطَلَها صاحِبُ جوهر النظام وأحالَها للفقراء؛ جاء ذلك فيما خَطَّهُ شِعْرًا (السَّالمي، 1993: ج١، ص ٢٥٢، بحر الرجز) بِقَوْلِهِ:

وَهَكَذَا فِي أَكْثَرِ الْأَقْوَالِ ... فِي النَّذْرِ لِلْقُبُورِ بِالْأَمْوَالِ
وَأَحْوَطُ الْقَوْلَيْنِ مَا تَأَخَّرَا ... وَفِيهِ قَوْلٌ أَنَّهَا لِلْفُقَرَا
شَيْئًا بِهِ الْوَفَاءُ حَتْمًا حَجَرَا ... وَالرَّاجِحُ الْبُطْلَانُ حَيْثُ نَذَرَا

د. أوقاف المرأة الرستاقية؛ ودورُها في الحياة الأمنية:

كانت مدينةُ الرستاق بحكمِ دورِها السِّياسيِّ في التاريخ العُمَانِي عُرْضَةً للعديد من الأطماع الخارجية، والكثير من الحروب الأهلية والثَّورات والفِتَن والأحداث الداخلية، ما تَرَتَّبَ عليه ضرورة وجود تحصينات عديدة فَنَجِدُ الحصون والأبراج منتشرة في أرجاء المدينة، خاصَّةً عند مداخلها المُتَعَدِّدَة؛ فلا تكاد قريةٌ من قُرَى الرستاق تَخْلُو من حِصْنٍ أم بُرْجٍ عند مدخلها أم فوق جبل يَعْلُوها بهدفِ المراقبة والحماية والدفاع عنها، كان لهذه التَّحصينات نصيبٌ من الوقف؛ فقد أَدْرَكَ أهالي الرستاق منذ القِدَم أهمية تَعَهُّد هذه التَّحصينات وجُنْدَها بالرعاية والعناية لتستمرَّ في أداء دورِها الأمني، فَنَجِدُ وَقْفًا في بلدة عِينِي مُخَصَّصًا لِلْبُرْجِ وحراستِهِ، كما نَجِدُ كذلك وقفًا آخَرَ يُسَمَّى وَقْفَ الرصاص أو البارود، وما يُؤَكِّدُ كذلك على الاهتمام والوعي بأهمية الوقف لأغراض أمنية؛ وجودُ وَقْفٍ عبارة عن نخيل عضدية مخصَّص لعسكر الحصن، وَوَقْف للمدفع، ببلدة الطباقة من وادي السحتن بالرستاق (العبري، 2023: 59 ــ 60).

أدركتِ المرأةُ الرستاقية أهمِّيَّةَ شراكتها مع الرجل في تخصيصِ عددٍ من الأوقاف لأمثال هذه التَّحصينات الأمنية؛ فقد قامت نصرة العدوية من بني عدي أيام اليحمد، ببناء حِصْنِ المربا، وفور الانتهاء من بنائِهِ أَوْقَفَتْهُ لجماعتِها من بني عدي، ولم تَكْتَفِ بذلك بل أَوْقَفَتْ له من المال ما يَضْمِنُ عمارتَهُ وصيانتَهُ وأُجْرَةَ الجنود المُرَابِطِين فيه، وما يحتاجونَهُ من مَؤُونَةٍ وأسلحةٍ وذخيرةٍ (الخروصي، 2007: 25).ومن خلالِ استعراضِ ما سَبَقَ فقد كانت تلك أمثلةً مُشَرِّفَةً للوقف النِّسَائِي، أَسْهَمَتْ بِهَا المرأةُ الرُّستاقيَّةُ في النهوض بالمؤسسة الوقفية في المدينة؛ ما خَلَّدَ أسماءَهُنَّ في التاريخ، وجَلَبَ لَهُنَّ الدُّعَاءَ والتَّرَحُّم من المُنْتَفِعِين بها.

الخاتمة

أَمْلَتِ الاحتياجاتُ الاجتماعيَّةُ التي طَرَأَتْ على عددٍ من فئات المجتمع الرستاقي استجابةً نوعيَّةً من أفراد المجتمع؛ تَمَثَّلَتْ في البحث عن الحلول لِسَدِّ تلك الاحتياجات، فكان الوقفُ هو السبيل لذلك؛ فالوقفُ ليس مُجَرَّدَ صدقة جارية، بل منظومة اجتماعية متكاملة أَسْهَمَتْ في النهوض بحيوات الناس ورَفْع مستويات معيشتهم، كما كان لهذه المنظومة الأَثَرُ الكبيرُ في توطيد الروابط الاجتماعية من منطلق إحساس الجميع بأهمية التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

لم تَكُنِ الأوقافُ في مدينة الرستاق حِكْرًا على الرجال فقط؛ بل أَسْهَمَتِ المرأةُ بشكلٍ فاعلٍ في البناء الاجتماعي من خلالها، إدراكًا منها بالشراكة المجتمعية مع الرجل في النهوض بمؤسسة الوقف؛ يظهرُ ذلك جَلِيًّا في العديد من الأوقاف التي أَسْهَمَتِ المرأةُ الرُّستاقيَّةُ في توفيرها للمجتمع.

ويُلَاحَظُ تَعَدُّدُ أنواعِ الوقف التي أَسْهَمَتْ بها النساء في مدينة الرستاق، كالوقف الاجتماعي، والوقف العملي، والوقف الديني، والوقف الأمني، وتَنَوُّع المستفيدين منها بالفئات الاجتماعية المختلفة، وقد تضمن متن البحث أمثلة وافية لتلك الأنواع؛ ما أَمْكَنَ من خلال الدراسة الحاليَّة تَتَبُّعُ أَثَرِ أوقاف المرأة الرستاقية في تحقيق التكافل الاجتماعي، الأمر الذي جسّد المشاركةُ الوقفيَّةُ الفاعلةُ للمرأة الرستاقية في سَدِّ حاجات أفراد المجتمع والإسهام بشكلٍ كبيرٍ في رعاية العديد من الفئات الاجتماعية؛ كالفقراء، والأيتام، والمَرْضَى، والعَجَزَة.كما أَسْهَمَتِ الأوقافُ النسائية في مدينة الرستاق بشكلٍ كبيرٍ في تمويل النشاط العلمي ودَعْم مؤسَّساته وتَعَهُّدها بالصيانة، والتَّكفُّل برعاية المعلمين والمتعلمين؛ بتوفير ما يحتاجونَهُ كُلِّهِ من أُجْرَةٍ ومسكنٍ وكِسْوَةٍ ورعايةٍ.

والجديرُ بالذِّكْرِ ومِمَّا أَمْكَنَ ملاحظتُهُ في الوصايا والوثائق الوقفية أَنَّ النساء الرُّستاقيَّات كُنَّ يَتَمَتَّعْنَ بنوعٍ من الثراء، ولَهُنَّ أملاكُهُنَّ الخاصة المُستَقِلَّة عن أملاك أزواجِهِنَّ؛ ما أتاحَ لَهُنَّ قدرًا من الحُرِّيَّة في أحقِّيَّة التَّصرُّف فيها فَأَوْقَفْنَ عددًا منها في وُجُوهِ البِرِّ والخيرِ المختلفة؛ طَلَبًا لِلْمَثُوبَةِ والأَجْرِ من عند الله تعالى.

ومن المُلَاحَظِ أيضًا أَنَّ الوقف النسائي في مدينة الرستاق لم يقتصر على مجال واحد؛ بل أَسْهَمَتِ المرأةُ في سَدِّ حاجات أفراد المجتمع بأنواع الوقف الاجتماعي والديني والعلمي والأمني المختلفة، كما أَنَّ أوقافَهُنَّ لم تَكُنْ حِكْرًا لِلنِّسَاء ذات الثراء مِمَّنْ هُنَّ زوجات المشائخ والأغنياء؛ بل كشفتِ الوثائقُ عن أوقافٍ لنساءٍ يَقْبَعْنَ تحت وَطْأَةِ الفقر والحاجة، أَسْهَمْنَ بوقفِ شيءٍ من أموالِهِنَّ كَبِضْعِ نُخَيْلَاتٍ.

أخيرًا يمكنُ القولُ: تُعَدُّ مدينة الرستاق من الحواضر العُمَانِيَّة التي اشتهرت بالعديد من أوقاف النساء، التي كانت بمنزلةِ التَّجسيدِ الحَيِّ لِتَقَاسُمِ المسؤولية المجتمعية مع الرَّجُل من أجل تحقيق التكافل وتوطيد الرَّوابِط في مناحي الحياة الدينية والاجتماعية والثقافية والأمنية المختلفة.

منها، ولم يعثرِ الباحثانِ على مقبرة مخصَّصَة للفقراء في بلدة عِبِني؛

التَّوصيات

- أهمية نَشْرِ الوعي المجتمعي لإحياء الوقف النسائي واستمراريَّته، وبيان المنافع الدنيوية والأخروية للوقف؛ فهو صدقة جارية لا ينقطع بها عمل ابن آدم بعد مَمَاتِهِ، من المهم التكاتف بين المؤسَّسات الحكومية والأهلية والدَّعَوِيَّة المختلفة كُلٌّ بِدَوْرِهِ؛ من أجل توعية المجتمع بفئاتِهِ المختلفة، بالدَّور الكبير الذي يقوم به الوقف في المُدُن العُمَانِيَّة المختلفة، وضرورة الاستثمارات الوقفية الفاعلة.
- عَقْدُ ملتقيات دورية تجمع المختصين في الأوقاف من المؤسَّسات الرسمية المُشْرِفَة على الأوقاف، وإدارات المؤسَّسات الوقفية، ووكلاء الأوقاف، والمختصين في دراسات الأوقاف في العلوم الشرعية، والمصرفية الإسلامية، وغيرهم؛ للتباحث في مُستَجَدَّات الساحة الوقفية، وإيجاد الحلول للإشكالات التي تطرأ على إدارة الوقف واستثماراته.
- تشجيع الأقسام الأكاديمية ذات الصِّلَة لِلطَّلَبة على دراسة الوقف النسائي في الولايات العُمَانِيَّة المختلفة؛ حتى تكتمل الصورة، وتدفع باتجاه تَبَنِّي المشروعات الوقفية بالطَّرائق والأساليب التي تتماشَى مع الحياة العصرية.
- إصدار مجلة سنوية أو نصف سنوية تُشْرِفُ عليها الجهة المسؤولة عن الوقف؛ تُعْنَى بشؤون الوقف والعمل الخيري، ونَشْرِ الفعَّاليَّات والمؤتمرات والأبحاث والتجارب والإحصاءات بشأن هذا الجانب؛ لِمَا لذلك من الأثر العميق في إذكاء الوعي بثقافة الوقف وأهميته في المجتمع، وهذا مَلْحَظٌ جديرٌ بالعناية.

الهوامش

1. وَقْفُ الإمام الوارث بن كعب الخروصي: وَقْفٌ يعود للإمام الوارث بن كعب الخروصي؛ تُوَزَّعُ غِلَّتُهُ مَرَّتَين في العام عند حصاد البِرِّ والقمح لأهل ستال والهجار من وادي بني خروص، وفي الوقت الحالي يُوَزَّعُ الوقفُ نَقْدًا لكلِّ مَنْ له نصيبٌ منه. (مقابلة شخصية مع الفاضل الوليد بن ناصر الخروصي، 2023م).

2. المندوس: صندوق يُصْنَعُ من الخَشَبِ القويِّ، ويُزَيَّنُ بالدَّبابيس الذهبية أو الفضية؛ بأشكال زاهية، ويكون به قِفْلٌ، ويُتَّخَذُ لِحِفْظِ الملابس والمجوهرات، والأسلحة، والكُتُب، وأوراق وصُكُوك المعاملات؛ كالبيع والشراء والرَّهْن، وعُقُود الزِّواج، وغيرها. (الراشدي، 2018: ٩٩ – ١٠٠).

3. اللُّكُوك: جَمْعٌ مُفْرَدُهُ لَكٌّ، في العدد (عند أهل إيران والهند واليمن): مئة ألف، وعند (المُوَلِّدين): عشرة ملايين. (المعجم الوسيط: ٨٦٩، مادة لكى).

4. نسخة فلج الميسر: كتابٌ أو سِجِلٌّ تُقَيَّدُ فيه حِصَصُ مياه الفلج أو الوقف وانتقال ملكيَّتها بالبيع أو الإرْث أو الهِبَة أو الوقف، وتُعْرَفُ في بعض بلدان عُمَان بالعرضة والجامعة وكتاب الفلج؛ وكُلُّها ذاتُ مدلولٍ واحدٍ. (القدحات والريامي، 2022: 207).

5. العضدة: العضدة، أو العاضد: عددٌ من النخيل تُفْسَلُ بشكل مُوَازٍ لساقية، لا تحتاج إلى رَيٍّ بسبب قُرْبِها من الماء. (مقابلة مع الفاضل ماجد بن إبراهيم ابن محمد العبري، 2023م).

6. الجيل: مقدار من الأرض تقطع للزراعة، وقد يُسَمَّى جَلْبَة، وفي بعض مناطق عُمَان تُسَمَّى الجَلْبَة جَيلاً. (الراشدي، 2018: 206-207).

7. المقصورة: مزارع النخيل المُسَوَّرة، أَمَّا إذا كانت غير مُسَوَّرة؛ فهي الضواحي جمعُ ضاحية، وتُشَكِّلُ المقاصيرُ أَحَدَ أهمِّ أقسام الصوافي؛ فيَعْتَمِدُ إليها بيتُ المال اعتمادًا كبيرًا لِتَوَفُّرِ محصولِها من الرُّطَب والتَّمْر صيفًا، وما زالت مُستعمَلةً. (مقابلة ماجد العبري).

8. فلج بو ثعلب: هو اسْمٌ أُطْلِقَ على الفلج الذي يَسْقِي في حِلَّة الصوالح، وسُمِّيَ بهذا الاسم برواية تقول: إنَّه كان فلجًا صغيرًا مات فيه ثعلب فانسدَّ عن أهلِهِ؛ فقام اليعاربة من بني عَمِّ الإمام سيف بن سلطان اليعربي بإصلاح هذا الفلج وتوسيع قناتِهِ. أَنْشَدَ فيه الشيخ إبراهيم بن سعيد العبري حين مُرُورِهِ في زيارة لِمَحِلَّة الصوالح بيتًا من الشِّعْرِ (الخروصي، 2007، 9):

قِفْ بالصَّوَالِحِ وَقْفَةَ الْمُتَعَجِّبِ وَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بُو ثَعْلَبِ

9. الجَلْبَة: قطعة أرض زراعية ذات شكل طولي قليل العَرْض؛ تُقَسَّمُ إلى عددٍ من الجِلَب. (الراشدي، 2018: ص٢٠٧).

10. مقبرة مَوْتَى فقراء أهل عيني: الذي يُفْهَمُ من نَصِّ الوصية هو عدم وجود مقبرة مُخَصَّصَة لفقراء بلدة عِينِي، والمعنى أَنَّ هذه اللُّحُودَ لا يُلْحَدُ بها إلَّا مقابر الفقراء، أَيْ قبورهم؛ فَإِنْ كان المُتَوَفَّى غنيًّا ميسورًا فلا يُلْحَدُ فالمقبرةُ هي واحدةٌ يُدْفَنُ فيها الغنيُّ والفقيرُ. (العبري، 2023: 90).

11. شحابة الفلج: تنقيةُ الفلج وتصفيتُهُ من التراب والطين والأوحال المترسِّبة رَفْعًا لِلضَّرَر. (معجم المصطلحات، 2012: ج1، 494).

12. الأَثَر: وحدة قياس للزمن؛ تُسْتَخْدَمُ في عُمَان لتقسيم المياه وتوزيعها، زَمَنُها ما مِقدارُهُ نصف ساعة فَلَك بين نجمَيْن بطلوع أحدِهِما وطلوع الآخر، وعدد أربعة وعشرين أثرًا يُسَمَّى "بادَّة"، ومن الممكِن أَنْ يُقَسَّمَ الأثرُ إلى أنصاف ورُبْع أَثَرٍ حسب ما وَرَدَ في الوصايا والوثائق الوقفية. (العبري، 2032: 234)

13. القياس: وحدةُ قياسٍ للزَّمَن، وهي أصغرُ زمنًا عن الأَثَرِ، وتُسْتخْدَم أيضًا في تقسيم مياه الأفلاج، ويتكوَّن الأَثَرُ من ٢٤ قياسًا، وكُلُّ رُبْعٍ من الأَثَرِ به ٦ قياسات، وبما إنَّ الأَثَرَ يُقَدَّرُ بنصف ساعة، فَرُبْعُ الأَثَر ٧,٥ دقائق بـ ٦ قياسات؛ وعليه فالقياس الواحد يكون ١,٢٥ دقيقة. (الرحبي، 2016: 242).

المصادر والمراجع

أَوَّلًا: القرآن الكريم

ثانيًا: الحديث الشريف

ثالثًا: الوثائق

الوثائق غير المنشورة

-وثيقة وصية الشيخة زوينة بنت خميس بن سعيد الهنائية، نسخة لدى الباحِثين، الأصلُ لدى الفاضل حمد بن حارث بن سليمان الهنائي، دُونَ رقم.
-وثيقة وصية الشيخة موزة بنت شيخان بن زاهر بن سعيد الهنائية، المُؤَرَّخَة بتاريخ ٧ من شهر جُمَادَى الأولى سنة ١٣٢٢هـ بِخَطِّ الشيخ راشد بن سيف بن سعيد اللمكي، الأصلُ لدى الفاضل حمد بن حارث بن سليمان الهنائي، دُونَ رقم.
-وثيقة وصية عَزَّا بنت محمد بن ناصر الإسماعيلية، نسخة لدى الباحِثين، الأصلُ لدى الفاضل الشيخ القاضي بدر بن سيف الراجحي، دُونَ رقم.
-وثيقة وصية غاية بنت ناصر بن علي السالمية، نسخة لدى الباحِثين، الأصل لدى الفاضل الشيخ القاضي بدر بن سيف الراجحي، دُونَ رقم.
-وثيقة وصية كذي بنت راشد بن محمد المسفريَّة، نسخة لدى الباحِثين، الأصلُ لدى الفاضل الشيخ القاضي بدر بن سيف الراجحي، دُونَ رقم.
-وثيقة وقفِ شيخة بنت محمد بن عبيد الراشدية الهناوية، نسخة لدى الباحِثين، الأصلُ لدى الفاضل حمد بن حارث بن سليمان الهنائي، دُونَ رقم.
-وثيقة وقفِ نصيرة بنت سعيد الريامية، نسخة لدى الباحِثين، الأصلُ لدى الفاضل طالب بن محمد الرمحي ولجنة أوقاف بلدة عِينِي في الرستاق، دُونَ رقم.
-وثيقة وقفِ نصيرة بنت ناصر بن علي العبرية، نسخة لدى الباحِثين، الأصلُ لدى الفاضل طالب بن محمد الرمحي ولجنة أوقاف بلدة عِينِي في الرستاق، دُونَ رقم.

الوثائق المنشورة:

-نسخة فلج المَيْسَر بالرستاق، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب: مجموع رقم ١٢٣.

-وثيقة منقولة من وصية الشيخ خميس بن سعيد الشقصي، منقولة بِخَطِّ سالم بن سيف ابن سعيد اللمكي، بتاريخ 8 من شهر رجب 1312ه/ 4 يناير 1895م، هيئة الوثائق والمحفوظات الوطنية، مسقط: OM.NRAA.C.2.1.17.

شواهد القبور:

- شاهد قبر العشار بنت سعيد بن علي بن عويسن، صورة الشَّاهِد لدى الأستاذ سامي ابن هلال بن حمد المعمري، أحد سُكَّان وادي الحاجر؛ مُهْتَمٌّ بالآثار والكتابات الصخرية وشَوَاهِد القبور.

- شاهد قبر حبيبة بنت حسين بن محمد القصرانية، صورة الشَّاهِد لدى الأستاذ سامي ابن هلال بن حمد المعمري، أحد سُكَّان وادي الحاجر؛ مُهْتَمٌّ بالآثار والكتابات الصخرية وشَوَاهِد القبور.

- شَاهِد قبر سعدوه بنت سعيد بن سالم العوفية، صورة من الشَّاهِد لدى الباحِثين.

- شَاهِد قبر صالحة بنت علي بن محمد بن المعيجف، صورة الشَّاهِد لدى الأستاذ سامي ابن هلال بن حمد المعمري، أحد سُكَّان وادي الحاجر؛ مُهْتَمٌّ بالآثار والكتابات الصخرية وشَوَاهِد القبور.

- شاهد قبر راية بنت عزيز، صورة الشَّاهِد لدى الأستاذ سامي بن هلال بن حمد المعمري، أحد سُكَّان وادي الحاجر؛ مُهْتَمٌّ بالآثار والكتابات الصخرية وشَوَاهِد القبور.

الكتب المطبوعة

المصادر

-ابن خرداذبه، عبيد الله بن عبد الله (ت:280هـ/893م). (د.ت)، المسالك والممالك، د. ط، بغداد، العراق، مكتبة المثنى.

-ابن عابدين، محمد أمين (ت: 1252هـ/1836م). (2003)، رَدُّ المحتار على الدُّرِّ المختار شرح تنوير الأبصار (حاشية ابن عابدين)، تحقيق: عادل أحمد الموجود؛ علي محمد عوض، ج6، بيروت، دار الكتب العلمية.

-ابن قيصر، عبد الله بن خلفان (حي: 1075هـ/ 1665م)، (1983). سيرة الإمام ناصر ابن مرشد، تحقيق: عبد المجيد القيسي، ط 3، مسقط، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط.

-ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711ه/1311م)، (1999). لسان العرب، ط3، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

-الأزكوي، سرحان بن سعيد الأزكوي العُمَاني (ق12هـ/18م)، (2005). تاريخ عُمَان المقتبَس من كتاب "كَشْفُ الغُمَّة الجامع لأخبار الأمة"، تحقيق: عبد المجيد حسيب القيسي، ط٤، مسقط، وزارة التراث القومي والثقافة.

-الإصطخري، إبراهيم بن محمد (346ه/957م)، (2004). المسالك والممالك، د. ط، بيروت، لبنان، دار صادر.

-البطاشي، سيف بن حمود (1420ه/1999م)، (2010). إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عُمَان، ط3، سلطنة عُمَان، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي.

-الجرجاني، علي بن محمد (ت716ه/1316م)، (1413). التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط2، بيروت، دار الكتاب العربي.

-الجوهري، إسماعيل بن حماد (393ه/1003م)، (1984). الصِّحَاح (تاج اللغة وصِحَاح العربية)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط3، بيروت، دار العلم للملايين.

-الحطاب الرعيني، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن (ت:954ه/ 1547م)، (2003). مواهب الجليل لشرح مختصَر خليل، طبعة خاصة، المملكة العربية السعودية، دار عالم الكتاب.

-الحموي. ياقوت بن عبد الله (626ه/1229م). (د.ت)، معجم البلدان، د ط، بيروت، لبنان، دار صادر.

-الحميري، محمد عبد المنعم (900ه/1495م). (1984). الروض المعطار في خبر الأقطار، معجم جغرافي مع فهارس شاملة، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، ط2، مكتبة لبنان.

-الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني (ت: 1205ه/ 1790م). (1994). تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي شيري، د ط، بيروت، دار الفكر.

- السجستاني، أبو داود، (2015). سُنَن أبي داود، تحقيق: عادل محمد؛ عماد عباس، ط1، القاهرة، دار التأصيل.

- الشقصي، خميس بن سعيد (ت: ق11ه/14م). (2006). منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، 10 أجزاء، ط1، سلطنة عُمَان، مكتبة مسقط.

- العَوْتَبِي، سَلَمَة بن مسلم (ت: ق6هـ/12م). (2006). الأنساب، تحقيق: محمد إحسان، مسقط، وزارة التراث والثقافة.

-الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (ت:817ه/1414م). (2008). القاموس المحيط، تحقيق: أنس محمد الشامي؛ زكريا جابر أحمد، د ط، القاهرة: دار الحديث.

-القشيري، مسلم بن الحجاج (ت:261هـ). (1991). صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، القاهرة: دار الحديث.

-المعولي، محمد بن عامر (ت:1190ه/1776م). (2014). قصص وأخبار جَرَتْ في عُمَان، ط3، مسقط: وزارة التراث القومي والثقافة.

-النَّووي، يحيى بن شرف. (د.ت). المنهاج في شرح صحيح مسلم، د. ط، الأردن: بيت الأفكار الدولية.

المراجع العربية:

-أنيس، إبراهيم وآخرون. (2008). المعجم الوسيط، ط4، معجم اللغة العربية، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.
-البراشدي، موسى بن سالم، (2018). الرستاق في القرنين (11و12ه: 17 و18م)، عواصم عُمَان السياسية، أعمال الندوة التي نَظَّمَتْها الجمعيَّةُ العُمَانِيَّةُ لِلْكُتَّاب والأدباء بالتعاون مع مركز نزوى الثقافي في 5 أبريل 2017م، جَمْعُ وتحريرُ: محمد الشعيلي، مسقط: الجمعية العُمَانِيَّة للكُتَّاب والأدباء.
-الحارثي، عبد الله بن ناصر. (2012). الرُستاق ومكانتها السياسية قبل الإسلام وفي العصر الإسلامي، بحث منشور مقدَّم لندوة المنتدى الأدبي التي أُقِيمَتْ في ولاية الرُستاق، أكتوبر 2001م بالرُستاق، الرُستاق عبرَ التاريخ، ط3، مسقط: المنتدى الأدبي.
-الحديدي، عادل. (1982). المرشد العام للولايات والقبائل في سلطنة عُمَان، د.ط، مسقط: وازرة الداخلية.
-الخروصي، سليمان بن خلف بن محمد. (2002). ملامح من التاريخ العُمَانِي، د.ط، مسقط: مكتبة الضامري.
-الخروصي، مهنا بن خلفان. (2007). الرستاق على صفحات التاريخ، د ط.
-الراجحي، بدر بن سيف، (2023). تاريخ نيابة الحوقين، ٨ أجزاء، ط1، مسقط: مركز ذاكرة عُمَان.
-الراشدي، محمد بن يحيى. (2018). ألفاظ الحضارة العُمَانيَّة في الكتب الفقهية" جوابات الإمام السالمي نموذجًا"، راجَعَهُ وصَحَّحَهُ الشيخ العلَّامة حمود الصوافي والشيخ يحيى الراشدي، ط1، مسقط: مكتبة الاستقامة.
-الرحبي، خالد بن محمد. (2019). الوقفُ في نزوى وأَثَرُهُ في الحياة الثقافية والاجتماعية خلال الفترة (ق4هـ ـــ 12ه/ 10 ـــ 18 م)، ط1، نزوى: مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية بجامعة نزوى.
-الريامي، علي بن سعيد. (2015). قضية عَزْلِ الصلت بن مالك الخروصي، ط1، مسقط: بيت الغشَّام للنشر والترجمة.
-الزحيلي، وهبة. (د.ت). الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي، ط1، دمشق: دار الفكر.
-السالمي، (1989). جوهر النظام في علمَي الأديان والأحكام. د. ط، بيروت: دار الفاروق للنشر والتوزيع.
-السالمي، محمد بن شيخان. (1995). ديوان محمد بن شيخان السالمي، (١٢٨٤ـــ ١٣٤٦ه/١٨٦٨ ـ ١٩٢٧م)، جَمَعَهُ: محمد بن عبد الله السالمي، رَاجَعَهُ: د. عبد الستار أبو غدة، ط٢، مصر: المجموعة الصحفية للدراسات والنشر.
-السالمي، نور الدين عبد الله بن حميد. (2000). تُحْفَةُ الأعيان بسيرة أهل عُمَان، د.ط، مسقط: مكتبة الاستقامة.
-السيابي، سالم بن حمود بن شامس. د.ت). العنوان في تاريخ عُمَان، نُشِرَ على نفقة الشيخ أحمد بن محمد بن عيسى الحارثي، مسقط: مكتبة معهد القضاء الشرعي والوعظ والإرشاد.
-السيفي، محمد بن عبد الله. (2015). التاريخ المحفور على شواهد القبور، ط١، سلطنة عُمَان، بركاء: مكتبة خزائن الآثار.
-الشيباني، سلطان بن مبارك بن حمد. (2004). معجم النساء العُمَانِيَّات (دليل تاريخي إلى تراجم أشهر النساء في تاريخ عُمَان الماجدة)، مسقط: مكتبة الجيل الواعد.
- الشيباني، سلطان بن مبارك. (2015). آمالي التراث، مسقط: ذاكرة عُمَان.
-القدحات، محمد عبدالله؛ الريامي، علي بن سعيد. (2022). أثر الأفلاج في المجتمع العماني حتى نهاية القرن 6ه/12م دراسة تاريخية حضارية. مسقط: جامعة السُّلطان قابوس، مجلة كلية الآداب والعلوم الاجتماعية.
-القضاة، منذر عبد الكريم. (2011). أحكام الوقف: دراسة قانونية فقهية مقارنة بين الشريعة والقانون، الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
-المحروقي، سيف بن سعود، (2016). الأرض الطيبة، ط1، مسقط: مؤسسة عُمَان للنشر والصحافة والإعلان.
-المسكري، سيف بن عدي. (2015). الإمامة والصِّرَاع على السُّلطة في عُمَان أواخر دولة اليعاربة (1131هـ/1719م-1162هـ1749م)، ط1، مسقط: بيت الغَشَّام للنشر والترجمة.
-معجم المصطلحات الإباضية، (2012). ط2، مسقط: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
-المعجم الوسيط، (د.ت). ج2، تركيا: دار الدعوة للتأليف والطباعة والنشر والتوزيع.
-ولكنسون، جون سي. (2010). الإمامة في عُمَان، ترجمة: الفاتح حاج التوم؛ طه أحمد طه، أبو ظبي: المركز الوطني للوثائق والبحوث.

الرسائل العلمية:

-العبري، نبيل بن ماجد. (2023). الوقفُ في الرُستاق وأَثَرُهُ في الحياة الاجتماعية والثقافية (ق14-12ه/18-20م)، (رسالة ماجستير)، سلطنة عمان: جامعة السُّلطان قابوس.

المقابلات الشفهية:

-مقابلة مع الفاضل الوليد بن ناصر الخروصي، وكيل وقفِ الإمام الوارث بن كعب الخروصي، بتاريخ مساء يوم الإثنين ٦ مارس 2023م.
-مقابلة مع الفاضل ماجد بن إبراهيم بن محمد العبري، أحد سُكَّان بلدة عمق بوادي السحتن من أعمال الرستاق، العُمُر 75 عامًا، يوم الجمعة بتاريخ 24 مارس 2023م.

الملاحق

(1)

جدول إسهام المرأة الرستاقية في الوقف[1]

م	الواقفة	المصدر أو المرجع	عدد الأوقاف	نوع الوقف			
				اجتماعي	ديني	علمي	أمني
1	بنت راشد بن خصيب	نسخة فلج المعيسر	1	–	–	1	–
2	حبيبة بنت حسين القصرانية	شاهد القبر	1	1	–	–	–
3	الخايفية[2]	الوصية	1	1	–	–	–
4	راية بنت عزيز	شاهد القبر	1	1	–	–	–
5	زلخة بنت راشد الهاشمية	الوصية	1	1	–	–	–
6	زوينة بنت خميس الهنائية	الوصية	2	2	–	–	–
7	سعدوه بنت سعيد العوفية	شاهد القبر	1	1	–	–	–
8	شيخة بنت محمد الهناوية	الوصية	3	2	–	1	–
9	صالحة بنت علي بن محمد	شاهد القبر	1	1	–	–	–
10	العابدتان في بلدة فلج الوسطى	التاريخ الشفهي	1	1	–	–	–
11	عائشة بنت محمد المزروعية	نسخة فلج المعيسر	1	1	–	–	–
12	عزا بنت محمد الإسماعيلية	الوصية	1	1	–	–	–
13	عزة بنت قيس البوسعيدية	معجم النساء العُمانيّات	1	–	1	–	–
14	العشار بنت سعيد بن علي	شاهد القبر	1	1	–	–	–
15	غاية بنت ناصر السالمية	الوصية	2	1	1	–	–
16	كذي بنت راشد المسفرية	الوصية	3	1	2	–	–
17	المرأة الزاهدة وأختها التُّرَيّة	الربتاق على صفحات التاريخ	1	–	1	–	–
18	موزة بنت شيكان الهنائية	الوصية	6	3	2	1	–
19	نصرة بنت عدي العدوية	الربتاق على صفحات التاريخ	1	–	–	–	1
20	نصيرة بنت سعيد الريامية	الوصية	1	1	–	–	–
21	نصيرة بنت علي العبرية	الوصية	1	1	–	–	–
المجموع	23 واقفة	–	32	21	7	3	1

(2)

وصية الخايفية[3] التي وَرَدَ فيها وقف نخلة من عضدة الصاروج لمسجد المغبَّة السافل[4]

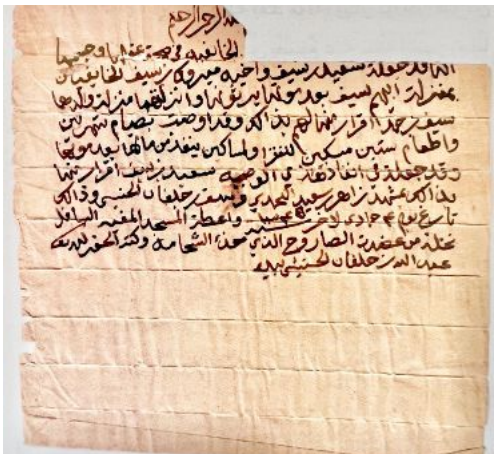

(3)

شَاهِدُ قبرِ سعدوه بنت سعيد بن سالم العوفية الرستاقية بمقبرة بلدة عِينِي بالرستاق بوقفِ أَثَرَيْ ماء من فلج عين الحِلَّة لقبرِها وقبرِ والدها[5]

(4)

مسجد السيدة الزاهدة عزة بنت قيس بن عزان البوسعيدية في محلة بيت القرن بالرستاق[6]

(5)

شَاهِدُ قبرِ العشار بنت سعيد بن علي بن عويسن بمقبرة بلدة عِينِي بالرستاق وقد أوصتْ بوقف قياسات ماء من حمام عيني لزيارة قبرها إلى يوم القيامة[7]

[1]الجدول من إعداد الباحثَيْن.

[2] لم يستطع الباحثُ معرفةَ الاسم كاملًا بسببِ تلَفِ الوثيقة في سطرِها الأول الذي يحتوي على قبيلة الواقفة فقط.

[3]بسبب تلَفِ الجزء الأعلى من الوثيقة لم يتبقَّ سِوَى القبيلة، ولم يستطعِ الباحثُ التَّوصُّل للاسم الكامل للواقفة.

[4] (الراجحي، 2023: ج3، ص221).

[5] (السيفي، 2015: 217).

[6] زيارة ميدانية.

[7] صورة الشَّاهِد لدى الأستاذ سامي بن هلال بن حمد المعمري، أحد سكان وادي الحاجر؛ مُهْتَمٌّ بالآثار والكتابات الصخرية وشَوَاهِد القبور.

مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية
Al-Khalil Journal for Social Sciences
العدد الخاص
السنة: 2025
رقم العدد: 2
جامعة نزوى University of Nizwa
مركز الخليل بن أحمد الفراهيدي للدراسات العربية والإنسانية
Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi Center for Arabic Studies and Humanities

سبل تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد الفردي والمؤسسي

م. جمال أحمد عرفة
مستشار التخطيط الاستراتيجي والتطوير المؤسسي

ملخـــص:

تتناول هذه الورقة العلمية موضوعًا حيويًا وهو تمكين الوقف النسائي وتطويره لضمان استدامته على المستويين الفردي والمؤسسي. تُسلّط الورقة الضوء على الدور المحوري للوقف النسائي في سلطنة عمان، مُبرزةً أثره الإيجابي المُلموس على المجتمع، وارتفاع عدد المُستفيدين من خدماته المُتنوعة في شتى المجالات.

تهدف الورقة إلى توضيح أهمية عمليتي البناء الاستراتيجي والتنظيمي للوقف النسائي لضمان استدامته، وتُقدم منهجية فعّالة لبناء هيكلة تنظيمية مُتكاملة وراسخة تُمكن الوقف من تحقيق أهدافه بكفاءة. إضافة إلى ذلك، تُبيّن الورقة أهمية حوكمة العلاقات في الأوقاف النسائية، وتُقدم نموذجًا مُبتكرًا لإدارة هذه العلاقات بين الأطراف المُشاركة، بما يُعزز من فاعلية الوقف ويُحقق أهدافه على المدى البعيد.

تُقسّم الورقة إلى محورين رئيسيين: يُعنى المحور الأول بتمكين الوقف النسائي على الصعيد المؤسسي، من خلال التخطيط الاستراتيجي المُحكم، والهيكلة التنظيمية المُحكمة، وحوكمة العلاقات بين الأطراف المُختلفة من خلال بناء جسور من التواصل الفعال والتعاون المُثمر. أما المحور الثاني فيُركز على تمكين الوقف النسائي على الصعيد الفردي، من خلال تطوير مهارات وقدرات الواقفات، وصاحبات الصلاحية في إدارة الأوقاف، بما يُمكنهم من إدارة الوقف بكفاءة وفاعلية، واتخاذ قرارات سليمة تُسهم في تحقيق أهداف الوقف النبيلة.

تُختتم الورقة بمجموعة من التوصيات التي تُشجع على تفعيل دور المرأة في إدارة الأوقاف، وتطويرها بما يضمن استدامتها، ويعظم من نفعها على المجتمع. وتُشدد الورقة على أهمية توفير التدريب اللازم للنساء في مجال إدارة الأوقاف، وتزويدهم بالمعرفة والمهارات الضرورية لتحقيق النجاح في هذا المجال الحيوي، مما يُسهم في بناء مجتمع مُتكافل ومتماسك.

تاريـــخ استـــلام البحـــــث:
Date of Submission:
31- 05- 2024

تاريـــــخ التحكيـــــــم:
Date of Reviewing:
23- 09 -2024

تاريخ استلام النسخـــة المعدلة:
Date of receiving the revived form :
31- 09 -2024

تاريـــــــخ القبـــــول:
Date of acceptance :
11- 10 - 2024

تاريـــــخ النشـــر الرقمـــي:
Date of publication online :
01- 02 -2025

لإقتبـــــاس هذا المقـــــال:
For citing this article:
عرفة،جمال أحمد. (2025). سبل تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد الفردي والمؤسسي. مجلة الخليل للعلوم الاجتماعية، العدد الخاص{2} ، 267 - 282.

Ways to empower, develop, grow and sustain women's endowments at the individual and institutional levels

Mr. Gamal Ahmed Arafa
Strategic Planning and Institutional Development Consultant

Abstract:

This research paper delves into the crucial topic of empowering and developing women's Waqf to ensure their sustainability at both individual and institutional levels. It highlights the pivotal role of women's Waqf in Oman, emphasizing their tangible positive impact on society and the increasing number of beneficiaries who benefit from their diverse services across various fields.

The paper aims to demonstrate the importance of strategic and organizational development for the sustainability of women's Waqf. It proposes an effective methodology for building a robust and integrated organizational structure that enables Waqf to efficiently achieve their objectives. Furthermore, the paper underscores the significance of governance in managing relationships within women's Waqf, presenting an innovative model for managing these relationships between stakeholders. This model fosters effective collaboration and communication, ultimately enhancing the endowment's effectiveness and achieving its long-term goals.

المقدمة

تُعد المنظمات الوقفية النسائية من أهم الركائز المالية والتنموية في المجتمعات الإسلامية؛ حيث تعمل على دعم التنمية المستدامة وتعزيزها، وعلى توفير الفرص التعليمية والصحية والاقتصادية، ومعالجة القضايا المجتمعية عموما، والقضايا النسائية على وجه الخصوص والتي قد يغفل عنها بعض الواقفون من أهل البر.

ولطالما كانت الأوقاف النسائية على مر التاريخ الإسلامي رافداً من روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ إذْ حفظت الأمم والشعوب من النكسات الاقتصادية المفاجئة أو المترتبة على ضعف الأوضاع السياسية أو التهميش المجتمعي واستثقال المشاريع، وحفظت الدول من التدهور السريع على المستوى العام، والمرأةَ وقضاياها من التسفيه وتقليل الشأن على المستوى الخاص، وعززت الأمن المجتمعي النسائي، وارتقت بمستوى التعليم وصحة المرأة، واستأثرت بجودة المخرجات وعُمق الأثر في النفس البشرية، وفي المقابل مرّت حيناً من الدهر على ضفاف الأزمات الإدارية والمالية التي أوقفت دوران عجلتها التنموية ودورها المجتمعي في أزمة النظرة المستقبلية المحدودة والأفق الضيق للواقفات ومديري الوقف؛ شأنها في ذلك شأن أيِّ مؤسسة تنموية اجتماعية، غير أنها أقل حظاً في الاندثار والاضمحلال.([1])

وفي هذا الإطار حفظ لنا التاريخ -في العالم الإسلامي عموماً وفي سلطنة عمان على وجه الخصوص- أوقافاً للنساء أسهمت بفاعلية عالية في الريادة المجتمعية، وبث روح المال المبارك في جسد التنمية، من خلال تنوع المصارف وبُعد النظرة الاستراتيجية وعمقها؛ الأمر الذي يسهم بلا شك في استدامة الوقف وتعظيم الأثر المجتمعي، وصيانة المال الموقوف وإنمائه، ومضاعفة الأجر إن شاء الله.([2])

ومن هذا المنطلق فإن تعظيم الأجر واستدامة الأصل وحفظه وصيانته لاستدامة النفع يعد من أعظم مقاصد الوقف الشرعية؛ ولهذا فهو من الصدقات الجارية التي لا ينقطع أجرها برحيل المتصدق أو المتصدقة، بل المقصد الأول له استمرار الأجر بعد الوفاة؛ وكلما تمكن الوقف من أدوات التخطيط والتنظيم الإداري السليم، والنظرة الثاقبة والقراءة المستقبلية الصحيحة للمجتمع رجاله ونسائه واحتياجاتهم التنموية المستقبلية؛ كلما كان أدعى إلى استدامته مالياً ومؤسسياً، وحافظاً له من الضياع والاندثار.

أهم التحديات

بالعودة إلى الأوقاف النسائية، فإنها تواجه اليوم تحديات على المستوى الإداري والاقتصادي، سواء على الصعيد الفردي أو المؤسسي. هناك تحديات داخلية تؤثر على التنظيم وبالتالي على جودة المخرجات، وتحديات خارجية تؤثر على المصارف، مما يعوق تطورها ونمو أصولها. هذه التحديات بالأخص تتجمع حول الواقف أو الواقفة، الذي هو أصل الوقف ومصدر النية الصالحة.

أهمية الورقة

على مر العصور كانت المرأة ركيزة أساسية في المجتمع العماني، باعتبارها شريكة الرجل في بناء المجتمع ونمائه، وتقدم النساء دوراً مهماً في تعزيز التنمية المستدامة من خلال الوقف النسائي، حيث تنشئ أوقافاً تنموية تفيد المجتمع لتحسين ظروفه المعيشية، والتعليمية، والاقتصادية، والاجتماعية. لذا، فإن تعزيز الوقف النسائي وتطويره يعتبر أمراً ضرورياً لتحقيق النمو الشامل والمستدام في المجتمع.

وعلى مر العصور نجد أن المرأة أظهرت مسؤوليتها وحرصها على تعليم أبنائها والإنفاق عليهم، وقد ظهر اهتمام النساء بالوقف منذ عصر صدر الإسلام، فقد أوقفت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها داراً كتَبت في شرائها: "وجعلتُها لما اشتريتها له، فمنه سكن لفلان، ولعقبه ما بقي بعده من إنسان، ثم يُرَد إلى آل أبي بكر"، ومثله وقف باقي أمهات المؤمنين مما أورده الخصاف في كتابه (أحكام الأوقاف) ذاكراً أن أمهات المؤمنين أول من أوقف من النساء، وذكر أوقافهن بالتفصيل. ([3])

وإلى وقتنا الحاضر مروراً على عصور الخلافة الإسلامية في زهوها وضعفها نجد الوقف ثقافة تحظى باهتمام بالغ من قِبل المرأة المسلمة، ويلاحظ في (وثائق أوقافهن) الاهتمام بشأن الاستدامة والاستمرار وحسن الاستخلاف على الوقف، ليبقى على وجه الأرض أطول مدة ممكنة كتبها الله له، ولولا حسن التخطيط والتوثيق في أول الأمر -بعد حفظ الله- لما استمر بعضها إلى يومنا هذا.

أما في سلطنة عمان، فقد تنوعت الأوقاف التي شارك فيها النساء لتنمية المجتمع، وحفظه وصيانته ما بين أوقافٍ على المساجد، وعلى المتعلمين، وتفطير الصائمين وغير ذلك من أوجه البر المعتادة. إلى جانب ذلك ظهرت أوقاف متخصصة وموجهة إلى فئة معينة من المجتمع،

([1]) انظر: الاندثار القسري للأوقاف، د. عبد الله بن ناصر السدحان، ص3
([2]) انظر: مقال الوقف في سلطنة عمان، ولماذا توجيه الاهتمام إلى الوقف خارج نطاق المسجد والجوامع ضرورة وطنية معاصرة، د. رجب بن علي العويسي، صحيفة الوطن، 13 مايو 2023
([3]) انظر: أحكام الأوقاف، أبو بكر، أحمد بن عُمر بن مهير الشَّيْباني، المعروف بالخَصّاف، ص13 – 14.

مثل وقف المجاذيم؛ وهو وقف خصصت منافعه لرعاية هذه الفئة وتوفير مساكن لها وعلاج، وتعرضت مؤخراً إلى تطوير حسن، عنايةً من الدولة بهذه الفئة، ومنها كذلك أوقاف للمناسبات العامة كالأماكن المجهزة بالفرش والإضاءة وما يحتاج إليه صاحب المناسبة من تجهيزات، وتسمى (أوقاف السبلة)، إلى غير ذلك من الأوقاف ذات المصارف المبنية على حاجة المجتمع، والتي شارك في العديد منها النساء من سلطنة عمان([4])، وتعير السلطنة اهتماماً بالغاً بالأوقاف وتطويرها وإنمائها من خلال السعي إلى الاستثمارات الجديدة، التي لها عوائد أكبر دون إدخال الوقف في مخاطرات تفقده أصله والعائد منه([5]).

وفي شأن استدامتها فإن المجتمع العماني بطبعه -رجالاً ونساءً- محافظ على الأوقاف، عارفٌ بحدودها، مؤتمنٌ عليها؛ حيث لم تسجل على أوقاف السلطنة أي اعتداءات تذكر ([6])، وهذا ما يطمئن إلى تبنّي تطوير هذه الأوقاف لتقدّم أقصى فائدتها إلى هذا المجتمع الواعي.

وتتجلى أهمية هذه الورقة عند النظر إلى أنواع الأوقاف السائدة في سلطنة عمان والتي منها الأوقاف النسائية، وإلى عدد المستفيدين منها -والذي يشكل نسبة معتبرة من إجمالي سكان السلطنة- وإلى الثقافة السائدة تجاه الوقف؛ حيث يمكن أن نجدد من خلال هذه الورقة نظرة الواقفات تجاه مصارف الوقف وغاياته ومقاصده وعظيم أثره في الاقتصاد والمجتمع وبالتالي زيادة أعداد المستفيدين في المجتمع، كما يمكن أن نسهم من خلال هذه الورقة في تحسين جدارات القائمات على الأوقاف من النساء ووضع أسس ومدخلات مقترحة لتحسين مستواهن الإداري والقيادي في الأوقاف, وفي تطوير الأوقاف كمنظمات ذات طبيعة إدارية وتنظيمية؛ من خلال إرساء مفاهيم متطورة في التخطيط الاستراتيجي والإدارة الحديثة، وتقديم نموذج عمل مقترح لعمل الوقف؛ لا سيما أن هذا الطرح يتوافق مع ما صرح به معالي وزير الأوقاف والشؤون الدينية في سلطنة عمان من اتجاه الدولة نحو تطوير الأوقاف، والمشاريع ذات الصلة به.

أهداف الورقة

تهدف هذه الورقة إلى ما يلي:

- بيان أهمية البناء الاستراتيجي والتنظيمي للوقف النسائي في تحقيق الاستدامة المؤسسية، ونشر وإرساء مفاهيم متطورة تتعلق باعتبار التوجهات الاستراتيجية ضمن مكونات الوثيقة الوقفية، وتضمين عملية صناعة وقياس الأثر ضمن التخطيط الاستراتيجي للأوقاف.
- بيان أهمية الهيكلة التنظيمية الرشيقة، وتقديم منهجية لبناء الهياكل التنظيمية للأوقاف النسائية.
- بيان أهمية حوكمة العلاقات بالأوقاف النسائية، وتقديم نموذج لحوكمة العلاقات بين الأطراف الفاعلة في الوقف النسائي.
- تقديم نموذج عمل جديد من ابتكار مقدم الورقة يتناسب مع طبيعة الأوقاف، ويأخذ بالاعتبار القيمة الاجتماعية التي تستهدفها الأوقاف النسائية، والأثر المستهدف على مصارف الوقف وشرائح المستفيدين.
- تحديد أهم الجدارات المعرفية والمهارية المطلوب تواجدها في الواقفات ومن تدرن الأوقاف من السيدات، وبيان أهمية هذه الجدارات في تحقيق الاستدامة الفردية.

وتتخلص محتويات الورقة فيما يلي:

المقدمة

تحرير مصطلحات الورقة

المحور الأول: سبل تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد المؤسسي، وفيه:

-تمهيد حول تخصيص المنظمة الوقفية النسائية عن غيرها.

-المواءمة بين وثيقة الوقف والتخطيط للمنظمة الوقفية.

-الهيكلة التنظيمية للوقف النسائي.

-حوكمة العلاقات في الوقف النسائي.

-نماذج عمل مبتكرة للمنظمات الوقفية النسائية

المحور الثاني: سبل تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد الفردي، وفيه:

-تمهيد بأهمية تأهيل الأفراد ونشر الثقافة والوعي بالاحتياجات المستقبلية والمقاصدية والغايات.

-الجدارات المطلوبة في الواقفات.

-الجدارات المطلوبة في صاحبات الصلاحية في المنظومة الوقفية.

التوصيات:

وفيها عدد من التوصيات الرئيسية التي تتناول أهم ما جاء في محاور الورقة.

([4]) انظر: الجامع لأحكام الأوقاف، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بسلطنة عمان، نسخة إلكترونية عبر موقع وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ومقال: الوقف وما أدراك ما الوقف، علي بن راشد المطاعني، صحيفة الشبيبة الإلكترونية، 5 ابريل 2022م.
([5]) انظر: الصحوة: صحيفة إلكترونية عمانية، نقلاً عن معالي وزير الأوقاف والشؤون الدينية، نشر بتاريخ 28 فبراير 2023م.
([6]) المرجع السابق.

هذا؛ وقد بذلت في هذه الورقة مبلغ الجهد والخبرة، ولا أزعم رغم هذا أني بلغت الغاية أو قاربتها، وإنما أستغفر الله؛ بل عليّ غرم العمل وللقارئ غنمه؛ ويأبى إلا أن يكون بشرياً يعتريه الخطأ والنسيان، ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام. فإن وجد القارئ المستفيد خيراً فمن الله الواحد المنان، وإن نقصاً فمن نفسي والشيطان، وإنما أسأله أن يقوّم العمل ويسدد الخلل، وبالله أستعين وعليه اتكالي وبه اعتصامي في بيان ما تحويه هذه الورقة. ولا أخلو من الاستفادة ممن سبقني من الأستاذة والباحثين في هذا الشأن فلهم خالص الدعاء وأوفاه، وللقائمين على الندوة المباركة من عند المنان أجزل الجزاء وأجزاءه على ثقتهم وكريم دعوتهم.. بارك الله في الجهود وأخلص لوجهه هذا المجهود.

تحرير مصطلحات الورقة

تمكين: التمكين في اللغة: مصدر (مكَّن) بمعنى أعطاه المكانة وجعل له قدرة وسلطة([7])، ومنه قول الله تعالى عن ذي القرنين: "إنا مكّنّا له في الأرض"، قال جمع من المفسرين ما معناه: أي هيأ له من الأسباب والجنود والعتاد ما يستعين به على الملك.([8]) ويتسق هذا المعنى اللغوي مع المعنى الاصطلاحي المراد في هذه الورقة، ويعني: الإعانة على الاقتدار بإعطاء السلطة والمكانة.

الوقف النسائي: الوقف هو "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة"([9]) كما هو معلوم لدى المهتمين بالوقف، وأما إضافة (النساء) إليه فيراد به الأصول التي حَبَسَتْها نساءٌ قربةً إلى الله تعالى.

التطوير: أصله الانتقال من طَور إلى طَور، أي: من حال إلى حال تالية([10])، ومنه قول الله تبارك وتعالى: "وقد خلقكم أطوارا" أي طوراً وحالاً وهيئة بعد طور وحال وهيئة بتدرّج، وفي المعجم الوسيط: "هو التغير التدريجي الذي يحدث في ... النظم أو القيم السائدة فيه" ([11])، وهذا المعنى اللغوي موافق للمعنى الاصطلاحي المتداول في اللسان العربي، وهو المراد في هذه الورقة؛ أي: انتقال حال الأوقاف من حالة إلى حالة تالية أحسن من التي قبلها، والتدرج في هذا التحسن والتطوير حتى تُمكِّن تلك الأوقاف.

الإنماء: في اللغة هو الارتفاع وعلو الشأن([12])، وعلى هذا المعنى يُحمل هذا المصطلح في هذه الورقة، وهو زيادة الأصل الموقوف، ونماؤه وتعاظمه.

الاستدامة: استدام الشيء أي دام([13])، وفي اصطلاح الأعمال والإدارة: "استمرارية العمل استناداً على الموارد"([14])، وهو المعنى المراد في إطار هذه الورقة؛ بمعنى: استمرار عمل الوقف لتحقيق الغاية التي أنشئ لها استناداً إلى موارده المالية وقدراته البشرية.

وثيقة الوقف: هي الوثيقة التي يثبت بها الوقف لدى المحكمة المختصة، وتختلف تسمياتها الحالية باختلاف اللهجات والبلدان، فتسمى (حُجّية) و (صك وقفية) و (وثيقة وقف) و (إثبات حبس؛ نسبةً إلى التعريف السائد: تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة)، وغير ذلك من المصطلحات، وسألتزم في هذه الورقة بمصطلح وثيقة الوقف، وأعني به: المستند الثبوتي الذي يثبت وقف الأصل.

المحور الأول: سبل تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد المؤسسي

تمهيد

قد يتبادر إلى ذهن القارئ ما سبب تخصيص المنظمة الوقفية النسائية عن غيرها؟ وما الذي يمكن أن يختلف فيه الوقف النسائي عن غيره من الأوقاف.

وللإجابة على هذا التساؤل يمكن أن نشير إلى تلك الطبيعة الخاصة وذلك السياق الذي تحتكم من خلاله المرأة للانسجام مع تعاليم الدين، والتفاعل مع قضايا الأسرة والمجتمع، والتي قد تكون مصدر تميّز بل وتفرد لها، والتي بدورها تؤثر من جوانب عدة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والعلمية، وإذا ما ربطنا طبيعة المرأة في المجتمع بتلك الجوانب الخاصة؛ تظهر لنا مساحات محورية للتنمية قد لا يفطن لها الرجال، وهذا يبرز دور المرأة العمانية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما هو الحال في أوقاف العالم الإسلامي التي تحظى بمساهمة واسعة من قبل المرأة في الوقف، حيث تبلغ المشاركة النسائية في الوقف أكثر من 25% من حجم الأوقاف في العالم الإسلامي، وتبلغ المشاركة النسائية في الوقف في دول الخليج أكثر من 40% من إجمالي عدد الأوقاف المعلومة.([15])

وعند الرجوع إلى المال الموقوف وسعة حرية تصرف المرأة في المال؛ نجد أن لها مصادر دخل قد لا تتوفر لدى الرجال، كالنفقة وأقسام من الإرث على سبيل المثال، والتي منحها الشارع الحكيم التصرف فيه

([7]) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار، الجزء3، ص2115، مادة [م ك ن].
([8]) انظر: تفسير ابن كثير، الجزء 5، ص171، تفسير قوله تعالى: "إنا مكنا له في الأرض"، وتفسير القرطبي، الجزء11، ص48 وتفسير البغوي، الجزء 5، ص198، تفسير قوله تعالى: "إنا مكنا له في الأرض".
([9]) المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله، ابن قدامة المقدسي، ص238.
([10]) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، الجزء2، ص420، مادة [ط و ر].
([11]) المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين، الجزء2، ص570.
([12]) انظر: المرجع السابق، الجزء2، ص956، مادة [ن م ى].
([13]) انظر: المعجم الوسيط، مرجع سابق، الجزء1، ص305، لفظة (استدام).
([14]) انظر: المفاهيم الإدارية - الاستدامة، مجلة Harvard Business Review على الإنترنت.
([15]) أوقاف النساء، رؤية في الدور الحضاري، مجلة الوعي الإسلامي العدد 532، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت

بكامل حريتها.([16])

حيث اتفق العلماء على حرية تصرف المرأة في مالها كيفما شاءت من بيع، أو شراء، أو إجارة، أو وقف، أو غير ذلك، ويؤيد ذلك قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم (144) الذي ينص على انفصال الذمة المالية بين الزوجين، وإمكانية إشراكها في التملك إذا أسهمت من مالها أو كسبها.([17])

من هنا كان لتخصيص الوقف النسائي وإرشاده إلى الممارسات الناجحة في الإدارة والتخطيط دور مهم لتحقيق استدامته وتعظيم نفعه.

ويقترح الباحث أربعة سبل رئيسية لتمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد الفردي والمؤسسي:

1. المواءمة بين وثيقة الوقف والتخطيط للمنظمة الوقفية.
2. الهيكلة التنظيمية للوقف النسائي.
3. حوكمة العلاقات في الوقف النسائي.

أولًا: المواءمة بين وثيقة الوقف والتخطيط للمنظمة الوقفية

عندما نتحدث عن التخطيط الاستراتيجي للوقف النسائي، فلا نعني الخطة الاستراتيجية وحدها، وهي التي تعرف بأنها التقرير المقدم عما يجب عمله، وكيف يمكن عمله، ومن الذي يقوم به، بما يغطي الفجوة بين ما عليه المنظمة في الوقت الحالي وما ترغب في الوصول إليه. بل يتعدى ذلك إلى مفهوم أعم ليصل إلى حدود الغايات المقاصدية للوقف وإدراكها وتطوير المفهوم التخطيطي والإداري للوقف النسائي ليشمل هذه الغايات ومقاصد الشريعة ومتطلبات الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

ويقترح الباحث مدخلاً متطوراً لمراحل التخطيط الاستراتيجي للوقف النسائي بسلطنة عمان[18]، وفيه تكون العلاقة تبادلية ووثيقة بين كل من الوثيقة الوقفية وعملية التخطيط الاستراتيجي للوقف من خلال قسمين رئيسيين ينبغي للتخطيط أن يكون حاضراً فيهما بقوة، وهما:

- مرحلة صياغة وثيقة الوقف:

وتنعكس أهمية استحضار مفاهيم التفكير والتخطيط الاستراتيجي خلال تلك المرحلة في نقطتين أساسيتين:

أ. تعد هذه المرحلة جوهرية في تاريخ الوقف، فهي منشأ التفكير وتحديد وتوثيق النية، وإضافة إلى كونها مليئة بالمشاعر ودعوات القبول، فإنها يجب أن تكون على قدر من فهم رسالة الوقف وغايته، وإدراك ما ترغب الواقفة في تحقيق الأثر له، وما الصورة المستقبلية التي ترغب أن يكون عليها الوقف، وما الجوانب المجتمعية الرعوية أو التنموية التي يمكن أن يغطيها، وهنا يأتي دور الذاكرة الجمعية، والإرث الثقافي، وأيضا النظرة المستقبلية للواقفة.

وفي حال كانت الواقفة لا يمكنها استحضار غايات معينة، وأثر اجتماعي ومستقبلي لوقفها، فيمكن أن يستعان بدراسات وبجهات متخصصة في الدراسات الاستشرافية لحاجات المجتمع التي تبين الفجوة في تغطية الاحتياجات. فربما تكون الحاجة إلى تنمية الأسرة (كمصرف من مصارف الوقف) أكثر وأشد احتياجاً من (بناء المساجد)، وعلى ذلك تقاس بقية المصارف وأوجه البر. وتقود هذه النقطة إلى أن تفتح وثيقة الوقف المجال أمام النظار بتوسيع نطاق المصارف حسب الاحتياج الذي يطرأ في أي زمان ومكان، وحسب الدراسات التي تبين أهمية مجال ومصرف دون آخر. وقد اتضح هذا الأمر جلياً في الأوقاف التي استندت إلى مرونة الصرف في الوثيقة أثناء جائحة كوفيد-19، فاستطاعت تلك الأوقاف مساندة الجهود الحكومية في تقليل آثار الجائحة من خلال الصرف على الدراسات، والأبحاث العلمية، ومساعدة المتضررين، وغيرها.([19])

ولو اقتصرت وثائق تلك الأوقاف بشكل حصري على أوجه الصرف على المساجد والأضاحي مثلا؛ لما استطاعت أن تثري الساحة الإغاثية وتقلل الضرر الاقتصادي على المجتمع.

ب. مما تتضمنه وثيقة الوقف: آلية الاستخلاف في النظارة على الوقف وإدارته، وتعني كيف يجري تسلسل الأجيال في النظارة على الوقف والاستخلاف الإداري فيه، وهو أحد المعينات الرئيسية على استدامة الوقف وتخليده؛ وتكمن أهمية التخطيط الاستراتيجي هنا في وضع آلية محكمة تضمن التعاقب الصحيح لأجيال النظار والقائمين على الوقف بطريقة سلسلة تمكّنه من تحقيق الاستدامة المؤسسية، وينتج عن هذه النقطة وثائق من مكونات عملية التخطيط والتطوير المؤسسي وهي التي ترسم السياسات المتعلقة بمجلس النظارة والإدارة التنفيذية، وآليات استخلافهم بالتفصيل.

في جميع الأحوال فإن توافر الحس المستقبلي لدى الواقفات أثناء صياغة وثيقة الوقف، وإدراكها للحاجات المجتمعية الحالية والمستقبلية،

([16]) دور المرأة في النشاط الاقتصادي، نموذج أوقاف النساء، بحث أكاديمي، صفاء بنت محمد الزفتاوي، ص7، جامعة زايد، منشور عام 2013م.
([17]) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، الدورة 16، دبي، الإصدار الرابع، ابريل 2005، برقم (144)، ص472.
([18]) من واقع خبرة الباحث العملية في قطاع الأوقاف
([19]) تقرير حول الدراسات التي تحدثت عن آثار جائحة كورونا وأساليب مواجهتها، تقرير (غير منشور) أعدته مؤسسة عبد العزيز الجميع الخيرية، ونفذت بعض التوصيات الواردة فيه، 2020م.

وتصورها لما يمكن أن يكون عليه وقفها مستقبلا من حيث القيمة والأثر؛ يمكن أن يكون عاملا مؤثرا في تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد الفردي والمؤسسي.

- **مرحلة التخطيط والبناء المؤسسي للوقف:**

في هذه المرحلة تكمن أهمية التخطيط الاستراتيجي في رسم الأهداف المشتقة من غايات الواقفة التي كتبتها بذلك الوعي الاستراتيجي والمجتمعي، حيث ينبغي للمخطط الاستراتيجي والمطور المؤسسي اتخاذ وثيقة الوقف كواحدة من أهم مدخلات عملية التخطيط الاستراتيجي وبناء نموذج عمل الوقف ومأسسته، وبالتالي تتحقق الروابط الموضوعية بين وثيقة الوقف، والبناء الاستراتيجي والمؤسسي له.

وينتج في هذه المرحلة عدد من عمليات البناء المؤسسي التي تستند إليها التوجهات الاستراتيجية للوقف؛ مثل: الهيكل التنظيمي، والسياسات واللوائح المالية، ولوائح الموارد البشرية، والسياسات الإعلامية، وإجراءات العمل، ومعايير الصرف، وغيرها من الوثائق التي تقنن العمل الوقفي، وتسهم في حفظ المال الموقوف وتحقق في الوقت ذاته غاية الوقف وطموح الواقفة.

ولأن عملية التخطيط على المستويَين المشار إليهما تتطلب ابتداءً زرع الثقافة الاستراتيجية والمجتمعية في أذهان الواقفات بما يظهر لديهن الاحتياجات المجتمعية، وما يمكن لأوقافهن التأثير به لسد هذه الاحتياجات والمساهمة في رفاة المجتمع واستعداده للمستقبل؛ فإننا نقترح أن تنطوي عملية تطوير الوقف النسائي في سلطنة عمان على إتاحة الدراسات الاجتماعية والاقتصادية، والدراسات المستقبلية، وتحديد الفجوات الحالية والمستقبلية للواقفات لاتخاذها مدخلا في عملية التفكير والتخطيط لأوقاف نسائية خالدة، حيث يقارب هذا بين رغبات الواقفات ومساحات العمل الإنساني والمجتمعي والاقتصادي في رؤية السلطنة 2040م وتطلعاتها لتحقيق التنمية المستدامة في أبهى صورة، وتسهم بالأداء الاستراتيجي الفاعل للأوقاف النسائية في تحقيق تطلعات الأطراف الثلاثة (الوطن والواقفة والمجتمع) بأحسن أداء ممكن.

ثانياً: الهيكلة التنظيمية للوقف النسائي

تمهيد:

الهيكلة التنظيمية هي الطريقة التي يتم من خلالها توزيع الأدوار والمسؤوليات والعلاقات السلطوية داخل المنظمة. تساعد الهيكلة التنظيمية في تحديد كيفية تدفق المعلومات واتخاذ القرارات داخل المنظمة.

وقد تنوعت الهياكل التنظيمية عبر السنين لتواكب تطور العمل والتقنيات الحديثة. من أنواع الهياكل التنظيمية التقليدية والحديثة، نجد ما يلي:

الهياكل التنظيمية التقليدية:

الهيكلية الهرمية: هي الأكثر شيوعًا والأقدم، حيث يتم توزيع السلطة من الأعلى إلى الأسفل في شكل هرم. في هذا النموذج، يكون للمدير التنفيذي السلطة القصوى ويتم توزيع السلطات والمهام الإدارية على المستويات الهرمية الأدنى.

الهياكل الوظيفية: تتميز بتجميع الأفراد حسب المهام والأدوار الوظيفية المتشابهة، مثل المبيعات، والتسويق، والموارد البشرية، والمالية.

الهيكلية الفرقية: يتم فيها تجميع الأفراد والموارد حسب المنتجات، أو الخدمات، أو الأسواق، أو العملاء، وذلك لتوفير الخدمات بشكل متكامل.

الهياكل التنظيمية الحديثة[20]:

الهيكلية المسطحة: غالباً ما تكون هناك فقط طبقة واحدة أو طبقتين من الإدارة، مما يسمح بتدفق أسرع للمعلومات واتخاذ القرارات بشكل أسرع.

الهيكلية الشبكية: حيث يتم تنظيم العمل حول مشاريع أو منتجات محددة، ويمكن للأفراد الانتقال بين الفرق حسب الحاجة.

الهياكل الهولاقراطية: يتم توزيع السلطة بشكل ديمقراطي، ولا يوجد مديرين في الهيكل التقليدي للمعنى. القرارات في هذه الهياكل تتخذ بشكل جماعي.

الهيكلية المرنة: يتم تنظيم الأفراد حول مهام أو مشاريع محددة تتغير باستمرار بناءً على احتياجات العمل.

كل هيكلية لها مزايا وعيوبها، والاختيار يعتمد على طبيعة العمل وثقافة المنظمة وأهدافها.

الهياكل الحيوية: هي نوع من أنواع الهياكل التنظيمية الحديثة والمرنة

[20] Organizational Theory, Design, and Change - Gareth R. Jones - Texas A&M University

في هذا النوع من الهياكل، يكون هناك تحرك سريع ومستمر للموارد والأدوار بناءً على الاحتياجات المتغيرة للمنظمة.

يتميز الهيكل الحيوي بالقدرة على التكيف مع التغييرات السريعة في البيئة المحيطة. وهذا يشمل القدرة على إعادة توزيع الأدوار والمسؤوليات، أو تغيير الأولويات، أو تعديل الأهداف. هذه الهياكل التنظيمية ضرورية في البيئات التي تواجه تغييرات سريعة وكبيرة في الأسواق، أو القوانين، أو التكنولوجيا، أو الثقافة الاجتماعية.

الهياكل الحيوية قد تشمل عناصر من العديد من الهياكل التنظيمية الأخرى، مثل الهياكل المسطحة والشبكية. ويمكن للمنظمات التي تستخدم الهيكل الحيوي أن تكون أكثر مرونة وقدرة على التكيف مع التغييرات، ولكنها قد تواجه تحديات في التنسيق والاتصال الفعال بين الأقسام والفرق المختلفة.

الهيكلة الرشيقة

تتطور الإدارة وعلومها حسب متغيرات العصر، ونظراً لتسارع وتيرة الابتكار في الهيكلة الرشيقة تتطور الإدارة وعلومها حسب متغيرات العصر، ونظراً لتسارع وتيرة الابتكار في والمعلوماتية، وتصدرها للمشهد التجاري، والتي أسهمت بشكل مباشر في تحسين بيئات العمل وإعادة قولبة الأفكار الإدارية القديمة، ظهرت أدوات للمتابعة والتحسين توفر طرق تواصل أكثر فاعلية تجمع بين التنميط والسرعة، وتتواءم مع احتياجات المجتمع والمستفيدين، وتتماشى مع عقلية الشباب العاملين عليها.

ولو نظرنا إلى المشهد العام لممارسة الأعمال لوجدنا أن العديد من المنظمات الكبرى سابقا اختفت ولم يعد لها وجود لأنها لم تستطع مواكبة المتغيرات التقنية والمجتمعية والاقتصادية المتسارعة من حولها. ويشير مفهوم الرشاقة التنظيمية إلى قدرة المنظمة على الاستشراف والفهم السريع لمتغيرات بيئة الأعمال المحيطة، ومن ثم وجود المرونة الكافية في أنظمة العمل للتمكن من التجاوب السريع والفاعل مع هذ المتغيرات، يدعم ذلك تبني الإدارة العليا لهذه المفاهيم وقدرتها على حشد الموارد اللازمة لإحداث هذا التجاوب الفاعل.

وعليه فإن المنظمات القادرة على التكيف والتطور هي الأكثر حظاً بالاستمرار والنمو، وهذا التكيف هو أحد نواتج الرشاقة الاستراتيجية، الذي يعني في صورة من صوره خفة الهيكلة الإدارية والبعد عن البيروقراطية في اتخاذ القرار، والجنوح إلى مجموعات العمل والتعلم الفاعل على مستوى الأفراد وفرق العمل وعلى المستوى التنظيمي، وكذا المشاركة الفاعلة الشغوفة من قبل الأفراد، والاستثمار الأمثل للمعارف الضمنية والخبرات غير المعلنة لدى أفراد المنظمة.

ولما كانت الأوقاف النسائية منظمات ينبغي أن تنطبق عليها مفاهيم المنظمات العصرية، فإنه جدير بها التحول إلى تلك الإدارة الرشيقة بما لا يخل بمعايير حوكمة الوقف، والمعايير المالية لحفظ المال الموقوف من الضياع أو التبذير.

-عوامل تحقيق النجاح في تطبيق الهيكلة الرشيقة في الأوقاف النسائية[21]

يقترح الباحث أن ترتكز عملية بناء الهيكلة الرشيقة في الأوقاف النسائية على المرتكزات الواردة في الشكل التالي:

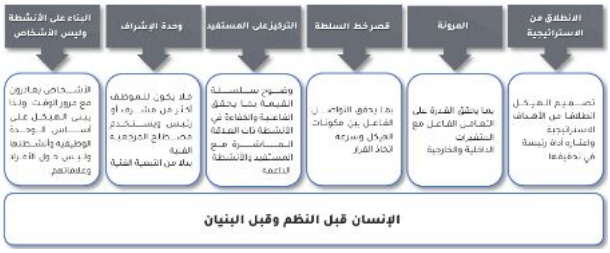

ويمكن أن تصمم الهيكلة الرشيقة في الأوقاف النسائية بطريقة تحقق الاستقرار والديناميكية في ذات الوقت، حيث تتعدد أنواع الهياكل التنظيمية وفقا لنوع المنظمة وطبيعة عملها.

إلا أن المنظمات المعاصرة تتجه بشكل أكبر نحو الهياكل الحيوية التي تعتمد في بنائها وتطبيقها على فرق العمل عالية الأداء؛ وهي مجموعات من الأفراد الذين يركزون على أهداف محددة ويتمتعون بخبرات متخصصة ومهارات تكميلية، ويتعاونون ويبتكرون، ويحققون نتائج متفوقة باستمرار.

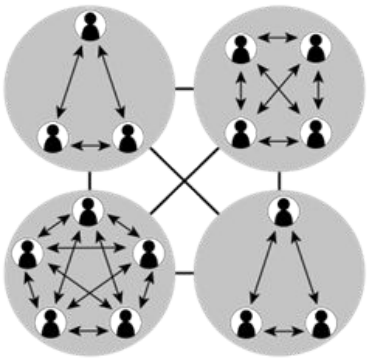

أحد أشكال الهياكل الحيوية

([21]) من واقع خبرة الباحث في بناء الهياكل التنظيمية

ويمكن تحقيق ذلك من خلال التركيز على العوامل التالية:

- بناء نموذج تشغيل متكامل يحقق الأهداف الاستراتيجية للوقف، وتتوافق مكوناته وتتكامل لتحقيق الفاعلية والكفاءة.
- تصميم الهيكل الرشيق؛ بإدخال مفاهيم الهياكل الحيوية وفرق العمل عالية الأداء التي يمكنها اتخاذ القرارات التشاركية والاستغلال الرشيد للسلطات التي يتم تفويضها إليهم.
- مراجعة العمليات بشكل مستمر وتحسينها، فيمكن طرح الأسئلة التالية بصفة دورية والعمل على إيجاد الإجابات والأفعال المناسبة لها:
- كيف يعمل الوقف، وما مكونات سلسلة القيمة به؟
- كيف سنكون أكثر فاعلية عند دمج بعض الأنشطة أو إضافتها أو حذفها؟
- ما منهجيتنا في اتخاذ القرار؟
- هل العمليات متداخلة أم متباعدة أم متماسة؟
- هل يتميز الاتصال وتدفق المعلومات والبيانات والتعليمات داخل الهيكل بالسهولة والانسيابية.

إذْ تساعد هذه الأسئلة وغيرها على تطوير الرشاقة الهيكلية واختصار سلسلة الإجراءات وجعلها أكثر فاعلية، وتوجيه العمليات نحو الأثر الملموس الذي يسهم بطبيعة الحال في تحقيق الغاية التي أنشئ الوقف من أجلها.

4. وضع مؤشرات الأداء الفاعلة (KPIs)؛ إذْ هي بمنزلة المرآة التي تعكس أداء الوقف لمجلس النظارة، ويجب هنا أن توضع المؤشرات بشكل واضح لقياس الأداء الإستراتيجي والتشغيلي والوظيفي، الأمر الذي يسهم في تحسين الإجراءات والعمليات، وبالتالي إعادة هيكلة الصلاحيات بين الحين والآخر -إذا دعت الحاجة- وهذا من مقومات الهيكلة الرشيقة.

5.إيصال شعور الحرية والمرونة إلى منسوبي الوقف ومنسوباته، وهو من انعكاسات الهيكلة الرشيقة؛ حيث تزيد من نسبة الولاء للعمل، والإنتاج بصورة أكثر إتقاناً، وهو الطموح الذي تحققه الإدارة الرشيقة حيث إن العمل الوقفي أولى بالإتقان من غيره؛ لأنه مال الله تعالى.. كما أن هناك جملة من النماذج الإدارية الناجحة للموارد البشرية يمكنها أن تحقق هذا الجانب؛ مثل ساعات العمل المرنة، والعمل عن بعد، والمكافأة حسب الانتاجية، إضافة إلى عدد من الأفكار التي يمكن ابتكارها حسب طبيعة الوقف وضرورة الزمان والمكان، لتضفي على بيئة العمل روح التعاون والانجاز والإحساس بالمسؤولية؛ ما يحدث فارقاً في أداء العاملين والعاملات، وبالتالي تغيير الثقافة التنظيمية على المدى البعيد؛ الأمر الذي يحقق التطور من خلال استقطاب الكفاءات عبر البيئة المميزة، وهذا محور من محاور الاستدامة.

6.إضافة إلى ذلك فإن المرأة بطبيعتها تختلف عن الرجل؛ لذا فإن مراعاة المرأة لطبيعتها البشرية وحفظ حقوقها ومستوى اندماجها العملي مع في بيئة العمل يدخل في بناء الهيكل الرشيق، ويحفظ لها طبيعتها والتزاماتها الشرعية بما لا يخالف الأعراف المجتمعية ويحقق تطلع الوقف.

ولما كانت الهيكلة الرشيقة مصطلحاً ومفهوماً جديداً على ساحة الأوقاف وأداء الأعمال بها، فإنه يشكل تحدياً إيجابيا أمام الأوقاف النسائية؛ حيث يحتاج قرار العمل بمفاهيم الرشاقة الاستراتيجية والهيكلية إلى قدر من التغيير في المفاهيم التقليدية في الإدارة لدى الواقفات والقائمين على الأوقاف النسائية. وهنا تأتي أهمية بناء وترسيخ تلك الثقافة في أذهان القادة والمسؤولين عن الأوقاف وممثليهم في إدارة الوقف.

ثالثاً: حوكمة العلاقات في الوقف النسائي

تمهيد:

الحوكمة في مفهومها الأساسي هي مجموعة من القواعد والآليات التي توجه وتحكم المنظمات، وتتضمن القواعد والإجراءات والأنظمة التي تحكم كيفية تشغيل هذه المنظمات واتخاذ القرارات داخلها([22]). وتعد الحوكمة أداة أساسية لتحقيق الشفافية، والمساءلة، والإنصاف، والقدرة على الاستجابة في عمليات إدارة المؤسسات.

وفي القرن الحادي والعشرين، أصبحت الحوكمة أكثر تعقيدًا وتنوعاً. حيث باتت تشمل الحوكمة الحديثة القضايا المتعلقة بالتكنولوجيا الرقمية، والبيانات، والأمن السيبراني، والأخلاقيات، والمسؤولية الاجتماعية، والبيئية. بالإضافة إلى ذلك، يتم الآن النظر في الحوكمة بشكل أوسع لتشمل القطاعات العامة والخاصة والمجتمع المدني.

تحتاج الحوكمة الجيدة في القرن الحادي والعشرين إلى القدرة على التعامل مع التحديات الجديدة التي تقدمها الثورة الرقمية، من تداعيات الأمن السيبراني إلى التعامل مع البيانات الضخمة والقضايا الأخلاقية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون قادرة على التكيف مع التغيرات المناخية والصراعات الاجتماعية والاقتصادية، مع الحفاظ على الشفافية والمساءلة.

([22]) ركائز حوكمة الوقف وأثرها على جودة الاستثمارات الوقفية، بثينة بنت عبد الله آل عبد الغني، المجلة العربية للإدارة، عدد 2022، المجلد42، ص27. نقلاً عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية (أيوفي)، معيار الحوكمة 2015.

-الحوكمة في المنظمات الوقفية:

الحوكمة في المنظمات الوقفية تتطلب توجيهات واضحة ومحددة لضمان استدامة الموارد وتحقيق الآثار المرجوة. هذا النوع من الحوكمة يشمل الإشراف على الأنشطة المالية والتشغيلية وعلى الاستراتيجيات العامة للوقف.

وتشمل الحوكمة في المنظمات الوقفية العديد من الممارسات والمفاهيم أهمها ما يلي([23]):

الشفافية والمساءلة

الشفافية والمساءلة هما من أهم مبادئ الحوكمة في المنظمات الوقفية. الشفافية تتضمن الكشف الواضح عن الأنشطة المالية والتشغيلية للمنظمة، بينما المساءلة تتضمن الإبلاغ الدوري والمستمر للأطراف المعنية عن النتائج والأداء.

الأداء والفعالية

القدرة على قياس وتقييم الأداء والفعالية هي جزء حاسم من الحوكمة في المنظمات الوقفية. يجب أن يكون للمنظمات القدرة على تحديد أهدافها بوضوح، وقياس التقدم نحو تحقيق هذه الأهداف، واستخدام هذه المعلومات لتحسين الأداء والنتائج.

الإدارة الفعالة

الإدارة الفعالة هي جزء آخر من الحوكمة في المنظمات الوقفية. هذا يتضمن القيادة القوية والمهارات الإدارية والقدرة على توجيه الموارد وتنظيم الأنشطة بطرق تعزز النتائج وتساعد في تحقيق الأهداف.

الحفاظ على القيم والأخلاق

أخيرًا، الحوكمة في المنظمات الوقفية تتضمن الحفاظ على القيم والأخلاق الأساسية للمنظمة. هذا يمكن أن يتضمن الالتزام بالقوانين والقواعد المعمول بها، والتأكد من العمل بطرق تحترم القيم والأخلاق الأساسية للمنظمة والمجتمع الذي تخدمه.

في المجمل، الحوكمة في المنظمات الوقفية تتطلب نهجاً منضبطاً ومنهجياً للإدارة، مع التركيز على الشفافية والمساءلة والأداء والإدارة الفعالة، والحفاظ على الأخلاق والقيم.

-مستويات العمل ذات العلاقة البينية في الوقف النسائي

يمكن أن تكون مستويات العمل التي تدور بينها علاقة العمل من خلال الهيكل إلى ثلاثة مستويات؛ هي:

المستوى الأول: الرقابي؛ وهو مستوى الواقف، ومن في حكمه (النظار والجمعيات العمومية إن وجدت)، وهو صاحب السلطة العليا، المختص باتخاذ القرارات الجوهرية التي تقوّم سير الوقف نحو غايته، وتتجاوز سلطات جميع من تحته من اللجان والتنفيذيين.

المستوى الثاني: الإشرافي؛ وهو السلطة الحاكمة ويمثلها مجلس الإدارة المنتخب من الجمعية العامة في الأوقاف الذُّرية، أو المجلس المنتخب وفق اللوائح في الأوقاف الخيرية والمشتركة، وأياً كان شكل المنظمة الوقفية القانوني؛ فهذا المستوى هو المسؤول عن قيادة الوقف واستراتيجيته ومتابعة أداء الإدارة التنفيذية.

المستوى الثالث: التنفيذي؛ المتمثل بالرئيس التنفيذي للوقف وسائر القيادات التنفيذية له.

وعند انتقال مفهوم الحوكمة إلى المنظمات غير الربحية -ومنها الأوقاف، وهي منظمات مالية في الأساس- بُنيت مبادئ الحوكمة بالفكرة ذاتها في عالم الأعمال، ويوصى بأن يحتوي أي هيكل تنظيمي للحوكمة هذه المستويات الثلاثة السابق ذكرها؛ ومن قبيل المثال على ذلك يمكن أن يوضح الشكل التالي المستويات الثلاثة في المنظمة الوقفية النسائية:

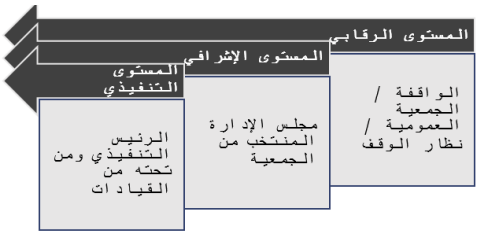

وهذه هي الصورة الأولية لمفهوم الحوكمة في الوقف وفق المستويات التي تقرها معايير الحوكمة.

ولأن الأوقاف النسائية هي أحوج الجهات إلى مفهوم الحوكمة، لأن التاريخ والتجارب تشهد بوجود قدر من السيطرة السلبية على الأوقاف من قبل النظار في بعض الحالات، أو إساءة تصرف عن قصد أو غير قصد، خاصةً إذا رحلت الواقفة وغمّي المشهد عن الموقّف عليهم([24]).

غير أن الأوقاف أكثر تعقيداً؛ فهي ليست بهيكل تنظيمي ثابت؛ إذ يمكن أن يكون لها ناظر واحد قد يكون هو الواقف، ويمكن أن يتولى نظارته مجلس، ويتولى المجلس ذاته إدارة الوقف أيضاً، كما أن بعض الأوقاف لها جمعية عمومية أو مجلس إشرافي ضمن هيكلتها، وفي

([23]) انظر: قواعد حوكمة الوقف – نظارة مؤسسة الوقف نموذجاً، د. فؤاد بن عبد الله العمر، وباسمة بنت عبد العزيز المعود، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ص 205 – 207، وركائز حوكمة الوقف وأثرها على جودة الاستثمارات الوقفية، مرجع سابق، ص28، وحوكمة الأوقاف – دراسة دكتوراه تأصيلية مقارنة، د. عبد المحسن بن محمد المحرج، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص128.
([24]) من تجربة الباحث أثناء عمله في القطاع الوقفي بالمملكة العربية السعودية.

أحيان أخرى نلاحظ أن مجلس النظارة يؤدي الدور الرقابي وقد أسند المهام التنفيذية إلى لجان ومجالس وقيادات تنفيذية، وفي الوقت ذاته تختلف أعيان الوقف بين العقارات والأسهم والأموال، وهذه لها تأثيرها على هيكلة الوقف. ناهيك عن حجم الأصل الموقوف وحجم ريعه.

وهنا يكمن التحدي في مواءمة شكل المنظمة وحجمها من حيث الإيرادات والمصروفات والحجم الإداري مع هيكل الحوكمة المناسب بما يحقق تطلعات الواقفة ويصب في مصلحة الوطن والمجتمع، مع غياب الملكية عن الوقف.

وفيما يلي أشكال لبعض المنظمات الوقفية استناداً إلى حجمها المالي والإداري مع اقتراح ما يناسبها من مسميات لمستويات هيكل الحوكمة الثلاثة([25]):

م	نوع الوقف	المستوى الرقابي	المستوى الإشرافي	المستوى التنفيذي
1	أوقاف متحدة	جمعية عمومية، لجنة مراجعة	مجلس نظارة	أمين عام، لجنة استثمار، لجنة منح
2	شركة مساهمة وقفية	مجلس نظارة، لجنة مراجعة، مجلس إدارة	رئيس تنفيذي	-
3	وقف استثماري كبير	جمعية عمومية، لجنة مراجعة	مجلس نظارة	أمين عام، لجنة استثمار، لجنة منح
4	أوقاف صغيرة تابعة لوقف كبير	مجلس نظارة الوقف الكبير	-	نظار الأوقاف الصغيرة
5	وقف صغير على معيَّن "ذري"	مجلس إشرافي	-	ناظر
6	وقف استثماري متوسط	-	مجلس نظارة لجنة تنفيذية	أمين عام، مدير استثمار، مدير منح
7	شركة وقفية (وقف مباشر)	-	جمعية الشركاء/ مجلس نظارة	مدير تنفيذي/ مجلس مديرين
8	الأوقاف متناهية الصغر	-	-	ناظر/ مجلس نظارة

ومن المهم معرفة أن الواقفة وتطلعاتها وغايتها التي سبق الإشارة إلى تكوينها في التخطيط الاستراتيجي هي التي تحدد الشكل القانوني المناسب للوقف وبالتالي تنتج عنه الهيكلة المناسبة للوقف استناداً إلى حجم الوقف كما هو ملاحظ في الجدول السابق؛ حيث إن الأوقاف الكبيرة تتضح فيها مستويات الحوكمة الثلاثة، بينما الأوقاف الصغيرة (من حيث الأصل المالي والريع) قد يناسبها مستويان.

وينبغي الانتباه أن الإغراق في تعقيد إجراءات الحوكمة قد يحول دون الهيكلة الرشيقة للوقف.

كما أنه من المهم أيضاً إدراك المقصد الرئيسي للحوكمة وهو العناية بالوقف وحفظه وحفظ ماله، وبالتالي تتجلى المستويات الثلاثة في الأوقاف الكبيرة ذات الأثر الاجتماعي الواسع، وكلما قل أصل الوقف وريعه قلت الحاجة إلى حوكمته تبعاً لضعف قدرته على تحقيق متطلبات الحوكمة الكاملة، ولا ينفي هذا وجود القدر الكافي من الحوكمة، والذي سيكون سبباً في نماء أصل الوقف وحسن استثمار ريعه.

ويمكن مما سبق تصنيف الأوقاف النسائية من حيث حجمها وعائدها والاحتياج الخاص بها في تطبيق معايير الحوكمة إلى الفئات التالية:

الفئة الأولى: الأوقاف النسائية ذات الجمعية العمومية ومجلس النظارة والرئيس تنفيذي؛ وهذه تحتاج إلى بناء نظام حوكمة متوائم معها، وهي أقدر الفئات على تطبيق أعلى معايير الحوكمة والشفافية والإفصاح.

الفئة الثانية: الأوقاف النسائية التي لديها مجلس نظارة؛ وهذه تحتاج إلى بناء معايير للحوكمة محددة قابلة للقياس، ثم تقييمها دورياً، وتتدرج حتى تصل إلى مرحلة عالية من النضج.

الفئة الثالثة: الأوقاف التي لديها مجلس إشرافي وناظر واحد قد تكون هي الواقفة: وهذا النوع يحتاج إلى بناء نظام مبسَّط للحوكمة يساعدها في الاستدامة واتخاذ القرار الرشيد، ويضمن لها الالتزام والضبط المالي.

الفئة الرابعة: الأوقاف التي لها ناظر واحد قد تكون هي الواقفة: وهذه تحتاج إلى تحقيق الحد الأدنى من الضبط المالي، مع الاستمرار في التطوير والإنماء.

الفئة الخامسة: أوقاف ناظرها هي الواقفة، واشترطت الاستفادة من ريع الوقف حال حياتها: وهذه أقل الفئات حاجة إلى الحوكمة بسبب التقارب الكبير في الملكية (ملكية المنفعة) والإدارة.

في جميع هذه الفئات على تباين أحجامها وريعها تطبق الحوكمة بما يحقق مبادئها الأساسية، وهي: (الرشد في اتخاذ القرارات، والصدق والبيان، والمسؤولية والمساءلة، والعدالة في التعاملات) ليسهم بذلك في ارتقاء الوقف وحل التحديات التي تواجه الأوقاف النسائية من حيث تعارض المصالح، والمخاطر، وضعف الالتزام.

رابعاً: نماذج عمل مبتكرة للمنظمات الوقفية النسائية

تمهيد

نموذج العمل هو إطار معلوماتي مرئي يمكن من خلاله تحديد الأسلوب الذي تتبعه المنظمة في خلق القيمة التي تقدمها للمجتمع، وفي تحقيقها والاستفادة منها. وهو يوفر في أبسط أشكاله معلومات حول السوق المستهدف، واحتياجات هذا السوق، والدور الذي ستلعبه منتجات أو خدمات المنظمة في تلبية تلك الاحتياجات، كما يوفر

([25]) مقال: الهيكل التنظيمي لحوكمة الوقف، إبراهيم بن عبد العزيز الخميس، موقع استثمار المستقبل – المملكة العربية السعودية.

المعلومات اللازمة حول أسلوب المنظمة في صناعة القيمة التي تقدمها لهذا السوق، كما يتناول الجانب المالي من حيث مصادر الإيرادات، وهيكل التكلفة، وكيفية الاستفادة من الفوائض.

ونموذج العمل أداة استراتيجية مهمة لمساعدة أصحاب القرار على التفكير بشكل أكثر وعياً وإدراكاً في كل ما يخص عناصر النجاح المهمة والمطلوبة لتأسيس وإدارة منظمة قابلة للاستمرار، ولتحقيق الغرض الذي أنشئت لأجله.

أولًا: نموذج العمل التجاري ذو الأحجار التسعة[26]

وفي هذا المعنى ابتكر كل من اليكس أوسترفالدر وإيف بينور في أوائل الألفينيات نموذجاً للعمل التجاري، وقاما بتصميمه بعد مناقشات معمقة مع أكثر من 470 متخصص في بناء وتطوير منظمات الأعمال حول العالم، وقسّما نموذج العمل الذي تقوم عليه المنظمة التجارية إلى تسعة أقسام وسمّوا كل قسم "حجر بناء"، ليخرج النموذج في الصورة التالية:

ثانياً: نموذج العمل للمنظمات الخيرية

يركز هذا النموذج على القيمة المقدمة للمستفيدين من خلال الرسالة المجتمعية للمنظمة والبرامج التي تقدمها، وفيه تعتمد المنظمة على محرك الموارد القادم من الدعم الحكومي والمانحين والمتبرعين.

وقد طورت مؤسسة هيكتيوباتور[27] (Hotcubator) بعد التعمق في تحليل نموذج العمل التجاري، ومواءمة الأحجار التسعة الرئيسية مع متطلبات العمل الخيري، ليكون على الشكل الآتي، وسمي بنموذج العمل الخيري:

حيث أضاف هذا النموذج حجر بناء يتمثل في مجموعة المقاييس التي تحدد الأثر الذي تهدف رسالة المنظمة لتحقيقه في المجتمع، كما أضاف حجر بناء يحدد القضايا المجتمعية التي تهدف المنظمة للتعامل معها من خلال رسالتها، وحذف النموذج الحجر الخاص بعلاقات العملاء لاتساع رقعة شرائح المستفيدين، بينما دمج الأنشطة والموارد تحت عنوان واحد هو حافظة الخدمات (ربما للاحتفاظ بعدد أحجار البناء التسعة للنموذج الأصلي).

وأضافت بعض الجهات التطويرية أربعة أحجار إضافية هي: الأثر الايجابي على المجتمع – الأثر السلبي على المجتمع – الأثر الإيجابي على البيئة – الأثر السلبي على البيئة.

كما شملت نماذج أخرى حجر بناء يتعلق بالمانحين وكيفية إدارة العلاقة معهم.ويمكن أن تعتمد الأوقاف النسائية ذات الطبيعة الرعوية (البرامج التي تقدم لرعاية المجتمع وينتهي أثرها بانتهاء الرعاية كتفطير الصائمين وتوزيع الوجبات والسلال الغذائية على الفقراء) على هذا النموذج للعمل الوقفي.

ثالثاً: نموذج العمل للمنظمات المخصصة في الاستثمار الاجتماعي

الاستثمار الاجتماعي توجه عالمي جديد في التنمية الاجتماعية تبنته العديد من الدول وفي مقدمتها دول الاتحاد الأوروبي لتحقيق الرفاه في مجتمعاتها ومساعدتها على تقليل الإنفاق الاجتماعي وتوظيفه بشكل أمثل لتحسين المشاركة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، هذا بالإضافة إلى القرار الأخير للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني الصادر في 27 مارس 2023[28]، والذي يؤكد على أن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني يمكن أن يسهم بفاعلية في تحقيق وتمكين الأهداف التنموية المستدامة، وخاصة فيما يتعلق بالتوظيف والعمل اللائق، وتوفير الخدمات الاجتماعية.

ولا شك أن العمل التعاوني والاستثمار الاجتماعي من النماذج الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، والتي تتشابه في بعض النواحي وتختلف في أخرى. حيث يتميز الاستثمار الاجتماعي بأنه يهدف إلى تحسين الأوضاع الاجتماعية والبيئية والاقتصادية للمجتمعات، ويشمل ذلك استثمار الأموال في المشاريع والبرامج التي تحقق هذه الأهداف. ومن أمثلة ذلك تمويل المشاريع الخضراء وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية ودعم

([26]) ابتكار نموذج العمل التجاري - ألكسندر أوسترفالدر (Osterwalder Alexander) - إيف پينور (Pigneur Yves)
([27]) مؤسسة هيكتيوباتور (Hotcubator) لتطوير الأعمال
([28]) https://www.ilo.org/ilc/ILCSessions/110/reports/texts-adopted/WCMS_848765/lang--ar/index.htm

المشاريع الصغيرة والمتوسطة. ويتم تطبيق الاستثمار الاجتماعي بشكل رئيسي من قبل منظمات غير حكومية ومنظمات الأعمال الاجتماعية. وهو على الشكل الآتي:

وقد تم تطوير هذا النموذج بواسطة آنجا كورنيكوفا[29]Anja Cheriakova استناداً إلى نموذج العمل التجاري، وقد راعى النموذج البعدين الاجتماعي والاقتصادي في تصميمه واختيار أحجار البناء الخاصة به.ويمكن القول بأن توسع رؤية الواقفة العمانية واتساع نظرتها تجاه المجتمع وأهدافه يمكن أن يدفعها لتأسيس أوقاف تتسم بالاستثمار الاجتماعي وتعمل على تقديم هذه القيمة من خلال هذا النموذج.

رابعًا: نموذج عمل مبتكر للوقف النسائي والاستثمار الاجتماعي[30]

وهذا النموذج من ابتكار الباحث؛ حيث بُني استناداً على سبعة مدخلات رئيسية، يكمل كلٌ منها الآخر لوضع تصور يوضح أسلوب المنظمة الوقفية النسائية بسلطنة عمان في بناء قيمتها للمستفيدين وطريقة تقديمها، وهذه المدخلات هي:

- التوجهات الاستراتيجية للوقف
- رؤى الواقفة والنظار وفريق العمل
- احتياجات وتطلعات الأعضاء والمستفيدين
- توجهات الجهات الإشرافية
- توجهات القطاع
- السياق الوطني العام
- التوجهات العالمية

وتتفاوت الأوقاف في مدى الاستعانة بهذه المدخلات، وتتدرج من كونها أوقافاً بسيطة محدودة التأثير؛ فلا تحتاج الكثير منها، إلى أوقافٍ تعمل في مجالات خدمية أو إنتاجية متطورة ومؤثرة، فتستخدمها كلها أو جلها، إذْ تدرس نقاط التقاطع بين الوقف ومكوناته هذا المدخلات، وبالتالي تحدد التأثير المتبادل، والذي تبنى عليه العديد من أحجار بناء النموذج.

وهذا النموذج على النحو الآتي:

من أهم أهداف هذا النموذج: تحقيق الاستدامة لأعمال الوقف النسائي بأن يكون ميزان العوائد الذي يتحقق مما يحصل عليه الوقف في الجانب الأيمن "المسرح الأمامي"، والذي تمارس فيه الأنشطة التي لها احتكاك مباشر مع المستفيدين والداعمين، أعلى باستمرار مما تنفقه المنظمة في الجانب الأيسر "المسرح الخلفي" الذي يمارس فيه الوقف أنشطة ليست ذات احتكاك مباشر مع المستفيدين والداعمين.

خامسًا: نموذج عمل مبتكر للوقف النسائي المانح[31]

وهذا النموذج من ابتكار الباحث؛ حيث يُبنى استناداً على مجموعة من المدخلات الرئيسية التي يكمل كلٌ منها الآخر لوضع تصور يوضح أسلوب المنظمة الوقفية النسائية في بناء قيمتها للمستفيدين وطريقة تقديمها، وهذه المدخلات هي:

1. وثيقة الوقف وتوجهاته الاستراتيجية.
2. رؤى الواقفة والنظار وفريق العمل.
3. توجهات الجهات الإشرافية.
4. توجهات القطاع في سياق الوقف.
5. السياق الوطني والرؤية الوطنية.
6. التوجهات العالمية ذات الصلة.

وتتفاوت الأوقاف في مدى الاستعانة بهذه المدخلات، وتتدرج من كونها أوقافاً بسيطة محدودة التأثير؛ فلا تحتاج الكثير منها، إلى أوقافٍ تعمل في مجالات خدمية أو إنتاجية متطورة ومؤثرة، فتستخدمها كلها أو جلها، إذْ تدرس نقاط التقاطع بين الوقف ومكوناته هذا المدخلات، وبالتالي تحدد التأثير المتبادل، والذي تبنى عليه العديد من أحجار بناء النموذج.

([29]) https://www.thebrokeronline.eu/doing-social-business-right/
([30]) من ابتكار الباحث استنادا على خبرته في بناء نماذج العمل
([31]) من ابتكار الباحث استنادا على خبرته في بناء نماذج العمل

وهذا النموذج على النحو الآتي:

من أهم أهداف هذا النموذج: تحقيق الاستدامة لأعمال الوقف النسائي بأن يكون ميزان العوائد الذي يتحقق مما يحصل عليه الوقف في الجانب الأيمن "المسرح الأمامي"، والذي تمارس فيه الأنشطة التي لها احتكاك مباشر مع المستفيدين والداعمين، أعلى باستمرار مما تنفقه المنظمة في الجانب الأيسر "المسرح الخلفي" الذي يمارس فيه الوقف أنشطة ليست ذات احتكاك مباشر مع المستفيدين والداعمين.

المحور الثاني: سبل تمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد الفردي

تناولنا في المحور السابق أهم السبل المقترحة لتمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد المؤسسي، ووضحنا بعض النماذج والتقسيمات التي يمكن الاستناد إليها والاستفادة منها في مواجهة تلك التحديات لتحقيق النماء والاستدامة، بينما في هذا المحور نعرض بعض الجدارات التي نرى ضرورة توافرها في الواقفات من النساء، والعاملات لتمكين الوقف النسائي وتطويره وإنمائه واستدامته على الصعيد الفردي، وبيان ذلك على النحو الآتي:

تمهيد

في أهمية تأهيل الأفراد ونشر الثقافة والوعي بالاحتياجات المستقبلية والغايات المقاصدية.

لا شك أن العمل الوقفي كما هو أدعى إلى ضبطه مالياً وإدارياً فهو أدعى إلى تأهيل أفراده والعاملين فيه رجالاً ونساءً؛ ليحقق بذلك أعلى مراتب الإبداع، ويواكب التطور الحضاري الذي يساعده على تحقيق غايته، وتختلف مستهدفات التأهيل والتطوير باختلاف الصلاحيات الممنوحة للأفراد في المؤسسة الوقفية النسائية، ابتداءً من الواقفة ثم النظار وصولا إلى المنفذين في المستويات الإدارية المختلفة، وسيأتي توضيح لهذه الجوانب على هيئة جدارات يمكن أن تكون مرشدة ومفيدة للواقفة والأفراد العاملين في الوقف.

وتتأكد أهمية التأهيل في أوقاف النساء عند النظر إلى تعلقها برأس المال الأهم للوقف، وهو العنصر البشري؛ ولذا تسعى الأوقاف عامة إلى اختيار العاملين والعاملات لديها لتحقيق أفضل استثمار للموارد البشرية في الوقف، وينبع هذا الاهتمام من أهمية الوقف شرعياً واقتصادياً واجتماعياً، حيث يؤدي دوره البارز في نمو المجتمع، وبالتالي يجب أن تكنَّ الواقفات في المستوى الأول على قدر من المعرفة بالاحتياجات المجتمعية والاقتصادية وما ستؤول إليه الحال لتقوم بتضمين هذه الاحتياجات في الوثيقة الوقفية -كما تقدّم- ثم يكون العاملون في الوقف على قدر من الجدارات والسمات التي تحقق أفضل عائد على الاستثمار في رأس المال البشري، وبالتالي تحقيق التطلعات بأفضل صورة ممكنة.

ومن أبرز المواضع التي يمكن أن يطوّر فيها الواقفات والعاملون في الأوقاف النسائية:

-التفكير الاستراتيجي.

-الجانب المالي.

-الجانب الإداري بتقسيماته.

-الجانب القانوني.

-التخطيط بأنواعه.

-الإعلام، والإعلام الرقمي.

-إدارة البيانات.

-الدراسات المستقبلية.

-البحث والدراسة.

-إدارة المشاريع التنموية.

-ومؤخرا أدوات ومصادر الذكاء الاصطناعي.

وغيرها من الجوانب التي سيأتي بيانها بالتخصيص والتفصيل.

الجدارات المطلوبة في الواقفات

-تمهيد عن الجدارة

جَدارة هي مفرد من المصدر جدُرَ بـ/ جدُرَ لـشهادة الجَدارة: شهادة تؤيِّد تفوُّق صاحبها في مجال ما[32]. والجدارة هي أي معرفة، أو مهارة، أو مفهوم، أو سمة، أو قيمة يمكن ملاحظتها وقياسها في النفس البشرية، وهي السمة السلوكية التي تميز المتفوقين عن غيرهم في عملٍ ما.

ومن الجدارات ما هو ظاهر في أعلى رأس جبل الجليد وهو الأسهل في الاكتساب والتطوير، وتظهر على مكتسبها من خلال وضوح القاعدة

([32]) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة [١١٢٦ - ج د ر].

المعرفية له، أو ظاهر المهارة المتقنة، وهو أكثر أنواع الجدارات قابلية للقياس والملاحظة.

وفي أسفل "جبل الجليد" أنواع أخرى تشغل الجزء الأكبر من الجبل، وهي غير ظاهرة للعيان؛ بل هي كامنة في النفس ويصعب ملاحظتها وقياسها، إلا أنها المحرك الأكبر للجدارة، كما أن اكتسابها يحتاج إلى جهد ووقت أكبر، وتشمل القيم والدوافع والسمات والافتراضات المسبقة.

وفي إطار هذه المفاهيم يمكن تقسيم الجدارات إلى أبعاد تضم مجموعة من الجدارات الكامنة أو الظاهرة، ولكل جدارة مجموعة من المؤشرات الدلالية التي تنبئ عن وجودها وتوافرها، وبالتالي فيمكن قياسها من خلال هذه المؤشرات؛ كما أن آلية القياس تختلف من الواقفة إلى المستوى الذي يليها من النظار ومسؤولي الوقف أو الفريق التنفيذي.

-جدارات الواقفات[33]

إذا ما نظرنا إلى تقسيم الجدارات فإن المرأة الواقفة تمثل قاعدة الوقف ومنشأه، وعليه؛ فإن الجدارات التي يجب أن تتحلى بها هي جدارات كامنة من قبيل المفاهيم والدوافع، وغالباً ما يكون الدافع هو المحرك الأكبر نحو الوقف رغبة في الأجر والثواب في المقام الأول ثم رغبة في تنمية المجتمع في المقام الثاني.

ولا يعني أن الجدارات التي يسهل اكتسابها غير نافعة للمرأة الواقفة، بل هي ضرورية؛ لكنها أقل حظاً في (جانب الوقف) من الجدارات الكامنة بالنسبة للواقفة، وفيما يلي مصفوفة بأهم الجدارات الكامنة التي يجب توافرها في الواقفة ليكون وقفها على قدر من الفاعلية والمرونة والقابلية للتطور والتمكين والاستدامة:

البعد	الجدارة	المؤشر الدلالي
القيادي	التفكير الاستراتيجي	- تدرك الاحتياجات المجتمعية التي ترغب في تأسيس وقف من أجلها. - مطلعة على آخر المستجدات، والاتجاهات، والظروف الاقتصادية، والمجتمعية. - قادرة على ربط الأحداث والاستنتاجات المنطقية. - تحسن التعامل مع الأفكار المستقبلية ولا تتوقف نظرتها على الحاضر. - منفتحة على البحث والدراسة والتعلم والارتقاء بالمجتمع.
	المبادرة	- تبدو واثقة من قراراها بالاتجاه نحو الوقف لخدمة المجتمع وتنمية الاقتصاد والناتج المحلي. - تستطيع وصف الفجوة في مجال الوقف. - تبدو متقبلة للمخاطر والصعوبات التي قد تواجه الوقف في مجالها المحدد. - تظهر جانب الإيثار وحب الخير للموقوف عليهم، وتطويرهم والاهتمام بهم في سبيل رقي الوقف وحمايته.
الإداري	المرونة	- تستطيع استنباط الحقائق من المعارف. - لديها قدرة عالية على التفاوض. - لديها قدرة على التفويض في الإدارة وحل المشكلات. - لديها القدرة على اختيار المصارف التي تحقق أكبر مدى من الفائدة.
	الحس التحليلي	- لديها قدرة على وصف الأولويات القصوى وأسبابها. - تستطيع تحليل الاحتياج البشري لتطبيق نماذج الحوكمة، والهيكل الرشيق، والوظائف القيادية، والتنفيذية. - تستطيع صياغة أهداف وقفها بدقة.
	الجودة الإدارية	- تظهر الحرص على تطوير الإجراءات والعمليات الرشيقة وفق الاحتياج والتطلع - لديها معرفة بالتقنية وتستخدمها وتدرك أهميتها وتوظيفها في حياتها ووقفها. - لديها قدرة على التنبؤ بما يحقق للوقف استدامته المالية والإدارية.
التواصل	القيادة	- قادرة على بث روح الحماس عند الحديث عن التطلعات تجاه أوقاف النساء. - قادرة على تذليل الصعاب الإدارية والإشرافية. - تظهر أهمية المشورة وتنبذ التفرد بالرأي.
	العلاقات	- تتحدث عن الفرص التي سبق أن استثمرتها أو تستطيع أن تستثمرها لمصلحة الوقف. - تجيد مهارات الاستماع وتقريب وجهات النظر.

يمكن أن نطلق على الجدارات السابقة الجدارات الخاصة بالواقفات، والتي تؤخذ في الاعتبار عند إقدام الواقفة على الوقف، حيث يوضع لها مقياس معين يمكن أن يقاس من خلاله مدى قدرتها على تقبل فكرة التطوير والاستدامة وآلياتها اللازمة بالإضافة إلى الرغبة في الأجر والثواب، وإن كان هو الأهم في الوقف؛ إلا أننا بصدد تطوير الوقف النسائي وتمكينه لأداء دوره الريادي في المجتمع، وهذا لا يتأتى إلى بتمكين الأفراد، ومن هذا التمكين تحقيق الجدارات والسمات التي ينبغي أن تتحلى بها المرأة الواقفة.

الجدارات المطلوبة في صاحبات الصلاحية في المنظومة الوقفية

أما عن الجدارات المطلوبة في أصحاب الصلاحية والمستويات التنفيذية في الوقف النسائي؛ فيمكن أن تكون ضمن الإطار ذاته من الأبعاد السابقة مع إضافة أبعاد أخرى، وتغيير المؤشرات الدلالية لتكون أقل مستوى؛ إذ إن المستوى القيادي الثاني والتنفيذي أكثر إغراقاً في السمات الظاهرة من الدوافع والسمات الكامنة؛ ولذا يمكن أن نبقي على الجدارة نفسها لتحافظ على طبيعة عمل الوقف النسائي المستدام، لكن نركز على أن يكون المؤشر ظاهراً أكثر من كونه كامناً يحتاج إلى تأمل واستشفاف.

Harvard University Competency Dictionary and other resources ([33])

البعد	الجدارة	المؤشر الدلالي
ثقافة المنظمة	أخلاقيات المهنة	- التعبير عن عظمة وفضل العمل في نفع المجتمع العماني - التصرف بحكمة وتواضع. - إظهار مسؤولية الإنفاق السليم لأموال الواقفة.
	الولاء والانتماء	- الحرص على توسيع أثر الوقف وتحقيق أهدافه من خلال مهامها القيادية أو الوظيفية التنفيذية. - المبادرة إلى تقديم النصح البنّاء فيما يضمن التطوير والاستدامة. - تمثل القيم المؤسسية للوقف.
الشخصي	النمو والتطور الذاتي	- إدراك الاحتياجات التطويرية التي تدعم المسار القيادي والمهني. - حسن التخطيط للمسار المهني. - الاطلاع على آخر المستجدات المتعلقة بالتخصص المهني. - حسن انتقاء المصادر المعرفية التخصصية والاستفادة منها.
	المبادرة	- تقبل صعوبات العمل والبذل لتجاوزها. - إنجاز الأعمال والسعي إلى تطويرها من غير توجيه أو تكليف.
	المرونة الذهنية	- إبداء الرأي وتقبل النقد حيال العمل.

البعد	الجدارة	المؤشر الدلالي
		- توليد الأفكار وتحويلها إلى نماذج عملية قابلة للتطبيق والتطوير المستمر.
إدارة الأعمال	الإدارة	- ترتيب الأولويات بناء على توجهات الوقف الاستراتيجية. - اقتراح المواد اللازمة لإنجاز الأعمال وتطوير أدواته. - التوظيف الأمثل للموارد في أداء الأعمال وإنجازها. - القدرة على صياغة الأهداف واستجلائها. - المعرفة بمفاهيم الجودة وتطبيقاتها. - القدرة على وضع معايير استدامة الوقف وتطبيقها.
	التميز	- أداء المهام والأعمال الوظيفية بكفاءة عالية وفق معايير معتمدة. - توثيق المنجزات. - التطوير المستمر للإجراءات. - الاستخدام الأمثل للتقنية لتنفيذ الأعمال بكفاءة.
التواصل	العلاقات	- إجادة تقييم مستوى العلاقة وأهميتها. - مهارات التعامل مع الآخرين وكسب مودتهم وثقتهم.
	الاتصال	- إجادة الإنصات. - إجادة مهارات الإقناع. - إمكانية مساعدة الآخرين على التعبير عن أفكارهم. - إتقان مهارات العرض والتقديم والتحدث. - مهارات الحوار.

وقد تم الاعتماد في إعداد هذا الجدول على إحدى النماذج المعتبرة في القطاع الوقفي([34]) كمدخل أساس، ثم تطوير المؤشرات بما يتواءم مع الأوقاف النسائية العمانية.

وسائل تطوير الجدارات وتنميتها

فيما يلي نعرض بعض الأنشطة لتعزيز الجدارات السابقة؛ إذ إن أثر التطوير على اكتساب الجدارة أو تعميق ممارستها يظهر بجلاء في الممارسات الوظيفية اليومية، وفي ذلك يمكن أن يكون للوسائل التالية أثر مباشر على الجدارة وتطويرها:

-التعلم والتدريب

-التغذية الراجعة والإرشاد القيادي والوظيفي.

-الممارسة والتدريب على رأس العمل.

التوصيات والخاتمة

في ختام هذه الورقة؛ يمكننا القول بثقة أن هناك إمكانية كبيرة لتحسين وتطوير هذا القطاع الهام في السلطنة. من خلال تطبيق الاستراتيجيات المناسبة والتركيز على تقديم القيمة للمجتمع، كما يمكننا تعزيز الأثر الإيجابي للوقف النسائي وضمان استدامته على المدى الطويل من خلال التوصيات التالية:

1. تعزيز تبني الجهات المسؤولة عن الأوقاف لاستراتيجيات وآليات متقدمة لتطوير الوقف النسائي في السلطنة.

2. تنفيذ وتحديث أبحاث ودراسات حول الاحتياجات المجتمعية الحالية والمستقبلية بالسلطنة، وإتاحتها للواقفات الجدد.

3. بناء سلسلة القيمة لقطاع الأوقاف، وللأوقاف النسائية بالسلطنة يتم فيها المقابلة بين الاحتياجات المجتمعية، وما تقدمه الأوقاف النسائية، ومن ثم تحديد مناطق الازدحام، والمساحات البيضاء التي لا توفيها المنظمات الوقفية سواء على الصعيد الجغرافي أو النوعي.

4. دراسة إمكانية إعادة هندرة القطاع الوقفي بما يحقق متطلبات سلسلة القيمة للقطاع الوقفي بالسلطنة.

5. تنفيذ برامج توعية لسيدات الأعمال والواقفات المحتملات حول ما يلي على سبيل المثال:

- المواءمة بين بناء وثيقة الوقف، والتفكير الاستراتيجي والمجتمعي.
- المصارف المتقدمة للوقف وتنوعها وفقا للاحتياج المجتمعي والاستعداد للمستقبل.
- أساليب تحديد الأثر وأهمية قياسه.

6. الاسترشاد بنماذج الأعمال المبتكرة بما يتناسب مع طبيعة الوقف وحجم أعماله.

7. العمل على بناء وتعزيز الجدارات المطلوبة في الواقفات والقائمات على الأوقاف النسائية.

8. تنفيذ برامج تعلم وتأهيل حول هيكلة الأوقاف النسائية وأساليب الحوكمة له.

([34]) دليل تطوير الجدارات للعاملين في مؤسسة حمد الحصيني وعائلته الخيرية، دليل صادر عن المؤسسة في 2017م.

قائمة المراجع

-أحكام الأوقاف، أحمد بن عمر بن مهير الشيباني (المعروف بالخَصّاف)، ديوان عموم الأوقاف المصرية، بتصحيح العلامة: طه بن محمود قطريه، الطبعة الأولى عام ١٣٢٢ هـ.

-الاندثار القسري للأوقاف؛ المظاهر والأسباب والعلاج، د. عبد الله بن ناصر السدحان، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف (الوقف الإسلامي؛ اقتصاد، وإدارة، وبناء، وحضارة)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة 1430هـ - 2009م.

-أوقاف النساء - رؤية في الدور الحضاري، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 532، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.

-تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ

-تقرير استضافة وزير الأوقاف العماني في برنامج "مع الشباب"، صحيفة الصحوة الإلكترونية، الأخبار المحلية، 28 فبراير 2023م.

-تقرير حول الدراسات التي تحدثت عن آثار جائحة كورونا وأساليب مواجهتها، مؤسسة عبد العزيز الجميح الخيرية، 2020م.

-الجامع لأحكام الأوقاف، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بسلطنة عمان، نسخة إلكترونية عبر موقع وزارة الأوقاف والشؤون الدينية

-الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤م

-حوكمة الأوقاف – دراسة تأصيلية مقارنة، أطروحة دكتوراه في الفلسفة والشريعة والقانون، د. عبد المحسن بن محمد المحرج، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1437هـ - 2016م.

-دليل تطوير الجدارات للعاملين في مؤسسة حمد الحصيني وعائلته الخيرية، دليل صادر عن المؤسسة في 2017م.

-دور المرأة في النشاط الاقتصادي، نموذج أوقاف النساء، بحث أكاديمي، صفاء بنت محمد الزفتاوي، جامعة زايد، الدراسات الإسلامية المعاصرة، منشور عام 2013م

-ركائز حوكمة الوقف وأثرها على جودة الاستثمارات الوقفية، بثينة بنت عبد الله بن عبد الغني آل عبد الغني، المجلة العربية للإدارة، المجلد 42، العدد3، صادرة عن جامعة الدول العربية – المنظمة العربية للتنمية الإدارية 2022م.

-قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، الدورة 16، دبي، الإصدار الرابع، ابريل 2005م.

-قواعد حوكمة الوقف – نظارة مؤسسة الوقف نموذجاً، مشروع بحثي ممول من كرسي الشيخ راشد بن دايل لدراسات الأوقاف بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، د. فؤاد بن عبد الله العمر، وباسمة بنت عبد العزيز المعود، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض 1436هـ – 2014م.

-المفاهيم الإدارية - الاستدامة، مجلة Harvard Business Review نسخة إلكترونية منشورة على الإنترنت.

-معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق وتخريج: محمد عبد الله النمر وآخرون، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

-معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرون، عالم الكتب، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨ م.

-المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ/ ١٩٧٢م.

-الوقف في سلطنة عمان، ولماذا توجيه الاهتمام إلى الوقف خارج نطاق المسجد والجوامع ضرورة وطنية معاصرة، مقال، د. رجب بن علي العويسي، صحيفة الوطن، 13 مايو 2023

-المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رحمه الله تعالى، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

-الهيكل التنظيمي لحوكمة الوقف، إبراهيم بن عبد العزيز الخميس، مقال، موقع شركة استثمار المستقبل – المملكة العربية السعودية.

-الوقف وما أدراك ما الوقف، علي بن راشد المطاعني، مقال، صحيفة الشبيبة الإلكترونية، 5 ابريل 2022م.

Organizational Theory, Design, and Change - Gareth R. Jones - Texas A&M University-

-ابتكار نموذج العمل التجاري - ألكسندر أوسترفالدر (Osterwalder Alexander) - إيف پينور (Pigneur Yves)

-قاموس الجدارات – جامعة هارفارد للأعمال